



مكتبة الأستاذ الدكتور محمد بن تركي التركي

مخطوطة

صحيح الإمام البخاري

المؤلف

محمد بن إسماعيل بن إبراهيم (البخاري)

الملاحظات

• أصل هذه النسخة في مكتبة الإسكوريال - إسبانيا - رقم 268.

٥٥٥
بإله يتف وعليه يتوكل ولا كنه عنيد الله تعالى
عزوز بن سعيد بن منصور بن الحسن بن زوار الفتي
من بني قحطانية بن عبد الله بن وهب بن عبد
منه

سماه الاذن الرحيم قوله لسم الرحيم الرحم كما كتب الوصايا
 كذا اللغوي واخرها تون البسلا والوصايا جمع وصية كما هذا اي ويطلق على فعل الموصي
 ما يوصي به من مال او غيره من ههد ونحوه فيكون بمعنى المصدر وهو الاوصياء ويكون
 المفعول وهو الاوصياء والشرع عقليا من مضاف الى ما بعد الموت وقد يصح
 التبرع قال الان هدي الوصية من وصيت الشيء بالتخفيف اوصيه اذا وصي به وسميت
 وصية لان الميت يصلي بما ما كان في حياته بعد حياته ويقال وصية بالتشديد
 ووصية بالتخفيف بغيره ويطلق شيئا ايضا على ما يقع من الزجر عن المنهيات
 والحث على المأمورات فتقوله باب الوصايا اي حكم الوصايا قول الموصي في المال
 وصية الرجل لمتوكة هذه لم افقا على هذه الحديث باللفظ المذكور فكانه باللفظ
 فان المراد الرجل لكن التصريح به يخرج مخرج القالب والافلا في الوصية الصالحة
 بين الرجل والمرأة ولا يشترط فيها اسلام ولا رشدا ولا سوية ولا اذن زوج وانما
 يشترط في صحتها العقل والحرية واما وصية الصبي المجهول فخالف عنها الفقهاء
 والشاهي في الظاهر ومجها ما لك في حقها والشافعي في قوله رحمه ابن ابي عمير
 وقال في السبلي ما يده بان الوارث لا قوله في الثلث فلا وجه لمنع وصية الميراث
 قال والمقتضون ان يقتل ما يوصي به وروى في لوطا اثره عن عمر بن الخطاب وصية غلام
 لم يحتلوه ولا يهتفي ان الشافعي على القول به على صحة الاثر المذكور وهو قوي فان
 رجاله ثقات قوله شاهد وقد ما لا صحتها بما اذا عقل وام خلت واجد بسبع
 وعنه بغير قوله وقال الله تعالى انب عليكم اذا حضرتموه فقلوا ان الله اعلم
 الوصية للموالين والاقربين الى حنيفة كذا في ذر واللفظ الاية وساق في الوصية
 المليات الثلاث الى عمرو بن حريم وتقدم الاية كذا في الوصية وقت حضور الموت
 ويجوز ان تكون الوصية مفعول كتب عليه مبتدأ وخبره اللوالين
 ودل قوله ان ترك خيرا بعد الاتفاق على ان يتركه المالك على ان يتركه المالك
 لا تنشر على الوصية بالمال وقيل المراد بما في المال الكثير فلا يتصور مع من له
 مال قليل قال ابن عبد البر اجتمعوا على ان من لم يكن عنده الا اليسير انما هو من المال
 انه لا يندب له الوصية وفي فضل الاجماع نظروا في الثالث عن الزهري انه قال جعل
 الله الوصية حقا فيما قل وكثيرا لمصرح به عند الشافعية ندية الوصية
 من غير تفرقة بين قليل وكثير قال ابو الفرج السرخسي منهم ان كان المال
 قليلا والعيال كثيرا اسقط له تفرقة عليهم وقد يكون الوصية بغير المال
 كان يوصي من ينظر في مصالح ولده اعلم اليوم بما يفترونه من بعده مما يصح
 دينهم وديننا لهم وهذا الاية في حقه واختلف في عدم المال الكثير والوصية
 فمن علي بن ابي طالب بال قليل وعنه مما فاجاه وعن ابن عباس من يوصي به
 فيمن ترك عيالا كثيرا وترك ثلثة الاف ليس هذا المال كثيرا وهاهنا ما
 يختلف باختلافها شيئا من انه اعلم قول حنيفة ميلا هو تفسيره عطاء رواه الزهري

بما ساء وجه وعنه قوله اي عبدة في الجواز الحنفية المدول عن الحق واخرج
 في السدي وغيره ان الحنفية الخطا والاصح قوله تجانف نجا لكة الالوك والي
 ما يلي قال ابو عبدة في الجواز قوله غير نجا لكة اي غير يتعوج ما للملائكة ونقل
 في غيره عن ابن عباس وغيره ان معناه غير يتعبد لائمة ثم ذكر المصنف في باب الوصية
 ما ذكره في الحديث انا عمر بن الخطاب لما قال حق امرئ مسلم انه في التبر
 في ايات وسقط لفظ مسلم من رواية احمد عن اسحق بن عيسى عن مالك والوصف
 لمسلم خروج مخرج القالب فلا يفهم له او ذكر للتهذيب لتقع المبادرة ٢ مثاله
 يظهر به من نفي الاسلام عن تارك ذلك ووصية الكافر جارية في الجملة وحكي
 في المصنف وفيه الاجماع وقد بحث فيه المسلم من جهة ان الوصية شرعت زيادة
 لهدى الصالح والكافر لا عمل له بعد الموت واكتسب بانهم نظروا الى ان الوصية
 لا عتاق وهو يوصي من النبي والمخزي وانه اعلم قوله به شي يوصي فيه قال ابن عبد
 البر عن مالك في هذا اللفظ ورواه ابوبن من تافع لفظه شي يريد ان يوصي فيه
 لعنه عبد الله بن عمر عن تافع مثلا ابوبن اخرجهما مسلم ورواه احمد في سفيان
 في ابوبن لفظ حق على كل مسلم ان لا يبيح ليلتين وله ما يوصي فيه الحديث
 رواه الشافعي عن سفيان لفظ ما حق امرئ يوصي بالوصية الحديث قال ابن عبد
 البر نفسه ابن عينة اي يوصي بانها حق انتهى واخرجه ابو عوانة من طريق
 كرام ابن الفار عن تافع لفظ لا يبيح ليلتين ان يبيح ليلتين الحديث وذكره ابن
 البر عن سليمان بن موسى من تافع مثله واخرجه الطبراني من طريق الحسن
 بن ابن عمر مثله واخرجه الترمذي من طريق روح ابن عباد عن مالك وان يعرف
 جميعا عن تافع لفظ ما حق امرئ مسلم له مال يريد ان يوصي فيه وذكره ابن عبد
 البر من طريق ابن عيون لفظ ليلتين مسلم له مال واخرجه الطبراني ايضا
 وقد اخرجه النسائي من هذا الحديث ولم يثبت لفظه قال ابو عمر لم يسمعنا ابن عمر
 على هذه اللفظة قلبي ان عن تافع لفظ ما حق امرئ مسلم ولقن المصنف
 ان يكون تحدا كما سياتي وان عن ابن عمر في قوله لا سيما في قوله من رواه
 عن ابن عمر ايضا بهذا اللفظ قال ابن عبد البر قوله له مال او لي عندني من قوله
 من روي له شي لان الشيء يطلق على القليل والكثير بخلاف المال لانه اقل وهو حوي
 لا دليل عليها وعلى تباينها في شي تكمل لانها تفرق ما يتحول وما لا يتحول كما لمصنفات
 ما به لعل قوله بيت كان في حد فانتهج جره ان بيت وهو قوله تعالى ومن
 بيت يربط الكبرف الاية ويجوز ان يكون بيت صفة لمسلم ربه جزم الطبري قال
 في صفة تافع قوله يوصي فيه صفة شي وينهول بيتك محذوف بقدره
 في ما وذا رواه قال ابن الترمذي يقره بوجوه اول اول اول لان استحباب الوصية
 يقتضي بالمريض نفيها العلى لا يندب ان يبيح جميع الاشياء المحققة داما في
 العادة بالخروج منه والوقاله عن قرب وانه اعلم قوله ليلتين كذا في الرواية

ولا يروى عن غيره من طريق حماد بن زيد عن ابي ايوب بييت ليلتنا وليلتنا من ابي ايوب
والنسائي عن طريق انزهوي عن سالم عن ابيه بييت ثلاث ليل بال ومكان ذكر الابرار
والثلاث ذكره في المخرج لمرام اشغال المراد التي يحتاج الي ذكرها ففسح ل
هذا القدر وليتذكر ما يحتاج اليه واختلاف الروايات فيه والعلية للتقوية
لا الخدي والحق في معنى عليه زمان وان كان فكيف لا يروى وصيته مكتوبة وفي
اشارة الي اجتماع الراويين اليسير وكانا ثلاث غاية للتا خبره لانه قال ابن
قرواة سالم المذكورة ولم ات ليلة منذ سمعت رسول الله صلى الله عليه
يقول ذلك الا بروصيبي مندي قال الطيبي في خصيصه لليلتين والثلاث
بالن كرتصالح في ارافة المبالغة اي لا ينبغي ان يبيت زينا وقد سماه في
الليلتين والثلاث فلا ينبغي له ان يجاوز ذلك اما محمد بن مسلم هو الذي
عنه غيره وهو ابن مينا وعن ابن عمر رضي في اصل الحديث ويروا بخبر من سئل
هذه اخرجها الدارقطني في الافراد من طريقه وقال تفرد به عمران ابن ابيان
بهي الواسطي عن محمد بن مسلم وعمران اخرج له النسائي وضعفه وقال بن عمار
له عزاب عن محمد بن مسلم ولا اعلم به باسا ولفظه عند الدارقطني لا يحل لسا
ان يبيت ليلتين الا ووصيته مكتوبة عنده واستدل بهذا الحديث في مجمع
الاية على وجوب الوصية وبه قال الزهري وداود بن عطاء وطلحة بن منصور
في خروجي وحكاية البيهقي من الشافعي في القديم وبه قال حنف وداود واختاره
ابو عوانة الا سفياني وابن حزم واخرون ونسب ابن عبد البر القول بعدم الرواية
الي الاجماع سوى من شذ كذا قال واستدل بعدم الوجوب من حيثها المعنى
بانه لو لم يوصى لقسم ماله بين جميع ورثته والاجماع فلو كانت الوصية واجبة
لا خرج من ماله سهم يوجب عن الوصية كما يروى عن الاية بانها منسوخة
كما قال ابن عباس على ما سياتي بيده ارباب ابواب كان المال للولد وكانت الوصية
لوالدين ففسخ الله عن ذلك ما اصب فجعل لكل واحد من الابوين السدس
الحديث واجاب من قال بالوجوب بان الذي نسخ الوصية للوالدين
والاقارب الذين يرثون وما من ميراث فليس في الاية ولا في تفسيرها ابن عباس
ما يقتضي النسخ في حقه واجاب من قال بعدم الوجوب عن الحديث بان
ما حق امر بان المال والحيزم والاحتياط لانه قد يفيها الموت وهو على غير وصية
ولا ينبغي للمؤمن ان يفعل عن ذكر الموت والاستعداد له وهذا يرضى الشافعي
وقال غيره الحق لفة النبي الثابت ويطلق شرعا على ما يبيت به الحكم والحكم
الثابت اعلم من ان يكون واجبا او مستندا وبما قد يطلق على المباح ايضا للكون
بقلة قاله القرطبي فان اقترن به على او نحوها كان ظاهرا في الوجوب والاشارة
على الاحتمال وعلى هذا التقدير فلا حجة في الحديث لمن قال بالوجوب بل اقترن
هذا الحق بما يدل على النذب وهو تفويض الوصية الي ارادة الوصي حيث قاله

في سري ان يوصي فيه فلو كانت واجبة لما علمنا ارادة واما المروى عن الرواية
في بلفظها على فلا حجة لان يكون راويا فذكرها بلعني وارااد بنحو الخليل يوت
لجواز المعنى الاصح الذي في هذه تحت الواجب واليبدو وبالمباح ما خلتا لئلا يكون
وجوب الوصية كما كثر لهم ذهب الي وجوبها في الجملة وعن طاوس ومثاقفة الحسن
وجاب بن زيد في خبرين يجب للقراءة الفريضة لا يثرون خاصة اخذوا من جرد
غيره عنهم قالوا فان اوصى بغير قرأته لم ينفذ وجرى الثلث كله الي قوايت
هنا اقرون طاوسا وقال الحسن وجاب بن زيد ثلثا الثلث وقال قتادة ثلث
الثلث فاذا جرد على هو الا وما اخرج به الشافعي بن عبد شمر ان ابن حزم
رقعة النبي اعترف عند موته ستة اشهر لم يكن له مال غيرهم فدعا لهم النبي
صلى الله عليه وسلم فورا هم ستة اشهر فاعترف اشهر وارفا ربعة قال فعمل عنقه
الي من وصية ولا يقال للمسلم كذا الا قارب المقتضى لانه نقول لم تكن عاوة العرب
ان تلك من بينها وبينه قرابة وانما تلك من اقربا بقره او كان من البر فلو كانت
وصية تطل لغير القرابة لمطلت في هؤلاء وهو ما يستدل قوي وايضا اعلم وتدل
بن المنذر عن ابي ثور ان المراد بوجوب الوصية في الاية والحديث يخص بغيره
فقد شعر في غشي ان يوصيه اوصيا صه ان لم يوص به كرو ببيعة ودين لله او لا يوصي
بالو ويل على ذلك تفسيرا بقوله شي يريد ان يوصي فيه ان فيه اشارة الي قول
علي بن ابي طالب ولو كان موهلا فانه اذا مال ذلك ما عزمه وان اراد ان يوصي به ما عزم
به وما سقطه يبرهن الي قول الجمهور ان الوصية غير واجبة لغيرها وانما الواجب
لصبي المخرج من الحقوق الواجبة للميراث وكذا كانت بخبر ابي وصية وتكمل
وجوب الوصية انما هو فيما اذا كان عاجزا عن تجميع ما عليه وكان لم يعلم بذلك
غيره فمن غبت الحق بشهادته او اذا كان قادرا او علم بها غيره فلا وجوب
وعرف من مجموع ما ذكرنا ان الوصية قد تكون واجبة وقد تكون مندوبة
فمن روي منها كثرة الاجور ومكروهة في عكسها وبما حجة فيمن استوى الامان
فيه ونصية فيها اقل من غيرها استمرار كما ثبت عن ابن عباس في الامتار في الوصية
بن الكافي برواه سعيد بن منصور وهو قولنا باسناد صحيح ورواه النسائي مع قوة
مدحها له ثقات واخرج ابن بطال في تفسيره بان ابن عمر لم يوصوا فلو كانت الوصية
واجبة لا تروى وهو راوي الحديث وتفسره بان ذلك ان ثبت عن ابي جهم في الخبر
بما رويها بما روي علي ان الثابت منه في صحيح مسلم كما تقدم ما نه قال لم يبيت ليلتين
الا وروى في مكتوبة عند كبره لغيرها حجة بان يوصى اعمد على ما رواه حماد
ابن زيد عن ابي بصير مننا فنع قال قيل لاهن عمر في يرضى موته الا توصي قال اما مالي
فما تبه يعلها لنت اصنع فيها ما يراعي فلا اصب ان يشار ول ذلك فيها احد
اخرجه ابن المنذر وغيره وسنده صحيح وجمع بينه وبين ما رواه مسلم
بالجمل على انه كان يبيت وصيته ويصاها ثم صار يخر ما كان يوصي به بملفا

شي

ابن اسحق اخاه قال يوم يدوما يعجل الرب بن عبدة قال ان يفسد بيده في العدو
 حاسرا فالتقى الدرع التي عليه فتاقل حتى قتل قال فيقول ان يكون ذلك راي شقيا
 سعد ابن ابي وقاص الموت وعلم انه يفتي حتى يلا الايات ذكرا بن هذيل وحيد
 للموت ورغبته في الشهادة كانه كراشي بالثقي فذكر سعد بن خولة لكونه ما
 حكمة وهي دار الموت وذكرا بن هذيل مستقضا لميتته انتهى بخصاير هذيل وروى
 بالتنصيص على قوله سعد بن عمرو فان تنفي ان يكون المراد عرف وايضا فليد
 في شي من طرق حديث سعد بن ابي وقاص انه كان لا يفتي في الميتة في بعضنا
 عكس ذلك وهو انه يفتي قال له رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يفتي في الميتة قال
 خشيته ان اموت بالارض التي بها جوت منها كانت سعد بن خولة وهو عند
 النساء وايضا فخرج الحديث في عدم التعدد فالاحتال بعبد
 لو صرح بانه عرف ابن هذيل والله اعلم وقال النبي صلى الله عليه وسلم ان
 حولا وعرفا انت في التوراة يكون احدهما اسما والآخر لقب او احد اسم
 والآخر اسم ابية او والآخر اسم عبدة ليعرف الاقرب ان عرف اسم اسما والآخر اسم
 ابية لا يختلفان في انه خولة او خولي وقوله ابو بصير في رواية يروى الى اخوه
 قال ابن عبد البر رحمه الله زعم اهل الحديث انه قول سيرت الى اخوه من كلام
 الزهري وقال ابن الجوزي وغيره هو مدح من قول الزهري قلتم كان
 استند والي ما وقع في رواية ابي داود الطيالسي عن ابراهيم بن سعد عن
 الزهري فاذا متصل ذلك لكن وقع عند المصنف رحمه الله تعالى في الدعوات
 عن موسى بن اسمعيل عن ابراهيم بن سعد في اخوه لكن الباقين سعد بن خولة
 قال سعد بن رثي له رسول الله صلى الله عليه وسلم في اخوه فخرج في وجهه
 يفتي الحزم باذنه ووقع في رواية عابدة بنت سعد عن ابيها في الطب من
 الزيادة ثم وضع يده على جبهتي ثم مسح وجهي ويطي علم قال اللهم انك جسد ائمة
 مرات فقلت يا رسول الله اني في كل ما في رواية عابدة بنت سعد عن ابيها
 في الطب افا تصدق بثلثي مالي وكذا وقع في رواية الزهري فاما التصديق بقوله
 افا تصدق فيصير التجيز والتعلق بخلاف اقا وهو لكن المخرج في حديث
 علي التعلق للجمع بين الروايتين وقد تمسك بقوله ان تصدق من جعل جسمان
 المرعفين من الثلث وعلوه على المخرزة وفيه نظر لما بينته واما الاختلاف في الاسوال
 فكانه سال ابا عن الكل ثم سال عن الثلثين ثم سال عن النصف ثم عن الثلث وقد
 وقع مجموع ذلك في رواية جبر بن ابي زيد عند احمد وفي رواية يكرها بن مسعود
 خلافا عن النكاح بن عروة عن ابي بصير عن سعد بن خولة في هذه الرواية قلت في الشارح
 هو بالجمع عطا على قوله بما لي كله اي فاصي النصف وهذا انما هو السلي وقال الزهري
 هو بالنصف على تقدير فاعلم اي اسمي الشطر او اسمي الشطر وهو في الرفع على تقدير
 لاجود الشطر فقلت قال الثلث والثلث كغيره في اكثر الروايات وفي

ابن اسحق في الهجرة قال الثلث يا سعد والثلث كثير وفي رواية مصعب بن ابي
 عن سعد بن سلم قلت قال الثلث قال نعم والثلث كثير او كثير وكذا اللغوي من طريق ابي عبد
 بن ابي اسحق عن سعد بن سلم وفيه ثقيل او صعب قال نعم قلت كم قلت بما لي كله قال فما
 تلو ليرل وفيه ارض بالثمن قال فما زال يقول واقول حتى قال اوصي بالثلث
 بالثمن كثيرا وكثير يعني بالثلثة او بالعرضة وهو مثل من الراوي والمحموظ في اكثر
 روايات بالثلثة ومعناه كثير بالنسبة اليها ورواه سعد بن ابي بكر في اختلاف فيه
 بالفاء كيه هذا وقوله قال الثلث والثلث كثير يصيب الاول على الاخر او يفعل
 وكذا غير الثلث وبالرفع على انه ضمير مبتدأ محذوف او مبتدأ والخبر محذوف
 لتقدير يفتي بالثلث او الثلث كما في قوله والثلث كثير مسوقا لبيان
 واز بالثلث وان الاولي ان ينقص منه ولا يزيد عليه وهو ما يتدبره القهري ويحتمل ان
 ان لبيان ان التصديق بالثلث هو الاكل اي كثيرا جبره ويحتمل ان يكون معناه
 وغير قليل قال المصنف في هذا اول معانيه يعني ان الكثرة اعم من نسيء على الاول
 ل ابن عباس في حديثه اني سمعت ابا ب الله يبيد قوله انك ان تدع يفتي في
 التخليد وكيسرها على الشرطية قال النووي هما صحبان وقال العارضي ان
 في الشرطية هذا لانه يصير جواب له ويبقى خبرا لافعله وقال ابن الجوزي في معناه
 رواية الحديث بالكسرة وانكره شيخنا عبد الله بن احمد يعني ابن الحنفية
 لانه يجوز الكسرة لانه لا جواب له فلو لفظ خبر من غير ما في غيرها ما اشترط
 الجواب وتقدمه يانه لا مانع من تقديره فقال ابن مالك جزا السطور فوله خير
 في هو خير فحدث الفاضل يروى كقراءة طابوس وييسر لونه عن التثاني في الاصطلاح
 في خبره قال ومن خص ذلك بالثمن بعد عن التثمين وضيق حيزه لا يقتضي
 انه كثير في الثمن قليل في غيره وانما يشار به اليها ووقع في الثمن فيما انشد
 يبيد من يفعل الحسنات اياه يشكرها اي فانه يشكرها او الى الروي من زعم
 ذلك حاصبا لثمنه قال ونظيره قوله في حديثه للقطعة فان جاسا جها ويرا
 يستخرج بها حد في القاد فوله في حديث اللعان البينة وبلاحد في ظهوره وقد
 قال الزين ابن المنبر انما عسر لفظ الورثة ولم يقل ان تدع يفتي مع انه لم يكن له
 مودا لا ابنة ولا حلة لكن الروايات حينئذ لم تجتمع لان سعد انما قال ذلك بتعلق
 بعنه في ذلك الموضع وبما يبيده حتى يشبهه وكان من الجبار ان تكون هي قبلة
 جاره صلى الله عليه وسلم بجلال كل مطايق لكل حاله وهو قوله وشتله لم يخص
 ثمن غيره وقال الفاكه في شرح الهدى اما عن صلى الله عليه وسلم بالورثة لانه
 للمع على ان سعد اسبغ يرواياته اولاد تخرج الفنت المذكرة فكان ذلك ولو
 بعد ذلك اربعة بنين ولا يعرف اسماءهم فاعلم انه انما يفتي بذلك فكلت وليس
 له ان تدع يفتي متصفا لان ميراثه لم يكن مخصوصا فيها فقد كان لا حية عنده
 بنا ابو فاص اولاد اذ ذاك منهم هذيل بن عتبة الذي قتل بصفيين وسائر

المريض وفيه وضع اليد على جهة المريض ومسح وجهه ومسح العضو الذي يالجه واليد
 له في طول العمود وجواز اخبار المريض بكيفية مرضه وقوة الكفاة اذا لم يقترب من ذلك شي
 مما يمنع او يكره من التروم وعدم الرضوخ حيث يكون ذلك لطلب دعاء او دواء او ربما
 استحب وان ذلك لا ينافي الاضافه بالصبر المحمود واذا احيانا ذلك في ثنا المرض كما
 الاخبار به بعد البرء اجوز وان اعمال البرء الطاعة اذا كان منها ما لا يمكن استبد
 قام غيره في الكواب والاجر مقامه ودرعازاد عليه وذلك ان سمدا حافظا ان يبر
 بالدار التي فيها جبر منها فينوت عليه بعض اجره بمرته فاحببه صال الله عليه وسلم
 بانه ان تخلف عن دار بمرته فعلى علاجها من حج او جهاد او غيره ذلك كان له جازم
 بموضعا فانه من الجهة الاخرى ومجيها باحة جمع المال بشرطه بين المنفوسين ومن
 وانا ذوا مال للكثرة وقد وقع في بعض طرقه صرع او انا فمما لا كثير والحث على صل
 الرحم والاحسان الى الاقارب وان صلة الاقرب افضل من صلة البعيد والارث
 فهو هو الجيز لان التباح اذا قصد به وجهه صارت طاعة وقد نبه على ذلك
 باقل الخطوط الدنيوية العادية وهو وضع المنة في فر الزوجة اذا لا يكون ذلك قال
 الا عند الملاعة والممازحة ومع ذلك فهو جرم اذا قصد به مقصد محرم
 فكيف بما هو فوق ذلك وقصه منع نقل الميت من بلد الى بلد ان لو كان مسكروا
 لا من ينقله من خوفه قال الخطابي ويكف من لا وارث له بجوز له الوصية بالكثر
 الثلث لقوله صلى الله عليه وسلم ان تار ورثتك اغنيا فهو يه ان من لا وارث له
 يبا ليا الوصية بما زاد لثة لا يترك ورثته يخشى عليهم الفقر وتقتضي ان لا يترك
 محضوا ان فيه تنبيه على الاجط الا نفع ولو كان تقريبا لعمدا لا يقتضي جواز الوصية
 بالكثر من الثلث لمن كانت ورثته اغنيا لئلا ينفذ ذلك عليهم بغير اجازتهم ولا قال
 من لا وارث له ان يكون تقريبا لعمدا فهو للفقير على الثلث لا للزيادة عليه وكان
 شرع الا بعتا بالثلث وانه لا يبرئ من فيه على الرضي الا ان الاخطا طه عنه
 ولا سيما لمن يترك ورثته غيرا غنيا منه على ذلك وفيه سد الذريعة لئلا
 صلى الله عليه وسلم ولا يرد هم على عقابهم لئلا يتدبر مع المريض احد رجل
 الوطن قاله بن عبد البر وصحبه فيعيد سطلق الفزان بالسنة لانه سبحانه
 وثقال من قال من بعد وصية يوصي بها او دين فاطلق وقيدت السنة قالوا
 بالثلث وان من ترك شيئا لله لا يرجع له الرجوع فيه ولا في شر منه فحتمت اوه
 التاسف على فوت ما جعل الثواب وفيه حديثك من ساء منه وان
 فانه ذلك با در الى جبره بغير ذلك وقصه تسليمة بما فاته امر من امره
 ما هو اعلم منه لما اشار صلى الله عليه وسلم لسعد بن عبد الصالح بعد ذلك
 جواز التصديق بجميع المال لمن عرف بالصبر ولم يكن له من يلزمه تقصته وقد
 المسئلة في كتاب الزكاة وفيه الاستفسار عن المحتل اذا اختل وجوهه لان
 لما نفع من الوصية بجميع المال احتل عنده المنع فياد وثه والجواز فاستفسر

ذلك وفيه الخطر في مصالح الورثة وان خطاب الشارع للواحد يعم من كان نصيبه
 المكتفين لا طابق العلاء على الا حجاج حديث سعد هذا او ان كان الخطاب اينا
 له بصيغة الافراد وقد ابيد من قال ان ذلك يختص بسعد ومن جاز في مثل
 له ممن يخلف ما رثا او كان ما يخلفه فانه قليل ان الميت من شأنها ان
 مع فيها واذا اكلت بغير مال لم يربح فيها ومعه ان من ترك ما لا قليلا فالاختيار
 من الوصية وانما المال للورثة واختلف المسلم في ذلك القليل كما تقدم في اول
 صايا واذا استدل به النبي لفضل الفتي على الفقير وقب منظره منعه من اعادة العدل
 بالورثة ومراعاة العدل في الوصية ومنه ان الثلث في حد الكثرة وقد اعتبره
 في الفتا في عين الوصية وصحاح الاحتجاج به الى ثبوت طلب الكثرة في الحكم
 بن واستدل بقوله ولا يرث شي الا ابنة لي من قال بالرد على ذوى الارواح للمصبر
 ولا يرث شي الا ابنة وتقتضي بان المرافعة ذوى الفروع من كما تقدم ومن قال
 لا يقول بظلمه لانه يعلم بها فرضها ثم جرد وقد علمها بالباقي وظالم الحث
 ترك الجميع ابتداء في باب الوصية بالظلمة في جوازها ومشرقها وقد
 في ذلك في الباب الذي قبله واستقر الاجماع على منع الوصية باوذي من الثلث
 اختلفت فيمن كان له وارث ومسا في ظهوره في باب الوصية لوارث وفيمن لم
 وارث خاص فمعه الجمهور وجوزة الكفنية والحق وشركية واجد في روايته
 قول علي بن مسعود واحصوا بان الوصية مطلقة في الامانة فتد بها السنة
 وارث فيمن كان له وارث له على الاطلاق وقد تقدم في الباب الذي قبله توجيه
 نحو اختلفوا ايضا هل يبرئ من الثلث حال الوصية او حال الموت على قولين
 وجهان لغنا فيية امهما الثلث فقال الاول مالك والبر الصراقيين وهو قول
 بن عمر بن عبد العزيز وقال الثاني ابو حنيفة واحمد وابانون وهو قول علي بن
 االب وهو من جملة صحابة جماعة من التابعين ومنهم الاولون بان الوصية عند
 تقود تقتصر باو احواله لو كانت بان يتصدق بالثلث ماله اعتبر ذلك حاله
 من رانقا فواحييس بان الوصية للبيوت عقر ابن كل جهة ولد لولا يبرئها
 ودية والقبول وبالفرق بين الثلث والوصية بانه يعود الرجوع منها واندر
 م وثمة هذا الخطاب يظهر في الوجدان له مال بعد الوصية واختلفوا ايضا
 بحسب الثلث من جميع المال او يقتيد بما علم الموصي دون ما خفي عليه او يحد
 لم يعلمه وبالاول قال الجمهور وبالأول قال مالك والجمهور انه لا يبرئ من
 من حضر مقتدا جميع المال بحالة الوصية اتفاقا وان كان بما لا يحسنه فلو كان
 لم يشرط لما جاز ذلك في الاول من اوصية الثلث في الاسلام الثواب من
 بعد بمهمات اوصى به النبي صلى الله عليه وسلم وكان قد مات قبل ان يدخل
 صلى الله عليه وسلم المدينة فمعه النبي صلى الله عليه وسلم ورده
 ورثته اخرجه الحاكم وابن المنذر من طريق يحيى بن عبد الله بن ابي قتادة



حتى اذا صوبتكم وهدتكم مشيت بين يدي وللاض منكم وبيد فمعت ومنعتهم
 اه ابلغت الخاقى قلت لفلان كذا او تصدقوا بكذا او في الحديث ان تجوزوا في الامور
 والتصدق في الحياة وفي الصل افضل منه بعد الموت وفي المومن وأشار صارا
 عليه وسلم في ذلك قوله وانت صحيح حويين تامل الفنى الى اخوه كاه في حال الصل
 يصعب عليه اخراج المال غالبا ليلما يخوفه به الشيطان ويترن له من امكان
 طول الهول والمخافة الى المال كما قال تعالى لست انا الذي اخلق الله والحياتة وايضا ان
 الشيطان ربما زين له الحرف والوصية او الرجوع عن الوصية فيتمتع بثلثين
 الصدقة الناجية قال بعض السلف عن بعض اصحاب الترف يعصون الله تعالى في
 اموالهم مرتين يتلون بها وهي في اجهلهم في الحياة ولا يعرفون فيها الاخر
 عن ابيهم يعني بعد الموت واخصر حرج الترمذي باسناد حسن وعنه عن ابي
 عن ابي الدرود امرفومما قال مثل الذي يعشق ويتصدق عند موته مثلا الذي يهد
 اذا شبع وهو راجع الى معنى حديث الباب وروى ابو داود وصححه ابن حبان عن
 حديث ابي سعيد الخدري مرفوعا لا يتصدق في الرحل في حياته وصحته يدرهم
 خيره من ان يتصدق عند موته بماية قولنا بسبق قول الله عز وجل من بعد
 يعيها او دين انا والمصنف واسما على هذه الترجمة لها حجاج لما اختاره بنحو
 اقرار المرعي بالدين مطلقا وسواك المرفوعه وارثا واوجبيا وجه الدلالة انه
 سبحانه وتعالى سوي بين الوصية والدين في تصديها على الميراث ولم يجعل في
 الوصية للوارث بالذليل الذي تقدم وتبني اقرار بالدين على حاله وقوله تعالى من
 بعد وصية يعلق بها تقدم من الوارث كلها الا بما يلي وهذه كانه فيجوز
 هذه الاشياء تقع من بعد وصية والوصية للمال الموصى به وقوله يوم
 لها هذه الصفة بقيدة بقيد الموصوف وفاجبته ان يعلم ان المكتبة ان يوصي قاله
 السهيلي قال واما في شمول الوصية انها متدوية اذ لو كانت واجبة لقال من بعد
 الوصية لكان قوله وينزل ان شئت كما وعمران عبد العزيز وطلا وسوا وعطا واسن
 ارسند احازن واقرار المرعي يد بين كانه لم يحترم بالمثل عنهم لصنف الاسناد الى
 بعضهم ظاهرا بنحو قوله ابن ابي شيبة عنه بلطفه الاقر في مرضه الوارث
 جبريل لم يجز الاجيب واذا اقر لغير وارث جاز وفي اسناده جازا لم ينفى وهو ضعيف
 واخرجه عن طريق اخر في اصنف من هذه ولكن سياتي له اسنادا صحيح من هذا
 بعد فاما عن ابن عبد العزيز فلم اقف عمل من وصله عنه واما طاووس موصلة
 بن ابي شيبة عن بلطفه اذ اقر وارث جاز وفي اسناده ليلك ابن ابي سلم وهو
 ضعيف واما قوله عطا فوصله ابن ابي شيبة عنه بمثله ورجال اسناده كالثبات
 واما ابن ادينه واسمه عبد الرحمن وكان قاضي البصرة وارثه بالمهمله تصغير
 وهو ابي ثمة مات سنة خمس وستين من الهجرة وهو من ذكره في العصابة وانه
 هذا وصله ابن ابي عمير ايضا من طريق قنادة عنه في الرحل يقر الوارث بدين

لصوفى ورجال اسناده ثقات قوله وقال الحسن اخفى ما تصدق به الرجل اخبرهم
 من الدنيا واولادهم من الاخوة هذا الاصحح وبناه بطور مستند الداعي من طريق
 قنادة قال قال ابن مسير بن عيسى لا يجوز اقرار الوارث قال فقيل ان ليس بما جاز
 عليه عند موته اول يوم من ايام الاخرة واخبرهم من ايام الدنيا وطور لا يبرهم
 بالحكم اذا اقر الوارث من الدين بتركه وصله بن ابي شيبة من طريق التوركي عن
 ابن ابي ليلى عن الحكم بن ابراهيم في المرفوع في الوارث بتركه وصلى مطرف عن الحكم
 قال مثل قوله ورضي ابي بن جندب ان لا يكشف امراته الصراة عما اخلق عليه
 بابها في رواية المصنف والصحح عن ابي ابي اخلق عليه بابها ولم اقف على هذا
 الاثر موصولا بقوله وقال الحسن اذا قال لفلان كذا عند الموت كنت اعتقدت
 جازم اقف على من وصله وهو على ما روي في الحديث في تنفيذ اقرار المرعي مطلقا
 قوله وقال ابن ابي شيبة اذا اقرت المرأة عند موتها ان زوجها ميتا وبعثت منه جاز
 قال بن اثنين وجهه اتمالا تنها باليسل الى زوجها في تلك الحال ولا يسب ان كان لها
 ولد بن غير قوله مقال بعض الناس يجوز اقراره اعي المرعي لستوا الفلق به
 للورثة في رد ايجال يستل بموا الفلق بالوحدة جلد اللام قوله ثم اسخس من مقال
 جودا قراره بالوصية والسماحة والمضاربة قال بن اثنين ان اراد هذا التغير
 ما اذا اقر بالمضاربة مثلا للورث لم يرد ما التناقض والافلا ويزوق بعض الحنفية
 بان ربح المال في المضاربة مشتق من بين العامل والمالك فلم يكن كالدين المحض
 قال بن ابي اسنذرا مجموعا على اقرار المرعي لغير الوارث جاز لكونه كان عليه
 دين في المعصية فقد قالت طائفة منهم لغير الوارث الكوفة بيد ابيدين المعصية
 ويخاض صاحب الاقرار في المومن واختلفوا في اقرار المرعي للوارث فجاز مطلقا
 الا وراعي ولا يخفى وابد مؤثره والمرعي عند الشك فيه وبه قال مالك الا انما سئلتني
 ما اذا اقر لغيره ومها من يتركها من غيرها كايها قال لا يمتهم في ان
 يري بغيره يتصور ان يرضى من غيرها سئلتني ما اذا اقر لغيره جت الفلق
 يعترف بحسنها ما ليل لها وكان يرضى بغيره له من غيرها تباهد ولا سيما
 ان كان له من غيرها في الحياة ولما جعلت المرفوع عن المالكية مدار الامر على
 التهمة وضد ما قلنا فنقدت جاز والافلا وهو اختيار الرقابي في المناصيف
 وعن سفيان والحسن بن صالح لا يجوز اقراره لوارث الا في وجهه بعد اقراره
 اقراره وسلك في المرفوع وانما في قوله نعم من المندران التبا في رجوع عن
 الاول له وبه قال احمد بن حنبل في اقرار المرعي لوارثه مطلقا لانه منع الوصية
 له فلا يبا من ان يوصي الوصية له فيجعلها اقرارا واجح من اجاز مطلقا بما تقدم
 عن الحسن ان التهمة في حق المصنف بقيدة وبالفلق بين الوصية بالدين
 لانهم اتفقوا على الشك في صحة اقراره بوصية واقراره جاز من رجوع ان رجوعه
 عن اقراره يرضى بخلاف الوصية فيصح رجوعه عنها وانفقوا على ان المرعي



ثم ورد المصنف في الباب حديثين احدهما حديث حكيم بن حزام ان هذا المال خص
 حلوه الحديث وقد تقدم بطروحا وكتاب الزكاة قال ابن المنير وجه دخوله في
 الباب من جهة انه حمل الله عليه وسلك زهده في قول القطبية وجعل يد الام
 سفلي تنغيرا عن قولها ولم يتبع ذلك في نقاضي الذين قالوا حصل ان قابض
 الوصية يد سفلي وقابض الذين يستوفونها اما ان يكون يد عليه لا يتصل
 به من الغرض وانما ان لا تكون يد سفلي فتحقق بذلك تقدم الدين على الوصية
 كما يهبط حديث كل را ع وسوله عن رعيته عن طريق سالم بن عبد الله عن
 محمد بن ابيه وقد تقدم من وجه اخر في الحق وياتي الكلام على ذلك في كتاب الاحكام
 ان شاء الله تعالى تبينها **باب** الاول ذكر المصنف في هذه المسئلة اصحابه
 فذكر اختلاف العلماء في سبب ثم ذكر ان الصحيح ما ذهب اليه الجماعة وصريح
 بتعيين ما نقل عن ابي حنيفة وروى في ابي يوسف ومحمد في هذه المسئلة ان
 وقع في شرح مغلطاي ان البخاري قال هذا وقال اسمعيل بن جعفر اخبرني عن
 العدي بن عوانا بحق في عن النبي قصة بجرها فنقل عن ابي العباس الطوفي ان
 البخاري وصله عن الحسن بن سوار عن اسمعيل بن جعفر قال شيخنا ابن الملقن
 ان هذا وهم وانما ذكره البخاري في باب من صدق الوكيله كما سياتي قوله باسناد
 وقف او اوصى باقاربه ومن الاقارب وقع في بعض النسخ او وقف جزية الفدية
 لفة قليلة فحذف المصنف جواب قوله ان الشارحة في الخلاف في ذلك ابي حنيفة
 ام لا وورد المصنف المسئلة الاخرى بورد الاستفهام في ذلك ابي حنيفة
 الترجمة التسوية بين الوقف والوصية فيما يتعلق بالاقارب وقد استظهر
 المصنف من هنا الى مسايل الوقف فتوجه لما ظهر منها ثم رجع اخيرا الى المسئلة
 كتاب الوصايا وقد قال الماوردي يجوز الوصية لكل من جاز الوقت عليه من
 صغيره كبيره وعاقله ومجنون ويوجد وبعدوم اذا لم يكن وارثا ولا قاتلا
 والوقف منع بيع الرقبة والتصدق بالمنفعة على وجه مخصوص وقد اختلفت
 العلماء في الاقارب فقال ابو حنيفة القرابة كل ذي رحم محرم من قبل الاب والام
 ولكن يبدا بقراءة الاب قبل الام وقال ابو يوسف ومحمد من جهم اب منذ الهرة
 من قبل اب وام من غير تفضيل زاد زفره يقدم من قرب منهم ويهيروا
 عن ابي حنيفة ايضا واقل من يد فعله ثلاثة وعند محمد بن ابي حنيفة رواية
 واحد ولا تصوف للا غنيا عند الام ان شرط ذلك وقال الشافعية القرب
 من اجتمع في النسب سواء قرب ام بعد مسلاما كان او كافرا غنيا او فقيرا ذكر
 او اتى وارثا او غير وارث ثم ما او غير محرم واختلوا في الاصول والفروع
 على وجهين وقالوا ان واحد جمع محصورون اكثر من ثلاثة استوعبوا وقيل
 يقتصر على ثلاثة وان كانوا غير محصورين فنقل الطحاوي الاتفاق على البطالان
 وفيه نظر لان عند الشافعية وجهها بالجواز ويصرف منهم لثلاثة نفولا بحسب النسبة

قال احد في القوابة كالشافي الا انه اخرج الكافرو في رواية عنه القوابة كل من صحه
 والموصي باب الرابع الى ما هو اسفل منه وقال مالك في حق العصبية سواء كان برته
 اول او سيدا بنفقوا بهم حتى يفيقوا ثم يصلي الا غنيا وحديث الباب يدل لما قال الشافعي
 سوي اشترط الثلاثة وطما هو الا لثلاثة اشين وساد ذكره بان ذلك ان شاء الله تعالى
 به وقال ثلثت عن ابي قال النبي صلى الله عليه وسلم لا يخلع ا جعلها لفقرا ا قاربك
 فجعل الحسنان وابي هو طرف من حديث اخرجه احمد وسلم والنسائي وغيرهم
 من طريق حماد بن سعدة عن ثابت بن سواد ذكر ما فيه من الزيادة بمدا بوا قوله وقال
 الانصارى هو يحيى بن عبد الله بن المثنى ونعمانه هو ابن عبد الله بن ابي مالك
 والاسناد كله السنيون بصريون وقد سمع البخاري من الانصارى في هذا الخبر
 قوله بمثل حديث ثابت قال ا جعلها لفقرا ا قاربك فواتك قال انفس فجعلها الحسنان
 وابي كذا الاخصره هنا وقد وصله في تفسير آل عمران فخصوا ايضا عقب رواية
 ا جعفر بن ابي طلحة عن انس في هذه القصة قال ثنا الانصارى فذكره هذا الاسناد
 قال جعلها الحسنان وابي وكانا اقرب اليه ولم يجعل لي منها شيئا وسقط هذا القدر
 من رواية ابي ذر وقتا اخرجه بن خزيمة والحاوي جميعا عن ابي سزوق والي نعيم
 في المسخرج من طريقه واليه يفتي من طريق ابي حنيفة الرازي الوراق كلاهما عن
 الانصارى بنما به ولفظه لما نزلت لتناولوا القرب الاية ومن ذا الذي يقرض الله
 قرضا حسنا حيا ابو طلحة فقال يا رسول الله حيا رطبه فلوا استطلعت ان اسره
 لم اعله فقال لا احفظه ا جعله في قرابتك وفقرا اهلك قال انفس فجعلها الحسنان
 وابي ولم يجعل لي منها شيئا لانها كانا اقرب اليه مني لفظ ابي نعيم في رواية الطحاوي
 كانت لا يي طلحة ارضه فجعلها من فابي النبي صلى الله عليه وسلم قال ا جعلها
 في فقر ا قاربك فجعلها الحسنان وابي وكانا اقرب اليه مني في رواية ابي حاتم الرازي
 فقال حابيل بن كذا وكذا او قاربه قال ا جعله في فقر اهلك بينك قال فبعله في
 حسانا ابن ثابت وابي بن كعب واخرجه الدارقطني بن طريق حبا عقه عن
 الانصارى فذكره في الانصارى بنما اخبرنا احمد بن حنبل عن ابي حنيفة قال لما
 نزلت لتناولوا القرب الاية او من ذلك الذي يقرض الله قرضا حسنا قال ابو طلحة
 يا رسول الله حابيل في مكان كذا او كنت اصدقة متفالي والباقي مثل رواية ابي حاتم
 الا انه قال ا جعله في فقر اهلك بينك وا قاربك ثم ساقه بالاسناد الاول قال ثلثه
 وزاد فيه فجعلها لابي بن كعب وحسان ابن ثابت وكانا اقرب اليه مني وانما اورد
 هذه الطوق لاني رايت بعض الشراح ظن ان الذي وقع في البخاري من شيوخ
 قرابة ابي طلحة من حسان وابي بن كعب من الحديث المذكور وليس كذلك بل اتى الحديث
 الي قوله وكانا اقرب اليه مني ومن قوله وكان فتا حسان وابي من ابي طلحة
 الاخره من كلام الانصارى او من شيخه فقال ولسمه اياهم ابي طلحة زياره
 سهل بن الاسود بن حرام وهو بالمهلبتين بن عمرو بن زهير مناه وهو الاضافة

وقال

ان دفعه الى وقف لغيره لجمع غلت ولا يتول تصرفها الا الواقف جاز قال ابن بطال وانما منع
 مالك من ذلك سدا للذريعة لئلا يصير كأنه وقف على نفسه او بطول الهدم فيفسد الوقف
 او يفسد الواقف فيصرف فيه لنفسه او يموت فيصرف فيه ورثته وهذا لا يمنع
 الجواز اذا حصل الا من ذلك لكن لا يلزم من ان النظر يجوز للواقف ان يتصرف به ثم
 ان شرط ذلك عوز على الراجح والذي اختلف به المصنف من قصة عمر طاهر في الجواز
 ثم قواه بقوله وكذا كل من جعل بدنه او ثمنه لله فله ان يتصرف به لا يتصرف غيره
 وان لم يشترطه في اورد حديثي اني وابن عمر وابي هريرة في قصة الذي ساق الى البصرة
 فامر به النبي صلى الله عليه وسلم بكونه ياروقه قدمت الكلام عليه في الجواز مستوفى في حديث
 هنا لان احاز ذلك مطلقا من منع ومن قيد بالضرورة والحاجة وقد تمسك
 به من اجاز الواقف على نفسه من جهة انه اذا جاز له الا تتناع بما اهداه به
 خروجه عن ملكه بغير شرط فجوازه بالمشروط اولي وقد اعترضه ابن المنير بان
 الحديث لا يطابق الترجمة الا عند من يقول ان المتكلم داخل في عموم خطابه وهو
 من سبيل الخلاف في الاصول قالوا في الجواز عند المالكية تحكيم المهرف حتى
 يخرج غير المخطأ طلب من التهودم بالقرينة فقال ابن بطال لا يجوز للواقف ان يتصرف بقوله
 لانه اخرجوه منه وقطعه عن ملكه كما تنفاهه بشي من رجوع بصدقة ثم قال وانما
 يجوز له ذلك ان شرطه في الوقف او اقتصر هو او ورثته انتهى والله في عند الجمهور
 جواز ذلك اذ لوقفه على الجهة العامة دون الخاصة كما سياتي في اواخر كتاب الوصايا
 في ترجمة مفردة ومن فروغ المسئلة لو وقف على الفقرا مثل ما صار فقيرا او احد
 من ذريته هل يتناول ذلك المخطأ والجور ذلك بشرط ان لا يتخص به لئلا يجرى
 ملكه بعد ذلك قوله بآب اذا وقف شيئا قبل ان ينفقه في غيره فهو جاز في جميع
 وهو قول الجمهور وعن مالك لا يتم الوقف الا بالتخصيص وبقال الجمهور من المصلحة والظن في
 في قولوا صحح الطحاوي للمصنف بان الوقف شعبيه بالعتق لا يشترط انما ملكه
 تعالى فينفذها لقول الجمهور عن التخصيص وينبغي الهبة بانها تحل لادبي فلا يصح الا
 بقبضه واستدلال البخاري في ذلك بقصة عمر فقال لان عمر واقف فقال لا جناح على
 من وليه ان ياكل ولم يخص ان وليه عمر وغيره وفي وجه الدلالة منه عمر وقد
 تقصصه بان غاية ما ذكر من عمر هو ان كل من كان في الوقف ايجله التناول وقد تقدم
 في الترجمة التي قبلها ولا يلزم من ذلك ان كل واحد يصح له ان يتولى الوقف المذكور
 لما لو وقف له من متول فحتملا ان يكون صاحبه وعتملا ان يكون غيره فليدبر
 قصة ما عوربا يمين احد الا عتملا ان يكون صاحبه وعتملا ان يكون غيره فليدبر
 لم يامر النبي صلى الله عليه وسلم بالقبض عليه وسبيلها من ان يظهر ان مراده ان عمر واقف ثم شرط
 محنة الواقف وان لم يقبضه الموقوف عليه وانما مانع من التخصيص بان عمر دفع الوقف
 لمقصود فردوم كالمسباني في باب الوقف كيف يكتب ان شاء الله تعالى بنسبه قوله
 اوقف كذا ثبت للاكثر هي لفة تادرة والتمسح المشهور ووقف بغير الف وهو من زعم

انا وقف لمن قال من التين قد خرب على الاقف في بعض النسخ واستطابها صواب قالوا
 يقال اوقف المكن فعل شيئا ثم فروغ عن قوله وقال النبي صلى الله عليه وسلم لا يملك
 ارباب ان تجعلوا في الاقربين الحد يك تقدم بومر ولا قريبا هذه القضاة حتى ان ملكه
 قال الماودي ما استدله البخاري على صحة الوقف قبل القبض من قصة عمر وابي
 طلحة جمل الثمن على صنده وتمثيله بغير حنبله ودفع للنظار عن وجهه لانه
 روي ان عمر دفع الوقف لابنته وان اباططة دفع صدقة الى ابي بن كعب وحسان
 واجاب احد التين بان البخاري انما اراد ان النبي صلى الله عليه وسلم اخرج
 عن ابي طلحة ملكه عمر وقوله هو له صدقة فهو بهذا ابي مالك ان الصدقة يلزم
 بالقول وان كان يقول انها لا تتم الا بالقبض فما استدله بقصة عمر معترض
 وانتقاد الماودي جميع وقد قدمت توجيهه واما ابن بطال فتارة في الاستدلال
 بقصة ابي طلحة بانه كتم ان يكون خرجت يده وحقل انها استمرت فلا دلالة
 فيها واجاب ابن المنير بان ابا طلحة اطلق صدقة ارضه وفوضها الى النبي صلى
 الله عليه وسلم بصرها فلما قال له اربي ان تجعلها في الاقربين ففوضها لغيرها
 بينهم ما كانه اقرها في يده بعد ان بعثت الصدقة فقلت وسبب في التصريح
 بان اباططة هو الذي يقول قسمتها وبقا كذا يتم الجواب وقد با بصر ابي طلحة تعيين
 صحتها بتفصيلها فان النبي صلى الله عليه وسلم وان كان عين له جهة المصروف
 لكنه اجملا فاقصروا على الاقربين فلما لم يملن ابا طلحة ان يعمر بها الاقربين لا يقتضا
 اقتصر على بعضهم فخص بها من اختار منهم قوله بآب اقال الماودي صدقة
 له بمن وجلو لم يبين للفقرا او غيرهم فهو جاز في فضيلتها في الاقربين او حيث
 اراد اربهم الصدقة وتخصيص يمين جهة بصرها ثم يبين بعد ذلك فيما ساق في
 النبي صلى الله عليه وسلم لابي طلحة الاخره وهو من سياق المحققين ابي طلحة
 ايضا وقوله فا جاز النبي صلى الله عليه وسلم ذلك هو من تفقه المصنف رحمه الله
 وقوله وقال بعضهم يجوز حتى يبين اني حتى يبين سببالي بيته في الذي يليه
 بآب اذا قال ارضي او يستأني صدقة له عمر وهل عن ابي هو جاز وان لم يبين
 لمن ذلك فلهذا الترجمة اخص من التي قبلها لان الاول فيها ان المصنف المتصدق
 عنه ولا المتصدق عليه وهذه فيها ان المصنف المتصدق عليه فقط قال ابن بطال
 ذهب مالك رضي الله عنه الى جهة الوقف وان لم يبين مصروفه وواقفه ابي يوسف
 وجمد والسا في رضي الله عنهم في قول قال ابن القصار وجهه انه قال دفع او صدقة
 فانما اراد به البر والقرية واولي الناس بجره اقادته ولا سيما اذا كانوا فقرا او
 هو كمن اوصى بثلث ماله و ابي يبين مصروفه فانه يصح ويصرف في الفقرا والقول
 في خلافه في رضي الله عنه ان الوقف لا يصح حتى يبين جهة مصروفه والاقربى
 على ملكه في قال بعض السلفانية ان وقفته واطلق فهو محل الخلاف وان قال لوقفته
 له بمن وجلو خرج عن ملكه بمر ما ودر عليه قصة ابي طلحة في حديثنا لئلا يكثر

اذا



وكلام الحديث المذكورة ولم يتفقا عليهم ادلو وقها ما سماع الحسن ان يرويها
 على من استقبل بشي من قصة ابي طلحة في وقت الايام لا يخالف في الحديث
 الوقف والله اعلم وروى في احاديث المدنية لم يروى الحسن المحذور في من طريقه
 من مزم ان يروي حكمة حسن مائة الف درهم فبعضها من دعوة ابن ابي سنان
 ونحوه وان يقال بشرط ابوطلحة لا وقها عليهم ان من احتاج الي بيع حصته منهم
 جاز له بيعها وقد قال يجوز هذا الشرط بقص العلي كعلي وغيره والله اعلم
 قوله باستفاد ابو عمرو وحده واذا احسن القصة الآية في عمه حديقه ابن عباس
 قال ان ما سار عمون ان هذه الآية نسختها الحديث وسببها في الكلام عليه في
 التفسير وروى من اراد ابن عباس بقوله ان ناسا من عمون وان منهم عاتقة
 وعروة ذلك من الاقوال في دعوى ابن ابي سنان في حكمة ابي سنان وعروة بن
 ابن نوف في حكمة سعد بن ابي وقاص في حكمة ابي سنان وعروة بن ابي سنان
 بيد ان تصديق عبد وقفا السنور وعن المتوردين في حديثه عن عاتقة ان
 رويها لابي سنان فقلت نفسها وحديث ابن عباس ان سعدا بن عبادة
 قال ان ابيها تبت وعلمها غير فكا عن رزالي ان المهم في حديث عاتقة هو سعد
 بن عبادة وقد تقدم حديث ابن عباس في قصة سعد بن عبادة بلوط
 اختر ولا يتا في بي بي قوله ان امي ما تشو عليها بكثر ويخوف ان امي توفيت
 واما عاتقة عنها فمما يبينها نكي استقصت فتبه عنها لا يقال ان يكون سيار عن
 التذرع وهو السنور فمما بين النسي من وجه اخر جهدا لعبدية المذكورة
 في حصر ج بن طريق سعيد ابن المسيب عن سعد بن عبادة قال قلت يا رسول
 الله ان امي تبت فاقصدت في عاتقها قال نعم قلت فاي الصدقة افضل قال عني انما
 ما خرج الدار قطي في عرابي ما لك من طريق حماد بن خالد عنه باسناد الى
 الثاني في هذا الباب بلكن بلطف ان سعدا قال يا رسول الله استفتع امي بان تصدق
 عنها وقد ماتت قال نعم قال فما تسمى قال اسق الماء والحفوظ عن مالك ما وقمن
 هذا الباب والله اعلم وقد تقدم تسمية ابن سعد قريبا قوله اقلنت بعنهم المنة
 بعد الف السائنة وكذا اللام امي اخذت قلنت اي بقتة وقوله نفسها يا نعم علي
 الا نكروا بلطف ايضا وهو موت الفجاة والمراد بالنعس هذا النوع قوله والارها
 لو نكلت صدقت بعنهم هرة ارها وقد تقدم في الحديث من وجه اخر عن هشام
 بلطف وانها وهو يروي ان رواية ابن ابي سنان عن سعد بن عبادة في بلطف وان
 لو نكلت تصدقت ونظا لله انما لم تتدل في تصديق لكن في الموطا عن سعيد
 ابن عمرو بن شريك بن عبد الله بن سعد بن عبد الله بن عبد الله بن عبد الله
 قال خرج سعد بن عبادة مع النبي صلى الله عليه وسلم في بعض معاريفه وحضرته انه
 الوفاة بالمدينة فقال لها امي فقال فيم ابي ابي ابي ابي ابي ابي ابي ابي ابي ابي ابي
 سعد فذكر الحديث فان اسكن تاويل رواية الباب بان المراد انما لم تتدل في الصدقة

ولو نكلت تصدقت اي فكيف ابنى ذلك او تحمل علي ان سعدا اعلم بما وقع منها
 ان الذي روي هذا الكلام في الموطا هو سعيد بن سعد بن عبادة اوله
 بن حبيب بن سلا فقلني التقديرين لم يتحد راويها الاثبات وراوي النفي فيمكن
 الجمع بينهما بنك والله اعلم قوله افا تصدق عنها في الرواية المتقدمة في الحديث
 بل لها امر ان تصدقت عنها قال نعم وبعضهم تصدق عليها او صرفه على
 صلحها قوله ان سعدا بن عبادة كذا رواه مالك وتابها اللبث وكروان والي وغيره
 عن الزهري وقال سليمان بن ابي كتيوب عن الزهري عن عبد الله بن عباس
 عن سعد بن عبادة انه استفتى حمله من سعد سعدا خرج جميع ذلك الفسك
 واخرجه ايضا من رواية الاوزاعي ومن رواية سفيان بن عيينة كلاهما عن
 الزهري على الوجهين وقد قدمت ان ابن عباس لم يرد كذا القصة فتعني ترجيح
 رواية ابن ابي سنان عن سعد بن عبادة ويكون ابن عباس قد اخذ منه وحده
 ان يكون اخذه عن غيره ويكون قوله من قال لعن سعدا بن عبادة لم يقصد به
 الرواية وانما اراد عن قصة سعد بن عبادة فتصد الرواية بقوله وعليها نذر
 فقال اخذ عنها في رواية قتيبة عن مالك لم يقصد به في رواية سليمان بن كتيوب
 المذكورة فيجوزي عنها ان اعتقها قال لا اعتق عن مالك فاذا هذه الرواية
 بيان ما هو التذرع المذكور وهو انها قد ردت ان تفتقر رتبة فانتقل ان فضل
 بختمها لتكون قد ردت تارة مطلقا غير معين فيكون في الحديث حجة لمن في
 في التذرع المطلق كقارة بين والمتق اعلى كقارات الايمان فلك ان امره ان يفتق
 عنها وحكي بن عبد البر عن بعضهم ان التذرع كذا في كتاب علي والدة سعد صيام
 واستند الي حديث ابن عباس المتقدم في الصوم ان رجلا قال يا رسول الله ان امي
 ماتت وعليها صوم الحديث ثم رده بان في بعض الروايات عن ابن عباس جات
 امراة فقال لسان اخي ماتت قلت والحق انها قصة اخري وقد اوصفت ذلك
 في كتاب الصيام وفي حديث الباب من الخوايد جواز الصدقة عن الميت وان
 ذلك ينفعه يوم مولد نواب الصدقة اليه ولا سيما ان كان من الولد وهو مخصص
 لهوم قوله تعالى وان لبيد للانسان الا ما سعى ويلحق بالصدقة العتق عنه
 عند الجمهور خلافا للشهور عند المالكية وقد اختلف في جواز الصدقة من اهل
 البرهل فضل الي الميت كالحج والصوم وقد تقدم شيء ذلك في الصيام ومثبه
 ان ترك الوضوء جاز لانه سهل الله عليه وسلم فيم ابن سعد على ترك الوضوء
 قال ابن المنذر ولو تصدق بها بان لا تكثر عليها قد تصدق بها وسقط عنها التكليف
 واجيب بان فائدة انكار ذلك لو كان مستورا سقط غيرها ممن يسموه فلما
 قد عمل ذلك وله على الجواز وقصه مالك في الحاجة عليه من استنارة النبي صلى
 الله عليه وسلم في امره الدين فيجوز العمل بالظن الثالث وقد جاهد في حياة الام
 وهو يحول على استنادها وتبليغ السؤال عن القتل والمصارعة الي عمل البر



بها زاد في رواية عبد العزيز وليست ظاهرها قوله ببركا تقدم شي من غير
 الزكاة وبه عند مسلم بروحا فتح الموحدة وكسور الرا وتقدمها على التختان
 السبالة ثم خابهملة ورجع هذا ما جاء في النسخة وقال هي وزن فصيلا من البراء
 وهي الارض الظاهرة المنكشفة وعند ابي داود بارحاه وهو باسما على الموه
 والبا في مثله ودهم من منسطة كسرا موحدة وفيها المدة فان ارسلنا من ايام
 المقدسة ويحتمل ان كان محفوظا ان يكون سميت باسمها قاله عياض رواه
 المغازبة اعراب الرا والنصر في حيا وحظا هذا الصوري وقاله ابا جبار ذكره
 اهل الملوك منهم ابو ذر فيتحون الرا في كل حال ورا والصوري وكذا ابا اياد
 وقد قدم في الزكاة انه انتهى الخلاف في النطق بها الى عشرة اوجه ونقل
 ابو علي الصدوق عن ابي ذر المهر وكما جزم انها مركبة من كلمتين يوكلمة وم
 كلمة ثم صارت كلمة واحدة واختلف في اصلها اسم رجل او امرأة او مكان او
 اليه البراء وهي كلمة زجر الملايل فكان الابل كانت تزجر بهذا وتزجر بهذا
 فانصبت البراء الى اللفظة المذكورة قوله بخ فتح الموحدة وبكون اللفظة وقد
 مع التثنية والتخفيف بالكسور وبالرفع والسكون وبحوز الثنوين لثافت ولو كره
 فلا حثيا وان تكون الاولى ونسكن الثانية وقد يسكنان جميعا كما قال الشاعر
 بخ لو الة والمولود ومعناها تخيم الاموال اجاب به قوله ارجع او راجع
 من سبلة يعني القضي هل هو بالتثنية او بالموحدة قوله افضل بعلم الام
 انه قول ابي طلحة قوله فقسمها الى طلحة فيه تعيين احد الاحتمالين في رواية
 حيث وقع فيها افضل قسمها فانه احتمال الاول واحتمال الثاني ان يكون افضل
 وقا عليها قسم النبي صلى الله عليه وسلم وانتفي هذا الاحتمال الثاني بهذه الرواية
 وذكر ابن عبد البر ان اسمها لقا في رواه عن القضي عن مالك فقال في
 رواية فقسمها رسول الله صلى الله عليه وسلم في رواية اخرى عنه قال فقوله
 في رواية ابي قارب ابي طلحة فقلت ووقع في رواية اخرى عنه قال فقوله
 همام عن اسحق ابن ابي طلحة فقال صلى الله عليه وسلم فيها في رواية
 حدائق جين حسان ابن ثابت وايضا بن عبد الله بن جعفر بن جعفر بن جعفر
 في نسخته عنه وحدث ثابت عنه قال بن عبد الجاهل في التسمية الي رسول
 الله صلى الله عليه وسلم وان كان حايضا في لسان العرب على معنى انه الاسر به كل
 اكثر الروايات لم يتولوا ذلكوا الصواب رواية من قال فقسمها الى طلحة قوله في
 وبنى عمه في رواية ثابت المتقدمة فجعلها حسان وابي وكذا في رواية همام عن
 اسحق كاتري في رواية الاضاري عن ابيه عن ثمانه وقد عتسك به من قال لا
 من يعطى من الاقارب اذا لم يكونوا خصم من اثنان وفيه نظرون وقع في رواية
 الماهيئون عن اسحق المتقدمة فجعلها ابو طلحة في ذم رجه وكان منهم حسان
 وابي بن كعب فدل على انه اعطى غيرها بها ثم رايت في مرسل ابي بكر بن حزم

بمتقدم فزده على اقاربه ابي بن كعب وحسان ابن ثابت واخيه ابا جبار
 من ارضه ونهيط من جابر فمتقا وموه فباع حسان حصته من نفقة جارية
 لفت دسره فوله وقال اسمعيل هو ابن ابي ابيس وعبد الله بن يوسف وعياض
 على ما لك ابي بهذا الاسناد ارجح ابي القتيبية وقد وصل حديث اسمعيل
 في التفسير وحدث عبد الله بن يوسف في الزكاة وحدث عياض في الرواية
 وقد تقدم توجيه الروايتين في كتاب الزكاة وفي قصة ابي طلحة من الفوائد
 غيرها تقدم ان منقطع الاخر في الوقت يصرف لا قرب الناسح الي الواقف فان
 الوقت لا يحتاج في انقطاعه الي قبول الموقوف عليه واستدله ببعض ما للجنة
 على صفة الصدقة المطلقة في تعيينها المقصد لمن يريد واستدله بالجمهور
 فيمن اوصى ان يصرف ثلث ما له حيث اراد الله الوصي صحت وصيته وبغيره
 الرمي في سبيل الخير ولا ياكل منه شيئا ولا يعطي منه واذا لم يصبه في
 ذلك ابو ثور وفاقا للجنة في الاول والثاني وقصه جواز التصديق من
 الحي في غيره من الموت بالثمن من ثلث ما له لانه صلى الله عليه وسلم لم
 يستقبل باطلحة عن قدر ما تصدق به وقال لسعد بن ابي وقاص
 الثلث كثير وقصه تقدم الاقرب من الاقارب على غيره وقصه اضافة
 حب المال الى رجل النام على العالم دل تقصر عليه في ذلك وقد اخبرنا تعالى
 عن الانساق انه طب الخير لشديد والخير رضا المال اتفاقا وتجه اتخاذ
 الحوايط واليسانين ودخول اهل العلم والفضل فيها والاستقلال لفظها
 والاكل من ثمرها والواحة ما تنتزه فيها وقد يكون ذلك مسقيا بتزيب عليه
 الاجرا وان قصد به اجرام النفس من ثقب العبادقة وتثنيها في الطاعة فرب
 لسبا لفقاروا باحة الشرب من دار الصديق ولو لم يكن حاضرا اذا علم طيبه
 ونسب اباحة استمد اب الما وتغيب بعضه على بعض وقصه التمسك باليوم
 ان ابا طلحة فهم من قوله لئن تنازوا الي رحتي تخفقوا مما تخبون تناول ذلك ليج
 افلاده فلم تغف حتى يرد عليه البيان عن شي ببينه لم يبر الي انفاق ما يحب
 واقره النبي صلى الله عليه وسلم على ذلك واستدل به لما ذهب اليه مالك من
 ان الصدقة تصح بالقول من قبيل القضي فان كانت لمعين اسحق المطا
 بتبنيها وان كانت كجحة عامة خرجت عن ملك القائل وكان الامام صرحه
 في سبيل الصدقة وكل هذا اذا لم يظهر مراد للتصدق فان ظهر اتبع
 جواز تولي المقصد قسمة صدقته وقصبة اخذ الفتي من صدقة التطوع
 اذا حصلت له بغير سبلة فاستدله على منسوخه وعينه الحسين والوقف
 خلافا لمن منع ذلك وابطله ولا حجة فيه لاحتمال ان يكون صدقة ابي طلحة
 صدقة تملكه وهو ظاهرا وسبق الما حثون عن اسحق كما تقدم وقصه
 زيادة الصدقة في التطوع على قدر رضا الزكاة خلافا لمن قيد هابه

جواز

المتقدم

ففيه فضيلة لا يطلحة لان الائمة تضمنت الحث على الاتفاق من الجحوب فتوفى
هو الى اتفاق صاحب الجحوب فهو بصلى الله عليه وسلم راجع ويشترط عن ربه
فعله ثم اوصى ان يحض بها اهلها ولني عنده صاه بنك يقول حج ووجه ان الائمة
تم يقول الواقف حصلت هذا وقتا وقد تقدم البحث فيه قبل ثلاثين ابواب
وان الصدقة على الكعبة العامة لا يحتاج الي قبول معين بل للامام قبولها
ووضعها فيما جراه كما في قصة ابي طلحة وفيه انه لا يقبل في القنات من جملة
والواقف ابو عيسى لا رابع ولا غيره لان ابا انما عجم مع ابي طلحة في الائمة
وانه لا يجب تقدم التريب على التريب الا بعد لان حسنا واخاه اقرب الي
الي طلحة من اي وضبط ومع ذلك فقد اشترط معها ابيها وبيط بن جابر وفيه
انه لا يجب الاستيعاب لان بني حرام الذي اجتمع فيه ابي طلحة وحسان كما يوا
بالمدينة كثيرا فضلا عن عمرو بن مالك الذي عجم ابي طلحة وابيا قوله في حديث
ابن عباس ان رجلا هو سعد بن عباد كان تقدم قريبا قوله يا سعد اذا وقف
جماعة ارجنا مشا عافو جابر قال ابن المبرور احتوز عجا اذا وقف الواح المشاع
فان مالكا لا يحيزه لبلاد بل المتروك على الشرك وفي هذا نظر لان الذي يظهر
ان الجاري ارا دارا على من ينكر وقف المشاع مطلقا وقد تقدم قبل ابواب
انه تخرج اذ انصرف او وقف بعض ماله فهو جاز وهو وقف الواحد المشاع وقد
تقدم البحث فيه هناك واورد المصنف حديث ابن عمر في قصة بناء المسجد
وقد تقدم بهذا الاسناد مطولا في ابواب المساجد من اول كتاب الصلاة
والقرون سنة ثمانم ما اقتصر عليه من قولهم لا نطلب ثمنه الا الي الله عز وجل
فان ظاهره انهم يقصدون بالارض لله عز وجل قبل النبي صلى الله عليه وسلم
ذلك ففيه دليل لا ترجم له واما ما ذكره الواقدي ان ابا بكر دفع ثمن الارض لما كان
نهم وقدره عشرة دنانير فان ثبت ذلك كانت الائمة للترجمة من جهة تقوى النبي
صلى الله عليه وسلم على ذلك ولم ينكر قولهم ذلك فلو كان وقف المشاع لا يجوز
لا نكر عليهم وبين لهم الحل واستدل بهذه القصة على ان حكم المسجد ثبت
للبنائ ان وقع بصورة المشاع ولو لم يصح الثاني بذلك وعن بعض المالكية اذا
اذن فيه ثبت له حكم المسجد وعن الحنفية اذا اذن للجاهة بالصلاة فيه
ثبت والمسئلة مشهورة وما يثبت عند الجمهور الا ان صرح الثاني بالوقف
اذا كرميفة محتملة وتوي بها وجرم بعض الشافعية بشك ما نقل عن الحنفية
لكن في الموات خاصة والحق انه ليس في حديث الباب ما يدل لاشارة ذلك ولا
نفيه والله اعلم قوله لا نطلب ثمنه الا الي الله اي لا نطلب ثمنه من احد للوقوف
مصرف الي الله وتخرجه بعد هذا الوقت على الفنى والفقير وبعد بابي وثقة
قيم الوقف فان استثنى على هذا التقدير منقطع اما التقدير لا نطلب ثمنه الا الي
الله فهو متصل قوله بان الوقف كيف يكتب ذكر فيه حديث ابن عمر في قصة وقف

عمر

عمر وقد تختم له في اخر الشور وطبا الشور وطبق الوقف وتوجه له بعد هذا للوقف على الفنى
والفقير وبعد بابي وثقة قيم الوقف ومن قبل بابي مال للوصي ان يهل في مال
اليتيم بعد اجمع اموالهم التي اوردوه فيها موصولا طوله في بعضها واقتصره في
بعضها واستدل منه باطراف تطبيقا في تراضع منها في المزارعة ومن باب هل يتفع
الواقف بوقفه وقرب اذ اوقف شيئا قبل ان يد نفسه الي غيره قوله حديثنا مسند
شنا بن جابر بن زريع ويثرا ابن المغنلا القطان ثلاثتهم عن عبد الله بن عمرو
وقدرهما بن عبد البر ان ابن حوقن تغرد به من نافع واليس كما قال فقد اخرج
الجاري من رواية صفوان بن يحيى عن نافع كما تقدم قبل ابواب واحده
فتصرنا واوجه الدار قطني مطولا ومن رواية ايوب واحده الطراوي من
رواية يحيى بن سعيد الاضباري والنسائي من رواية عبد الله بن عمر
الاصمعي عن حماد بن عمار بن قطن بن عبد الله بن عبد الله بن عمر بن الخطاب
كلهم عن نافع وساد لرواية في رواية من الغوايب بفضل ان شانه تعالى قولهم
نافع روايته الا يضباري عن ابن عوف الماشية في هذا الشور وطعن ابن عوف
انما في نافع والاشباري عن ابن عوف الماشية في هذا الشور وطعن ابن عوف
من وجه اخر عن ابن عوف اخبر عن نافع والاضباري المذكور حديثا في الزكاة واخرج
اخرج عنه عدة احاديث بغير واسطة منها حديث ابي بكر في الزكاة واخرج
عنه في مواضع ريا سطة وكان الاضباري المذكور قاضي البصرة وقد نكح
للكنة بين في الوقف وكتب في الكلام على هذا الحديث جزا مفردا في ابن عمر
قال اصحابه بجزء اكثر الرواية عن نافع عن ابن عمر جليله من مسند ابن عمر
لكن اخرجه اصحاب مسند والنسائي من رواية سفيان الثوري والنسائي ابي بصير
الانباري كلاهما عن عبد الله بن قول والنسائي من رواية سعيد بن سائر عن
عبد الله بن عمر كلاهما عن نافع عن ابن عمر جليله من مسند عمر بن الخطاب
الاول قوله ارضنا بغير ثمن في رواية جويرية ان اسما تخم وهذا هو من
رواية ايوب ان عمرا صاب ارضنا بغير ثمن جويرية نقلها له تخم وكفه في رواية
سعيد بن سالم الملقب برة وقتنا اللدار فطلق من طريف الدار وروي عن علي
ابن عمر وطلح اوي من رواية يحيى بن سعيد وروي عن حماد بن عيسى بن مسعود
عنا ابي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم ان عمر لما راى في النظام ثلاث ربال ان تصدق
بتمخ والنسائي من رواية سفيان بن عبد الله بن عمرو بن الخطاب عن ابي
اصميت ملازم اصمب مشك قططن في مائة واصل فاشتهت بغيرها مائة منهم من
سما نقلها فيقول ان تكون تخم من جملة ابا في جويرية فان مقتدرها كان نافع رواية
سهم من السهام التي قسمها النبي صلى الله عليه وسلم بين بني بكر بن عبد
المائة سهم فصار مائة سهم التي كانت لورثته الجاهل بغيرها التي جعلها ابن جويرية
من الفسحة وعجده وسيا في بيان ذلك في صفة باب وقف عمر بن الخطاب وداود

وعجزه ذلك عراني تشبه باسناد ضعيف عن محمد بن ابي عبد الله في نسخة عمر هذه كانت
 في سنة سبع من الهجرة قوله انفسه في حود والتفسير الجيد المقرب له
 يقال نفس بفتح النون وضم الفاء نفاضة وقال الداودي حكي نقيبا لانه يا حله
 بالنفس وفي رواية مخرج من حور يمانية اني استغفرت ما لا اوهه عند كبري نفسي
 فاردت ان اصدق به وقد تقدم في مسند ابي بلون حزم انه راى في المنام
 الامر بذلك ووقع في رواية للدارقطني اسنادها ضعيف ان عمر قال يا رسول الله
 اني قد ريت ان اصدق بحالي ولم يثبت هذا وانما كانت صدقة نطوع كما سألني
 عن حكاية لفظ كتاب الوقت المذكور ان شك استغفرت في قوله فليفت يا مؤمنين في رواية
 عن ابن مسعود ان عمر استنشا رسول الله صلى الله عليه وسلم في ان يتصدق
 قوله ان سئيت حلست اصلها وتصدق بها اي تنفعتها وبها من ذلك ما في رواية
 عميداه بن عمر اجلس اصلها وسئل ثمرتها وفي رواية حكي عن مسعود
 بثمرة وحيس اصله قوله وتصدق بها عمر ان لا يباع اصلها ولا يوهب ولا يورث
 زاد في رواية مسلم من هذا الوجه ولا يبعثنا عن زاذ الدارقطني من طريق جيد
 انه بن عمر عن نافع بن عيسى ما دامت السموات والارض لكثرة الرواة عن نافع
 ولم يختلف فيه عن ابن عوف الا ما وقع عند الطحاوي من طريق مسعود ان
 سفيان بن الجرد عن ابن عوف في ذكره بلفظ مخرج من حور يمانية الاتي في الحديث
 انما رواه عن حفص بن عمر قال سئيت حلست اصلها وتصدق بها في رواية حكي
 ابن مسعود عن نافع عند ابي بن قيس في قوله وحيس اصلها لا يباع ولا يورث
 وهذا ظاهره ان الشوط من كلام النبي صلى الله عليه وسلم بخلاف حقيقة الرواية
 فان الشوط فيها ظاهره انه من كلام عمر بن الخطاب قد تقدم قبل خمسة ابواب من
 طريق مخرج من حور يمانية عن نافع بلفظ فقال النبي صلى الله عليه وسلم تصدق
 باصلها لا يباع ولا يورث وداود بن ابي بكر في نسخة ثوره وهي تم الروايات واصلها
 في المقصود وعزوها الى البخاري وادري وقد علقه البخاري في المزارعة بلفظ
 قال النبي صلى الله عليه وسلم تصدق باصلها لا يباع ولا يورث ولكن يتفق
 ثوره في تصدق به وحليت هناك ان الداودي في الفتح انك هذا اللفظ ولو
 يظهر في ذلك سبب انكاره ثم ظهر لي انه بسبب التصريح بفتح الشوط الى
 النبي صلى الله عليه وسلم على انه ولو كان الشوط من قول عمر فما فعله الا انه
 من النبي صلى الله عليه وسلم حيث قال له اجلس اصلها وسئل ثمرتها في قوله
 تصدق صبغة امره قوله فتصدق بصيغة الفاعل لما هو في سبيل الله
 وفي القاب والاسما كبرنا الضيف وابتدئ السبيل جميع هو الاضافات الا
 الضيف لهم المعاكرون في اية الزكاة وقد تقدم بيانهم في كتاب الزكاة وقوله
 ولذي القربى مثل ان يكون هم من ذكروا في الجنس كما سياتي بيانهم وتتم ان يكون
 المراد بهم قربي الا واقف وبهذا السكاني جنم القربى والعنيت معروف وهو من قول

يقوم حيد القوي وقد تقدم القول فيه في الصفة انما يذكر فيها بالمعروف بتقديم
 انك فيه فبما قال القوي حديث العادة بان العامل بالكل من ثوره ارفق
 حتى لو اشترط الواقف ان العامل بالكل من ثوره الوفاء لا يستحق ذلك منه والبراد
 بالمعروف القدر الذي جرت به العادة وقيل القدر الذي يدفع الشهوة مثل
 المراد ان ياخذ منه بقدر عمله والاول اولى قوله او يعلم في رواية صحرا ووكلا سكان
 البراد هي بمعنى طعم قوله عن موقوف وفي رواية الاضاركي الماضية في اخير
 الشروط غير متبول به والحكي غير متبول منها ما لا يملكها المراد ان لا يملك شيئا
 من رعاياها ولا يصفى على التقيين في زاد الاضاركي وسليم قال حدثت به ان
 سيبويه قال غير متبول ما لا والتايل فحدثت به هو بن عوف وروى عن نافع بن
 ذلك القوي من طريق ابي اسامة عن ابن عوف قال ذكرت حديث نافع لا يورث
 فقوله زاد سليم قال بن عوف وانما في من قرأ هذا الكتاب ان فيه غير متبول ما لا
 وفي رواية الترمذي من طريق ابن عوف عن ابن عوف حدثني رجل اخ قراه في
 قطعة او قال بن عوف وانما قرأها عند ابن عبيد الله بن عمر كذا في نسخة احمد
 ابن ابي داود وصنفه كتاب وقف عمر من طريق حكي عن مسعود الاضاركي قال نسخها
 له عبد الله بن عبد الحميد بن عبد الله بن عمر فذكره وفيه غير متبول ما لا
 بخلافه ثم مثلت مستندة بينهما هرة هو المقتد والتايل هو اتخاذا اصل المال
 حتى كانه عنده قديم وانما كل ثمر اصل قال السنا عر وقد يرد الحميد
 المثل امثالي في الشواهد التي التايل يقوي ما ذهب اليه من قال المراد من هذا
 ان ياكل ما يعرف حقيقة الاكل الا احد من مال الوقف بقدر الحاجة قاله القوي
 ويزاد احد من طريق حماد بن زيد عن ابي بصير قال حدثني حماد بن زيد عن عمرو بن
 قيس قال عبد الله بن عمر كان يهدى لي عبد الله بن مسعود ان من صدقة عمر
 وكذا رواه حماد بن زيد بن طريق حماد بن زيد عن عمرو بن زيد عن حبة عن
 يزيد بن ابي روفان بن عوف في اخر هذا الحديث وادعي بها عمر في حفصة ام
 المؤمنين ثم الجاهل بها من آل عمر وعونه في رواية عبد الله بن عمر صد الدارقطني
 وفي رواية ابي بصير عن حماد بن زيد عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
 شرط الظاهر فيه القوي الراي من الله ثم عين عند وصيته حفصة وقد
 بين ذلك عمر بن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
 اخذتها من يمينه كتابه الذي عند آل عمر فتسختها حرفا عرفها هذا ما كتبه عبد
 الله عمر بمسما لم يبق في شيء من حفصة ما عاشت تتفق ثوره حيث اراها الله
 كان توفيت قال في ذوق الراي من الله ثم عين عند وصيته حفصة وقد
 في الحديث المذكور ثم قال والمائة وسبق الفيا طهني النبي صلى الله عليه وسلم فانها
 مع منع علي بسبب الايام توت به وان ثغاري في شيء ان يمتدك من ثوره رقيقا يورث
 فيه فعل ولم يصعب وشهد مسعود بن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير



عنه هذا او ذكرها جميعا كتابا اخر عن هذا الكتاب وفيه من الزيادة وهو صواب
 الا لو كان الصدق الذي فيه صدقة كمثل هذه التي في ان عمر انما كتب كتاب وقفا
 في خلافة لان معيقيا كان كاتبه في زمن خلافة وقد وصفه فيه بان امير
 المؤمنين فمختر ان يكون وقفه في زمن النبي صلى الله عليه وسلم باللفظ وتولي هو
 التطوا اليه الى ان حضرته الوفاة فكتب حينئذ الكتاب وحسب ان يكون احقر
 وقفيته ولم يكن وقع منه قبل ذلك الا استثنائه في كفيته وقد روي الطحاوي
 وابن عبد البر من طريق مالك عن ابن شهاب قال قال عمر لو لا ان بن رث ملك
 لرسول الله صلى الله عليه وسلم لرددتا فندا يشعربا لا احتمال الثاني وان لم
 يخذ الوقف الا بعد وصيته واستدل الطحاوي بقول عمر هذا لا يبي خذفة ولا
 في ان ايقاف الارض لا يمنع من الرجوع فيها وان الذي يمنع عمر من الرجوع كونه
 قوله للنبي صلى الله عليه وسلم فكره ان يبارقه على امره شيئا لانه في غيره ولا
 حجة فيما ذكره من وجهين احدهما انه منقطع لان ابن شهاب لم يرك عمر ثانيا
 انه محتمل ما قدمته وحتملان يكون عمر كان سري بصفة الوقف ولو لم يكن الا ان
 شرط ان اوقف الرجوع فله ان يرجع وقد روي الطحاوي عن علي بن ابي طالب فلا
 حجة فيه لمن قال بان الوقف غير الرجوع امكان لهذا الاحتمال وان عجزت هذه الاحتمال
 كان حجة لمن قال بصفة تعليق الوقف وهو عند المالكية وبه قال ابن عمر وقال
 تعود منافعه بعد المدة المعينة الميثم اليه ورثته فلو كان للتعلق في مثلها فانما
 كما لو قال وقفته على زيد سنة ثم على الفقير وحدث عمر هذا اصل في مسند وعينه
 الوقف قال احمد بن حنبل وهو بن خالد ثنا عبد الله بن الهيثم عن نافع عن ابن عمر
 قال اول صدقة ابي يعقوب في الاسلام صدقة عمر بن عبد المطلب عن ابن عمر
 بن سعد بن معاذ قال سألنا عن اول صدقة في الاسلام فقال لها عمر بن صدقة
 عمر وقال انصار ي صدقة رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي اسناده الواقدي
 وفي معازي الواقدي ان اول صدقة وقفه قوفة كانت في الاسلام ارضي فخصيص
 بالخير بصرف التي اوصي بها الي النبي صلى الله عليه وسلم فوقفها النبي صلى الله عليه
 وقال الترمذي لا يملك بغير الصحابة والمتقدمين من اهل العلم خلافا في جواز
 وقف الارضين وكذا عن شرح اخذ انكر الجيس وينهم من تاوله وقال ابو حنيفة
 لا يلزم ومخالفة جميع اصحابه الا في فوائده الدليل على الطحاوي عن عيسى بن ابيان
 قال كان ابو يوسف يبيع جميع الوقف حتى كانه صار له خلاف بين احد انتهى
 ويم حكايته الطحاوي هذا فقد انصرف له في قوله في قصة عمر بسبب اصل
 وشبه الثروة لا يستلزم التابيد بل يمكن ان يكون اراودة اختياره وذلك
 اعني لا يمنع منع هذا التاويل وقا بينهم من قوله وقفته وحديث الا انما يبد
 حتى يصرح بالشرط عند من يبيع اليه وكانه لم يقف على الواجبة التي فيها حله
 ما دامت السموات والارض قال الفقهاء في الوقف يخالف للاجماع فلا يلتزم بال

ما حسن ما يصيبه به عن زوجه ما قال ابو يونس عنه انه اعلم يا بني حنيفة بن عباد
 الشافعي بان الوقف من خصائص اهل الاسلام اي فقط الاراضي والمقار قال ولا
 يصدق ان ذلك وقع في الجاهلية وحقيقة الوقف شرط ورود وصفة تقطع تصرف
 الواقف في وقتها لوقوف النبي يوم الانتفاع بدخبت بصفته في جهة خير وفي
 حديث الباب من الفوايد جواز ذكر الولد اياه باسمه المجرود من غير كنية وكالقب
 وفيه جواز احنا بالوصية وانظروا لي من لم يسم اذا وصف بصفة معينة تخبره
 وان الواقف يولي النظر على وقفه اذا لم يسمه لغيره قاله الشافعي لم يزل الله
 الكثير من الصلابة فمن بعد هو لم يبق وقا فهم على ذلك الكواف عن الكواف لا
 يختلفون فيه وفيه استئثار اهل العلم والدين والفضل في طرق الخبرين
 كانت دينية او دنيوية وانما المشهور ليشير باحسن ما يظهره في جميع الامور وفيه
 فضيلة ظاهرة لغيره غيبته في امثال قوله تعالى ان تنالوا البر حتى تنفقوا مما
 وقبضه فعلى الصدقة الجارية ووجه شرط الواقف وانما عفاها وانما لا يشترط
 تعيين المصروف لفظا وقبها ان الوقف لا يكون الاضلاله اصل في يوم الانتفاع به
 كالطعام وانما لا يكفي في الوقف لفظا الصدقة سواء كان تصدقت بكنها او جعلته صدقة
 حتى ينفذ اليها شيئا اخر لثروها الصدقة بغير ان تكون مملوكة الموقفة او وقف الموقفة
 فاد الانتفاع اليها ما يجر اهدا لمختلفين مع عطف مال الوقف وقفت او حبست فانه
 صرح في ذلك على الراي قد قيل الصريح الوقف بنخاصة وفيه نظرون والقبيل
 في قصة عمر هذه لغيره قال تصدقت بكنها على كذا او كرامة عامة مع وشملها
 اجازة لا لئنا بقوله تصدقت بكنها بما وقع في حديث الباب من قوله فتصدق بها
 ولا حجة في ذلك لما قدمت من اضافة اليها لا يتبع ولا توجب وعجزت ايضا ان
 يكون قوله فتصدق بها عمرا اجالا في الثروة على حد فاضاف اي فتصدق بجزءها
 فليس فيه متعلق لمن اثبت الوقف بلفظ الصدقة مجردا وبهذا الاحتمال الثاني
 حزم القدر في وقفية جواز الوقف على الاغنيا لان ذكرا لغيره ولا الضيف لا
 يقيد بالحاجة وهو الاصح عندنا لظننا بغيره ان لا يوقف ان يشترط لنفسه
 جزا من ريع الموقوف لان عمر شرط لغيره في وقفه ان ياكل منها لمعروف ويستحق
 ان كان هو الناظر وغيره فذلك على جهة الشرط وانما اجازة في المصنف النبي صلى
 العادة كان فيما بينه لغوا جوفه يستنبط منه صحة الوقف على النفس وهو قول
 ابن ابي ليلى وابي يونس واهل الاصح عنه ولما لا يوجب المال الكلية ايج شحمان
 وجهودهم على البيع الا اذا استثنى لنفسه شيئا يبيعها بحيث لا ينهانه مقصد
 حرمانه ودر كفته في الشافعية من سراج وطاينة في حنيفة وفيه محمد بن عباد
 الانصاري يبيع الجارية جوازا واستدل به بقصة عمر هذه وقصة واكتب
 المنة محمد بن ابي يونس في ان النبي صلى الله عليه وسلم عتق صفية وجعل عتقها صدقة
 زوجه الاستدلال بها انما خرجها عن ملكه بالعتق وروها اليه بالعتق ولو سبقت

واحسن

الجهة فيه في الكاح وبقية عثمان الائمة بعد ابواب واحدا لما يرون بقوله في حديث
 الباب سيد الثرة وتبديل الثرة تملكها للغير ولا تصح ان لا يتمكن من تملكها لنفسه
 لنفسه وتعقب بان امتناع ذلك غير مستحسن ونعمه تملكه لنفسه انما
 هو لعدم القابلية والقابلية في الوقت حاصلة لان المتختمات اياه ملكا غير متختمات
 اياه وقتا ولا سيما اذ ان كرهه مالا اخوطه حكم اخوي يستفاد من ذلك الوقت واخوتوا
 ايضا بان التبريد عليه حديث الباب ان عمرا شرط لنا ظهوره ان ياكل منه بقدر
 عمالته وانك منعه ان يتخذ لنفسه منه مالا فلو كان يبيعه منه صحة الوقف على
 النفس لم يمنع من الاتخاذ وقتا نه ان شرط لنفسه امر الوسيلة عينة لكان يستحق
 لقيامه وهذا على ارجح قول المولى ان الواقف اذا لم يشترط للناظر قد عمله جازله
 ان ياكل بقدر عمله ولو اشترط الواقف لنفسه الشطر واشترط اجرة نفقة
 هذا الشرط عند المشافعية خلاف كالمسمى اذا عمل في الزكاة هذا ياكل من سهم
 العامل بين والراجح الجواز ويؤيده حديث عثمان اني بعد واستدل به على
 جواز الوقف على الوارث في مومن الموت فان زاد على الثلث رد وان خرج منه لزم
 معها حديث الروايتين عن احمد ان عمر جعل النظر بعد المنفعة وهي بمن جرت
 وحمل لمن يولي وقفه ان ياكل منه وتعقب بان وقف عمر صدر منه في حياة النبي
 صلى الله عليه وسلم والفي اوصيه اياه هو بشرط النظر واستدل على ان الواقف
 اذا بشرط الناظر غيبا اذ ان لم يشترطه لم يجز الا ان وحمل في صفة اهل
 الوقف كالفقراء والمساكين وان كان على معينين ورضوا به لك جاز واستدل به
 على ان تعليق الوقف لا يمنع كالمقوله حبله الاصل بانفق تاقيته وعن مالك
 وابن سريج يبيع واستدل بقوله لا يباع على ان الوقف لا يباقر به ومن ابري وصف
 ان شرط الواقف انما انما انما انما انما انما انما انما انما انما انما انما انما انما
 سمي في الاول ولذا ان شرط البيع ان راي الحظ في نقله الى موضع اخر واستدل
 به على وقف المستناع لان المايه سهم التي كانت له من تخيير لم تكن منقسمة وقسمها
 لا حراية في الارض الموقوفة بخلاف الفتح ولم ينقل ان الوقف سوي من صحة
 عمرا في غيره هاهنا من باقى الارض وحكي بعض المتأخرين عن بعض المشافعية انه حمل
 فيه بالسماية وهو مستكذموا مستدل به على ان خبير فقط عنوة وسماية اليها
 فيه في كتاب المفازي ان سئل الله تعالى قوله باس وقف الارض للمسجد لم يختلف العلماء
 في مشروعية ذلك لان آثار الوقف ولا من نفاذ الا ان في الحيز المتنازع احتمالا لبعض
 المشافعية قال بن الرقن يظهر ان وقف المتنازع فعلا لا يمكن بالاتفاق به لا يجرى
 اجن الصالح بالصفة حيث يجرى على الجنب الملك فيه وتوزع في ذلك قاله ابن
 ابن المغير لعل الجناز يباراه الروي على من خرج جوار الوقف بالمسجد فقانه قال فقد
 وقف الارض المذكورة قبل ان يكون مسجدا فدل على ان صحة الوقف لا يمتنع بالمسجد
 ووجه اخذه من حديث الباب انما الف بين قالوا لا يطلب ثمنها الا اليه كانهم

تصدقوا الارض المذكورة فتم انقار الوقف قبل البناء فيؤخذ منه ان من وقف ارضا
 على ان يبنيها مسجدا لا يفتقد الوقف قبل البناء ولا يمنع تكلفه قوله حديثنا جميل
 لانه الجميع الا اصله فليسبه فقال حدثنا الحق بن منصور ووقع في رواية ابي علي
 بن شيبة في كتابه في قوله بالمسجد في رواية الكشي يبنى بنا المسجد ومياتق
 والامنا فكله بصريون قوله بالمسجد في رواية الكشي يبنى بنا المسجد ومياتق
 بعينه مباحث الحديث في اواب الالهة ان سئل الله تعالى قوله باس وقف الدواب
 والكراع والعروض والصامت هذه الترجمة معقودة لبيان وقف المنقولات
 والكراع بضم الكاف وتخفيف الراء اسم لجميع الحامل فهو بعد الدواب من عطف الحامل
 على الهام والعروض من جنم الممثلة جو عرض بالسكون وهو جميع ما عدا النقد
 من المال والصامت بالهملة بلفظ ضد الناطق والمراد به من النقاد والنفقة
 ووجه ذلك من حديث الباب المشتمل على قصة فريخ عمر انما دالة على صحة وقف
 المنقولات فليخلق به ما في معناه من المنقولات اذا وجد الشرط وهو تخيير
 العين فلا تجازع ولا تذهب بل ينفع بها والاشناع في كل شيء بحسبه قوله وقال
 الزهري ايا غيره هو ذهاب مخارن زهري الي حوان مثل ذلك وقد اخبر عنه
 هكنا ابن وهب في موطنه بن يونس عن الزهري ثم ذكر المصنف حديث ابن عمر
 في قصة عمر في حمله على الفرس في سبيل الله ثم وجده يباع وقد تقدم شرحه
 مستوفى في كتاب الهبة واعرضه الامم فيقال لم يكره في الباب الا الهبة
 الاخر عن الزهري والحديث في قصة الفرس التي حمل عليها عمر فقط واخر الزهري
 خلاف ما تقدم من الواقف التي اذن فيها النبي صلى الله عليه وسلم لهرمان بن عيسى
 امسه وينتفع بخروته والصامتة انما ينتفع به بان يخرج من عينه الى شيء من غيره
 وليس هذا تخيير الاصل فلا تنفع بالثورة بل بالما دون فيه فاعادمت
 نفع لفصل كالثورة والفلة والاشناع والعين قلعة فاما ما لا ينتفع به الا
 باواده عينه فلا انهي لمخصا وجواص الا عتراض ان الذي حصوه في اشناع
 بالصامت بطريق الارفاق بل عكس مثلا منه ما يجوز له لمرأة فيصح بان
 يحبس امسه وينتفع به النساء باللبس عند الحاجة اليه كما قدمت توجيهه
 والله اعلم قوله باب نفقة القيم للوقف في رواية الجوزي نفقة معه الوقف والاول
 اظهر فانه اورد فيه حديث ابن هرويرة مرفوعا لا يقسم ورثتي وديارا ولا درهما
 ما تركت بعد نفقة نسائي وموتة عاملي فهو صدقة وهو دال على مشكرو عنة
 اجرة العامل على الوقف والمراد بالعامل في هذا الحديث القيم على الارض والاجر
 وعندهما او الخليفة بعده صلى الله عليه وسلم وهم من قال ان المراد به اجرة
 حافر قبره وقوله لا يقسم ورثتي باسكان الكيم على النبي وبغيرها على النبي وهو
 المشهد به يستقيم المعنى مني لا يبارض ما تقدم عن عائشة وغيرها انه لم يترك
 صلى الله عليه وسلم ما لا يورث عنه ويقوم به راجحة النبي انما لم يقطع بانه لا يخلو شيئا

تصدقوا

حق

جميع ثلاثا به يعني ولا جد من حديث عبد الرحمن بن عروة ان رجلا بالقاء بشار في
 ثوبه فصبها في حجر النبي صلى الله عليه وسلم حين جهز جيش العسرة فقال ما علم
 عثمان ما علم بعد اليوم وصرح ابن ابي عمير في فضائل الصحابة من رسول
 فتادة جلد عثمان على الف بصير وبصير فرسان في العسرة وعند ابي يعلى بن و
 اخر مصنف ثمان سبعاية او ثمانية اذ ذهب عند من عدى بسند مصنف
 جدا عن حذيفة ان النبي صلى الله عليه وسلم استعان عثمان في جيش العسرة
 فجا عثمان بعشرة الاف دينار او لعلها كانت عشرة الاف وروى في رواية
 عبد الرحمن بن عروة من صرف الدينار بعشرة دراهم ومن تلك الاشياء ما روى
 في رواية ابي اسحق ابن عبد الرحمن عن عثمان عتدا حمدا والفسا يا نفعها حلا
 شهد رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم حجة الودعان يقول هذه يد الله
 وهذه يدي عثمان الحديث وسبب ان ذلك في مناقب عثمان من حديث
 عمران بن شاذان قال في رواية ابي ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن
 عثمان انه قال هل تعلمون ان رسول الله صلى الله عليه وسلم روي عن ابي بصير
 انه بعد اذ خرج رضى بي ورضي عني قالوا نعم ومنها ما اخرج ابن عساق
 من طريق عمير بن ابي ابي بصير قال اشرف عثمان في قتال باطلية انشدك الله اما سمعت
 رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ليا حذو كل منكم بيد جليسه فاخذ بيدي
 فقال هذا جليسي في الدنيا والاخرة قال نعم والى اخره في الحديث وروى
 ان عثمان حين حضر قال لطلحة انك لو اذ قال النبي صلى الله عليه وسلم ان عثمان
 رفيق في الجنة قال نعم وفي هذا الحديث من الفوائد ما كلف طاهرة لعثمان رضي الله
 عنها جواز عند شيخ الرجل منا قبله عند الاحتياج الي ذلك ليدفع مضرة او
 كتفيل منقعة وانما يجره ذلك عند الحاجة فقولوا لطلحة ثوبه وقال عمر بن
 وقفة تقدم شرحه مستوفى قبل ثلاثة ابواب وقفا وهي الاصحى وغيره انه
 لم يمس في احوال باب شئ يوافق ما ترجم به الاثر انى وليس كذلك لان جميع ما
 ذكره مطابق لها فاما قصة ابي طلحة في الترحمة فاما قصة الترحمة فمن جهة
 ان البنات ربما كانت بكرا فطلقت قبل الدخول فيكون مؤنزا على ايها فيلزم
 استكانها فاذا استكانت في وقفة فكانت اشترطت من نفسه رفع كفه عما قصة فخر
 على هذا المعنى ان الال ب حلفهم الاول وكبارهم صفارهم واما قصة عثمان
 فاستار المعنى الي ما ورد في بعض طرقه وهو قوله فيما اخرج به الترمذي في طريق
 ثمانية ابن حزم قال شهدنا تالدار حين انكسرت عليهم عثمان فقال انشدكم
 بالله وبالا سلام هل تعلمون ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قدم المدينة ولم
 فيها من يستعذب غير يبرومة فقال من لي يتركي يبرومة من جعله يبروم مع
 دلا المسلمين يخبره منها في الجنة فانكرونها من صلح ما الى الحديث وقد تقدم
 على من ذلك في كتاب التلويح واما قصة عمر فقد ترجم لها خصوصا وقد تقدم ترجمتها

ذلك قبل ابواب قوله يا مس الواقف اذا قال لا تطالب ثمة الا الى الله تعالى او ورد
 فيه حديث افسس في قوله في الجار لا تطالب ثمة انما الى الله او رفته فخصرا حيا
 وقد تقدم بسنده وزايدة في ثمة قبل ثمة ابواب قال الا سمعنا المعنى
 انهم لم يبيعوه ثم جعلوه من غير الا ان قول الملائكة اطلب ثمة الا الى الله يصبره
 وتفا وقد يقول الرجل هذا الفيدون فلا يهجره وقتا ويقول للمور فيجوز به
 وقال ابن المنير ما دا الجار يري ان الوقت يبيع باي لفظ دل عليه انما يجره
 واما بقية واه اعلم ان قاله في المخرج بان هذا سواءه نظير بل حقا انه اراد
 ان لا يبيع بغير ذلك وقتا قوله بار قول الله عز وجل يا ايها الذين امنوا شهادوا
 بينكم اذا حصروا احدكم الموت حين ابوا نسبة اثنان ذوي عدل مثل اوا حزاب
 من غير كها في قوله واه ليهدي النور انما حقا كانت الا في ذر وساق في رواية
 الاصيل وكريمة الايات الثلاث قال الزجاج في المعاني صفة الايات الثلاث
 من اشكل ما في القرآن احوالها وحكا ومعنى قوله الاوليان واحدهما اولى منه
 اولى بها يا حق هو وقع هذا في رواية اللخمي في ابي ذر وحده وكنه الفيك
 بده والمعنى واخر ان ابي ثمة ان اخوان يقومون مقامها لثمة من الاولين
 من الف بين اسحق عليهم ابي من الذين حق عليهم وهم اهل الميتة وعشيرة
 والاوليان اي الاحقان بالثمة اذ ترا جتا ومعوقتها وارتفع الاوليان بتقدير
 كانه فجل من الكاهن ان فاجيب او هما الاوليان او هما من الذين يقومون
 ام من اخوان ومجوز ان يرتفعوا بسحق ابي من الذين اسحق عليهم استدا انت
 الاول من شهر الشهادة لا طالعهم على حقيقة الحال ولقد اقال ابو اسحق الزجاج
 هذا الرفع من اصعبها في القلتان احوالنا قال المشاب السمين وقد صدق ذلك
 فيما قال ثم بسط القول في ذلك وصحة بان قال وقد جم الزمخشري ما قلته با وجز
 عبارة فقال من كرماتهم فلذلك افتصرت عليه قوله عن ظهرها عشرنا اذ قال
 ابو عبيدة في الجاهل قوله فان عثر عليهما انسخنا ثا اي طلع منها على خيانتها ولما
 تنسبها عثرنا فقال انقرا قوله اعثرنا عليهم اي اظهرنا واظفنا قال ولقد قرأه
 فان عثرنا اي اطلع قوله فقال لي علي بن عبد الله اي ابن المديني كذا في رواية اخرى في
 رواية النسفي وقال يوحى علي بن عبيد الله عذف الحار ووه وكذا جزم به ابو يعين لكن
 اخرج المصنف في التاريخ فقال ثنا علي بن المديني وهذا ما يروي ما قرره غيره
 من انه يبيع بقوله وقال في الاحا وبيت التي سمعها لكن حيث يكون اسنادها عنده
 نظرا وتكون موقوفة واما من زعم انه يبيعها فيها حذو في المفاولة او بالمناولة
 فليس عليه وليس قوله اي ابي ثمة هو يحيى بن زكريا ويحمد بن ابي القاسم فقال له
 الطويل ولا يعرف اسم ابيه وثمة يحيى بن عتيق وابوها ثم وتوقف فيه البخاري مع
 لونه اخرج حديثه هذا هنا فردى المشيخي عن البخاري قال لا اعرف من يروي عن ابي القاسم
 هذا كما ينبغي وفي نسخة الصفا في كتاب المشيخي وقد روي عنه ايضا ابواسامة وكان

ذلك

علي بن صديقه يعني ابن المدني استحسنه و زاد في نسخة الصفا في ان القوس ي قال
قلت للخزازي رواه غيره من ابي القاسم قال لا وقد روي عنه ابواسامة ايضا
لكنه ليس مشهور و روي عمرا الهنزي بالحدثة والجمع يصغر عن البخاري نحو
هذا ازيد فحمله رواه يعني هذا الحديث غيره من ابي القاسم فقال لا وهو غير
مشهور قلت و ما معنى البخاري و الكلبين عبد الملك ابي سعيد بن جبير غير
هذا الحديث الواحظ و رجال الاستياد ما بين علي بن ابي طالب و ابن عباس
كوفون قوله صرح رجل من بني سهم وهو جليل بحدثة و ذاك يصغر لثا من
من ما لا يوضع في رواية ابن الكلبين عن ابي صالح عن ابن عباس عن عليم نفسه
عند الترمذي و الطبراني و غيره بالبدل الذي رواه في نسخة مصححة
من تصحيح الطبراني جليل برافيق نقطة و لا ينسب في نسخة السدي عن الكلبين
بديل بن ابي مسلم بن مثله في رواية عكرمة و غيره عند الطبراني بديل كان
لم يسمه و هو من كلب و رفاقه خذاعي و هذا سمي و كذا و هو
بن مصطفي بديل بالبالا الحقة و وقع في رواية بن جريج انه كان مسلما و كذا
اخرجه سنن في تفسيره قوله مع عليم الدار ي ابي القاسم المشهور و ذلك قبل ان
يسلم عليم كما سياتي و على هذا فهو من مرسلا العاصم بن ابي عاصم و قوله
عندنا كخصر هذه القصة و قد جا في بعض الطرق انه رواه عن عليم نفسه من
ذلك الكلبين في رواية المذكرة فقال عن ابن عباس عن عليم الدار ي قال سمى
الناس من هذه الامة غيري و غيره عبد بن ابي بكر و كانا نصرانيين مختلفان الي
الشرع قبل الاسلام فالتا في التثام في تجارتهما و قد علم عليهما مولى لبني سهم و كثر
ان تكون القصة و قد قبل الاسلام ثم تاهرتا الحماكة حتى اسلموا و كان في
القصة ما يثيره بان الجهم تعاكوا الا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قتلهم فكانت
جملة سنة الفخر قوله و هو يكي بن ابي بفتح الموحدة و لتشد يد الممثلة من المذ
لم تختلف الروايات في ذلك الا ما رايت في كتاب القضا للكرابي يعني فان سماه السدا
ابن عاصم و اخرجه عن علي بن منصور عن عبي بن ابي ربيعة و وقع عند الولا
ان عبد بن ابي جاد كان اخا عليم الدار ي فله اهو لامة او من الرضا عة لكن في
تفسير مقاتل بن حبان ان رجلا من بني نبي بن اهل دار بن اهل دار سمي
و ان خولها في قوله فالت السمي يرضى لبيس فيها مسلم في رواية الكلبين في السمي
فا وصي اليها و امرها ان يطلق ما ترك اهلها قال عليم فلا مات اخذها من نحو كثر
جا ما و هو معتم تجارته فبعناه بالف و ربه فاقتمتها انا و عد بقله فلا قدمه
فقد و ابا ما في رواية بن جريج عن عكرمة ان السمي المذكور مر من فكتب و صبية
بيده ثم و سها في تبا عه ثم اوصي اليها فلما مات فتحا متاعه ثم قدما على اهلها
اليها ما ارادوا ففتح اهلها متاعه فوجدوا البوصية و نقد ما املكيا فسألوا عنها
فجدوا فرغوا الي ابي النبي صلى الله عليه وسلم فبزلت هذه الامة الي قوله من الائمة

فامرهم ان يستخلفوه في قوله جابا بالجمع و تخفيف الميم اي انا قوله محروبا بجا
حجة و اذ ثقتيلة بعد ها بمللة اي منقوشا فيه صفة الخوص و وقع في بعض
نسخ ابي داود بخونها بالصاد الميم اي مومها و الاول اشهر و وقع في رواية
ابن جريج عن عكرمة انا من فقه منقوشين به و زاد في رواية ان عينا
و عدنا يسلا عنه قالا اشترينا به فارتفعوا الي ابي النبي صلى الله عليه وسلم
فزلت فان عكر على انها مستحقة انما و وقع في رواية الكلبي عن عليم فلما اسلمت
باعت فابتت اهلها فاجرتهم الخبر و اذ يبتكلمهم حمنة و ربه و احببتهم
ان عند ما هي مثل قوله فقام رجلان من اولياء السهمي الي البيت و وضع في
رواية الكلبي فقام عمرو بن العاص و رجل اخر منهم و سمي مقاتل بن مسلم
في تفسيره الا هنا لمطلب اجن الي و داعة وهو صديقي لكان لا و اقبله
ابن عمرو بن العاص و كذا هو من جعي بن سلام في تفسيره و قول كثر قال عمرو
ابن العاصر ظهوره اهل العلم و استدل بهذا الحديث لجواز رواه لعين على المدعي
يخلف و يستحق و سياتي في البحث فيه فاستدل لجل بن سرج المشافعي المشهور
الحكم بالمشاهد و اليمين و تكلف في انتزاعه فقال ان قوله تعالى فان عنز
على انهما استحقا انما لا يحلوا اما ان يتقوا و يشهدا عليها فها ان او شاهد
واما تان او شاهد و احلوا و قد اجعوا على ان الاقرار بعد الاشارة
يوجب عينا على الطالب و كذا لك مع المشاهدين و مع الشاهد والمرايين
فلم يبق الا مثلا هدا واحد فذلك استحق الطالبان بهينها مع الشاهد
الواحد و هذا الذي قاله متعلقه بان القصة و ردت من طرف متقدمة
في سبب النزول وليس في شيء منها انه كان هناك من يشهد بل في رواية الكلبي
فالسلم البينة فلم يجدوا ما موثقا من يستخلفوه اي عدنا بما يظن على اهل البيت
فاستدل بهذا الحديث على جواز شهادتها الكفار فالتا على المراد بالفتوى الكفار
و المعني مسلم اي اهل البيت او اخوان من غير كراهي من غير اهل البيت و ذلك
قال ابو حنيفة و من تبعه و يعقب بان لا يقول بنظرها فلا يجوز شهادته
للكفار على المسلمين و ابا مجيز شهادته بعض الكفار على بعض و اجتهاد بان
الامة نزلت بمنطوقها على قبول شهادتها الكفار فالتا على المسلم و بمنطوقها على قبول
شهادتها المسلم على الكافر بطريق الاولي ثم دل الدليل على ان شهادته الكافر على
المسلم غير مقبولة فثبتت شهادته الكافر على الكافر على حاله و خص جاعة
لقبول باهل القاب و بالوصية و يفتد المسلم حينئذ منهم ابن عباس و ابو بصير
ابو بصير و ابو بصير بن السبي و سرج و ابن سبويه و الا و ابي و الثوري
ابو بصير و اجم و هو لا اخذوا بنظرها لاية و في كذا عند حم خليف الكاب
فان سيقا مطا بنظرها لاية و في المراد بالفتوى الصبورة والمعني مسلم او من
عشيرته او اخوان من غير اهلها و من غير عشيرته و هو قول الحسن و اخرج

طاهر

له الناس بان لفظ اخر لا بد ان يشاؤا لانه في قبله في الصفة حتى لا يبرح ان يبرح
 بمرت رجل كرم وليم اخرج فعل هذا فقد وصف الاثنان بالهداية فيقتضيان
 ان يكون الاخران كذلك وتفتقير بان هذا ان سماع في الامة لكن الحديث دل على
 خلافا ذلك فالصحا في داخل سمع النزول كان ذلك في حكم الحديث المرفوع
 اتفاقا وايضا ففي ما قال به المختلف بالمتكلف فيه لان انضاف الكافر بالهداية
 مختلف فيه وهو فروع قبول شهادة من قبلها وصغيرها ومن افلاوا عتضر
 ابو حيان على المثال الذي ذكره الخطاس بانه غير مطابق فلو قلت جاني رجل
 مسلم واخر كافر مختلف ما لو قلت جاني رجل مسلم وكافر اخر واليه من
 قبيل اول الاثنان لان قولوا اخران من حيث قول الاثنان لان كلاهما
 صفة وحلان فكانه قال ورجلان اثنان ورجلان اخران وذهب جماعة من
 الامة الي ان هذه الامة منسوخة وانما نسخها قوله من تزوت من الشهادة
 واحضوا بالاجماع على ردونها واد الفاسق والكافر ثم من الفاسق واخر
 الاول بان النسخ لا يثبت بالاحتمال وان الجمع بين اليمينين لو لم يكن الفاسق
 احدهما وبان سورة المطاية من اخر ما نزل من القرآن حتى مع عن ابن
 عباس وعائشة وعمر بن الخطاب بنسب رجع من السلف ان سورة المطاية
 محكمة وعن ابن عباس ان الامة نزلت فيمن مات مسافرا وليس عنده احد
 من المسلمين فان اهما اجهلنا اخرج الطوري باسناد رجاله ثقات والكر
 احمد بن حنبل ان هذه الامة منسوخة ومع عن ابى حنيفة اشهر بانه عمل في ذلك
 بعد النبي صلى الله عليه وسلم فروى ابو داود باسناد رجاله ثقات عن الشعبي
 قال لما حضرت رجلا من المسلمين الوفاة مرويا ولم يجد احدا من المسلمين
 فاشهد رجلا من اصحاب الكتاب فقدم ما الكوفة بتولته ووصيته فاشهدوا
 فقال هذا لم يكن بعد النبي كان في عهد النبي صلى الله عليه وسلم فاهلها بل هو
 ما خانا ولا كفا ولا كفا ولا كفا ولا كفا ولا كفا ولا كفا ولا كفا ولا كفا ولا كفا
 لك ان قوله تعالى يا ايها الذين امنوا خطاب للمؤمنين طلاقا قال واخران من
 غيركم ومع انه اراد غيرا لخطابين فتعين انما من غير المؤمنين وايضا يجوز
 استقنها والمسلم ليس بشر وطا بالسيف وان ابا موسى جاز في ذلك فلم يكره احد
 الصعقة فكان حجة وذهب الكرابيسي ثم الطوري واخرون الي ان الهداية بالشهادة
 في الية اليمين فالوقد سمي به اليمين شهادة في اية اللعان واجدوا ذلك بالا
 علم ان الشهادة لا يلزمه ان يقول انظره باهه وانما الشهادة لا يمين عليه ان
 شهد بالحق قالوا فاطرادا لشهادة اليمين لقوله فيشمان بالله ابي حنبلان فان
 عرف انما حلفا على الية وجعت اليمين على الاوليات وتفتقير بان اليمين لا يثبت
 فيها عدد ولا هدالة بخلاف الشهادة وقد اشترط في هذه القصة فتوي حلفا
 على انها شهادة واما اعتلال من اعتل في رد هابانها فالتفتي من والاصول لما

ما من يقول شهادته الكافر وحسن الشاهد وتخليفه وشهادته المدي لنفسه
 استحقاقه بمجرد اليمين فقد اجاب من قال به بانه حكم بنفسه مستقن
 من نظيره وقد قلت شهادة الكافر في بعض المواضع كما في الطب وليس المراد
 المحسر السجين وانما المراد الاستسكال لليمين ليجل بعد الصلاة واما تخليف
 لشهادة فهو مخصوص بهذه الصورة عند قيام الرتبة واما شهادة اليمين
 لنفسه واستحقاقه بمجرد اليمين فان الية تضمنت نقل الية ان اليمين عند
 ظهور اللوث بخيانة الوصيين فيشرع لها ان يجلفا ويستحقا كما شرع للمدي
 لدم في القصاص ان حلف ويستحق قلبه هو من شهادته المدي لنفسه بل من
 باب الحكم له جبينه النامية مقام الشهادة لثقة جانبه واي فرق بين ظهور اللوث
 في حجة الدعوي بالدم وظهوره في حجة الدعوي بالمال وحل الطوري ان بعض قول
 المراد بقوله اثنان ذو عدل مثل الوصيان قال والمراد بقوله شهادته بيمينكم
 هي المحضور لما يوصيها به الموصي ثم زيف ذلك قوله باسب قضا الوصي ديون
 ليت يبرح محض من الورثة قال الداودي لا خلاف بين العلم في حكم هذه الية
 في جاز قوله حد شفا في ايمان سابق او الفصل بن يعقوب عنه هكذا وقع هنا
 لشك وتكره في الفكري عن ابى جعفر محمد بن سابق البغدادي مولى بني تميم واسطة
 اول حديث في الجهاد وهو عقب هذا سواها في المفازي والفتوح والاشهر يقول
 روعه بنير واسطة الاقرب من الموضوع مع التردد في ذلك واما الفصل بن يعقوب
 تقدم ذكره في البوع واخصر عن ابنه في الجزية وغيرها وشبان هو
 عبد الرحمن وقرا عن كسرا في حنف الراوي حديث جابر المنكوري في الكلام
 فيه يستوفي في علامات النبوة وقد سبق في الصلح وفي الاستقراض وفي الهبة
 غيرها فقوله فيه ان ذهب فبيد رتبة الموحدة وسكون اليمينية بعد ما
 المتسورة بيمينه فعل الاماها جعل كل صنف في يد راي حزين يمينه
 وقع في رواية ابى ذر عن السرخسي في اورد قوله ولا يرجع الي اخوان في
 رة كذا لا شتر مع الحافض والكشيري جمة شيا تارة قال ابو عبد الله
 قرا بن يعنى جبروا بنى قاصونيا بينهم العداوة ما لبعصنا وقع هذا المستقل
 معه واعرفوا انهم الهزة مبني لما اليمين فاعله يقال اعز اكنا اذا اليمين
 ولم وقال ابو عبيدة في الجواز في قوله قاصونيا بينهم العداوة والاعز انهم
 لاقتسا دوا لله اغل حيا تحت شتم كتاب الوصايا وما معه من ابواب الوقف
 في الاحاديث المرفوعة علم مستبين حديثا المعلق منها ثمانية عشر طوقا
 لبقية موصولة المذكور منها فيه وفيها معنى اثنان واربعون حديثا وانما لمر
 نية عشر حديثا واقته مسلم على ثمرتها موكي حديثه عمرو بن الحوت ما
 رسول الله صلى الله عليه وسلم شيا وجد بن ابن عباس كان المال للولد
 حثه هما واليان وحديث في قصة تميم الداري وحديث الذي قبل الوصية

فيها

واما حديث لا صدقة الا عن ظهر غني فقد كبر عند مسلم بالمعنى واما حديث
 في بيرومية فانه عند من تقدم في الشرب فمختصرا مطلقا وعقله المنزلي
 الاملا ف هنا وصار وقته من الارض عن الصلابة فن بعد هم اشان وعما
 انما فانه اعلم قوله بسير الله الرحمن الرحيم كما في
 كتاب السنن وشيخه ولما التفتي لكن قدم السهولة وسقط كتاب البيهقي
 على باب فضل الجهاد لكن عند القاسمي كتاب فضل الجهاد ولم يذكر باب ثم قال
 بعد ابواب كثيرة كتاب الجهاد باب دعا النبي صلى الله عليه وسلم الى الاسلام
 والجهاد وكثيرا الجهاد اصله لغة المشقة يقال جهدت جهدا والمشقة
 وشتر عاجل الجهد في قتال الكفار ويطلق ايضاً على جهاد النفس والشر
 والتهنق فاما ما جاء هذه النفس فمما تعلم امور الدين ثم على العمل بها ثم على
 تعليمها واما ما جاء هذه الشيطان فعلى دفع ما ياتي به من الشهوات وما يزين
 من الشهوات واما ما جاء هذه الكفار فتقع باليد والمال واللسان والقلب
 النفساق فباليد غم اللسان ثم القلب وقد ذكرنا الفناء من حديث سمير
 المهمل وسكون للوحدة ابن الفناك بالفا وكسر الكاف بعد هاء في اثنا عشر
 طويلاً قال فيقول اي الشيطان كما طبع الانسان كما هو جسد النفس
 والمال فقتل وجهه الكفار هل كان او لا فرض عين او كفاية وسبب في الجهاد
 فيه في باب وجوب الجهاد قوله يا رسول الله ففضل الجهاد وقال في كسر السين
 وفتح القتا نية جمع سيرة واطلق ذلك على ابواب الجهاد لانها متلقاة من احاديث
 النبي صلى الله عليه وسلم في عزوانة قوله صلى الله تعالى ان الله اشترى من المؤمنين
 انفسهم واموالهم بان لم يكن الايمان في قوله ويضرب المؤمنون كذا للفسق والفسق
 شجر يورساق في رواية الاصل وكبره الايمان جميعا وهذا في ذرا في قوله
 عليه حقا ثم قال في قوله والحكم فظون كحدود الله وشيخنا المومنين والمواد بالها
 في الآية ما وقع في الآية العتبة من الاضمار واعلم من ذلك وقد ورد ما في قوله
 الا حتم الاول عند احمد بن حنبل وعنده الحاكم في الاكليل عن قتادة بن مالك
 وفيه رسول محمد بن كعب قال عدي بن رباحة يا رسول الله انشترط لربك
 ولنفسك ما شئت فقال انشترط لربك ان تقبده ولا تشتركونا به بنينا وان شئت
 لنفسي ان تمنعوني مما تمنعون من انفسكم قال فما لنا ان فعلنا ذلك قال
 قالوا سرح البيع لا تقبل ولا تستقبل فنزل ان الله اشترى الاية قوله وقال
 عيا سرح الحد ود الطاعة ورسول ابن ابي حاتم من طريق علي بن ابي طلحة عنه في قوله
 تلك حدود الله يعني طاعة الله ورسول الله في تفسيره باللازم كان من اطاع ووقف
 امتثال امره واجتناب نهيته ثم ذكروا المصنف في باب اربعة احاديث في الاموال
 حديث بن مسعود اي العمل افضل وقد تقدم الكلام عليه في المواقيت واعرف
 فقال في يشرح هذا الحديث ان اوقع الصلاة في مواقيتها كان الجهاد مقدما

في بيرومية

والله اعلم بان اخرها كان العزم ما على الجهاد ولا يجوز له في ذلك مستندنا
 الذي يظهر ان تقدم الصلاة على الجهاد والجهاد لكونها لازمة للمخالف في كل حياته
 فتدبر الجهاد لتوقعه على الاذن لا يوسن وقال الطبري اي احق صلى الله
 عليه وسلم هذه الثلاثة بالذكريانها عنوان علمها سواها من الطاعات فان
 من منج الصلاة المفروضة حتى يجرح وقتها حتى غير عذر مع خفة مؤثرها
 عظيم فضلها فهو لما سواها اضيع ومن لم يجرحها له جرح مع وفور حقها عليه كان
 يبرها اقل بر من تزول جهاد الكفار مع شدة عدوانهم للدين كان جهاد غيرهم
 من المناق اشرك فظهر ان الثلاثة مجتمع فان من حافظ عليها كان لما سواها
 حنظ ومن منبرها كان لما سواها اضيع الثاني حديث ابن عباس لا تحرق بعد
 الفتح وسبباني شرحه بعد ابواب في باب وجوب التغيير انما لشدة غيرة
 بها وكان الجرح وقد تقدم شرحه في كتاب الجرح ووجه في هذا الباب من
 تغييره صلى الله عليه وسلم لقوله لما نزل الجهاد افضل اعمال الصرا به قوله
 بحق كمال اللاتر في غضوب وللانجيلي وابن عساکر حديثنا بحق بن مسعود
 اما ابو علي الحسيني فقال له امره معنوا بالاحد وهو اما ابن ابي عمير
 قوله جاز جرحك اقل على احمد قوله لا احده هو جواب النبي صلى الله عليه وسلم
 قوله قال هل تستطيع قلام له مستأثرا في طريق سبيل بن ابراهيم
 عن ابيه بل غلط قبل ما بعد الجهاد وقال لا تستطيعونه فاعادوا عليه مرتين
 وثلاثا كذلك يقول لا تستطيعونه فقال في الثلاثة سئل الجهاد في سبيل الله
 الحديث واحترجه الطبراني في قوله هذا الحديث من حديث سهل بن معاذ بن
 اسود عن ابيه وقال في اخيه لم يبلغ العشر من علمه وسياتي بقية الكلام عليه
 في الباب الثاني في قوله قال ابو هريرة ان فرس الجهاد لا يستحق ان يجرح
 بشاة ط وقال الجوزي هو ان يجرح يجرحها وما ذكروا في قوله ان يجرح في
 عدوه يقبلها ويبيها في المثل استثنى النصارى في الجرحي في قوله ان يجرح
 من فوقه وقوله في قوله كسيرا لعملة وفتح الواو وهو الحبل الذي يشد به
 الدابة ويحسب طرفه ويوسل في الجرحي وقوله في كسيرا حسنة بالانصب على
 انه مفعول ثان اي كسرت له الامسقتان حسنة وهذا التندر ذكره ابو حنبل
 عن ابي صالح في كسيرا موقفا وسبب في بعد صفة دارهين بابا في باب الجرح الثلاثة
 من طريق زكريا بن اسلم عن ابي صالح موقفا في بيتي الكلام عليه هناك ان
 كسار الله تعالى في باب فضل الناس ومن يجاهد لفظا لفظا وعقوله موقفا
 ياها الذين اسوا صلوات الله عليهم على خياره اي تفسيرها بين الايتين وقد ذكرنا في
 حاتم من طريق حميد بن عيسى ان هذه الآية لما نزلت قال المسلمون لو علمنا
 هذه القارة لا عطينا فيها الاموال والاصحاب فنزلت مؤمنون بالله ورسوله
 وتجاهدوا في سبيل الله فذكره موسى بن عيسى وهو الطبراني في طريق قوله

قال لو لا ان الله بيننا وول عليها التلذذ عليها رجال ان يكونوا يعملونها حتى يطلبون
 قوله قيل يا رسول الله اقموا على الله وقد تقدم ان ابا ذر سأل عن نحو ذلك
 اي الناس افضل في رواية مالك بن طريق عطاء بن يسار وسلاو وصله
 والنسائي وابن مهران بن طريق ابي بصير بن عبد الرحمن عن عطاء بن يسار
 ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم في رواية ابي اناس اكلوا ايماناً وكان المراد
 من ذلك ما تمهيد عليه القيام به ثم حصل هذه الفضيلة وتيسر المراد من اقامة
 على الجهاد هو اهل اوجبات العينية حينئذ فظهر فضل الجهاد وما فيه من
 جلال نفسه وماله له تعالى وما فيه من النفع المتعددي وما كان المؤمن المتق
 تلوه في الفضيلة لان الذي يحيا لطلب الناس لا يسلم من ارتكاب الاثام فقد
 هذا بعنا وهو مقيد بوقوع الفتن قوله معن في شعب في رواية مسلم
 طريق معن عن الزهري رجل معتزل قوله يتقوا في رواية مسلم من طريق
 عن الزهري يعبد الله ربه وفي حديث ابن عباس معتزل في شعب يقيم الله
 ويعتق الزكاة ويقتول مفسد الناس وللتزمذي وحسنه والحاكم ومعه
 من طريق ابن ابي ذياب عن ابي هريرة ان رجلاً من مشركي بني عدي بن قاع
 فقال لواء غزوت ثم استاذن النبي صلى الله عليه وسلم فقال لا تقبل فان مقام
 احدم في سبيل الله افضل من صلته في بيته سبعين عاماً وفي الحديث فضل
 الاضداد لما فيه من السلامة من الفسقة واللغو ونحو ذلك وما اشتهر ان اهل
 اصلاً فقال الجمهور يحصل ذلك عند وقوع الفتن كما سياتي بسطه في كتاب الفتن
 ويورد ذلك رواية معن بن عبد الله عن ابي هريرة مرفوعاً ياتي على الناس
 زمان يكون حينئذ الناس فيه معتزلة من اهل بيتهم من سبيل الله يطلب
 الموت في مظانه ورجل في شعب من هذه المشركين يقيم الصلاة ويؤتي الزكاة
 ويصدق الناس الا من خيرا اخرجه مسلم وابن حبان بن طريق اسامة بن
 زهير اللبني عن عروة بن مسعود وغيره في حديثي بينهما مهلة سراكنة قال ابن
 عبد البر انما وردت الاحاديث بتكرار الشعب والجبل لان ذلك يكون في اغلب
 خاليا من الناس فكل موضع يجمع عن الناس فهو داخل في هذا المعنى
 قوله مثلاً لجاهد في سبيل الله والله اعلم من جاهد في سبيله فيه اشار
 الى اعتبار الاخلاص وسياتي بيانه في حديث ابي موسى بعد اثني عشر باباً
 كقول الصائم القائم ولمسلم بن طريق ابي صالح عن ابي هريرة كقول الصائم القائم
 القانت بايات الله لا يقتر من صلاة ولا صيام زاد النسائي عن هذا الوجه
 الخاضع الراكع الساجد وفي الموطأ وابن حبان كقول الصائم القائم الوايم الذي
 لا يفتحن صلاة ولا صيام حتى يرجع ولا جهر ولا جزار من حديث الثقات
 ابن يثيوب مرفوعاً مثلاً لجاهد في سبيل الله كقول الصائم القائم ليله
 ومثبه حال الصائم القائم حال الجاهد في سبيل الله في نيل الثواب في كل حركة

تكون لان المراد من الصائم القائم من لا يختر ساعة من الصبابة فاجره مستمر
 تلك الجهاد لا يضيع ساعة من ساعاته بخير ثواب لما تقدم من حديث ان
 جاهد ليس يمتحن فوضعه في كتابه بحسنات واصرح منه قوله تعالى ذلك بانهم لا
 يصيبهم ظمأ ولا عطش ولا يفتنونهم قالوا ومن لم يتطعم ذلك في رواية ابي بكر بن ابي
 شيبة عن سمعان قال لا استطيع ذلك وهذه ظاهراً لجاهد في سبيل الله
 تنفي ان لا يبدل الجهاد شيء من الاعمال واما ما تقدم في كتاب العبد من حديث
 بن عباس من مرفوعه ان الجهاد في ايام افضل منها في هذه الايام يعني ايام الصيام
 الجهاد في سبيل الله قالوا الجهاد في سبيل الله فيجوز ان يكون عن جمل
 باب جاهد بما اول عليه حديث ابن عباس وعجل ان يكون الفضل الذي
 حديث الباب مخصوصاً بمن خرج قاصداً لطلب الجهاد بنفسه وماله قاصداً
 في بقية حديثه ان ابن عباس خرج بجناح من نفسه وماله فلم يرجع بشيء
 فوجه ان من رجع من تلك الايام الفضيلة المذكورة لكن يشكل عليه ما وقع
 اخر حديث الباب وتوكل الله للجهاد الى حظه ويجوز ان يجاب بان الفضل
 المذكور اولاً ظاهر من علم يرجع ولا يلزم من ذلك ان لا يكون لمن يرجع اجر في
 بحلة كما سياتي البحث فيه في النبي بعده واشد ما تقدم في الاستفاد ما
 خرج التزمذي وابن ماجه واحمد وصححه الحاكم بن طريق ابي الدرداء مرفوعاً
 لا تبسّم بخيراً مما لكم واذكركم عند ملككم وارفعها في درجاتكم وخير لكم من
 نفاق الت صاب والورق وخير لكم من انا تلقوا احد وكلهم قتلوا او اعدائهم
 ويضربوا اعدائهم قالوا جلي قال ذكر الله طاعة ظاهره في ان الفكرة محسوسة
 فصل من ابلغها يفتح الجهاد افضل من الاتفاق مع باقي الجهاد والنفقة
 من النفع المتعددي قال ابن عباس في حديثك الباب على تعظيم امر الجهاد
 ان الصيام وغيرها مما ذكر من فضائل الاعمال قد عد لها كلها الجهاد حتى حصلت
 جميع حالات الجهاد وبضوابطه المباحة معادلة لاجرها لولا طلب على الصلاة
 غيرها ولقد قال جليل الله به ليه وسبيل لا تستطيع ذلك وقصده ان الفضائل
 لا تدرك بالقيام وانما هي احسان من الله تعالى لمن ثقتها واستدل به على
 ان الجهاد افضل الاعمال بطلان ما تقدم تقريره وقال ابن دقيق العيد القياس
 يقتضي ان يكون الجهاد افضل الاعمال التي هي وسائل لان الجهاد وسيلة الى اعلان
 الدين ونفي غيره وانما هذا الكفر ودرجته ففضيلة تحسب فضيلة ذلك والله اعلم
 قوله وتوكل الله الى اخره فتقدم معناه مرفوعاً في كتاب الايمان بن طريق ابي زرارة
 عن ابي هريرة في رواية اتم وانظروا عند باب الله وليس من هذا الوجه بل يظن
 بضم الله لمن يخرج في سبيله لا يخرج به الا ايمان بي وفيه النقات لان فيه
 شقاً من منبه الجهاد في سبيل الله وقال ابن ماجه في حديثه في القول بالكتاب
 القول وهو ما يقع شائع من ان كان حالاً او غير حال فمن حال قوله تعالى يستقرون



للمؤمنين انفسنا وسعت كل شي اي قايلا ربنا وهذا مثله اي قايلا لا يخرجها
وقد اختلفت الطرق عن ابي هريرة في سبأه فزاد مسهلين طريق الاعراب
عنه بلفظ تكفل الله لغيرها هدي سبيله لا يخرج من بيته الا جهاد في سبيله
وتصدق كلته وسبيل الله كما في طريق الزيادة في كتاب الحسن وكذا في اخر
مالك في الموطا عن ابي الزناد واخرجه الدارمي من وجه اخر عن ابي الزناد
بلفظ لا يخرج الا الجهاد في سبيل الله وتصدق ثقلاته بما يخرج احمد والسنن
من حديث ابن عمر نوقح في رواية الترمذي بان من الاحاديث انك ابا لهية ولفظة
التي صل الله عليه وسلم فيما حكى عن ربه قال ايما عبد من عبدي وكب قال الجهاد
في سبيل الله انما امرضاتي ففنتله ان رجعت ان ارجمه عما اصاب من اجرام
شعبة الحديث وصححه الترمذي وقوله تفنن الله وتكفل الله وانتدب الله
واحد فحمله تحقيق الوعد المذكور في قوله تعالى انما الله اشترى من
المؤمنين انفسهم وابوالهم بان له الجنة وذلك التحقيق صلى وجه الفضل
سجانه وتعالى يتفضل بالثواب بلفظ العمان ونحوه مما حرته به عاد
الحنابلة فيما نظروا به نصوصهم وقوله لا يخرج الا الجهاد ونحوه على
فكوه القنية في الجهاد وسببها في قول فيه بعد احد عشر بابا في
هو على صناعتها اي مضمون او معناه انه ذو صفة ان قوله بان يرفاه ان
الجنة ايمان بي خلق الجنة ان نوقاه في رواية ابي زرعة انه مشتق عن
ابي ايمان ان نوقاه بالشرطية والفعل الماضي اخرج الطبراني وهو واضح
قوله ان يبد خلق الجنة اي بغير حساب ولا عذاب او اطلاقا في خلق الجنة
بوتة كما ورد ان ارواح الشهداء تشرح في الجنة وبهذا التفسير يندفع ايراد
من قال خلا هو الحديث الضعيف بين التلخيص والراجع سابقا لان حصول
الاجرة يستلزم دخول الجنة وحصول الجواب بان المراد بدخول الجنة
خاصة قوله او يرحمه بفتح اوله وهو مضموم بها لفظ على يتوفاه قوله سم
او غيبة اي مع اجر خالص ان لم يبق شيئا او مع غيبة خالصة معها اجر وكان
صحت عن ابي الزناد في النبي مع الغيبة لتقصه بالنسبة الى الاجل ان يبد
غيبة والحاصل على هذا التاويل ان ظاهر الحديث انه اذا غيب لا يحصل له
الاجرة لسوف لك مراد ابل المراد ان غيبة معها اجر انقص من اجر من لم يبق
لان القوا عد تقتضي انه عند عدم الغيبة افضل منه وانما اجر من غيب
فالحديث صريح في نفي الحرمان وليس موضحا في نفي الجرم ومعنى الحديث ان
الجهاد اما يستشهد او لا وان كان لا يفتقد من اجرام وغيبة مع ان كان اجرام
فهي تقتضي ما نفع الخلوة بالجم وقد قيل في الجواب عن هذا الاشكال ان
بعض الروايات بجزم ابن عبد البر والفرد في زعمها التورثي والتقدير بجم
وغيبة وقد وقع كذا في رواية مسلم من طريق الامام عن ابي هريرة رواه

لك عن عبي بن مغيرة عن عبد الرحمن بن ابي الزناد وقد رواه جعفر الزبيري
جماعة عن عبي بن عبي تقاتوا اجراما وغيبة نصيحة او قد رواه مالك في الموطا
لفظ او غيبة فلم يختلف عليه الا في رواية جعفر بن يزيد عنه فوضع فيه بلفظ غيبة
رواية بن جعفر عن مالك فيها مقال وهو عند الثوري من طريق الزهري عن
سعيد بن الحسين عن ابي هريرة بالواو ايضا وكذا من طريق عطاء بن سينا
عن ابي هريرة وكان كذا اخرجه ابو داود وياسق وصحيح عن ابي امامة بلفظ
لان ابن ابي هريرة غيبة فان كانت هذه الروايات محفوظة تفيد القول في
ان او من هذا الحديث بمعنى الواو كما هو مذاهب نخاة الكوفيين لكن فيه اشكال
سواء يقتضي من حيث المعنى ان يكون العمان نوقح مجموع الامور بان من
جمع وقد لا يتفق ذلك لان ثورا بن الفزارة يرجع بنين غيبة في قوله لذي
دعيان او بمعنى الواو وقيل في نظيره كانه يلزم على ظاهرها ان من جمع غيبة
رجع بغيرها كما يلزم على ابا جعفر الواو ان كل غازي جمل بين الاجرام والغيبة
عاد قد روي مسلم بن حديث عبد الله بن عمرو بن العاص مرفوعا ما من
ازيد تغزو افي سبيل الله فيصيبون الغيبة الا ينجلوا تلخي اجرامها فخر
يعلم الثلث فان لم يصيبوا غيبة لم يجر اجرامهم وهذا اي عباد الله الا
ان الذي يفتح يرجع بغيرها جمل لكن انقص من اجرام من لم يفتح فتكون الغيبة
مقابلة جزئيا من اجرام الغزو فاذا قولها جبرافانم مما حصل له من الدنيا
بتمتعه بها جرم من لم يفتح مع اشتراكها في القرب والتمتعة كان اجر من غيب
دون اجر من لم يفتح وهذا مما في لفظ حساب في الحديث الصحيح الا في
فما من مات ولم ياكل من اجرامه شيئا الحديث واستشكل بعضهم بقصر
ثواب الجهاد باحد الغيبة وهو مخالف لما قيل عليه الاثر الاحاديث وقد
شهر قدح النبي صلى الله عليه وسلم صل الغيبة وهو مخالف لما قيل عليه
اثر الاحاديث وجعلها من فضائل الايمان فلو كانت تقصر الاجرام ما وقع
قدحها وايضا فان ذلك يستلزم ان يكون اجراما هل يرد ان تقصر من اجرام
هذا احد مغلط مع ان اصله من افضل الاتفاق وسبق الى هذا الاشكال ابن
عبد البر وحكاها جيا عن ذلوان بغيرهم جاس عنه بانه ضعف حديث عبد الله
بن عيسى من رواية جعفر بن عيسى في حديثه وهو مردود بانه ثقة
يصح به عليه بسنن وقد وثقنا لثما يروي بغيره ولا يبرق فيه
يخرج احد قوتهم من حمل تقوا الا جرم غيبة اخذت على غير وجهها
ظهوره في هذا الوجه يعني عن الاطنا ب في رده اذ لو كان الامر كذلك لبر
ببقام غيب الا جرم ولا اقل منه ومنهم من حمل تقوا الا جرم على من قصد الغيبة
فما بدأ جهادهم جمل تمامه على من قصد الجهاد معناه وفيه نظور ان صدر
الحديث صريح بان المقصود اجمع ابي من اخلص قوله في اوله لا يخرج الا ايمان

كذلك

بيوتهم بقرموني وقال عياض الوجه عندك احوا الحدوثين على ظاهرها
 واستقام على وجهها ولم يجتمع عن الاشكال المتعلق بالحدوث وقال جندب
 الصديقاتما رضى بين الحدوثين بل الحكم فيها جار على القياس لان الاحور
 كسب زيادة المشقة فيما كان اجره بحسب مشقته اذ المشقة دخول
 الاحور وانما المشكل هذا المتصل بالحدوث القنارم يعني فلو كان تقتضها كان السالم
 الصالح يلا برون عليها فيمكن ان يجامع بان اخذها من جهة تقدمه
 المصالح الخيرية على بعض لان اخذ القنارم اولها شرع كان عوننا على الدين
 وقوة لضعف المسلمين وهي مصلحة على مقتضى المصالح النفس في الاحور من
 حيث هو واما الجوامع فمنها ما سئل عن ذلك كما لا يلزم وقال في يظن
 ان يكون التقابل بين كمال الاحور ونقصانه لما يفرد بنفسه اذ لم يضم او يفر
 فيضم ففايته ان حاله اهل بدر مثلا عند عدم الفتيحة افضل منه عند
 ولا ينبغي ذلك ان يكون حالهم افضل من حال غيرهم من جهة اخرب وامر
 فهم بضامنهم لو لم يفرحوا كان احبهم بحاله من غير زيادة والذين من كونهم
 لهم وانهم افضل الجاهدين ان لا يكون وراءهم مرتبة اخري واما الاعتراف
 على الضام فيجوز اذ لا يلزم من الحدوث وقا الاحول كل ضاوي والمباح في
 لا يستلزم الثواب بنفسه لكن ثبت ان اخذ الفتيحة واستبدالها من الكفار
 يحصل الثواب ومع ذلك تقع ثبوت الفضل في اخذ الفتيحة ووجه التردد
 باخذها لا يلزم منها ذلك ان كل غاز يحصل له من اجور غزاته نظير من لم يفرح
 البتة قلت والى مثل باهل بدر اراد الله ولي والا لا يعلم ما تقرر
 اخلا بانه لا يلزم من كونهم مع اخذ الفتيحة انفقوا حراما لولا حصول لهم الفتيحة
 ان يكونوا في حال اخذها الفتيحة مضمولين بالنسبة الى من بعدهم كمن شهد
 احدا للوتمهم يفرحوا بنسبها للاجرا ليدري في الاصل انفقوا اجروا كجده ما
 ذلك ان يقول لو فرض ان اجرا ليدري بغير غنيمة سماه واجرا لا حد كجده
 بغير غنيمة ما ية فاذا نسبنا ذلك باعتبار حديث عبد الله بن عمرو كان
 للبدري لكونه اخذ الفتيحة ما يتيان وهو ثلث الاستمارة فيكون اكثر اجرا من
 الحددي واما امتار اهل بدر ربح ذلك لكونها اول غزوة شهد بها النبي صلى الله
 في قتال الكفار فكانت سببا لمكتهار الاسلام وقوة اهله فكان لمن شهد
 مثل اجروا من شهد المغازي التي بعد ما جميعا فصارت لا يوازها شي في الفضل
 واه اعلم واخترنا ابن عبد الجوان المراد بقصصا جبر من غنم انما القدي باينم
 هذا داخره كخبره على ما فات من الفتيحة كما يوجد من اصيب بجله فكان
 التحريما نقر عن المصاعفة بسبب الفتيحة عند ذلك كما تقتض من اصلها
 ولا يخفى ببيان هذه التاويل لمسابق حديثك عبد الله بن عمرو الذي تقدم
 ذكره وذكر بعض المتأخرين للتفسير بشكلي الاحور في حديثك عبد الله بن عمرو

لطيفة



انتهى ومثل ان يكون قوله تعالى قل هذه اشارة الى الطريقة اي هذه الطريقة
 المذكورة هو سبيل طلبة في دليل على تانيث السبيل قوله عز وجل
 وتنفيد التانيث مع التوفيق واحد ما غازي وقع هذا في رواية المسند
 وحده وهو من كلام ابي عبيدة قال وهو مثل قول وقابل انتهى في
 درجات عند الله لم درجات هو من كلام ابي عبيدة ايضا قال قوله
 هم درجات اي منازل ومعناه لم درجات وقال غيره التقدير هم درجات
 قوله عن هلال بن علي في رواية لجرير بن فيليب عن ابيه حدثني هلال عن عطاء
 ابن يسار كذا الاثر الرواية عن فيليب قوله عن عطاء بن يسار كذا الاثر الرواية
 عن فيليب وقال ابو عاصم العقدي عن فيليب عن هلال عن عبد الرحمن ابن
 ابي عمر بن عبد عطاء بن يسار اخرجه احمد في مسندهما عنه وهو من
 فيليب في حال تخليفه لا يروى عن غيره عند فيليب بهذا الاسناد حديث غيره
 سياتي في باب التي بعد هذا قلعله انتقل في هذه من حديث ابي حنيفة
 مقد بن يونس بن محمد في روايته عن فيليب عن ابيه كان رجلا منك فيه فاح
 احمد عن يونس بن فيليب عن هلال عن عبد الرحمن بن ابي عمرة وعطاء بن
 عن ابي هريرة مذكور في الحديث فذكره هذا الحديث قال فيليب ولا علم
 الا ابن ابي عمرة قال يعنى ثم حدثنا به فيليب فقال عطاء بن يسار كذا
 قطعه رجع الى الصواب فيه ولم يقف ابن حبان على هذه الصلة فلا يخرج من
 طريق ابي عاصم الهادي الى الصواب وقد وافق فيليب علي روايته اياه
 عن هلال عن عطاء بن ابي هريرة محمد بن حماد عن عطاء اخرجه الترمذي
 من عاتية فخصوا وره آة زيدا بن اسلم عن عطاء بن يسار فاختلف عليه
 فقال هشام بن سعد وخصوا بن ميسرة والدرادوري عنه عن عطاء
 معاذ بن جبل اخرجه الترمذي ما بن ماجه وقال هشام عن زيدا بن عطاء
 عن عبادة ابن الصامت اخرجه الترمذي والحاكم ورجح رواية الدرادوري
 ومن تابعه علي رواية هشام ولم يتصرف في رواية هلال مع ان رواية عطاء بن يسار
 ومعاذ انتقل عاقول وقيام رمضان الى اخره قال ابن حبان لم يقبل كذا في
 والحوالكونه لم يكن فوم من قلنت بل سقط ذكره على احد الرواية فقد تجت
 في الترمذي في حديث معاذ بن جبل وقال فيه لا ادركه اذ كرا الزكاة ام س
 واهن فان الحديث لم يذكر لبيان الاركان فكان الاقتصار على ما ذكر ان كان
 محفوظا لانه هو المتكبر غالبا واما الزكاة فلا تحب الا على سن له مال بشرط
 والحج فلا يجب الامرة على التواخي قوله او جلس في بيته فيه تانيث لمن حرم الحاد
 وانه ليس يحرم ما من الاجر بل من الاما ما والتمترام التواخي ما يوصله الي
 الجنة وان قصر عن درجة الجاهل من قوله قالوا يا رسول الله اني نكحنا
 هو معاذ بن جبل كما في رواية الترمذي وابواله ردا كما وقع عند الطبراني

فظهر ان

وسلم

واملا



قلت فقد اخرج البخاري رواه في تفسيره من فليح لهذا الحديث في كتاب الترمذي
 من ابراهيم بن محمد عنه بنحوه وباني بن عتبة بن كرمه هناك ورجال اسناد
 قلمه مدني بن عبد الوارث وهو البستان الذي يحج كل شيء وقيل الذي
 فيها الغنم وقيل هو بالرومية وقيل بالنبطية وقيل بالشرابية
 وفيه جزم ابو بصير في الحديث فقلت في هذه الرواية التي هي حديث
 مقبلة على الجنة وعظم الفردوس منها وفيها إشارة الى ان درجته
 المجاهد قد بناها على ما هو الحد الا بالنية الخالصة او بما يقاوم به من
 الاعمال الصالحة لا صلى الله عليه وسلم اقوال الجميع بالذات الفردوس بل
 ان اعلم انه اعده للمجاهدين وقيل في حوائذ الدنيا على ما حصل للداعي
 لما ذكرته في الاول او في قوله ثنا موسى بن اسمعيل وجبريل هو ابن حازم
 وحديث حمزة تقدم بطوله في الجنازة هذه القطعة ثانيا هذه الحديث
 ابي هريرة المذكور قبله ومفسرة لان المراد بالوسط الا فضل لوصفه
 دار الشهيد في حديث حمزة بانها احسن وافضل قوله يا سببا الجنة
 والردوة في سبيل الله اي فضلها والقدوة بالفتح الحرة الواحدة من
 القدوة وهو الخروج في اي وقت كان من اول النهار اي انتصافه والرجوع
 المرق الواحدة من الدواخ وهو الخروج في اي وقت كان من ذوال الشمس
 الى غروبها قوله في سبيل الله اي الجهاد في قوله وقاب قوس احد كواي قدره
 والقاب تخفيف القاف واخره مو حدة معناه القدر وكنك القيد
 بكسر القاف بعد هاتين ساكنة ثم واليا لوحدة بدل العاد وقيل
 القاب ما بين فقبض القوس وسماه وانما لما بين الوتر والقوس
 وقيل المراد بالقوس هنا الذراع الذي يقاس به فكان المعنى بيان فضل
 قدر الذراع عن الجنة قوله من انفس في ذواتها واستحق عن حمزة سمعت
 ابن ابن مالك وهو في الباب الذي يليه والاسناد كله بصور يورثه لغدوة
 في رواية الكشي هي القدوة سببا في قوله بصيغة التعريف والاولا شهر
 واللام للشمس قوله حين من الدنيا وما فيها قال ابن قتيبة الصيد محله جبين
 احدهما ان يكون من باب تنزيل المصيب منزلة المحسوس تحقيقا في
 النفس لكون الدنيا محسوسة والنفس مستغفلة في الطباع فلف ذلك
 النفس المفاضلة بها والافق المعلوم ان جميع ما في الدنيا لا يساوي ذرة
 مما في الجنة والثاني ان المراد ان هذه القدر من الثواب الذي حصل
 لمن لو حصلت له الدنيا لا تنفها في ما فعله تعالى قلت ويؤيد هذا
 الثاني ما رواه ابن المبارك في كتاب الجهاد في كتاب الله عليه وسلم
 رسول الله صلى الله عليه وسلم جيشا فهم عند الله ابن ذواته وقاتل
 لبيد الصلاة مع النبي صلى الله عليه وسلم فقال له النبي صلى الله عليه وسلم

والذي نفسي بيده لو انفقت ما في الارض ما ادر كنت فضل غدوتهم والحمد
 ان المراد في سبيل الله ما في الدنيا وتعلم امر الجهاد وان من حصل له من الجنة
 قدر سوط يمشي كأنه حصل له امر عظيم من جميع ما في الدنيا فكيف
 بمن حصل منها اعلا الدرجات والتكثير في ذلك ان سبب التاخير
 عن الجهاد المنبأ الى سبب من اسباب الدنيا فبما هذا المتأخران
 هذا القدر لا يستوي من الجنة افضل من جميع ما في الدنيا قوله عن عبد
 الرحمن بن ابي عمرة هو لا يشارك والاسناد كله مدنيون قوله لقاب
 قوس في الجنة في حديث اخر في الباب الذي يليه لقاب قوس احد كوا
 وهو لطف لخرجه هذا اليا بقوله خير مما تطلع عليه الشمس وقرب
 هو الثوري قوله عن ابن حازم هو من الدنيا قوله ما فيها قوله ثا سمعنا
 انه افضل في رواية مسلم من طريقه كيع عن سفيان بن عروة او روى
 في سبيل الله حين من الدنيا المعنى ما حله وفي الطبراني في طريقه ابن عباس
 عن ابي حازم لرواه جزا ولة لام القسم قوله الحور العين ومغتن من كذا
 لابي ذر يفيروا ب وثبت لغيره ووقع عند ابن بطال باب نزول الحور العين
 الجاهلية ولم اراه لغيره قوله جازها الطرف اني يخبر قال ابن التين هذا الشعر
 يا راوي ان اشتقاق الحور من الحيرة وليس كذلك لان الحور بالواو والحيرة
 اليا قالوا قول الشاعرة حورا عنيا من العين الحيرة واللاتا كقول
 الغاري لم يورد الا اشتقاق الا صغر قوله عند حيرة سواد العين سدينية
 بياض العين كانه يريد تفسير العين والعين باللسان وهو
 الواحدة العين المتدبرة الاسود واليا من قوله ابو عبيدة قوله زوجنا
 بواي انكناهم هو قوله ابي عبيدة ولغظه زوجته ابي جعلنا هاروا
 اي اثنين اثنتين كما تقول زوجته النعل بالتحل وقيل في موضع اخر
 اي جعلنا ذكوان اهل الجنة ازواجا بحور من النساء وتقبه بان زوج
 ما يتعدى باليا قاله الاسهل وغيره وفيه نظر لان صاحب الحكم حكاية
 ان قال انه قليل والله اعلم قوله ثنا عبد الله بن عمر هو الحنفى وهو يقين
 وهو الزكي وهو سبب خروج الغاري يروي عنه تارة بواسطة
 انها وتارة بلا واسطة كما في كتاب الجمع قوله ثنا ابو اسحق هو الغاري
 في شرحه بعد ثلاثة عشر بابا بالانصاف في تقدم شرحه في التبريد قبله
 قال الخط والهاج ياتي شرحها في حقيقة الجنة من كتاب الوفاق وقوله
 في باب ولقاب قوس احد كما تقدم شرح القاب في باب الذي قبله
 قوله هذا او موضع قيد يعني سوطه هو تفك من الراوي هل قال



قبا وهيام حارثة بن سواقة ابن الحوث ابن عبد كيسان بن عبد بن النضر
 ابن اسحق وموسى بن عقبة وغيرهما فبين شهدوا واتفقوا على ان
 حبان كعب بن الحنفية بعد ما موحدة تشييد بن الصرفة بن فتح الملهة قوله
 الرا بعد هل قاف وهو على هوض قاصب نحوه فانت قلت ووضع في روا
 بن خزيمة المدودة ان ام الربيع بنت البراء عذف ام هذا اسبب بالصور
 لكن لبيد بن ربيعة بن الربيع بنت النضر احد اسمع البراء فلهذا كان في
 عمة البراء فان البراء ابن مالك اخوانه ابن مالك فكل منها ابن اخها
 ابن النضر فقد رواه القزويني وابن خزيمة ابينا من طريق سعد بن
 عن قتادة فقال عن انس ان الربيع بنت النضر اتت النبي صلى الله عليه
 وكان ابنها حارثة ابن سواقة حبيب يوم بدر الحديث ورواه النسائي
 من طريق سليمان ابن ابي بصير عن ثبات بن انس قلا انطلق حارثة بن عتيق
 عتيق ابنه وحمل في يديه الاصبهانى ان الحكم بن عبد الملك رواه عن قتادة
 وقال حارثة بن سواقة قال ابنه لا يعرف في جامع الاصول الذي يوقف كتب
 النسب واجامس الروماني بان لا يعرف الجاري لانه ليس في رواية النسب
 الا الاقتصار على قول انس ان ام حارثة ابن سواقة قال فيقول على انه كان
 في رواية المزجري حاشية لبعض الرواة غير صحيحة فالهفت ما لم يكن
 وقد اجتمعت اصل النسب من شيخه بن عبد البر فوجدتها موافقة
 لرواية القزويني فالنسخة التي وقعت للروماني ناقصة وادع الزيادة في
 مثل هذا الكتاب مردودة على قائله والظاهر ان لفظ ام و بنت وهم
 كما تقدم توجيهه قريبا ما خطب فيه سهل ولا يقدر ذلك في صحة الحديث
 ولا في ضبط رواية وقد وقع في رواية سعيد ابن ابي عمرو بن النضر في
 اسم الربيع بنت النضر وهم في اسم ابنا ضماه الحارث بن عبد حارثة وقد روى
 بهذا الحديث ابان عن قتادة فقال ان ام حارثة لم يولد اخوه احمد وكان
 اخوه من رواية حماد بن سلمة عن ثابت بن عوف بن سيارى كذلك في المفاخر
 من طريق حميد عن انس بن شريح الروماني فابتدأ حينئذ بصيغة مشكوك
 لتعريبه الرواية التي في البخاري فقال عتيد ان يكون للربيع ابن يسير الربيع
 يعني بالتعريف من زوج اخو يسير ابو اوان يكون بنت البراء خيرا لابن وصيه
 هي راجع الى الربيع وان يكون بنت صفة لوالدة الربيع فالقول الام على الجدة
 تختمنا وان يكون اخا فالام الى الربيع للبيان اي الام التي هي الربيع و بنت
 نعمت من عمه قال وارثا بن بعض هذه التعليلات او لى بن تخطية النضر
 ال ثلاث قلت انما اختار البخاري رواية شيبان على رواية سعيد بن قيس
 شيبان في روايته بحدوث انس لقتادة والبخاري هو من على مثل ذلك اذا

فت الرواية عن مدلس او معا معوقه قال هو في تسمية من شهد حرا
 حارثة بن الربيع وهو حارثة بن سواقة فلم يثبت على ما وقع في رواية
 بيان اخها رثة ابن ام الربيع بل جزم بالكلية بوالدتها وسواقة
 بن ام الربيع اصحابه منهم غريب بن ابي بصير او لا يعرف من ابن ابي
 كما على غير قصد من ربيعة فانه ابو عميد بن عمرو والثالث في الرواية بالتعريف
 كون الرا وان نلوه ابن قتيبة فقال كذا بقوله العائمة والام جود بنخ الرا
 الامانة وحكى الهروي عن ابي زيد ان جاء من حيث لا يعرف فهو بالتعريف
 لا سكان وان عرف ربيعة كذا صاب من لم يقصد فهو بالامانة و بنخ
 ا قال وذكره الازهر بن النضر الرا لا غير ذلك من درجوا بن فارس القناد
 صاحب المصنف وغيرهم ابو جهم بن مطلقا وقال ابن سبويه اصحابه منهم
 ريب وغريب اذ لم يرد من رماه وقيل له اتاه من حيث لا يدرك وقيل
 انقذ غيره فاصابه قاله وقد يوصف به قلت ففصلنا من هذا على اربعة
 معه وقصة حارثة منزلة على الثاني فان الذي رماه فقد غره فرماه
 حارثة لا يشعر به وقد وقع في رواية ثابت عند احمد ان حارثة خرج
 للرا زاد النسائي من هذا الوجه ما خرج لقتال قوله اجتهدت عليه في
 كما قاله الخطابي اخرها النبي صلى الله عليه وسلم على هذا امر شوخه
 كما ان قوله كان ذلك قبل تحريم النوح فلا ولاية فيه فان تحريمه كان قبل
 نزول احد هذه القصة كانت عقب عترة بدو وقوع في رواية
 سعيد ابن ابي عمرو بجهت في الدخيل قوله في البكا وهو خطأ و وقع
 في بعض النسخ دون بعض و وقع في رواية حميد الانية في صفة الجنة
 من الرقاق وعند النسائي فان كان في الجنة لم اكل عليه وهو مال على
 حجة الرواية لفظا البكا فقال في رواية حميد والاضحى كما اصنع وخوة
 في رواية حماد عن ثابت عند احمد قوله انها جنان في الجنة كذا معنا
 في رواية سعيد ابن ابي عمرو انها جنان في الجنة وفي رواية ابان
 عند احمد انها جنان كثيرة في الجنة وفي رواية حميد انها جنان كثيرة
 قفا والصحيح في قوله انها جنان يقسمه ما فعله وهو كقولهم من العرب
 تقول ما كانت والنقد بين لك التحريم والتظيم معنى الكلام على التفرقة
 فربما يرد به بالسيف قاتل تيلون كلمة انصاعى العليا اي فضله او الجواب
 عند وف تعدية فهو المعتبر قوله من جهود وهو من قوله في قوله واحد
 من ابي موسى في رواية عند ر عن شعبة في قوله الحسن سمعت ابان
 ثنا ابو موسى قوله حارث بن عبد المطلب في رواية عند الملقورة قال اعمر بن وهب
 يدل على وهم ما وقع عند الطبراني من وجد اخوه عن ابي وهب بن ابي قال
 يارسول الله فقبوه فان ابا موسى وان جاز ان يتم نفسه لكن لا يصحها

وقعت

يكونه اعرايا وهذا الاعرابي يجعل ان يفهم بلا حق من صيغة وحديثه
 ابي موسى له في الصحابة عن طريق عفيان بن معدان بصحت لا حق
 الباقلي قال قدمت على النبي صلى الله عليه وسلم فسألته عن الرجل يلهو
 بالجرى والركب فقال لا شيء له الحديث وفيه مناديه صنف وروى خطا في قول
 ابي بكر بن ابي الحديد باسناد صحيح عن معاذ بن جبل انه قال يا رسول
 الله كل من سئل فقاتل ففهم من يقاتل ربا الحديث فلو صح لا احتل ان يكون
 معاذ ايضا معاذ عما سأل عنه الاعرابي لان سوار معاذ فقام وسوار
 الاعرابي قام ومعاذ ايضا لا يقال له امر ابي فيجعل على التقدير الرجز
 يقاتل للمضغ في رواية منصور بن عيسى وايضا لما صنف في العلم فقال ما القتال
 في سبيل الله فان احدهما يتناقله والآخر يتناقل للذكر الذي ليس كرسبي
 التاسع ويشتهر بالطحاثة وهي رواية الاعمش عن ابي وايل الاثني عشر
 حيث قال ويقاتل شيئا عقوله وان الرجل يقاتل لغيره مكانه في روايته
 ويقاتل ديا فرجع الذي قبله الى السمعة وترجع هذه الى الري وكلاهما
 وزاد في رواية منصور ولا عيش ويقاتل حبة اي لمن يقاتل لاجله من اهل
 او عشيرة او صاحب وزاد في رواية منصور ويقاتل غضبا اي لاجل حنة
 نفسه وعقل ان نفس القتال للجمعة مدفع المضرة والقتال غضبا لجل
 المنفعة فالجناح منقول من رواياتهم ان القتال يقع بسبب حنة اشياء
 المضغ وتظلم بالشجاعة والرياء والحمة والغضب وكل منها يتناول له العلم
 والتم فلهذا لم يحصل الجواب بالاثبات ولا بالنفي قوله من قاتل لتكون
 له من العباد فهو في سبيل الله المراد ان لا يكون في سبيل الله الا من كان
 سبب قتاله طلب اعلا كلمة الله فقط بمعنى انه لو اضاف الى ذلك سببا من
 الاسباب المذكورة اختلف بين ذلك وعمل ان لا يحتل اذا حصل غضبا الا اصلا
 ومقصودا وبذلك صرح الطبري فقال اذا كانا خندا الباعث هو الاول
 لا يبين ما عرّفه بعد ذلك ويذكر ان الجهور ولكن تركوا بعد اودول
 باسناد جيد قال جاوره فقال ليا رسول الله ارايت رجلا عزا بلقيس
 الاجروا التكرم له قال لا شيء له فاعادها ثلاثا كذلك يقول لا شيء له
 رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله لا يقبل من العمل الا ما كان لله
 وابتغى به وجهه ويطلب ان يجعل هذا على من قصد الامرين معا على حد ما
 فلا يخالف المراد ولا يصحح لروايتهم ان يقصد الثمين معاذ
 يقصد احد من صرفا او يقصد اهداها وحصل الاخر منها فالجهد
 ان يقصد غير الاعلى فقد حصل الاعلى منها وقد لا يحصل ويذكر عت
 من يتنازل وهذا اما لا عليه حديث ابي موسى ورواه ان يقصد بها
 فهو هذا ترايبنا على ما دل عليه حديث ابي امامة والمطلوب ان يقصد

على صرفا وقد حصل غير الاعلى وقد لا يحصل ففيه مرتين ان ايضا قال
 في حجة ذهب المحققون الى انه اذا كان الباعث الاول فقتدا اعلا كلمة الله لم
 يفر ما ايضا فباله انتهى ويدل على ان دخول غير الاعلى فيها لا يتجدد في
 الاعلى اذا كان الاعلى هو الباعث الاصل ما رواه ابو داود باسناد صحيح
 عن عباد بن حواثة قال فقتلنا رسول الله صلى الله عليه وسلم على اقداننا
 فممن فمضنا ولم نعلم شيئا فقال اللهم لا تقلمهم الى الحد يثب وفي اجابة النبي
 صلى الله عليه وسلم عباد كرفاية البلاغة والاختيار وهو من جوامع كل من
 به عليه وسلم لانه لو اجابه بان جميع ما ذكره ليس في سبيل الله احتل ان
 يكون باعد ذلك كله في سبيل الله وليس كذلك فعدل الى لفظ جامع عدل
 عن الجواب عن ما هي القتل الى حال المقاتل ضمن الجواب وزيادة
 عمل ان يكون الضمير في قوله فهو اجمالا الى القتال الذي في ضمير قاتل
 اي فقتاله قتال في سبيل الله وانتم طلب اعلا كلمة الله على طلب رضاه
 وطلب ثوابه وطلب وحصن اعداءه وكلها متلازمة والجماع محله ما ذكر
 ان القتال بشاشة القوة العقلية والقوة القلبية والقوة الشهوانية
 ولا يكون في سبيل الله الاول وقال من جلال انما على النبي صلى الله عليه وسلم
 عن لفظ جواب السائل لان الغضب والحمة قد يكونان لله فعرك النبي
 صلى الله عليه وسلم عن ذلك الى لفظ جامع فانما دفع القياس وزيادة
 الاضمار وقصد بيان ان الاعمال انما تخلص بالنية الصالحة وان
 الفضل الذي ورد في الجهاد يختص بمن ذكر وقد تقدم معنى ما حثه
 في اواخر كتاب العلم وسببه جواز السؤال عن العلة وتقدم العلم على
 العمل وقصد ذم المحرم على الدنيا وعلى القتال لخط النفس في غير الطاعة
 له باربعين اعمرت فقد ملاني بسبيل الله اي بيان ما له من الفضل قوله
 بقولنا من عدو رجل ما كان له من الدنيا ومن حوله من الاعراب اختلفوا
 من رسول الله الى قوله ان الله لا يضيع اجرا لخصمه في قتال من طال المناجاة
 كاتبة للترجمة ان الله سبحانه وتعالى قال في الآية ولا يظنون موطيا ايضا
 الكفار والايه الا كتب لهم به عمل صالح قال ففسر صلى الله عليه وسلم
 العمل الصالح ان الثاثة خمس من عمل يذ لك قال والمراد بسبيل الله جميع
 الطاعات انتهى وهو كما قاله ان المتبادر عند اطلاق من لفظ سبيل
 له الجهادية قد اوردوه في المصنف في فضل المشي الى الجمعة استهلالا للفظ في
 نفسه ولفظه هناك هو من الله على النار وقال ابن المنير مطا بقية الآية
 من جهة ان الله اثنى عليهم عن طوائفهم وان لم يباشره وقتال ولف ذلك دل الحديث
 على ان من اغترب قد ما به في سبيل الله حرماه على النار وسواها شوقا لا
 ام الاثني عشر تمام المناجاة ان التوطي يتضمن المشي الموشى تغيبا القدم

الاعلى

من ذلك فيقول اي رب حنيو منزل فيقول سل وقتنه فيقول لها اسال الله وان
 انما لك ان توردني الى الكعبة فاقبل في سبيلك عشر مبرات كما انك من
 الحديث فيقول فيقول في حديث ابن مسعود رفعه في السجدة اقا ان
 عليهم ركن اطلاقه فقال في كل تشبهون شيئا قالوا زيد ان تورد ارواحنا
 احبنا دنا حتى نقبل في سبيلك سورة اخرى ولا ين اي تشبهت من امر
 معبد من جبر ان الخطا طيب من ذلك حنة بن عبد الجليل ومعه
 عمرو وللقوم في وحسنه والحا لمر ووجه من حديث جابر قال قال
 رسول الله صلى الله عليه وسلم الا اخوك ما قال الله لا يك قال يا عبد
 من علي عطفك قال يا رب تخيني فاقتل فيك ثانية قال انه سبق بي ان
 اليها لا يرجعون قوله ثعبان في الاسناد سمعت قتادة في رواية ابراهيم
 بن محمد عن ثعبان عن قتادة كلاهما عن انس اخرجوه مسل قوله ما احسن
 قول رواية ما ابلغ ما اسن نفس قوله يد حل الجنة في رواية ابراهيم
 بن خيرة قوله ما على الارض من شيء في رواية ابي جعفر فانها الدنيا
 وما فيها هولاء لما يركب من الكرامة في رواية ابي جعفر لما يركب من فضل
 ولم يقبل عشر مبرات وكان ابا جعفر ساقه في فضل الشهادة قال وليس في اعمال البر
 يتدل فيه النفس غير الجهاد فلهذا عطف فيها الثواب قوله يا ايها
 تحت بارقة السيف هو من اضافة الشيء الى الموصوف وقد تطلق لانه
 ويراد بها نفس السيف فكون الاضافة بيانية وقد اوردوه بلفظ تحت
 ظلال السيف فكانه انما بالترجمة الى حديث عمار بن ياسر في حصر
 الطيراني باسناد صحيح عن عمار بن ياسر انه قال يوم صفين الجنة تحت
 البارقة فقلت اوقع في بارقة والبارقة وهي لسيف اللامعة وكنا
 على الصواب في ترجمة عمار بن طنقا فان سعد وروى في صحيح ابن مسعود
 باسناد صحيح انه ثقات من مرسل ابي عبد الرحمن الجليل من قوله الجنة تحت
 البارقة فيمكن ترجمه على ما قال الخطابي الا اذ في جملة اسواق السيف
 فهو افعيل من البريق وتقال اسوق الرجل بسيفه اذا لمع به والبارقة
 المعان قال ابن المنير كان الخاريج اراوان السيف لما كان كما بارقة كان
 لها ايضا ظلاله الفرط في معنى الكلام التقيس اجماعا لوجه المنة
 على صواب من الملائكة مع الوراثة وعلمية اللفظ فانه اذا اذ اخرج على
 الجهاد والاخبار بالتواب عليه والخص على مقاربة العدو واستعمال السيف
 والاشتماع حينئذ من حن في سبيل السيف فمثل المقاتلين وقال ابن
 الجوزي المراد ان الجنة تحت بارقة الجهاد والظلال جمع ظلال واذ انما في
 سائر كل منهما تحت ظل سيف صاحب حرصه على رفق عليه ولا يكون

لله عند التمام اتقنا لقوله وقال في الفقرة الا حزه فهو طرف من حديث طوي
 رسله المصنف بجماله في الجنة وقوله لنا عن رسالة رينا فثبت للكلمة
 هذه وهو كذا في الطرق الموصولة وصحتم ان يكون حذف هذا الخضار
 وقال عمرا في اخره هو طرف من حديث سهل بن حنيف في قصة عمرة
 الحربية وبياتي بجماله موصولا في المعاني وتقدمت الاشارة اليه في
 لثرو طوله ثنا عبد الله بن محمد هو الجعفي وابو اسحق هو الفزاركي وعمر
 بن عبد الله اباها بن عمرا النبي وكان اميرا على حوب الخمار ج قوله وكان كاتبه
 بيان ما لا يحسن ان كانت عبد الله بن جابر وفي قال كتب اليه عبد الله بن جابر
 في فرائد الحديث قال واما بالنظر لم يسم من ابن ابي اوفى فوجه في رواية
 كاتبة ومقتب بان شرط الرواية بالمكاتبه عند اصل الحديث ان يكون
 له رواية صادقة الى المكاتبه اليه وان ابن ابي اوفى لم يكتب اليها في المكتب الي
 من ابن عبد الله في كل هذا تكون رواية ساله عن عبد الله بن ابي اوفى
 في مورد الوجاهة ويكون ان يقال الظاهر ان روايته ساله عن عبد الله بن جابر
 بن عبد الله بن جعفر عليه لانه كان كاتبه عن عبد الله بن ابي اوفى انه لثباته
 فيصير حينئذ من مورد المكاتبه ومقتب مقتب على من صنف في رجال
 لم يصف في فائهم لم يذكروا لعمري عبد الله بن جعفر وقد ذكره اجزا في حاشية
 في قوله رواية عن بعض التابعين ولم يذكروا فيه خبر طوله وا على انما الجنة
 كذا اوردوه هنا مختصا وذكر طوله فانه ايضا بين الاسناد وبعد ابواب في
 اب الصبر عند القتال واخرجه بعد ابواب كثيرة في ابنا خيرا لقتال حتى
 نزول الشمس هذا الاسناد فطولا ثم اخرجه بعد ابواب ايضا مطولا من
 وجه اخر في الذي عن خلقنا العدو وياتي الكلام على شرحه هناك ان شاء الله
 تعالى قوله تابعه الا وبي عن ابي الزناد عن موسى بن عتبة قلت الا وبي
 هو عبد العزيز بن عبد الله بن جعفر بن جعفر بن جعفر وقد حدث عنه هذا
 الحديث موصولا في خارج الصحيح وقد يفتاه في كتاب الجهاد واما ابن ابي حاتم قال
 ثنا محمد بن اسمعيل البخاري به وقد رواه عن ابن جعفر بن جعفر بن جعفر
 ان ذلك كان يوم الخندق قال المطلب في هذه الاها ديث جواز القول بان
 قتلى المسلمين في الجنة لكن على الاحتياط لا على التقيين قوله باسناد من طلب
 الولد للجهاد لري بنوي عند الجهاد في حصول الولد لجهاد في سبيل الله
 فيحصل له بذلك اجر وان لم يقع ذلك قوله وقال في الحديث الا حزه وحده ابو
 تميم في المستخرج من طريق يحيى بن بكير عن الليث بهذا الاسناد وسياق
 الكلام عليه في كتاب الامان والندوة ان شاء الله تعالى ثم جعلت في شرحه
 في ترجمة سليمان قوله باق في الشرح في الحرب ما يحسن ابي يوحى الشجاعة
 فدم الجحيم عند الجحيم وسكون الموحدة ضد الشجاعة فاوردوه في حديثين



احدها عن ابيها قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اشجع الناس وسباني شرفه
 بعد عشرين يوما ومضى بعض مشركه في اخر العبة وقوله وحدها عن
 واسم الحبري ثانيا حديث جبير بن مطعم في نقله صلى الله عليه وسلم
 من حنين والغرض منه قوله في اخره ثم لا تجدوني محبلا ولا جبانا وسباني
 مشركه في كتاب فرض الجهد وعمر بن الخطاب جبير بن مطعم لم يرد عنه غير
 الزهري وقد وثقه الفضايل وهذا مثال للورد على من زعم ان شرط البخاري
 ان لا يروي الحديث الذي يخرجها اقل من اثنين عن اقل من اثنين فان
 هذا الحديث ما رواه عن جبير بن مطعم ولده عن عمر بن الخطاب ما رواه عن
 غيره الزهري هذا مع تفرد الزهري بالرواية عن عمر مطلقا وقد سمع الزهري
 عن محمد بن جبير احاديث وكان له لم يسمع هذا منه فحمله عن ولده والله اعلم
 وقوله فيه بقوله بفتح اليم وسكون الفاء وفتح القاف وباللام بين زمان
 رجوعه وقوله فيه فقلت بفتح السين وكسر اللام الخفيفة بعد لها فان
 وفي رواية التثنية فطقت وهي بوزن وبعاء قوله اجنطروها الى سمرة ابي امامة
 الي شجرة من شجر ابادية ذات ثغوك وقوله فيه فطقت بكسرها الطاء وقوله
 العضاه بكسرها الميملة بعد ما بفتح جيفته وفي اخرها ها وهو شجر ذوا
 نموك بقرا في الوصف والوقوف بالها وقوله فيه بفتح النون والسين
 كذا في ذرور بالرفع على انه اسم كان وعده هو بالخشب جرم مقدم ولفظه
 نها بالصب اما على التمييز او على انه الخبز وعدد الاسم واقتضاه
 ما يتعد منه الجبن كذا في الجمع بضم اوله يجوز على ابناء الجبل وذكر في حديث
 احدهما حديث سعد وهو ابن ابي وقاص في التقوية من الجبن وغيره وسائر
 مشوحه في كتاب الدعوات ان شاء الله تعالى وقوله في اخره فقد تت
 به مصعبا فصدقه قال ذلك هو عبد الملك بن عمير ومصعب هو ابن سعد
 ابن ابي وقاص واخره المزني قتال في الاطراف في رواية عمرو بن ميمون عن
 عن سعد لم يذكر البخاري مصعبا وذكره الضحاك كذا قال وهو ثابت عند
 البخاري في جميع الروايات وقوله في اوله كان سعد يعلم به لم اقل هل
 فقيمتهم وقد ذكر محمد بن سعد في الطبقات اوله سعد فذكر من التاثير
 اربعة عشر نفسا ومن الالانث سبع عشرة وروي عنه الحديث ثم
 خمسة نهر وعامر ومصعب وهايكية وعمر ثانيا جبير بن مطعم ابن مالك
 في التقوية من الهجز واللسل وغيرهما وسباني في مشوحه قال الدعوات ايضا
 والفرق بين الهجز واللسل ان اللسل تركب التثنية مع القدرة على الاخذ
 عمله والهجز عدم القدرة بقوله بفتح السين حدث بمصعب هذه في الخبر قاله
 ابو عثمان ابي الهندي عن سعد ابن ابي وقاص وشاربه كذا في ما
 سباني هو صولا في البخاري عن ابي عثمان عن سعد ابن ابي وقاص وشاربه كذا في ما
 سباني هو صولا في البخاري عن ابي عثمان عن سعد ابن ابي وقاص وشاربه كذا في ما

حبيد الله ما لي ما حبا في انما هو صولا في منزل طحة عن ابي عثمان لم يبق
 مع النبي صلى الله عليه وسلم في تلك الايام التي قاتل فيها غيوط طحة وسعد
 عن حد يثما ابي انما حدثنا به بقوله حبيد الله حبيد الله حبيد الله حبيد
 ومحمد بن سعد هو اللندي وهو سبط السائب المذكور والسائب حبيد
 وهو ابن حبا بيبين والامنا ذلك مديون الاقتية قوله وسعد ابي حبا
 ابي وقاص قوله فما سمعت احدا منهم يحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
 في رواية عن ابن سعد الامباري عن السائب حبيد الله حبيد الله حبيد
 المدينة الي مكة فما سمعت يحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم حديث واحد
 اخره ابن ماجة وسعد ابن مالك هو ابن ابي وقاص واخره ادم ابن ابي
 اياح في العلم من هذا الوجه فقال فيه سمعت سعد الكه او كذا سمعت قوله
 ابي حبيد الله حبيد الله حبيد الله حبيد الله حبيد الله حبيد الله حبيد
 ا حبيد الله حبيد الله حبيد الله حبيد الله حبيد الله حبيد الله حبيد
 حدثه عن طحة انه ظاهري في يوم احد ما حدث به من ذلك وقد
 كان كثير من كبار الصحابة لا يجدون عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
 خشية اليهود والنصران وقد تقدم بيان ذلك في العلم واما حديث طحة
 فهو جائز اذا انزلت الروايات والعجب ويرتقى الى الاحتجاب اذا كان هناك من
 يتبدي بعبادة قولها بوجوب التغيير بفتح النون وكسر الفاء ابراهيم الخوارج
 الي قتال الكفار واسما التغيير مفارقة مكان ابي وكان لا يجرى ذلك
 وما يجب من الجهاد والنية اية وبيان التذرع الواجب من الجهاد مشروطة
 لنية في ذلك ولطاس في الجهاد حالان احدهما في زمن النبي صلى الله عليه وسلم
 والاخر بعد ذلك الاول ما شرع الجهاد وبعد الهجرة النبوية الي
 المدينة اتفاقا ثم بعد ان شرع هل كان فوض عينه او كفاية قولان مشهوران
 للحاكم وهما في منه هيب الشافعي وقال الماوردي كان عيناه على اهلها جري من
 دون غيرهم وبقوه وجوب الهجرة قبل الفتح في حق كل من اسلم الي
 المدينة لظنوا السلام وقال السهيلي كان عيناه على الاضداد دون غيرهم
 ويومئذ به بايعتهم للنبي صلى الله عليه وسلم لئلا العتية على ان يروا رسول
 الله صلى الله عليه وسلم وينصروه فيخرج بكقولها ان كان عيناه على
 الطايفتين كتاب في حق غيرهم ومع ذلك فليس في حق الطايفتين على التعيم
 بل في حق الاضداد اطرق المدينة طارق وفي حق اهلها جريه اذا اراد قتال
 احد من الكفار استد او يريه هذا ما وقع في قصة جريه ذكره ابن ابي عمير
 فانه كما لم يرو في ذلك وقتل كان عيناه في الكفرة التي يخرج فيها النبي صلى الله عليه وسلم
 دون غيره والحقيق انه كان عيناه على من عينه النبي صلى الله عليه وسلم في
 حقه ولم يخرج الحال انما في هذه صلى الله عليه وسلم فهو فوض كفاية على المشهور

الا ان تدعو الحاجة اليه كان بد امر الصدق ويتعين على من عينه الامام و
 يتادى في من الكفاية بفعله في السنة مرة عند الجهر وروى عن جعفر ان الخيرة
 غيب بد كانه ولا غيب في السنة اكثر من مرة اتفاقا فليكن جدها كفاية
 وقيل يجب كل ما امكن وهو قوي والظاهر ان استحقاقها كان
 عليه في زمن النبي صلى الله عليه وسلم الى ان تكاملت فتخرج معظم البلاد
 واقتصر الاسلام في بقا الارض ثم صار الى ما تقدم ذكره والتفتين
 ايضا ان جند جها والكفار يتعين على كل مسلم اما صيده واما طيابه
 واما ما يملكه واما يملكه واما اعاقه وقول الله عز وجل انفسوا اخلاقكم
 وثقال الامة هذه الامة متاخرة عن النبي بعد ما ولى امر فيها بقدر ما
 قبلها لانه تعالى عاتب المؤمنين الذين كانوا يتاخر في بعد الامم
 بالانصاف بقدر ذلك بان قال انفسوا اخلاقكم وثقال الامة المصنف قدما
 الامم على ابناء القباب فهو ما قد روي في الطبري من طريق ابي الصفي
 قال اول ما نزل من آيات انفسوا اخلاقكم فانه ثقل الامم من غير متلهين
 نشا طماو غير نشاطه وقصور رجا لاوردها ناقوله وقوله تعالى يا ايها
 الذين امنوا ما تكلوا فاقبلوا في سبيل الله انما قلتم الى الارض الامة
 قال الطبري يجوز ان يكون قوله تعالى لا تنفسوا ايديكم عذابا لياخا ما
 والمراد به ان استغفره رسول الله صلى الله عليه وسلم لا مشغوا وحسب
 عن الحسن الطبري وعكرمة بن مينا مستوحاة بقوله تعالى وما كان المؤمنون
 لينفسوا اكا فتم تفهيم ذلك والتاثير يظهر انها محضو صفة وليست غفيرة
 والله عمل وطريق عرفة اخرجها بورداه من وجهه اخرج حسن عنه عن
 ابن عباس كقوله ويذكر عن ابن عباس انفسوا ايديكم عما يا متفرقين
 وصلها الطبري من طريق علي بن ابي طلحة عنه بهذا اي اخرجوا سرية
 بعد سرية او انفسوا جميعا ارجح فيهم وزعم بعضهم انها ناسخة لقوله
 انفسوا اخلاقكم وثقال الامة لتحقيق ان لا نسخ بل يرجع في اليمين الي تعبير
 الامم والى الحاجة الى هذه تعبيره وقدر رواية ابي ذر لقا بسى
 ثباتا بالالف وهو غلط لا وجه له لانه جمع ثبته كما مستحق قوله ويقال
 واحد الثبات ثبته اي بعض الثلثة وتكثيف الموحدة بعد ما لها ثابته
 وهو قول ابي عبيدة في الجواز ومعناها جماعات في تفرقة وتوحيده قوله
 بعده او انفسوا جميعا قال وقد جمع ثبته على ثبته وقال الحسن بن علي
 ثبته الكومر وهو وسنطه سمي بذلك لان الماء يتوحد اليه اي يرجع اليه
 ويجمع فيه لانها من ثاب يتوحد وتضيقها تويبة وثبته بمعنى الجماع
 من ثاب يتوحد وتضيقها سمي والله اعلم قولها الهجرة بعد الفتح في
 مكة قال الخطابي غيره كانت الهجرة لوصولي اول الاسلام على من اسلم

قلنا المسلمين بالمعصية وحا جنتهم الى الا اجتماع ظل افخاه ملكة و دخل الناس
 في دين الله افوا جاسم سقط فربما الهجرة الى المدينة وتفرغ من الجهاد والنبية
 على من قام به او نزل به صلواته وانتهى وكان ذلك الحكمة ايضا في وجوب الهجرة
 على من اسلم لم يعلم من اذ من يوديه من الكفار ما بهم كانوا بعد نزل
 من اسلم منهم الي ان يرجع عنه وفيهم نزلت ان الغنم توفاهم الملائكة
 ظالمى انفسهم قالوا فيم كلفتم قالوا كانوا مستضعفين في الارض قالوا انفسوا
 ارض الله واسعة فها جروا فيها الامة وهذه الحكمة باقية الحكمة في حق
 من اسلم في دار الكفر وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم ان الكفار
 طريق يهز من حليم اخذ معو نبي عن ابيه عن جده مرفوعا لا يقبل الله
 من مشرك عملا بعد ما اسلم ويقال ان المشركين وراي وارو من حديث
 حمزة مرفوعا انا جري من كل مسلم يقيم بيننا اظهروا المشركين وصيها
 بحولهم من لم يامن على دينه وسيا في مزيد لذكرك في ابواب الصوفى اول
 كتاب المغازي ان ساء الله تعالى قوله ولكن جهاد ونية قال الطبري وغيره
 هذا الاستدلال يقتضي ان الفتح حكم ما بعده لما قبله والمعنى ان الهجرة
 التي هي مفارقة الوطن التي كانت مطلوبة على الاعيان في المدينة
 انقطعت اما ان المفارقة بسبب الجهاد باقية وكذا المفارقة بسبب
 نية الصالحة كالغزاة من دار الكفر والخروج في طلب العلم والفرار بالدين
 من الفتن والنبية في جميع ذلك قوله وانا استغفرتم فا نفسوا قال الطبري
 يريد ان الكفار ان يقطعوا انقطاع الهجرة يمكن تحصيلها بالجهاد والنية
 الصالحة واذا امركم الامام بالخروج الى الجهاد وعونه من الاعمال الصالحة
 فاخرجوا اليه قال الطبري قوله ولكن جهاد مقطوفه على فعل لا هو الا
 الهجرة من الوطن اما للفرار من الكفار واداء الجهاد او الي غير ذلك كظن العلم
 فانقطعت الاولى وبقيت الاخرى فانفسوا اي انفسوا اي انفسوا اي انفسوا
 اذا استغفرتهم فانفسوا اقلت وليس الامر في انقطاع الهجرة من الفرار من
 الكفار على ما قال وقد تقدم تحرير ذلك وقال صاحب العربي الهجرة والخروج
 من دار الكفر الى دار الاسلام وكانت فرضا في عهد النبي صلى الله عليه وسلم
 استمرت بعده لكن خلاف على نفسه والتي انقطعت اصلا هو المقصد الى
 النبي صلى الله عليه وسلم حيث كان وروى الحديث بشارة بان مكة تبقى دار
 اسلام ابد او فيه وجوب تبين الخروج في الفرار على من عينه الامام وان
 الاعمال تعتبر بالنيات تحككة قال ابن ابي عمير ما جعله هذا الحديث
 يمكن تنزيله على احوال المسائل لانه اول ما يفر به من الهجرة ما لو فاته حتى يحصل
 له الفتح فاذا حصل له امرها بجهاد وهو مجاهدة النفس والشيطان مع
 النية الصالحة في ذلك قوله بان الكافر يقتل المسلم ثم يسلم ابي القاتل

لقلة

الذي صلى الله عليه وسلم لثمان وغيره ممن لم يحضروا الوقفة لكن كانوا
 اواذ اخرجوا معه فما قاموا عن ذلك عوايتي شوعية قوله قال سفيان
 ابن عيينة ووقع في رواية الحسيني في مسنده عن مسفيان وحدثني
 السعدي ايضا وفي رواية اخي عمر عن مسفيان سمعت السعدي
 وحدثني السعدي هو مقطوف على قوله ثنا الزهري هو هو هو
 بالاسناد المذكور الذي قبله قوله السعدي هو هو هو اي اخبره هو كلام
 البخاري وقع لغيره في قوله ابو عبد الله فقد ذكره قوله بالبيت من اختار
 الفزوة على الصوم ابرئ لئلا يفضه الصوم عن القتال ولا يمنع ذلك لمن
 هو فانه لا ينقصه كما نسياتي بعد ستة ارباب قوله لا يصوم في رواية ابي الورد
 عند ابي نعيم على بن الحارث كلاهما عن ثعلبة عند الاسمعيلى لا كما في
 وفي رواية عمار بن ابي ابي عن ثعلبة عند الاسمعيلى ايضا كان قد ما يصر
 فدل على ان النبي في رواية ادم لم يص على طلاقه وقد وافق ادم سليمان بن
 حبيب عند الاسمعيلى ايضا قوله الا يوم فطرا واخر يعني فكان لا يصومها
 والمراد يوم لا يصومها يتبرع فيه الاخصية فيدخل ايام التشريق وفي هذه
 الفضة اشعار بان ابا طلحة لم يكن يلزم الفزوة بعد النبي صلى الله عليه وسلم
 وانما تركه التنوع بالصوم لجل الفزوة خشية ان يضيع عن القتال مع انه
 في اخر عمر وجه الى الفزوة تركه كل من سعد والحاكم وغيرهما من طريق
 حاد من سلمة عن ثابت عن انس ان ابا طلحة فزا الفزوة خفا وقلنا فقال
 استنصرنا الله فميو خا وشيانا جهزوني فقال له جوه عن نفروا عند فاب
 فجهزوه فزوا والبرقيات فذقوه بعد سبعة ايام ولم يتغير قال المهلب
 مثل النبي صلى الله عليه وسلم الجهاد بالصائم لا يبطرون كما تقدم في اول
 الجهاد فلهذا كان قد ما ابو طلحة على الصوم فلما تقا طالا السلام وعلاته صار في
 سعة ارا دان يا خذ حظه من الصوم اذا فاته الفزوة وفيه انه كان لا يري
 بصيام الله صوابا ثيبه ووقع عند الحالك في المستدرك من رواية حماد بن
 سلمة عن ثابت عن انس ان ابا طلحة اقام بعد رسول الله صلى الله عليه
 اربعين سنة لا يبطر الا يوم فطرا واخر وهو على الحال فيه ما خذ ان احدها
 ان امه في الصاركي فلا يستدرك ثانيا ان الزيادة في مقدار حياته بعد
 النبي صلى الله عليه وسلم قلنا فانه لم يقم بعده سوى ثلاثة ايام وعشرون
 سنة فليعلم كانت اربعين سنة وعشرين سنة فغير قوله ما تسمى لثلاثها
 القتل اختلف في سبب تسمية التمهيد بتمهيد فقال النضر بن شبيب
 لانه حي فقتل اروا جهرا هدية اي حاضرة وقاله بن الانباري لان التمهيد
 يتهجد ون له بالجنة وقيل لانه يتهجد عند خروج روجه ما عدله بن الانباري
 وقيل لانه يتهجد له بالامان من النار وقيل لان عليه ثيابا يكونه تهنيتا

قبل ان يمشي يتهجد له عند موته الاملاكية الدرجة وقيل لانه يتهجد يوم القيا
 بلاغ الرسل فقبل ان الملاية تشهد له بحسبها كرامة وقيل لان الاملاية تشهد
 له بحسبها الاتباع لهم وضيقت لانه يشاء هذا الملكوت من دار الدنيا ودار الآخرة
 قبل لانه مشهود له بالامان من النار وقيل لانه عليه علامة شامة هدية لانه
 نجار بعض هذا يجتمع عن قتيل في سبيل الله وبعضهم في غيره وبعضهم قد
 يزرع فيه وهداه لفرجه لفظ حديث اخرجه مالك بن عمرو بن جابر بن عتيك
 في الملهة وكسرا المشناة بعد ما اجتمعنا بنة ما كنا نتم كما فان النبي صلى الله عليه وسلم
 لا يعود عبداه ان ثابت فذكر الحرف وفيه ما تقدمون التمهيد فقلوا
 يقتل في سبيل الله وفيه الشهادة مبيعة حوي القتل في سبيل الله فذكر
 اية من حديث ابي هريرة الحرف وفيها ج ذات الجنين المرأة تموت بحم ووارد
 في ابي هريرة في المطبوع والمطعون والغريق وباحب الدم فاما صاحب
 ان الجنين فهو من معروف ويقال هو النائم منة واما المرأة تموت بحم فهو
 من الجيم وسكون الجيم وقد تفتح الجيم وتكسر ايضا وهي النفس وقيل هي التي
 تموت ولدها في بطنها تم تموت بسبب ذلك وقيل التي تموت بغير دفن وقيل
 انه هو قتل التي تموت عذرا واولا ولا شهيد قبلت حديث جابر بن عتيك
 فوجه ايضا ابو داود والنسائي وابن حبان وقد روى مسلم بن طريق ابي
 صالح عن ابي هريرة ثنا هذا الحديث جابر بن عتيك ولفظه ما نقله من الشهد
 يليم وزاد فيه ولتصغر فن زيا دته من مات في سبيل الله فهو شهيد ولا حد
 من حديث عباة بن الصامت نحو حديث جابر بن عتيك ولفظه في النفس
 يتكلم وله هاجرا شها دة وله من حديث راشد بن حبيب قوله وفيه السلم
 هو كسب الملهة وتشد يد اللام وللنسائي من حديث عتبة ابن عامر
 من قبض فممن فهو شهيد فذكرهم للنفسا وروى ابي الحسن بن عمار
 الترمذي من حديث سفيان بن زهير مرفوعا من قتله دون ما له فهو شهيد
 قال في السنين والدم والاهل مثل ذلك وللنسائي من حديث سويد بن مقرن
 من قبض من قتل دون مطلقته فهو شهيد وقال الاسمعيلى الترجمة فقال الفضة
 حديثه وقال بن مطال لا يخرج هذه الترجمة من الحديث املا وهذا يدل على
 مات قبل ان يهد به كما جده واحبا من الجبر بان نظام كلام بن مطال ان
 بخاري اراد ان يخرجه حديث جابر بن عتيك فاعلمته المنية عن ذلك وفيه
 لوقال وعقلان يكون اذا التمهيد على زالمها دة لا تخمس في التمهيد بلها
 سببا اخر وتلك الامسا بها حثفت الا كما ديت في عدد ما فو بعضها حنة
 ثم بعضها سبعة فالذي وافق شرط البخاري الحسنة ففيه بالترجمة على
 العدد الوارد وليس على معنى التمهيد انتهى وقاله بعض المتأخرين فتمت ان يكون
 هذا الرواية يعني رواها الحسنة في ابا في قلنت وهو احتمال بعيد لكن يقرب

ما تقدم من الالامة في حديث ابي هريرة عند مسلم وكذا وقع في غيره من وجه اخر
 والمضروب شهيد يعني ما حقه ذات الحنف والفقهاء يظهر انه صلى الله عليه وسلم
 اعلم بالاقول ثم اعلم زيادة على ذلك فذكرها في وقت اخر ولم يتشهد المحض في شيء من ذلك
 وقد اجتمع لنا من الطرق الجديدة اكثر من عشرين خصلة فان لم يخرج ما تقدم
 مما شئت عليه الاطراف في ذكرها اربع عشرة خصلة وتقدم في باب من
 تطلب في سبيل الله حد يفتن في ما قلنا شعوري هو فوجا من نفسه فرسلوا به
 اولدعت هامة اموات على فراشه علي بن عتبة ثمانية من حديثه اثنان من عماس
 من حديث ابن عمر موت القريب منها ذمة واخرها ان من حديثه اثنان من عماس
 مرفوعا عن مات مرابطات ثمينا الحديث وللطحاوي في حديثه اثنان من عماس
 اثنان من عماس مرفوعا المرفوع على فراشه في سبيل الله شهيد وقاله ثانيا
 فما لم يطون والديع والفرق والشهيق والذبي فترسه الصبح والخارج عن ذلك
 وما حب الدم وذات الجنب ولا يروى من حديثه ام حوام الا يد في الحر الذي
 حصه القوله احر شهيد وقد تقدمت احاديث فيمن طلب الشهادة جنة عار
 ان يكتب شهيدا في باب تقي الشهاده وباني في كتاب الطب حديث عتبة ابن عامر
 فيمن هو عنه دايمه وانه عند الطحاوي في رعيه من حديثه في مسعود بن اسود
 صح ان من يثدي من رومها لجمال وقاطما لسباع ويفرق في البحار شهيد
 ووردت احاديث اخرى في موراء حرك لم ارجع عليها لضعفها قاله ابن القيم
 هذه كلها مبيات فيها شدة تقصلا الله على من جاهد بها فحسبها لغيره
 وزيادة في اجورهم يبلغهم بالمراتب الشهاده قلنت والذبي يظهر ان المذکورين
 ليسوا في المرتبة سواء يدل عليه ما روي احمد وابن عسار في صحيحه من حديث
 جابر بن ابي سلمة والطيحاوي من حديث عماد بن جابر بن ابي سلمة من
 حديث عمرو بن عتبة ان النبي صلى الله عليه وسلم سئل اني اجد افاضل
 فلا من محتر جواده واهل من معه وروى كعب بن الحسن بن علي بن ابي طالب في كتابه
 كل المصدفة له باسناد حسن من حديث علي بن ابي طالب قال سموتة يموت بها
 الميسل فهو شهيد فيوان الشهادة تقاضا ضلوسا ترشح كثير من هذه
 اما هذا المذكور في كتاب الطب وكذا الكلام على حديث ابن ابي طلحة ان
 كما الله تعالى ويحتمل ما ذكر في هذه الاحاديث ان الشهادة قصمان شهيد
 الدنيا شهيد الاخرة وهو من يتسل في حرب الكفار ومقتل غير مدبر فله
 وشهيد الاخرة وهم من ذكر جميعهم انهم يطون من جنس اجرا لشهيد ادا
 عليهم امكانهم في الدنيا وفي حديث الطحاوي من اجناسه عند المساييم
 ولا حرم من حديث عتبة ابن عبد شمس مرفوعا يجتمع الشهداء والمتوفون على
 الفرع في الذين يتوفون من الملاحون فيقولوا انظر الى اجراهم فان انبثت
 جراح المقتولين فانهم معهم ومنهم فاذا اجراهم قد انبثت جراحهم واذن

كما يكون الملاقاة الشهادة على غير المقتول في سبيل الله لجازا فيحتمل من غير
 شمال اللغز في حقيقته ومجازيه والملائم حبه باسناد عمود المجاز فقد يطلق
 شهيد على من قتل في حرب الكفار ولكن لا يكون له ذلك في حكم الاخرة لعارض من
 له كالا نزام ونسما دانبة واهل المستعان قوله الشهادة خمسة ثم قال
 شهيد في سبيل الله قال الطحاوي يلزم منه حمل الشيء على نفسه لان قوله خمسة
 بالبتداء والمعدود بعده بيان لوجوبه بانه من باب قول انشأ عمرا
 الفم وشعري شعوري وحتم الا يكون المراد بالشهيد في سبيل الله المقتول
 انه قالوا المقتول فيبر عنه بالشهيد ويؤيده قوله في رواية جبريل بن عبد
 الله ا سجة مويبا القتيبي في سبيل الله ويحوز ان يكون لفظ الشهيد مذكورا
 فلا احد منها فيكون من التقسيم بعد اجمال والتقسيم بالشهيد ا خمسة الطحاوي
 او الشهيد كما الى اخره قوله باب قول الله عز وجل لا يفتنونكم افعا دون
 المؤمنين غيرا ولا في الضرورة لوقية حديثي البراء بن عازب وروى ابن ثابت في
 مبرزولها وفيه ذكر انهم يلزم وسياتي الكلام على ذلك مستوفى في تفسير
 رة انشا قوله باب الصبر عند القتال ذكر فيه طرفا من حديث ابن ابي
 في وقد تقدم التثبيد عليه قريبا قوله باسالتحوريز على القتال ذكر فيه حديث
 في جفر الخندق وسياتي الكلام عليه مستوفى والمجازيه وانتزاع الترجمة
 من جهة ان فيها شدة صل الله عليه وسلم الحضر بنفسه تحريضا للمسلمين
 بل لينا سوابه في ذلك قوله باب جفر الخندق ذكر فيه حديث ابن ابي
 وسياتي في المفازيك وساقه هناك اتم وذكر فيه حديث البراء بن عازب في
 من وجهين وباني هناك بطرحه مقتضى ان مثلا الله تعالى قوله ما بين
 من المذرة من العزود والعدو الوصف الطحاوي على المكلف المثل للشهيد
 يوم يذكر الجواب بعقده قوله اجرا لغازي اذا مدت نيته قوله ثانيا
 يروى من دعوتة ابو خيثمة الحنفي وقرن روايته برواية جواد بن زيد معان
 راية زهير بن عيينة القزوة وتصريح ائمة القديت وفي كلا منهما فائدة ليست
 فاجاد لكتار اذ ان فبرالم يتحد بقوله عن حميد عن ابي سلمة قد تا بها
 ترك او اسطة بين حميد وائس نعمان سليمان وجماعة قوله مخطفا يسكون
 ابي ورانا وضبطه بعضهم يسكون اللهم تشهد يد اللام وسكون اننا قوله
 كهمنا فيه عليهم لغيره في رواية الا سبيل من طريق اخرى عن جواد بن زيد
 ثم يعل فيه بالنية ولا من جبان وابي عوانة تمن حديثها جبالا شو كره
 جرحه قوله الا كانوا معاه والمراد بالعدو ما هو اعم من الموضو عدم القدرة
 اسفرو قد رواه مسلم ثم حديثها بر لفظ حبسهم المروض وكانه محمول
 لا غلب قوله وقال موسى بن ابي اسحق بن عمار في مسئلة قوله قال
 سدا الله هو المصنف الاول من حديثي ا مع يعني حدث موسى بن ابي اسناد



مهلتيين اي كشف وروى معناه قوله يا عمر اخذ عليه من ذلك لانه كان اسير من
ولانه من قبيلة الخندرج قوله ما حبسناك بخرنوب وفي رواية الاضاري نكلت ايام
الانبياء ما لقيت لنامو ناد معاذ بن معاذ عن ابن عوف عند الاحمسي الاخي وكذا
اخرجه خليفة في تاريخه عن معاذ وقال في جوابه بل يا اخي ابراهيم قوله الاضاري
وعني بالنصب قوله وجعلنا تحت يميني هذا الخنوط كذا في الاصل وكان قايما
اراد دفع من يتوجه ان يات من الخنطة ولم يقع ذلك في رواية الامام صاحب المذكرة
قوله فذكر من هذا اننا من انكشافا في رواية ابن ابي زائدة في احيى حليس في الطهارة
والناسو يتكلمون اي ينهون قوله فقال هكذا اخذوه وجوهنا اي انهم
لي حتى اقاتلوه ما كان تعلم رسول الله صلى الله عليه وسلم اي بل كان
الصف لا يعرف عن موضعه فركه يمس ما عودتم به اقتراكم كذا في الاضاري في
رواية المسخلى عودكم فانا نكم اي نظروكم وتوجه قرن كسروا اتفاق وهو الذي
يقاد الاضاري في الشدة والقرن كسر الكاف من نيبا دل في السن وايراد
ثابت بقوله هذا تفريح المثنوي بين اي عودتم نظرا كره في القوة من عودتم
الضار منهم حتى لم يبقوا قتلوا واد معاذ بن معاذ الاضاري واد جازي زيادة في
روايهم متقدم فقاتل حتى قتلوه قوله رواه حماد بن ابي اسلمة عن ثابت
عمران كذا قال وكان اشار الى صل الحديث والافعاله جازي واد من رواية
موسى ابن ابي اسلمة اخبره ابن معاذ والطبراني والحاكم بن طريق عن
ولفظه انه ثابت ابن قيس ابن ثمال جازي يوم الهمامة وقد تحفظ وليس
تدوين ابي حنيفة فيها وقد انزوم القوم فقال اللهم اني ارجو اليك مما جاء
هؤلاء المشركون واعتذرا اليك ما صنع هؤلاء ثم قال يمين ما عودتم جازي
منذ اليوم حملوا بيننا وبينهم ساعة فمات قتلتها وكانت دوعه
قد سقت فزاد رجل في يدي لنام فقال انها في قدر تحت اكارف فكان كذا
فامسها بجمها يا فوج عبد الله ربح كذا قال وانفدوا واد ما ياه واحضج الحاكم
فمنه الدرع والوصية بطولة منجها اخر من بنت ثابت بن قيس المذكرة
وفها لنادوسى بقتل بعض ربيعه وسمى الواقدي في كتاب الرواة منجها اخر
من اومى بقتله وهم سعد وسالم واقضا والواقدي ان رايه المصام هو بلال
الموزن قال الملب وغيره فيه حوازا استهلاك النفس واليهاد وخرنوب الاخذ
بالخصمة والفتنة للوت بالخنط والتكفين وفسح قوة ثانتا من قيس وفتا
يقينه ونيت وفيه التداعي الي الحرب والتمزيق بينها فخر بن قيس فضل
وتعرج بن نضر وفيه الاشارة الي ما كان الصواب عليه من عهد النبي صلى الله عليه
من الخطا منة والشايات والحروب واستدل به عماد الدين في البيت عودته
منها لوجوه في اول كتاب الصلاة قوله يا قيس فقتل الطليعة اي من يفت
الي لمدول يطالع على احوالهم وهو اسم جنس يشبه الواحد فيا فوجه وقد تقدم في

باب السكروط في حديث المسور الطويل بيان ذلك قوله شيئا سفيا ن هو الثوري
قوله من ياتيني بخير اليوم يوم الاحزاب في روايه يذهب اجناسان عن جابر عند
السائي لما اختلفت الامور يوم بني قريظة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
عنا يا بني اخبرنا خبر هذا الحديث وقته ان النبي جرحه الي ذلك ثلاث مرات
ويتم يظهر المراد باليوم في رواياتنا ان الملكدروسيا في بيان ذلك في الكفاري
وان الاحزاب من قريظة وغيرهم بل جاءوا الى المدينة وحررا النبي صلى الله عليه وسلم
كخندق وبلغ المسلمون ان بني قريظة من اليهود تقصروا العهد الذي كان
بينهم وبين المسلمين ووافقوا قريظة على حرب المسلمين وسياتي الكلام
على شرح الحوادير في هذا المقام ان شاء الله تعالى قوله يا قيس هل يمشي الطليعة
وحده في رواية حديث جابر بن عبد الله بن رواحة سفيان ابن عيينة وقوله
ناب النبي صلى الله عليه وسلم النبي صلى الله عليه وسلم اظنك يمشي الخندق وحده
هو ابن الفضل شيخ البخاري فيه وما كنه هو الواقع فتد رواه الحاكم
عن ابن عيينة فقال فيه يوم الخندق فلم يمشك وفي الحديث جواز استئجار
الجنسي في الجهاد وفيه شعبة للزير وقوة قلبه ورحمة بقتله وفيه
حماد بن اسلمة الرجل وحده وان النبي عن النبي وحده لانه وحده لا تدعوا
الحاجة الي ذلك وسياتي به في حديثي في الخبر واخر الجهاد في باب السفر
وحده واستدل به بعض المالكية على ان طليعة اللصوص والحاربين يقتل
ان كان لم يباين قتل ولا مسلما في احده من هذا الحديث تكلف
الما تيب سقوا الاثنيون اي جوارزه والمواد مسقوا الاثنيون لا سفر
يوم الاثنيون بخلافها فمعه القاروي ثم اعترض على البخاري ورواه الثوري
ان البخاري اورد وفيه حديث ما كنه من الحويرث ابن ناوا فماد استجار
من ذلك الي ما ورد في بعض طرقه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لهما ذلك
حين ارادوا السفر الي قومه فماد كنه الجوارز من اذنه لهما قلت وكانه
في تخفيف الحديث الزايد في الزايد عن سقوا الواحد والاثنيين وهو
ما اخرجها صحاب السنتي به رواية عمرو بن شبيب عن ابيته عن
مده سقوا الزايد شيطان والراكبان شيطانان والثلثة ترك
لمت وهو حديث جليل لا يستاد عنده من خزعة والحاكم في حجة
الحاكم من حديث شيبان بن يحيى عن جده و ترجم له ابن خزيمة النبي عن سفر
الاثنيون لان ما ورد في الاثنيون عصاة لان معنى قوله شيطان اي عاصي
قال الطبري هذا الرجل جوارز وارثا ولما يخشى على الواحد من
لو حنة والوحدة واليه من كلام فالسار وحده في فلاة وفي البيت
ويتم وحده هو من غير الاستيعاب ثم ولا سيما اذا كان ذا فكرة روية
عقل ضعيف والحق ان الناس يتباينون في ذلك فيحصل ان يكون

من ان يتطوّر بها في حيل الله ثم عالج عليه بيده كان له بطلحة حسنة قوله بار
اسم الفرس اي يتصور وغيا تسمى بها وكذا غيره من الدواب اسما تخشى بها غيرها
اجناسها وقد اعني من الف في السيرة النبوية بمصر واسما ما ورد في الاخبار ان
حليله صلى الله عليه وسلم اعوذ ذلك من دوابه وفي الاحاديث الواردة وهذا
الباب ما يقوي قوله ذلك اسما لبعض الخيول العربية الاصلية لان الاسما
توضح تميزها بين افراد الجنس وكانوا الصاركة في هذه الابواب اربعة احاديث
الاول حدثت ارفقادة في قصة صبيها كجار الوحشي وقد تقدمت مساطرة في
كتاب الخ والفرص من قوله فيه تركيب فربما قال له الجراددة وهو يفتح الجير
وتخفيف الراء والطراد اسم جنس ووقع في السيرة ثابن هشام ان اسم فرسها في ثابن
الحزور اي يفتح الهمزة وسكون الراء بعدها واذا ما ان يكون لها اسمان
واما الثاني احد تصريف والتخفيف الصيغ هو المعقد وهو من الجير شيخ البخاري
فيه هو المقدم وحكي ابو علي الجياني انه وقع في تخفة في زجر الجوزي كجهاين
ليرو وهو غلط الخطان حديث سهل وهو ابن سعد الساعدي يروي عنه يقال له
اللطيف يعني بالهمزة والتخفيف قال بن فرقول ومنبطوه عن ابن سراج بوزن
رغيف قلت ورعه الميساطي وبه جزم المروي وقال يحيى بن بكير لوطول ذنب
فيل يعني فاعل كاحليل الارض يدنيه قوله وقال بعضهم اللطيف اي بالحاء المهملة
وحكوا فيه الوجهين وهذه رواية عبد الجاهل بن عباس ابن سهل اخو ابن
ابن عباس ولقوله عند ابن سعد كان كرسول الله صلى الله عليه وسلم عند
سعد بن سعد والدميل ثلاثة افراس فسميت النبي صلى الله عليه وسلم
يسمى لوزان كرسول اللام وجزا بين الاولى خفيفة والظوب يقع المجرى وكسر
الراء بعدها بوحدة والخط وحكي سطر ابن الجوزي ان الصاركي سمعه
بالتخفيف والمجعة قال وكذا احكامه بن سعد عن الواقدي وقار اهداه لغيره
ربيعا بن ابي لبوا ما لك بن عامر لما موكب وابوه الذي يعرف بملاص الا
انتهى ووقع عند بن ارفيعة اهداه له فرقة بن عمرو وحكي بن ابي حنيفة
النهاية انه روي بالجيم جدا الى المجعة وبسقة التي لها حبا لمعه ثم قال فانهم
ذلك فهو منهم عن بعض الفصحاء انه سمي بذلك لغير عته فحكي ابن الجوزي
انه روي بالغون هذا اللام من الخاففة الثالثة حدثت معا ذابن حبل
قوله عن عمرو بن سمرة هو اول وروي بفتح الهمزة وسكون الواو من كتاب
التابعين وسميا في انما ادركا الجاهلية وكانوا يسمون الراوي عنه هو السبيعي
والاسماء وكله كوفيتون الا المعاصري وانما هو صريح يحيى بن آدم فيه كنت
اعلم ان سلام بالتشديد وهو من تلبم وعلى ذلك قيل كلام الموزي كلف احب
هذا الحديث الضاي من محمد بن عبد الله بن المبارك عن يحيى بن ابي حنيفة
شيخ البخاري في قوله عن عمار بن ربيع عن ابي اسحق والبخاري اخرجه يحيى

نقته

اجن

اجنادم عن ابي الاحوص عن ابي اسحق وكنية عمار بن ربيع فهو ولم ارم من سنة
على ذلك وقد اخرج به مسلم عن ابي بكر بن ابي شيبه وابو داود عن هشام بن
السري كذا هي عن ابي الاحوص عن ابي اسحق وابو الاحوص فيها هو مسلمان بن
سليم فان ابا بكر وهذا ادركاه ولم يدر كما عا زاداه اعلم قوله كنت روف
النبي صلى الله عليه وسلم على حمار يقال له عفير بالهمزة والفاء معفرا ما خود
من العفوة وهو لون الخراب كانه سمي بذلك للونه والعفوة حمرة عجا لظها
ياض وهو تخفيف اعفرا خروجه عن بنا اصله كما قالوا سويد في تخفيف
اسود وروى عن من منطبه بالفتحة المعني وهو غير الحمار الا خالني يقال له
يعنور وروى عن عبد ريس انها واحد وقوله ما جاء الهدى يورده ابي اسحق
فقال عفير الكناه المقوقس ويعنورا هدها فرقة بن عمرو وقيل بالعكس
ويعنور ويسكون الهمزة ومنها ما هو ولد النطري كما في سيرة له لسيرة
قال الواقدي نفي يعنور بصرف النون صلى الله عليه وسلم من جهة الوداع
وبه جزم النوركي عن ابن الصلاح وقيل طرح نفسه في بئر يوم مات رسول الله
صلى الله عليه وسلم ووقع ذلك في حديث طويل ذكره ابن حبان في ترجمة محمد بن
في الضعفاء وصحة ان النبي صلى الله عليه وسلم عنده من خيروا في كل النبي صلى الله
عليه وسلم وذكر له انه كان له يهودي وانه خرج من حبه سبيلا حمارا ليركب
الانبياء فقال ولم يبق منهم غيري وانت خاتم الانبياء فيها يعنورا وكان يركب
فيما قتله ويرسله الى اهل جليل فيخرج به راسه ضيف انما ارسل اليه فلما اتت
النبي صلى الله عليه وسلم جبال جليل في ابي الهيثم بن النعمان فتزوي فيها فصارت فيه
قال ابن حبان في اصله وليس سند به شيء قوله ان تصدوه ولا تشركوا بشيا
في رواية للشيخين ان ثقيف واخذوا المقول قوله فتكلموا بتشديد الهمزة
وفي رواية للشيخين بسكون الهمزة وتقدم شرح ذلك في اول كتاب الفهر
وسياتي هذا الحديث في الرقاق من طريق انس ابن مالك عن معاذ بن ابي
الحمار وتسمى كل بقية الكلام عليه هناك ان تكلم الله تعالى وتقدم في العلم من حديث
انس بن مالك انهما لكان فيما يتعلق بينهما وان لا اله الا الله هذا فيما يتعلق
بالحديث على العباد وفيما حديثان وهو الحديث من تبعه حيث ختمها حديثا
واحد ان وقع في كل منهما من صلى الله عليه وسلم ان يشرب بذلك الناس سلا
يتكلموا الجوز من ذلك ان يكونا حديثا واحدا وذاك في الحديث الذي في الصلح
فاخبر بها ما ذ عند موته ثم قال ولم يقع ذلك هنا ما اعلم الحديث في الراء حديث
انهم في فريسي ابي الهيثم وقد تقدم في ما جزا الهبة مع شرحه وهو ظاهر فيها فزعم
له هنا قوله يا رب ما يدرك من حكومة الفرس التي هل هو على عجمه او تحفوه
بعض الخيل وهل هو على ظاهره او مولدوسياتي تفصيل ذلك في وقت انشاء
ابن ابي اسحق حديث سهل بعد حديث بن عمرو الى ان الحضر الذي في حديث بن عمرو

حبلوها

ظاهره وبزجة الباب الذي بيده وهو الخيل لثلاثة ايام ان الشوم مضموم بغير
الليل دون بعض فقل ذلك من لطيف نظره ووفق فكره فقلته احسن
سما لكنا اصح شبيب عن الزهري باخبار سما لم يثبت ذان ابي ذيب
قاله صل بن الزهري وسالم بن زهد بن قنفذ واقتر شبيب على
سالم وناقه ابن جريح عن ابن ثعلبة عن ابي جوانه وكان ابا جريح
ابن عمر بن قنفذ عن الزهري كما سياتي في الطب وكان ابا جريح صاحب
سفيان عنه عن الزهري ونزل الترمذي عن ابن ابي عمير والمحمدي
ان سفيان كان يقول لم يرد الزهري هذا الحديث الا سلام انتهى وكذا
قال احمد عن سفيان انما حفظه عنه مال لكن هذا المضموم وود قد
حدث به مالك عن الزهري عن سالم وطهرة ابن عبد الله ابن عمر
اجما وما كان من كتاب القفاظ ولا سيما في حديث الزهري وكذا رواه ابن
ابن عمر عن سفيان نفسه اخرجه مسلم والترمذي عنه وهو يفتني
رجوع سفيان عما سبق من المضموم فاما الترمذي فجعله رواية ابن ابي
عمر عنه بوقوفه وفتابعه بالكاتب ايضا يترجم من روايته ابن وهب عن
سفيان في الطب وسالم بن ابيان عن سفيان واخي ابي ابيس عن احمد
وعلى ابن مسعود واخا في عتيق وموسى بن عتبة ثلاثهم عند النسائي
كلهم عن الزهري منها فترواه اصف بن برخيا عن الزهري في حقه فتصروا على
حزرة اخرجه النسائي ايضا وكذا اخرجه احمد بن حنبل في راجح بن زهد
عن عمر بن قنفذ اعل جزة واخرجه الفسلي عن طويق صاحب الروايات
بغيره فاقتر على سالم الظاهر ان الزهري كان يرويها تارة ويرويها
اخرى وقد رواه اصف بن برخيا في مسنده عن عبد الرزاق عن الزهري
فقال عن سالم عن حمزة او كلاهما اوله اصل عن حمزة بن عمار رواية
الزهري اخرجه مسلم بن طويق عن عتبة بن مسلم عنه وهو اصل قوله انما
الشوم بغير المجهمة وسكون الهمزة فقد سهل فتصروا واوتوا في ثلاث
تعلق محمد بن قنفذ بن كاسين قال من المضموم قالوا المضموم بالنسبة الى
العامه فلا بالنسبة الى الخلقه انتهى وقال غيره انما خصت بالفتك لولم يلقها
وقد رواه مالك وسفيان وسائر الرواة بعد ذلك في رواية عثمان
ابن عمار عن ابي داود الطبري وانا المشوم في ثلاثة قال مسلم لم يرد احد في
حديث ابن عمر عن ابي داود الا عثمان ابن عمار قلت ومثله في حديث
ابن ابي عمير قال من الذي اخرجه ابو داود ولكن قل فيه واما تعلق الطيرة
في شي الحديث والطيرة والشوم بمعنى واحد فاسا بينه في واخر شرح
الطب ان ثابته قال في مظاهر الحديث ان الشوم والطيرة في هذه الثلاثة
وقال ابن قتيبة ووجهه ان اصل الجاهلية كانوا يتطهرون منها فسموا النبي

عنه

صلواته

صلواته عليه وسلم واعلم ان لا طيرة الا ان ينتهي انقبت الطيرة
في هذه الاسماء الثلاثة قلت فشي من قتيبة على طاهره وليزم
على قوله ان من تشام بشي منها نزل به ما طيرة قال الترمذي وكان يظن به
اه جله على ما كانت الجاهلية تعتقده سألنا ان ذلك يغير ويغير بذاته
فان ذلك خطأ وانما عنى ان هذه الاشياء هي التي ما يتطهرون بها الناس لئلا يقع
في نفسه منها شي بل ان يتوكله ويستدل به غيره قلت وقد روي في
رواية عمرو القسقلاني وهو بن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر عن ابيه عن
ابن عمر عن ابيه عن ابن عمر عن ابيه عن ابن عمر عن ابيه عن ابن عمر
ان ثابته عن النعمان بن محمد في رواية عن ابن مسعود ان كان الشوم في شي
ولذلك في حديث جابر عند مسلم وهذا هو الحديث سهل بن سعد
ثاني حديث الباب وهو يقتضي عدم الجزم بذلك عنك في رواية الزهري قال
ابن ابي عمير عن ابن ابي عمير ان كان خلق الله الشوم في شي فها جوي من بعض العادة
فانما يعلقه في هذه الاشياء قاله المازني في حديثه الرواية ان يكون الشوم
فان هذه الثلاثة احق به بمعنى ان النفوس يقيم فيها التشاوم وهذه اكثر
ما يقيم في غيرها واما عن عابضة انها اكثر من الحديث فهو كذا رواه
الطبراني في مسنده عن محمد بن اسحق عن كحول قال قيل لعائشة ان ابا
هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم المشوم في ثلاثة فقالت لم
عظماؤه دخلوه وهو يقول قاتلوا اليهود يقولون المشوم في ثلاثة فقالت لم
اخر الحديث ولم يسمع اوله فكل من كحول لم يسمع من عائشة فهو منقطع
لكن روي احمد بن حنبل في صحيحه والحال من طويق فتاة عن ابي مسعود ان
رجلين من بني عامر دخلوا على عائشة فتالا ان ابا هريرة قال ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال الطيرة في الفرس والمرأة والمار فخصيت فخصيا
شدي او قالت ما قاله او قال ان اصل الجاهلية كانوا يتطهرون من
ذلك النبي ولا يفي لا يكار ذلك على ابي هريرة مع موافقة من ذكرنا من الصحابة
له في ذلك وقد تناول غيرهما على ان ذلك سبق لبيان اعتقدها في ذلك
الاخبار من النبي صلى الله عليه وسلم بثبوت ذلك فسياف الاحاديث
الصحيحة المتقدم ذكرها لا يبعد هذا التاويل قاله ابن ابي عمير في حواشي
ساقط لا صلى الله عليه وسلم لم يثبت لغيره ان يثبت انما من معتقد انما من
او الجاهلية وانما يثبت لغيرهم ما يظن بهم ان يثبت انما من معتقد انما من
الترمذي من حديث حكيم بن عمار قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول لا شوم وقد يكون في المرأة والمار والفرس في اسناده ضعف
مع مخالفة الاحاديث الصحيحة وقال عبد الرزاق في حديثه عن عمر
بن الخطاب عن ابي هريرة في الحديث يقول شوم المرأة اذا كانت غير معدوشو

الفرس ذالم يفر عليه وشموم البار جوار الكود وورق ابعاد وفي الطب عن
 ابن القاسم عن مالك انه سئل عنه فقال لم ين واد سكتها ثانيا من ضلوا قال
 البار يركب فيجاءه ملك على ظاهره والمعنى ان كذا الله رجا اتفق ما كره عن سكتي
 الدار فيسير ذلك كالسبب فيتسلسل في ارضنا فاما الثمن ليه انتاعا وقال
 ابن الصوري مالك ايضا ف النشئ الى الدار طرخ هو عبارة عن جري المادة
 فيها كما شكنا قاله انه ينبغي للدر بالخروج عنها حياثة لا اعتقاد به عن اتلف
 بالاطل وتصل معنى الحديث ان هذه الاشياء يطول تغذيب القلب بها
 سر كراهة ان يراها تملأ من ثابا لسكني والمجته ولم تستقد الاقناب ان الشوم
 فيها فاستثار الحديث ان لا يفرها قها ليزول الكلف بقلبت و ما اشار
 اليه ابن العربي فتاه في كلامه ما كره او لم وهو نظير الاسر بالفرار من الكجوزوم
 بوجهة نفي العدو وكما كره اذ يغتلك حسم الحياثة ورسد ان ربيعة ليلا يوا فق
 على من ذلك التبدد فيفتقد من وقع له ان ذنوب من للمصدي او من الطيرة
 فيقع في اعتقاد ما يني عن اعتقاده فاشيرا الى اجتناب مثل ذلك والطريق
 فمن وقع له مثل ذلك في الدار مثلا ان يبادر الى القبول منها لانه سخرها
 وما جله ذلك على اعتقاد صحة الطيرة والتكسوم فاما ما رواه ابو داود ووجه
 الكا كره من طريق اسحق بن ابراهيم عن ابيه قال وجعل بار رسول الله انا كان
 دار كثير فيها عدونا واعدائنا فقولنا الى حربي فقل فيها ذلك فقال ذروها
 ذميمة واحضدج من حديث فروة ابن مسيك بالهامة مصفر ما يدل على انه
 السابيل لوله شامد من حديث عبد الله بن شيبان دا خالها وا حدكارا لثابن
 وله رواية اسناد صحيح انه لکنه عند عبد العزيز قال قال ابن الصوري ورواه
 مالك عن يحيى بن سعيد بن قيس قال قال الدار المذكور وفي حديثه كانت داره
 بعن الجير وسلون الكاف وكسرا ليم بعد صادم وهو بن هوفان هو عبد الرحمن
 عوف قال فاما اسرهم بالخروج منها لا اعتقادهم ان ذلك منها وليس كما ظنوا
 لان الحيات جعل ذلك وقتا لظهور فحنايه وامرهم بالخروج منها ليلتصم لم بعد
 ذلك شي فيستورا اعتقادهم قاله ابن العربي واقداروه منها يكونها ف بنية جوار
 ذلك وان ذكرها بفتح ما وقع منها سابع من عجزان ليعتقد ان ذلك كان منها
 وانما يمنع ذم كسبل الكثرة وان كان ليس منها شئها كما يفهم ا لعا على بصيرة
 فان كان ذلك بقضائه تعالى وقاله الخطابي هو استنشاق من غير الجسوس وبعناه
 ابطل المذهب الجاهلية في التطير فكانه قال ان كانت احد كره دار كره سكتها
 او امرأة يكره حبيتها او فرس يكره سببه فليبارقه قاله وتصل ان شوم الدار
 منيقتها وسو جوارها وسنوم المواة ان لا تله وسنوم الفرس ان لا يفرى عليه
 وقسيل المعنى ما جاب اسناد ضعيف رواه السيباني في الخليل اذا كان النشئ
 صروبا فرس يظوم واذا جنت المواة ابي جعلها الاول فهي يثبوتة وان اذ كانت

الدار

الدار بعيدة من المسجد اسمع منها الا فان في يثبوتة وقتيل لان قوله ذلك
 اول اهرم تسخ ذلك بقوله تعالى ما اصاب من مصيبة في الارض ولا في انفسكم
 اية مكاه بن عبد البر والنحو لا يثبت ما لا احتمال لاحتمال مع مكان الجمع والاسم
 وقد ورد في نفس هذا الخبر في التلخيص اثباته فاما سكتا المذكورة وقتيل
 جمل الشوم على معنى قلة الموانعة وسو الطماع وهو كذا في سندا او الى
 ونافير رفة من معادة المراءاة الصالحة فالمسكن الصالح والكرامات
 ومن شفا وة المراءاة السوداء المرب السواخره احمد هذا تخصيص بخبر
 الفاع ترا حنا من المذكرة دون بصروجه مروح اذ عيد البر فقال بلون لغوم
 دون قوم وذلكه بقدر انه فقال اللملب باعاصله ان المخاط طبعه له الشوم
 من ثلاثة من التزم التطير ولم يستطع صوفه عن نفسه فقال كبر انما يقع ذلك
 في هذه الاشياء التي لا لزوم في حالها الاحوال فاذا كان كذلك كما ذكرها
 عنكم ولا تغدوا انفسكم بها ويجزى على ذلك مقيد بالبريث بنى الطيرة
 واستدل لنا لكما اخرج من ابن حبان من انشرفه لا طيرة والطيرة
 على من تطير عن تلك في سكر وفي المواة الحديث وفي محته نظرا لانه من رواية
 عقبه بن حميد عن عبيد الله ابن ابي بكر عن ابيه وعنت مختلف
 فيجوس تكون لنا عودة الى بقية ما يتعلق بالتطير والقاب في اخر كتاب
 الطب حيث ذكره المصنف ان كذا الله تعالى كرسب انفق الطرق
 كذا على الاقناب على الثلاثة المذكورة ووقع عند اسحق في رواية عبد
 البراق المذكورة قال فتمزطلت ام سلمة والسيف قال ابو جهمر رواه جويره
 عن مالك عن الزهري عن بعض اهل ام سلمة عن ام سلمة قلت
 اخرج الدار قطي في غرابي مالك واسناده صحيح الى الزهري كما ينبغي
 به جويرية بل تابعه مسند ابن داود عن مالك اخرجها لدار قطي
 ايضا قال والمبهم المذكور هو ابو عبيدة اية عبيداه جاز معه سماه
 عبد الرحمن بن اسحق عن الزهري في روايته قلننا اخرجها ابن
 باقة من هذا الوجه موصولا فقال عن الزهري عن ابن عبيده ابن
 سداه اجتزعة عن زبيب بنت ام سلمة عن ام سلمة انها حدثت
 هذه الثلاثة وزادت فيهن والسيف وابو عبيدة المذكور هو ابن بنت
 ام سلمة امه زبيب بنت ام سلمة وقد زويك النسائي بخبره
 باب من طريق ابن زبيب عن الزهري فاخرج فيه السيف وخالفه
 في الاسناد ايضا قوله عن ابن جازم هو سلمة بن دينار قوله ان كان
 في نفي المواة والفرس والممكن كذا في جميع النسخ ولذا هو في الجوطان
 ادنى اخره يعني الشوم وكذا مسلم ورواه اسحق بن عمار عن مالك ومحمد
 بن سليمان المراني عن مالك بلقطا ان كان الشوم في نفي المواة الى اخره

اخر حمالا و تقطع لكن لم ينزل احمد في شي واخر حمالا و تقطع لكن لم ينزل احمد في شي
 والطيران في من رواه في هتنام ابن شبيب عن ابي حازم قال ذكر في الشرح
 عند منبه بن سعد فقال قد كره وقد احصر حيد بسلم عن ابي بكر بن
 اسحق لفظه قوله بانسب الخيل لئلا يهلكوا اقتصر على صدر
 الحديث وحال تفسيره على ما ورد فيه وقد فهم بعض الشراح من
 المحصر فقال اخذ الخيل لا يخرج عن ان يكون مطلوبها و ما حاد منها
 زيد حلقا لطلبها الواجب والمندوب و قد خلد في المنوع المكره والمكره
 بحسب اختلافه في القاصد و اعترض بعضهم بان المباح لم يذكر في
 الحديث بل في التفسير الثاني الذي تخيل فيه ذلك كما مضى في التفسير
 حقا انه فيها فيلحق بالمندوب قال والسرفية انه صلى الله عليه وسلم
 غالبا انما يجتنب ما فيه حرج او منع و اما المباح الهدف فسكت عنه
 عرف ان سكوتها عنه عفو و يدل ان يقال القصد الثاني هو في المباح
 المباح الا انه رجاء تقوى الى الذب بالقصد خلاف القصد الاول فانه من
 ابتداءه مطلوب و اما اصل قوله بانسب وقوله انه من خيل الخيل والبقال
 الامة ايمان انه خلقها للركوب والزيادة في استعمالها في ذلك فلهذا ما ارج
 له فان اقتوف بفعله فقلنا عذرا تقى الى الذب او قصد معصية
 له الا ثم وقد دل حديث ابي اسحق هذا التفسير قوله عن زيد بن اسلم
 الاسناد وكله مدني بن قوله الخيل ثلاثة في رواية اللخمي الخيل
 ووجهه المحصر في الثلاثة ان الذي يقضى الخيل اما ان يقضى للركوب
 او للتجارة وكل منهما اما ان يقترن به فله طاعة الله وهو الاول او
 وهو الاخير و يجرد عن ذلك وهو الثاني قوله في مرج او روه عند ذلك
 من الراوي والمرج موضع الكلاء كقوله في موضع العين المرتفع
 وقد مضى الكلام على قولها وانها و اما ما قبلها من قوله فاحسات
 في طيلها بكسر الطاء المهملة وفتح التثنية بعد هالام هو الخيل الذي
 يربطه و يقول لها لتزعي و يقال له طول بالواو المفتوحة ايضا كما تقدم
 في اول الجهاد و تقدم تفسيرها استبان هناك وقوله ولم يرد ان يبين
 فيه ان الايمان ان يوجر على التماسيل التي تقع في فعل الطاعة اذا قصد
 اسلمه وان لم يقصد تلك التماسيل وقد تاوه بعض الشراح فقال ابن القيم
 قيل ان اجرد ان ذلك وقت لا يتعمد لشركها فيه فيعزم صاحبها بن ذلك فيجوز
 وقصده ان المراد حيث تشرب من ماء الفيو بغيرها ذنه فيعزم صاحبها بذلك
 كك ذلك عدول عن القصد قوله ورجل ربطها فخرا هكذا وقع حذف احد
 الثلاثة وهو من ربطها تفنت الى اخره و سياتي بما في هذا الاسناد و يبين
 في علامات النبوة و تقدم تاما من وجه اخر في او اخر كتاب الشرب وقوله

فنيا بنت المثنى والمجته ثم توفى شبيبة ملكسورة ثم تخانبة ابا منتفاه
 ن اباسي نقولت تعقبت بما رزقني الله فنيا وتقا بينتها نيا و استغفرت
 ستفاه وكذا بمعنى و سياتي بسفادك في قضايها لغزان في الكلام على قوله
 يس ما من لم يتفق بالقران وقوله تصفنا اي عن السؤال والمصطفى
 به يطلب ختانا جدا او بما حصل من اجربتها ممن تربطها وعوذ لك الفوعون
 اباسي والتعفف عن مسالهم و وقع في رواية مسيل عن ابيه عند مسلم
 واما الذي هو له مسترقا لرجل خذها تعفقا وتكوما وتخيلا وقوله ولم
 يمس حواله في رقابها وتفضل المراد حسن ملاها وتقبل شئها وربها
 والشفقة عليها في الركوب واجتاحتها رقابها بالانكر سلاها تستفاد كثيرا
 في الحقوق اللازمة ومنه قوله تعالى فتعبر برقبته وهذا جواب من لم يوجب
 الزكاة في الخيل وهو قول الجمهور ونسب المراد بالحقا طرا في فعلها والحق
 عليها في سبيل الله وهو قول الحسن والشمس و كما هو في فصل المراد بالحق
 الزكاة وهو قول حماد و ابي حنيفة و حاله ما حياه ونفها الا مقار قاله
 ابو عمرو ولا اعلم احدا حقه الا في ذلك قوله فخر اي تقاطعا وقوله ورياء اي
 انهارا اللطافة كالباطن خلاف ذلك و وقع في رواية مسيل المنكورة و اما
 الذي هو عليه و زرقاني تجزها اشرا و بطرا ومدحا و ربا للناس
 و قد لا هل الاسلام كسيرا ليعون وبالمدح ونصرت نقولت تاوت العدو
 منا و اة عفاة واصلم من ناء اذا اضر ويستعمل في المعاداة قال الخليل
 تاوات الرجل تاوضته بالعداوة وحسبها من عن العدو في المتارح
 و تم منه ونوي بنت النون والتصرف لا ولا يصح ذلك قلنت حكا
 مسيل عن رواية اسحق بن اجنا و ابي ابيس فان ثبت فقنا و بعد الاصل
 اي منهم وانظروا عن العا و في قوله و ربا و نوا بمعنى اوان صدقها شي قد
 لا تفرق في الاشخاص وكلها احد منها مذموم و لا حدة وفي هذا الحديث
 بان ان الخيل انما تكون في مقام صيرها الخير فالمراد اذا كان احتادها في
 الطاعة او في الامور الحبا حة و الا تبي من مونة قوله وسيل رسولا
 صلى الله عليه وسلم عن الجرح قال ما انزل علي فيها شي الا هذه الآية الجامعة
 القادة بالفا و تشديد المعنى سماها جافعة لتحمولها لجميع الانواع من
 طاعة ومعصية وسماها قاذفة لا تفرادها في معناها قال ابن القيم
 والمراد ان الاية دللت على ان من عمل في اقتناء الجرح طاعة و ابي ثواب ذلك
 وان عمل بمعصية راي عقاب ذلك المتقال ابن بطال ان فيه تعليم الا حثنا ط
 والتمس سلانه شبه ما لم يذكره حكا في كتابه وهي المحرم ما ذكره من عمل
 متقال ذرة من خيل و شراد كان معناها و احدا قال وهذا نفس الفياس
 الذي ينكره من لا فهم عنده و تصعبه ابن المنير بان هك اليم من القيان

تفنيا

في شي وانما هو استدلال بالهجوم وانبات لصفته خلافا لمن انكروا وقد نفي
تحقيق لا يثبت العلم بطواصير الهجوم وانما ملقحة حتى يبدل دليل الخصم
ومشجاة اشارة الى الفرق بين الحكم الخاص المنصوص والعام الظاهر وان
الظواهر دون المنصوص في الدلالة قوله بان باب من يترتب دابة غيره في
القدوا بمعاملة له ووقفه قوله حصرنا مسلم هو ان اجزاهم وتقدم كلام
الحديث بهذا الاستناد في المظالم ضمير او ساقه هنا تأمرا وقد تقدم منه
ما حثه نستوفان في الشروط قوله ام عمرة في روايتنا للتبعية من اورد
ام قوله فليتحمل في رواية الكشي يفتي قوله انك بركوك وكاف بوزن اخر
والمراد به ما خالف حريمه سواء قوله ليس فيها شبه كسر الهمزة وفتح الهمزة
الحنفية ابي علامة والمواد انه ليس فيها لكمة من غير لونه وفتح الهمزة
سبب ليس فيه عيب ويؤيد قوله وانما من خلفي فبيننا انا كذا ان كان
على لانه يشعرون به ايراد الحكان قويا في سيرة لا عيب فيه من جهة ذلك
حتى انه صار قدام الناس فطرا عليه حينئذ الرقوف قوله اذ قام على اورد
فلم ييسر من التفسير قوله بانسب الركوب على الدابة الصعبة يسكنون
العين اي الشدية قوله والظنونة بالاداء المهمة جمع فعل وايا فيه تأكيد
الجمع كما حوت الكرماني واخذ المصنف ركوب الصعبة من مركوب الفحل
لانه في القالب اصعب مما رسته من الاتي واخذ كونه كان فحلا من ذكره في
الذكر وقال اخ المنير هو استدلال منصف لان المورد يجمع على اللفظ
ولفظ القوس مذكروا ان كان يقع على المونث ولسه الجماعة بجهونا عادة
الضمير على اللفظ وعلى المعنى فانه ليس في حديث الباب ما يدل على تخصيص
الظنونة الا ان تقول انني عليه رسول وسكت عن الاتي فنبت التخصيص
بذلك وقال ابن بطال ومعلوم ان المدينة لم تخل عن انات الخيل ولم يخلوا
انني على ابيه عليه وسلم ولا جملة من اصابه انهم ركبوا غير الخيل الا ما
ذكره عن سعد بن ابي وقاص قال وهو محمل توفيق قاله العارقلان
فرضي المقديان كان انني قوله وقال را شدا بن سعد هو المقديان في الميم وتقم
وسبكون القاف وفتح الراء بعد هاء الفحة تايي وبسط ثاني ما في نسخة ثلاث
عشرة ومائة مع له في البخاري سوى هذا الاثر الواحد قوله لان السلف
اي من الصحابة في بعد هو قوله اجروا جسوسموا جوا من الحراة
ويغيره من الجبري واجسوس الجيم والمهلة من الجسامة وفتح الجيم والمهلة
عليه اکتفا بسياق ابي من الاناث او الصعبة وروى ابو عبيدة في كتاب
الخيال له عن عبد الله بن يحيى بن عوف هذا الاثر وزاد وكانوا يسمون انات
الخيال في القارات والنبات وروى المدي بن مسلم في الجهاد له من طرف
بن نسي بنوت ومهلة مصفرا او ابن يحيى بن انهم كانوا يسمون انات الخيل في

سبل الرحمن عن سبيل عن ابي ذرارة الاخرجه احمد عن انس بن عياض عن سبيل
قوله سبعين خريفا الخريف وطن معلوم من السنة والكرامة هنا العام وسبيل
الخريف بالذات دون بقية الفصول الصيف والشتاء والربيع لان الخريف اذكي
الفصول لكونه يجني فيه الثمار وتفضل انفا كما في ان الخريف يجتمع فيه الحرارة
والبرودة والرطوبة واليبوسة دون غيره وتروى بين الربيع كذا قاله
القرطبي وروى الواسع من لاداة التكثير كثيرا ويوصيه ان النسيان اخرج
الحديث المتكلم عن عقبة بن عامر والطبراني عن عمرو بن عتبة وابو
يعلى عن معاذ بن انس فقالوا اجبنا في روايتهم ما في عام قوله بان فضل النفقة
في سبيل الله ذكره في حديثنا احد روا عن ابي هريرة عن انفق زوجين
في سبيل الله وقد تقدم في اول الصوم من وجه اخر وقوله في هذا الاستناد
عن ابي سبيل ياتي الكلام عليه وعلى قوله اي اقل في فضلا لي بكر وان الخطا لي
خدم انه تزوج من فلان وجرتم غيره بانه لفة فيه وقد تقدم في باب من لم ير الوضوء
انما الخرجين القنبه على وهم القالب في قوله سعيد بن منصور وقوله
زوجين ابي شيبان في نوع كان مما ينفق والزوج يطبق على الواحد والاثني
وهنا على الواحد جزما وقوله كل جزم باب طاعة من المتكلم لان المراد
جزم كل باب قاله المصنف في هذا الحديث انما لهما ما فضل الا انما لان الجهاد
يسطر اجر المصلي والصابي والمتصدق وان لم يتصل ذلك كانه بابا لربان للمصليين
وقد ذكر في هذا الحديث ان الجهاد يدعي من تلك الابواب كلها ما نفاق فكل
من المال في سبيل الله اتبع وما خبر في غيره على ظاهرا الحديث يروه ما قد تقدم
في الصيام من زاجدة في الحديث لا جرم حيث قاله لهما لهما باب يدعون
بذلك العود هذا اجل على ان المراد بسبيل الله ما هو اعم من الجهاد وغيره
من الاعمال الصالحة وقوله لا توي عليه بالمشاة طاعة لانه مقصور وحلي
ابن فارس المدا تايها حديث ابي سعيد رضي الله عنه انما اخشى عليك من
يدي ما يفتح عليهم من جرات الارض وسببا في شوقه مستوف في الروايات ان
شاهه تعالى والقدم منه هنا قوله فعمله في سبيل الله فانه مطا بقوله
له وقد روي النسائي وروى ابن جبار من حديث خريم بن ابراهيم عن
فانك تباد مشاة مطسورة رفته من انفق نفقة في سبيل الله كتبت له
سببا من ضعف قلبه وهو مطا بقوله سبحانه وتعالى مثلا لعل ينفقون
انما لم في سبيل الله كمثل حبة اذنة وقوله في هذه الرواية جوه وان
كلما ينبت الربيع يتنقل او يلم ببعض اوله وتكثرت عيالا للام وتشتد بهاليم
اي يقرب من القتل وقد لفته اكلت حتى اذا امتدت وقع في السيات
جذاف تغديره الاكلة الخضراء وتقدر بين في الرواية الاخرى وكذا
النبته الاميل هياد وسقط للبا قبيح ولذا استقط قوله حبطا وهو يفتح

القارات



المهمة وهو استخراج المطين من كثرة الاكل توكه باسم فضل من جهر غازي
 رساله اسباب سفوه او خلفه بفتح المعنى واللام الخفيفة اي قام بحال من
 يتوكله قوله حدثنا الحسين هو المعلم بنسبه الطبراني عن حفص بن عمر عن
 يجره كذا صرح به مسلم في روايته من وجه اخر عنه وعبي هو ابن ابي كعب
 وقيل اسنادا وكلاما من التابعين في نسق هو ابو سلمة ونسبه هو بعض الموطأ
 وسكون المهمة وقد سمع ابو سلمة من زيد بن خالد وحدث عنه صفوان بن
 وحدث عنه بلا واسطة في غيره هذا عند ابي داود والترمذي وعبي
 وغيرهما قوله فقد عزا قال ابن حبان معناه انه منزه في الجهر وان لم يفرده
 في اخره من وجه اخر عن سمر بن صهيد بلفظ كذا مثلا جره غير انه
 لا ينقص من جره شيء وان ما جره ابن حبان من حديث عمر بن الخطاب
 من جهر غازيا حتى يستقل كان له مثل اخره حتى يموت او يرجع واقاد
 فايد تين احدها ان الوعد المذموم مرتب على تمام التمهيد وهو المراد
 حتى يستقل تايمم انه يستوي معه في الجهر ان ينقض تلك القدره
 واما ما اخرجه مسلم من حديث ابي حنبله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
 بعث بعثا فقال لخرج من كل رجلين رجل والاجر بينهما وفي روايه له ثم قال
 مثل نصف للقاعد ايم خلف الخارج في اهله وماله بخير كان له ككلاما جرح فيه
 اشارة الى ان الفارسي اذا جهن نفسه او قام بكفائه من خلفه بعده
 كان له الاخره من تين وقاب القرطبي لفظه نصف بئسبه ان تكون نجه او
 منيه من بعض الروايات وقد اخرج بها من ذهب الى ان المراد بالاحاديث
 التي وردت بمثل ثواب افضل حصول اصل الاجر له بغير تقصيف وان
 التقصيف يجتنب عن باشر العمل قال القرطبي ولا حجة له في هذا الحديث
 لو جهن احد هاله لا يتناول بحال التواضع لان المطلوب انما هو ان الداعي
 الخير مثلا هاله مثلا اجرفاعله مع التقصيف او بغير تقصيف وحدث
 الباب انما يتقضي المشاركة والمشاركة فافتقر قائما بينهما ما تقدم من
 احتمال كون لفظه نصف زايدة قلبي ولا حاجة له لدعوى زيا دنها بعد
 ثبوتها في العي وانه يظن في توجيهها انها اطلقت بالنسبة الى مجموع
 الثواب الحاصل للقاتل والخالف له بخير فان الثواب اذا انقسم بينهما
 نصفين كان لكل منهما نصف ما للآخر فلا تقارن بين الحمد بينين وايها من
 وعد بمثل ثواب العمل وان لم يعمله اذا كانت له فيه دلالة او مشاركة او
 نية صلحة فليس على اطلاقه في عدم التقصيف لكل احد وصرف الجهر عن
 ظاهره محتاج الي مستند وكان مستند القائل ان الامل بما يشتمل المشقة
 بنفسه بخلاف الدال او نحوه لكن من جهر الفارسي بما له مثلا وكذا من خلفه
 فمن يترك بعده يباشر شيئا من المشقة ايضا فان الفارسي لا يتنازل من الفرو

المهمات والمسائل ولما خفي من الموالح والحب وبسبب تصور الغول في الصنف
 المحسون ولما ظهر من اموال الحرب ووردت عن خالد بن الوليد انه كان لا
 يملك الا على اثنى عشر سنة فمع الجول وهو اكثر مهلا والفضل عبيد في جريه
 حتى يفتق ويوزي بعبيله ثم ذكر المصنف حديثا اخر في خبر ما في طلحة
 وقد تقدم قريبا وان شرحه في كتاب المهنة واجه من خبر شيخه
 شيخه المروزي ولقبه مردويه واسم حده موسى وقال الدر فظني هو الذي
 تبه ثبوته واسم حده ثابثا والاولا الفرق قوله باسمه من الفرس
 بما يستحقه الفارسي من القنينة بسبب فرسه فذكره وقال مالك ليسهم
 خيل والبراذين اي جمع جرد ومن كسيرا لموحد وهو سكون الراء فخرج المصنف
 المراد الجفاه الخلفه من الخيل والكرم ما تجلب من بلاد الروم لها جلد
 الى السير في الثياب والجمال والوعر خلافا الخيل العربية قوله لقوله
 مالي الخيل والبقال والحجر لتركبوها قال في بطل وجه الاحتجاج
 لانه ان الله تعالى امتن بتركب الخيل فقد اسهم لها رسول الله صلى الله عليه وسلم
 واسم الخيل يقع على البرذون واليهين بخلاف البقال والحجر كان
 لانه امتنوعت ما يركب من هذه الجنس لا يقتضيه الاحتجاج في
 يفي على البرذون واليهين فيها دل على دخولها في الخيل قلت وانما
 كواليهين لان مالكا ذكر هذا الكلام في الموطأ وقصده واليهين والمراد
 اليهين ما يكون احدا بوجه هوسيا والاخر غير عربي وقيل اليهين
 في ابوه فقط عربي واما الذي انه فقط عربية فمسمى المعروف وعز
 جه اليهين البرذون وعقل ان يكون اراد في الحكم وقد وقع لسفير ابن
 عمرو في المراسيل ي داود عن مكحول ان النبي صلى الله عليه وسلم
 بن اليهين يوم خيبر وعرب الثواب فصيل للمعربي سمي وللهين
 ما هو من انقطع ويوسيه ما وركب الثبا في الام وسعد ابن
 مرزوق طريقه الى ان الاقتر قال اغارت الخيل فادركت الثواب يتاخر
 لبراذين فقام اجن الخيل والوادعي فقال لا اجعلها با ادر ككلمه يرك
 بلع ذلك عمر فقال هببت الوادعي ما له لقد اذ كرت به اسخوها عليها
 ال فكان اول من اسهم للبراذين دون غيرها من الفراء وفي ذلك يقول
 ما عزم ومنا الفتي قد سن في الخيل سنة وكانت تسوا قبل ذاك
 سواتها وهذا منقطع ابينا وقد احد احد بمقتضى حديث مكحول في
 مشهور عنه كالجامة ومنه ان بلغت البراذين ثبالي العربية سوي
 بنهما لانفصلت العربية واختارها الجوزجاني وغيره في عن الليث
 هم البرذون واليهين ومن سهم الفرس قوله ولا يهيم لا كثر من فرس
 عبيته كلام مالك وهو قول الجمهور وقالت الليث وابو يوسف واحمد



كان اذا دخل رحله في الفرسا هذا الحديث وهو ظاهري هو فيها تزعم له واما الرواية
فالحق به لانه في معناه وقال ابن بطال كانه استاروا الحيا كما عن عمر بن الخطاب قال
اقطعوا الركب وثبوا على الخيل وثبوا ليس على منع اخذ الركب احيلا وانما
ارادوا يجرهم على ركوب الخيل قوله بانفس ركوب الفرس من العربي فيمن
المهملة وسكون الراء اي كغيره عليه سمرج ولا اداة ولا يقال في الادسية
انما يقال عربان قال ابن فارس قال وهو من النوا ورائهم وحل من التبر
انه منبط في الحديث كسرا لبا وتشد يد الفتاحية وليس في كتب اللغة
ما فيها عده ذكره حديث ابن ابي عمير قال صلى الله عليه وسلم استقبلني
على فرسي عذري ما عليه سمرج في عنقه سرف وهو طرف من الخد يشبه الفرس
تقدم في اخذ استقار فرسا لا يطمح وقد اخرج ابن مهدي عن طريق
اخرى عن حماد بن زيد وفي قوله فرغ اهل المدينة ليله فتلقا النبي
صلى الله عليه وسلم قد سبقهم الى الصوت وهو على فرس بغير سمرج
وفي رواية له وهو على فرس في طلة وقد سبق في باب السجدة في الخبر
في حديث اوله كان النبي صلى الله عليه وسلم اعقب الناس وانما كان الناس
بعض هذا الحديث وسبق شرحه في الهبة وقصده ما كان عليه النبي صلى
الله عليه وسلم من الفاضح والفروضية البالغة قال في ركوب المذكور
بعله الا من احكم الركوب وادخل على الفروضية وقصده تطبيق السيد وان
اذا احتاج الى ذلك حيث يكون اهون له وفي الحديث ما يثيروا اليه ينهون
للناس ان يتبعوا هذه الفروضية ويروى طباعه عليه ليلابهاه ثمرة
فيكون قد استعد لها قوله بان الفرس القطوف اي السفل المشي قال
ابوزيد وغيره قطفت الدابة تقطف قطا فاقطوفا والقطوف من القواب
المقارب المخطوف قبيلا التيقا المشي وقال ابن ابي عمير ان مشي وشا هو قول
وان كان يرفع يديه ويتوهم على رجليه فهو سبوت وان التوكي برالك هو
قوس وان منع ظلمه فهو شوم من ذكره حديث انس بن اهل المدينة
فرغوا من ركوب النبي صلى الله عليه وسلم فرسا لا يطمح كان يطمح الى
وقوله يتطلف بكبرا الطل وبضها وقد سبق شرحه في الهبة وقوله او كان
فيه قطاف شك من الركوب وسباني في باب السمرجة والركض من طريق
محمد بن سيرين عن انس بن مالك قال فرسا لا يطمح بطيا وقوله لا جاري
مضم اوله زاد في نسخة المصنف قال ابو عبد الله لا يسبق لانه لا يسبق
الخرابي وقصده بركة النبي صلى الله عليه وسلم لانه ترك ما كان يطيا فصار
مابقا وسباني في رواية محمد بن سيرين المذكور فاستبق بعد ذلك اليوم
قوله بانسب السبق بين الخيل اري مشهوره ذلك والسبق يفتح المهملة
وسكون المعجمة مصدر وهو المراءى بها والفرس كالماء الذي يوضع له

تقالبت اعداء الخيل للمسبقا فتارة الى ان السنة في المسابقة ان تقدم
فما ركب الخيل وان كانت التي لا تخمرا منع المسابقة عليها قال في المسابقة
المسابقة للخيل المعصومة اي بيابا فلذلك وبيان غاية التي لم تخمروا في
الارباب الثلاثة حديثه بن عمر في ذلك وقوله في الطريق الاولى من الحفا
بفتح المهملة وسكون الراء اي عتانية ومد مكان خارج المدينة
عوز القصر وحل الخازمي تقدم بها القنانية على الفنا وحل عيان
من اوله وخطاه وقوله فيها اجري قال في التي عليها سلفوه هو معناه
قال فيها قال بن عمرو كنت فيمن اجري وقال في الرواية التي عليها وان
سبب بن عمر كان من سببها لها وسفبان في الرواية الاولى هو التور
شخصه سيد الله بالتصغير هو ابن عم الهجري والطرف الثانية
من الذي تحتصره وقد احضر جاتا مائة اليسار عن قتيبة عن
الليث وهو عند مسلم للزم بيتا فخطه وقوله في الاولى قال عبد
الله قال سفبان حضرني عبد الله فبدا به هو ابن الوليد العديني
ان اروى جاه في جامع سفبان التوري من روايته عنه واراو من ذلك
بيان بقرح التوري عن شيخه بالحديث وهو من قال فيه وقال
ابو عبد الله وزاد الاحمدي من طريقه صحيح وهو الاثر عن التوري
افره قال بن عمرو كنت فيمن اجري فوثب لي فرسي حرا واوا حرجه
مسلم من طريق ابوب عن نافع فسبقت الناس فطفت في الفرس وجد
في زرين ارجا وزني المسعد التي والفاية واسل التطعيف مجاوزة
كحد وقوله في اخرها لانه قال ابو عبد الله هو المصنف قوله امدا
غاية فطال عليهم الامد وقص هذا في رواية المستملي وحده وهو تفسير
اربعية في الحجاز وهو متفق عليه عند اهل اللغة قاله النافذة
سبق الجوا اذا استوي على الامد وبعبارة في الرواية الثانية هو من
هو الاروي بما يواصحق هو الفزاري وقوله فيها قال سفبان هو قوله
بالاسناد المذكور ولم يمسد سفبان ذلك وقد ذكر نحوه موسى بن عتبة
في الرواية الثالثة الا ان سفبان قال في المصنف التي هي الحفا والتنية
عسنة او ستة وقال موسى بن عتبة او سبعة وهو اختلاف قريب وقال
سفبان في المسابقة الثانية سبيل وخبره في رواية الترمذي من
طريقه سبيل الله بن عمر ادراج في ذلك في نفس الخبر والخبر بالسنة
وبالاسناد قال ابن بطال انما شرح لطريق اللين الامتار واوردوه بلفظ سابق
بين الخيل التي لم تخمروا بيابا فلذلك الى تمام الحديث وقال ابن المنير
لا يترجم ذلك لانه لا يترجم مطلقا لا يكون ثابته ولما قد يكون
سببا فبني قوله اعداء الخيل للمسبق اي صل وهو شرط ام لا فيض

قدم

ثم قال



الرواية التي ساقها ان ذلك ليس بشرط ولو كان غرضه الاقتصار
 المحرور وكان الاقتصار على الطرف المطابق للنزعة اولى بالنسبة عدل عن
 ذلك للثبوت الذي كونه واداءه ايضا فلا ذلة اعتقاد ان الضمير يجوز لما في
 من مشتقة سورها والخط فيه فيبين انه ليس بمنوع بل مشرووع وان
 قلت جلا من اذاعة بين كلامه وكلام ابن بطال بل اذاعة التكتة في
 الاقتصار فوكة اعمت من اوله وتوكله لم تقهر بسكون الصاد
 المهية والارادة ان تعلق الخيل حتى تستن وتقوي ثم يقبل عليها
 بعد القوت فتعد حبل بيتا ويقضي للجلال حتى يخرج فتكوف فاذا
 جف عرفها جف لها وقويت على الجري وفي الحديث من مشرووع
 المسابقة وانه ليس من الصيب بل من الربا حنة المحمودة الموصلة
 الى تحصيل المقاصد في القزوه والانتفاع بها عند الحاجة وهي
 دائرة بين الاستحباب والالاحة عيب الباعث على ذلك قاله
 القزوي لا خلاف وهو ان المسابقة على الخيل وغيرها من الدواب
 وعلى الاقدام وكذا الكرامى بالسهام واستعمال الاصطلاح لما في ذلك
 من التدريب على الحرب وقصد جواز اضطرار الخيل والاعتماد
 اختصارا واستحبابها بالخيل لتمدة للفرس وفيه مشروعة
 الاملام بالاسناد والانتها عند المسابقة وفيه نسبة الفضل
 الى الاموية لان قوله سابق ابي مروان ما حثبهم يقصر في
 حق الحديث للبراهنة في ذلك لكن تزعم الترمذي له باب الموازنة
 على الخيل ولعله اشار الى ما أخرجه احمد بن رواية عبد الله بن عمر
 الكبير عن ابي عن ابي عمران رسول الله صلى الله عليه وسلم سابق بين
 الخيل وراهق وقد اجمع العلم ان تقدم على جواز المسابقة بغير عرض
 لكونه ضروريا لاداء الشاغل على الحفظ والحفاظ والفضل وحده بقصر
 العلم بالخيل واجازة عطائه كل شئ وانفقوا على جوارزها بعوض
 بشرط ان يكون من غير المشائقين كالامام حيث لا يكون له سهم
 وجوز الجمهور ان يكون من احد الجانبين من المتسابقين وكذا
 اذا كان سورا لثبوت شرط ان لا يخرج من عنده شئ يخرج
 العمد من صورة القار وهو ان يخرج كل منهما شئ فون غلب احد
 السابقين فالتقوا على سنده ونهم من شرط في المجلس السابق
 ان المواد لمسا بقها تحيل كونهما موهبة لا مخر دار بسا له الفرسين
 بغير ارب لتولة في الحديث وان عبد الله بن عمر كان فيهم سابق بها
 لقا ائمتد له بعضهم وفيه بظهور ان الاقتصار لا يختص بالركوب فلوان
 السابيين كان ما هو في الحديث حيث لو كان مع كل فرس ساع يديها

الرافعة لا تكن وتفسر جواز اذاعة المتصدر الى فرس محض وسين
 وقد ترجم البخاري بذلك في كتاب الصلاة وتفسر جواز معاينة
 اليهم عند الحيا جتريا يكون تنفيذها في غير الحيا كالا جامعة والاهرام
 وتفسر تنزيلا لخلق منار لهم لا يث صلوات عليه وسلم غار ميين
 منزلة المضر وغيره لخصم ولو حطها بالانقب غيرا لمضروقه اذ
 ناقة النبي صلى الله عليه وسلم كذا الفرد الناقة في الترحمة استشارة
 اليان العصابة والقصا وا حدة فوكة وقال بن عمر اورد في النبي
 صلى الله عليه وسلم السامة غرا القصول وهو طرف من حديث ومثله
 الحنف في الجود قد تقدم شرحه في حجة الرواع فوكة وقال المسور
 بلخيات القصول هو طرف من احد شفا الطويل الاضغى مع سر حد
 في كتاب المشروط وفيه ضبط القصول فوكة حدثنا معوية هو ابن
 عمرو الازدي وابو اسحق هو الفزارق فوكة طوله موسى بن حماد عن
 ثابت بن ابي ايرواه مطولا وهذا التعليل وقع في رواية المسهل
 وحده هنا وبوسى هو اخنا سمعيل السور كذا حاد وهو من سيرة
 وقع في رواية بن عبد كيا التودوي فقد سيق رواه عز هير وقد وصله
 اورد عن موسى بن اسمعيل المذكور وليس سيرة باطول من
 سيقا زهير بن معوية عن حميد بن هو اطول بن سيق ابي اسحق
 الفزارق في شرح رواية المسهل وكما به اعتمد رواية ابي اسحق لما وقع
 بها التبرج لسباع حميد بن اسحق واسنار اليان روي مطولا بن طريق
 ابي ثور وحده من روايته ايضا مطول في شرحه وانه اعلم فوكة كما
 سبق فاك حميد اول تكا وتتميق شكل منه وهو موصول بالاسناد
 المذكور في رواية الروايات بغير شك فوكة ان لا يتبع شئ بين
 لثيا في رواية موسى بن اسمعيل ارسا يوقع شيا وكذا الحنف في
 ارفاق وكذا قال الغبيلي عن زهير بن ابي داود في رواية شعبة عن
 حميد بن السامري ان لا يرفع شئ نفسه في الدنيا فوكة كما اعلم
 نسفا في رواية من اخبار كعب بن عوف عن حميد بن عبد ابي يعين نسفا
 وفي رواية شعبة سابق وسعد الله صلى الله عليه وسلم امر ابي القح
 على اسم هذا الامور ابي حميد التنجيم الشد يفر له على طول لفتح الفاف
 لا يفتح الركوب مخلا بل قال لا يجوز ي هو الكركي كركب وان ذلك
 ان يكون ان سفتين حتى يدخل السارسة فيسجلوا وان لا يركب
 الاضلال الا للركوب كما يقال فلا تخفوه وداغا يقال لا تلو من قال وقد
 دخل السامري في النوادر وقصودة لفقوس وقال لا ترفع غيره وقال
 الخليل القزوي من الا بل ما يتقنه الراعي حمل متاعه واهل فيه للمبالغة

الى

قوله حتى عرف ان المصنف في الزناق فلما راى
 ما فيه جوهلهم وقالوا سقت العضد الحديث والمصنف في الحديث
 بعدها موحدة ومد لهي المقلوغة الاذن او المشقوطة وقاله ابن
 قاسم كان ذلك لفظا لها لقوله تسمى العضد لقوله نزل لها العضد
 ولو كانت تلك مصنفها لم يخرج له ذلك وقاله ابن قاسم في العضد
 من قولهم ناقة عضد اي قصيرة اليد واختلف هذا القصبا في القصر
 او غيرهما فخرم الحربي بالاول وقال تسمى العضد والقصير او القصير
 وروى ذلك ابن سعد عن الواقدي وقاله غيره بالطائي وقال
 الحد عام كانت شهبيا وكان لا يجمل عند نزول الوح غيرهما وذكره
 عدة غيره من جمعها من اعني جمع العيرة وفي الحديث اخذ
 الابل للقبول والمساينة عليها وجه الترويض في الله تعالى للاشارة
 الي ان كل شئ منها لا يرتفع اذ انضج وجهه اذ كثر على التواضع وفيه
 حسن خلق النبي صلى الله عليه وسلم وتواضعه وعظيما في صدور
 اصحابه قوله يا رب العز وعلو الجبروت في رواية المستوفى وحده
 بغير حديث وفيه النسفي هذه الترجمة التي بعدها فتالي باب العز
 على الجبروت بقله النبي صلى الله عليه وسلم ايضا ولم يتفرض لذلك
 احد من المترجمين وهو مشكل على المتأخرين لكن في رواية النسفي سهل
 لانه حمل على انه وضع الترجمة واخلايا في الحديث اللاتي بها فاستمر
 ذلك وكانه اراد ان يكتب طريق الحديث بها فيكون في باب
 الله عليه وسلم على حمار يقال له عفير وقد تقدم قريبا في باب
 اسماء الفرس والحمار وكونه كان راكب حتمل ان يكون في الحضر والسفر
 فجمع كل مقصود الترجمة على طريقة من لا يعرف بين المطلق والعام
 والله اعلم واما رواية النسفي فليس في حديثي الباب الاذ ان البغلة
 خاصة ويحتمل ان يكون اخلايا من الباطن بيانا كما قلنا في رواية
 المستوفى ويوجد حكا الحمار من البغلة وقد اخرج عبد بن حميد
 من حديث احمد بن النضر ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يوم خيبر على حمار
 مخلوم يحمل من ليف وفيه نداء فقال قوله يا سب بقله النبي
 صلى الله عليه وسلم ايضا قاله ابن سعد في حديثه الطويل
 في قصة خيبر وسياق موضوعا مع شرحه والمغازي وفيه وهو على
 بغلة بصانقته وقال ابو حميد اهدى بكك اية الى النبي صلى الله عليه
 وسلم بغلة بيضا في حديثه الطويل في غزوة تبوك وقد مضى في بيانها
 في واخرها بالترجمة وفيه هذه الترجمة وزيادة وتقدمت الاشارة
 الي اسم صاحب اية هناك مع بقية من شرح الحديث وما نخبه عليه

انا البغلة البيضاء التي كان عليها في جنين غيرها البغلة البيضاء التي اوتها
 له ملكا الية لان ذلك كان في تبوك وغزوة خيبر كانت قبلها وقد وقع
 في مسلم من حديث الصياح ان البغلة التي كانت تحت في جنين
 اهداها له فورة بن نفاثة بصرة النوبة بعد ما خففت ثم شكت في هذا
 هو الصحيح وذكر ابو الحسن ابن بكير في ان البغلة التي ركبها يوم
 حنين هي ذلك وكانت شهبيا اهداها له المقوقس وانما التي اهداها
 فورة يقال لها فضة ذكره في ابن سعد وذكره عليه والصحيح ما في
 مسلم ثم ذكر المصنف في الباب حديثين احصاهما حديث عمر ابن الخطاب
 وهو اخو جوير بن عام المرزبان قال ما ترك رسول الله صلى الله عليه وسلم
 الا بغلة البيضاء الحديث وقد تقدم في اول الرصايات وان شرحه
 باق في الزيادة اخرا للمغازي كما نهيما حديث البراء في قصة خيبر وقد تقدم
 قريبا في جوار النبي صلى الله عليه وسلم على بغلة بيضا وسباني في حركه
 في المغازي ان ساء الله تعالى واستدل به على جوار اخذ البغلة
 وانما الجبر على الخيل واما حديث علي بن النبي صلى الله عليه وسلم قال
 انما نعل ذلك الفرس لا يعلون اخرجهم ابراهيم والنسائي في حقه ابن
 حبان فقال الطحاوي احدهم قوم فخرهوا ذلك ولا حجة في بيان معناه
 المحض على كثير الخيل كما فيها من الثواب وكان المراد الذي لا يكون
 الثواب المرتب على ذلك فقولك يا سب جهاد النساء ذكر فيه حديث عائشة
 بها ذكر الجود وقد تقدم في اول الجهاد ومضى شرحه في كتاب الجود والجهاد
 من حديث ابن مسعود اخرجهم النساء يلقط جهاد الكبير اي العا جبروت
 والمرأة الجح والجمرة قوله وفيه وقاله ابن الوليد هو الضدي
 ورواية موصولة في جامع سفيان وقوله في الطبرستان في حركه
 حبيب ابن ابي عميرة هو موصولة من رواية قبيصة لمذ ليرة والحاصل
 ان عنده فيه من سفيان اسناد من وقد وصله الا سمعيلي من طريق
 هناك ابن السوي من قبيصة كذا قاله ابن بطال ذلك حديث
 عائشة على ان الجهاد غير واجب على النساء ولكن ليس في قوله جهاد
 الجح انه ليس لهن ان يتطوعن بالجهاد وانما لم يكن عليهن واجبا فيه
 من مائة المطلوب نهي من المستوفى في نسبة الرجال فلفظ كذا في الجح
 افضل لانه من الجهاد الذي قد لخص البخاري بذلك في ايراد الترجمة
 سهلة وتبينها بالترجمة الجح من خروج النساء الى الجهاد وتبينها
 بتعلقان بهذا الاسناد اتمها وقع في هذه الاسناد وكذا ابو حنيفة
 هو الفزاري عن عبد الله بن عبد الرحمن الانباري هكذا هو في جميع
 الروايات وليس بينهما احد منهم ابو مسعود في لا طرفا ان مقتضى



ان يبيح اهلها لا يتاكلن وان خرجن في الفروج وقالوا لا يتقبلن بقوله قتلوا من الرجال
 هو ما يبع او اذا خرجن مع الرجال في الفروج ويقصون على ما ذكر من
 رواة الجرحي وهو ذلك ثم ذكر المصنف حديث السنن لما كان يوم احد
 انتم الناحية الحديث والفروج من قولها بيثت بنت ابي بكر وام سلم
 وانما المشهور ان وقد اخرج في الجرحي هذا الحديث في بيان من هذا
 السياق ويأتي مشهوره هناك ان شاء الله تعالى وقوله حكيم سوفها
 بفتح الخاء المعجمة والداد الملهمة وهي الخلالا حبل وهذه كانت قبل الجرح
 وعقل انما كانت عن غير قصد للمفرد وقوله ينقران بين القاف
 بعد هازاي والقرب تكسر القاف وبالموحدة جمع قربة وقوله وقال
 غيره ينقلان القرب يعني اللام دون الزاي وهي رواية خضر بن مهران
 عن عبد الوارث اخرجها الاحمدي وقوله ينقران قال لعل ما ورك
 بعناه يسرعون المشي كالسرولة وقاله عياض قبله يعني ينقران
 يثبان والنقران لوثب والقفر كانه من سرعة السير وضطوا القرب
 بالنصب وهو مشكل على هذا التناول الجمل حال وقد جرح
 رواية النصب على نزع الخافض كانه قالا بئنا ان القرب قالا ومنسطة
 بعضهم ينقران بين اوله اي حركان القرب لتشدده عدوها ويصح على
 هذا رواية النصب وقوله الخطابي حسب الرواية يقران جرح
 ينقران والفروج حمل القرب الثقيل كما في الحديث الذي بعده قوله بانك
 حمل النساء القرب الي الناس في الفروج اي جواز ذلك قوله قاله ثعلبة ابن
 مالك في رواية بن وهب عن يونس عن ابي بصير في المسحرج عن ثعلبة
 الفروخي بين القاف وفتح الراء بعد هانجه تختلف في محبتة قاله بن معين
 له رواية وقاله بن سعد قدم ابو مالك من اليمن واسمه عثمان بن ساه
 وهو من كندة فتزوج امرأة من بني قريظة ففرقهم وحالف الاعراب
 فلبت وكانت اليهودية قد فشتت في الكيف فلذلك فسا هو هو ابو مالك
 وكانه قتل في بني قريظة فقد ذكر مصعب الزبيري ان ثعلبة ممن لم يكن احد
 من بني قريظة وكان ثعلبة امام قومه وله حديث مرفوع عن ابن ماجه
 للزبير بن ابي حاتم بن ميسل وقد صرح الزهري عنه بالاحتمار في
 حديث اخر ميسل في با بئنا النبي صلى الله عليه وسلم قوله فقال له
 بعضهم عنده لم اقف على احد قوله جيب وهذا م كذا كان عمر قد
 ام كلثوم بنت علي واما فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم ولها
 قالوا انها بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم وكانت قد ولدت في حياة
 وهي صغيرة فاطمة عليها السلام قوله ام سلمة كفا فيه نعم الملهة
 واستر اللام وزن رضيع ولم ار لها في كتب من صنفت في الصحابة ذكرها في

رايت

الاحتجاب

باحتجاب فذكرها مختصرة بالذي هنا وقد ذكرها ابن سعد في طبقات النساء
 فقال هي ام قيس بنت عبيد ابي زيد بن ثعلبة من بني هازن تزوجها ابو
 حليط بن ابي حاربه عمرو بن قيس من بني عدي ابن الجراح فولدت له
 حليط وفاطمة يعني فلذلك كان يقال لها ام سلمة وذكرها ابن اسحاق من
 خير وحديثنا وعقل عن ذلك شهرها اهدا او هو ثابت بهذا الحديث
 وذكره في تمام عمارة الاضارفة ثيبها بهذا القصة من وجه اخر عن
 عمر بن الخطاب فقال بعضهم اعطاه صبغة بنت ابي عبيد زوج عبد الله
 بن عمرو قال فيه ايضا لقد سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
 ما التفت بيبتة شمالا يوم احد الا وان اراها تقابلني فاني بهذا السهم
 بان القصة تعدد وثقوتها تزفر في قوله وسكون الزايم وكسور الفاء اي
 تخموزنا ويعني في قوله قال ابو عبد الله تزفر في قوله في رواية المنهلي
 وحده وثقبت بهان ذلك لا يعرف في اللفظة وانما الزفر الجرح وهو بوزن
 وعناه قال الخليل زفر الجرح زفران فزوجه والزفر ايضا القربة نفسها
 وقيل اذا كانت مملوءة ماء وقيل للام اذا حملت القرب زوا فروا الزجر
 ايضا الجرح الغياض وقيل الغافر الذي يبين في جبل القربة فلت وقم عند
 ابي بصير في المسحرج بعد ان اخرج من طريق عبد الله بن وهب قال
 ليش قال عبد الله زفر جرح وقال ابو صالح كاتب الليث من فرغ من
 فلت فعمل هذا مستندا لخباره في تفسيره وسيا في بقية الكلام
 على فوايد هذا الحديث في غزوة احد لان ساء الله تعالى قوله بانك رواة
 النساء الجرحي اي من الرجال وغيرهم في الفروج ثم قال بعده قوله باب
 والنساء الجرحي والتقلي كذا لاكثر واذا التفت بين الى المدينة فوكفت
 الربيع بالفتنيد وابوها بعد بالفتنيد ايضا والقال المعجمة لها
 دلها محبة قوله ذابح النبي صلى الله عليه وسلم نسق كفا اوردته في
 الاصل مختصرا واوردته في التبريد بعده وسيا في اخره وفي المختصر
 واد الاحمدي من طريق اخر يبين خالته من ذكوان ولا تقا تل عليه
 وقبها جوازها الجدة لمواة الا جنبية الرجل الا جنب للضرورة
 قاله بطال ونجته خالته منوات المحارم ثم بالخطوات سخن لان موضع
 الجرح الجرح بل يفتش من الجلبان دعوت الضرورة لغير الخالات
 فليل يغيرها شرة ولا مسوي جلد على ذلك انما فهم على ان المواة اذا
 ماتت ولا توجد امواتة نفسها ان الرجل لا يبا شرعها بالمسول
 يفسل لمنه والحايل في قول بعضهم كالزهرية وفي قوله الاكثر خير قال
 الامراء عي كالتى فالتك اخ المصرا الفرق بين حال المداواة وتقسيم
 الميت ان الفسل عبادقة والمداواة ضرورية والضرورة تبيح المحظورات

قوله بل ب نزع السهم من النبلين ذكر فيه حديث ابي موسى وقصة عمه
 ابي عامر باختصار وساقه في كتابي في سائر ما في نسخة هناك ان
 ثنا الله تعالى قال كذا لم يلب في جوارح نزع السهم من البدن وان كان
 في عصبه الموت وليس ذلك من الاثبات الي المتصلة اذا كان يروجوا الانتفاع
 به لك قال ومثله السبط والكل وغير ذلك من الامور التي يتداولها وقال
 بن الحنبل لعنه ترجم بهذا الاية لا يتخذ ان التمسيد لا يزوج عنه السهم بل
 يتنى فيه كما مورث فنه بد ما به حتى يبعث كذا في كتابي هذه الترجمة ان
 هذا ما يشرع ان يتخذ في قوله المطلب او في تلك حديث الباب يتعلق
 من اصحاب ذلك وهو في الحياة بعد والذري باجابه ابن الحنبل يتعلق بخرجه
 بعد الوفاة قوله يا نسيب الجرايم في العزوف في سبيل الله اي ويبيان
 ما فيها من الفضل ودر فيه حديثا احدهما عن عائشة قوله اخبرنا
 يحيى بن سعيد هو انصارى وهب بن ابي عبد الله بن عمرو بن ربيعة هو الذي
 لسعد بن ولديه محب ورواية قوله كان النبي صلى الله عليه وسلم شهر
 فلا قدم المدينة قال لبيت رجلا صالحا من اهل بيعة بني الليث لعلنا
 في هذه الرواية ولم يبين زمان السهو وظنا قوله ان السهو كان قبل القدم
 والقول بعده وقد اخرج مسلم بن طريق الليث عن يحيى بن سعيد
 وقال في شهر رسول الله صلى الله عليه وسلم مقدمه المدينة ليلة
 فقال فدلوه وظنا هره ان السهو والقول بها كما نابعه القدر وم وقد
 اخرج ابن السكيت من طريقنا في نسخة الفرائد عن يحيى بن سعيد
 لم يظن كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اول ما قدم المدينة ليبرئ
 الليث ولغيره المراد بتقدمه المدينة اول قدمه اليها من الهجرة ان
 عائشة اذ ذاك لم تكن عنده ولا يجدها ايضا ممن سبقه قد اخرج
 احمد بن زيد بن هارون عن يحيى بن سعيد بن رسول الله صلى الله عليه
 وهو ذات ليلة وهي الي جنبه فقالت ما شانك يا رسول الله الحد يث وقد
 روينا كما لو من ذي طريق عبد الله بن شقيق عن عائشة قالت كان
 النبي صلى الله عليه وسلم عرس حتى نزلت هذه الآية وان جعلت من
 الناس اسناده حسن واختلف في وصله دارسالة قوله حيث
 لا حرسك في رواية الليث المذكورة فقال وقع في نفسي خوف على رسول الله
 صلى الله عليه وسلم فحيث احرسه فدعاه رسول الله صلى الله عليه وسلم
 قوله فقام النبي صلى الله عليه وسلم اذا المصنف في التوفيق من طريق
 سليمان بن ابي بلال عن يحيى بن سعيد حتى كرمنا عن طريقه وفي الحديث
 الاخذ بالخبر رواه عن ابي بن العدي وان علي الناس ان يجرسوا سلطانهم
 خشية القتل وصحة الكفاة من تبرع بالخبر وقصته صلحا وانما اعاني

النبي صلى الله عليه وسلم فلكم مع قوة تركه للاعتقاد في ذلك وقد قال
 بين درعين مع انهم كانوا اذا اشتد الجاح كان امام الكل وابينا فان كل
 ابي فيهما طي السباب لان التوكل على عمل القلب وهي عمل البدن وقد
 قال ابراهيم عليه السلام ولكن ليظن قلبي وقال عليه السلام اعقلها
 وتوكل وقال بن مطال نسخ ذلك كما دل عليه حديث عائشة وقال الفرط
 ليس في الاية ما يينا في الحواشي كما ان اعلام الله بنصر دينه واظهاره ما
 يمنع الا سرا بالقتال واعداد العدد وجل هذا الامر وبالجملة من القننة
 والاضلال او ازهاق الروح والله اعلم كما فيهم في قوله في حرجية قوله وزاونا
 ثم من مرزوقه مكن او عمرو وهو من شيوخ البخاري وقد صحح بسا عه منه
 في واضح اخوي وجميع الامهاد سواء مدنيون وفقيهات بيان عليه
 ان دينار وابوصالح والحداد با زيادة قوله في اخره نفس وانكس الي اخره
 وقد وصله ابو يعقوب من طريق ابي مسلم الكوفي وغيره عن عمرو بن مرزوق وسياق
 يزيد لصل في الحديث ان ثنا الله تعالى قوله نفس عبد الدنيا والحديث سياق
 لهذا الاسناد والفرق في باب الرقاق وقد ذكر شرحه هناك ان ثنا الله تعالى والفرق من
 سنة هنا قوله في الطريق الثانية طوي لصل اخذ بعنان منس الحديث
 لقوله ان كان في الحواشي كان في الحواشي فلو انك نفس بفتح اوله واكمل الجملة
 ويجوز فتحها وهو عند سعد تقول نفس فلان ابي شقيق وقيل يعني النفس
 اللب على الوحدة قاله الخليل النفس ان يطر فلا يفتق من عذرة وقيل
 النفس الضر وقيل البعد وقيل الاملاك وقيل النفس ان يجر على وجه
 والنكس ان يجر على راسه وقيل نفس اخطا حته وبغيت وقيل
 وانتكس بالجملة ان يجلوه المروض وقيل اذا سقطت اختلفت مستقيمة
 حتى يسقط اخوي وحكيها من ان بعضهم رواه انتكس بالمعنى ونفس
 بالرجوع وجعله فقاله كاطية والاول او في قوله واذا انتكس فلا انتكس
 شيك كبروا لمهية وسكون الحنا شخ بعد ما كاف والنتش بالاتفاف
 والمهية فالعني اذا اصابت المشوكة فلا وجد من هجرها منه بالمتقاض
 تقول فتشت المشوكة اذا استخرجت منه وذلك ان فلنينة ان بعضهم رواه
 بالعين الجملة بدل القاف ومعناه صحيح لكن مع ذكر المشوكة تفويك
 بعناية القاف ووقع في رواية الاصيل عن ابي زيد المدوني واذا انتكس
 بمشاة فرقانية بدله الكاف وهو لقبير فاحتش وفي الدعا بفتح الشاوة
 الي عكس ذلك مقصود وان من عتق فذ خلت في رحله المشوكة في عند
 من يجرها بصبر ما حيا عن الحركة وانس في تحصيل الدنيا وتوكل
 طوي لصل الي اخره اشارة الي المحقق على العمل بما عمل به خير الدنيا
 والاخر قوله انتكس صفة لعبد وهو محبور بالفتنة لعدم الصوف

النبي

مداسه بالرفع الفاعل فقال الطبيب اشعث راسه مضبوطة فله ما حالان
من قوله لعبد لانه موصوف وقاكت الكرمانى بعد الرضع ولم يرجه وقال
غيره ويجوز في اشعث الرضع على انه صفة الراس اي راسه اشعث وكذا
القول في قوله مضبوطة قدامه قوله ان كان في الحراصة كان في الحراصة
وان كان في الساقه كان في الساقه هذا من المواضع التي اتحد فيها اللفظ
والجزا لفظا لكن المعنى مختلف والتقدير ان كان المهتم في الحراصة كان فيها
وقيل معنى في الحراصة اي في فوق في باب الحراصة وقيل هو للتقدير
اي ان كان في الحراصة فهو في امر عظيم والمراد منه لان ما في فعله انما
يلو ازمد ويكون مشتقلا نحو بهمة عمله وقال الطبيب الجوزيكية المعنى اخذ
الاشعث لا يتصل لسوء فاني افعله السير يسار وكانه قال ان كان في الحراصة
استخرفها وان كان في الساقه استخرفها فوجه ان استاذون لم يوردوا
وان كسقم لم يشع فيه ترك حب الرياسة والاشعة وقيل الجوزيكية
ربما في مريد لفظ في كتاب الرقاق ان شاء الله تعالى قوله ففصل كما
يقولنا نفسهم الله وقع هنا في رواية المستحلي وهو على عادة البخاري
في شرح اللفظة التي توافق ما في القرآن بتفسيرها وهكذا اقال اهل
التفسير في قوله تعالى والذين كفروا فتنفسا لم يوردوا في كل
شيء طيب وبقي ما حولنا الى العاد وهو من الطيب كذا في رواية المستحلي
ايضا والفتول فيه كالتكبيره وقال غيره المراد بالدهاله بالجنة لان
طوبى اشهر شجرها واطيبه فدعاه ان يباليها ويخول الجنة فلهذا
نزلها تكبيره في فضل الحراصة عدة اعداد في الحديث على
عكس البخاري منها حديث عثمان مرفوعا حرس ليلة في سبيلك
خير من الف ليلة نيام لبها وجبام نهارها اخرجها ابن ماجه والمام
وحدثني سهل بن عاذ عن ابيه مرفوعا من حرس قبرا للمسلمين
تطوعا لم ير النار بعد الا تحلة القسم اخرجها احمد وحديث ابي ربيعة
مرفوعا هو من النار على عيين سهوت في سبيلك اخرجها النسائي
وهو للترمذي عن ابن عباس والطبراني في حديثك معوية بن حيدة
وباب يميل من حديث انس واسنادها حسن والظاهر عن ابي هريرة
عن معوية بن يسار حديثه في الغزوات اي فضلها سواء كانت من سفر
للجوار وعلمه اربع المساقاة والاطول في ابواب الثلاثة يوجد منها حكم
هذه الاقسام وثلاثتها عن انس الاول قوله حدثنا ابن عمر
بمحدثين وقد ذكرنا الطبراني في الاوسط انه ترويه عن شعبة وهو من
كار شيوخ البخاري ممن تروي عنه الباقون بواسطة قوله صحبت جبر
ابن عبد الله في رواية مسلم عن صفوان بن يحيى عن محمد بن عمرو خرجت

٤٤

محدثين عن عبد الله الجعفي في سفر قوله فكان عيني وهو البر من انفسه
التقاة او غير ذلك قال ابن ابي عمير في رواية مسلم عن محمد بن المنذر
عن ابن عمر قوله وكان جبريل الكبر من انفسه بعد هذه الجملة من قوله ثابت
وزاد مسلم عن صفوان بن يحيى في قوله لا تعلم قوله بضموف شيئا في رواية
بضموف بضموف بضموف اي عليه وسلم شيئا اي من التعظيم والبه
وقيل اللفظ في تكبيره لانه لا احد احد منهم الا الكوفة في رواية كثر
البيت اي حلفته لا صاحب احد منهم الاخذ منه وفي رواية الاسمعي
من وجه اخر عن ابن عمر قوله لا زال احب الانصار وفي حديث الحديث
فضل الانصار وفضل جبريل وتواضعه ومحبته للنبي صلى الله عليه وسلم
وهذا الحديث من الاحاديث التي اوردها المصنف في غير مخطتها فاليق
المواضع بها المناقب الحديث الثاني حديث انس ايضا خرجت مع رسول
الله صلى الله عليه وسلم الى خيبر اخذ منه وسياقي بائنه من هذا السياق
بعد بابين الحديث الثالث حديث انس ايضا وعامه هو من سليمان
ومعروف بقبيلتي الراكسورة وهما ثمانية في نسق والاشعة لانه
مصريون قوله كتاب النبي صلى الله عليه وسلم زاد مسلم من وجه اخر
عن عامر في سفره في الصائم ومن المفسر قال فنزلنا منزلا في يوم حار
الذي ظلاله يبيتظلكم كسايه في رواية مسلم والاشعة صاحب المساء
بذاد منا من يتقى الشمس بيده قوله فاما الذي مني ما هو فلم يوضوا
خيال في رواية مسلم مسقط العوام اي يجرى من الماء قوله واما الذين
ظلموا فبعضهم الركاك اي اثاروا الابل عند بيتها وسقيها وعلقها وفي
رواية مسلم فخر بواب الابنية وسقوا الركاك بقوله بالاجراي الوافر
ليس المراد تقصوا جوار لصوام جزا المراد ان المفسر من حصل لهم جوارهم
ومثلا جوار الصوام لبقا طيبهم انشغالهم واشتغال الصوام فلذلك قال بالاجرا
كله بوجود الصفات المقتضية لتفصيل الاجر منهم قال ابن ابي صفرة
بانه اجرا الحديث في الغزوات عظم من اجرا الصيام قلنت وليس
لك على العموم وقصه الكهف على المظلمة في الجها ووعا ان المظلم في السفر
اي من الصيام في السفر خلا قال لا يفتقد وليس في الحديث بيان
انه اذ كان صوم فخرها وتطوع وهذا الحديث من اجرا حديث
التي اوردها المصنف في غير مخطتها لانه في الصيام هو مقصود على
بواه من اياه اصل قوله ما تنفخ من عمل متاع ما حبه في السفر
لانه حديث ابي هريرة وهو ظاهر في ترجمه لانه يتناول حالة السفر
بما هو الاطلاق لطريقه الاولى والسلافي تقدم تفسيره في العمل مع
كلام عليه وياتي بقية بعد خمسين بابا في باب من احبنا لوكاب وقوله

حدثنا الحق بن نصر هو ابن ابراهيم بن نصر بن سبط بن محمد وهو
 بالامثلة السائلة وفتح اوله وفتح بالضم والفتح وقوله كل يوم سمع
 علي بن ابي طالب وقوله لعين ما في توجيهه وقوله بجماله اي بجماله
 والركوب وفي الجمل على الك انة قاله بن بطال الدين في الرواية الا انه
 في باب من اهدى الكلاب الى النار من اغان صاحب الدابة عليها حيث
 قال وتبين الرجل على وابته قال لو ان احد من فعله لك جدا في غيره فانا
 حمل غيره على دابة نفسه احتمسا بان كانا على جراد قوله ولما الطريق
 بفتح الدال اي بيانه اي لمن احتاج اليه وهو بمعنى الدابة لقوله باب
 فضل رباط يوم في سبيل الله وقوله عزمه عز وجل يا ايها الذين امنوا
 وصابروا وابطوا الاية الرباط طلب والمرا والموحدة الحقيقية ملاذ
 المكان بين المسلمين والكفار كرا ستمت المسلمين منهم قاله ابن التبر
 بغيره ان يكون غير الوطن قاله ابن حبيب عن مالك قلت وفي
 نظري اطلاقه فيكون وطنه وينوي بالاقامة فيه دفع العدو
 ومن ثم اختار كثير من السلف سلك الثغور قسب المراطة والحراسة
 عموم مخصوص وجهي واستدل المصنف بالاية اختيار الاشارة للقاسم
 فعن الحسن بن علي وقتادة اصبروا على ما حبه الله وصابروا اعدا
 الله في الجهاد ورابطوا في سبيل الله وعن محمد بن ابي بصير اعدوا على الطاعة
 وصابروا وانتظروا العدو ورابطوا العدو وانتقوا الله فيها بيئكم وعن
 زيد بن اسلم اصبروا على الجهاد وصابروا العدو ورابطوا الخيل قال
 احمد قتيبة اصل الرباط ان يربط صولا فيلهم وهو لا يعلم استعدادا
 للقتال قال الله واعدوا لهم ما استطعتم من قوة ومن رباط الخيل
 واخرج ذلك عن ابي حاتم وابن عمير وغيرهما وتفسيره جربا للقتال
 يرجع الى الاول وفي المعط عن ابي هريرة مرفوعا وانتظار الصلاة فذكر
 الرباط في السنن عن ابي سعيد وقال المستدرك عن ابي حنيفة ابن عبد
 الرحمن بن عوف ان الاية نزلت في ذلك واخرج بانه لم يكن في زمن رسول
 الله صلى الله عليه وسلم عن رباط انتهى وجملا الاية على الاول اظهر
 وما اخرج في الرسالة في حجة فيه ولا سيما مع ثبوت حديث الباب فعلى
 تقدير تسليم انه لم يكن في عهد صلوات الله عليه وسلم رباط فلا يمنع ذلك
 الا موجه والترغيب فيه وحتمه ان يكون المراد كلا من الامرين او ما هو
 اعرف من ذلك واما التفسير باليوم في الترجمة واطلاقه في الاية فكانه اشار
 الى ان مطلقا يقيد بالحديث فان قيل هو رباط اقل الرباط يوم لسبب
 في تمام المجالقة وذكره مع موضع سوط بتفسير الجيد ذلك ايضا قوله
 ابا النصر هو هاشم بن القاسم والتقدير جمع وهو حديث وهو حديث

من الخط كثيرا وله خبر من الدنيا وما جليلها تقمهم في اولها جملها وقول حديث
 سهل بن سعد هذا فتصرا بالخط وما فيها والتفسير بقوله واطاعها
 اليه وتقدم الاعلام هناك على حديث البركة والقدوة وكذا على حديث
 وضع سوط احدكم لكن من حد يثابته ومباني من حديث سهل بن سعد
 في صفته الجنة ووقع في حديث مسلم ان عندك همد وانفساي واحن
 بان رباط يوم وبيعة حبيوس ميام شهر وقيامه ولا جدوا ليوذي
 انما حجة عن عثمان بن رباط يوم في حبل الله خير من ان يرمي في اجواء
 من النار قاله في حيزه لا تقا وقربها لانه يحول على الاعلام بالزيادة
 في الثواب عن الاول او باختلاف للمالين او باختلاف العمل
 بالنسبة الى الكثرة والقلية ولا يبا رضوان حديث الباب ايضا ان صيام
 شهر وقيامه خير من الدنيا وما عليها قوله يا حب من عز الصبي لا يرا
 شيئا الى ان الصبي لا يطالب بالجهاد ولكن يجد الخروج به بطريق القنينة
 ويعتق المنكود في الاسناد هو ابن عبد الرحمن الاسكندراني وعبدوه بن
 ابن عمرو بن الخطاب وسادك لم يعظم شرحه في غزوة خيبر من كتاب
 المفازي ان ثنا الله تعالى وقد استعمل على عدة احاديث الاستعداد في بيان
 شرحها في الدعوات وقتة صفة بنت حسي والبناء بها وما في شرح ذلك
 في الكناح وقوله صلى الله عليه وسلم لا احد هذه اجبل عسبا وخبثة ولا
 عن المدينة اللهم اربا حرم بما بين يديها وقد تقدم شرحه في اواخر
 الحديث وقد تقدم من اصل الحديث شي يتعلق بسيرة الصحابة في كمال الصلاة
 الا ذلك القدر ليس في هذه الرواية والقول من هذا الحديث هنا
 صدره وقد استشكل من حيث ان ظاهره ان احد اخدمته اشوا بني
 صلى الله عليه وسلم من اول ما قدم المدينة لانه حجة عنه قال
 خدمت النبي صلى الله عليه وسلم تسع سنين وفي رواية عشر سنين
 وخبر كانت سنة سبع فيلزم ان يكون انما خدمه اربع سنين قاله
 الداودي وغيره واجيب بان معنى قوله لا يرا طاعة لا تقمهم في اولها
 على انكم تهيون من يخرج معه في تلك السفرة هي اول طاعة انما يهيون
 الا انما هو على الاستعداد في المسافرة به لا في اصل الخدمة فاما كانت
 مقدمة فيخرج بين الحديثين في ذلك وقول الحديث يند جوارا استخرا
 النبي بغير احرة لان ذلك يقع في هذه الحديث وجملا الصبيان
 في الفرو كما قاله بعض السراخ وتبعوه وفيه نظر لان النبي حفيظ
 كان قد زاد على خمسة عشر كان خيبر كانت سنة سبع من الهجرة
 وكان عمره عند الهجرة ثمان سنين ولا يلزم من عدم ذكره الاحرة
 عدم وقوعه قوله هذا جبل عسبا وخبثة قيل هو على الحقيقة

وم

من الخط

وإما نفع من وقع مثله لك بان خلق الله الحجة من بعض الجادات
وقبله وهو على الجواز والمراد أهل جده على حد قول تعالى وأسال القرية
وقال المشاعر وما جباله بار شقق قلبي ولكن حب الله من
سكن الدنيا رافقه باب ركبته الهركذا اطلق الترجمة وحضوره اياه
في ابواب الجهاد ويشير الى كفضيحه بالفرز وقد اختلف السلف
جواز ركبته وتقدم في اوائل البيوع قول بطر الأرق ما ذكره اياه
حق واخرج بقوله تعالى هو الذي يبسيرم في البر والبحر وفي حديث
زهري عن عبد الله بن عمر عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
الائمة قال ابو بصير الانفسه اخرج من ركب البحر حتى كان عتبان
قرب صير فغلبت في محبته وقصبة تشييد المنع بالارحاج وهو
الجواز عند عدده وهو المنهور من اقوال العلماء اعلمت
السلامة فالبحر والبرسوا ومنهم من فرق بين الرجل والمرأة
عن مالك فنهى للمرأة مطلقا وهذا الحديث مختلط بغيره وقد تقدم
في بيان اوله من كتبه للفرز وهو في ان ابي بصير في خلافة عثمان
وذلك ان كان من كان يمنع الناس من ركوب البحر حتى كان عتبان
فازال العموية سببا ذم حتى اذن له قوله حصد ثنا ابي بصير
سعيد اياضا ركب وقد سبق الحديث قريبا وان خرج من سائر
كتاب الاستدلال قوله بالكتاب من استهان بالضعف والصلح
في الحديث ابي بصير انهم ورواه عنهم قوله قال ابن عباس اخرجني ابي بصير
اي ابن حرب فذكر طرزا من الحديث الطويل فقد تقدم موصولا في
جهد الوصي والفرز قوله في الضعفاء وهم اتاع الرسل وطريق الضعفاء
به حكاية ابن عباس وذلك وتفسيره له ثم ذكر في الباب حديثين الاول
قوله حصد ثنا محمد بن طلحة ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
هذا ابن بصير وهو والد محمد بن طلحة الراوي عنه ومصعب بن
سعد ابي بصير وهو والد مصعب بن طلحة الراوي عنه ثم ان قوله
السياق مرسل لان مصعب لم يرك زمان هذا القول لانهم
يجوز على انه سمع ذلك من ابيه وقد وقع التصريح عن مصعب
بالرواية عن ابي عبد الله جليلي فا هو جده من طريق معاذ بن
هاني ثنا محمد بن طلحة فقال فيه عن مصعب بن سعد عن ابيه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا كرا الجوفوع دون
ما في اوله ولما اخرج به هو عن النسيان من طريق مصعب عن طلحة
بن مصعب عن مصعب عن ابيه ولغظه انه ظن ان لمغضلا عن ابن
دونه الحديث ورواه محمد بن ابي مروة عن مصعب بن سعد عن ابيه

مرفوعا ايضا لكن اختصه ولغظه نيجرا مسلمون بضمها المستضمنين
اخرجه ابي بصير في ترجمته في الحديث من رواية عبد السلام ابن حرب
عن ابي خالد الالاني عن عمرو بن مروة قتال غريب بن صديق عمرو
نقدوه عبد السلام قوله راي اي ظن وهو رواية النسيان قوله عن
مخدونه زاد النسيان من ابي بصير قوله صل تنصرون وتترد قون
اي بسبب سخا عنه ونحو ذلك قوله صل تنصرون وتترد قون
الضعفاء كقوله رواية النسيان اياضا رواه هذه الامة لضعف مدعواتهم
وملاهم واخلاصهم وله ثنا هرون بن حديث ابي المردا عند احمد
والنسيان يلقط اياها يتخرون وتترد قون بضمها كما قال الحسن بطلا لنادي
المصنف ان الضعفاء عند اطلاقها في الدعا واكثر خشوعا في العبادة
للاطلاق من عن التخليق برحرف الدنيا وقال الهلب اراد صلى الله عليه
وسلم في ذلك حتى يتعد على التواضع وتفي الزهد على غيره وتترك اختار
المسلم في كل حال وقد يعكس عبد الرزاق من طريقه في قوله في قضية
سعد هذه زيادة مع اربابها قتال قال سعيد بن ابي بصير ان ابي بصير
رجال يكون حاسة القوم ويضع عن ابي بصير ليلون بصيريه كصبي
غيره فذكر الحديث وعلم من اقاله ابا بصير اذ اذقوا الزيادة من
الفتية فاعلم صلى الله عليه وسلم ان سهام المقاتلة جوا فان كان
التقوي يخرج من صلحنا عنه فان الضعيف يتنحى بفضل دعا به وانظر
وبهذا يظهر السر في تنقيب المصنف له حديث ابي بصير قوله عن
عمرو بن دينار وجاهد هو ابن عبد الله ورواه عن ابي بصير
من رواية الاقران قوله يفرق في ايام من الناس بكسرا والابو جهم فيها
وهمة على الصيانة ونحو ذلك في ابي جهم وسيا في ترجمته في
علامات النبوة وقصايل الصحابة قال الضعيف بطال هو لقوله في الحديث
الاخر ضيفكم فرين ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم لا تبيح للصحابة ان
يفضلهم ثم انما يصي الفضل ثم رواه بصير فضله قال ولما كان الصلاح
والفضل والنصح لا يثبت الا بالفضل اقل فكيف من بعد من واه المستعان
قوله بان قال فلان يثيب ابي بصير النظام بذلك اما ان كان
على سبيل الوصي فكانه ابا بصير ابي بصير عمارة حنظب فقال تقولون
فيما زكري فلان يثيب وقات فلان يثيب اوله قد يكلف فخر
او رواه حنظلة الا لا تقولوا فكلوا ولكن قولوا كما قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم من مات في سبيل الله او قتل فهو شهيد وهو حديث
حسن اخرجه احمد وبعيد بن منصور وغيرهما من طريق محمد بن حمران
عن ابي بصير في الجملة وسكون الجيم ثم فاعن عمرو بن دينار هذا في حديث

مرفوعا

بشفا منه ان من صار السلطان علي في جلة المنا صلح له ان
يخبر من ذلك كما فعل هو في القوم حيث استلوا لوان النبي صلى الله عليه
مع الفريق الاخر خشية ان يعكسوا هم قبلون النبي صلى الله عليه وسلم
مع من حقق عليه القلب فاستلوا عن ذلك تاويا معه انتهى وتفقد
بان المعنى الذي استلوا له لم يجمع في هذا بل الظاهر انهم استلوا
للاستشعار من قوة قلوب اصحابهم بالغلبة حيث صار النبي
صلى الله عليه وسلم معهم وذلك من غلظ الوجوه المتضعة في النظر
فقد وقع في رواية جبرية عن عمرو عند الطبراني فقالوا ما كنت
نقد علي في رواية اخرى فقال فضلة لا تغلب من كنت معه واستلوا
بهذا الحديث على ان الذين من بني اسما عيل وفي نظري ما سياتي في
مناقب قريش من انهم استدلوا بالاحصاء على الاعراب وفيه ان الحد
الاعلى يبريها ونسبها التنويه بذلك كما هو في مناهجته ببيان فضل
وتطهير قلوب من لهم دونه وقصد حسن خلق النبي صلى الله عليه وسلم
ومعرفته بامور الحرب ونسب النذير الى اتباع خصال الابرار المحمودة
والعمل بمنزلة من فيها حسن ادب العروة مع النبي صلى الله عليه وسلم
الحديث الثاني حديث ابي اسد بن مخرمة عن النبي صلى الله عليه وسلم
وحده يعني وهو خطأ وقوله اذا كتبوا لكم كتابا في نسخ العاري بمثلثة
ثم بوحدة والكتب بفتحة القريب فالجواب انهم استلوا وقد استلوا
بان الله يبيح بالهذول المطا عنة بالروح والنعارة بالسيف واما
الذي يليق بربي النسل فالبعد وزعم الداودي ان معنى قوله ان يقول
كاتبكم قال وذلك ان النسل اذا لم يكن في الجمع لم يحط غالبا فصيحة
لهم وقد تفحص هذا التفسير بانه لا يعرف وتفسير الكلب بالكلية
غريب والاول هو المعقد وقد بينته رواية ابي داود حيث زاد
فاخره واستحقوا انسلوا وفي رواية له ولا تسلموا السيف حتى
لستم بكم فظنوا ان معنى الحديث ان لا يجرى الرمي بالنبال حتى يبروا
لانهم اذا رمواهم على بعد قد لا تصل اليهم وفيه نصير منفعة
والتي ذلك الاشارة بقوله واستحقوا انسلوا وعرف بقوله واستلوا
السيف حتى يفتكروا ان المراد بالقول المطلوب في الرمي قربة لشي
حيث سئلوا لسهام كاقرب قريب عفيف يلحقون بهم والنبل في
الخد والسيلون ابو حدة جمع نبله ويجمع ايضا على النبال وهي سهام
العربيين اللطاف بنسبها ومع في هذا استناد هذه الحديث اختلاف
بنا بينه في غزوة بدر ان شامه تعالى قوله تائب الله بالحرب وكذا
اي من انة الحرب وكانه يشير بقوله وظواهرها الي ما روته ابو داود والنسائي

ومعه

ومعه ابن حبان بن حديث عتبة بن عاصم من اللهاوي بمشروع او
مطلوب الا انه روى في حديثه وملا عتبة اهله ورويه بنوشه ومنه
ثم اورد في حديثه في ضرورة بعنا الحديث ليسون عند النبي صلى الله عليه وسلم
الحديث ولم يقع في هذه الرواية ذكر الحد بفتحة او الي ما ورد في
بعض طرقه كما تقدم بيانها في باب اصحاب الجراح من كتاب
المسألة وذكرنا في هذه هناك وفي كتاب الصيغ فذكرنا التين قلت
وعلم ان يكون محمول بر رسول الله صلى الله عليه وسلم واهل بيته
راهم او من اهلهم واستحبنا ان يجمعهم وهذا هو المقول في الحديث
وهم يسمون عند رسول الله صلى الله عليه وسلم قدامه وهذا
يجمع الاحتمال المذكور او احتملا ان يكون اخباره لهذا السبب انكاره
على الكفنيين وكان من مفسدته في انه من خبير خلاف الاولي والحديث في
الجملة اولي من اللعب المباح واما ما في الحديث صلى الله عليه وسلم فكان لصدده
بيان الجواز فقوله زاد على ثنا عبد الرزاق وقع في رواية نسخة
الاشعبي زادنا على قوله باب الكهنة زاد في رواية اخرى شيوت
القربة والحقن والترسة جمع ترس والحقن بكسر الهمزة وفتح الحاء
وتشديد النون ايماء لدرقة قال ابن المنبر وجه هذه التراجيح وقع
من تجليل هذه الالات في التوكل والتفان الحد ولا يند التندر
ولكن يفتق مساكك الوجوه كما طبع عليه المشقوقه ومن
تروى بترس صاحبها اي فلا ياتى به ثم ذكر فيه اربعة احاديث
الاول حديث ابن ابي عمير كان ابو طلحة يتزين مع النبي صلى الله عليه وسلم
بترس واحد الحديث اوردوه ففتحو من هذا الوجه وسببها في انهم
من هذا السبب في المناقب في غزوة احد متصلان انما هي محتاج الي
من صوره لشغل يد به جميعا بالرواية فلهذا كان النبي صلى الله عليه وسلم
ترويه ترويه كما يترسها حديث سهل وهو جزر سعد لما استوت بيعة
النبي صلى الله عليه وسلم على راسه الحديث والفضل منه قوله وكان
علي عتيق بالمال في الحق وقد تقدمت له طويقا اخري قريبا وباتي
الكلام عليه في غزوة احد ان شامه تعالى في الثالث حديث عمركانت
ابوالبنين المنصور ما قاله صلى الله عليه وسلم الحديث ذكر منه طويقا وسببها في
بكرهه يسمو في في كتاب فرسنا الجحش وفي الضراب والقرص منه قوله
صالحه حبل ما يتيقن السلاح والكتار عمدة لان الجحش من جملة الالف
السلاح كايروي محمد بن منصور باحنا وصحيح عن ابن عمركانت
عنده درقة فقال لولا ان عمرو قال لي احبس سلاحك لا عطيت هذه
الدرقة لجناب ابي داود وابوها حديث علي في قوله صلى الله عليه وسلم

لسعد اجازي وقاصدا رمندا اكر ابرو امي وسيا تي شرحه مستوف في
المناقب وفي غزوة احد وقوله فيه حدثنا قبيصة هو ابن عتبة
وسفيان هو الثوري ذكرهم ابو نعيم في المستخرج ان لفظ قبيصة هنا
ممن دون البخاري وان الصواب حدثنا قبيصة وعلى هذا سفيان
هو ابن عبيدة لان قبيصة لم يبع من الثوري لكن لا يعرف لانكاره بعض
ان لا مانع ان يكون عند السفيانيين وقتها حرج المصنف في الادب
من طريق عبيد بن عبيد عن سفيان الثوري ووقع في رواية الفسوف
هنا عن مسدد عن عبيد بن عبيد وهذا الحديث هنا عموما
لان لا يوافقوا حوا من ركني الترجمة وقد اختلفت في رواية
فعله لفظ باب بغير ترجمة وله مناسبات بالترجمة التي قبله من جهة
ان الراعي لا يستغنى عن شي بقيه عن نفسه مبرها من رواية في حديث
على حوا ان المحدث وسفيان في سبطه المذكور له وبيان ما يولد منه في كتاب
الاقرب ان سفيان في قوله بالاسباب لدرج جمع درجته ابي حوا ان اخذ
ذلك او مشرو وعنه قوله حدثنا سميد هو ابن ابي اوسيو في
جزء من البخاري في الاطراف وافضل ذلك في التهذيب وهذا الحديث يقد
تقدم في اول المسند بن عبيد بن عبيد هناك الاختلاف في رواية وهو
المراد بقوله في هذا الحديث يعني عن ابن وهب بهذا الاسناد وقوله فيه
فقال دعها فلي غفلت عن ترجمتها في رواية التي ذكر عبد بن عطل وكذا
في رواية ابي زهير المروزي قاله عياض في روايته الاكثر من اوجه قوله
الحمايل وتلقبوا بالسيف بالعنق الحمايل الملهة جمع خميلة والخيما ينلد به
السيفه واورده في حديث انس وقد تقدم في باب الفرس الثوري باب
الخيما في الحرب وساقه هنا اتم وسبق اتم وسبق في الفرس
في الفرس فيه هنا قوله وفي عنقه السيف فدل على حوا ذلك وقوله
لم تراها ووقع في رواية الحروي والكشيري مرفوعين قاله المصنف في
المصنف من هذه التراجم ان يميل في السلف في الة الحرب وما سبق استماله
في زمن النبي صلى الله عليه وسلم ليكون اطيب للنفس وان في الحديث قوله ان
ما جاء في حلية السيف في ابي حوا الجواز وعنده قوله سمعت سليمان بن
حبيب هو البخاري قاض ومشرق في زمن عمر بن عبد العزيز عن ابن
سنة عشرين او بعدها وليس له في البخاري سوى هذا الحديث الواحد
قوله كنف في الفتوح قزم وقع عند ابن ماجه الحديث ايرامه بذلك
سبب وهو كحلنا على ايرامه قزم في سفيان في حلية حلية حلية
فضض وقال فذكره وذا ذال اسمعيل في روايته انه دخل عليه كحموزاد
فيه لانتم اكل من اهل الجاهلية ان الله يصدق منكم الرجل الذي هم يفتقه

في سبل

في سبل الله سبحانه ثم انتم تمسكون واخرجه صيغته ابي حوا في رواية
والطواي من طريقه من وجه اخر عن سليمان بن حبيب قال سئل
عن قاضيين من الروم فماذا عيباه عن ابي زهير في كقولنا نطقنا
الارامانة فاذا سيجع هوم على تكلم اذار جلا يطلع حاجته قال ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم بلغ ما ارسل به وانتم فليظروا منا
من نظر اليه سيقظنا فاذا فيها غي من كفضة فضض حتى تشك غضبه
قوله الطلاني يفتح الملهة وتخفيفه وكسر الموحدة جمع على يسكون
اللام وقد فسره الاوزاعي في رواية في نعيم في المستخرج فقال ان الطلاني
الميلود الخام التي ليست يد رعة وقال غيره العليل والفضض توجد رطب
فيشد بها جنون السوف ثلوي عليها فتجفوك ذلك ثلوي رطب على ما
يبيد عن الرياح وقال الخطابي هي عصب العنق وهي التي ما يكون
من عصب الجير ورمع الداويك انه العليل في ضرب من الرصاص خارجا
كانه على القزاز في خروج غريب الجامع السوي وكانه طواه قرن بالاند
فنه ضريا منه وذا هظام بن عمار في روايته ما كذبوا فيه انبيا
لا تعلق بالجهاد والاندكيا لمدوه من النون بعد ما قاف وهو الرصاص
وهو ما حد لا جمع له ومصيل هو الرصاص الخالص وعمل الداوي ان الاند
القدرير وقال ابن الجوزي انه الرصاص الثقلي وهو بنق اللام منسوب
الى القلعة يوضع بالبادية فيسبذها ليهو فيسبذها ليهو فيسبذها ليهو
فيقاله يوف كالمية وكانه معدن يوجد في بلاد الهند والرصاص
وفي هذا الحديث ان تخلية السيف وتغيرها من اوقات الحرب بتغير
الذهب والفضة او ليما جاسب من ابا حوا بان تخلية السيف ليدار
والفضة انما يتبرع لارهاب العدو وكان كاصحاب رسول الله صلى
الله عليه وسلم عند ذلك غنية ليشه تم في انفسهم وتغيرهم في ايامهم
قوله باب من علق سيفه بالظهر في السفر غير الماتلة وكوفي
حدثنا جابر في قصة الاعداء انما حنوطا سبنا النبي صلى الله عليه
وسلم وهو نائم والعروض منه قوله فقلت تحت شجرة فطلقها سبيته
وسيا في سكره في كتاب المغازي قوله باب سب السيف البعثة فورا حلة
وهو ما يلبس في الراي من اجبت السلاح وكوفي حديث سهل بن كنف
الماتى قبل اربعة اطاب له قوله فيه وبعثت البيضة على راسه وقد
تقدمت الاشارة الى مكان يخرج منه قوله باب سب الرصاص السلاح
وهو الرصاص عند الموت كانه يثبيرا الى رونا لان عليه اهل الجاهلية
من لسر السلاح وهو الرصاص اذا مات الذي يمس فيهم وما كان يمس
بذلك اليهم قاله ابن المنير وفي ذلك الاشارة الى انقطاع عمل الجاهلي

ابن داود فتا لانه ايضا رصده در عا من حديث وقد وصله المصنف في
الا حتم من وتقدم الكلام على بوجه مستوفى في كتاب الزكاة قاله
حديث ابي هريرة في الخبر والتقدم وقد تقدم شرح مستوفى
في كتاب الزكاة والفروض منه هنا ذكر الجنتين فانه روي بالوحدة
وهو اعلمنا سبب لذكر التيمم في الترجمة وروي بالثبوت وهو المناسب
للدرع مفتح تقدم بيان اختلاف الرواة في ذلك هناك دلالة بالرواية
ما قطع من الثياب فبشرا قاله في المصنف ومحمد استثنى ما روي للترجمة
وان كان المثل في المثل لا يشترط طوره فملا عن مستر وعينه
من جهة انه مثل بدرع الكريم فتشبه الكرم المحمود وبالدرع يستعمل
بان الدرع محمود ويوضع المشاهد من دوع الكرم لا دوع الجبل
فكان اقام الكرم نظام الشجاع لتلا رسما غالبا وكذا في حديث
تاس الجنة في السفر والحرب ذكر فيه حديث الجيرة في قصة المش
على الحفنين وقصبة عليه جبة سناء مية ومعه فذهب يخرج بي يه
من كية فكانا صيفين وهو ظاهريا ترجم له وقد تقدم الكلام على
الحديث مستوفى في باب المسح على الحفنين في كتاب الطهارة قوله بار
الحرب في الحرب ذلوقه حديث ابي ذر الغفيرة للزبير وعبد الرحمن
ابن عوف في قيصرا الحرب ذكره من خمسة طرق وفي رواية سعيد بن ابي
عوفية عن قتادة بن حكة كانت بهما وكذا قال شعبة في احد الطرفين
وفي رواية لهما عن قتادة في احد الطرفين بين القلوب روي التين
الرواية التي فيها الحكمة وقال لعل بعين الرواة تا وكما حفظه حمود
الداودي با حتم ان يكون احد الطرفين با حد الرجلين وقال ابن القزويني
قد ورد انما رخص لكل منهما فالافراد يقيني ان لكل حكمة قلت وعلم ان
بان الحكمة حصلت من القتل فنسبت العلة تارة الى السبب وتارة الى
سبب السبب ووقع في رواية محمد بن اسحاق عن غندر رخص او رخص
لذا بالثبوت وقد اخبره احمد بن محمد بن اسحاق عن رسول الله صلى
الله عليه وسلم وكذا قال في بيع عن شعبة في كتاب اللباس واما
تقييده بالحرب فكانه اخذ من قوله في رواية لهما في قوله في حذرة
فلا يقع في رواية ابي داود في السعدي حكمة وقد ترجم له في اللباس ما يبرح
للرجال من الحرب للحكمة ولم يقيده بالحرب فترجم بقصدهم ان الحرب في الترجمة
بالجيم وفتح اللام وليس كما فهم لانه لا ينبغي لها في ابواب الجهاد مناسبة
ولم يرم بها اعادة الترجمة في اللباس اذ الحكمة والحرب متقاربان وحمل
الطبري جوارزه في الفروع مستقيما من جوارزه للحكمة فقال ولت الرخصة
في لبسه بسبب الحكمة الى ان من قصد بلبسه دفع ما هو اعظم من اذي

الحكمة

الحكمة تدفع سلام العدو وتعود لك فانه يجوز وقد جمع القزويني البخاري
فترجم له باب ما حاق في لبس الحرب في المشهور عن الثالين
بالجواز انه لا يخفى بالسفر وعن بعض المشافعية يختص وقال القزويني
للحديث حجة على من منع الا ان يدعي الحضور صفة بالزبير وعبد الرحمن
وامر تلك الرواية قلت وقد جرح الى ذلك عمر رضي الله عنه فذكر
ابن عسكرا من طريق ابن سعد عن ابن سيرين ان عمر راى على خالد
بن الوليد قيصرا جرح فقال له خالها هذا فذكر له خالد قصة عبد
الرحمن ابن عوف فقال وانت مثل عبد الرحمن اولك مثل ما لعبد الرحمن
نزار من حنجره فز قوه رحاله ثقات الا ان فيه انقطاعا وقد اختلف
السلف في اباحه فخرج مالك وابو حنيفة مطلقا وقال الشافعي وابو
الجواز للصبر وروى عن ابي حنيفة عن ابن الماحشور انه يفتي في
الحرب وقال المهلب لياسه في الحرب لا رهاب العدو وهو منفل
الرخصة في الاحتياط والحرب انما هو دفع في كلام الخواري تبعا لقوله
ان الحكمة في لبس الحرب للحكمة لانه من الجوردة ولقد تقدم بان الحرب
حار فالصواب في ان الحكمة فيه لما صفة فيه لدفع الحكمة والله اعلم
قوله ما يذكروا في السكين فذكر في حديث جعفر بن عمرو بن ابي
عمر بن ابي النجاشي عن ابي علي وسلم يجتر من تحت ثنائه الحورث
وفي الطريق الهزبي قال في السكين وقد تقدم شرحه في كتاب الطهارة
قوله بالسبب ما قيل في فقال الاموم اى من الفصل قوله واختلف
في الروم قال لا تقرأ بهم من ذلك عيسى بن ابي اسحق بن ابراهيم واسم حد هجر
قيل روماني وقيل هو ابن ربيعة بن يونس بن ابي اسحق فخرج قوله عن
خالد بن سعد انه يفتي الجهم بسكون الهملة والاسناد كله شامخون او اسحق
ابن يزيد شيخ البخاري فيه هو ابن اسحق بن ابراهيم ابن زبير الفراديسي
نسب لجده قوله محمد بن ابي اسود العنسي بالنون والهملة وهو شامي
قدم يقال اسمه عمرو وعمر بن ابي اسحق بن ابراهيم وكان معاجدا محضو ما وكان
عمر بن علي ومات في خلافة معاوية ولقب له في البخاري بسوك هذا
الحديث عند من يعرف بينه وبين ابي عيسى بن عمرو بن اسود
والراجح التفريق واما هرام بن مهران فذكرها في اول الجهاد وفي حديث
ابن سعد حدث عنها النبي لهذا الحديث بالهمزة من هذا التسمية
واخبر عن الحسن بن سفيان هو الحديث في مسنده عن هشام
بن عمار عن عبيد بن حمزة بسند البخاري وزاد في اخره قال هشام
رايت قبرها بالساحل قوله يهزون مدينة قيصري عن المسطيطينية
قال المهلب في هذا الحديث منقبة لمهوية لانه اول من عثر البحر وثنية

لولا ان يزيد لانه اول من غزا مد ينة قيسر وتقتبسه ابن التبريدان
المعبر بما حاصله انه لا يلزم من دخوله في ذلك العموم ان لا يخرج به لغير
خاصة ولا يختلف اهل العلم ان قوله صلى الله عليه وسلم مفسور لهم
بغيره وطلبتون بطلانها من اهل الفقرة حتى لو ارتد واحد ممن غزاها
بعد ذلك لم يدخل في ذلك العموم اتفاقا فدل على ان المراد بمفسور لم يوحده
بشروط الفقرة فيه منهم واما قولنا من اتين محمدا ان يكون من عشرين
الحيثيين فرددوا الا ان يريد لم يباشر القتال فيكون انه كان امير ذلك
الحيثيين بالاتفاق وجوز بعضهم ان المراد بمدينة قيسر المدينة التي كان
بها يوم قال النبي صلى الله عليه وسلم تلك المقاتلة وهي حمص وكانت
تار مملكتها ذلك هذا انما هو في الحديث الذي يروون ان الجسر
قبل ذلك وان ام هرام فيهم وهمس كانت قد فقت قبل الفزوة التي
كانت فيها ام هرام وانه اعلم قوله وكانت جزوة جزية المكافورة في
سنة اثنين وخمسين من الهجرة وفي تلك الفداء مات ابواب الهضار
فاوصى ان يدفن عند باب المسنططينية وانما يفسر قوله فقتل به ذلك
فيقال ان الروم صاروا بعد ذلك يستسقون به وفي الحديث ايضا ان
في سكنى الشام وفوقه فدا وجبوا التي فعلوا فقتلوا جيت لهم به الحنة
قوله انساب قتلا لا يهود فيه حديثي ابن عمرو بن مريزة في ذلك فها خبار
بما يقع في مستقبل الزمان قوله الهزوي في فتح العراق انما هو منسوب الى
ابن خزيمة واسحق هذا غيرا حقا ابن عبد الله بن ابي قزوة الضعيف
وهو مني حقا ابن عبد الله عم والده هذا او اسحق هذا هو روي عنه
الاضراب بواسطة وهذا الحديث بما حدث به ما كذا خارج الكوطا ولم ينفرد
به اسحق المذكور بل تا به ابن وهب ومن ابن عيسى ومحمد بن داود
والوليد بن مسلم اخرجهما الدارقطني في عزاي مالك واخرج الامام
طريق بن وهب فقتلوا فقتلوا فقتلوا فقتلوا فقتلوا فقتلوا فقتلوا
غيره من يقول بقوله ويستفاد اعتقاده لانه من المعلوم ان الوقت الذي
اختر الله صلى الله عليه وسلم لم يات بعد ما اثاره بقوله فقتلوا
فقتلوا المسلمين ويستفاد منها ان الخطاب المشتمل على اهل طبرستان
مغيرهم وهو متفق عليه من جهة الحكم وانما وقع الاختلاف فيه في حكم
الفايدين هل وقع بتلك الخطا طبة فيها او بطريقها كما قاله هذا
الحديثين يبين من ذهب الى الاول وفتحه اشارة الى بقا دين المسلمين
الى ان ينزل عيسى فانه الذي فقتلوا لاجال ويبيته فقتلوا والذين
لم يتم اهل جبال على ما روي من طريقه خري ومبينا في بيانها مستوفى في
علامات النبوة ان شاك الله تعالى قوله انساب قتال التزك اختلف في اصل

التزك

الذين فقتلوا الخطا فيهم بنو قنطورا الامة كانت لا يرهم وقال كراغ هم الذين
وتقتب ما هم حنوس من التزك وكذا الفزقلا ابو عمرو بن اولاد ياقث
وهنا من كثيرة وقال وهب ابن منبذ لهم بنو عمة يا حوج كرا حوج لا ي
فقتلوا من السيد كما في بعض يا حوج غيا بين فقتلوا لم يخلوا مع فقتلوا
منوا التزك قبل انهم من فعل تبع وفتلوا من له افر دون ابن
سام ابن يوح وقيل ابن ياقث له عليه وفتلوا من كوكي ابن ياقث ذكر فيه
حدثين الاول حديث عمرو بن قنبل يفتح الحثاة وسكون المعنى
والثاني اللام بعد لها وحدة والحسن هو التزك والاسناد كله يروي
قوله من اشراط الساعة زادا للسعي في اوله ان قوله يستعملون
يقال لشعر هذا الحديث الذي بيده طاهر في ابن الذين يستعملون
الشعر غير التزك وقد وقع في رواية الاحمدي من طريق محمد بن عباد
فلا يلقوا ان اصحاب بابك كانت ناهيهم البشعر بالبحر حلتين مفتوحتين
واخره كان فقتلوا الهزوي بعنه المهة وتشد يد الراا المفتوحة وكان من
طائفة من الزنادقة احيى حيا هو المحرمات وقامت لهم شوكة كبيرة في
امام الامامون وفتلوا على كثير من تلامذته كطبرستان ما ذكر في ان
قتل بابك المنكوفي في ايام الختم وكان خزر كجه في سنة احدى ومائتين
او قبلها وقتله في سنة اثنين وعشرين فقتلوا الحجال بالبحر وتشد يد
النون جمع سخن وقد تقدم ذكره قبل ابواب والمطرفة التي البست
المطرفة خراجلود وهي الاضحية فتول طارقت بين المنطين اجملة
احديها على الهزوي وقال الهزوي هي التي طرقت بالاصب اري السنت
به الشا في حديث ابي هريرة في ذلك قوله بالاسب قتال التي
يشعلون الشعرة كرفهه حديثا في هريرة المدكور من وجه اخر فقتلوا
قال سفيان زاد فقهه ابو الزناد وهو موصول بالاسناد والمدكور ولخطا
من زعم انه معلق وقد وصله الاحمدي من طريق محمد بن عباد عن سفيان
بالاسنادين معا فقتلوا رواية موهن عن قوله من النبي صلى الله عليه وسلم
وقد وقع عند الاحمدي من طريق محمد بن عباد عن سفيان بلطف من
النبي صلى الله عليه وسلم وقد وقع في ابياب الذي قبله من وجه اخر عن
الاعرج بلطف قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وزاد فيه حمرا وجه
لم يترك صغار الا عن وقوله فقتلوا فقتلوا فقتلوا فقتلوا فقتلوا
الح النساء الملقا وقيل الملقا الاستوا في طرف الانث فقتلوا
الانث وانطاعه وسيا في بقية شرح هذا الحديث في علامات النبوة
انشاء الله تعالى قوله باب من صف احواله عند الزبية ابي صف من
بعت معه بعد فتوية بن انهم ذكر فيه حديث البرا في قصة حنين وهو

ظاهراً فيها ترجم له ووقع في حقه ثم صف اصحابه وقرئ بعد ان خذوا منكم
والكتاب وبقوله واستنصر ابي استنصر ايه اذ هو في الكفار بالقراب وسيا
يخرج ذلك مستوفى في كتاب المفاز كما ان شاء الله تعالى قوله
على المشركين بالخرقة والزلزلة ذكر فيه خمسة احاديث الاول
على الايمان يوم الاحزاب الحديث قوله عن هاشم هو الذي استوايوزع
وتجاستر الكوراني فقال المنا سبانه هشام بن عمرو وسيا
شرح هذا الحديث مستوفى في تفسير بصيرة البقرة ان شاء الله تعالى
وقوله ابراهيم عليهم السلام ان الله بيوتهم وقبورهم ناراً وليس فيه للمعا
عليهم السلام الخيمة لكن يوجد ذلك من لفظ الزلزلة لان في احوال بيوتهم
غاية التزلزل لغوسهم بها فيها حديث ان هزيمة في الدعا في القوت
وقوله اللهم استند وطلتك على بصرود حوله في الترجمة بطريق العمود ان
كثرة لوطاة يدخل تحتها ما ترجم به كما نالوا واشدد عليهم الباس
والعقوبة والاحذ الشديد واين ذكوان المنكود في اسناد وهو ابراهيم
باسم عبد الله وقد تقدم من وجد اخر في كتاب التزويدي في شرح مستوفى
في التفسير ان شاء الله تعالى ثالثها حديث ابن ابي وقي وهو ظاهر
فيما ترجم له والبراد والدا عليهم اذا انزعوا ان لا يفتقر لهم فزارو قاي
الداويك الاول ان يطيش عقولهم ويرعد اقدانهم عند اللغات فلا يفتوا
فقد ذكر الهمم في من احرف نابة في هذا الاصحاح في التبيين
عليها في باب لا تتبوا القامد وان شاء الله تعالى رابعها حديث
وهو ابن مسعود في قصة الخبز وراى نخرت بملته وفيه اللهم عليك ترويض
وفيه ما قرنته في الحديث الثاني قوله قالوا براسه فقهه الا سنا والمذكور
وكلاهما لا حدث سعيان بهذا الحديث كان سبي السامع وقوله المصنف
قال يعصف اجنا اي اسحق عن ابي اسحق ابن امية بن خلف وصنفه رواية
سعيان وهو التوريب بها وحدث جاحوري فقال امية وهي رواية
شعبة وحدث جاحوري فشك فيه ويوسف المذكور هو ابن اسحق ابن
اي اسحق بن سعيان اي جده وقد وصل المؤلف حديثه بطوله في الطهارة
طريق شعبة وصلها المؤلف ايضا في كتاب الجعف وقد بينته في الطهارة
ان اجوا لبروي عن ابي اسحق هذا الحديث في روي السامع وكرت
ما فيه من الاجث خاسرها حديث عائشة في قصة اليهود وقوله
فلم تسعي ما قلت عليكم فكانت اشار الى ما ورد في بعض طرقه واخره
لنا فيهم ولا يسحاب لهم فيها وقد ذكرها الاسعيل هناك من الوجه الثاني
اخوجه الجاري فنيه مشروعية الدعا على المشركين ولو خشى الداعي

انهم يدعون عليه ومباني الكلام عليه مستوفى في كتاب الاستيدان ان
شاهه تعالى قوله باب هل يرشد المسلم اصل الكتاب او يعلى الكتاب
فالمراد بالكتاب الاول التوراة والى تجيلها بالكتاب الثاني ما هو اعلم
بها ومن القرآن وغيره واورده فيه طرفا من حديث ابن عباس في
شان هرقل وقد ذكره بعد ما بين من وجه اخر عن ابن شهاب بطو
واسحق شيخه فيه هو ايج مضور وهذه الطرفين اهلها المغربي في
الطواف وارشادهم منه طاهروا ما تعلمهم الكتاب فكانه استنبطه
من لونه كتب اليهم بعد القرآن بالعربية فكانه مسلطهم على تعليمه اذ
لا ترويه حتى يتوهم لهم وما يتوهم لهم حتى يعرف المترجم كيفية استخراج
وهذه المسئلة مما اختلف فيها السلف فنعم ما لك من تعليم الكافر
القران ورضوا ابو حنيفة ما اختلف قوله اسطافى والذي يظهر ان الراجح
التفصيل بين مترجمي من الرغبة في الدس وهو المدخول في مع الامم
منه ان يتسلط على اليه الطعن فيه وبين من يمتنع ان ذلك لا يقع
فيه او يظن انه يتوهم ذلك اليه الطعن في الدين واسه اعلم ويصرف
ايها بين القليل منه والكثير كما تقدم في امداد كتاب المحقق قوله باب
الدعا للمشركين بالهدى ليرهم فلو فيه حديث ابي هريرة في قدوم
الطفيل بن عمرو له وحى وقول النبي صلى الله عليه وسلم اللهم اهد
دوسا وهو ظاهر فيما ترجم له وقوله نبتا اللهم من تقه المصنف اشارة
منه الى الفرق بين المقامين وان صلى الله عليه وسلم كان تارة
يدعوا عليهم وتارة يدعو لهم ليراهم الاول في حيث تشتد شوكتهم
ويكثر اذامهم كما تقدم في الاحاديث التي قبلها هذا باب والحالة الثانية
حيث توفى كما يلتمهم ويرى بالفهم كما في قصة دوس وسيا في شرح
الحديث المذكور في المفاز ان شاء الله تعالى قوله باب دوس اليهود
والصاركياب الى الامم وسلم وقوله صلى الله عليه وسلم في ما ذكر
في الباب الذي بعده عن علي حيث قال نقتلهم حتى يكونوا مثلنا فنيه
اسم صلى الله عليه وسلم له بالتروله بسا حتمهم ثم ما بهم الى السلام
ثم القتال ووجه اخذه من حديث الباب انه صلى الله عليه وسلم كتب
الى الروم يدعو لهم الى الاسلام قبل ان يتوجه الى قتالهم قوله وما كتب
الى صل الله عليه وسلم الى لسوي وقبصوقد ذكر ذلك في الباب مسندا
وقوله ما سمعوه قبل القتال لانه يتعميرا الي حديث ابن عمون في اشارة
الجم الى صل عليه وسلم علي بن المصطلق على غرة وهو يخرج عنده في
كتاب الفتن وهو مرسل عن من يقولوا بان شترا طاهرا قبل القتال صلى
انه بلقهم الدعوة وهي مسئلة فلا فية فذهب طليقتهم مما بين عبد

انهم

الا اشتراط ما لدعا الى الاسلام قبل القتال **وهذا** انما هو الذي كان في الجاهلية
 الا ما روينا انتم تشارد دعوة الاسلام فان وجد من لم يبلغه الدعوة فلا يقاتل
 حتى يدعى من عليه الشاطي وقال مالك بن نويرة ان فؤاد يغير دعوة
 ما اشتها والاسلام ومن بعدت داره قاله دعوة اقطع للشك وروى محمد بن
 من مضمون ما سناده صحيح عن ابن عمر ان النبي اشد كيار التابعين قال
 كان يدعو او يدع فقلت وهو منزل على الخالدين المتقدمين ثم ذكر في الباب
 حديثين احدهما حديث انس في اتخاذ الجاهل تمسك في الكلام عليه
 مستوفى في كتاب اللباس في ثيابها حديث ابن عباس ان النبي صلى الله
 عليه وسلم بعك بكتابه الياسوي وسيا في شرحه في واخر المفازي
 وفيه ان الكفوف به كان عبادة بن حذيفة فقال له سمعنا ونحك هناك
 ما يتفق بكسر ياءها الحواد بعظيم الجور وفي الحديث دعا الى الاسلام
 بالكلام والكتابة وان الكتابة تتوهم مقام النطق ووجه ارسال المسلم
 الى الكفار وان العادة جوت بين الملوك بتوك قتل الرسول ولله من
 كسري الكتاب ولم يقض الرسول قوله بانس دعا النبي صلى الله عليه
 الى الاسلام وان النبوة وان لا يتخذ بعضهم بعضا اوبا لمن دون الله
 وقوله تعالى ما كان ليشران يوتيا اسم الكتاب الانية او وفيه احاديث
 اوله حديث ابن عباس في كتاب النبي صلى الله عليه وسلم الي يقيم
 فيه حديث عن ابي سفيان ابن حرب وقد تقدم بطوله في حديث الوي
 والكلام عليه مستوفى وهو ظاهر فيها ترجمه وياتي شيء من الكلام عليه
 في تفسير بصورة ال عمران ان شالله تعالى وما قوله تعالى ما كان ليشران
 قال لمرافق بلانية الابكار على من قال لكونوا عبادي من دون الله ومثلها
 قوله تعالى فاذ قال الله يا عيسى ابن مريم انت قلت للناس اتخذني
 وابي واليتيم وقوله تعالى اتخذوا اعباءهم اربابا من دون الله
 باية ثابتهما حديث سهل بن سعد في اطل على الراية يوم خيبر كاتي
 شرحه في المفازي والفتوح منه قوله ثم ادعهم الى الاسلام ما التمسوا
 حديث انس في ترك الاعارة على من سمع منهم اذ ان ذكره من وجهين
 وسيا في شرحه في نزوة خيبر ما كفا وهو ذلك على هو ان قتال من بلغت
 الدعوة بغير دعوة فيجزم بينه وبين حديث سهل الذي قبله بان
 الدعوة مستحبة بلا شرط وفيه دلالة على الحكم بالليل لكونه كفا
 القتال بخير وسيا عا ان ذان ومعه اول حذو في امر الدنيا ان
 كف عنهم في تلك الحالة مع احتمال ان لا يكون ذلك على الحقيقة ووقع هنا
 فلا اصبغ خرجت يهود خيبر وما جهم ووقع في رواية خيبر من مسلمة
 ثابتة عن انس عند مسلم فاقينا لهم حين بن غنم الشمس ويجمع باهم

والبلد عند الصبح فنزلوا فسلوا وترجموا واوجروا النبي صلى الله عليه وسلم
 فرسه حينئذ في زقاق خيبر كما في الرواية الاخرى فوصل في اخر الزقاق
 ال اول الحصون حين بزغت الشمس رايتها حديث ابي هريرة امرت
 انما قاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله الحديث وهو ظاهر في ترجمه
 اوله حيث قال وعلمت نقاتلون وقد نفي شرحه في كتاب الايمان في الكلام
 على حديث ابن عمر لكون في حديث ابن عمر زيادة اقامة الصلاة واتا الزك
 وقد وردت الاحاديث في ذلك زاد بعضها على بعض ففي حديث ابي
 هريرة الاقتصار على قوله لا اله الا الله وفي حديث غيره من وجه اخر عن
 مسلم حتى يشهد وان لا اله الا الله وان نهار رسول الله وفي حديث ابن
 عمر ما ذكرت وفي حديث ابن ابي عمير في باب القبلة فاذا صلوا واستقبلوا
 واكواذ يجتنبوا قاطط الطبري وغيره ما الاول قتاله في حالة قتاله لاهل
 الامواتان الذين لا يترون بال توحيد واما الثاني قتاله في حالة كتاب
 اهل الكتاب الذين يعترفون بالتوحيد ويحسدون جوته عموما خصوصا
 واما الثالث فغيب الامثارة الى من دخل في الاسلام وشهد بالتوحيد
 وبالنبوة ولم يهل بالطاعات ان حكمهم ان يقاتلوا حتى يدعوا الى ذلك
 وقد تقدمت الامثلة الى النبي من ذلك في ابواب القبلة قوله رواه عمر
 وابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم اي مثلا حديث ابي هريرة واما
 رواية عمر فوصل المولى في الزكاة واما رواية ابن عمر فوصل المولى
 في الايمان قوله باب من اراد غزوة فزوري بغير صلوة من احب الخروج الي
 السفر يوم الخميس اما الجملة الاولى فمضى ويرى مستر ويستعمل في الظاهر
 شيء ارادة غيره واصله من الوري يفتح ثم تكون وهو ما جعله وراء
 الانسان لان من وري يفتي كانه قبيلة وراه وقيل هو في الحرب اخذ
 الهدى على غرة وقبيله السير في شرحه سيويه بالهزة قال واخبرني
 الحديث لم يهبطوا فيه الامزة فكانهم يهبطونها واما اخرج يوم الخميس
 فلعل بسببه ما روي من قوله صلى الله عليه وسلم يورك لا تخي يكلو يوم
 الخميس وهو حديث ضعيف اخرج الطبراني من حديث نبيط بن
 يومدة مصفرا بن شريط تفتح المهمة اوله فكونه صلى الله عليه وسلم كان
 في الخروج يوم الخميس لا يستلزم المواظبة عليه لانتفاء مانع منه وسيا في
 بعد باب اخرج في بعض اسقاره يوم السبت ثم اورد المصنف اطرافا
 من حديث ثعلب ابن مالك الطويل في قصة غزوة تبوك طاهرة فيما ترجم
 له وروي سميدان من مضمون من مدي ابن ميمون عن واصلا مولد الي
 عنه قال يلقون النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا سافر احب ان يخرج
 يوم الخميس وقوله في الطبراني الثانية وعن يونس عن الزهري وهو



موصول بالسنن الاول عن عباده وهو اجزا لها ركة عن يونس وهو من زعم
 ان الطريق الثانية معلقة وقد اخرجها الامم من وجه اخر عن ابن
 المبارك عن يونس بالحدِيثين جميعا بالوجهين نعم توقف الدرر قطي فنه
 الرواية التي وقع فيها التخرج لسمع عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد
 ابن مالك بن حده وقد اوجت ذلك في المقدمه والحاصل ان رواية
 الزهري لليلة الاولى هي عن عباده بن عبد الله بن عبد الله بن مالك
 لليلة الثانية المتعلقة بنوع الخبيس هي عن عبد الرحمن بن عبد الله بن
 مالك قد سمع الزهري منها جميعا وحدث يونس عنه بالحدِيثين فضلا
 فاما داخري في ذلك رضع الوهم واللبس بين يظن فيه اختلافا وسياق في
 بسط لذلك في الغايب ان شاء الله تعالى قوله باب الخروج عند الظهور
 ولرفيه حديث انس وقد تقدم في الحج وكانه ادروه اسادة الى ان قوله
 صل الله عليه وسلم يورك لاني في بؤر ما لا يمنع جواز التصرف في غير وقت
 البكور وانما احضرا البكور بالبركة كونه وقت النشاط وحدث يونس في وقت
 في بؤر ما اخرجها اصحاب السنن ورواه ابن حبان من حديث حفص بن غياث
 بالغيب المجهول وقد اعني بعض الحفاظ جمع طرفه ببلخ عدد من جاء عنه من
 الصحابة نحو العشر من نفسه اذ في الخروج آخر الشهر ايد رواه
 من كره ذلك من طريق الطبري وقد نقل ابن نطال ان اهل الجاهلية كانوا
 يخرجون او ايل الشهور للاعمال ويكبرهون التصرف في حقا القرفوت وقاله
 كرتيب عن ابن عباس انطلق النبي صلى الله عليه وسلم من المدينة المنورة
 هو طرف من حديث وعنه المصنف في الحج ثم اورد حديث حمزة عن عائشة
 فذلك وقد عني الكلام عليها في كتاب الحج في كتابه مستوفى التفسير في تاريخ
 ما دام في النصف الاول من الشهر يورخ بما خلا واذا دخل النصف الثاني
 يورخ بما بقي وقد استشكل قول ابن عباس وعائشة انه خرج خمس بقين
 كذا في الحجة كما ان الخبيس للاتفاق على ان الوقفة كانت الجمعة فيلزم من ذلك
 ان يكون خروج يوم الجمعة وايضا ذلك لقول انس في الحديث الذي قبله
 صلى الله عليه وسلم ان الظهور لمدينة اربعة ايام ثم خرج ما حجب بان الظهور
 كان يوم السبت وانما قال الصحابة لخمس بقين بناء على العدد وان ذلك
 كان اوله الاربعاء فاتفق ان هاتان قصصا في اول ذي الحجة الخبيس فظهر ان
 النبي كان بقي من الشهر اربع ايام حتى كان يوم السبت من العاشر وعنه
 يكون النبي قال لخمس بقين ايام من يوم الخروج لما يقبل ان اتاه يوم
 في اوله وان اتفقنا جيرا الى ان صليت الظهور فكانهم لما اتاه بها بانوا ليلة
 السبت هي سفرنا عند راحة من جملة ايام السفر وانه اعلم قوله في
 في رمضان ولرفيه حديث ابن عباس في ذلك وقد مضى شرحه في كتاب الصحابة

الاربعون من تنوير كراهة ذلك قوله بالسفر في السفر
 من ان يكون من السفر لغيره او عكسه وحدثنا اللب ظاهرا للول وحدث
 انما في منه بطريقا لا ولي وهو الاكثر في الوقوع قوله وقال جوهري في
 ومعه النساء والاسم على طريقه وسياق يوموا للصنفين وجه
 من رواية شروحة هناك بعد اربعين واربعين بابا وبابا لتتبعه من اربعة
 المسح والخاصة للامام زاد في رواية اللخميني ما لم يامر بحصبة
 بالاطراف نحو لعلية كان في قوله في بعض الحديث ثم ساق حديثا عن عمر في ذلك
 في وجهين فساقه على لفظ الرواية الثانية وسياق الكلام عليه في كتاب
 الاحكام ان شاء الله تعالى وساقه هناك بلفظ الرواية الاولى وقبل الترجمة
 هناك بما وقع هنا في رواية اللخميني وقوله فلا سمع واطاعة لغير
 بها والمراد من الحقيقة المشروحة لا الوجودية قوله باسم يتقيا نزل من
 والامام وتحتي به بقائل بفتحها المشروحة في قوله باسم يتقيا نزل من
 لقاتلة تدفع عين الامام سقا كما قاله من خلف حقيقة او قد امكورا
 بلق على المعنيين قوله نحن الاحزون والسائل بقون وبهذا الاسناد من اطا عن
 نقدا لما ع الله الحديث الجملة الاولى في طرف من حديث شقيق بيانه
 في كتاب الجمعة وسبق في الطهارة ان عادت في ايراد هذا النصفة وهي
 في حديث عن ابى الزناد عن الامام عرج عن ابى هريرة ان بعيد ربا ول حديث
 فيها ويعطى الباقي عليه كونه سمعها هكذا وان مسلما في نسخة يجر عن
 ما روي في رواية ان بعيد ربا ول حديث فيها ويعطى الباقي عليه كونه
 معها هكذا وان مسلما في نسخة يجر عن الامام عرج عن ابى هريرة سئل لوطا
 فمنه فانه يقول في اول كل حديث منها فذلوا حيا فيها وقال
 رسول الله صلى الله عليه وسلم آتيت وكيت وتكف ابن المنبر وقال
 به مطابقة الترجمة لقوله نحن الاحزون السابقون الاشارة الى
 انه الامام وانه يجب على كل احد ان يقابل عنده ويحضره لانه وان
 باخر في الزمان فكانت متقدما في اخذ العهد على كل من تقدمه انه ان
 ادرك زمانه النعمان ويصوه في الصورة امامه وفي الحقيقة
 خلفه فاسب ذلك قوله فينا نزل من وراية لانه اعلم من ان يراى بالخلف
 والامام وقيل فيه وان قائل بغيره فلن عليه منه كذا هنا قيل
 استعمال القول بمعنى الفعل حيث قاله فان قال بصوه كذا قال بعين الخراج
 وليس جلا هو في قيس قولهم ان امر فيجل على ان المراد وان التفسير
 عن الامر بالقول انما كان فيه وقيل معنى قال قنا حتم ثم قيل انه
 مشتق من القيل بفتح القاف وسكون القاف الثانية وهو الملك الذي
 ينفذ حكمه بفتح حيم ووقوله فان عليه مناهي وزوا وحذف في هذه

واراد

الدواية على طريق الاقتبال لانه مقلد عليه وقد بينت في غير هذه
 الروايات كما سياتي ان شاء الله تعالى وعقل ان يكون من قولنا ان
 عليه منه اتيه من اي فان عليه بعض ما يقول وفي رواية اخرى
 المروزي منه بعض المروزيين الذين بعثها لها قاتلها وهو
 بلا ريب وبالاول جزم ابو ذر قوله انما الامام جنة خيم الجحيم
 اي سقره لانه يمنع الهدى من اذي المسلمين ويلتذ في بعضهم عن
 بعض والمواد بالامام كل قايما بمود الناس فاسما علم وسياتي في بقية
 شرحه في كتاب الاحكام قوله باسبب البيعة في الحرب على الامير
 فيروا وقال بعضهم على الموت كما غا تشاور الي ان لا تشا في غير الروايات
 لاحتمال ان يكون ذلك في مقامين او احدهما بعبارة اخرى لانه
 لقد رضي الله عن المؤمنين قال ابن المنبر انما المشاور بالامير
 بالاية للانتم يا بعدوا على الصبر وحياء هذه منها قوله تعالى فقل
 قلوبهم فانزل السمكينة عليهم والسمكينة الطمانينة في موقف الحرب
 فقل ذلك على انهم صغروا في قلوبهم ان لا يبروا فاعلم ان ذلك مقتضى
 بان البخاري انما ذكر الامة عقب القول العاصم في المبايعة وقتت على
 الموت ووجه انتزاع ذلك منها ان المبايعة فيها تطلقة وقد اخرج
 سلمة بن اكوع وهو من تابع تحت الشجرة انما يبيع على الموت فدل ذلك
 على ان الموت على ان لا تشا في بين قوله بايهم على الموت وعلى عدم الفرار
 لان المراد بالمبايعة عمل الموت ان لا يبروا ولو ما توالى لبيس المراد ان يقع
 الحرب ولا جد فهو الذي انكره نافع وعبد الذي قوله بل نبيهم على الصبر
 اي على الثبات وعدم الفرار سواء افضى بهم ذلك الى الموت ام لا واسما علم
 وتسياتي في الحزازي موافقة المسبب اخذت والذم بعبادته ابن عمر
 على خفا الشجرة وبيان الحكمة في ذلك وهو ان لا يحصل بها اقتتان لما
 وقع تحتها من الكبر فلو ثبت لما اذن تقطيع الجبال لها حتى ربما افقوا
 الى اعتقاد ان لها قوة فتح وضركا تراه الا ان مشا هذا فيها هو دونها
 والتي ذلك اشار ابن عمر بقوله كانت رحمة من الله اي كان خفاؤها عليهم
 بعد ذلك رحمة من الله تعالى وعقل ان يكون معنى قوله رحمة من الله اي
 كانت الشجرة موضع رحمة الله ولعل منوانه لتناول الرمي عن الموت
 عند هاتم ذلوقه محبة ما حديث احصده ما حديث ابن عمر معنا بن
 العام المقبل في اجتمع منا اثنتان على الشجرة التي بايها اي النبي صلى
 الله عليه وسلم تحتها اي في عمرة الحديبية قوله فبالتناضا كايلا ذلك
 هو جوهرية ابن اسما الراوي عنه وقد تعقبه الامم على بان هذا
 من قول نافع وليس مستندا ويجب بان الظاهر ان نافع انما جزم

ما اجاب به لما فهمه عن مواده بن عمر فيكون مستندا لهذه الطريقة
 التي فيها حديث عبد الله بن زيد اي ابن عاصم الاخباري لم يروى قوله
 الا كان زمن الهجرة اي الوقفة التي كانت بالمدينة في زمان يزيد بن
 معاوية سنة ثلاث وستين كما سياتي بيان ذلك فهو منعه ان نقل
 الله تعالى حله ان ابن حنظلة اي عبد الله بن ابي عاصم الذي يعرف ابوه
 بن زيد الملايكة والسبب في نقله بذلك انه قتل باحد وهو حنظلة
 ففسلت الملايكة وعلقت امعاء تلك الليلة بانه عبد الله بن حنظلة
 فأت النبي صلى الله عليه وسلم وله سبع سنين وقد حفظ عنه واتي
 اللهاني باحجية فقال ابن حنظلة هو الذي كان باحد البيهقيين
 بن معاوية والمواد به نفس يزيد لان حدها باسفيان كان يكنى ابي
 طالة فليكون التقدير ان ابن حنظلة ثم حذف لفظ ابي تخفيفا لوكيف
 نسب الي عمه حنظلة ابن ابي سفيان استحقا فواستحقا با واسما هذه
 الكلمة المرة انتهى ولقد اطلت رجها الله بنفوس طائل وان في غيرها الصوارف لو
 لا جهم وضمما اخر من البخاري لهذا الحديث بعينه لرواي فيه ما نصه
 لان يوم الهجرة والناس يبايعون لعبد الله بن حنظلة فقال عليه
 بن يزيد علم يبايع ابن حنظلة الثاني الحديث وهذا الموضوع في
 شاة عزوة الحديبية من كتاب الفارزي فهذا يروا حقا له الثاني
 واما احتمال الاول فيروا اتفاقا اهل النقل على ان الامير الذي كان
 بن قبل يزيد ابن معاوية اسمه مسلم بن عقبة كالعبد الله بن حنظلة
 ان ابن حنظلة كان الامير على انصار وان عبد الله بن مطيع كان
 الامير على بن سواهم وانهم قتلا جميعا في تلك الوقفة وانه المستعان
 قوله لا ابا يبيع على هذا الحديث رسول الله صلى الله عليه وسلم فيها بما
 كما انه يبيع رسول الله صلى الله عليه وسلم على ذلك واليه يبيعون فثبت
 عنده المصنف حديث سلمة بن اكوع لتصوره فيه بن ذلك قال ابن عمر
 والحكمة في قول العاصم اي انما يقبل ذلك لعبد النبي صلى الله عليه وسلم انه
 كان مستقفا للنبي صلى الله عليه وسلم على كل مسلم ان يقتبه بغيره
 فكان فرضا عليهم ان لا يقتروا عنه حتى يموتوا وانه ذلك مثلا في غيره
 التي فيها حديث سلمة فتقوله فقلت له يا ابا مسلم هي تنية سلمة اي
 الكوع وانما يبيع فقلت له الراوي عنه وهو يزيد ابن ابي عبيد موكاه
 وهذا الحديث احد ثلاثيات البخاري وقد اخرج في الاحكام ايضا
 ما في الكلام عليه هناك ان شاء الله تعالى قال ابن المنبر الحكمة في تكميله
 البيعة لسلمة انه كان مقداما في الحرب فاكرم عليه العقد احتياطا
 لانه كان يتقاتل قتال الفارس والراجل فتعدت البيعة بتعد

ان

ما

الصفة رابعها حديث اسو كانت الانصار يوم الخندق تقولون عز النبي
 يا ايها محمد ما بيننا وبينك هو طاب هو طاب هو طاب فترجم به وقد تقدم
 بوصولا في اوائل الجهاد وما في الكلام عليه في الحفاري ان شاء الله تعالى
 حاشا لها حديث صحاحه وهو ابن مسعود واحوة اسمها مجالا بحم
 وسيا في الكلام عليه في الحفاري في غزوة الفتح ان شاء الله تعالى
 قوله باب عزم الامام على الناس فيها يلبثون المراء بالعموم الامرا الحاذم
 الف يلا يبرود فيه والله يبتليهم به الجار محمد وقد تقديره مثلا بحله
 والمعنى وجوب طاعة الامام بحله فيعلم به طاب قفروا لخاله الله هو
 سمو ورواه الاسناد كله كذا فيون وقوله اتالي اليوم رجل لم اف
 قوله موديا بجملة ساكنة وختانية خفيفة ابي كامل الرواة ابي ادة للفر
 وهو حوزة حذف الهمزة منه ليللا يغير من اذ كذا اذا هلك وقتا لظلم
 معناه قويا وكانه نصره باللازم بالمعنى وقوله تثبطا خون وبع
 من الفضا ط قوله عرج اموات كذا في الرقابة بالنون من قوله عرج
 هذا فالجاء بقوله رجلا احدنا وهو محمد وف الصفة ابي رجلا منا و
 التقات وحتلان كون يخرج بالختانية بدل النون وعلى هذا قول
 البخاري ان السبايق يقتضي ان يقول مع اموات قوله لا عصبيا ابي ابي
 لقوله تعالى علم ان ان خصوه وقيل ابي ركب ابي طاعة ام نصية وان
 بطا بقوله فيما البخاري فترجم به والثاني موافق لقول ابن مسعود واذا
 شك في نفسه شئ سأل رجلا فاستفاه منه اى من تقوى الله اى كما يقدم المر
 على ما يتكلم فيه حتى يسأل من فيه علم فذله على ما فيه شفاوه وقوله
 شك في نفسه شئ من المقلوب اذ التقدير واذ ا شك نفسه في شئ او من
 شك معنى لصفوا لمراد بالشئ ما يتورد في جوارحه وعلمه وقوله حتى يبين
 غايته لقوله لا يعزم او للعزم الغاي يتعلق بالمستثنى وهو مرة ولما صل
 ان الرجل سأل ابن مسعود عن حكم طاعة الامير فاجابه بن مسعود بان
 بشرط ان يكون الامور به موافقا لاطاعة الله تعالى قوله ما عجزت بجملة
 مفتوحتين اى معنى وهو من الامتداد ليلق على ما معنى وقيل ما بقى
 محتمل الامر من قاله الجوزي هو بالماضي هذا المشبه لقوله ما اذ كره الله
 بثلاثة مفتوحة ومجزة ساكنة يجوز فيها قاله القزاز وهو اكثره والى
 يكون في ظل فيوردنا وه وبروق وقيل هو ما يحفره السيل في الارض
 فيصير مثل الاخلود فبهنق الما فيها فيصنعه الريح فيصير صا فيا باردا
 فتصل هو نقرة في صحرة يبق فيها الماء لذلك فمشبهنا معنى من الدنيا بما
 شرب من هفتوه وما بقى منها مما تاخر من كدره واذا كان هذا في زمان
 ابن مسعود وقد ما فهو قبل يقتل عثمان وودود تلك العين العظيمة لانه

لم يذ اعتقاده فيما جاء بعد ذلك و سلم حرا وفي هذا الحديث انهم كانوا
 يقتدون وهو ب طاعة الامام واما توقف بن مسعود عن خصو
 حيا به وعده الى الجواب الامام فلا شك ان التوقف له من ذلك فقد
 اختار الله في بقية حديثه وبقيتنا ومنه التوقف في الاقضية اشكل
 الامر ان يفر من اجناد استغنى عن السلطان عينه في امر خوف عجز
 التشرى ولفه من ذلك ملا يلىق فن ا حله بوجوب طاعة الامام اشكل
 ابرو ما وقع من الضاد وان ا حله بوجوب طاعة الامام اشكل
 يقضى به ذلك الا الفتنة ثم الصواب التوقف عن الجواب في ذلك وامثاله
 انه ابروي الى الصواب قوله باسبب كان اني صلى الله عليه وسلم اذا
 تقابل اول النهار اخر القتال حتى تزول الشمس اى لان الرياح عالبا
 بعد الزوال فيصلها بوجوب طاعة الامام اشكل
 النشاط اورد وفيه حديث عبد الله بن ابي اوفى معنى ما ترجمه للفر
 ليس فيه اذا لم يقابل اول النهار وكانه اشكر بذلك الى ما ورد في بعض
 لرقه ففنداه من وجه اخر عن موسى بن عتبة هذا الاسناد انه
 كان صلى الله عليه وسلم عيان بينه الى عدوة عند زوال الشمس
 ولسمي من نحو من وجه اخر عن ابن ابي اوفى كان رسول الله صلى
 الله عليه وسلم يهر اذا زالت الشمس ثم يتخذ الى عدوه والمصنف في الجزية
 من حديث المعمر بن عمار ان اذا لم يقابل اول النهار انتظر حتى يفت
 الريح وغضر الصلوات واخرجه احمد وابوداود والترمذي وما يرخبان
 من وجه اخر وصحاه وفي روايتهم حتى تزول الشمس وتهب الريح
 وينزل الغر فيظلمون فائدة التاخير لكون اوقات الصلاة مطبقة
 اجابة الدنيا وهو ب النج قد وقع التصويب في الاجزاء فصا ومطنة
 لذلك والله اعلم وقد ا حصر الترمذي في حديثه انما ابن مفرن
 من وجه اخر عنه كفى فيها انقطاع عن نظره بوا نقا قيله قال خرو ومض
 مع النبي صلى الله عليه وسلم فلان اذا طلعت الشمس اسك حتى تطلع الشمس
 فاذا طلعت فانك فاذا اتصفت النهار اسك حتى تزول الشمس فاذا
 بالفتان فاذا دخل وقت العصر اسك حتى يصليها ثم يقابل وكان
 يقال عند ذلك تهب رباح الضرب ويعموا المومنون لموسم فملا تهم
 يسوق في رواية الامل من هذه الوجه رواية في الدما وسيا في
 لثبه عليها في باب لا تخنوا القائل الهد مع بقية الكلام على شرحه ان
 شاء الله تعالى قوله باسبب سقيذ ان الرجل يمسح بالارعية الامام اى
 على الرجوع او الخلف عن الخروج وعذرة ذلك لفق له انما المومنون الذين
 سخا بالله ورسوله واذا كانوا بعه على امر جامع اى يبول حتى يبيتا قوله

يكون

قال في الخبر هذه الآية اخرج بها الحسن عليا انه لم يحد ان يذم من
المسلم حتى يستأذنه الامير وهذا عند شياخنا القضاة كان خاصا بالنبي
صلى الله عليه وسلم كذا قال والذمي يظهر ان الضمومية في الخبر
هي استئذان ولا فلا كان من عينة الامام قطرا لانه ما يقتضي الخلاف
او الرجوع فانه محتاج الى الاستئذان ثم اورد فيه حديث جابر بن
جملة وقد تقدم شرحه في كتاب الترمذي واخره في قوله ان
عزوس في استئذنه فانه في مسيالي الكلام على ما يتعلق به في
في الكلام غيبه قوله في اخره الحديث قال المغيرة هذا في قضايها
حين تزوج به باسا هو موصلها بالاستئذان المذكور في المغيرة وهو
ابن مقيم النبي احد فقها الكوفة ومراجه بينك ما وقع من جابر بن
اشتراطه كونه جملة الى المدينة وطا غريب الداودي فقال نواده
هو ازيد في الضم على حقهما وان ذلك ليس خا وما بالنبي صلى الله عليه
وقد تقدمت من النبي بان هذه الزيادة لم ترد في هذه الطرق ايضا
وهو كما قال قوله بان من عزوز هو حديث عهد بعمره بسير
العين اي بزوجه وبغيرها اي بزيمان عمره وفي رواية الكشي
بموسى وهو يريد الاحتمال الثاني قوله فيه جابر عن النبي صلى الله
بشيرا في حديثه المذكور في الباب قبله فان ذلك في بعض طرقه وسياق
في اواخر الكلام من طريق سيار عن الشعبي بلفظ قال ما يحدث قلت
كنت حديث عهد بعمر من الحديث بلفظ قوله يا ابن اختك الفزوي بعد البنا
فيها بوهيرية عن النبي صلى الله عليه وسلم في حديثه الا في
الحسن من طريق همام عنه قال عزابي من الانبياء فقال لا يتبعني رجل
يضع امرأته ولما بين بها الحديث وسياق في قوله هناك وترجم عليه في
الكناخ من احب البنا بعد الفزوي وسياق الحديث والفزوي هنا من ذلك
ان يتصرف قلبه للمهاد ويقبل عليه تبشيطا لان الفزوي يهتد عقدة
على امرأة يفتي فتعلق الحناط بها بخلاف ما اذا كانت دخل بها فانه يصير
الامر في حفته اخف قالوا ونظيره الاستئذان بالاكل قبل الصلاة في
احد ما اورد الداودي هذه الترجمة مخرقة ثم اعترضها وذلك انه
وقع عنده ما من اختار الفزوي البنا فاعترضه بان الحديث
فيه انه اختار البنا قبل الفزوي قلت وعلى تقدير صحته ما وقع عند
الداودي فلا يلزم ما لا يخفى لانه اورد الترجمة مخرقة وما استنهم كلامه
قال ما حكم من اختار الفزوي قبل البنا هل يمنع كونه عليه الحديث او
يسوغ ويجعل الحديث على الاولوية فيهما قالوا لولا ما في كانه التفتي
بالاشارة الى هذه الحديث لانه لم يكن على شرطه قبل شمول يستحسن

انه اورده موصولا في مكان اخر كما سببنا في قريبها والجواب على ما جرى
على عادة القابلة في انه كما يبطل الحديث الواحد اذا اتخذ مخرجة في مكان
بمورته غالبا بل يتصرف فيه بالاختصار ويخوره في احد الموضوعين
فولما استجدت امام عند الفراع وكوفي حديث ابنه في ركوب
النجم انه عليه وسلم فرس ابي طلحة وقد تقدم الكلام عليه في الكهنة
رخصي سوارا منها في باب التخيلافة في الحرب قوله يا سب السيرة
والرخصي في الفزع ذكر فيه حديث ابن المذكور من وجه اخر وقد تقدم
ومحمد المذكور في مسنده هو ابن سبيون قوله يا سب الفزوي في الفزع
وحده لانه ثبتت هذه الترجمة بغير حديث وكانه اورد ان ثبت في حديث
ابن المذكور من وجه اخر فاخرم قبله لسقالات الروايات ويحتمل ان
لمون اتفق بالاشارة الى الحديث في قوله كذا قال وفيه بعد وقد مر على
تت شعبه هذه الترجمة التي بعد جافقا لبا به الفزوي في الفزع
والجمايل في اخره وليست في احاديث باب الجمايل من مسنده لانه ايضا
الاشارة على ما قلت اولا قال طاهر بطال جلة ما في هذه الترجمة ان
ينبغي ان يطلع بنفسه لما في ذلك من النظر للستين الا ان يكون من اصل الفزع
الشديد والفتيات الباطن فيستدل ان يسوغ ذلك وكان في النبي صلى الله عليه وسلم
من ذلك ما ليس في غيره اسمها مع ما علم ان الله يهمله وينسبه قوله بان
الجمايل والحلائق في سبيل الله الجمايل بالحيم جرميلة وهي ما جعله الله
من الاجرة لمن يفرز واعنه والحلائق جرم الهلكة وتكون الميرضيد كالجمل
تعد جمل جلا وحلا لانا قال ابن بطال اذا اخرج الرجل من ماله شيئا فتعلق
بها او عان الغاربي على غزوه بفرس من مخزها فلا نزاع فيه وانما اختلفوا
فيما اذا اخرج نفسه وفرسه في الفزوي فله ذلك ما لك قوله ان ياخذ جلا
على ان يتقدم الى الحسن وكثيرا اصحاب اي حنيفة الجمايل لان الجمايل
صنف وليس في بيت الجبال شيئا وقالوا ان اعلان بعضهم بعضا جازلا على
وجه البديل وتلك الشافعي لا يجوز ان يفرزوا يحصل ياخذها وانما يجوز
في السلطان وروى غيره لان الجهاد فزوي كفاية فمن فعله وقع عن الفزوي
طاحوزان ليجتهد على غيره هو هنا اتقي ويوسعه وهو اه على خلاف
من طريق ابن سبيون عن ابن عمر قال يمنع التاحد الغاربي بل شافيا
ان يبيع غزوه فلا ومن وجه اخر عن ابن سبيون سبيل من عمو عن الجمايل
فله وقال ابي الغاربي يبيع غزوه والجمايل يفر من غزوه والله يبيع
ان الغاربي اشارة الى الخلاف فيما ياخذ ما غاربي بل يبيخف بسبب
الفزوي فلا تجاوزه الى غيره او يملكه فيتعرف فيه بما شافيا في بيان
ذلك قوله وقال في هذا قلت لابن عمر الفزوي هو بالنسب على غزوا والتقدم

عليه الفزراء و علي بن فضل اي ريد الفزراء في رواية اللشبيهي الفزراء
 بالاستوفام وهذا لا يروى في البخاري وغيره في الفتح بمصناه وسائر
 بيانه هناك وبنه به عامر بن عمرو بالانثر الذي رواه عنه ابن سيرين
 وانه يلقبه اعمان الفازي قوله وقال ابن عمر الي اخره ومثله اجزاء
 شعبة بن طريفنا اليه في سلمه بن الشيباني عن عمرو بن قرة قال
 جانا كتابا بعمرا بن الخطاب اناسا فذكر كنهه قال ابو اسحق فقلت
 الي اسرا بن عمرة فحدثت بما قال فقال صدق جانا كتابا بعمرا بن ذلك
 واخرجه البخاري في تاريخه من هذا الوجه وهو اسناد صحيح
 وقال طاووس ومجاهد الي اخره ومثله اجزاء في شعبة بن جهمان
 او رد المصنف في باب ثلاثة اهاديث احدها حديث عمر في قصة
 القوس الذي حمل عليه فوجهه يباع الجوريش وقد تقدم في قصة
 ابيبة ثانياً حديث بن عمر في هذه القصة نفسها وقد تقدم ايضا
 في التمهيد حديثا في هريرة بن القزيع عن الفزراء وقد تقدم في اول الجهاد
 ووجهه دخول حفصة بنت عمر من جهة ان النبي صلى الله عليه وسلم
 اقر المهرول عليه على التصرف بالبيع وغيره فدل على تقوية ما ذهب اليه
 طاووس من ان لا اخذ التصرف في المأخوذ وقال ابن المنبر كل من اخذ
 ملامن بيت المال على عمل اذا اهدى عمل يرد ما اخذ ولت لا اخذ
 على عمل لا يناله وحتاج الي تارة يرد ما ذهب اليه عمر في الاموال المذكور
 بان يحمل على الدراية وقد قال سعيد بن المسيب من اظن بشي في الفزراء
 فانه ليدب بطاه اذا بلغ راس الفزراء خرج اجزاء في شعبة وغيره وروى
 مالك في الموطأ عن ابن عمر اذا بلغت وادي القزوي فشتا كره اي تصرف في
 وهو قول اللبيد والثوري ووجهه دخول حديثنا في هريرة انه متعلق بالركن
 الثاني من الترخيم وهو الحلال في سبيله لقوله ولا اخذ ما احمك عليه
 قوله بانسب الاجير للاجير والفزراء ما ان يكونا متوجرا لخدمة او
 استوجرا لخدمة كما لا اول قال لا وزاعمي واحمد واسحق لا يبيهم له وقال
 اكثر يبيهم له لحديث ام سلمة كنت اجيرا لطلحة اموس فرمته اخرجه
 مسلم وفيه ان النبي صلى الله عليه وسلم اسلم له وقال لا تتوريب لا يبيهم
 للاجير الا ان قاتله ما الاجير اذا استوجر لي كما تل فقال المالك والحنفية
 لا يبيهم قاتل الا كثره سمه وقال احمدوا استاجروا لامام قوما على الفزراء
 لم يبيهم لم يبيهم الاجرة وقالوا لشفاف في هذا فيهم لم يجب عليه الجهاد
 اما الجرا لبالغ المسلم اذا حضر لصف فانه يتبين عليه الجهاد فبيهم له
 وكان يفتقوا حرقه وقال الحسن وابن سيرين يبيهم للاجير من الفزراء
 وصله عبد الرزاق عنهما لطلبهم للاجير ووصله بن ابي شعبة عنهما

لفظ المبد والاجر اذا شهد القتال اعطوا من المفقود واخذ عطية
 ابن قيس فرساع الى المصنف الي اخره وهذا الصحيح ما روي عن
 البخاري وقال بجمته هنا الا وزاعمي واحمد خلافا للثلاثة وقد تمت
 ساحت الحاجة في كتاب المزارعة ثم ذكر المصنف حديثه صفوان بن يحيى
 عن ابيته وهو يعلى بن ابية قال في غزوات مع النبي صلى الله عليه وسلم
 غزوة تنويها الحديث وسياق في شرحه في التمهيد من الفزراء منه قوله
 فاستخرجت اجيرا قلنا المالك استنبط البخاري من هذا الحديث
 جواز استئجار الحر في الجهاد وقد خلا طيبا به المومنين بقوله واعلموا
 انما فخرتم بن شي فان سمعتم الاية قد حل الاجير في هذا الخطاب
 نبيه وقد خرج الحديث اورد من وجه اخر عن يعلى بن ابيبة
 اوقع من الذي هنا ولفظه اذن رسول الله صلى الله عليه وسلم في الفزراء
 وانا شيخ ليس لي خادم قال تمت اجيرا بكنين واخرج له يهجي فوجدت
 رجلا فلما دنا الرجل اتاني فقال ما ادري ما التصمان وما يبلغ بتم لي
 شيا فان السهم او لم يكن فسميت له ثلاثا تنويها الحديث وقوله في هذه
 الرواية فوا وثقت اعمال في رواية السر حنبل في ابي المهيبة واللسبلي
 بالجيم والذبيح تملك الاجير كد هو يعلى بن ابيبة نفسه كلنا في مسند
 من حديث عمران بن حصيب يبيها في الاول وقع في رواية المستكفي
 بن ابي عبيد بن قيس وحديث يعلى بن ابيبة با ما سمعته الفزراء
 وهو خطأ لانه يستلزم ان غلبوا باب الاجير من حديث مرفوع ولنا في
 بيته وبين حديث يعلى بن ابيبة وكانه وجد هذه الترجمة في الطرة
 خالفة عن حديث فظن ان هذا مومنها وان كان كذلك فحلها حكم الترجمة
 للاضحية قريبا وهي باب الخروج في الفزراء وحده وكانه اراها يورد فيها حديث
 انس في قصة فزراء في طلحة ايضا فلم يفتقد ذلك ويقوي هذا ان ابي شعبة
 جعل هذه الترجمة مستقلة فنقل ما رواه اجير في حديثه واوردها
 الاحمدي عقب باب الاجير وقال لم يذكر فيها حديثا ثانياً او وقع
 فردا في ابي ذر نقدر بها باب المعامل وما جده الي هنا واخره في ابي قرون
 فاسوا عليه ما يما قيل في رواية النبي صلى الله عليه وسلم في خطبة في حجة
 قوله يا ايها الذين آمنوا لا يبيهم للاجير صلى الله عليه وسلم اللوا كالجور والمواليد
 هي الراية ويسمى ايضا العظم وكان الاصل ان يبيهم الا يبيهم الا يبيهم
 صارت تحل على راسه وكان له طوطا من العرب اللوا خيرا لراية قالوا
 ما يفتقد في طرف الراية ويلوي عليه والاية ما يفتقد في ذك حتى
 تفتقه الرياح وقصص اللوا دون الاية وقيل اللوا العلم النعم والعلم
 علامة لحر الا ميري يورد معه حيث دار الراجح يتقوا بها صاحب الحرب

فيه

لفظ

وجاء التزمذني الى المنقرقة فترجم لاول مرة واورد حديث جابر ان النبي
صلى الله عليه وسلم دخل مكة ولو اوه استيق احزبه التزمذني واجتمعوا
واخرج الحديث ابي اودوا والنسائي ايضا ومثله لابن عدي من حديث
ابي هريرة ولا يهيلي من حديث ابي هريرة وروى ابو داود من طريق
نماك عن جده من قومه عن رجل منهم رايت راية رسول الله صلى الله
عليه وسلم صغرا او كبرها عتلا فاشوات وروى كسار بن يحيى عن
ابن ربيعة ان اظهروا كبرها كبرها عتلا فاشوات وروى كسار بن يحيى عن
حديث ابن عباس كان مكتوبا على راية الاله الا الله محمد رسول الله
وسندها هو وقيل كانت راية النبي المقاب سويا وروى
وراية بنتر الائمة البسضا قدما جعلها ثيابي اسود وذكر المصنف في
الباب ثلاثة احاديث احمد بن محمد بن علقمة عن ابي ارياء تقدم ذكره
في باب جعل النساء القرب في القرب قوله ان قبيص بن عمير بن ابي عبد الله
الصعق بن وهب بن سيد الخزرج ابن سيد هو وسباني للمصنف من حديث
ابن عباس في الامام ان كان عند رسول الله صلى الله عليه وسلم منزلة
صاحب المشركه قوله وكان صاحب لواء النبي صلى الله عليه وسلم
ابي الذي يجتص بالخنزرج من الارضار وكان النبي صلى الله عليه وسلم
في قفازيه يدفع الي راس كل قبيلة لواءا تلوون تحتها واخرج
احمد بن حنبل في حديث ابن عباس ان راية النبي صلى الله عليه وسلم
كانت تكون مع علي وراية الانصار مع سعد بن عبادة الحديث
اراد الخ فربما هو يتطد جوا الجسم واخطا من قالها بالهامة واقتصر الظاهر
علي هذا الفيد من الحديث لا تكو قوف وليس من عنده في هذا الباب
ولما اراد منه ان قبيص بن سعد كان صاحب اللواء النبوي ولا يتجوز في
ذلك الا ما نزل النبي صلى الله عليه وسلم في هذا القدر وهو المرفوع من
الحديث تاملوه هو الذي يحتاج اليه هنا وقد اخرج الامام احمد بن حنبل
تاما من طريقه لفت التي اخرجها المصنف منها فقال بعد قوله من اجل
احد شق راسه مقام غلام له فقله هدي فخطر قلبه هديه وقد قل
قاله بالجم والم جمل شعور راسه الاخرى اخرج من طريق اخري من الزهراء
تمامه عنده وفي ذلك نصيب من قلبه ابن سعد الى ابن الذي يريد الاحرام
اذ قلده هديه بي حبل في حكم الحرم وقرا منه في كلام بعض المتأخرين
ان بعض الشراخ حين تحب ويكسر حرم القدر الذي وقع في البخاري فتكلف له
وجوهها عجيبة فليقل المراد بالمشايخ المذكور فاني لم اقف عليه ثم رايت
ما نقله ائمتنا خرافا كور في كلام صاحب المطال واليه المشايخ انما
تجبر وقال انه جعل الكلام ما لا عتله وذكر له سياتر في الحاشية ان الفاعل

ذكر

ذكر

انا ناسم انتيت بما تجتري من الارض وسيا في شجره مستوي وفي كمال التبر
 انشا الله تعالى وجوامع الكلم الفرائد فانها في الكثرة والالا
 القليلة وبذلك يقع الاحاديث النبوية اللطيفة في ذلك ومنها تجمل
 انوار من انوارها ما يتوخى من بعده من القصور في حياها المكنون
 وقول ابي هريرة ما هم يتكلمون بها اي سخر حور بها فتقول تغلت اليه
 اذا سخرت خرابها كما نهبها عدت الى سفيان في قصة صوفى فذكر ان
 منها وقد تقدم في هذا الاسناد معلوله في حديث يمالوجي فالمراد من
 قوله ان جفاه ذلك حتى لا يضره ان كان بين اظفئته وبين اماكن التي
 كان فيهم من زوال فيه مدة شهر او نحو ذلك باليسبب جمل الزاد
 الغرور وقول الله عز وجل وتزودوا فان خير الزاد التقوى اذ يتكلمون
 بالترجمة الى ان جمل الزاد في التقوى ليس منافيها للثقة وكله وقد تقدم في
 في تفسيرها ما بين حديث ابن عباس ما بين ذلك في قوله ان جفاه
 احاد واثبات حصدها حديث ابن ابي شيبة في تفسيرها فانها النظار
 والفر من منه قولها فل تجل كسفرته ولا استقامت بانها جفاه قام
 في جمل الزاد في السفر وسيا في الكلام على خبره في ابواب البيرة
 والنظار في كسور النون ما يتضدج البراة وسبوا لقرنهم في كياها من
 الارض عند الهبة تاينها احد يتجاسر كل يتزود ولحوم الخاضع
 الحديث وسيا في شرحه في كتاب الامتياز في ان شاء الله تعالى في التماس
 سويد ابن النخعي وفيه فدعا النبي صلى الله عليه وسلم الى طرفة في
 رواه مالك الا زواد وقد تقدم في الظاهر في الكلام عليه ومثله في
 الرواية فلها بضم اللام ايرادنا للثقة في الخبر في قوله صلى الله
 العباد في كبر لا اراه كسوفك الا ان كان ايراد الضميمة كان اقول
 ان كبر في كبرهم استغفرتهم وبعينهم جعله في اليك وشكوه فلا
 رايها حديث سلة وهو ان ابي ابي خنت اذ دار الناس وابلقا
 فانوا النبي صلى الله عليه وسلم في حقا لهم الكفنة غدوه وظاهر في قوله
 مقولهم في املقوا ابر في زاد في قوله من اسلقا فتقرو وقد ياتي متعبا
 معنى صوفى فانوا النبي صلى الله عليه وسلم في حقا لهم الكفنة غدوه وظاهر في قوله
 اذ فيه حديث في قوله ما يستجاء في قوله في حقا لهم الكفنة غدوه وظاهر في قوله
 اي فهم بافتت ولذا في قوله في حقا لهم الكفنة غدوه وظاهر في قوله
 ان فيه اربع لغات في قوله في حقا لهم الكفنة غدوه وظاهر في قوله
 بالفتش في حقا لهم الكفنة غدوه وظاهر في قوله في حقا لهم الكفنة غدوه
 الطعام ومثله في الكثرة قوله في حقا لهم الكفنة غدوه وظاهر في قوله
 ثم بطلت ابي حذوا حنيفة نصيبه وقوله قال رسول الله صلى الله عليه

سلم الشهد الى اخره للشهادتين استاذة الى ان ظهور المعجزة مما يوسد
 الرسالة وفيه حسن خلق النبي صلى الله عليه وسلم واجابته الى
 ما يمتس منه احباه واجراوه هم على العادة البشرية في الاحتياج الى
 الزاد في السفر منقبة طاهرة لهداية على قوة يقينه باجابة
 دعاء النبي صلى الله عليه وسلم وعلى حسن نظره للمسلمين على انه ليس
 واجابته النبي صلى الله عليه وسلم لم على خرابها ما جتم انهم يتقون
 لاظهاره فقال ان بيعت الله لهم ما جعلهم من غنيمته وغنوها لكتف اجاب
 عمراي ما اشار به لتجمل المعجزة بالبركة التي حصلت في الطعام وقد
 وقع لغز شبيه هذه القصة في الآخرة في ان حذوا حنيفة في قوله
 ومثالي الاشارة اليه في علامات النبوة وقول عمر ما بقا ولم بعد
 التلم اي لان تعالى المشي رجا انقضا الى ليلاك وكلف عمرا حذوا حذوا
 الذي عن الجرا لاهلية يوم خبيس امتثقا لظهور ما قال ابن بطال استنبط
 منه بعض الفقهاء يجوز للامام في الغلاة الزاد من عنده ما يضره من
 قوته ان يجزجه للمبيح لما في ذلك من صلاح الناس وفي حديث سلة
 جواذا المشورة على الامام بالمصلحة وان لم يتقدم منه الاستشارة
 في باب جمل الزاد وعلى الرقاب ابر عند تقدر جملة على العوالب ذكر فيه
 حديث جابر في قصة العنبر مقتضرا على بعضه والغرض منه قوله
 ونحن ثلاثا ثمانية على راقينا وسيا في شرحه مستوفى واواخر
 المغازي قوله باب ارواف المرأة ظفها جها ذكر فيه حديث كاشفة
 في ارتداء في الهرة ظفها جها عبد الرحمن وعبد عبد الرحمن ان
 ابي بكر في ذلك وقد تقدم الكلام عليها مستوفى في كتاب الحج والعمرة
 ليودوجه وخوله هنا حديث عائشة المتقدم جها ذكر فيه قوله باب
 الارتداف في الغزو وايل ذكر فيه حديث انس كنت روي ابي جهم وانهم
 المعروف بها عقد تقدم شرحه في الجمل ما سبب الردف على الحار
 ذكر فيه حديث اسماء بنت ابي زيد مضمونا في ارتداء النبي صلى الله عليه وسلم
 قد سبقت الاشارة اليه في الصلوة في شرحه مستوفى في اخر تفسير
 العمرة ويظهر وجه دخوله في ابواب الجهاد وحديث عبد الله هو
 من عمرة في صلاة النبي صلى الله عليه وسلم في الكعبة فقد تقدم في الصلاة
 في الحج والغرض منه قوله في اوله اقبل يوم التمتع سرقا اسامة بن زيد
 لكتف كان يومين واذا على اهلة قوله باب حذوا حذوا حذوا
 اي من العناية على الركوب وغيوه قوله حذوا حذوا حذوا حذوا
 لردان كذا هو غير منسوب وقد تقدم في باب فضل من حمل متاعا حذوا
 في السفر عن اسحق بن نصر عن عبد الرزاق قال في سيا في حذوا حذوا حذوا

هذا وتقدم في الصلح عن اسحق بن منصور عن عبد البرزاق فتعسر او ايسر
وهو شبه بسبب انه هذا فيفسر به هذا الامل قوله كل سلاهي من الامور
وتخفيف اللام اي اقله وقيل كل عظم يخوف صيفيه وقيل هو في الامور
عقل يكون في فريضة الجبر ما حده وجمعه سوا وقيل جمعه سلاهيات
وتوكله كل يوم عليه صدقة بنحسب كل على الظرفية وقوله عليه سلاهي
قال ابن مالك المصروف في كل اذا المنفعة في كل من خير وخبير ويخبر
سلي على ونقا الحنا ف كفته تعالى كل نفس فانته الموت وهذا جاعل
ونق كل في قوله كل سلاهي عليه صدقة وكان القياس ان يقول عليها
صدقة لان السلاهي من شدة لكن دل بوجها في هذا الحديث على الجواز
وتحتمل ان يكون ضمن السلاهي معنى العظم او العسل فاذا عاذا الصير على
كذلك والحق على كل سلاهي مكلف بعدد كل مفصل من عظامه صدقة
به تعالى على سبيل التشبيه بان جعل عظامه مفصل يتجانس بها من بعض
ما السليط وخصته لذكر كافي في تعريفها من وقايق الصنائع التي اختر
بها الا وهو قوله بعد ان قاله الشافعي في السليط وهو ميتة اعلى قدر
العدل في قوله بالجميد في خبره من ان تراها وقد قال سبحانه وتعالى من
اياته بركم الموت قوله في جسد الرجل على ما تبته فيعمل عليها وهو موضع
الترجمة فان قوله فيعمل عليها اعين ان يربط عمل عليها المتاع او الراكب
او قوله برفم عليها متاعه اما يشك من الراوي او يتوهم وجمل الراكب
اعين ان عمله كما هو ويحتمل في الركوب فتعوه الترجمة في ذلك من الحديث
لا ترحل الترجمة من خبر مصيفة العسل فانه مطلق بل من جهة قوله
وقد روي بسلي من حديث النسي في عزوة حنين قالوا انا اخذنا
رسول الله صلى الله عليه وسلم الجند بين قوله وحنيفة الاذي عن الطريق
تقدم في باب اماطة الاذي عن الطريق بين هذين الوجه معلنا وحكي ابن
بطال عن بعض من تقدمه ان هذا من قول ابي هريرة بن عوف وثقبت
بان الفضائل لا تدرك بالقياس وانما هو ضد في بقا من النبي صلى الله عليه
قوله باسكرا بهية السفر بالاصا حفا الى ارض العدو ويسقط لفظ الراكب
الا المستعمل في ثبوتها ويثبتها يندفع الاشكال الا في قوله وكان كيروي من
عبد بن منصور عن عبيد الله وهو بن عمر من نافع عن ابن عمر قال به ابن
اسحق عن نافع اما رواية محمد بن اسحق عن نافع عن ابن عمر قال به ابن
في مسنده عنه ولا يظن كره رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يمشي
بالفران الى ارض العدو ومطافة ان يباله العدو وقال الدارقطني والزمخشري
لم يروه لفظا كقوله الا محمد بن اسحق بن عمار في كتابه في اسحق في بالعم
لان احد احدى بين طريقه بلغة نبي ان يمشي بالاصا حفا الى ارض العدو

الذي يفتنى القراءة لانه لا يتكلم من كراهة التنزيه او القوم قوله وقد سافر
ابن مالك عليه وسلم واصحابه في ارض العدو وهو يعطون القرآن
اشارة الجاري بن كاذ الى ان المراد بالذي عن السفر بالقران السفر
بالمصحف خشية ان يباله العدو ولا السفر بالقران نفسه وقد تعقبه
ابن مالك عليه وسلم في قوله ان من عكس القرآن لا يغيره العدو في دارهم
وهو اعتراض من اهلهم سواد الجنا ويؤاد عي المطلب ان مراد الجاري
بذلك تقوية القول بالتحفة بين المسكما الكثير والطلبية القليلة فيجوز
في تلك دون هذه والله اعلم في ذكر المصنف حقيقيا لك في ذلك وهو يلفظ
نبي ان يمشي بالقران الى ارض العدو واداره ابن ماجة بن طريقه
الرحمن ابن مهدي عن مالك في زيادة الصدوق واورد ابن ماجة بن طريقه
عن مالك فقال خشية ان يباله العدو واورد ابن ماجة بن طريقه
عن مالك فقال ما قال مالك اياه مخافة فذكره قال ابو عمرو كذا قال
عبيد الله لسي وعبيد الله بن كير والقران رواة عن مالك جعلوا التقليل من كلامه
ولم يرفعه وامثارا الى ان اجزوه بقره في قوله وليس كذلك لما قدمته
بن رواه ابن ماجة وهذه الزيادة في قوله ابن اسحق ايضا كما تقدم في ذلك
ان جها مسلم والنسائي وابن ماجة بن طريقه للميث عن نافع وسلم
بن طريقه يوجب لفظه في الا من ان يباله العدو فهو انه من فرج وليس كذلك
وامل مالك ان يجرم به ثم صار لثبته في رفته فصاره من نفسه فانه من
عبد الجوارح القضا ان لا يباله من المصنف في السرايا والمسلو المصروف عليه
واختلفوا في الكبر المامون عليه فتم مالك ايضا مطلقا وفصل او حنيفة
وايدار السكا حنيفة للكرامة مع المصروف وجودا وعدا ما فقال بعضهم كما للثة
واستدل به على منع المصنف من الكافر لوجود المعنى المذكور في وهو
التمن من الاستهانة به والاختلاف في تحريم ذلك وانما وقع الاختلاف في منع
وقوعه ويومر بازالة كل كلمة عنه او استدل به على منع جميع المصنف من
الكافر لوجود المعنى المذكور فيه وهو التمكن من الاستهانة به والاختلاف في
تحريم ذلك وانما وقع الاختلاف في منع لوجوده ويومر بازالة ملكه عنه ام لا
استدل به على منع كليم الكافر الفرائض فتم مالك مطلقا وجزا الحنيفة مطلقا
عن السنا في قولان ومقتضى بهما لما للثبته بين التقليل لاجل مصيطة قيام
حجة عليها حازه وحين اللثوق نفسه ويؤيده قصة لهر قل حيث كتبت اليها
النبي صلى الله عليه وسلم بعض الايات وقد سبق في باب هل يرشد الكافر
بشي من هذا وقد نقل النووي الاتفاق على جواز القباية اليهم بمثل ذلك
يبطل دعوى ابن بطال ان ترتيب هذا الباب وقسمه على ما لنا في
ان الصواب ان يقدم حديث مالك قبل قوله وان كان كيروي عن محمد بن



بغير وجهته بل كان قوتها الحديث وفي حديث عائشة عند النساء لم
 اجدت من صلاة من الليل يغلبه عليها نوم او وجع الا تنبذها جرح صلواته
 وكان يومه عليه صدقة قاله من تطالده وصفيك كلفه في الخواصل ما صلاة
 الفرابين فلا تنقطع بالسفر والمرض واسرا علم وتعميرها اسما المنويان
 تخروا سما ولا مانع من دخول المرام من ذلك بمعنى اخذوا عن المنويان
 بها على الهيئة الكاملة ان لا يكتب له اجر ما عجز عنه كصلاة المريض والسا
 ليجب له اجر التاييم اتي ولها اجرا منه عبيد لا ينالها لم يتواردا واست
 به على ان المريض واليتيم فراذا المثل كان افضل من عمله وهو من
 وفي هذه الاحاديث يتفق على من زعم ان الامانة والمرحمة لتزك الخ
 تستقطب الكرامة او الاثم خاصة من غير ان تكون محصلة للمنفعة وثمة
 حزم النور وفي شرح المذهب وبالأول جنم لروايات في التخصير وشهد
 ما قال حديث اري هو مرة دفعه من يذمنا فاحسن وضوءه من خروج الى
 المصطفى بعد الطاب قد ملجا اعطاه الله مثل اجر من صلى وحضرا
 يتبع ذلك من اجبه شيئا اخره ابو داود والنسائي في كتاب التروا سناره
 قوي وقاله السبكي الكبير في الحلييات من كانت طارعتان يعكس جماعة
 فيقدر فانقره بكتب له ثواب قصده لا ثواب الجماعة لانها ان كان نقدا
 الجماعة لانه مقصد محمود ولو كان بخلافه من صلى جماعة كان دون
 من جمع والاول سبحها فعلى ويذكر للاول حد يثالباب والثاني ان احمر
 الفعل ايضا عصفوا جرح القصد لا يحيا عنه بوليل من خمسة كتبت له
 حسنة واحدة كاسياتي في كتاب الرقاق قاله في كتاب التروا الذي يميل
 منفرد او لو كلفه اجر صلاة الجماعة لكونه اعتادها فيكتب له ثواب صلاة
 مقرويا في صلاة وصلاة مجمع بالفضل انتهى في بعض ما قوله باب السير
 وحده ذكره في حديثين احدهما من جالس في انتداب الزبير وحده
 وقد تقدم في باب هل يثبت الطليعة وحده وتفتتبه الاحمليل
 فقال لا اعلم هذا الحديث كيب يدحل في هذا الباب وقدره اجنا ليين
 لا يلزم من كون الزبير استذب ان لا يكون سار به غيره من ابعاله
 لكن قد ورد في وجه اخر ما يدل على ان الزبير توجه وحده وسبيل في
 الذي يبين طريق عبد الله بن الزبير ما يدل على ذلك وفيه قلت يا ابنت
 رايك تختلف فقال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من ياتيني بخبر
 حتى قرينة فانطلقته الحديث قوله فانك سبغها في الجهادي الثا صوره
 وهو قول عن الحديث عنه كما يجمعها حديث ابن عمر قوله لو يعلم الناس
 ما في الوحدة ما اعلم اي الذي اعلمه من الوحدة ما سبغها ورايت بليل
 ساقه على انظار ابي نعيم وقوله ما اعلم اي الذي اعلمه من الامات التي تحق

من ذلك والوحدة بنفخ الواد وجودها ونسرها ومنه بعضهم بتبها ان اطا
 فلا الموي في الاطراف قال البخاري ثنا ابو الوليد عن عامر بن محمد بن وقال
 بعده و ابو نعيم عن عامر ولم يتقل كتاب ابو نعيم ولا في كتاب حاتم بن شاذان
 ابو نعيم اثنى والقي وقع لنا في جميع الروايات عن الفرج بن عن البخاري
 كتاب ابو نعيم وقتك وقع في رواية الفسفي عن البخاري فقال ثنا ابو الوليد
 ثنا ابو اسناد ثم قال وحدثنا ابو الوليد وابو نعيم قالنا ثنا عا مفضلوه
 وبذلك حزم ابو نعيم الامسباني في المستخرج فقال بعد انا اخرج من طريق
 عمرو بن مرونق عن عامر بن محمد بن خزيمة البخاري عن ابي نعيم وابو الوليد
 فيلذ لفظ ثنا في رواية ابو نعيم سقطت رواية حماد بن شاذان وحده
 ثابتهما في الروايات ان عامر بن محمد بن تغلب برواية هذه الحديث في
 نظر ان عمر بن محمد بن خزيمة قد رواه عنه عن ابيه اخرجها البخاري قال بلخير
 السير بالصلة الحرب احضر من السفر والخبر ورد في السفر فوخذ من
 حديث جابر بن عبد الله بن عمرو بن الحارث في السفر والصلوة التي لا يثبتها الا
 بالافراد كما قال الجاسق وسعد الطليعة والافراد اعدا ذلك وعنت كان
 تكون حالة الجواز مقيدة بالحاجة عند الامن وحالة المنع مقيدة
 بالخوف حيث لا ضرورة وقد وقع في كتب الفقهاء بعد ذلك من حديث
 و نعيم ابن مسعود وعبد الله بن ابي عمير وخوات بن جبير وعمر و اس
 امية وسالم بن عبيد بن مسعود في عدة مواطن وبعضها في العمى
 وتقدم في التفرقة على من ذلك ويأتي في باب الجاسوس ثم بعد قليل
 له باب السروعة في السير في الرجوع الى الوطن قوله وقال ابو حنيفة
 الذي سئل انه هل يركب في السفر الاخره هو طرف من حديث سبق
 الزكاة تطوبوه وتقدم الكلام عليه هناك ثم ذكره في ثلاثة اجاد وث
 مد بها حديث اسامة بن زيد في حنين الفتح وقد تقدم شرحه
 ستوفي في الجوق فلكه فادرسنا من ابن زيد كان عجمي يقول وانما
 جمع منقطع عن القائل ذلك هو محمد بن الحنفية في البخاري وقد اخرج
 البخاري من طريقه في رواية ابن عمر بن الخطاب عن ابي نعيم بن محمد وقال فيه
 سئل اسامة وانما ثنا هذه الحديثين غير في جمعه بين
 سلاتين لا يلفه وجع صنية وهي بنت ابي عبيد زوجت وقد تقدم
 او اخر ابواب العروة بهذا الاستدلال مع الكلام عليه بالثالثا حديثا في
 حرمية في السفر قطعة من العذاب وقد تقدم شرحه في ابواب العروة
 قوله نعمت بنفخ النون على المسنود واي رغبته قال المالك بن يحيى في حله صلى الله
 عليه وسلم الى الكعبة ليرجع نفسه ويخرج اهله ويصلح الى المنزلة
 يتجلا الا توفى بالمشرك والحرام وقيل ان عمر بن الخطاب لم يدرك من حياتها

الصوف قال ابن التين صحف قال بن الجوزي وفي المراد بالاول والثلاثة اقوال
 احصدها انهم كانوا يفتقدون الابل او تاروا القصور ليلا يسيبها الصوف
 فاصروا بقطرها اعلاما بالاقوات واخذوا من امراته شيئا وهذا قول ما
 قلته وقد متفكرا بالحديث بن كلامه في الحوط او عند
 وابي داود وغيرهما قال مالك اروي ان ذلك من اجل العيون ويؤيده
 عقبة ابن عامر رفعه بن علي بن خزيمة فلان ام اهلوا خروجه الورد
 والشحمة ما علق من القلائد خشية العين ويخوف ذلك قال ابن
 اذا اعتقد القوي قلدها انها ترد العين فقد طوى انها ترد القدر
 لا يجوز واعتقادها انما ينسب الى من ذلك لئلا تخشع المات بها عن
 الورد وعكفي ذلك عن محمد بن الحسن صاحب ابي حنيفة وكلام ابي
 رحمه فانه قال في معنى ذلك ان الدواب تتادى بينك وتصيب على
 وترعها وورما تعلقت بشحمة فاخشعت او ففوتت عن السيرة
 انهم كانوا يعلقون فيها اجراما من حكاها الخطاي وعليه يدل بنو
 وقد روي ابو داود والنسائي بن حديث ام المؤمنين مرفوعا
 لا تقرب الملايكة رفقة فيها جرم اخرجه النسائي بن حديث ام
 ايضا ما لفت يظن ان الجوارح اياها ما ورد في بعض طرقه قد اخبر
 المار فطني بن طريف عثمان بن عمرو المذكورة بلطف لا يقين فلا
 ولا جرم في عنق امير الا قطع قلته واخبر بين الابل وغيرها
 ذلك الابل الموقوفة الثالثة فلم يختر المارة بتعليق الاجراس ووقاها
 وقد روي ابو داود والنسائي بن حديث ابي مذهب ابي حنيفة في رفع
 اربطوا الخيل وقلدها وهاوا وتقلدها بالاقوات وقلدها على ان
 قلدها التقييد بها في المرحلة للقالب وقد جعل النضر بن شبل الابل
 في هذه الحديث على معنى المار فقال معنا لا تطلبوا بها دخول الجاهل
 قال القوي وهو تاروي يبيد وقال النووي في نصب والي نحو قول
 بن حزم فيقال المعنى لا تتركوا الخيل في القفن فان من ركبها لم يسل
 مع وطلب به قال السلي على ان المراد بالاقوات رجوع القوي بالاقوات
 ما رواه ابو داود ايضا من حديث ربيع بن ثابت رفعه عن عبد
 او قلده ونرا فانها منه بركي فانه عند الرعاة اجمع والحبر بنوع
 والرائح معلقة معروف وعلي عياضها سكان الورد والقيق ان الذي
 احمر الابل تبارك الله سم الصوت وروى كعب بن جابر عن ابي
 الرحمن عن ابيه عن ابي بصير رفعه اخرجت من جزما والستيلان وهو
 على ان الكراهة فيه لصوت لان فيها شيئا بصوت ان القوي وشكاه
 الخوي وغيره الجوزي ان الذي للكراهة وانها كراهة نخوي وقيل

للقريم

خريم وقيل يمنع منه قبل الحاجة ويجوز ان وقت الحاجة وعن مالك
 في الكراهة بن ابي داود بالونز وعجز بنير هاد ان يقصد رفع العين
 ان اكله في تعلقها اليها بنوع غير هليها ليس فيه قران وخوفها ما
 كراهه فلا يبي عنه فانه اذا حمل للتمرك به والتفوق باسما به وذكره
 ابو عبيد بن ابي حمزة لا حيل الزينة ما لم يبلغ الخيل والسرف واختلوا في تعلق
 بنوع ايضا انما لها جوارح تقطع الحيا فضعفهم من اجاز المصنوع منها
 ون الكبر والخراب ابن حبان في عم ان الملايكة لا تصح ان تصفد التي
 يكون فيها الجرم اذا كان مسل الله عليه وسلم فيها قوله يا رب من
 تقب في حليتي فخرت امرأة حيا ف اذ كان له عند ربه يورده ذكر
 فيه حديث ابن عباس في ذلك وقصه قوله اذ ذهب قاصح مع امرائك
 وقد سبق الكلام عليه في او اخر ابواب المصنف من اليه ويقتضيه منه
 اذ لا في حق مثله افضل من اجها ذمها اجتمع له مع خا التلوع في حقة
 تحصيل خروج الفرس لا مارة فكان اخطع ذلك له اتميل من حر واليها
 لئلا يتصل المقصود منه بغيره وفيه مشروعية كما في الجنيث
 ونظرا لامر لرعيته بالمصطفى قوله يا رب اللباس من جبري وملتق
 اى حله اذا كان من جهة اللباس مشروعية من جهة المستل
 بونه والخمس المتبقي هو تشيروا بنوعه قوله وقول الله عز وجل
 تحت واغداكي وعدوا لها ليا لاية من سمة الاية بالاسيا في
 بالنسبة الى الفتحة المذكورة في حديث الباب كانت حبيب تزولها
 اما لانه لينتزع منها حلك جاسوس الكفار فاذا اطلع عليه بعض المسلمين
 يلتم امره بل جرد فعله بالامام ليهو ك فيهوا اجد وقتس اختلف العلى
 جوارق تمل جاسوس الكفار وسيا في البتة فيه بعد احد وثلاثين
 باثم ذكره حديث علي في قصة حا طيا جناح بلتعة وسيا في الكلام
 شرحه في تبيينه بعبارة المتقنة ان ثلثه نقالي ويذكر في تسمية
 اراقة تسمية بغيره عرف بمن كانه خطا طيب جدا اهل مكة فقوله فيه
 رضة خاخ بنحو طيبين بنحو فوق والظلمية بالطلا لجهة المارة وقوله
 اخره قال سفيان واري يستأوه هذا ابي عبيد الحلالة رجالة وصبر اعناه
 له باب السوة للاضمار كما ابي باوركي عوزا تهم اذ لا يجوز النظر اليها
 له عن عمرو بن دينار قوله لا كان يوم يد راتي يا ساركي من المشركين
 له طاني بالعباس ابي بن عبد المطلب قوله بقدر عليه بنم اللبال وانما كانت
 له كان العباس كان بين الطول وكه عهد الله انا في قوله فلكم نزع
 بنم الله عليه وسبب تسميته الذي البسه ابي كعب الله بن ابي عمير
 منه وقد تقدم شرح ذلك في او اخر الجنايز وما يستعمل في ذلك من

الادراج وقوله في اخر هذه الحديث قال لا يخرج منه كانت له ابي بصير الله
 ابن ابي وقوله في اية في قوله وهو محتمل ما سبق من قوله في الحناير فانها
 الى اخره قوله باب فضل من اسلم على غيره رجل ذكره حديثه حديثه
 مثل من عمل في نفسه على يوم خيرا لم يرد منه قوله صلى الله عليه
 لان يدي انه يدركه واحدا خيرا من غيره وهو ظاهر في قوله صلى الله عليه
 له في حديثه في الحديث في الحديث ان ظاهرا ان ظاهرا ان ظاهرا ان ظاهرا
 في السلسلة في قوله حديث ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم في قوله
 الجنة في الاسلام وقد اخبره ابو داود عن طريق حماد بن سلمة عن
 يهر اخرا زاد بلفظ ينادون الى الجنة بالسلامة وقد تقدم في حديثه
 في قوله في اول الجهاد فان معناه الرضى وعذوق ذلك قاله جده المنير
 ان كان المراد حقيقة وضم السلسلة في الاعناق فالترجمة مطابقة
 وان كان المراد الجهاد عن الاكراه فليست مطابقة قلنا المراد يكون
 السلسلة واعيانهم بغيره حاله الذي ينافي ما منع من حمله على حقيقة
 والتقدير في كل من الجنة وكانوا قبل ان يسلموا في السلسلة وسماها
 في تفسيره لعمري ان من وجد احد من ابي هريرة في قوله تعالى كنتم خلائفة
 اخرجت للناس قال خير الناس للذي اتى بدينه في قوله تعالى كنتم خلائفة
 حتى يدخلوا في الاسلام قالوا من الجوزي معناه انهم اسودوا فيسودوا
 عرفوا من الاسلام دخلوا طوعا ودخلوا الجنة فكانوا الاكراه على الاسر
 والتقييد هو السبب الاول فكانه اطلاق على الاكراه التسلسل لما كان
 هو السبب في دخول الجنة اقام لسبب مقام المسبب وقال الطبري
 عمل ان يكون المراد التسلسل الجذب الفيم بعد جبر الحق من خلفه
 من عبادة من السلسلة الى اليه في وحقا البوط في مهاوي الطبيعة الى
 الصروح للدرجات الصلي للز الحديث في تفسيره لعمري ان يدل على انه
 على الحقيقة وخوفه ما اخرجه الطبري من قوله في الطغلب ربه رايته
 ثانيا حتى يبعثون الى الجنة في التسلسل لها قلنا يا رسول الله من
 هم قال قول من العلم بسببهم الما خرون في دخولهم في الاسلام مكرهين
 ما ما ابراهيم الخوري في قوله على حقيقة التقييد وقال السلماني ينادون الى
 الاسلام مكرهين فيكون ذلك سبب دخولهم الجنة ليسوا المراد ان تسلسل
 وقال غيره محتمل ان يكون المراد المسلمون الى ما سورد في عند هذا الكفر
 يموتون على ذلك او يقتلون فيستوفون كذلك وهو عن الحسن بن عوف
 الجنة لثبوت دخولهم فيها عقبه وانه اعلم قوله بان فضل من اسلم
 سخا هذا الكتابين ذكر فيه حديث ابي هريرة انه سمع اياه يقول ثلاثة يوفون
 احبهم يومئذ الحديث وقد تقدم الكلام عليه في التحقيق قاله المصنف

في قوله الثلاثة لبيته به على ما يروى من اصح من في مصنفين في قوله وان من
 اتقال البر وقد تقدم منه من حديث هذا الحديث في كتاب العلم وما في الكلام
 على ما يتعلق بمن يصدق الامة ثم يترجمها في كتاب النكاح قاله في المنبر
 من اول الكتاب لا بد ان يكون موثقا بنصه صلى الله عليه وسلم لما اخذ
 الله عليهم من العهد والميثاق فاذا لم يثبت قايما به مستخر فكيف يتعهد
 اياه حتى يتعهد واجبه ثم اجاب بان اياته الاول بان الله وحده يكمل
 رسول والثاني بان رسول الله هو الموصوف فظهور التفريق في التقدمة التي
 وعقد ان يكون فقد واجبه لكونه لم يبايعه كما عاهد غيره من اصحابه
 ما علم فحصل له الاحترام الثاني في الحاصلة نفسه على مخالفة انظاره قوله بان
 اهلا الله اريبتون من اصحاب الزمان والقراري ابي هل يجوز ذلك ام لا
 ويثبتون بني المفسول كغيره من تقييده باصا به من ذكر قصور الخلاف
 عليه وجواز الثبات اذا صرح في ذلك قال احمد لا بأس بالثبات ولا عمل
 اء ما كرهه في بياننا لبياننا في جميع المنوع بالجملة ثم افترضت
 الحقيقة وبعبارة الف منثارة ومنه عاقبة المصنف في ارضه في الخبر لفظه
 توافق ما في الثمان او في تفسيره باللفظ ابراهيم في الثمان في المصنفين
 ويروى بالامرين وقد وقع عند غيره في قوله ان يابيه هذا التفسير لم يثبت
 بلاء وهذا جميع ما وقع في الثمان من هذه المادة وهذه الاخير من حيث
 يريد قوله بيت طائفة منهم خير الذي تقول وهي في السبعة قال ابو حنيفة
 كل مني قد بلبل عدت قاله في الثمان في بيت بلبل اسر سيرا
 من الملائكة فاهموا وغرقت ابن المنبر في مصنفه بيانا في جعلها في كتاب
 من النجوم مضارت فكانت في باب الزمان والذوار في بيانها في المصنفين
 فقال العجب من زبادة في التسمية بيا ما وما هو في الحديث انها من الثمان
 الحاجة الى التقييد باليوم والحكم من بيانها ما كانوا اوقاتا خلافا لما في
 انسلم بيا ما دخل في الاغتيا من كونهم ايضا في حله في المصنفين
 وقد صحت ثم تعلق ومضى العجبات المراد في الحديث ان يزار على الكفار والسيل
 حيث لا يبرهن افراد لقوله عن جده صلى الله عليه وسلم من عتبة ووقع
 في رواية الحديث في سند من صفها ان عمار بن موريا خبر عن عبد الله
 فيسجل لم اقف على اسم السائل ثم وجدته في مجمع البيان في طريق
 محمد بن محمد عن الزهري في حديثه عن الصنف قال سماه رسول الله صلى
 الله عليه وسلم عن ابي داود المكي في حديثه عنهم قال في قوله ان الراوي
 هو السائل في قوله عن ابي داود المكي في حديثه عنهم قال في قوله ان الراوي
 في بعض النسخ من مسلم بن حبيب عن الراوي قال عمار بن الاول وهو الصواب
 ووجه التوريث الثاني وهو ما صح قوله بهم في الحديث تلك الحاجة وليس المراد

وقم

في

وبأحدهم قتلهم بطريق القصد اليهم بل المراهق فإلم يكلفنا الوصول الى الابهام الا ان
 القدرية فاذا اصبوا الاضداد لهم بهم جاز قتلهم قوله وسعته يقولون
 للاكثري في ذم سمعته بالفاو او اول او نحو وقوله لا يجرى الا الله ولو رسول
 تقدم الكلام علي في الشرب وقوله وعن الزهري هو موصول اوله
 عمودا بن دينار بالاسناد الاول وكان ابن عيينة يحدث لهذا الحديث
 مرتين مرة قهر داهكنا ومرة يذكر فيه جماعة اياه عن الزهري عن
 النبي صلى الله عليه وسلم ثم يذكر سماه اياه عن الزهري ونسب علي
 نكتة في المتن وهي ان في رواية ابن دينار قال لهم من اباهم وفي رواية
 الزهري قال همهم وقد افحذ لك لا سمع في روايته عن جعفر النعماني
 عن علي بن المدبلي وهو شيخ البخاري فيه مذكر الحديث وقال قال صلوة
 سفيان في هذا المجلس مرتين وقوله في سياق هذا الحديث عن
 الزهري عن النبي صلى الله عليه وسلم يوم ان دعا جعفر بن دينار عن
 الزهري هلكن ابطر في الارسال وبن كذا عن بعض الشراخ وليس كذا
 فقد اخرج الاسود بن طارق العباسي ابن يزيد ثنا سفيان قال كان
 عمرو سعد ثنا قبل ان تقدم المدينة الزهري عن الزهري عن عبيد الله
 عن ابن عباس عن الصعب قال سفيان تقدم علينا الزهري ضمت
 يبيد هو يديه فذكر الحديث وزاد انه سمع في بطرقت جعفر النعماني عن
 علي بن سفيان وكان الزهري اذا حدث بهذا الحديث قال واخبرني
 بن مالك عن عمه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما بعث الى ابن
 ابي الحقيق نهر عن قتل النساء والصبيان انتهى وهذا الحديث اخرجناه
 داود وجمعه من وجه اخر عن الزهري وكان الزهري اثنان ذلك الي
 نسخ حديث الصعب وقال مالك واذا راعى ما يجوز قتل النساء والصبا
 بحال حتى لو تزوجها هلا حروب النساء والصبيان او خصوا كمن اوقف
 وجعلوا معهن النساء والصبيان لم عز ربهم ذلة قوتهم وقد اخرج
 ابن حبان في حديث الصعب زيادة في اخره ثم يبيّن منهم يوم خين وهي
 مد رجة في حديث الصعب وذلك بين في سنن ابي داود فانه قال في اخره
 قال سفيان قال الزهري ثم يري رسول الله صلى الله عليه وسلم عن قتل
 النساء والصبيان ويروي كونه النبي في غزوة حنين ما سياتي في حديث
 راجح بن الربيع الا في قتال لا حدهم الحق خالها فقتل لا يقتل ذريرة
 واعس جفا والصعب بمثلين وفاقا لا جبروتنا ومعها لاول سناه
 مع النبي صلى الله عليه وسلم غزوة الفخ في ذلك العام كانت غزوة
 حنين واخصر ج الطبراني في الاوسط بن حديثنا بن عمرو قال لما دخل
 النبي صلى الله عليه وسلم مكة في امرأة مقتولة قتال ما كانت هذه قتال

وهي فذو الحديث ما اخرج ابو داود في الموطأ بسند عن عكرمة ان ابا بصير
 ابنه عليه وسلم راى امرأة مقتولة بالطايف فقال ارم الله عن قتل النساء
 بن صاحبها فقال رجل اننا برسول الله او دفنها فاما دفنتان فمصر عن
 بنت علي فقتلها فاموتها انما يري وحتمت في هذا التصدد والذي حج
 الي غيره لم اجمع بين الحديثين كما تقدمت الاشارة اليه وهو قول الطحاوي
 والكوفيين وقالوا اذا قتلت المرأة جاز قتلها وقال ابن حبيب بن
 المالكية لا يجوز القصد الي قتلها فاقتلت الا ان باشرت القتل او قصدت
 اليه قالوا ذلك الصبي المراهق ويؤيد قول الجمهور ما اخرج جده ابو
 داود والنسائي واخر حبان عن حديث رباح ابن ابي رباح وهو ليس بالراي
 القائل منه الخبر قال كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة فزاري
 الناس محتمين فوكي امرأة مقتولة فتالما كانت هذه لقتل فان
 غزوة انها لو قتلت لقتلت وانفق الجميع كما نقل بن بطلان وغيره على منع
 القصد الي قتل النساء والولدان اما النساء فلهن من واما الولدان
 فلهن من فعل الكفر والما في استيقا بهم جميعا من الاغتصاب بهم ما بالوق
 او بالقتل فيموردان ينادي به وحسب الحادي في قولنا يجوز قتل النساء
 والصبيان على ظاهره حديث الصعب في رواية اخرى لا حاديت النبي وهو
 غيب وسيا في الكلام على قتل المرأة المرددة في كتاب البتة من في الحديث
 بل على جواز القتل بالعام حتى يرد الحاضر ان الصراحة تنسكوا بالعمومات
 الدالة على قتل اهل السفرة ثم يري النبي صلى الله عليه وسلم عن قتل النساء
 والصبيان فخص ذلك النهي في وقتل ان يستدل به على جواز قتل الصبيان
 عن وقت الخطاب الي وقت الحاجة ويستنبط منه الرد على من يفتي بان
 النساء وغيرهن من اصناف الازواج زهرا لانه وان كان قد حصل في الجور
 والدين لكن يتوقف تجريمهم على حصول ذلك الضرر في حصول اجتناب
 فليتناول من ذلك بقدم الحاجة قوله بان قتل الصبيان في الحرب
 او رغبة حديث بن عمر بن طريق الميت في جواب من سئل عن قتل
 بان قتل النساء والصبيان في الحرب ما رواه الحديث بانك بعد من طرقت عليه
 وهاج عمر بن الخطاب في حصة ابن ابراهيم شيخه في جواب من سئل عن قتل
 اورد في مسنده بعض النساء في فذو في اخره فاقربها ابو صامة فقال لغير
 وعلى هذا فلا حجة فيه عن قال في قوله من قال لشيء من ذلك فلا في سبكت
 جاز ذلك مع القويبة بل يبيّن في هذه الطريقة الاخرى ان لا يستلزم
 وقد تقدمت احكامه في الباب القوي قبله ورواه الطبراني في الاوسط عن
 طريق ابراهيم وقال النبي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن قتل النساء
 والصبيان فقال لعل من علم قوله بان قتل يوجب بعد اب اسم احد هلك



بما جاء من مله وتدريبه صحابه له ايضا وقصه جواز نسخ الكتاب قبل الاله
حاور قيل لثمن من العربيه وهو اتفاق الاعين بعضها لبعض لانه فيها حكاية
ابو بليان الصربي وهذه المسئلة عن المسئلة المشهورة في الامور في
وجوب الهدى بالناس قبل الصلح وقد تقدم شيء من ذلك في اواخر الامور
في الكلام على حديث الكلابي وقد اتفقوا على انه ان قلنا من الصلح به
ببعضه في حزمهم اتفقوا فان لم يخلوا فاجروا فاجروا لا يثبت في قوله
والفئة كما لو كان ثانيا لكان معذوقه عن ابوب صريح الجهد في حزمهم
جهد ابوب له به قوله ان عليا حرق قوما في ربيعة الكندي المذكورة
ان عليا احرق المرتدين يوم الزنا وقته في رواية ابن ابي عمير ومحمد بن عمار
عند الاسدي جميعا عن ثعالب قال رايته عمرا بن دينار و ابوب عمار
انما هي اجتمعوا فقتلوا الذين حرقهم علي فقال لا يرب فذرا الحديث
قال فقال عمار لم يجر قلوبهم ولكن حفرهم حفر حرق بعضها الي بعض ما
دخن عليهم ثم وجد بقية في الكوفة التي لم تكن حديثا الي طاعة المجلس
حدثنا الوين حدثنا سفيان بن ابي عيينة فذكره عن ابوب وحده
ثم امر رده عن عمار وحده قال اجنا عيينة فذكره لعمار بن دينار فذكره
وقال وا بن قوله او قوت ناركي و دعوت قنبر انظر بهذا مهمة ما كنت
ظننته فقال بجز من دجاجة لتوم بها لنا يا حبيبت ما كنت اذالم ترم
بي في حفرة تينها اذا ما اجوا حطبا و نارا هناك الموت لعنوا هرون
اخبرني وكان عمرو بن دينار راى ذلك الورد على عمار ان في انكاره امس
التقديرات وسياقي المصنف في استنارة المرتدين او اخذوا منه من طوق
كما سن زيب عن ابوب عن عكرمة قال اتي علي بن ابي طالب فحرقهم فاجرو
من هذا الوجه ان عليا اتي يقوم من حولا الزنا دقة ومعه كتب فارينار
فاجتت ثم احرقهم وكتبهم وروى عياشي في شبيهة من طريق عبد الرحمن
ابن عبيد عن ابي عبد الله قال كان ابا عبد الله يبيد من الامم والاسر وياخذون
الصغار فامرهم على قرضهم والسجين واستنار الناس فقالوا اقتلهم
فقال لا بل اصنع بهم كما صنع يا عياشي ابراهيم فحرقهم بالثا فوله لان النبي صل
الله عليه وسلم قال لا تعدنوا بعد ان الله من الكسوف في النبي من الذي
قبله وزاد احمد ولبوداود والنسائي من وجه اخر عن ابوب في اخره
فبلغه لك علي فقال وخرج ابن عباس وسياقي الكلام على قوله من بدل
دينه فاقبلوه فزاوا وحركاب الحدود ودينه الله تعالى قوله يا رب فاما
ما بعد ما ما فوا فيه حديث ثمانية كانه يبيسوا الي حديث ابن ابي عمير
في قصة اسلام ثمانية من اهل ربيعة في يوم مولد منقولة في اواخر كتاب
المغازي والمقصود منه هنا قوله في ان تقتل تقتل ذاقه وان تعذب تعذب

على

على ما كروا ان كنت تخرج المال فسلطه ما ثبتت فان النبي صلى الله عليه وسلم
اقره على ذلك ولم يخلو عليه التمسيم من عليه بعد ذلك فكان في ذلك
تقوية لقول الجمهور وان الامر في امر بني الكفرة من الرجال للامام ينقل
بهوا الا حفظ للاسلام والمسلمين وقالوا انهم يريدون في هذا طائفة
ابو جاز احذ الفداء من امر بني الكفرة والافراد عن الحسن ومطاط الاقتل
الامر ابل يتغير حين الموت والقتل عن مالك لا يبروا لمن يتغير فدا وعن
الحنفية لا يجوز ان اصله لا يندوا ولا يغيره فدا ولا يغير حرمها قال
الطحاوي وخطها لانه جهة للجمهور وكونا احديها بي هرة في قصة تامة
لكن في قصة تامة ذكروا يقتل فقال ابو بكر الرازي ا حتى اصحابنا للارفة
بند المشركين بالمال لقوله تعالى لو اذنا من انك صديق الاية ولا يهتد
لم لان ذلك كما في قبل حله الضميمة فان فعله بعد ابا حنيفة فلكرامة
انها وهذا هو الصواب فقد حصر ابن القيم في الهدى باختلاف ابي
المراد بن اريج ما اشار حابو بكر من اخذ الفداء كما اشار به عمر بن الخطاب
فدعت طائفة راسي عمر لظنهم الاية ولما في القصة من حديث عمر بن
قوله النبي صلى الله عليه وسلم ابل للمعرض علي حيا بي من العذاب
اخذتم الفداء و هت طائفة راسي ابي بليلة النبي استقر عليه الحال
فبين فلو وافقه راسي الكتاب الذي حيق فلو افقه حديث مسيقت
رعتي غصبي وكهصول الحب العظيم بعد من دخول ثابوتهم في الاسلام
والهبة ومن ولد لهم من كان ومن كند والي غير ذلك مما يعرف بانك مل
وعملوا التبرج بالاذن على سوا اختيار الفداء فحصل عرض الدنيا
عبد او عن امة عنهم ذلك وحدثني عن المثار راسي في هذه القصة اخرجه
احمد مطولا اصله في صحيح مسلم بالنسبة المذكور قوله وقوله راسي عن رجل
ما كان لبي ان تكون له امرتي حتى يجئن في الارض يعني يقبل في الارض
ترجوه من عرض الدنيا الاية كذا وقع في رواية ابي ذر وكريمة وسيف
الباقين وبغير شيخ حتى معنى يقبل قاله ابو عبيد بن راسي في حديث
بجاهد الاثنا في القتل وتقبل المرافعة فيه وتقبل مضاه حتى تمكن
في الارض واصل الاثنا في اللفة الشدة والقوة وامثال المصنف بهذه
الاية الى قول مجاهد وغيره من منع اخذ الفداء من امر بني الكفار
وعنتهم فيها انما نقالي انك على الخلف امر بني ثابوت بعد عمل مال ضد علي
علم جواز ذلك بعدوا محضوا بقوله تعالى ما قتلوا المشركين حيث
وجدتمهم قال فلان يبين من ذلك الامم مجوزا عند الجزية منه
وقال الضحاك بل قوله تعالى فاما ما بعد واما فدا أنا حتى لقوله تعالى
ما قتلوا المشركين حيث وجهتهم وقال ابو عبيد بن راسي في حديثه

اليهودي من حديث البراء بن عازب او روى عنه وجهه من طرقاته ولا يثبت امره
 شرحها في كتاب المقارن ان نطقه في ربه في طرقاته مما ترجم له في كتابه
 بل في كتابه في ربه في طرقاته مما ترجم له في كتابه
 فما لا يخفى من ثمة ذلك في قتله وبعد ان انا جاءه كان في حاله ان لا
 حينئذ استمر على حاله في ربه في طرقاته مما ترجم له في كتابه
 فلا يخفى من ثمة ذلك في قتله وبعد ان انا جاءه كان في حاله ان لا
 على المشركين وطلب غيرهم وجوازا اعتنوا في قولهم الا ان ابا لفة
 منهم وكان انقرض في ربه في طرقاته مما ترجم له في كتابه
 عليه الناس واتخذ من ربه في طرقاته مما ترجم له في كتابه
 كما يتبع بلفظه الذي عجزه من ربه في طرقاته مما ترجم له في كتابه
 ان يصل انه مستمر على ربه في طرقاته مما ترجم له في كتابه
 عن ذلك اما بالوجه والى ان ربه في طرقاته مما ترجم له في كتابه
 لتمام الصدق في ربه في طرقاته مما ترجم له في كتابه
 فقلنا في ابواب منها الجنة تحت البقرة اقصى قوله واعدوا
 الجنة في ربه في طرقاته مما ترجم له في كتابه
 على قوله واذا القسوة من ربه في طرقاته مما ترجم له في كتابه
 واقصروا على ربه في طرقاته مما ترجم له في كتابه
 في ربه في طرقاته مما ترجم له في كتابه
 وتقدم في القول في ربه في طرقاته مما ترجم له في كتابه
 الله العاقبة واذا القسوة من ربه في طرقاته مما ترجم له في كتابه
 لا يعلم ما يورث الميت الا من ربه في طرقاته مما ترجم له في كتابه
 قال الطبري في ربه في طرقاته مما ترجم له في كتابه
 انما هو من ربه في طرقاته مما ترجم له في كتابه
 النفوس والنفوس في ربه في طرقاته مما ترجم له في كتابه
 الا حثيا طرقاته مما ترجم له في كتابه
 المصلحة او حثيا طرقاته مما ترجم له في كتابه
 الا اوله ففقيه النبي بقوله واسألوا الله العاقبة في ربه في طرقاته مما ترجم له في كتابه
 ابي منصور عن طريق ربه في طرقاته مما ترجم له في كتابه
 لا تدرون من ربه في طرقاته مما ترجم له في كتابه
 الموت من ربه في طرقاته مما ترجم له في كتابه
 في الايجور الحقيقة لم يورث ان يكون بمسألة في ربه في طرقاته مما ترجم له في كتابه
 لئلا ذلك في ربه في طرقاته مما ترجم له في كتابه
 نفسه ثم ان ربه في طرقاته مما ترجم له في كتابه

يطلب المبارزة وهو ابي الحسن الصوري وكان يقول لا تنزع الي
 المبارزة فانما هي هبة فاجب تنصروا له الداعي هي وقد تقدم قول
 في ذلك قوله ثم قال اللهم منزل الكتاب الياخوه انما هذا الدعا الي
 وجود الصدق عليهم في الكتاب الي قولنا في قائلهم بعدد ما ساءلهم
 ويجري السحاب في القدرة الظاهرة في تنصير السحاب هبنا نكروا
 الروح فمبينة انه تعالى وحيث يستمر في مكانه مع هبوب الرياح حيث
 تظن تارة واخرى لا تظن فاستار حركته الي اطاقته الجاهل
 في حركتهم في القتال ويورثه الي امساكها بيدي الكفار عنهم وياخذون
 المطر في غيبهم سامعهم حيث سمع قلوبهم والى قدرتهم حيث كمل
 الظفر في غيبهم وكلها احوال مباحة للمسلمين واما سائر ما ذكره الاحزاب
 الي التوسل بالنعمة اليسا بقية والى تجويد التوكل واعتقاد ان الله
 هو المنفرد بالفعل وفيه التقية على غلظ هذه التبع الثلات
 فانا نزال الكتاب جعلت النعمة الاخرى يتوكل في اسلامه وما جاز السحاب
 جعلت النعمة الاخرى وهو الرزق مهزومة الاضداد حصل حفظ
 النعمتين فكانه قال اللهم كما انعمت بعظيم النعمتين الاخرى والى النعمتين
 واخفها فابها وروي الاصح في هذا الحديثين وهذا جاز
 صلى الله عليه وسلم دعاء ايضا فقال اللهم انت ربنا وربهم ونحن عبدك
 وهم عبدك لنا صبيبا ونواصيتهم بيدك فاهزمهم وانصرنا عليهم نصيب
 بن منصور عن طريق عبد الرحمن بن العزيم عن النبي صلى الله عليه وسلم
 برسلا نحوه لكن مضافة الى امر عظيم في قوله واسألوا الله العاقبة
 فان يلتم بهم فتولوا اللهم فذكروا وعضوا واصار لهم واحلوا عليهم
 على بركة الله قوله في قول ابي بصير بن هبة الي اخوه فهو مطرف على ابي
 الماضي وكانه يشبه ابي ابي عند بلال بن رباح والواحد على وجهين
 مطولا ومختصرا وهذا ما في ربه في طرقاته مما ترجم له في كتابه
 التي المختصر على الاجناس المذكور في ربه في طرقاته مما ترجم له في كتابه
 وقال ابو عامر هو المقيد كقول الكرماني لعبد عبد الله بن مالك
 الا شعري كذا قال ولم يجب ثمة لابن مراد رواية عن المعيرة وقد
 روى سنن العسائري والاصمعي وغيرهم من طريق عن ابي عامر العفري
 عن معيرة بن ربه في طرقاته مما ترجم له في كتابه
 رومية المقاتلة في ربه في طرقاته مما ترجم له في كتابه
 اليه وسوال الله تعالى في ربه في طرقاته مما ترجم له في كتابه
 نشاط النفوس لفضل الطاعة والحث على سلوك الابد وعجز ذلك
 الحرب ضد ما ورده من طريقها من ربه في طرقاته مما ترجم له في كتابه

علي

وتجيزه للسفرة بيطن من جواره وليهجه ان يريد جهنما للفرق واما ان يصرح
 بارادته القرب واما بمراده الشرف فلا واقربا على قتال من سطا لستار
 نفس سكيو جى عن يحيى هذا الحديث فقال الذب المباح في الحرب ما يكون
 من المماريع لا القويح بالتا ميين مثلا قال وقال الملهب موضع الشافى
 للترجمة من حديث الباب قول عمر بن مسلمة قد علمنا فانه سالكنا
 لان هذا الكلام يحتمل ان يفهم ان اثبا عهده انما هو للدنيا فيكون كذا
 محنا وحيث ان يريد ان يتبعنا بما يقع لنا من محاربه العرب فهو من
 ما بهما الكلام ما ليس فيه شيء من الذهب المحض الذي هو الاخبار عن
 التزج خلاف ما هو عليه ثم قال ولا يجوز الكذب المختص في شيء من الاخبار
 اصلا قال وعما لا اذ يا سرا الكذب من يتجر من كذب يتجر فليسوا
 بقصد من النار اثنى وقد تقدم جواب ذلك بما مضى عن اعادته
 قوله ان قتله بالهرا حرب ابي جوارز قبل الجور بسرا في هذه الترجمة
 وحين الترجمة الما جنبة من قتل المشرك التام عنهم وخصوصا من وهم
 بذكر هرا رفا من حد نكحها بر وقصة قتل الكلب من اشراف وقد
 تقدم القتيبة عليه في الباب قبله وانما فنكوا به لانه يقتضى الهدى وان
 على حرب النبي صلى الله عليه وسلم وهما لم يقربا احد من توجه اليه
 ما يتخذ بالتصريح وانما هو ذلك والشوه حتى تمكنوا من قتله فذله باز
 ما يجوز من الاحتيا والجدد من جيتش معرفته بقول الجرم والمملكة وتشد
 الطابى كسره ونسأده فلو قال لا للثا الى اخره وحكاه الاسعد من طريق
 يحيى بن يونس بن مطر كلالها عن اللين وقد علق المصنف طرفا منه في ايام
 الجنازة كما مضى وسياتي سنكره قريبا بعد ستة عشر بابا قوله ان
 الرجز في الحرب ورفع الصوت في حفر الخندق الرجز بفتح الراء والجرم بالراء
 من حولا المشعر على العجي وجرث عاده الهرب بفتح الهمزة في الحرب
 ليزج في الشناط وسبغ الكرم وفتح جواز تمشك النبي صلى الله عليه وسلم
 بضم الجيم وسيا لن بسطة للركا او ابل الفازى ان ظنا الله تعالى وفي جوارز
 رفع الصوت في عملا الطاعة ليشط نفسه وغيره قوله في سبيل وانس
 عن النبي صلى الله عليه وسلم وفيه يزيد عن مسلمة اما حديث سهل وهو
 ابن سعد فوصله في غزوة الخندق وفيه اللهم لا عيش الا عيشنا لاخرة
 وسياتي واما حديث انس فقد تقدم بوصوله في باب حفر الخندق
 او ابل الجهاد وفيه مشكرا للرا بفتح الزا واما حديث يزيد وهو ابن
 عبيدة من مسلمة وهو لولنا الروع فسياتي في غزوة خيبر وفيها اللهم لا
 انت ما اهدت نيا وقصة عامر بن الاكوع وسيا في ايضا بعد اربعة ابواب
 ارتجاز مسلمة اجينا بقوله واليوم يوم الرهص وكانا المصنف اشار في الترجمة

وله ورفع الصوت في حفر الخندق الى ان كراهة رفع الصوت في الحرب مختصة
 الة القتال وذلك فيما اخرجه ابو داود ومخرجه قتيبة بن سباد قال كان ابحار
 رسول الله صلى الله عليه وسلم يكرهون الموت عن القتال قوله باب من
 لا يثبت على الخيل اي ينبغي لاهل الخيل ان يبدعوا له بالثبات وفسد اشارة
 الى فضيلة ركوب الخيل والثبات عليها ذكر فيه حديث صريحا جبري
 رسول الله صلى الله عليه وسلم منذ احمليت وسياتي الكلام عليه في
 الناقد وقوله الا تقسم في وجهه فيه التفات من التكلم الى العيبة
 ورفع في رواية السرخسي والكثير من على الامل لفظ في وجهي وقوله
 رتند شكوت اليه اني لا اثبت على الخيل هو موضع الترجمة وقد تقدم
 في باب حرف الدور وباني كسره في كفا في ان ثنا الله تعالى وقوله
 ما يهد يا زعمرا ان طلال ان فيه تتد يا رتا خيرا قال لانه لا يكون
 هاديا لغيره الا بعد ان يهتدي هو فيكون هاديا انتهى ولفيت هرا
 مبيفة ترتب قوله باب ذوق الجرح با حراق للعصير وفضل المرأة
 عن ابيها الدم عن مجده وحمل الماء في النوح اشتمل هذا الباب على
 ثلاثة احكام وحديث الباب ظاهرها وقد افردا لكان في كتاب
 للمهارة واورده فيه من الحديث بمين وسيا في شرحه مستوفى
 في الفازي ان ثنا الله تعالى قوله باب ما يكره من التارح والاختلاف
 في الحرب اي من المقاتلة في حوال الحرب قوله وعقودته من عمي امانه
 اي بالزمنة وحرمان الضيعة قوله وقال الله عز وجل لا تقاتلوا قتلوا
 وقد هب رتند بفتح الحرب كذا في قوله وقد هب رتند بفتح الحرب كذا في قوله
 بعده مدق في رواية الاسيل في هذا الموضع قال قتادة الزج الحرب
 وهذا قد وسكه عند الرزاق في تفسيره عن مهر عن قتادة بهذا
 نحوه وهو تفسير مجازي فالمراد بالرج القوة في الحرب والقتل بالها
 والمهنة الجبن فبالفضل اذا هاب ان يتد وجسا وذكر في الباب
 حديثين احدهما حديث ابن موسى وفيه دلا مختلفا وسيا في شرحه
 في كانه من اواخر الفاذي كما في حديث الراء في قصة غزاة احد
 والفرض سنان الزمنة وقعت بسبب مخالفة الرماة لقول النبي صلى
 الله عليه وسلم لا تفرحوا من مكاترك وسيا في شرحه ابينا مستوفى
 في الكلام على غزوة احد ان ثنا الله تعالى قوله يا ساد افزعوا بالليل
 اي ينبغي لا يفرحوا من مكاترك ليلتهم للفرينفسه او من يندبه لذلك
 فله حديث السنن في فرس ابي طلحة وقد تقدم شرحه في اواخر المهنة
 وتقدم في كتاب الجهاد سرا واقربا من ابي الهدى وفساد في بصوته يا صبا حاه
 حتى يسمع الناس ذكر فيه حديث مسلمة ان االكوع في قصة عطفان وفزارة



ابا سب كسما الهزة وتحريفها القنطارية وفروا ايضا الطحاوي من طريق اخر يروي
 ابي يعقوب عن ابي الهيثم ثنا ابا يحيى قوله ان النبي صلى الله عليه وسلم من طريق اخر يروي
 الاقف على اسمه ووقع في رواية اخرى عن ابي يحيى عن ابي الهيثم عن ابي الهيثم
 كان في عترة هوان وسمي الجاحوس عتيبا لان رجل عمله بعينه او كسبه
 احتماه بالروية واستقرت فيها كان جميع بدنه صار عتيبا قوله
 عند ابي الهيثم ثم انقل في رواية اخرى عن ابي الهيثم عن ابي الهيثم
 عن ابي الهيثم قال طهر افسل في رواية اخرى عن ابي الهيثم عن ابي الهيثم
 تقدم في حديثي عن ابي الهيثم ووجهه في رواية اخرى عن ابي الهيثم عن ابي الهيثم
 خرج ليبتعد قوله الطحاوي ما قلناه زاد ابو يعقوب في المسند في الطحاوي
 عياحي عن ابي الهيثم اذ روى عنه في رواية اخرى عن ابي الهيثم عن ابي الهيثم
 ابن علي عن ابي يعقوب فيه فسبقتهم اليه فقتلت قوله فقتلت قتل
 عليه كذا في رواية اخرى عن ابي الهيثم عن ابي الهيثم عن ابي الهيثم
 يقتضيان يقول فقتلني وهي رواية ابي داود وزاد هو وسئل من طريق
 علمه ابن عمار المذكور فاتبه رجل من اهل مكة ورثا فقتل
 اعدو حتى خذت عظام اجدل فانتحته فقل وضع ركبته بالارض فتر
 سيجي فامر ب راسه فندرجت جرا حلته وما عليها فتودها فانتح
 رسول الله صلى الله عليه وسلم فقتل الرجل قالوا ابن الاك
 قال له سلبه اجمع وترجم عليه النساكي فقتل عيون المنكرين وقد
 ظهر من رواية اخرى عن ابي الهيثم عن ابي الهيثم عن ابي الهيثم
 وبادر ليعلم ما حجاب فقتلوه من عيون فكان في قتله مصلحة للمسلمين
 قال الثوري فيه قتل الجاحوس الجاهل كما فردهم باقفا واما الما
 والذني فقتل ما لك والاذن اعني يتفق من عهدك ذلك عند النصارى
 خلافا لما لو شرط ذلك عليه في عهدك فينتقم من اتقا قلوبه حجة
 لك قال ان السلب كله لقاتل واجاب من قال لا يستحق ذلك الا بقر
 الامام انه ليس في الحديث ما يدل على احد الامرين بل هو محتمل لما
 لكن اخرجنا الا سبيل من طريق محمد بن ربيعة عن ابي الهيثم بلفظ قام
 رجل فاخبر النبي صلى الله عليه وسلم انه عين للمكركين فقال من
 قتله فله سلبه قال فاذا كتبه فقتلته فقتلته سلبه فهذا يؤيد
 الاحتمال الثاني بل قال الفرطبي لو كان القاتل يستحق السلب فهو
 التمسك بدين لقول النبي صلى الله عليه وسلم له سلبه اجمع مؤيد ما ية
 وتقتضي ان يكون هذا الحكم ثابتا بين جميعه وكذا احتلاجه
 على جوازها غير البيان عن وقت الخطاب من قوله تعالى لو اهلوا انا
 عنتم من شئ عام في كل عيشة فبين صلى الله عليه وسلم بعد ذلك بين

لم يزل ان السلب للقاتل هو اقتيننا ذلك بقول الامام اهل واما قوله ما ية
 لم ينفى ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ذلك الا بقر حنين فان اراد ان
 اثباتا هذا الحكم كان يوم حنين فهو مورد ولكن على غير ما لك من منعه
 فان ما لك انما نفي السلب عنه وقد ثبت في حديث ابي داود عن عوف بن مالك
 انه قال اخذ من الوليد في عترة مونة ان النبي صلى الله عليه وسلم نفي
 بالسلب للقاتل فكانت مونة قبيل حنين بالامتنان وقال الفرطبي
 ان الامام ان ينقل جميع ما اخذت من السيرة من الفتيحة لم يراه منهم
 وهذا يتوقف على انه لم يكن هناك عيشة الا ذلك السلب قلت وما
 ابداه احتمالا هو الواقع فقتلته في رواية اخرى عن ابي الهيثم عن ابي الهيثم
 في عترة هوان وقد اشتهر ما وقع فيها بهذا الحديث من الفنايم قال الحنفي
 يوم الحربي اذ دخل بعيرا ما زواور الحديث المتعلق بهين المنكرين
 وهو خاسوسهم وحمل الجاحوس من خلفه فحمل الجاهل اذ حمل
 بعيرا ما ن قاله عن كذا من اهل البيت واوجب ما في الجاحوس من المذكور
 او لم انه من له امان فقتل كذا من الجاحوس انطلق مسرعا
 فظن له فظن انه حربي وحمل بعيرا ما ن وقد تقدم بيان الاختلاف في
 قوله باسب تقاتل عن اهل الذمة ولا يسترقون اى ولو تضمنوا العهد
 اذ رويته طرفا من قصة قتلهما بن الخطاب وهو قوله واو صبه
 بنية الله وذمة رسول الله وسبيلنا بسبوطا في المناقاة وقد تقدم ان
 النبي باسب ليس في الحديث ما يوجب على ما ترجمه من عدم الاسترقاق
 واجاب اجنا كغيره باسب قوله واوصية مة الله فان
 يقتضي الوصية بالانقضاء ان لا يخلوا في الاسترقاق وانما قال لانهم
 يسترقون اذا تقصوا العهدة بن القاسم وخالفه ائمة الجاهل وهو
 ذلك اذا سبيل لغز في اسرا المسلمين في النامي واخبر بان قلامة في
 الاجام ففانه لم يطلع على خلافه من القاسم وكان البخاري اطلع عليه فذكر
 ترجمته حواشي الوفاة ما سب كل بيت شتم الى اهل الذمة فيها
 انما في جميع النسخ من طريق الفرطبي الا ان في رواية اخرى عن ابي الهيثم
 عن الثوري في ما خبره حجة حواشي الوفاة عن ترجمة سب بيت شتم وكذا هو
 عند الامام سبيل بغير تضمير الا يقال فان حديث ابن عباس مطابق لترجمة
 حواشي الوفاة لقوله فيه واخبروا الوفاة خلافه لترجمة لغيره في ما
 ترجم بها واخلافها في خبره فيها حديثا ناسبا فيها فلم ينتق في ذلك
 للنسخة حذف ترجمة حواشي الوفاة واقتصر على ترجمة سب بيت شتم
 اذ فيها حديث ابن عباس هذا الحديث وعلمه رواية محمد بن حنيفة عن
 الفرطبي وفيها سبته لما عجز عن واهله من جهة ان الاجازة يقتضي

طويل

زويها جدا من حد شي جاز قال ولدت امرأة من اليهود ظلاما سمى وحدها
 والاصحوي طالمة ثابتة فاستقى النبي صلى الله عليه وسلم من ارضه
 وللغرض كعزاي كوة من فوجها يلبث ابوالد حال وانه كماله من عام
 لا يولد لها ثم يولد لها فلام اضرضي واقله نضفة قال قال فضة انما
 ايقه نطوي لا ضرب الا ان كان انفه منقادا وما انه فخرها به بها
 مفتوحة وراسا كثة اي بمجتمعي والمضي انها ضفي طولتها المدين
 قال منصفنا بولودتلك الصفة فذ هبت انا والزمير اجن العوام في
 دخلنا على ابوي يعني ابن مبياد فاذا هما يتكلم الصفة ولا جردوا لوزار
 من حد شي ابني فذ قال بعثي النبي صلى الله عليه وسلم اليه قال
 سلما كرجلته فقال حملت به اثني عشر شهرا فلما وقع صياح صباح
 الصبي ابن ظهر انمي فكان ذلك هو الهك في اراوة استكتاف امه
 قوله ما ذا تري قال من ميا ويا يخي صا وقومك اذ فجدد لي جابر
 عند الترمذي وخوه لمسل فقال اري عقا وباطلا واري عمر شاعر
 اما وفي حديث ابي سعيد عنده اري صا وقيومك اذ باولا جبارك
 عوكا على البحر حوله الحديث ان قوله قال ليس بضم اللام وتخفيف
 الموحدة المنسورة بعد هاء فملة اري خلط في حد شي ابي الطيب
 عند احمد قال يقولون فاما به غنشو هذا قوله ابي قلا خبات يلبثها
 تكسر المجهدة وبفتحها وسكونها الموحدة بعد هاء همز وبفتح المجهدة وكسر
 الموحدة بعد هاء تحتانية ساكنة ثم همدان اخفيت لك شيئا في
 الذخ بضم الميم بعد هاء ميم وحكي صاحب الكفا القموقع عند
 الذخ بفتح الزاي بعد الالف فسر به الجاع وانفقوا الآية على تظلم
 في ذلك ويردك ما وقع في حديث ابي ذر المذکور فاذا ان يقول الدخان
 فلم يستطع فقال البخ والبخار والطباني في الاوسط من حديث زيد
 ابن عمار انه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم خباله سورة الدخان
 وكانه اطلق السورة وارا د بعضها فان عند احمد عن عبد الوهاب عن
 في حديث الباب وخباله بفتح ناتي الساب خبان ميم واما جواب ابن
 صبا وبالذخ فتبلا ان انه هشد فلم يقع من لفظ الدخان الا على بعض
 وحكي الخطابي ان الآية كانت حينئذ مكتوبة في يد النبي صلى الله عليه
 فلم يهتد من صياقها الا عند القدر النا قص على طوي بقية الآية ولا
 قال كذا النبي صلى الله عليه وسلم كون تقدر قدر كل ابي قدر مثل من
 الدخان الذين كفظونه من القاشيا طينهم ما حفظونه تحتلصا
 بكذا وحكي ابو موسى المديني ان السور في تيجان النبي صلى الله عليه
 له بهذه الآية الاشارة اليه عيسى بن مريم يقتل له جلال جبار الدخان

فاراد التقريني من صيا دني لغوا استبعد الخطابي ما تقدم وصوب
 انضباله الذخ وهو بيت كيون من النساء يتقن وسببا استبعاد له
 ان الدخان كما يخبا في المد والاليم قال ارا ان يكون خباله اسم الدخان
 في ضمير هو على هذا ايقا لكيفيا طلم بنصيا داو شيطانه على ما في الضمير
 ويكن ان عا به يا خيال ان يكون النبي صلى الله عليه وسلم عذرت
 مع نفسه او احما به بذلك فخل ان غنشه فاسترق الشيطان ذلك
 او بضمه اخسا سيبان الكلام عليها في كتاب اللوب في باب يورد
 فذ نقد وقدره ابي بن يحيى وز ما قدر انفه فيلدا ومقدارا مثا لك من
 اللها ان قال العيا استكتف النبي صلى الله عليه وسلم امه لبيد لها به
 ثوبه ليل يلقبها لمرضعف لم يتزل في الاسلام فكمه لبا اجاب
 به النبي صلى الله عليه وسلم انه قال له على طريق العوض والتزل ان
 كتفها فقا في دعوا ارا الرسا لة ولم يختلط عليك اراها فنته بك واز
 كنت كما ذبا وخطط عليك الامر فلا وقد ظهر كنت بكوا القيا حوا لا عليك
 فلا تعد وقد رلقوله ان تكن هو كذا الاكثر والكثر هي ان ذكته على صل
 الضمير وا خبا رة ان ذلك جواز في الضمير من قوله لفظا وقد وقع
 في حديث بن مسعود فمقد اجرا ان يكون هو الذي يخاف فلم تستطع
 وفي مسلك عروة عند الكارث جزا ابا سامة ان يكن هو الدخان
 فلم تسلط عليه في حديث جابر فليست بصا حيد انما صاحب عيسى
 ابن مريم وان يكن هو خلا غير ذلك في قتله قال الخطابي انما ياذن النبي
 صلى الله عليه وسلم في قتله مع اوعا به النبوة بحضرة لانه كان غير باق
 ولانه كان من جملة اصحاب الجهد قلنا الثاني هو المتقين وقد جاء مصر
 به في حديث جابر عند احمد وفيه من قوله فلا عمل لك قتله ثم ان
 في السؤال عندي نظر الا انه لم يصرح به هو في النبوة وانما اذ هم ان يدعي
 الرسا لة ولا يلزم من دعوي الرسا لة دعوي النبوة قال الله تعالى ان انا
 اسلمنا النبي اطمين على الامم من الآية قوله قال ابن عمر انطلق النبي صلى الله
 عليه وسلم هو و ابا بن عبد من هه هي التهمة الثانية من هذا الحديث
 وهي موصلة بالاستناد الاول وقيل ان هذا احمد عن عبد الوهاب بن سنان
 حديث الباب ووقع في حديث جابر ثم جاء النبي صلى الله عليه وسلم وعلا
 بكر وعمر ونفر من المهاجرين لانه صار وانا بنهم لا هم من حديث ابي الطيب
 انهم يرون ذلك ايضا وقد تقدم في الجها يشرح ما في هذا الفصل من
 المفردات وبها في اختلاف الرواة وقوله طلق ابي جمل وحيا في سب
 وحكي ابي سمرق في حقه ووقع في حديث جابر وروا ان بعضهم من كلامه
 ليعلم صادق هو ام كاذب قوله ابي صاف بمحالة وقا وذن باع واذ في رواية



يونس هذا مجرد في حديث جابر بن عبد الله هذا الروايات قد طردوا وكان
 الروايات عبر باسمه الذي يسمي به في الاسلام واما اسمه الاول فهو صاف
 لو تاملت بين ايها الظاهر لنا من حاله ما نطلع به على حقيقة الغيولام ابي صابر
 ابي لولم نقله علينا لتقادي على ما كان فيه فصرنا ما نستكشفه انما
 وجعل بعض النسخ في جعل الغيولام من مائة اي لولم كتابه لغننا طاربه
 لكون عدم فيسما لا يتوكل لكونه بهتم لنا قال لظلاله هو المعنى في قال
 قال ابن عمر هذا هو القصة الثالثة وهي موصولة بالاسماء والمذكور في
 افردها احمد ابينا وسيا في الكلام عليها فانفس في قصة ابي صابر
 اهتم بالاسماء بالابن لولم التي تحثي بها الفناد والتفتيب عليها واظهار رزق
 المدعي بالاطلاق كما انما كيف حاله والتمس على هذا الرب وان
 التي ضلنا عليه وسئل كان يجتهد فيما يروح اليه فبدا يفتقر اليه
 في امر ابن صبا واختلفا كثيرا في استوفيه حيث ذكره المصنف في كتاب
 الا فتصل ان شاء الله تعالى في قصة الغيولام من يدعي الرحمة الى الدنيا
 لقوله صلى الله عليه وسلم لولم ان يكون هو الذي يظن انك تستطيعه
 لانه لو جاز ان الميت يرجع الى الدنيا لما كان بين قبيل هركه حينئذ يكون
 عيسى ابن مريم هو الذي ينقله بعد ذلك فانه والله اعلم قوله يا رسول
 النبي صلى الله عليه وسلم لليهود اسلموا لتسليوا قالوا لم يقمري عن ابي هريرة
 هو طرف من حديث سباني موصولا مع الكلام عليه في الحديث قوله يا رسول
 اسلم قوم في دار الحرب ولم يدار منون فيهم لم يظنوا رجعت الى ارضهم
 قال ابن الحنفية ان الخزي او المسلم في دار الحرب واقام بها حتى يظلم المسلمون
 عليها فوا حق حريم باله الا ارضه وغنا ره فانها تكون فيها المسلمين على الله
 ابي يوسف في ذلك فراقوا الجاهل ويوافق الترجمة جديدة فيها خرجة اهل من
 هجر بن المسلم المحل فرقم من بني سليم عن ارضهم فاحدتها فاسلموا فاقولوا
 الي النبي صلى الله عليه وسلم فمذها اليهم وقال اذا اسلم الرجل فوا حق
 بارضه وما له قوله حسننا لعمود هو بن عبيد بن وقوله حسننا لعمود
 هو ابن المبارك وهذه رواية ابي ذر وهذه وللباقين عبد الرزاق في حديث
 وعنه عن الاحمدي وابي بصير قوله قلت يا رسول الله اين منزل هذه الحديث
 ذكره في مختصره وقد تقدم في باب توديبه وورثة وكسوة رة والاصح في حديثه
 وتقدم شرحه هناك وفيه ما نزم له هناك من بني على ان رتبة فمختصة
 والمتصور عند الشافعية انها فمختصة على ابي بصير في حديثه وذلك في
 غزوة الفتح من قاصب الحجاز ان شاء الله ويمكن ان يقال لما قرأ النبي صلى
 عليه وسلم مقبلا على يفرقه فيما كان لاخويه علي وجعفر ولبن علي صلى الله
 من الله ورواها مع بالبيع وغيره ولم يقمري بنو صلى الله عليه وسلم ذلك وانما

من هجره مالا يظفر كما ان قوله يدل على ان قوله يتوهم من سبب هجره ان اوله من اذ
 اسلم وهو في يده بطريقه الاولى وقال انظر في حديثه ان يكون مراد البخاري
 ان النبي صلى الله عليه وسلم من صلى هذه مكة بالاسماء لم يورد في حديثه
 ان يسلموا فتقربوا من اسلم لكون بطريقه الاولى لولم قوله ان في كتابه
 حالت تقربنا على بني لها ثم ان لا يك يوهو ولا يورد فيهم فكانت اذ في هذا
 القدر معطوفا على حديث اسامة وقد لولم كليليب ان هذا مدرج في
 روايات الزهري عن علي بن حسين عن عمرو بن عثمان عن اسامة قال قاله
 عند الزهري عن ابي سلمة عن ابي هريرة وقد لولم ان ابن هب رواه
 عن يونس عن الزهري فمصل بين الحديثين وروى محمد بن ابي حفصة
 عن الزهري الحديث الاول فقط وروى شعيب والنعمان ابن وايشند
 وابراهيم بن سعد والاوزاعي عن الزهري الحديث الثاني فقط لكونه عن
 ابي سلمة من ابي هريرة قلت احادنا جميع عند البخاري بطريق
 اخذ هب عنده الحديث اسامة في الحديث في ابي هريرة في الترجيح
 واخرجه مسلم معا في الحديث وقد قدمت في الكلام على حديث اسامة في
 الحديث في من ادراج ايضا والله المستعان قوله ان عمرا احتج بولي
 له يدعي هنيئا بالنون بصغر يغيره من وقد يخر وهذا الحديث لم يرد ذكره
 من الصحاح مع ادراكه وقد وجدته في رواية عن ابي بكر بن عمرو وعمر بن
 اسما العامري في عنده ابنه عمرو بن يحيى من الاخبار وغيرهما وشهد بصغيرين
 مع عوية ثم خولا ابي عبد الله في حديثه في كتاب مكة لولم في نسخة
 ان الهمي بسبب في الحديث وهم مطلقا لعمرا تهي وولوا انه كان من
 الفضل انهما المودق فيهم لما استخلفه عمر فوالله الحكي من ابن سعد من طريق
 عمير بن هني عن ابيه انه كان على حرم الربيعة وقد تقدم بعض ذلك في كتاب
 الشرب قوله اخبر جناه هك يحيى بن سليمان ابي الفتح في كتابهم وفروا في
 عن ابن عيسى عن مالك بن عبد الدار قطني في الغراب اخبر جناه لولم من
 وعلى هذا فعناه استخرج من حديثه وهو في من الرحمة والشفقة قوله
 واتق دعوة المسلمين في رواية ابان بن عثمان والدارقطني وابي بصير دعوة
 المظلوم قوله وادخلهم دعوة مفتوحة وقية مكسوة رة والاصح في حديثه
 مسطور في الغيبة ابي صاحب القطعة التليية من الابل والغزوة تعلق
 اما دخل محذوف والعماد المروي قوله واياي فيه تحذوا لمتحل نفسه
 وهو مشا ذ عند الفخاة كذا في الحديث في يظنوا والشد في لفظه
 والا فالما في التحقيق انما هو تحذير لخطا طت وكانه تحذير نفسه حذو
 بطريقه الاولى فيكون الخ وحموه نزل امر نفسه وهو انه نهي من جناه طبع
 كما سياتي في باب القول وقوله في من عوف هو عبد الرحمن واخي



هو عتار وخصصها بالذكري طوي الختار لكثرة فيها لانها كانت من مسابيح
الصحة ولم يروى ذلك من غير التت واما اراد ان اذا ايسع الموعود في النور
فمن القليلين قول فيها عن ابيها رها على غيرهم او فقد بها قبل غيرهم لا قد
بين حكمة ذلك في نفس الخبر قوله عنه لولا اكثر من كثرة قبلها
عنا نيسا ان يلفظ من ولفظ للكثيرين خوف من الختار سنة لفظه
اللسن فالنق يتقارب قوله يا امير المؤمنين يا امير المؤمنين حذف القول
لداية النسيان عليه وانه لا يتبين في لفظه لتقديره يا امير المؤمنين
انا فقير يا امير المؤمنين انا الحق وخوفه لك قوله افتار ليم اذا استهنا المار
ومعناه لا اتركهم محتاجين وقوله لا بالك بفتح الهمزة والموحدة في ظاهر
الردع عليه لكنه على مجازة على حقيقته وهو غير متوفى لان صارت فيها
بالمناف والاقبال اصل الجواب لكونها اصل انهم توشعوا من الماء والكل
لهلكتوا وشبههم فاجاب الى تقوية من صرف الذهب والفضة لم يمد
خلقه ويرعاها رهنه للاحتياج الى النقد في صوفه في صوفه لغيره لانه
لم يروى تحت الختار سنة اوله بمعنى الكثرة بضمها بمعنى الاعتقاد وقوله
ان قد ظنتم قال بن التمر يريد ارباب المواثيق الختار سنة كذا قال الذي
ينكسر لي انه اراد ارباب المواثيق تسليطة لهم المظلم والاكثروهم اهل
البلاد من يراوي المدينة ويطر على ذلك قول عمر انها بلادهم وانما ما
لم يروى ذلك لان حواتها فيهم الصدقة لمصلحة هو من المسلمين وقد
احمد ج ابن سعد في الطقات عوف بن عيسى عن مالك عن زيد
بن اسلم عن عامر بن عبد الله بن الزبير عن ابيه ان عمر قال رجل
من اهل البادية قال يا امير المؤمنين بلادنا قاتلنا عليها في الجاهلية
واسلمنا عليها في الاسلام ثم تخي علينا فحصل عمر بيلج ويقتل غاربه وان
الدار قطن في غراب ما لك من طويق ابن صعب عن مالك بن يحيى ورواه
راعي الرجل ذلك الخ عليه فلا اكثر عليه قال المال بال الله والصابغ
الله ما انا بفا على وقال بن المير لم يظلم بن عثمان وانا ابن عون في قول
قاتلوا عليها في الجاهلية والكلام عابد على عموم اهل المدينة لا عليها
والله اهل قال المصلح انما قال هو ذلك لان اهل المدينة اسلموا عوفان
فكانت اعداء لهم ولذا ساءوا من الفجار وكان مسجدك قال فانفق العيا
على ان ابن اسلم بن اهل الصلح فتواحق بارضه ومن اسلم من اهل الصلح
فانضه في المسكن لان اهل الصلح علموا هاني بلادهم كما علموا على اهل
بغلاف اهل الصلح في ذلك وفي ثقل الاتفاق نظر لما بيننا اول الباب وهو
ومن بعده حملوا الارض على اهل المدينة التي اسلم اهلها وهي ذلك
وليسا ملدا وذلك ضاوا فاعلم عمر بعض المواثيق بما فيه نيات من غبطة

اخذ ضمن الجاهل الصدقة وخبولها لجاهدين فان ذلك كان مقلا ان يرى
فيه ما شبه زقناه فلا حجة قيد للمناف واما قوله برون ان ظلمتم
فانكاريه الي انهم يدعون انهم اولي به لانهم منوا احق منهم الواجب لهم
ولا المال الذي اجمعه عليه في سبيل الله اي من الابرار التي كان يحمل عليها من
يجد ما يرب ويجمع عن ما كان عادة ما كان في الحرم في عهد عمر بيلج ارضين انا
من البر وغيره وخبولها وفي الحديث ما كان فيه عمر من القوة وجودة النظر
والشفقة على المسلمين وهذا الحديث يبين في الموطا قال الطحاوي
قال الدارقطني في غراب ما لك هو حديث قريب عهد قوله باركة الامام
للأخبار في سنا المتأخرة وغيرهم والمواد ما هو اعين كتابت بنفسه او بامر
قوله حدثنا الهادي بن يوسف هو الغياي وسفيان هو الثوري قوله اكتبوا
لي من خلفه بالاسلام فرروا اليه بقوة من الامم عند سبيل احصوا
بذلك اكتبوا وهي اعين من اكتبوا وقد يفسر احصوا بالكتبوا قوله ثقلنا
هو استخفافهم تحت وحديث اداة الاستخفاف وهي مقدرة ورواه ابو بصير
في روايته فقال انكم لانه رعون لعلم ان تبطلوا وكان ذلك هو وقع عند
تريب ما يخاف منه ولعله كان عند خندقهم الى حداد غير هاشم رايش
في شرح ابن التين المجرم بان ذلك كان عند حفرة الخندق وحمل عن
الداودي احتمالا ان يكون ذلك وقع لما كانوا بالحديبية لانه اختلف
في عددهم هل كانوا الف وخمسة او الف واربع مائة او غير ذلك على ما سياتي
في مكانه واما قول حذيفة فليقتلوا بيننا اجتلينا الى اخره فليشبه ان
يقول انك شاربه لك الي ما وقع في اواخر خلافة عثمان من ولاية فيض بن
الكوفة كما لو كيد ابن عتبة حيث كان يهجو الصلاة او لا يقربها على وجهها
فكان يهجو المورعين يهجو وحده سبوا ثم يجعل به خشية من وقوع
القتلة وقبل كان ذلك حين اتم عثمان الصلاة في السفر فكان بعضهم
يقصروا وحده خشية الا يجار عليه وهو من قال ان ذلك كان ايام
قتل عثمان لان حذيفة لم يضر ذلك وفرد ذلك على ما علم من النبوة من
الافكار التي قبل وقوعه وتقدمت في ذلك بعد حذيفة في
نفس الحجاج وعجيره قوله حدثنا عبدان عن ابي حنيفة عن الاعشى
فوجدناهم خيما بين ابي حنيفة خالفا للثوري عن الاعشى في هذا
الحديث بهذا السنن فقال حذيفة ولم يزلوا لا يقولوه وقال ابو بصير
بابين تتماه اسمها به اي ان ابا بصير خالف الثوري ايضا عن الاعشى
انما اسمها وفي العدة وطريق ابي بصير هذه رحلا بسلم واهم والفضاي
وابن ماجه وكان رواية الثوري وهجت عند البخاري فلذلك اعتمدت
لكنه احفظهم مطلقا ورواه عليهم وزيادة الثقة الحافظ مقدمة وابو بصير



وان كان احفظ اصحاب الامم من خصومه وان ذلك اقتصر مسلم على روايت
 لكنه لم يجزم بالمد وقد قدم البخاري روايت التوركي لزياد بن عاصم
 لرواية الاثني عشر وكذا روايت النسبة لرواية ابي بصير واما ما ذكره الاسعدي
 ان يحيى بن محمد الاموي روى عن ابي بكر بن عياش واما ما ذكره في قوله
 فتشاهروا في الكوفة والى حفظه فلا يخفى بعد ذلك الترجيح بالزيادة
 وبهذا يظهر رجحان نظرا لخبار يحيى بن عمار وبذلك الترجيح بالزيادة
 طريقا يجمع فقال لهم تشوامرات في موطن وجمع بعضهم بالمراد بالان
 وجماعة جمع من اسلم من رجل وامرأة وعبيد وصبي وجماعة من المشركين
 الا السبعين من الرجال خاصة وبالحقيقة المقتضية خاتمة وهو حسن
 من الجرم الاول وان كان بعضهم اقبله بقوله في الرواية الاولى المنوجية
 رجل لا تكفان ان يكون الواو في اداء بقوله رجل نفس وجمع بعضهم بالمراد
 بالجماعة المتألفة من اهل المدينة خاصة وجماعة من السجستان والسيماية هم
 وبين اثنين مقاتلو بالالف خاصة لهم ومن قولهم من افكك التوركي بالبراد
 قلت ووجدت في وجوه هذه الاثني عشر كلها اجماعا مخرج الحديث
 ومداو على الايمان بسنده واختلفت اهلها عليه في الصدق والصدق والصدق
 وفي الحديث مشروعية كتابة دواوين الجيوش وقد عيّن ذلك عند
 الاحتجاج اليه من بعض القائلين من لا يصلح وقبيل وقوم المقوية
 على الاعتقاد بالكلية وهو محمول على قوله تعالى ويوم حنين اذا هببت لثقل الاله
 وقال ابن المنير وقع الترجمة من الفقه ان لا تجزئ ان كتابة الجيش
 واحصاءه بل يكون ذريعة لارتجاع البركة بل لا كتابة المأمور بالعلم
 وفيه قول واحد قال في الفتاوى حنين فانما هي جملة الاعجاب في ذكر الحنين
 حديث ابي عبيد بن جراح قال روى رسول الله ان التفتت في غزوة كذا او هو
 من رواة الامة الاولى لفظا كتبوها لانها مشهورة بانها كانت من عاداتهم كانت
 من كسبهم للخراب في الحجاز وقد تقدم مخرج الحديث في الحج مستوفى
 قوله باين ابي بصير الذي روى بالرجل الفاجر ذكره في حديثه الثاني هو رواية في
 قصة الرجل الذي قتل وقال النبي صلى الله عليه وسلم ان من اهل
 النار وظهرت بعد ذلك انه قتل نفسه او سياتي في خبره مستوفى
 في الحجازي وهو كما هو في رواية اخرى من سياتي في خبره مستوفى
 وهو السبب في عطفه لطريقه على طريق سبب وقال اهل البيت وغيره
 لا يباينون هذا قوله صلى الله عليه وسلم لا تستمعين بمشرك الاثنا عشر
 حاضر في ذلك الوقت واما ان يكون المراد به المذبح فهو المشرك لانه
 الثاني اخرج مسلم واحبا من عده لثنا فوالاول وجهه النسخ
 شهود صفوان ابن اسيد حنينيا مع النبي صلى الله عليه وسلم وهو
 مشرئ

مشرئ ونصت مشهورة في الحجازي واحباب غيره في الجمع بينهما باوجه
 غير هذه منها احمد بن محمد بن علي بن مسلم تغرس في النبي قال له استعين
 بمشرك الديعة في الاسلام فرفعه ورجا ان يسلم بعد قطنه ومنها
 ان الامر فيه الى الراي الامام وفي كل منهما نظرون جهة انها لكثرة في سياق
 التي فيحتاج من غير التفسير الى دليل وقال الطحاوي قصة صفوان
 اتقا ومن قوله لا استعين بمشرك الا صفوان فخرج مع النبي صلى الله
 عليه وسلم باختياره ابا بصير النبي صلى الله عليه وسلم له بن كفلين
 وهي مخرقة لا دليل عليها ولا اثر لها وبيان ذلك ان كفا لا يتور به الا كراه
 واما الامانة فتقرر بمقوم مقامه قاله ابن المنير بوضع الترجمة من اثنين
 الا بتجليل في الامام اذ اجمعت حوزة المسلمين وكان عمر عدل لانه بطرح
 المنع في العين لضرورة جهور المخرج عليه فاذا وان هذا الخبر يسير
 بهذا النص وان اذ به قلته في حديثه بلغا جهوره وعلانيته قوله بان
 معاناه من الحرب من غير امانة اذا كان في الهدى حاز ذلك ذكره في حديثه
 قلت اخذ خالد الراية في يوم موت موسى في شروعه في كتاب الحجازي
 ان شاء الله تعالى وهو قوله تعالى من جبه ايضا قال ابن المنير بوحد من
 حديث الباب اذ من تصبوا لولا لا يتقدرت سرا حجة الامام ان
 الامة تثبت ذلك المتعين مشروعا وبحسبها عنه حكما كذا اذا ولا
 تجزئ ان يحمله ما اذا اتفق الحاضر من عليه فلا يستفاد منه من
 يد هب ما في ان المرأة اذ الركن لها ولي الامام سلطان فتعذر
 ذن السلطان ان يزوجها الا حاد وكذا اذا خاب امام الجمعة قدم
 الناس انفسهم قوله بان رسول الله بالمد وبفتح المخ ما يد به الا مير
 من المسكر من الخالف فكره حديثه في الفتاوى مستوفى
 ومياتي مخرجه مستوفى في الحجازي وهو ظاهر فيما ترجم به ايضا
 الاجماليين ومنه ان الاجتهاد والعلو بالظاهر لا يخبر صاحب
 نفع المختلف ممن ظن به انوفاتيه قال له سياتي قوله في هذه
 الطريف اتاه عدل وذكور وعصمة وكيمان وهم لان هو لا يسبوا
 صاحب بمرصونة وانما هو اصحاب الرجوع وهو كما قاله سليمان
 ذلك واهل في الحجازي ان شاء الله تعالى قوله بان من غلب على الفتور
 اتام على من هنتهم كلالنا العروسة بنتا كمالين وسكون الراية
 والنسبة الراية بغير بناء من غير ما ذكره في حديثه مستوفى
 انما انما من مالك عن ابي طلحة كذا رواه لثنا في رواية ثالثة عن
 من بغير ذلك ابي طلحة وهذه الكريفة عن روح بن عبادة عن سعيد
 بن ابي عميرة مخرجة وقد ادور بها المصنف في الحجازي في غزوة

دار و ح

يدور عن شيخ اخر عن مدح بانتم من هذا السيف فواتي بخوجه هناك ان ثمان
 فقال في لقاء بعد معاد وعبد الله علي عن قتال الاخره اما متابعه معاد وهو
 ابن معاذ العتدي فوصلها اصبى اب السيف الثلاثة من طويته ولفظ امر
 انتم بالبرصمة ثلاثا واما متابعه عبد الاعز وهو ابن عبد الاعز
 بالبرصمة فوصلها ابو بكر ابن ابي شيبه عنه ومن طويته ان حصلوا
 مسلم عن يوسف بن حماد عنه قال لطلب حكمة الا قلمه كراحة الظاهر
 والارضين ولا يخفى ان محل اذا كان في اي من عند طائر والاقصيص
 ثلاثه يوجد منه ان الاربعه اقامه وقال لطلب حكمة انما كان في
 ثابوا فكلية وشيخه الاحكام بدلة الا فتناك كما انه يقولون في
 فيه قوة ستم ظهير السبا فقال ابن المشير عن ابن بلون المراد ان
 جنابة الارض التي وقعت فيها المعاصي ايضا هي الطاعة فيها من كرامه
 وانها رتبها للمسلمين واذ كان في حله الضياقة تاسبان
 يقم عليها ثلاثا من الضياقة ثلاثه في حله من قسرين في حله
 وسموه اشارة الى الروي قوله الكوفيين ان الفناء لا تقصر
 في دار الحرب واعتلوا باذا الملك لا يمتثلها الا بالاسقبلا ولا يتم الاستيلاء
 الا باحوارها في دار الاسلام وانه لعله هو وهو اجمع اليه الا ما
 واجتباه وتام الا سقبلا بحسب ما حواها به يوجب المسلمين
 ويدل على ذلك ان الكفار لو اعتقوا حبيد رقيقا لم يندعتهم
 ولو اسلم عبد الحرب ويحق بالمسلمين صا وهو انهم في طرف من
 حديث رافع وهو بن حديج بمثلنا ونسبنا في حله موضوعا مع سكره
 في كتاب الله ما هو حديث ابن ابي عمير النبي صلى الله عليه وسلم من الجهاد
 ديت قسرها من حنين وهو طرف من حنينه المقدم في الجهاد
 وسياق في حنينه الحديبية ايضا كما وكلا كذا حنين فلا هو
 ترجم له قوله بانسلاف غم المنكر كون ما لا مسلم ثم وحده المسلم الى
 كون اصبه او يدخل القينة وهو ما اختلف فيه فقال التناقروم
 ما يملك اهل الحرب بالقبلة نكبان ما لا مسلمين ولها حبه اهذه
 القينة بعد بها ومن علي والزهري وعمر بن دينار والحسن لا يرد
 اصلا في حنينها اهل الكفار وقال عمرو بن دينار بن ربيعة وعطاء بن
 ومالك واحد واحد وهو رواية عن الحسن بن قتادة ابن ابي
 عن ابيه عن القبا السبعة ان وحده ما قبل القينة فواحق بطل
 هذه بعد القينة فلا ياخذها ابا القينة واخذها عن ابن عمه
 من قسرها هذا التفصيل اجوبه الراء قطعوا بينا ومنه حنين حيا ومن
 ابي حنيفة كقولنا كذا في الابن فقال هو والنوري صاحبها

قال وقال



قالوا أنت هذا الباب يظهر من تلاميذنا مسلمين في الحرب بالسنة وسيل
 يزيد في ذلك في أوائل الجوزية في باب اذا قالوا حبيبا قالوا يقولوا اسلمنا وقال
 الكوفي في الحديث الاول كان في غزوة الخندق والاحزاب بالنسبة
 بهذا قال ولا يخفى بعده والذي يمتنع ان يكون قوله وقوله الله عز وجل
 واختلاف المصنفين والاولى ان يكون قوله وما ارسلنا من رسول الا لينا قولا
 كانه انما والى ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يعرف في السنة ثمانية اسل
 الى الامم كلها على اختلاف السنن ليعلم عنهم ويقوم اعنه وعقلا انما
 لا يستلزم ذلك بطلان جميع السنة لا مكان الترجيح انما هو ثوبه على
 ثم ذكر المصنف في الباب ثلاثة احاديث احصدها طرف من حديثها
 في قصة بركة الطعام الذي صنعها بالخندق وبسببها في جماعة بهذا الاسما
 ثم شرحه في الفاظي انما الله تعالى في الحديث من ينقوله ان جابرا صحيح
 وهو بضم الجيم وسكون الراء قال الطبري في تفسيره هذا الحديث من
 الذي يذم فيه قبيل الطعام بطلان وهو بالفتح وسببه وقيل بالتحريك
 وبالهمزة في النبي والاول هو المراد هنا قال الازهر في السور كل ما يفتاح
 قبله الفين والفضل فاق لم يكن هناك شيء ففضل ذلك منه انما هو بال
 من اذ دعوه واسما المصنف الذي ضعف ما ورد من الاحاديث الواردة
 كراهة تكلام بالفارسية وله في حديثه تكلم بالفارسية زادت في حديثه
 ونقصت مروته اخرجها الحكم في حديثه ركه وسنده والرواية حرج
 فيها ايضا عن عمر بن عبد الله بن ابي سفيان في حديثه بالفارسية فانه
 يعرف النفاق في الحديث ويستخدمها ايضا في حديثه حاد بن خالد
 بنت خالد وسببها في هذا الاسناد في كتاب الاووب ويلحق شرحه في اللباس
 والفرس منه قوله منه سنه وهو في فتح النون وتسلوننا بالاء في روايات
 الكشي في عتباته زيادة الف والباء فيها التسلت وقد تحذفه قال ابن قنبر
 وهو في فتح النون الخفيفة عنده في ذرو شددها بالياء فون وهي في فتح اوله
 في فتح الف والياء في فتحه قوله في اخره قال عبد الله في حديثه في ذل الراء
 عن بنكها اسدا طويلا وفي نسخة الصفا في خبرها حيث توت ولجهم
 ذل في هكة واخره نون اي سبج وسببها في كتاب الادب ووقع في نسخة
 الصفا في هذا الزيادة في هذا الباب قال ابو عبد الله هو المصنف في
 امرأة سكر ما عاشت هذه يعني خالد بن قيس وادرك موسى بن عتبة
 قال علي بن ابي حمزة انه لم يلق من الصحابة غير ما يتبعه له بن سعيد
 المذكور في السنن شيخ عبد الله وهو ابن المبارك وهو خالد بن سعيد بن
 ابن سعيد بن العاصي اخو جعفر بن سعيد بن مالك بن دينار بن سويد
 الحديث الواحد وقد كرهه عنه كغيره من الحديثين خالد بن سعيد

ان ابي بصير المدني لم يخرج له في البخاري ولا في المسند عنه رواه في تاريخ اللواتي
 ان شيخنا ابن المبارك كنهنا هو خالد بن الزبير بن العوام ولا اوري من ارضه
 ذلك بل لم اركه له ابن الزبير رواه في شي من الكتب الستة في راجع كناه
 فقلت مراده فانه قال لفظ خالد المذكور هنا ثلاث مرات والثاني غير اول
 وهو خالد بن الزبير بن العوام وانما لث في رواياتنا في وهو خالد بن سعيد
 بن العاص فقوله والثاني يوجه ان المراد خالد ابن سعيد وانما مراده
 خالد المذكور في كنية ام خالد وكان يبنى من هذا التطويل ان يكون ام خالد
 بنت ولدها باسم والدها وكان الزبير ابن العوام تزوجها فولدت له خالد
 ابن الزبير وهذا يوضح المراد مع سري القافية والثاني يجه عليه ليس تحت
 ليرام فان خالد بن سعيد الراوي عن ام خالد لا يتطو احداه ابوها الا
 من يفتح مع مجرد التحويز العقلي فان من المقطوع به عند الحديث ان عبد
 ابن ابن المارل ما ذكرنا فضلا عن ان يروي عن ابها وابوها مستشهد
 بخلافه ليرام وعمرنا خصصت القافية في التثنية على ضرب كنية
 ام خالد تانها حديثا وهريرة ان الحسن ان عليا خذ ثمرة من ثمر الهدنة
 الحديث والفرس منه قوله في لفظه وهي كلمة زجر للفتنة عابريه فصار قد
 تقدم شرحه في او اخر كتاب الزكاة وقد نازع الكرماني في كون الالفاظ
 الثلاثة تحكية فان الاول يجوز ان يكون من يوافق اللفظين والثاني يجوز
 ان يكون افضل حسنة فحذف اولها اجازة والثالث من اصح الاصوات
 وقد اجاب عن الاخير بنينا من المنوف قال وجه مناسبتنا صلوات
 عليه وسلم خاطبه بما يقوله ما لا يتكلم به الرجل مع الرجل فهو لفظ
 البحر مما يقوله من لفته قلته هذا اجاب عن الباقي ويزاد بان يجوز
 حذف اول حرف من الكلمة بروف ويستشهد بقوله كثر بالسيف منا
 لا يتجدد حذف الاخير وهو في لفظه واياه امم قوله بان الغلول
 بضم الميم واللام اري الحياطة في المنوف قال بن قتيبة سمي بذلك لان احد
 يثله في ستا مهاي يخفيه فيه ونقله العوفي في مجمع عمارة الكجابر
 وله وقوله الله عز وجل ومن يقبلها بيات بما عمل يوم القيامة او روف
 حديث ابي هريرة قال فينا النبي صلى الله عليه وسلم فذكر الغلول
 فظنه الحديث وهي هو القطان وابوها ما هو عبيد بن سعيد القتيبي
 كالفن بضم الهاء وبالفاء اي لا احدون هكذا الرواية للاثر لفظ النبي
 كولد والمراد بها ان يبيد بالفاء وكذا عند المحوك والمستعمل لكن روي
 بفتح الميم ووافق من القناه لفظ المصنف رواية بسلا والمعنى قريب
 منهم لكن حذف الالف على ان اللام للتقسيم في توجيهه تكلف والمصنف
 لفظ النبي المراد بها التبريد هو وان كان من نهي المر نفسه فليبين المراد

به ظاهره وانما المراد مني من يخاطبه عنزة لك وهو بلغ قولها حدك يوم القيامة
علي رقبته ورواية مسلم بحديث يوم القيامة وعلي رقبته وهو حال من الضمير في
بجزي وثقائه كما على الطرف لا عتاده اي هي حاله التي تشبهه ولا ينبغي كالم اذا اراد
عليها يوم القيامة وفي حديث مائة من العذرة من قاتل من قاتل من قاتل من قاتل
فانه على اهل يوم القيامة قوله ١٦ ملكه كذا في رواية اخرى المفقودة لان الشاهد
امر بها اليه وقوله وقد بلغت ابي فليس لك عند ربك اذ لا يلاعن وكانه من
اه عليه وسلم ابرز هذا الوعيد في نظام الزوج والنكاح والطلاق والنفقة
صاحب النكاح في مذبحها لانه قوله علي رقبته كما في روايتها في بعض النسخ
وتخفيف الهمزة وبالمدح صوت الشاة يقال خفت تخفوق قوله فليس له مني
ياتي في الخبر الحديث قوله لغيره من النكاح والنفقة والطلاق والنفقة
قوله من رقبته اي الذهب والفضة وقيل لا روح فيه من اصناف الازواج
بمختلفه وقام تخفوق في تصفحهم وقيل ضرب اذا حركتها اربابهم وقيل معناه
تطلع والمراد بها ايساب قاله من الجوزي قاله الحديث في المراد بها ما عليه من
الطهارة المكتوبة في النكاح واستشهد من الجوزي لان الحديث سبق لنا
القول الحسن في قوله علي الساب السب ورواية مسلم في قوله
فكانه اراد بالنكاح ما بينه من الميثاق من امرأة او صبي قال المحدثون
الحديث وعيد من ائمه عليه من اهل المعاصي ويحتمل ان يكون المراد
التمتع لانه من عقوبة له يذنبه فيتمتع على ربه وسوا الاثم او ما بعد ذلك
قال في الامم في قوله يباو العتق عنه وقال غيره هذا الحديث يفسر
تعالى يات بما على يوم القيامة من ايات به ما سلكه علي رقبته ولا يقال
ان يفسر ما يفسر من النكاح من الجوزي مثلا والتفسير اوضح مما
فكيف يباو اخف حيا به بالثقل وهكذا لان الجواز ان المراد بالثقل
في ذلك فحجة الحامل على ربه الاثبات وفي ذلك الوقت العظيم لا بالثقل والنجس
قاله ابن المنبر في الامم فاما تخير بين السارق ونحوه من هذا الحديث
وقد تقدم بعض شرح هذا الحديث في اوجال الزكاة تكملة قال في الحديث
اجعوا على انتم افعال ان يبيد ما غل قبل الفسحة ولما بعد ما فتال انتم
والا وراعي في الحديث وما لك يد مع الامام خمسة ويصدق بالباقي وكان
الشاهد في الحديث المذكور يقول ان ملكه فليس عليه ان يتصدق وان كان ملكا
فليس له الصدقة بحال غيره كما رواه العاصم بن ابي ذؤيب فعه الى الامام كالموال
الضاربة قوله قال ابو جابر عن ابي جابر فليس له حصة من الاثمن في الموضعين
فليس له حصة من مملكتين مفتوحتين بينهما وهم بما كمن ثم قيل له هو
صوت الفرس عند الصلف وهو دون الصهيل ووقع في رواية الكشي
في الرواية الاولى علي رقبته له حصة من ثمن الفرس وكان في رواية النضر

وابي

وابي علي بن شبيب فعلى هذا يكون فائدة ذكر طريقنا يرب التصحيح على
رواية الفريسي وسلم من طريقنا بن علي بن ابي حيان بالاعتناء والاول فريسي
بصحة وهو الموصوف في الروايات كلها وطريقنا يرب وصلها سلم بن طريق
فاد من طريق عبد الوهاب جميعا عن ابوب عن ابي حيان عن ابي زرعة
عن ابي هريرة ولم ييسق لفظها وقد رويها في كتاب الزكاة ليوست
الفاضل بالحديث بنما هو في روي رجل على منقته فوسله حقه هكذا يسم
واحدة وما عني له فان كان مضبوطا فله من هذه الرواية الكملقة على
وجه الصواب قوله باب القليل من القليل اي هل ليحقيق بالثمن في الحكم ام لا
ولم يرد عبد الله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم انه حرف يتامه
بني في حديثه الذي ساقه في الباب في قصة النبي غدا القاه وقوله وهذا
من اثار ابي بصير ما روي عن عبد الله بن عمرو في الامم حرق الفال والامارة
شكك هذا الى الحديث الذي ساقه والامر حرق الفال اخرج ابو داود
من طريق صالح بن محمد بن زائدة الليثي المدني احد الضعفاء قال دخلت مع
سلي بن عبد المطلب من الروم فاتي برجل قد غل فساله سالا اي ابن عمك
اسم من عمر عنه فقال سميت اي عدت عن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم
فالاذا وجدتم الرجل قد غل فاحرقوا ما معه ثم ساقه من وجه اخر عن
سالم بن قنينة قال ابو داود هذا هو وقال البخاري في التاريخ يحقون بهذا
الحديث في احراق رجل الفال وهو باطل ليس له اصل ورواية لا يثبت
عليه وروي الترمذي عنه ايضا انه قال صالح بن ابي الحديث وقد جاء
في غير حديث ذكر الفال وليس فيه الامر حرقه متاعه قلتم في حقه
من غير طريق صالح بن محمد بن زائدة ابو داود ايضا من طريق زهير بن
محمد عن عمرو بن شبيب عن ابيه عن حبه ثم اخرج من وجه اخر عن
زهير بن عمرو بن شبيب موقوف على علي وهو الراجح وقد اخذنا من
هذا الحديث احد في رواية وهو قول الجوزي والاولى وعن الحسن
حرق يتامه كله الا الحبوب والمصنف وقال الطحاوي في صحيح الحديث
عقلان يكون حين كانت المعقونة بالمال تنهبه صلى الله عليه وسلم
رواية الاصيل انه وقع فيها هنا وبن كز عن عبد الله بن عمرو والي اخر من
الافواه ولم يرد عبد الله بن عمرو فان كان كما ذكر فقد عرف المراد بذلك
ويكون قوله وهذا امر اشارة الى ان حديث الباب الذي لم يرد فيه
التحريم امر من الروايات التي ذكرها بصيغة الترمذي وهي التي اشرت
اليها من نسخة عمرو بن شبيب قوله عن عمرو بن دينار ولنا هو عند
بن ماجه عن هشام بن عمار عن مسفيان بن قول من ثقل بثلاثة وقاف
تروحين الصيال وما ثقل ثقله من الاثمة قوله كرهه ذكر الواقدي

ان كان محمد دابة النبي صلى الله عليه وسلم في القتال عدوي او مسلما بالنيابة
 في شرف المصطفى كان نوبيا اهداه له هودة بن علي الخنصر صاعدا
 فاعتقه وكره اسلا دركي انه مات في الرق واختلفت في حقه فذكرها في
 انه يقال بفتح الراء وكسر هاء وقال النووي انما اختلف في كفاه الا
 بما في الثانية فمسورة اتفاقا وقد ابيكارا لبحار يري الى احوال الفرو
 بقوله في اخر الحديث فقال ابن سلام كرهه وارا دجدة ان شيخه محمد بن
 رواد عن ابن عبيدة بهذا الاسناد وبفتح الكاف وصرح بذلك الاصمعي
 روايته فقال ليعني بفتح الكاف واسمها علي قال عياض هو الاكثر بافتح في
 هل وبالكسر في رواية ابن سلام وعند الاصمعي بالكسر في اوله وقال الفراء
 ابيك عند المروزي فيه صبا الا اني اعلم ان الاول واختلف الثاني في الحد
 غنم قلبي اقلول وكثيره وقوله هو في النار اي يعذب على عصيته او المراد
 هو في النار ان لم يصف الله عنه قوله باب ما يكره من ذبح الابل والغنم في
 ذلوقه حديث رافع بن خديج في ذبح الابل التي اصاب بها اهل الحرم
 وبنصيبهم واما النبي صلى الله عليه وسلم بالكفا القندود وفيه قصة البر
 التي يند وفي السؤال عن الفتح بالقصب وسياتي في الكلام على سورة
 فكتاب الكفاي وقد عني في التفسير لغيرها وموضع الترجمة منه امره
 عليه وسلم بالاكل القندور فانه يسكن بكرا هذه ما صنعوا من الفتح يفران
 وقال المهلب انما اكل القندور ليعلم ان الفضة انما يستحقونها ليعرفوا
 وذكروا الفضة وقصته في دار الاسلام لقوله فيها يدكيا بالحيفة واجاب
 ابن المنبر لانه قد قيل ان الفضة انما كانت على طريق التمدد فكانا
 فكانوا لبحار يري انتمس لهذا الحديث ارجل الكفاي العنقوبة بالمال وان
 ذلك المال لا يختص بالوليا ابن ذبحوا لكن لا تعلقهم فلهذا كانت الت
 حاصلة لهم قال واذا حيزنا هذا النوع من العقوبة فقطوبة صاحب
 في مالها او في ماله ما كبراق اللين المضمون ولا يتول لها
 زعم ان يفتن في بغير ابيع او بالة اتقى وقالها المتدلي بالمال موراكفا
 المرفق عقوبة للذين تفعلوا او ما نفس الخلف فلم يتكلف بل جعل على اجمع
 الى الحان لان النبي عن اعطاء المال قندور وكفاية بطيخة كرتع
 اجمع اذ من جعلتهما فها بالحسن ومن الفليفين من لم يبا شره
 لم يفتل انهم احقره وان تلفه تعين قاله علي وقت القوامد التفسير
 في هذه الاصل في الجور لا صلابة لما امر باريا قتها انها حسن واهيلة
 فدل على ان يكونها لم يبول علقان تلك سوانه اعلم وسماي بيان ما
 من الاكل بين الحانها واما في بلاد الهند وغراب ما يصيب من الطمان
 الحرب في او اخر قرص الحنسن قولها باب البشارة في الفتح ذلوقه

ان في قصة ذي الحليفة وصيا في شمره فرا واخرا لفا ذكي والمواد منه قوله
 اخوه فار سزا الى النبي صلى الله عليه وسلم يبيثه وقوله في اخره قال مسد
 في ختم يري ان مسد رواه عن يحيى القطان في الاسناد النبي بساقه
 بعث من محمد بن المنكر عن يحيى قال بعد قوله وكان مما فيه ظهر كان
 بيتا في ختم وهذه الرعانة هي اصواب وقد رواه احمد في مسنده عن
 يحيى فقال بيتا الختم هي مواضع لم رواه مسد وقوله يا ايها النبي
 اعلم ان ما كان في يمين يمين بشرا المتوجه يثيرة الي خديفة الطويل
 في قصة تخلفه عن غزوة تبوك وسياق في المنازكة وهو ظاهر فيما ترجم
 في سياق ان البشير هو مسلة بن الاكرم عن قوله يا ايها النبي
 في فتح مكة او المراد ما هو اعلم من ذلك انما رة الي ان هل غير مكة في ذلك
 عنها فلا تجب الحرة من بلد فقه المسلمون انما قيل فتح البلد فرب
 من المسلمين احد ثلاثة الاول بعد قادر على الهجرة لا يملكها وحين
 باولاد او احيائه فالصحة فيها واجبة الثاني قادر ولكنه يملكها وحين
 او اما حياته فسقبة لغير المسلمين وهو تهم وجهها الكفاي و
 من غدرهم والواحة بين روية المنكر بينهم انما لثما جرد من
 سرا وسرا وحين يجوز له الاقامة فان جرد نفسه وتكف الخروج
 ها خبر وقد ذكر المنصف في الباب ثلاثة احاديث احدها حديث ابن
 ماسود وقد تقدم في باب وجوب التفسير في اوجها والى انما في حديث
 شمع بن شعوب وقيل تقدم في باب البيعة في الحرب انما لثما حديث
 لثما انقطعت الحنة منذ فتح الله على نبيه مكة وسياق في باب من هذا
 سياق في باب الهجرة الى المدينة اولها لم يفر كيفه باب اذا انظر الرجل
 النظر في شعور اهل المدينة بالموسات او اصبحت انه وتغير بد من
 روي حديث علي في قصة المرأة التي كت معها حيا طبا الى اهل مكة ومناجاة
 ترجمه ظاهره في قصة المشركين قوله في الرواية الاخرى في امر حنة
 مناصها وهي رواية المنقورة وفي اخره من قول علي لا جرم بل وقد
 تلافى باب الحانوس من وجه اخر عن علي وياتي شرحه في تفسير سورة
 القصة وقيل في الاسناد عن ابن زيد الرحمن هو النبي وقوله وكان في
 ي ردم عن علي في فضل قوله فقال لا من عطية هو حسان وكسر
 الامانة بالوحدة على الصحيح لا يميل في سياقها المبركة من قوله وكان
 على يالي ردم عن علي في فضل قوله فقال لا من عطية هو حسان وكسر
 بالالتفات لكونه كما كتبت في المنبر ليس في الحديث بيان هل كانت المرأة
 بمسلة او من جهة كلفه الاستوكيد حكما في شرح النظر لغيرها جت حنكها
 الابل وقد قال ابن التيزان كانت مشركة لم يما فوق الترجمة وجانب

اما قضا ان كان صومه في رمضان وما تظن ان كان في غيره لكن يفطر اول
 قد وجد اجلا لغيره فيثبته للمسلم عليه والتمضية بالتقدم ثم يصير
 ووقع في رواية الكشي في بفتح بدل يفطر والمعنى صحيح لكن الاول لا يصير
 وقد وصله اسميلا ثانيا في كتاب احكام القرآن من طريق ابوب عبيد
 ما فتح قال كان ابن عمر اذا كان يفترا في اسافر لم يصوم فاذا قدم
 انظرا يا ما لقا شيتة ثم يصوم قال ابن بطال ان فيه اطعام الامام والربيع
 اصحاب عند القدوم من السفر وهو مستحب عند السلف ومن النظر
 يكون وقاف ورف عظيمه ونقله الهلبك ابن عمر كان اذا قدم من
 سفره اظلم من ياتيه ويفطر معهم ويترك قضا رمضان لانه كان لا يصوم
 في السفر فاذا انتهى اطعام اتدا قضا رمضان قال وقد جاء هذا في
 في كتاب الاحكام لا حميل الفاضل وتفتت ابن بطال بان الاثر الذي يان
 احميل ليس فيه ما اراه المذهب يعني من التفتت به رمضان والاعاد
 يتناول به يومه ما نجا حمل المذهب على ذلك ما جاء عن ابن عمر انه كان يقول
 نوي الصوم ثم افطراه نضلا عب وانه دعوا في وليمة ففطر ولم ياكلوا
 بانه نوي الصوم فاحتاج ان يتبديه بقضا رمضان والحزاة لا يحاط
 اليه ذلك اذا حمل على الصورة التي اجتمعت بها وهو لا يجوز الصوم حين
 بل يقصد الفطر لا جلا ما ذكرتم بيضا نفا الصوم تقولا كما ان او قضا وان
 ثم ذكر المصنف حديث جابر في قصة سبع جله من طريق محارب عنه يفتق
 والضمير منه قوله في قديم سفره امر ببقوة فذبحت فاكلوا منها الحلال
 وصار يكسروا الجملة والتفتت وهم من ذكروا بجمعة اوله وهو موضع
 المدينة على ثلاثة اسماء منها من جهة المشوق وقوله في اول السند
 ثنا محمد بن ابي اسلم و قد حدث به عن وكيع بن عيسى بن محمد بن عيسى بن
 محمد بن الحنفية بن محمد بن الاعلا وغيرهما ولكن يقول اذا انفاركي حيث يظن
 لا يوجب لها الاصل وان اسلام ويعرف تعجبنا احدهما من يعرفه من
 عنه فانه اهل وقوله ثار معاذ ابي بن معاذ الصوري وهو معصوم له
 مسلم واداد الجاركي با براد طريق الى الوليد الاشارة الى ان القدر الذي
 طرف من الحديث وهذا عهد فع انما من من قال ان حديث ابي الوليد
 المتوجه فان اللائق به الباب الذي قبله فالحال ما اصل ان الحديث عند
 عن محارب فروي وكيع طرقا سنة وهو في البتة عند قدوم المدينة
 اهل الوليد وسبيلها بن بن حبيب عند طرقا سنة وهو من جابر بن ابي
 ركعتين عند القدوم وروي معاذ عنه جميعه وفيه قصة العجوة وذكر
 لكن باختصار وقد تابع كلاهما من هو لا عن شعبة في سياقه جاعل
 اشتمل كتاب الجهاد من اوله الى هنا من الاحاديث المرفوعة على ثلاثين

سبعين حديثا المعلقينها اربعون طريقا والبقية موصولة الملو منها فيه
 فيا نبي اتيان وسته وستون والحاصل انهما يتوعدتوا احاديث وافق
 سلم على تحريها سوى حديث ابي هريرة الحنية مائة درجة وهذا
 لادان رجلا وحديث جابر اصليته باسما لغيره وحديث المصيرة بلصا
 نمننا وحديث سهل بن حنيف في قول عمر وحديث السائب بن زيد
 عن طلحة وحديث انس عن ابي طلحة وحديثه في قصة الشبيب ابن قيس
 وحديث سهل في اسما الحنك وحديث ابن عمر في العنبا بالنسبة وحديث
 سعد بن قتادة عن روف بن عيسى في قصة سلمة ارمدا وانما مع ابن الاصح
 وحديث ابي اسيد بن الكلب في حديث ابي امامة في حلية السيموف
 وحديث ابن عمر في قصة بين يدي الساعة وحديث ابن عباس في الدجا
 بدر للرازمي من طريق ابن عمر عن ابن عباس عن عمر وحديث
 عمرو بن تغلب في طلال النور وحديث ابرهورة في القرق وحديث
 بن مسعود في ما عر من الدنيا وحديث ابن مسعود في الترجيل وحديث
 بن عباس في الراية وحديث جابر في التسيح وحديث ابي موسى اذا
 مر من الصد وحديث ابن عمر في السيرة وحديث ابي هريرة في
 اساركي وحديث ابن عباس في حديث ابي هريرة في قصة قتل
 فبيد فيه حديث بنت عباس من حديث سلمة في ظمير المشركين
 وحديث عمر في هني وحديث عبد الله بن عمرو في قصة الغال وحديث
 السائب بن زيد في الملائكة وقصه من الاثار عن الصحابة في يوم
 بيعة وعشر من ابي بكر وافضا علم بالصواب قوله بسم الله الرحمن الرحيم
 بقرض الحسرة او فتح عند الامام حميد والاكثري باب وحذفه بعضهم
 الدبلة للالتواء الحسرة بفتح المجهول والميم ما يوجد من الغنية والتموا وقوله
 من الحسرة بفتح فوضه او كيفية فوضه او ثبوت فرضه والجهود وعلى
 ان ابتداء فرض الحسرة كان تقوله تعالى واعلموا انما غنمتم من شئ فان
 تمسوا لله سوا لا اله الا الله وادعت الفناء تقسيم على خمسة انواع فيجزل
 فرضها يعرف فمن ذكر في الاجرة وسباني الوقت في سبقتيه بعد ابدان
 وكان حشر هذا الحسرة ليربوا الله حلالا به عليه وسلكوا اختلن
 فيسوي حشر به به يعرف من هب الشافعي به يعرف الى المصالح وعده
 يرد الى اصناف المذنبين في الآية وهو قول الشافعي مع اختلافهم
 في ان سبالي في حشره من به الخليفة ويقسم اربعة اجناس الغنية
 على الفان من الاصله شقاة للقاتل على الاصله سبالي وذكر المصنف
 في ايات ثلاثة حاديت انحصرها حديث كل من ابي طالب في قصة
 المشركين في حشره في شاورف من فضيبي من المصنف يمدد والشايف

الاسلام في حشره

المؤمن من التوق ولا تقبال للفكر عن الأثر وحلها بصير الحسن بن علي
 جوازها قال علي بن جعفر ما علمنا من قبلنا من قبلنا من قبلنا
 ابنه عليه وسلم اعطاني شارفا من الحسن بن علي بن بطال لظاهرة
 شروع يوم بدر ولم يختلف اهل السير ان الحسن لم يكن يوم بدر وقد ذكر
 اجمعين القاضي في غزوة بني قريظة قال في فضل اخوانه يوم بدر وقد ذكر
 قال وقيل من ذلك بعد ذلك قال ولم يأت ما فيه بيان من شاف وانما هو
 في غنايم حنين قال ابن بطال لولا ذلك في حقا حقا قول علي بن ابي طالب
 وميل ان يكون لما ذكر ابن اسحق في سرية عبد الله بن هاشم التي كانت
 في رجب فتباعد ربه من طان ابن اسحق قال في ذكره بعضنا لبعض ان
 قال لا حاجة ان لو سئل ان الله صلى الله عليه وسلم في غنايم حنين
 قبل ان يفر من ابيه الحسن فعزل له الحرس وقسم بين الغنيمة بين اصحابه
 قال فرس رضي الله عنه بذلك قال في فضل علي وحواله قد اعطاني شارفا
 من الحسن بن علي بن ابي طالب من سرية عبد الله بن هاشم فقلت
 عليه ان في الرواية الاتية في المغاري وكان النبي صلى الله عليه وسلم اعطاني
 مما افاضه عليه من الحسن بن علي بن ابي طالب لظاهرة هذه الرواية
 لم يرد او دوجعلها شاهد قلا تاوله وعزل عن كونها في الجارية الذي
 يشتره وعن كون ظاهرها شاشا هذا عليه لانه ولم اقف على ما نقله من
 اهل السير صرحا في انه لم يكن في غنايم بدر حرس قال العجب انه ثبت في غنايم
 السرية التي قبل بدر والحسن يقول ان الله رضي بذلك ويغنيه في يوم بدر
 مع ان الانفا لا التي فيها التصريح بفرق الحسن بن علي في قصة بدر
 جنة الوديع المشا رحا ان اجد الحسن بن علي بن بطال قال في فضل
 الانتقال في بدر وعناهما والقي يظهر ان اية قصة الغنيمة نزلت بعد ذلك
 الفياض كان اهل السير نقلوا ان الله صلى الله عليه وسلم قسمها على السوا
 واعطاهما لمؤيديه الواقعة او غاب لغيره ركن ما منه في القصة او كان
 بنصر اول سورة الانتقال للنبي صلى الله عليه وسلم قال ولكن يعكر على ما قال
 اهل السير حديث علي بن ابي طالب في حديث الباب هو في قوله واعطاني شارفا من
 الحسن بن علي بن ابي طالب في قوله في غنايم حنين وقد ذكرنا في قوله
 غنايم بدر ووقعت على السوا بعد ان اخرج الحسن بن علي بن ابي طالب
 عليا فقد من قصة عبد الله بن هاشم وافادت اية الانتقال وهي قوله قال
 واكملوا اذا غنمتم من شيء الى خزائنها فان نصحتم الحنيفة مثلهم وعية اهل
 الحنين والله اعلم واما ما نقله عن اهل السير في قوله ابن اسحق باسائه
 حسن حتى جعلته عن سادة ابن الصامت قال في فضل اخذت في الغنيمة
 وسات اخلا قنا لا نغزها الله معنا فعملها لرسوله ففقهها على الناس عن

ما اي على سوا سابقه يطولوا واخرجها عنهم والحاكم من طريقه وصحة ابن
 حبان بن وجه اهل البيت فيه ابن اسحق قوله اخذت في الغنيمة اي اخذت في
 الغنيمة اخذت بالزوجة واصلة اهلهم كانوا من اراة ذلك في قوله
 في غنايم حنين قال ابن بطال لولا ذلك في حقا حقا قول علي بن ابي طالب
 وميل ان يكون لما ذكر ابن اسحق في سرية عبد الله بن هاشم التي كانت
 في رجب فتباعد ربه من طان ابن اسحق قال في ذكره بعضنا لبعض ان
 قال لا حاجة ان لو سئل ان الله صلى الله عليه وسلم في غنايم حنين
 قبل ان يفر من ابيه الحسن فعزل له الحرس وقسم بين الغنيمة بين اصحابه
 قال فرس رضي الله عنه بذلك قال في فضل علي وحواله قد اعطاني شارفا
 من الحسن بن علي بن ابي طالب من سرية عبد الله بن هاشم فقلت
 عليه ان في الرواية الاتية في المغاري وكان النبي صلى الله عليه وسلم اعطاني
 مما افاضه عليه من الحسن بن علي بن ابي طالب لظاهرة هذه الرواية
 لم يرد او دوجعلها شاهد قلا تاوله وعزل عن كونها في الجارية الذي
 يشتره وعن كون ظاهرها شاشا هذا عليه لانه ولم اقف على ما نقله من
 اهل السير صرحا في انه لم يكن في غنايم بدر حرس قال العجب انه ثبت في غنايم
 السرية التي قبل بدر والحسن يقول ان الله رضي بذلك ويغنيه في يوم بدر
 مع ان الانفا لا التي فيها التصريح بفرق الحسن بن علي في قصة بدر
 جنة الوديع المشا رحا ان اجد الحسن بن علي بن بطال قال في فضل
 الانتقال في بدر وعناهما والقي يظهر ان اية قصة الغنيمة نزلت بعد ذلك
 الفياض كان اهل السير نقلوا ان الله صلى الله عليه وسلم قسمها على السوا
 واعطاهما لمؤيديه الواقعة او غاب لغيره ركن ما منه في القصة او كان
 بنصر اول سورة الانتقال للنبي صلى الله عليه وسلم قال ولكن يعكر على ما قال
 اهل السير حديث علي بن ابي طالب في حديث الباب هو في قوله واعطاني شارفا من
 الحسن بن علي بن ابي طالب في قوله في غنايم حنين وقد ذكرنا في قوله
 غنايم بدر ووقعت على السوا بعد ان اخرج الحسن بن علي بن ابي طالب
 عليا فقد من قصة عبد الله بن هاشم وافادت اية الانتقال وهي قوله قال
 واكملوا اذا غنمتم من شيء الى خزائنها فان نصحتم الحنيفة مثلهم وعية اهل
 الحنين والله اعلم واما ما نقله عن اهل السير في قوله ابن اسحق باسائه
 حسن حتى جعلته عن سادة ابن الصامت قال في فضل اخذت في الغنيمة
 وسات اخلا قنا لا نغزها الله معنا فعملها لرسوله ففقهها على الناس عن



هكذا والنبي نوارده عليه اهل الحديث في القديم والحديث لا يورث بالنون وصحة
 بالرفع وان الكلام جملنا وما تركنا في موضع الرفع بالابتداء وصدقته
 وتوسيعه وروده في بعض طرق الصحيح ما تركناه وصدقته وقولنا
 بعض الحديثين على كبر الامانة بان ابا بكر اخرج بهذا الحديث على فاطمة
 فما التمسنته من الذي خلفه رسول الله صلى الله عليه وسلم من
 الاراضي وهما من ارضي الفصحاء واعلمهم بملاوات الالفاظ ولو كان الامر كما
 يقراه الراضى لم يكن فيما صح به ابو بكر حجة وكان جوابه مطابقا لسؤال
 مهنه اوضح لمن انصف قوله بما افاءه على رسوله سيأتي بيانه فربما
 قوله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم في رواية غير صحته رسول الله
 صلى الله عليه وسلم وهو يردنا ويلكنا ودي البشارح في قوله ان فاطمة
 حملت كلام ابي بكر على انه لم يسمع ذلك من رسول الله صلى الله عليه وسلم
 وانما سمع من غيره ولذا غضبت وما قد منه من التاويل اول
 قوله فضضيت فاطمة فبهرت ابا بكر فالتزل بها جوته في رواية غير صحته
 فاطمة فلم تخله حتى ماتت ووقع عند عكرا بن شبة بن ورجب اخر عن عمر
 فلم تخله في ذلك المال وكذا نقل الكزبي عن بعض مشايخه ان بعض قول
 فاطمة لا يورثها اطلاقا ابي في هذا الميراث وتفحصه الشافعي بانقرية
 قوله غضبت جيل على انها امتعت من الكلام جملة وهذا صريح الامر
 فاما ما احتج به احمد وابوداود من طريق ابي الطفيل قال اسلت فاطمة
 ابي ابي بكر انت ورثت رسول الله صلى الله عليه وسلم اهلته قال لا
 بل اهله قالت فابن سهم رسول الله قال سمعت رسول الله صلى الله عليه
 يقول ان الله اذا اطعم نبياً طعمه ثم قبضته جعلها للذي يقوم من بعده
 فرأيت ان ارده على المسلمين قالت فانت وما سمعت فلا يبارضوا
 في الصحاح من صحاح الكهران ولا يجل على الرضوخ بلك ثم مع ذلك فقبضه لفظه
 شكره ذكره قول ابي بكر بلكه فانه معارض الحديث الصحيح ان النبي
 يورث نهر روي اليه من طريق الشعبي ان ابا بكر عاهد فاطمة فقال لئلا
 على هذا ابو بكر تبين ان عليك قالت اخبر ان اذ قال لفر فاذنت
 له فدخل عليها فخرضاها حتى مضيت وهو وان كان مسلماً فامسنا
 الى الشعبي صحح به يقول لا شك في جواز تخادمي فاطمة على الكهران ابي
 بكر وقد قال بعض الامامة انها كانت هجرتنا انقطاعنا عن لقاء ولا اجتماع
 به وليس ذلك من الكهران المحرم كان مشروطه ان يلتقي بغير هذا
 وهذا وكان فاطمة لما خرجت غضبت من عند ابي بكر ما وثق في اشتغالها
 بعزها ثم عجزها واما سبب غضبها من استخفاف ابي بكر بالحديث المذكور
 فلا اعتقاد بها تاريخ الحديث على خلاف ما تضمنه ابي بكر فكانها اعتقدت

تفصيل العموم في قوله لا يورث وما ان ما فهم ما خلف من ارض وعقار لا يورث
 ان يورث عنه وشمكاً بوسيلة العموم واختلافاً في امره مثل التنازل فيلحقهم
 على ذلك انتقضت عن الاختصاص به لفظه فان ثبت حديث الشعبي ان
 ١٢ شكلاً واحلق بالامان يكون كذلك علم من وفود عقلا ودينها
 وسباني في الفرائض زيادة في هذا العضة ويأتي الكلام فيها ان شاء الله تعالى
 وقد وقع في حديث ابي سلمة عن ابي هريرة عن ابي سلمة عن ابي سلمة عن ابي سلمة
 ابي سلمة قالت من سرتك قال اهل وولده كي قالت في لا ارت ابي ظالا ابو بكر
 سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يورث ولكن اعول من
 كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول له وولده من اهل وولده من اهل
 بكر فبها ما ترك رسول الله صلى الله عليه وسلم من خيرة وفد كرهت
 بالمدنية وهذا يؤيد ما تقدم من انما لم نطلب من جميع ما خلف وانما
 طلبت شيئا مخصوصا ما خيرة من رواية عمر المأثورة وسهم من
 خيرة وتدرى ابو داود ما سنا وصحح ابي جهل بن ابي حمزة قال قسم رسول
 الله صلى الله عليه وسلم خيرة نصفين لنواب وهاجته ونصفها
 بين المسلمين قسمها بينهم على كمانية عشورها ورواه بمعناه من طريق
 اخري عن بشير بن يسار عن سلا لبيد في مهمل واما فذكر وهو يفتح
 الفاء المهملة بعد ما كاف لبد بينها وبين المدينة ثلاث مراحل فكان
 من شأنها ما ذكرها في اعجازي فاطمة اذا هل عندك كما نوا من يهود
 فلما فتح خيرة ارسل اهل فذل يطلبون من النبي صلى الله عليه وسلم
 الامان على ان يتولوا البلد ويرحلوا وروي ابو داود من طريق ابن اسحق
 عن الزهوي وخبره قالوا ابيت بقية من خيرة فخصوا اسماء الوالي النبي
 صلى الله عليه وسلم ان يحقن دماهم ويسروهم ففضل جمع بن لك اهل فذل
 فنزلوا على مثل ذلك وكانت لرسول الله صلى الله عليه وسلم فاطمة
 وابو بكر ايضا من طريق عمر بن ابي شهاب صالح النبي صلى الله عليه وسلم اهل
 فذل وقوي سماها وهو نجا من قوما اخرين يعني نسيه اهل خيرة واما كناية
 بالمدينة فروي ابو داود عن طريق عمر بن الزهوي عن عبد الرحمن بن
 كعب بن مالك عن رجل من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فذكر قصة بني
 النضير وقال في اخره فكانت تغل بني النضير لرسول الله صلى الله عليه وسلم
 خاصة اعطاهما ياه فقال ما افاء الله على رسوله منهم الا ان قال فاعطى
 انفسا المهاجرين وبقية منها صدقة رسول الله صلى الله عليه وسلم
 التي في ايدي بني فاطمة وروي عمر بن شبة عن طريق ابي عون عن الزهوي
 قال كانت صدقة رسول الله صلى الله عليه وسلم بالمدينة ابو سلمة بن
 المهدي والفاق مضمون كان يهوديا من بقايا بني قينقاع نازلا بني النضير

تفصيل

فشهد احدا فقتل جنينا لا النبي صلى الله عليه وسلم فغيره من سابقه وداوي
 خبير يقربا مواله للنبي صلى الله عليه وسلم ومنه طريق التواقيدي يستند من
 عبدالله بن كعب قال قال مجيب بن ابي بصير ان اصابته من ابي بكر بن عمار
 في عامه صدقة رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وكان من اموال الخبيث
 في بن النضير وعلى هذا فقتل في الحديث الا في قوله بن عمار ان اصابته
 من قوله بن النضير ليشمل جميع ذلك لانه لم يحدد تاريخا مشيئا كان رسول
 الله صلى الله عليه وسلم يوليه الا في قوله بن عمار عن الزهري ان
 في المناقب ما رواه ابنه لا غير شيئا من صدقات رسول الله صلى الله عليه
 بن من قال ان سمع النبي بغيره الخليفة بعده لم يكن له النبي صلى الله عليه
 بغيره له وما يتبع منه بغيره في المصالح والضرر في قوله وفي رواية
 للامام وقال مالك ما اتوا به بغيره في الامام وقال احمد بغيره في الخبر
 وقال بن جرير بن رواد الا ربه قال بن المنذر كان اجف الناس هذا القول
 بن يوجب قسم الزكاة بين جميع الاصناف فان فقدت صدقة رسول الله صلى الله
 يعني الثاني فقال ابو حنيفة بن محمد بن ابي القاسم في المصالح والضرر
 الخمس من الفيتحة الى الفاتحة ومن الذي في المصالح قوله فاما بعد فتدبر
 النبي صلى الله عليه وسلم فدفعها لغيره في قوله بن عمار بن عمار بن
 في الحديث الذي يليه قوله واما ما خبره ابي القاسم ان كان بغيره النبي صلى الله
 منها فذلك ما سكتها عن ابي بكر بن عمار بن عمار بن عمار بن عمار بن
 ان صدقة النبي صلى الله عليه وسلم بغيره في قوله بن عمار بن عمار بن
 بن عمار بن عمار بن عمار بن عمار بن عمار بن عمار بن عمار بن عمار بن
 نفقة نساء النبي صلى الله عليه وسلم وغيرها مما كان بغيره في قوله بن
 مال خبير وفذلك وما فضل من ذلك جعله في المصالح وعلمه بغيره في ذلك
 فلما كان عثمان تقرب في فذلك حسب ما رواه فروي ابو داود من طريق بغيره
 بن مقسم قال جمع عمر بن عبد العزيز بن يوفان فقال ان رسول الله صلى
 الله عليه وسلم كان يتفق من غيرك على بن عمار بن عمار بن عمار بن
 سألته ان يجعلها لنا طي فعاتت كذلك في حياة النبي صلى الله عليه وسلم
 بكره عمر بن اقطرها مروان بن عمار بن عمار بن عمار بن عمار بن عمار بن
 فذلك لم يروا ان ماله الذي عتق النبي صلى الله عليه وسلم يكون الخليفة
 فاستغنى عثمان عنها بما يواليه فوصل بها بغيره في قوله بن عمار بن
 حديث ابي هريرة المرفوع الا في بعد باب لم يفظ ما في حديثه نفقة نساء
 وموتة عائلي بغيره صدقة مقدر عمل ابو بكر بن عمار بن عمار بن عمار بن
 تمام الخو سياتي تمام الحديث في قوله بن عمار بن عمار بن عمار بن عمار بن

قوله فيها

قوله فيما على ذلك الى اليوم وهو كلام الزهري ابي حنيفة حديثه بذلك قوله قال
 ابراهيم بن يحيى المصنف اعترافه اقول ان اقبلت كذا فيه ولعله كان افضله وكذا
 وقع في الحجاز في عهده وقوله بن عمرو بن قاصبته ومنه لعمروه واعتراي
 اراه في ذلك شرح قوله لعمروه وحين تصاريفه وان معناه الامانة
 كنه ما تصرفوا سارا في قوله تعالى ان يقولوا الا اعتراكم بغيره لعمروه
 بتوجه هذه عارة البخاري في تفسير اللفظة الفريية من الحديث بتفسير
 اللفظة الفريية من القرآن الحمد في الفاتحة حديثه عمر بن عباس
 وعلى وقع قبله في رواية اخرى وحده قدمت ذلك وكلها تخرج من حديث
 من احاديث الباب وقد جئت اسرفك في انك في قوله حديثنا احرف
 ابن عمر بن عمرو بن عمار بن عمار بن عمار بن عمار بن عمار بن عمار بن
 وقد حدث عنه بواسطة كاتقدم في المصالح وفي رواية بن شيبان عن
 الفريية في خبره بن عمار بن عمار بن عمار بن عمار بن عمار بن عمار بن
 رواية القاسم بن عمار بن عمار بن عمار بن عمار بن عمار بن عمار بن
 خارج الموطأ في هذا الاستناد لطيفة من علوم الحديث بما لم يذكره ابن
 المصالح وهي فتاوى الطرفين مخالفة ما وقع بها ابن عمار بن عمار بن
 عنه مالك وعنه الاعلى بن اوس بن اوس بن اوس بن اوس بن اوس بن اوس بن
 ابي بكر بن عمار بن عمار بن عمار بن عمار بن عمار بن عمار بن عمار بن
 حتى ادخل فيه كذا فيه بصفة المتضاربة في موضع المعاني في الموضع
 وهي بالغة لا رادة اصحقا روضة الحما ليدمجوا في ادخل على ان حتى
 مطلقا بن اطلقت قد دخلت والفق على ان حتى بمعنى قوله مالك بن اوس بن
 الحديثان نفع المملتين والمثلثة وهو بغيره في المتن المفتوحة والهاد
 المملة الساكنة في ابوة محابي ما هو فقتد في الصلابة وقال ابو حاتم
 وغيره لا يصح له هبة وهكذا بن عمار بن عمار بن عمار بن عمار بن
 الخليل في الجارية فقلت فعل هذا اهلها من خلا المدينة الامام بن عمار بن
 صلى الله عليه وسلم كما وقع لفتن بن ابي حازم وخال ابوه وحب وتاجر
 هو مع مكان ذلك وقد يتساركا ايضا في ان قيل في كل منهما انه اخذ من
 الفسرة وليس لا لكان اوس هذا في البخاري سوي هذا الحديث في اخر
 في البيوع وفي صحيح ابن شهاب ذلك اصله في طلاب علماء الامم ولان لم يقيم
 الحديث عنه حتى جعل عليه لبيثا منه جود في حرم من شهاب على طلب
 الحديث وتفسيره قوله بن عمار بن عمار بن عمار بن عمار بن عمار بن
 فقال ابو بكر بن عمار بن عمار بن عمار بن عمار بن عمار بن عمار بن
 قال ابن عمار بن عمار بن عمار بن عمار بن عمار بن عمار بن عمار بن
 قال ابن عمار بن عمار بن عمار بن عمار بن عمار بن عمار بن عمار بن
 عن مالك بن عمار بن عمار بن عمار بن عمار بن عمار بن عمار بن عمار بن



قوله حينئذ انما وقع المير والاشارة الجفوة بعد ما جعله ابي عليا ابتد وتدل
 على قولنا انما وقع في رواية مسلم بن طريف جوفية عن ابي عبد الله حين قال
 انما وقع في رواية يونس بن يعقوب عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
 قوله اذا وبعده عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
 فانه قوله علي بن ابي طالب عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
 واهربه الدودي فقال انما نسوي الف بين ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
 فوجدت في نسخة ما لم يخطه ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
 ولا فضلا في النسخ لا يكون مما لم يخطه ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
 السوي في رواية قوله فقال يا ابا عبد الله انما وقع في رواية يونس بن يعقوب
 الكسر على الاصل والضم على انه صار سا مستقلا فيهما عراب المناوي
 المفرد قوله انه قدم عليا بن قرقمك ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
 وفي رواية جوفية عند مسلم في اهل اسات ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
 شيئا بعد على بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
 اصابعه في بلادهم فاجتهدوا المدينتين قوله يرضع في رواية يونس بن يعقوب
 بعد ما كان غير من ابي عطية عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
 قاله فخرجت من قبول الامامة ولم يبين ما هو كماله في انما يقع في الحال
 والظاهر انه تصدق لعزم عمر عليه ثاني مرة قوله اتاه حاجبه يرفا بفتح الهمزة
 وسئلون الراجلين فامتنعوا بغير هجرة وقد تم وهو رواية يونس بن يعقوب
 ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
 مع غيره في خلافة ابي بكر وله ذكر في حديث ابن عمر قال قال رسول الله
 اذا جاهدوا بني ابي بصير فان علي بن ابي بصير فذكر قصة ودرك سعيه في
 عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
 المسئلة بن عمرو بن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
 لذكر في عثمان بن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
 ابن كور بن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
 شهاب بن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
 عند عمر بن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
 لم يبين قال وحمل العباسي وعلي فذكر القصة بطولها وفيها ذكر طاعة لکن لم يذكر
 عن روقان بن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
 علي بن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
 هذا اذا وبعده عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
 في النسخة عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
 الامم القادر المظالم ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير

خلف ما يفهم قوله في رواية عقبنا استقنا واستقنا المازكي مبيح من قوله
 هذه الاقوال في حديث الحديث وقال لعل بعض الرواة وهو فيها وان كانت
 مضمومة فاجود ما حمل عليه ان العباسي قالها ادلا على ان كان عنده
 منزلة الولد فادردعه عما يعتقد ان يخطي نبي وان هذه الرواية تصنف
 بها لو كان يفعل ما يفعله عن محمد قال في كتابه من هذا الكتاب لو وقع ذلك لكان
 الخليفة ومن ذكره ولم يصدروا عنهما كما يصدق ما علم من حديثهم وهم في
 انكار الخبر قوله وهو مضمون فيما افاض الله على رسوله من ما لبيخا النصير ياتي
 التولفيه قريبا قوله فقال المصنف في رواية مسلم فقال لعل قوله زاد قال
 ما لكانا من تحببنا اليهم كانا فلهذا موهوم فكذلك قلت ورواية في رواية
 محمد بن ابي بصير في نسخة ابن ابي عمير فقال لا ينبغي ان العوام اقص بيننا فانا
 نؤمن من باشرنا بالحق في قوله صدقك في رواية يونس بن يعقوب الميثاق
 وليس الاحتجاجية موهومة في قوله فقال ابن التين اصلها تذكر والتودة
 الرنق وقع في رواية ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
 ابي بصير واوهلوا واهلوا واهلوا واهلوا واهلوا واهلوا واهلوا واهلوا
 حيركم وما ياتكم به من خبر منكم فاعلموا به واهلوا واهلوا واهلوا واهلوا
 اسدوا واهلوا واهلوا واهلوا واهلوا واهلوا واهلوا واهلوا واهلوا
 من محمد بن ابي بصير فقال هو اسد لفظا لا موهوما في قوله انشد كما نقلنا ان رسول
 الله صلى الله عليه وسلم قال لئن لم يبق منكم رجل فاني لاني ان رسول
 انشد كما اسألنا وانما نكفد في ابي بصير في قوله ان الله قد خسر رسوله في هذا
 النبي بشي في رواية مسلم خاصة بخصمها غيره وفي رواية محمد بن ابي بصير عن
 ابن عباس في النصير كانت اموال بني النصير من افاصة على رسوله فكانت له
 خاصة وكان يفتق على اهلها ثقتة سنة ثم جعل ما يفتق السلاح والكرام
 غدة في سبيل الله وفي رواية حفيان بن عمر عن ابي بصير عن ابي بصير
 كان النبي صلى الله عليه وسلم مع غنم بني النصير وعيسى بن اهل قوت
 سنتهم ابي عمرو النخلة وفي رواية ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
 بن شهاب بن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
 وغير ذلك كما ما يروى عن النبي صلى الله عليه وسلم ثلاثا في معنى بنو النصير
 حيا سائلا السبيل وما خبير فخيرها ما بين المسلمين ثم فتح حين اذ
 لثقة اهلها فضلت منه جعله في فقرا المهاجرين والفقراء من بني ابي بصير
 انقسم في فقرا المهاجرين وفي فقرا بني السلاح والكرام وذلك في تفسير
 لرواية محمد بن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
 الخبر كما في كورة فكان يفتق على اهلها ويصدق قنصله هذا الايام من
 حديث عائشة صلى الله عليه وسلم في قوله صلى الله عليه وسلم على شعير

خلاف

لا تخرج من بيتها باه لان في خور اصله قوت مستقيم ثم في قول البنت عينا كذا
 الى اخره حتى يثبت فيجوز به يحتاج الى ان يكون من باب خذ منها عودنه فلو كان
 ابيها قد ماتت له ما احتازها كذا الكثرة على حيلة وراي حجة وفروا الى شهر
 بها عتق وراي حيلة هذا انك هو في ذلك كان مختصا بالرسول صلى الله عليه وسلم
 الا ان يروى في رواية وغيرهم عتقها حتى يروى في رواية حكرته بن خالد عن
 ما كانا جنار وسعد بنساي ما يورث ذلك في قولك لعل في عتقها بنسند كذا
 هل فعلان ذلك في رواية عتقها قال لا يوم قوله ثم يروى في رواية بنسند كذا
 انا ولي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقتلها لابي بكر فعمل فيها ما عمل رسول الله
 زاد في رواية عتقها واتى حنينه واقتل على علي وعباس بن عثمان ان ابا بكر
 كذا وكذا وفي رواية شبيب كذا في قول بنسند كذا في رواية بنسند كذا في رواية
 تطلب ميراثك من ابن اخيك وطلب هذا ميراثك من ابن اخيك من ابي بكر قال
 قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا توفرت ما تتركنا صدقة فزادنا
 كذا في رواية عتقها وراي حيلة كذا في رواية كذا في رواية فيصير
 وتارة فيكون وكذا ما لك وقد حدث في رواية كذا في رواية كذا في رواية
 الا جعل في غيره وهو نظير ما سبق في قول العباس بنسند كذا في رواية
 بنسند كذا في رواية كذا في رواية كذا في رواية كذا في رواية كذا في رواية
 وقد ثبتت ايضا في رواية كذا في رواية كذا في رواية كذا في رواية كذا في رواية
 في غيره بنسند كذا في رواية كذا في رواية كذا في رواية كذا في رواية كذا في رواية
 ما لك قال كذا في رواية كذا في رواية كذا في رواية كذا في رواية كذا في رواية
 وهذا القدر المحدث في رواية كذا في رواية كذا في رواية كذا في رواية كذا في رواية
 الحديث كذا في رواية كذا في رواية كذا في رواية كذا في رواية كذا في رواية
 من ابن اخيك وفيه فقلت لك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
 نورثنا شقلا هذا الفصل على الخاتمة اجتناب بقية الروايات عن الكثرة
 جعل القصة عند ابي بكر وجعل الحديث المرفوع من حديث ابي بكر من
 رواية عمر بن الخطاب في حديثه عن النبي صلى الله عليه وسلم في حديثه
 من روايته عن النبي صلى الله عليه وسلم في حديثه عن النبي صلى الله عليه وسلم
 في رواية كذا في رواية كذا في رواية كذا في رواية كذا في رواية كذا في رواية
 ولذا وقع في رواية بنسند كذا في رواية كذا في رواية كذا في رواية كذا في رواية
 عتقها الا شبهة في الروايات فاقترن فيها على ان القصة وقعت عند عمر بن
 الحديث المرفوع اعملا وهذا يتصور ان السبب في اصدق القصة كذا في رواية
 فعمل القصة بنسند كذا في رواية كذا في رواية كذا في رواية كذا في رواية كذا في رواية
 ولم يجمعوا احد من الشراح لبيان ذلك وفي ذلك اشكال شديد
 وهو ان اصل القصة صرح في ان العباس وعلي قد علم باه صلى الله

عليه وسلم قال لا نورث فاذا ذكرنا اسمها من النبي صلى الله عليه وسلم فكيف بطلان
 بنسند كذا في رواية كذا في رواية كذا في رواية كذا في رواية كذا في رواية كذا في رواية
 ذلك فكيف بطلان بعد ذلك من عمروا في رواية كذا في رواية كذا في رواية كذا في رواية
 ذلك على ما تقدم في الحديث الذي فكيف في حقنا حجة وان كذا في رواية كذا في رواية
 والعباس اعترف ان عموم قوله لا نورث مخصوص ببعض ما كلفه دون
 بعضه ولذلك نسب عمر الى علي وعباس انما كانا يعقدا في ظلم من خالفنا
 في ذلك واما صحاحه على وعباس بعد ذلك ثانيا حينئذ عمر فقال لا يحيل
 اقامه في ايامه العار فظني من طريقتي لم يكن في الميراث انما تتازع في رواية
 الصدقة وفي غيرها كذا في رواية كذا في رواية كذا في رواية كذا في رواية كذا في رواية
 ابي بكر يمانيد علي انما اراد ان يتيمم بيننا حل سبيل الميراث ولعله
 في اخره ثم جيتنا في كذا في رواية كذا في رواية كذا في رواية كذا في رواية كذا في رواية
 هذا يريد نصيبه من امراتي واولاده لا فضي بيننا الا بذلك اي ما تقدم من
 تسليمها لهما على سبيل الوثاق وكذا في رواية كذا في رواية كذا في رواية كذا في رواية
 ابن خالك عن مالك بن اوس بن كثره وفي السنن لم يروى ما وجد في رواية كذا في رواية
 عمر يتيممها بينهما ليتفرد كل منهما بمظننا يتولاها فاستمع عمر من ذلك اذ
 ان لا يقع عليها اسم قسم بل كذا في رواية كذا في رواية كذا في رواية كذا في رواية
 ما كثره وفيه من النظر ما تقدم واجب هذه في حزم ابن الجوزي
 ثم الشيخ محي الدين بن علي وعباس بنسند كذا في رواية كذا في رواية كذا في رواية
 من رواية كذا في رواية كذا في رواية كذا في رواية كذا في رواية كذا في رواية كذا في رواية
 انما كثرها اللفظ الوارد في نسلم دون اللفظ الوارد في رواية كذا في رواية كذا في رواية
 واما قول عمر جيتني يا عباس ما تسالني نصيبك من امراتي واولادك علم
 بذلك لبيان تسعة الميراث كيف يتقسم ان لو كان هناك ميراثا لكان ميراثا
 انفسها بهذا الكلام ورواه الامام في رواية كذا في رواية كذا في رواية كذا في رواية
 في غيره ما كثره كذا في رواية كذا في رواية كذا في رواية كذا في رواية كذا في رواية
 وانصبت صدقة وراي حيلة في حقه قال ابن شهاب في حديثه عن عمر بن
 فقال صدق مالك بن اوس انما سمعت عائشة تقول فذكر حديثا قال
 كانت هذه القصة بيدي هلي منها عباس فلعله عليها ثم كانت بيد
 الحسن ثم بيد الحسين ثم بيد علي بن الحسين والحسين بن الحسن ثم بيد
 زيد بن الحسن ثم بيد علي بن الحسن ثم بيد علي بن الحسن ثم بيد علي بن الحسن
 عبد الرزاق عن محمد بن عمرو بن ابي بكر بنسند كذا في رواية كذا في رواية كذا في رواية
 يد عباس بن حسن بنسند كذا في رواية كذا في رواية كذا في رواية كذا في رواية كذا في رواية
 سمعنا في ان اعراس العباس كان في خلافة عثمان قال عمر بن
 سمعت الامام الحسن بن علي بن ابي طالب يقول ان الصدقة المنكورة

عليه وسلم

ايدي بيد الخليفة لتج في عهد علي بن ابي طالب من قبله من يقصها ويغيرها في
 الحاخية من هذه المدينة فقلت كان ذلك على راس الما بين ثم تغيرت الامور
 واهل المستعان واختلف العلي في بصرف التي فقال مالك الذي والحسن بنوا
 بحملا نفي بيت المال وبعط الامام الا اربا النبي صلى الله عليه وسلم
 اجتهاده ووق الجهور بين حسن الطيعة وبيننا الفرقنا لو الحشر موصوفنا
 منبه الله فيه بن الاصناف المسمى في اخا الحشر من سورة الانفال
 لا يتعدى به الي غيرهم واما الاخرى التي يرميها النظر في عصره الى اربا الامام
 حسب المصلحة وانفراد السان في كما قال بن المنذر وغيره بان التي تحضر
 اربعة اجناس للنبي صلى الله عليه وسلم وله خمس كخس كما في الفتيحة واربع
 اجناس كخس يستقر نظيرها من الفتيحة و قال الجهور بصرف التي كله الى رسول
 الله صلى الله عليه وسلم واحضروا يقول عمز قولت هذه لرسول الله صلى
 الله عليه وسلم طاهنا وتاولا لثما في قول الجهور ان لو بان يرب الاخا س
 لما وفة قال بن بطال لسانا ستة ذكر حديثك عابينة في قصة فاطمة في بار
 فر من الحشر الذي سالت فاطمة ان تأخذ من حلقه خبيروا المرأة
 حبه صلى الله عليه وسلم انها وها كخس وسبا في الخا في لفظها فاه
 عليه بالمسنة وقد ذكر ما نفي من خبير في حديث عمر ان يحب ان يوا
 امرك فبيلة كبرهم لما عرفنا حقا فكله جيلهم وان للامام ان يناد
 الرجل الشريف الكبير باسمه ويا لخير حيث لم يرد به ذلك تنقيب وصا
 استغفا المر من الولاية وسواك الامام ذلك بالرفق وفي اتخاذ الخا
 والحلوس بين يدى الامام والشفا عة عنده في اناد الحكر وبين الحا كرو
 صله وقيس اقامة الامام من نظر على الموقف بابة عن التثليل بين
 الاشيين في ذلك ومنه يوجد حوازا لثانها حسب المصلحة وسبها وان لا
 خلا فالقول من انشده من منشد دي المتزهدين وان ذلك لا يان الترو
 وفيه جواز اتخاذ العقار واستقلال تنفتمه ويوجد من جواز اقام
 غير ذلك من الاموال التي يحصل بها الناء المنفعة من زراعة وضارة
 ذلك وفيه ان الامام اذا قام عنده انه ليل صار اليه وقصني بمقتضا
 عن ابي اخذه عن غيره ويوجد من جواز حكم الحا لم بعله وان الامام
 اذا اذوا ابن الكبريا نقبا ضا لم يبار تخوه حتى نها غمها بكلام واستدل
 على ان النبي صلى الله عليه وسلم كان لا ملك سبيا من التي ولا خس الفتيحة الا
 حاجته وحاجته من هونه وما ناد على ذلك كان له فيه المصروف بالفت
 والعطية وقال اخرون لم جعل الله لفتيحه ملك رقبة ما غمها وانما ذلك
 منافع وجعل له منه قدر حاجته وكذلك التيام بالامور بعده وقال
 الباقلاني في الرد على من زعم ان النبي صلى الله عليه وسلم يورثا حق
 بهوم

بوم قوله تعالى بومسكلم الله في الا وكلم فقال اما من انكر الهموم فلا استغراق عنده
 لكل ما تاخ يورث واما من اخذت فلا يبيلم دخول النبي صلى الله عليه وسلم
 في ذلك بل في قوله لوجب تخصيصه لصحة الخبر وحسرا لا حيا لخصه وان
 دارة لا يشرح فكيف با خبرا ذلكا بكل شيء هذا الخبر وهو ان يورث قوله با رسا
 كمن من الذين ورد فيه حديث ابن عباس في فتيحة وقد عبد النبي
 وقد تقدم شرحه في كتابه في الايمان وشرح عليه هناك اذ الحشر من الايمان
 وهو على قاعدة في تراوفا الايمان والاسلام والدين وقد تقدم في كتاب
 الايمان من شرح ذلكا فيه فاهة وقد ذكر اول الحشر بيان ما يتعلق به
 قوله سب نفقة نسأ النبي صلى الله عليه وسلم بعد وفاته ذكر في
 الايمان دينا احصها احد ثا ابي هو برة لا يقتسمه رشي ديارا
 وقد تقدم بهذا الاسناد في اول جزا الفتيحة وقد تقدم ما يتعلق به من قوله
 باب وصياتي بفتية ما يتعلق منه بالبراث في الفرائض واختلف في
 المراد بقوله عاملي فقيل الخليفة بعد ما وهذا هو المراد والمعتد
 وهو الذي يوافق ما تقدم في حديث عمرو بن عبد الله بن بكير العامر على
 التخل وهو جزم الطبري واجن بطال واسعد من قال المراد بما مله طاري
 قوله عليه السلام وقال بن دحية في كخبا رسول الله صلى الله عليه وسلم
 وتبيل العامل على العمدقة فقيل العامل فلها كالا جبهه بنبه نفقه دينار
 بلاد في علمها على واستدل به على اهرة الشمام ونحو اية صفيات
 ابن عيينة عن ابي الزناد بلفظ شرا وادامها وهي زيادة حسنة وتابعه
 على اسفيا ن الثوري عن ابي الزناد عند الترمذي في الشايل واستدل
 به على حوة التقسام ثاها حديث عائشة في قصة الشهور التي كان
 في سرها فكانت فني وسبا في سببته ومتننه وشرح في الرقاق
 وتقدم الامام رشي من ذلك في باب ما ينجب من الكيل او ايل البيوع
 قال بن المنذر وجه دخول حديثك عائشة والفتحة انها لو لم يستحق
 النبي بعد موت النبي صلى الله عليه وسلم الا خلا الشهور منها كما لها
 في كخق وهو السبيعي هو عمرو بن الحمرات ما قول النبي صلى الله عليه وسلم
 سله الحديث وقد تقدم في او صا يلوان مترحه يا في مستوفي
 او اخرها لغازيكي ووق عند القاصي في قوله حديثنا عن عن سفيا ن
 خط عليه بكيح الخا كرهه سند دلا به منه به عليه احياني ولو كان
 في الهرا عنده كما مكن ان يوف عي هو لن يوسي او بن حفص وميها ن
 واين عيبه بقوله باب ما جاء في بيوت ازواج النبي صلى الله عليه وسلم
 ما نسب من البيوت اليهن وقول الله عز وجل وقرن في بيوتكن وراو طوا
 بيوت النبي لان يوفن لكم قال بن المنذر غرضه هذه الترجمة ان يبين

ما تلقى من الرحي بما نطق فبيلها ان النبي صلى الله عليه وسلم اتى بسبع فاسته نساء
 كما وما فذكر الحديث وكتبه الادراك على خير مما سالتنا فذكرنا في قوله عن النبي
 وسياق خبره في كتاب الدعوات ان ثنا الله تعالى وليس فيه ذكر الحديث
 ولا الاراء بل وانه اشرف ذلك الى ما ورد في بعض طرق الحديث كما تدبر
 ما اخصر حديثا من وجه اخر عن علي بن ابي طالب في قوله صلى الله عليه
 وادعاهم الى الصفة بطوي بطويهم من الجوع لا احد ما انفق عليهم ولكن ايسر
 وانتفي عليهم اثنا عشر من حديث الفضل بن الحسن العمري عن جماعة
 ايام الحكم بنت الزبير قالت اصاب النبي صلى الله عليه وسلم سببا فبين
 انا واختي فاطمة نساء له فقال سقطت يتامى يد الحديث اخرجها ابراهيم
 وتقدم من حديث ابن عمر في الهمة ان النبي صلى الله عليه وسلم انما
 ان ترسل السنتي الى اهل بيتي بما حجة قال لا سمح الله القاضى هذا الحديث
 يدل على ان الامام ان يقسم الجنس حيث يشاء لان الاربعة اخرجت من استحقاق
 اللغات فيمن الذي يختص بالامام وهو الجنس وقد سمع النبي صلى الله عليه
 وادعاهم عن الناس عليه من اقربيه ومعرفة الى غيرهم وقال نحو الكبر
 لو كان سهم ذوي القربى فيهما مفروضا لا احد ابنته وان يكن يدع شيئا
 اختاره الله لها وانتن به على ذوي القربى وكذا قال الطائفة و زاد
 وان ايكبر وعمر احد ابنيك وشها جميع الجنس ولم يجملا ذوي القربى
 حقا مخصوصا بل كسب ما يري الامام وقد كان في ذلك من قبلت في
 الاستدلال بحديث علي بن ابي طالب انه عتق ان كيف ذلك من العزما
 جنس الجنس من الفتيمة فقد رويها ابو داود ومخبر بن عبد الرحمن
 ابي ابي عن علي قال قلت يا رسول الله اني رايت ان توليتني حقتا من هذا
 لجنس الحديث قوله من وجه اخر عنه ولا في رسول الله صلى الله عليه
 حقا لجنس فوضعت مواضع حياته الحديث فيجوز ان يكون قصة
 فاطمة قبل فرضا لجنس وانه اعلم هذا بهيد لان قوله تعالى واغواها
 غمة من منى فان الله حسمه الاية كبرت في عزوة بد وقد سخي قريبا
 ان العجالة اخرجوا الجنس من اول غنمة غنموها من المشركين
 فيجوز ان يكون حصة خمس الجنس وهو حق ذوي القربى من النبي صلى
 لم يبلغ قدر الراس الذي طلبته فاجلة فحان حقتا من ذلك ما يبراهدا
 يلزم منه ان نوا عطاها الراس اسوف حتى يفتت المستحقين من
 ذلرو قال المهلب في هذا الحديث ان الامام ان يوزع بعض مستحقى الجنس
 على بعض ويضع على الاخر ويشتقا من الحديث جمل الاسمان اهل على
 ما جعل عليه نفسه من التقليل والزهو في الدنيا والمتوع بما اعلا
 كوليها الصابرين في الاخرة قلت وهذا كله بناء على يتعقب

ظاهر الترجمة واما مع الاستي الى النبي ذكرنا خبرا فلا يؤخذ من ذلك الا ببيان
 وقوع الاشتراك في الشيء فيتركه كالتقسيم واحدا المستحقين دون الاخرين
 اخرجت على المنوع فلا يلزم منه نفي الاستحقاق قوسيا في سوي هذه المسئلة
 بعد تما مقابوا بقوله باب قوله تعالى فان الله حسمه وللرسول يعني ولو
 منهم ذلك هذا اختيار سنة لا هذا الاقوال في تفسير هذه الاية والاشارة الى
 الامام في قوله للرسول الملك وان للرسول خمس الجنس من الفتيمة سوا حصر
 التكاليف لم يحصر هل كان يملكه ام لا وجهان للشا فنية وما لا يخارى
 الى الثاني واستدل له قال سمعنا القاضى لا حجة لمن ادعى ان الجنس يملكه
 النبي صلى الله عليه وسلم بقوله تعالى واغواها غمة من منى فان الله حسمه
 وللرسول لانه تعالى قد قال بيالونك عن الالهة لقل لا نقال له والرسول وانفقوا
 على الله قبل فرضا الجنس فان يعطى الفتيمة للقاتلين بحسب ما يورد في اية حثاده
 فلما فرضا الجنس تبين اللفظ بين اربعة اقسام الفتيمة لا يتبادر لهم فيها
 احد وانما حصر النبي صلى الله عليه وسلم بنسبة الجنس لبيان اشارة
 الى انه ليس للقاتلين في حق بل هو مفوض اليه وكونه في الامام بعده
 وقد تقدم نقل الخلاف في باب الاول واجموا على ان الامام في قوله تعالى
 لله للثمن الا ما جاء عن الالهة فانه قال تقسيم الفتيمة على خمسة اقسامهم
 السهم الاول يقسم فيها من قسمه وهو للفقراء وقسم الرسول له وامام
 بعده فينضمه الامام حيث يراه قوله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
 انما انا فاسم وخازن والله يعطى لم يقع هذا اللفظ في سياق واحد وانما
 هو ما اخذ من حديثين اما حديثي انا انا فاسم وخازن من حديثي
 وهو المذكور في الباب وقد تقدم في العلم من حديث موية بلنظرا انما
 قاسم واسيعطى في اثنان حديثا واما حديثي انا انا فاسم وخازن والله يعطى فهو
 طرف من حديث موية المذكور في باب موية في الا عتصم بل اللفظ
 ثم ذكر المنفذ في الباب اربعة احاديث الاول حديث جابر ذكره من طرف
 قوله عن سليمان هو الا عتصم وبقول البخاري الاختلاف على ثلثه هل
 اراد الاضار بخيان يسمى اربعة اقسامها واشار الى ترجيح اراء
 ان يسميه القاسم بروايتين فيان وهو الخورج عن الا عتصم القاسم
 يتبع ايضا من حيث المعنى لانه لم يقع الا انكار من الاضار عليه حيث
 لزم من تقسيمه لانه القاسم يسمي يسمي ابا القاسم وسياق الخبر في
 هذه المسئلة في كتاب الامم ان ثنا الله تعالى قوله قال اشعبه في حديث
 سمعوا ان الاضار قال حملته على عتق هذا يقتضى ان يكون الحديث
 من رواية جابر عن الاضار بخلاف رواية غيره فانها من مسند جابر
 قوله وقال حسين بعثت قاسما اقسامهم بيحكهم هو من رواية شعبة عن حسين

ظاهر

ابن اسباب في الادب قوله وقال عمرو وهو اجزيرة وقوله هو من شيوخ الفار
 وطريفه حذاه وصلها ابو نعيم في المستخرج وكان سمعته كان ثار فغير
 به عن بعض شيوخه دون بعض وتارة يحكمهم وينصلي القاطم وقوله لا
 وقع في رواية الكشي ولا تكو ابي الكاف وانتدب من الخون وقوله في رواية
 سفيان عن الامير لا لميك ولا كنهك وقع في رواية الكشي في الجوز
 في المو منعين ومعنى قوله لا نهل عينه لا نلوكه كانه في عينه بل الجوز
 في كتاب الادب من الزيادة من وجه اخر عن جابر ان النبي صلى الله عليه
 قال للانصاري ابيك عبد الرحمن الكوفي حديث معوية وهو يبيت على
 ثلاثة احكام من يرواه في خيرا يفقهه في الدين وقد تقدم شرح صدر
 في كتاب العلم في شرح الاخير منه في الاصل في الفروض من قوله
 المخطو انما القاتل وهو مطابق لاحاد في الباب الثاني حديث
 هرين ما اعلمك ولا منعك في رواية احمد عن شرح بن النجار عن علي
 في اوله وانه والمخ لا يعرف قيل بطلت ولا منع في الحديث قوله انما انا
 اصنع حيث امرت انما اعطى احدا ولا منع احد الا بالامر الله وقد اخبر
 ابو داود في طريقه من ابي بصير في لفظ ان انا اخبر ان الصحابي قوله
 حديثنا عبد الله ابن زبير هو ابو عبد الرحمن المقرئ قوله حديثنا
 سعيد زاد المستدر ابن ابي يوب واولا بسود هو ابو فدا الذي يقال له
 في عمه ورواه في ابي يوب بالفتح نية والمجهه انصاري وهو في
 وبذلك وصفه الدور في وانتم ابي عياض عبيده فقيل زجاء من معه
 ابن الصا مستفول عن خولة الاختار في رواية الامير بنت مورا
 وزاد في اوله الدنيا خضرة حلوة وان رجلا او اخبره الترمذي من طريق
 سعيد المقرئ عن ابي الوليد سمعت خولة بنت قليس وكانت تحت حمزة
 بن عبد المطلب سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان هذا
 الما الخضرة حلوة من اصحابه بحقه بورك له فيه ورب محوص فيما شان
 نفسه من مال الله ورسوله ليس له يوم القيامة الا النار قال الترمذي
 حسن صحيح واول الوليد اسمه عبيد قلت من غير واحد من خولة
 بنت عمرو بين خولة بنت قليس وتبيل ان قلقت ابن عبد القاف
 لقبه تامر وبن ذلك حمزة علي بن المديني فلي هذا في واحدة وقوله خضرة
 انث على تاويل الفخمة بل ليس قوله في مال الله وحق ما عامر من ذلك
 قوله يتخومون بالهت من يغير حق اي يتخومون في مال المسلمين بالباطل
 وهو اعم من ان يكون بالفتنة ويغيرها في ذلك سبب المترجمة وقوله
 خضرة اي شتمها والنفوس شتمها في ذلك وقوله في مال الله مظهر اتم
 مقام المعنى اشعارا بانه لا ينبغي القبول في مال الله ورسوله والمقرئ

فيه مجرد التثني وقرطاسه يوم القيامة الا النار حكم هو بن علي الوصف
 الناخب وهو الخوض في مال الله ففيه اشعار بالفتنة فبنيته قال
 الذي في مناسبة حديث خولة للترجمة خفية وتبين ان يوجد من قوله
 تجوز في مال الله بشير حق اي يغير قسمه واللفظ وان كان عاما لكن
 خصمنا وبالقسمة اليهم منه الترجمة قلت فلا يحتاج الي قيد القدر
 من قوله يغير حق اي يغير قسمه الصورة المذكورة فيهم الاحتمال
 على شرطية القسمة في احوال النبي والفتنة حكم العدل واتباع ما ورد
 في الكتاب والسنة وكان المصنف انما جعل ذلك ارا دارة نحو يف
 من طاعة الله ويستفاد من هذه الايام وفي ان يبراهيم والمسمى
 مناسبة لكن لا يلزم اطرا ذلك وان من احد من القنا يثيبا يغير قسم
 ايام كان عاميا وفيه روع الولاية ان لم يفت وانما في شيئا يغير قسم
 ويمنوه من اهله قوله باب قول النبي صلى الله عليه وسلم اجلت لكم
 انما يلك اللهم وقع عندنا في التين اجلت لي وهو الحسب لانه قد لم يمد
 اللفظ في هذا الباب وهذا الثاني طرف من حديثنا جوا لما في التيم
 وقد تقدم بيان ما كان من قبلنا يصنع في الفخمة قوله وقال الله عز وجل
 وعد الله مفاتيح كثيرة ياخذونها الا يجازي عن هذه الالة تزلت في اصل الحديث
 بالاتفاق ولما انصرفوا من المدينة فمقوا جيبهم كما سياتي في مكانه قوله في
 لثامه اي الفخمة لعموم المسلمين ممن قاتلوه لثامه اي بينه الرسول اي حتى
 بين الرسول من لثامه ذلك ممن لا يستحقه وقد وقع بيان ذلك بقوله
 واجلو انما من عظمة من شي فان من حنسه الاية ثم ذكر فيه ستة احاديث
 احد ما حدثني حمزة الباري في الخيل وقد تقدم الكلام عليه في الجهاد
 والفرض منه قوله في اخوه الامير والمختم فانهما حدثت اي لهيرة اذا
 ذلك كسركي فلا كسركي بعده وسبيل في الكلام عليه في علامان في النبوة
 والفرض من قوله لثامه لثامه في سبيل الله وقد انفتحت لثامه
 في المعاني ما لثامه جابر بن سمرة مثله واحق هو من رايه
 وهو هو ابن عبد الحميد وعبد المطلب هو من عمه ورواه ابو علي الحسيني
 انه ابن حمزة هذا من اجد من الرواة لكن وجدناه بعدة في
 سند احمد بهذا السباق فلي على الظن انه المراد رايه جابر
 جابر ابن عبد الله ذكره مختصرا بل لفظ احلته في الفنايم وقد تقدم شرح
 مستوفى في التيمم ما يسهل حد يثاب ابي بصير في قوله انما كان جاهد في سبيله
 وقد تقدم شرحه في ابايل الجهاد والفرض من قوله في اخوه من اجزاء
 غنمة سادسها حديث في قصة النبي الذي غزا القرية فمعه من ابي
 المبارك كفا في جميع الروايات لكن قال ابو نعيم في المستخرج اخبره الباري

المخول ما يفهم ان الامر بعد الدخول خلاف ذلك ولا يخفى فرق ما بين الامور
وان كان بعد الدخول وما استمر ثقل القلب لكن للبين هو كما قبل الدخول
بما لا يقره ولم يرفع سقط فيها في صبيح سلم وسند احمد ولا يرفع سقطها
وهو بعين القاف والنا ليوافق هذه الرواية وهو من منطبه بالاستكان
وتكلف في توجيه الصبر الموثق للسقف قوله او خلفات بنت المهيبة
ولسنا للام بعدها فاحضيفة جمع خلفت وهو الحامل من الخوف وكذا تطلق
على غير الخوف واو في قوله غنما او خلفات للتوبيخ ويكون قد حذفت
الغنة بالحذف لانه لا يثاب عليه او هو على اطلاقه لان الغنة يتلصق بها فيغنى
عليها الصباغ بخلاف الخوف ولا يخفى عليها الا مع الحمل وعتلان يكون قوله
او خلفات اي هل قال غنما بغير صفة او خلفات اي بصفة انها حوامل كما
قال بعض السطوح والمعتد انما للتوبيخ فقد وقع في رواية اي يهمل عن محمد بن
العلاء ولا رجل له غنم او يعبا وخلفنا نعونه وهو ينظر ولادها كسرا لواد
وهو مصدر ولد واد واد واد واد قوله فخر اي من تبعه من لم يتصف بتلك
الصفة قوله فدنا من القرية هي اذ كانا بنت الحزمة وكسرا لاد بعدها غنانية
ساكنة ومهملة مع القصور مما هنا الحاكم في روايته عن كعب وفي رواية
مسلم فاو في القرية اي قوب جويك لبا قوله فقال للشمس ان ما سورة
في رواية سعيد ابن المسيب فظن الصد وعند عيسوية الشمس وبين الحاكم في رواية
عن كعب سميت ذلك فانه قال انه وسدا الي القرية وقت عصر يوم الجمعة
فكانت الشمس ان تقرب ويدخل الليل وهذا ينبغي معنى قوله وانما ما نور
والضرق بين الامور بن ان الامور اجزاء اما من تقصير واما اعتقاد امر تكليف
وخطابه للشمس محتمل ان يكون على حقيقته وان الله تعالى خلقها تغييرا
واذراكا كما سباني البحث فيه في الفتن في وجودها تحت العرش واستبانها
من ان تطلع وعقل ان يكون ذلك على سبيل استحضاره في النفس لا تقدر
انه لا يمكن تحولها عن ذاتها الاجزاء العادة وهو نحو قوله الشاعرو شكلي
جمال طول السوركي ومن ثم قال اللهم حبسها ويؤيد احتمال ان في رواية سعيد
ابن المسيب فقال اللهم انما ما سورة وان ما بود فاحبسها على حتى يقضي بيني
وبينهم فحبسها الله عليه قوله اللهم حبسها علينا في رواية اجراء اللهم حبسها على
سبأ وهو مضروب مضرب الصدراي قد ريبا تشخصيها جنتنا من فتح الابد
قال عياض اختلفوا في حبس الشمس هنا فيقولون جنت عباد راجها وتصل
وقفت وتصل بطيبت حررتها وتصل كل ذلك بهتم وانما لك ارجع عند ابن
بطل وغيره ووقع في ترجمة هارون بن ابي يوسف الرماوي ان ذلك كان في رابع
عشر خورسار وحينئذ يكون النهار في غاية الطول قوله فحبست حتى
فتح الله عليه في رواية اي على قوام القوم فظن قوله جمع الصائم فيان بين

النار في رواية عبد الرزاق قعدنا حمود وسلم فجموا ما غنموا فاقبلت النار واد في
رواية سعيد ابن المسيب وكانوا اذا غنموا غنمة بعث الله عليها النار فمناكلها
قوله فلم يطعمها اي لم يبق ق لها طعام وهو بطريقا المبالغة قوله فقال ان لم يعلو ولا
هو السوقة من الغنمة كما تقدم قوله فليبا يعني من كل قبيلة رجل فلو قت
منه حذف يظهر من سياق الكلام ان يبا يهوه فلو قت قوله فلو قت رجلين
او ثلاثة في رواية ابي يعلى فلو قت رجلين او رجلين وفي رواية سعيد بن
المسيب رجلان بلخيزم قال جازا لتبصر صبر الله علامة الخلود في اقباب الخال
وقه فغيبه على انها جديها حق مطلب ان تغلب منه او انها جدي يغنيان
يعتوب عليها وحلبس ما حبسها حتى يورث الحق الى الامام وهو من حبس
شهادة السيد على صاحبها جرم القياية قوله فليل الخلود را في رواية سعيد
ابن المسيب فقتالا احل خلفنا قوله فجا وارجح منظر را حبقرة من الذهب
فوضعوها في اجناس النار فاكلها بولهم اجماله لنا الصائم في رواية الصافي
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عند ذلك ان الله اطعمنا الصائم رحمة
رحمنا بها وتخفيفا خففه عنا قوله را يرضعنا ويغزنا فاكلها لنا وفي رواية
سعيد ابن المسيب لما راى من ضعفنا وفيها ثمار ربات اظهارا ليجزى
لبي الله بيمينتوجيب ثبوت الفضل وفيها اخضا من هذه الامة بحبل
الغنمة فكان اجدا ذلك من عنوة يدور في رايته قوله تعالى فكلوا مما اعطتكم
حلالا طيبا فاحل الله لهم الغنمة وقد ثبت ذلك في بعض من حديث ابن
عباس وقد منتهوا ابي فرض الحنسي اربا ول غنمة خمسة غنمة المستوية
التي خرج فيها عبد الله لبعث جنتس فذلك قبل جدي ومشهور من ويطلق الجمع بما
ذكره ابن مسعود انه صلى الله عليه وسلم اخبر غنمة تلك السورة حتى رجع من
بدر ونقسمها مع غنم اهل بدر قال الكلب في هذا الحديث انما فتن الله نيا
تدعو النفس الى اللذات والعبادة البقا لان من ملكه بضع امرأة ولم يدخلها
او دخل بها وساق على قلوب من ذلك ما ن قلبه متعلق بالرجوع اليها ويحسد
الشيطان السبيل الى متعلق قلبه عما هو عليه من الطاعة وكذلك غنم المرأة
من احوال الله نيا وهو كل قال الكلب تقدم ما يعلو على الحافة بها بعد الدخول
فان لم يطبق بما قبله وجعل على التيمم الامور له ثبوت ما وقع في رواية سعيد
ابن المسيب من الزيادة اول حجة في الرجوع ونسب ان الامور الهامة
لا ينبغي ان تقوضها بالحرفم فادع البال لها لان معناه تعلق بها ضعفت
عنتمه وقلت رغبته في الطاعة والقلب اذا اقتدى ضعفت فمنا الجوارح واد
اجتمع قوتي فيه ونسب ان من غنمها كانوا يفزون ويأخذون احوال اعدائهم
واسلامهم لكن لا تنصرفون فيها بل يحبونها وعلامة قبول عنز وهم ذلك او تقول
النار من السماء فاكلها وعلامة عدم قبوله ان لا تنزل ومن اسباب عدم



القبول ان يقع فيه الفلول وقد نزلت على هذه الامة ورجعها للشرف فيها عنده
 فاحل لهم الفضة واستقر عليهم الفلول وطرفوا عنهم مضيحا اسرع لهم القبول
 الجي على رفقته تتحركه وملك في عموم اكل النار الفضة والفضة وفيه بعد لا
 معتقضا هاهل الالاء رية وخدم تقيانك من الفضا وكن لان يبيقتا نواس قد
 استفتاهم من ختم الفنايم عليهم ويومضون انهم كانوا يتسلم صيدوا ما يملو
 لم يحزلهم السدي كما كان لهم ارقا ولم ارضى صرح جنك وفيه معاينة الجا عن
 بفعل مضاها وفيه ان احكام الالاء تكون بحسب الاموال بطون كافي
 هذه الفضة وقد تكون بحسب الاموال الظاهر في حديث ابي بصير عن ابي بصير
 وانتم لجه ابي بطال على جوار احراق اموال المشركين وبعثت بان ذلك كان
 في تلك الشراية وقد منع حمل الفنايم لهذه الامة واحبيبه بان لا يظن
 عليه ذلك ولكنه استنبط من احراق الفضة ما كمل النار جوار احراق اموال
 الكفارا واذ لم يوجد السبيل اليها حذرها غيبه وهو ظاهر لان هذا
 القدر لم يرد النصارى بفسخه فهو يوجب حمل على الفنايم من قبلنا شرعنا ما لم
 يرد نفسه واستدل به ايضا على ان قتال الكفار انما يفسخ من قبلنا شرعنا ما لم
 نطلب لان ذلك في هذه الفضة انما وقع انما فاجا تقدم في قصة النصارى
 ان المقترون مع المنيورة ابن طلحة في قتال الفرس النصارى باسحاب
 القتال حين تروى الشمس وتنب الرياح قال مستدل باليه يني عن هذا
 فوياسب بالتوبين الفضة لمن شهد الواقعة بهذا الفظا ثم اخرج عنه
 الروايات بانسنا وصحح عن طار قان بن شهاب ان عمر كتب الي طار قان الفضة لمن
 شهد الواقعة ذكره في قصة قوله حين نسنا صدقة هو جوا لقتل وقد
 تقدم هذا الحديث سندا ومثنا في المزارعة ووجهه احدى من الترتبة
 ان عمر في هذا الحديث ايضا قد صرح بما دل عليه هذا الاخر الا انه عارض
 عنده حين انظر الالاء جوا للمسلمين فيها يتعلق الالاء من خاصة فعدتها
 على المسلمين وضرب عليها الخراج الذي عن مصطلحتهم قوله تعالى والذين
 جاوا من بعدكم الاية وروي ابو عبيد في كتاب الالاء ان عمر قال لابي بكر
 عن حاربه ايجد مغرب عن عوانه ارا وان لقيم الفضة في ذلك قتال
 له على وعهم يكونوا مائة للمسلمين فتوكلهم ورسا طوق عبد الله بن ابي قيس
 ابا عمر ارا وجملة الارض فقتل له نفاذ ان قسيتها صارا الربيع العظيم في ابي بكر
 القوم بسد ونا منه يبيروا في الرجل الواحدا والمراد في القوم بسيد وبنين
 الاسلام بسد اولا حذرون شيئا فانظر امرا بسيد اولهم اخرجهم فانتمني
 ربي عموم تاخير قسم الارض وضرب الخراج عليها للفايين وكذا بعد هم
 بقي ما عدا ذلك على اختصاص الفنايم به ووجه قال الجمهور وذهب ابو حنيفة
 الي ان الجبيش اذ وصلوا من دار الاسلام بدوا الجبيش اخرجوا انهم بعد

انهم يتركون دعوى في الفضة وامتنع بما قسم صلى الله عليه وسلم للاشعرى بيننا قد صوا
 مع جعفر بن جبير وبما قسم النبي صلى الله عليه وسلم لذي القربى كعتان
 في ربيعة وحمزة بك قاما قصة الاشعرى من بني سبيان في غزوة خيبر
 والحواس عنها حيا في كعب ابراب واما الجواب عن مثل قصة جمان فاذا ما
 الكهول عنها باجوبة احدها ان ذلك خا صوله ومن كان مثله كما فيها
 ان ذلك كان حيث كانت الفضة كلها للنبي صلى الله عليه وسلم عند خذول
 رساله نك من الاموال ثم نزلت بعد ذلك واعلوا انما ما غنمتم من بني فاره
 فتمه وللرسول فصار رتا ربيعة اخرجها الفضة للفايين كما لهما على
 تقدير ان يكون ذلك بعد فريضة الحسن فهو محمول على اداء عطية من الجيوش والى
 ذلك جرح المصنف في سياقي رايها المقررة حتى من كان في حاجة تتعلق
 بنفقة الجبيش اويان الامام فيسبهم بخلاف غيره وهذا المشهور في
 ما له مقال من بطال لم يقسم النبي صلى الله عليه وسلم في خبر من شهد الواقعة
 الا في خيبر في مستثناة من ذلك فلا يحتمل اصلا يقاس عليه فانه قسم
 اصحاب السفينة لشدة حاجتهم وكذا اعطى انصاره من ثيابا كانوا
 اعطوا الما جري اول ما قدموا عليهم قال الطاهري وحتم ان يكون صلى
 الله عليه وسلم استطالب نفسه هذا الفضة بما اعطى الاشعرى من خبرهم
 وهذا كله في الفضة المنقولة وقد تقدم في المزارعة بيان الاختلاف في
 الاموال التي ملكها المسلمون عنوة قال ابن المنذر ذهب الشافعي الي ان
 عمر استطالب الفنايم الفنايم الفنايم افتحو ارضوا لسرا ومان الحكم
 فارعدا المنوة انقتهم كما قسم النبي صلى الله عليه وسلم خيبر وتغيب
 بان مخالفة لتطيل عمر بقوله لولا اجر المسلمين لكان يلبس ان يقال معناه
 لولا اجر المسلمين ما استطلبت انفس الفنايمين واما قوله عمر كما قسم
 رسول الله صلى الله عليه وسلم خيبر فانه يريد بعض خيبر لا جميعها فان
 الطاهري وانشا راي ما روي عن يحيى بن سعيد عن بشير بن يسار ان
 النبي صلى الله عليه وسلم لما قسم خيبر عزل بعض الفنايمين واما يزل به
 ونتم المصنف الباقي بين المسلمين فلم يكن لهم حال فدفعوها الي اليهود
 ليعملوا على نصف ما يخرج منها الحديث والمراد بانك عزله ما اقتضى
 وبالذكي قسمه ما اقتضى عنوة ومساقي بيان ذلك بالذكي في المفاري ان
 سنا الله تعالى قال ابن كثير ترجم الجاهلي بان الفضة لمن شهد الواقعة
 واخرج قول عمر المقتضى لوقف الارض المنقومة وهو صند ما ترجم به
 ثم اجاب بان المطابق لترجمة قول عمر كما قسم رسول الله صلى الله عليه وسلم
 خيبر فاما الجاهلي الا ترجمه الفضة التي جردت في الحجة فيها ان الا في الفكي
 ابو جلد بعد لا يبيح شيئا من الفضة الحاضرة بدل لبلدان الذي يقرب



عن الوقفة لا يبقو شيئا بل بطريق الاول قلت وحقنا ان يكون البخاري اراد
التفريق بين ما جاء عن عمران النخعي من هذا الوقفة وبين ما جاء عنه
يركي ان يوقف الارض حيا ليرى على ان عمومه مخصوص وهو الارض فان
ابن المسيوق وجه احتجاجه بغير قوله تعالى والذبح جاءوا من بعدهم ان الواو
عاطفة فيجوز اشتراك من ذكر في الاستحقاق والحجلة في قوله تعالى
يقولون في قوم من الحال في الشرط للاستحقاق في ما كلفهم انهم يستحقون
في حال الاستحقاق ولو اعربنا ما استقنا فيه للزم ان كل من جاءهم
كفون يستحقون لهم والواقع بخلافه ففتن في الاول واختلف في الارض
التي اقامها عمر بن الخطاب قد ذهب الجوهري الى انه وقفها لنواب المسلمين
ولم يركبها الخراج فوضع بيها وقال بعض الكوفيين انها ملكا لكون كان
بها من الكوفة وضرب عليهم الخراج وقد استند بكون كثير من فقهاء
المحدثين هذه المقالة ولقبسطها بوضع غير هذا والله اعلم بما
من قائل للفتن هل يتصرف من اجرة في نفسه حديثا في موسى قال عمران
للنبي صلى الله عليه وسلم الرجل يقاتل البغاة الكذبة وقد تقدم شرحه
واثنا اجماعا وقال ابن المنور اذا اثاروا ان قصد الضيعة لا يكون منافيا
للأجر ولا مقتصا اذا قصد معه اعلا كذا الله ان السبب لا يمتثل للمصر
ولهذا اثبت الحكم الواحد باسباب متعددة ولو كان قصد الضيعة
بنا في قصد الاعلا كما جاء في الجواب عما ملنا من قائل للفتن فليس هو
في سبيل الله قلت وما ادعي انه مراد البخاري في قوله الذي يظهر
ان التفريق بين الاجر وبينه كما تقدم شرحه في ذلك في اوجها وقلنا
من قصد الاعلا كذا الله محض في الاجر مثل من ضم الى هذا القصد قضا
اخر من غنيمة او غيرها قال ابن المنور في موضع اخر ان هذا الحديث ان
من قائل للفتن يعني خاصة فليس في سبيل الله وهذا الاجر له البقعة
فليس ترجم له بقصر الاجر وجواب ما قد منته قوله باسبب من الامام
ما تقدم عليه اي من جهة اهل الحرم قوله وخصنا لمن حضره اي في حله
الضمة او غاب عنه اي في غير بلد الضمة قال ابن المنور في رواية المشهور
بين الناس ان الهدية لمن حضر قلت قد سبق لكلام في الهدية
على نبي من ذلك عن عبد الله بن ابي مليحة ان النبي صلى الله عليه وسلم
هو المقتدر من هذا الوجه من قبل ووقع في رواية الاصمعي عن ابن ابي مليحة
عن المسور وهو وهم زيد عليه ان المصنف قال في خبره رواه ابن عتبة
عن ايوب اي مثل الرواية الاولى قال وقال جات من ورد ان عن ايوب
عن ابن ابي مليحة عن المسور في ما بعد الحديث عن ابن ابي مليحة فانفق
اشدان عن ايوب على رساله ووصله ثلث عن ايوب وما نقله اخر

ما يشبهه واخذ البخاري الموصول لفظ من وصله ورواية اجماعا على جعلية
تاتي بمسألة في الاوب ورواية جات من ورد ان تعلمت من قوله والشهاوات
ورواية اللثت تقدمت بمسألة في الهدية وسببها في شرح الحديث في كتاب
اللباس ان كما استقال في الغرض من قوله ان النبي صلى الله عليه وسلم
اهدى له اسمه وقوله فيه خبات لك هذا وهو مطابق لما ترجم به قال
جاء بطال ما اهدى الى النبي صلى الله عليه وسلم من المشركين فقال لا اخذه
منه في قوله ان يهب منه ما شاء ويرثه من شاء كما في رواية ما بعد فلا
عوز له ان يخرجه بل انما اهدى اليه لكونه ميراثهم وقد مضى ما يتعلق
به في كتاب الهدية قوله باسبب كقوله النبي صلى الله عليه وسلم قرينة
والنصير وما اعلمت ذلك في نواحيه فله فيه حديثا لئن كان الرجل يجعل
للنبي صلى الله عليه وسلم الخلات حتى ينتج قرينة والنصير وهو مخفون
حديث صحابي في تمامه لم يبين الكيفية المخرجه بها في المفازي وقد تقدم
التفصيل عليه في اخر الهدية ومحصل القصة ان ارض بني النضير كانت
عما قاله على رسول الله وكانت لمخالصة لكن اثر بها المهاجرين واليه
ان يهدى والى الاصحاح وما كانوا واصولهم للاقدموا عليهم المذنبين
واشياء لم تستغنى الفريضة فخرجوا بذكرهم فخرجت قرينة لما اتقنوا التهد
فمصر واقتروا على حكم محمد بن معاوية وصاحبها النبي صلى الله عليه وسلم
فما حاه واعطى من نصيبه ونواحيه اي في نقات اهله ومن بطرا عليه
وعبد الباقى لسلطانها كبراء مع عدة في سبيل الله كما ثبت في الصحيحين
سند حديث مالك بن انس عن عمر بن الخطاب في بعض طرقه فخصوا قوله بالسرقة
الفاخر في ماله هو بالوحدة من الحركة معصفا بعضهم فقال تركه بالمشاة
قال عياض وهي وان كانت بقرعة باعتبار ان في القصة ان كرمها خلفه الزبير
لكن قوله حيا وميتا مع النبي صلى الله عليه وسلم ورواية الاسويدي على
ان الصواب ما وقع عند الجوهري بالوحدة وقصة الزبير بن العوام في دينه
وما جرى لابن عبد الله في وفاة من الاحاديث المذكورة في غير مظنتها
والذي يدخل في الموضوع من قول ابن الزبير وما ولي امارة فقط واجبا
خارج ولا حيا الا ان يكون في غرضه النبي صلى الله عليه وسلم هذا القدر
هو المطابق للمخرجة وما عدا ذلك كله موقوف وقد ذكره في مسند الزبير
والاولي ان ابن الزبير في مسند عبد الله بن الزبير لا ادا حله انه تكلم ذلك من
ايه ومع ذلك فلا بد من فكه في حديث عبد الله بن الزبير ان قوله
موقوف عليه وقدره في الترمذي من وجه اخر عن هشام بن عروة
عنا به قال اوصى الزبير الى ابنه عبد الله يوم الجمل وقال ما مني بمسألة
الا وقد خرج مع رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله قلت لا يياسة احدكم

هشام ابن عروة الى اخيه لم يقبل في اخيه فمعه وهو ثامن من بني مسند حنظلة بن ابي اهريرة
 بهذا الاسناد ولم ار هذا الحديث فيما من اهل من طريق ابي اسامة وقد ساقه
 ابو ذر الهروي في روايته من وجه اخر عنه عاليا فقال حدثنا ابو اسحق
 الميموني حدثنا محمد بن عبيد بن شاهويه بن محمد بن عمار بن ابي اسامة وقد ساقه
 علي قطع منه من رواية علي بن مسعود وغيره ساجينها ان هذا الله تعالى
 قوله لما وقف الزبير يوم الجحيم حيا لوفعة المشهورة التي كانت بين علي بن ابي
 طالب وبينه وبين عائشة ومن سواه من حلفتهم الزبير يوم حيا لوفعة
 الى الجحيم لان علي بن ابي طالب المشهور كان معهم فترك عائشة على جرحه عظم
 اشترائه بمائة دينار وقيل ثمانين ونيل بالكثر من ذلك فوقفته في القبر
 فلم يزل الذين معها يلقون حول الجحيم حتى عملا الجحيم فوقف عليهم الزبير
 عند الجحيم ففحصه ومباين الاسلام بشي من سببها في كتاب الفتن ان شامه
 تعالى وكان ذلك في حجاب الاولي والاخرة سنة ست وثلاثين فمات في سنة
 اليوم المظالم او مطلق قال ابن بطال معناه ظالم عند خصمه مظلوم عند
 نفسه لان كلاهما لغيره كان يتناول الله على الصواب وقال ابن المنذر معناه
 انما ما صحا به تاول وهو مظلوم وما ضره ما يقاتل لا جلا الدنيا فهو ظالم
 وقال الكرماني ان قيل جبر الحروب وكن ذلك فاجوابها ان اول حرب
 وقعت بين المسلمين فقتلت ومحتل ان يكون او للشك من الراوي وان
 الزبير ما قال هذا للفظين او للتوحيح والمعنى لا يقتل اليوم الا ظالم بمعنى انه
 ظن ان الله يهلك الظالم منهم المقتول ولا يقتل اليوم الا مظلوم بمعنى انه ظن
 ان الله يهلك الشهادة وكن على التقديرين ان يقتل مظلوما ما لا اعتقده
 انه كان مظلوما وما لا كان مع من النبي صلى الله عليه وسلم ما سمع على
 وهو قوله لما جاء قاتل الزبير يشركه من ممة بالبارع فمعه الى النبي صلى
 الله عليه وسلم كما رواه احمد وغيره من طريقه وروى حبيب بن علي بن اسحاق
 صحبه ووقع عند الحاء ابن طريق هشام ابن علي بن هشام بن عروة وهذا
 الحديث مختصر اقال واسه لغيره فقتلت لا تقتل مظلوما ما فعلت وما فعلت
 يعني شيئا من المعاصي قوله وان البرهي لذي في رواية هشام اسطرابي في ذي
 قانين لا يدع شيئا من ابي من قوله وان لا ارا في بعض الهجزة من القطن وحمور فمها
 بمعنى لا اعتقاد بظنه بان سبقت لطلو ما فقد تحقق لانه قتل عند رابعها
 ذكره علي فانصرف عن القتال فنام عنك فمقتك به رجلين حتى يم يسمي يور
 بن جرير بن عبد الله بن ابي اسامة كقول اخيه زكري بن جرير بن ابي اسامة
 في تاريخه من طريق عبد الرحمن بن ابي اسامة قال بلغ علي لما التقى الصمان فقال
 ابن الزبير فمها الزبير فمها نظر الى يدي على مصونتها اخذوني الزبير فقتل ان
 يقع القتال يوردي الحاء ابن طريقه معذرة ان عليا ذكر الزبير بان النبي صلى

الله عليه وسلم قال له لقاتلن عليا وانت ظالم له فزجرت له وروي صفير ابن
 حنظلة بن ابي اسامة في تاريخها من طريق جرير بن ابي اسامة قال لما تقابل الزبير
 بنحو ما قتله عمرو بن جرير بن ابي اسامة في سبب اخيه واوصى بالثلث اي
 ثلث ماله وثلثه اي ثلث الثلث وقد فسره في الخبر انه كان فضل
 من ماله فضل بعد فضل الذي ثلثه لولده قال ابن بطال معناه ان
 ذلك الفضل الذي اوصى به من الثلث لغيره كان لطلب قضاء الثلث
 من خارج لكنه لا يوضح اللفظ الذي ارد معنط بعضهم قوله فثلثه لولده
 بتدريج الامم بصيغة الامم من التثنية وهو اقرب قوله وقال هشام
 بن عروة داوي الجحيم وهو مفضل بالاسناد المذكور قوله وكان
 بمن ولد عبد الله ابي اسامة الزبير قوله قد داوي بالزبير اي ساء وروى في
 اسقار واذا في الواو خلافا للجرير في قوله قال يقال اذ يبا لغيره ولا يقال
 واذا في الواو واهاهم في الخبر قال ابن بطال معناه ان يري ساء وروى
 بنو عبد الله في انسابهم من اوصية اولا والزبير في انسابهم من
 الميراث قال وهذا اولى والا لم يكن لذكر كثرة اولاد الزبير نصي قلت
 وفيه نظر لانه في تلك الحالة لم يكن له مقدار المال الموروث ولا الموقوف به
 واما قوله كما يكون له معنى فليس كذلك لانه المراد انه انما حضر اولاد عبد
 الله دون غيره لكونهم اكثر واذا تاملوا حتى ساءوا اعلمهم في ذلك فمطل
 لم نصيب من المال ليتوزع على ابيهم حصته وقوله حبيب بن ابي اسامة
 والوحيد بين مصفر وهو جالس ولده عبد الله بن الزبير وهو كان كنيته
 مكا يربى فقتله على امره مرفوع وهو زجره على انه ساء للمصفر
 وقوله وله للزبير واعترفت بالكرمانى فمطل من عبد الله فلا يفتقر
 به وقوله تسع بنين وتسع بنات فاما اولاد عبد الله اذ ذاك زخيب
 وها موقد ذكرها في علمه وتاريخه واما ساء يورده فمطله وبعده ذلك
 واما اولاد الزبير فالتسعة المذكورهم عبد الله وعروة والحسن و
 ابي اسامة بنت ابي بكر وعروة وحاله امها ام خالد بنت خالد بن عبد
 الله بن مسعود وبنات ابي اسامة بنت اسف وعبدة وحمير واما زخيب
 بنت لشر وبنات يورده الزبير غير هؤلاء ما قاتله والتسم الا بنات
 من حدة ابي الكوي وام الحسن وعائشة ابي اسامة بنت ابي اسامة حبيب
 وعروة وهذا امها ام خالد وولده امها الربا بن حنيفة امها
 زخيب وزخيب امها كل يوم بنت عتبة قوله الا ارضين منها الفاتة
 لنافيه وهو اب منها بالتسمية والفاة بالضم الجمع والموحدة الحفنة
 ارض عليمة شهيرة موعوا الى المدينة قوله ودار نصر استدل به على
 ان مصرفت ساء وفيه نظرا لانه لا يوزم من قولنا فقتل عنوة امتناع



ثم قدر النبي متى ينفع من الجحيم بقسمة وجنود الف الف وثماني مائة الف عمل
 هذه الزيادة من ثمن العقارات والاراضي في المدة التي اخبرها عبد الله بن الزبير
 قسم التركة اعتبارا للمدين كما تقدم وهذا التوجه في غلبة الحسن لعدم تكلفه ومنه
 الرواية الصحيحة على وجهها وقد تلقاه الكرماني فذكره كخصا ولم ينسب لها
 ولعله من نوافذ الجوزا طرفا به اعلوا بما ذكره الزبير بن كاز في اللسوق
 بترجمة عاتكة واخبره الحاكم في المستدرک ان عبد الله بن الزبير لما كان
 بنت زيد عن نفيها من الحسن على ثمانين الف فقد استفتى كذا الذي يشار
 وقال بينه وبينها في الصلح بوزن بمسئله والحسين بن الزبير كيف ما تقدم
 لخرير في كذا وكذا وهو كذا يكون الف الف في صلحت به قدر ثلثي الف
 من استحقاقها وكان ذلك جرمنا هاورد عبد الله بن الزبير بقية استحقاق
 على من صلحها له ولا يبا في ذلك كذا كذا ما اخبره الواقدي عن
 بكر بن ابي مسبرة عن هيب بن عروة عن ابي جابر قال اقتبى ما ترك الزبير
 وحنون الف الف فلانما رما تقدم لعدم خبره وقال بن عبيد بن عمير
 الزبير على اربعين الف اخبره بن سعيد وهو في الف الف الف الف الف
 هذه الحديث بن الف الف الف الف الف الف الف الف الف الف الف الف الف
 وان للوحي ما خبر قسمة الميراث حتى توفي في يوم السبت وتنفذ وصايا
 ان كان له ثلث وان له ان يستهري امر الف الف الف الف الف الف الف الف
 بغيرها بحسب ما يورد في ابيها اجتمعه ولا يخفى ان ذلك يتوقف على اجازة
 الورثة والافن طلب القسمة بعد وفاة النبي ووقع الصلح وهو عليها
 اجيبه اليها ولم يتوجه مع انتظار مني متوجه فاذ انتم بعد ذلك كذا
 من وبعدها بين ضعف من استدله هذه القصة لا كذا كيف قال ان
 اجل المفقود اربع سنين والذي يظهر ان ابن الزبير اذا اختار لنا خير
 اربع سنين لان المدة الواضحة التي يوجبها الميراث هي جهرتها اذ ان كانت
 المرافعة اربع ايام بين والخبير والشام وبعده فبني على ان كل قطرة لا تتأخر
 في الغالب عن الحج اكثر من ثلاث ايام فبعض من استجابهم في مدة الاربع
 ومنهم في طول النكحة يبلغ الخبيرين ويا هو من الاقطار وقيل ان الاربع
 الف الف في الاحاد بحسب ما يكون ان يتوكل منه المشران لان فيها واحدا
 واثنين وثلاثة واربعه ومجموع ذلك عشرة واختار الميراث بهم ال
 من الافاق وقصيد جواز التوكيف بوجاهة الدين ان الم تكن التركة فتمت اول
 بغير صاحب الدين الا التفتد وقصده جواز الوصية للاهنا اذا كان
 من جبهتهم من الاباء وجوه واقصده ان الاستدانة لا تكون لمن كان قادرا
 على الوفاء وقصده جواز شرا الورث من التركة وان الوصية لا تخل الاباء
 وان ذلك لا يخرج المال عن ملكه الاول لان ابن جعفر جرح على ابن الزبير

ان عملهم من وجه الذي كان على الزبير فتمت ما من الزبير وقصده بيان جود
 ابن جعفر لخاصته بهذا المال العظيم وان من عرض على شخص ان يعينه
 شيئا فامتنع ابنه الواسع لا يقدرا جبا وقصده بلما امتناع ابنه الزبير
 فوجه على ان يتيقن الورثة واقصوه على ذلك وعمل ان غير اليه
 نفسه وناله ذلك اذا بلغوا احياء ابن بطال بان كذا الف من الزبير
 المحكوم به عند القضاة وانما يحل في نفسه فالف من كذا من الزبير
 انتهى والذي يظهر ان ابن الزبير يتكلم بالدين كله على ذمته والمقوم وقناه
 ورضي الباقون من ذلك كما تقدم من اشارة اليه فويل لانهم لم يرضوا
 بعد لم يزل اصحاب الدين ومنه لبعض الموصود في تلك الحالة عن
 اوقاف الظهور قلته وعلم كثرة الدين وقصده مبالغة الزبير في الاحسان
 اصدقا به لانه رضى ان يحفظ لهم ودايمهم في قصبتهم ويقيم جرمنا يام على
 اذ انهم بعد من غيرهم قد لم يكونوا في ذلك حتى اطلوا الم وديعة اوردت
 بان كان يتوجه في كذا في وقت مع عدم احتياجها اليها غالبا وانما
 سيقفها من الميراث في كذا في وقت مع عدم احتياجها اليها غالبا وانما
 كان يفتد لك لتبطل ليدون كذا كذا لانه يتوقف على ثبوت انه
 كان يفتد فبعبه بالحقارة قوله بان سب خلاف ذلك لانه لو كان كذا كان
 الذي خلفه جبا لحيث يفتد عليه والواقع انه كان دور
 الامة بلثيرا لان ابنه كان فيه ما نال في ذلك من اراشوا الف الف
 ان يفتد الزبنة في شرايه حتى زاد على ثمنه ايضا فافتت قسمة
 تلك البعثة اليه جبا لحيث يفتد عليه في هذه القصة من مكارم
 الاخلاق حتى روي في قصيبه من الارض ما روى عن غيره وقصده ان كرامة
 فلا يستكثار من ارضها من كذا في كذا وقال ابن الجوزي في شرحه
 جرمنا من كذا في كذا في كذا في كذا في كذا في كذا في كذا في كذا في كذا
 مقامه من كذا في كذا في كذا في كذا في كذا في كذا في كذا في كذا في كذا
 في كذا في كذا في كذا في كذا في كذا في كذا في كذا في كذا في كذا في كذا
 بركة الف الف والاربعين من الف الف الف الف الف الف الف الف الف الف
 وهو لذي مكره مما لا يخفى في الواسع والشرا ومنه اطلاق اللفظ المشرك
 كذا في كذا في كذا في كذا في كذا في كذا في كذا في كذا في كذا في كذا في كذا
 استحق عليه جرمنا في كذا في كذا في كذا في كذا في كذا في كذا في كذا في كذا في كذا
 عقابه من كذا في كذا في كذا في كذا في كذا في كذا في كذا في كذا في كذا في كذا
 نفسه وان في كذا في كذا في كذا في كذا في كذا في كذا في كذا في كذا في كذا في كذا
 والاستقامة به وول ذلك على ان في نفسه محققا مهييا في القتال وبن كذا
 لان كبره وبنه وول كان في كذا في كذا في كذا في كذا في كذا في كذا في كذا في كذا في كذا

لكننا اختلفنا معها في حوزة من اصولنا لا استند
 الى الجهد في جعلها اجتهادها ولو اخطأ وقبده شدة اموال الدين لان مثل الزيادة
 مع ما سبق له من الشوايق وثبت له من المناقب ووجب من وجود مطالبه
 من في حوزته حق بعد الموت وفيه احتياج الى الجوز في كثير من الكلام كما تقدم
 وقدم في ذلك ايضا في قوله اربع سنين في الواجب لانه ان عد من يومه
 وبعده وثلثين فلم يخرز للثلاث سنين ونصفا وان لم تعده فقد احرز
 ذلك اربع سنين ونصفا فغلب الفل للمساوية وفسد فيه قوة نفس عبد الله
 بن الزبير لعدم قبوله ما سأله حليم بن حزام من المعارفة وما سأل
 عبد الله بن جعفر من المعارفة قوله ما سألنا ذابعت الامام رسول الله
 اذ امره بالمقام اي جلده هل يبيهم له اي مع الفاضل في قوله حديثنا
 هو ابن ابي عمير وقوله عثمان بن موهب موزن جعفر بن ابي عمير الجبائي
 وقوله نسخ ابي عمير عن ابي جعفر بن ابي عمير عن ابي عمير بن عبيد الله
 وهو غلام وذكر الحديث عن ابن عمر فغضبوا قصة عثمان بن موهب
 وسببنا في مطا هذا الاضمار في باب الفتن في المطا في قوله قد تقدم بيان
 الاختلاف في هذه المسئلة في باب الفتن في المطا في قوله قد تقدم بيان
 ومن الدليل هو عطف على الترجمة التي قبله في اية ارباب حيث قال الدليل
 على ان الخمس لنواب رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال بعد باب والمزاول
 على ان الخمس للامام والجمع بين هذه التراجم ان الخمس لنواب المسلمين وال
 النبي صلى الله عليه وسلم مع نزول في قسمته ان احدث منه ما يحتاج اليه بقدر
 كفايته والحكم بعده كما في قول الامام ما كان يتوهم هذا المصنف ما ترجم به
 المصنف وقد تقدم توحيه وتبيين الاختلاف فيه وجوز اللزوم في ان يكون
 كل ترجمة على وفق من ذهب من المذاهب وفيه بعد لانه احد المبتليان
 الخمس للمسلمين دون النبي صلى الله عليه وسلم وروى الامام داود النبي صلى
 الله عليه وسلم دون المسلمين وكذا الامام قال في حقه الاول هو اللانق
 وقد اشار الكرماني ايضا الى طريق الجمع بينهما فقال لا تتفاوت من حيث الفرض
 ان نواب رسول الله صلى الله عليه وسلم نواب المسلمين والتصرف فيه
 وللامام بعده والاولى ان يقال لظاهر لفظ التراجم ان التفاوت في النظر
 في المعنى الى التفاوت في حاصله من اهل العلم اكثر من ثلاثة احد هاتين
 اية المصنف في قوله من الخمس منهم ثم يسمي ارباب خمسة كما في الآية التي
 عن ابن عباس من خمس الخمس لله ولرسوله صلى الله عليه وسلم واربعه للفقهاء
 وكان النبي صلى الله عليه وسلم يروي عن رسوله وروى عنه في كثير من الامور
 بالمتناهي بيضا في ذوي القربى فلهذا كذا في كتابنا كذا في كتابنا كذا في كتابنا
 عنه لكون المصنف اليه واهي السراج هو النبي صلى الله عليه وسلم خمسة لانه

وباب

واحد فابو ثور وغيره من النقل من اصل الفينة وقا لملك وطاعة لان نقل من
 الحسن وقا لخطابي اكثر ما روي من الاخبار يدل على ان النقل من اصل
 الفينة والذي يثبت من حديث الباب انه كان من الحسن لانه اصنافه التي
 عيّنوا اليها منهم فطاعة اشار الي ان ذلك قد انقر ولم اصحها من الاطام
 الاربعة التوزعة عليهم فيبقي النقل من الحنق قلت ويؤيده ما رواه
 في حديث الباب من طريق الزهري قال بلغني عن ابن عمر قال نقل رسول
 الله صلى الله عليه وسلم سورة نوحا قبل خروجه من المدينة وما نقله
 نصيبهم من المنع لم يبق كسمل لفظه وما قد الطوازي ويؤيده ايضا
 ما رواه مالك بن عبد ربه ابن سعيد عن عمرو بن شعيب ان النبي
 اياه عليه وسلم قال ما لي بما انا فانا منكم لا الجنس وهو مروي عن علي بن
 النضاي من وجه اخر عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده
 واخرجه ايضا باسناد حسن من حديث عباد بن الصامت قال قال
 علي بن سفيان الحسن لفظا ثلثة وروي مالك ايضا عن ابي نزيان انه سمع
 ابن النضاي قال كان الناس يظنون ان نقل من الحسن فقلت وطاعة
 اتفاق الصحابة على ذلك قال ابن سعد البراني اراد الامام بتفصيل
 الجليل على حسن لفظي منه فذلك من الحسن ما سوا الفينة وان افترقت
 قطفة قارا وان نقلها ما غنيت دون سائر الجليل فذلك من غير الحسن
 بغير طان لا يربط على الثالث انتهى وهذا الشرط قال به الجمهور قاله
 الشافعي لا يحد بغيره اجمع الي ما يراه الامام من الصلحة وروي قوله
 تعالى في الاشارة الى الرسول ففرغوا اليها امرها والله اعلم وقا لا اذاع
 لا يتقل من اول الفينة ولا ينقل منها ولا فطنة وخالفها الجمهور وحديث
 الباب من رواية ابن ابي عمير قال قالوا واستدل بما نقلت من نسخة ابي
 الفينة لا تمايزها وفيه ثقل لا يقال ان يكون وقع ذلك اتفاقا او يما للجمهور
 المالكية فيه لقول قال لفظ التغيير ونسخه ان اذ ابر الحنق اذا فعل محله
 لم يتغير الامام التبر ابع حديثه وكان ينقل بغيره من يبعث من السرايا
 سوي قسم عانة الجليلين واخرجه مسلم ورواه في خروجه والجنس في ذلك
 وليس فيه من لان النقل من الحسن لا من غيره بل هو محتمل لكل من الاقوال
 ثم فيه وليس على انه يجوز تخصيصه من السرية بالتفصيل دون بعض ذلك
 وبقين السيد والحدث تعلق بمسألة الا خلاص في الاموال وهو من جعل
 الماخذ وهو من نقله به ان التفصيل يقع للتوضيح في زيادة العلم والمال
 في الجهاد ولكن لم يثبت ذلك قطعا كونه من راي النبي صلى الله عليه وسلم
 فيدل على ان بعض المفسرين المارة من بعض التفسير لا يخرج في الا خلاص
 لكن ضبط قانوها وتبينها مما يجرى من اخلته مشكل هذا الكتاب من حديث

ابو موسى في جميعه من الحليشة وقا خروجه وما قسم لاحد فاب من فتح خيبر منها
 شيئا لم يزل يشهد به الا ما صحاب سمعنا مع جعفر واها به قسم لهم معهم
 وسيا زنته مستوفى في غزوة خيبر من كتاب المغازي والفرغ منه هذا
 الكلام الا حير قال بن المنبر اذ ديت الباب مطابقة لما خرج به الا هذا الاخير
 فان ظاهره انه عليه الصلاة والسلام ضم لهم من اصل الفينة لغير الحسن
 اذ لو كان من الحسن لم يكن لهم بذلك خصوصية والحد يبا طوق بها قال لفرغ
 وجه المطابقة اذ اجاز للامام ان يجهتد وينفذ اجتهاده في الا حيا من لاربعة
 المختصة بالفتا يمين فيقسم منها لمن لم يثبها الواقعة فلان في هذا اجتهاده فرغ
 الحسن الذي لا يثبت حقه معين وان استحققت صنف مخصوص من رايه قال
 التي احتملان يكونا عطاهم رضي بنية الحليشة التي وهذا احدم به موسى
 بن عقبة في مخالفة ويحتملان يكونان عطاهم من الحسن ويثبت احدم
 ابو عبيد في كتاب الاموال ويها لوافق لترجمة الجفاري وما قول ابن المنبر
 لو كان من الحسن لم يكن هناك تخصيص فطاهر لكن محتمل ان يكون من الحسن
 وقسمه بذلك وقد غيره ممن كان من سائر ان يبطل من الحسن ومحملة
 ان يكونا عطاهم من جميع الفينة لكونهم حصلوا قبل الفينة وبعد حوزها
 وما حد القول لولا ذلك في هذا الاحتمال ليجوز قبول ما سهر لهم من الذي
 يبطل من الحسن لا يقال في حقه اسره له وكان سياتي الكلام يقتضي الاختيار
 ويستدعي الاختصاص بما لم يقع لغيره كما تقدم والله اعلم السادس حديث
 جابر بن عبد الله عن ابي هريرة بن عمار بن ابي بصير عن ابي بصير قال قال
 جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من رجل منكم الا وله من الحسن
 ما يشاء من الحسن ما يشاء من الحسن ما يشاء من الحسن ما يشاء من الحسن
 والله اعلم وقا لا اذاع لا يتقل من اول الفينة ولا ينقل منها ولا فطنة
 وخالفها الجمهور وحديث الباب من رواية ابن ابي عمير قال قالوا
 واستدل بما نقلت من نسخة ابي الفينة لا تمايزها وفيه ثقل لا يقال ان
 يكون وقع ذلك اتفاقا او يما للجمهور المالكية فيه لقول قال لفظ
 التغيير ونسخه ان اذ ابر الحنق اذا فعل محله لم يتغير الامام التبر
 ابع حديثه وكان ينقل بغيره من يبعث من السرايا سوي قسم عانة
 الجليلين واخرجه مسلم ورواه في خروجه والجنس في ذلك وليس فيه
 من لان النقل من الحسن لا من غيره بل هو محتمل لكل من الاقوال ثم فيه
 وليس على انه يجوز تخصيصه من السرية بالتفصيل دون بعض ذلك وبقين
 السيد والحدث تعلق بمسألة الا خلاص في الاموال وهو من جعل الماخذ
 وهو من نقله به ان التفصيل يقع للتوضيح في زيادة العلم والمال في
 الجهاد ولكن لم يثبت ذلك قطعا كونه من راي النبي صلى الله عليه وسلم
 فيدل على ان بعض المفسرين المارة من بعض التفسير لا يخرج في الا خلاص
 لكن ضبط قانوها وتبينها مما يجرى من اخلته مشكل هذا الكتاب من حديث

ابو موسى

حشوه من حتى يجئوه وهي لفتان وقوله وقوله سهل عني اي من جئتوه وقال
 يعني ابن المنكدر الذي يفتا له قال سعيان والذكي قال ليعني هو بن المنكدر
 قوله وايضا ادوا من الجمل قال عياض كذا وقع ادوي كثير ممن
 ادوي اذا كان به مرض في جوفه والصواب ادوا بالهمزة لانه من الراء
 على انهم سهلوا الهزة ووقع في رواية الجدي ومسنده عن سفيان في هذا
 الحديث وقال ابن المنكدر في حديثه فظهر في كذا نصه اليه اي يكثر خلافا في رواية
 الاصلي فانما تضمنه بان ذلك من كلام ابن المنكدر وقدر في حديثه اي
 جاء ادوا من الجمل وقد تقدم في الكفاية قوله في جبهه وقال اي يكثر لعداات النبي
 صلى الله عليه وسلم وكذا في كتابه وان وعدة صلى الله عليه وسلم
 لا يجوز اخلافه فنزل من قوله في الصحة وقيل ما فعله ابو بكر على سبيل
 التلوع ولم يكن يلزمه فضا ذلك ما تقدم في باب سنا من بابها الوعد
 من كتاب التلوع وان ادوا وان جابرا لم يدع ان له دينا في ذمة النبي صلى
 الله عليه وسلم فلم يطالبه ابو بكر ببينة ودل عليه ذلك من بيت المال الموكل
 الا من فيه الا حثها والامام وعرف ذلك جزم المصنف وبع ترجمه وانما اخر ابو بكر
 اعطاهما حتى قال ما قاله ما لا سراهم من ذلك او خشية ان يحمله ذلك على
 الحرص على الطلب او لئلا يفترا الطالعون لشدة ذلك ولم يرد به المنع على الاطلاق
 ولهذا قال له ما من سورة الاوانا اريد ان اعطيك وسيا في اول الجربة بين
 الجمل في مصرفها وظاهرها اي البخاري هذا الحديث هنا ان مصرفها
 عنده مصروف الجسد واسما على الحديث في السابغ قوله حدثنا قرة بن نعيم
 وتشد به الراءها والاسناد جبريان وهو الراوي عنه وعمار بن
 شعيبه والضحك وقد خالف زيد ابن الخطاب مسلم بن ابراهيم فيه فقال عن
 قرة عن اي الزبير بن جبر بن دينار اخرجه مسلم وسيا في اول رواية
 البخاري اخرج فقد وافق شيخه على ذلك عن قرة عمار بن عمر عن اسمعيل
 والنضر بن حبيب عن ابي يعقوب فانما هو الاخطا انما اخرج عن انفراد
 زيد ابن الخطاب عنهم وحدث ان يكون الحديث عند قرة عن شيخين بدليل
 ان في رواية اي الزبير بن جبر بن دينار في رواية هو لا كلام عن قرة عن عمرو بن سبابة
 فسوجه مسنود في الاستنباط المتدين عند الكلام على حديث اي محمد
 في المعنى وفي حديث اي محمد بن بيان تسمية القائل المذکور وقوله في هذا
 لقد شققت بعض المشاة للاكثر معناه ظاهرا ولا تحذره في والشرط لا يستلزم
 الوقوع لانه ليس ممن لا يبدل حتى يحصل له الشقا بل هو عادل فلا يثني وحكم
 عياض فقها ووافقه الخوفا وحكاها اسمعيل عن رواية شيخه المنع من
 طروق عمار بن عمر عن قرة والمعنى لقد شققت اي ضللت انت ايها التابع
 فتدي بمن يبدل او يثبت لتتقد في بيتك هذا القول ان يبدل عن
 حيث

ما من النبي صلى الله عليه وسلم على الاساري من غنما فنجسها باذمة الفرجة
 انه كان له صلى الله عليه وسلم ان يتجر في الغنمة مما جاءه مصلحة فينقل من
 راح الغنمة وتارة من الخمس واستدل على الاول بانه كان بين علي الاساري
 من راح الغنمة فدله على ان كان له ان ينقل من راح الغنمة وقد تقدم بيان
 الاختلاف في ذلك وذكره حديث جبير بن مطعم لو كان المعمل حيا وكلفي
 فرهوا النبي لغير كتمه قال ابن ابي عمير لا وجه الاحتجاج به انما صلى الله عليه وسلم
 لا يجوز في حقه ان يجبر عن شيء لم يقع لفعله وهو غير حيا من قبله ان الامام
 ان يجبر على الاساري بغيره فلا خلاف ان منع ذلك كما تقدم واحتجوا به على ان
 الضابط لا يستقر ملك الغنم عليها الا بعد التهمة وبه قال المالكية والحنفية
 وقال الشافعية ان يكون بنفس الغنمة والكوا من حديث ابي ابيان في مصور
 على انه كان يستطير انفس الغنم وليس في الحديث ما يمنع ذلك فلا يجبر
 للاحتجاج به وللضربين احتجاجات اخرى واخوية تتعلق بهذه المسئلة
 الملبها صانها لا تخذ من حديث ابي ابيان ولا نسيا واستبعد ابن
 المنبر الجمل المذكور فقال ان طيب قلوب الغنم من ذلك من العقول لا اختياره
 فيختار ان يجبر عن بعضهم فكيف جت القول بانها يعطى اياهم من الامور موقوف
 على ان اختياره من يختار ان لا يتخير ملت عاقبة في يظن ان هذا كان باعترافها
 تقدم في اول الاسماء الغنمة كما جت للنبي صلى الله عليه وسلم ينصرف فيها حيث
 شاء ورضى الحسن انما نزل بعد خمسة غنم بغيره كما تقدم فلا حجة في هذا الحديث
 لما ذكرنا في ادراكه لو دوي دخول الخبيث في اساري جبر فقال لم يقع بينهم
 غير امرين اما المذموم قد اذاما القدا جال ومن لم يكن له مال علم اولاد
 الامصار الكفاية واطال في ذلك علم بات بطاير ولا يلزم من وقوع كثير او
 سبب ما خبره من الخبير وقد نقلنا النبي صلى الله عليه وسلم عن
 عتبة ابن ابي ربيعة وغيره وادعاه ان قريش لا يدخلون تحت ارق
 يحتاج الى دليل كما هو الاقاصم الخلاف هل يسترق الجرب او لا كما ثبت في
 واسه علم وياتي بقيقة بطرحه في خزنة عدوانا ما صلى الله عليه وسلم في
 بنين مفتوحين بينهما مشاة ساكنة مقصود جمع نوا وبنين
 انهم ذميين او حربيين ووجه في رواية واحدة وموعدة ساكنة وهو
 تصديقا بغيره من جعله وهو الصواب قوله باس من الدليل على ان
 الخمس للامام تقدم فوجه ذلك قيل بيا سخر لوقال عمر بن عبد العزيز
 لم يهزم اي لم يفرق بينه وقوله ولم يهزم قريشا دون من اخرج اليها اي
 دون من هو اخرج اليها قال ابن مالك فيه حد في العابد هذا لم يوصو
 وهو قليل ومنه قوله يحيى بن يعمر تماما صلى الله عليه وسلم من الخون
 ايبان في هو احسن قال واخاطا لا الكلام فلا ضعف ومنه وهو الذي



في حقه بعد شمس لانه شقيق وفيه نون فلا خايم يقدر قناتة الامم واختلفوا في شافعية
 في سبب اجراءهم فقتلوا الصلوات لغيره في مع النجوة فلهذا دخل بنوها ثم ومن
 المالك لم يدخل بنو عبد شمس وبنو نوفل فلهذا فرقوا العتاة وشركها
 وقيل الاستحقاق بالقوات وهو حديث بنو عبد شمس ونوفل ما بلغ للوفاء بخاروا
 عن بنو هاشم وها ربيعهم والمناظران القوي عام مخصوص بينه السنة
 قال ابن بطال وقية رد ليقول الشافعية ان حشر الجحش يقتسم بين ذبي القوي ايضا
 في علي قتيلا وانما يقتسم بينهم للذلة في حشر الجحش فقلت ولا حجة فيه لا
 ذكره اثنا عشر نفي الا ان اول قتيلا في الحديث الا انه قسم عن الجحش
 بين بنو هاشم والمطلب ولم يتصور من التخصيص ولا عدمه والى يتقدم
 فالسبب في التسمية اما ما لقت التسمية في الحديث اذا حجة للشافعية عليه
 ويمكن التوصل الى التمهيد بان اسرار الامام ناسبه في كل قتيلا بنو هاشم
 وهو من القتل من سبب ان لا يمكن للمحاربة في كل قتيلا بنو هاشم
 واما الثاني فليس فيه تميز ايضا لكيفية التسمي لكن في صفة التسمية
 وبها قال القوي ومطابقة مقتضى من جعل سببه بسبب الجحش الى ولي
 فانه اعلم والى القوي في القوي في قسمه بينهم عليهم خلافا لابي القتيلا
 البغواتهم عند الشافعية واحمر وعين ما كغيرهم في الا عطا في حشر النفر من
 المستحقين وقيل انهم لا يسموا الزكاة عمروا بالسبب وانهم اعطوا جميع القوي
 اكلوا ما لم يخلوا في ايتامى فانهم اعطوا السبب المخلو والمستبد له على جواز
 تاخير البيان عن وقت الخطاب الذي وقت الحاجة فان ذبي القوي لفظ
 عام يخص بنو هاشم والمطلب قال من المحاسب لم يبق الا عثمان اجمالى مع انهم
 عدمه قوله بان سبب الامم سبب السبب لفتح المصلحة واللام بعدها
 موحدة هو ما يوجد مع الحارب من ملهوس وغيره عند الجمهور وعين
 اجراء لا يدخله ابناءه وعن الشافعية في تحقيرها واداء الحرب بقوله بان ومن قتل
 قتيلا فله سببه من غير الجحش وحل الامام فيه ايشاء وهذه الترجمة الى الخلا
 في المسئلة وهو شمس والى ما تضمنته الترجمة ذهب الجمهور وهو ان القاتل
 يستحق السبب بنو القاتل امورا كجديس قتل ذلك من قتل قتيلا فله سبب
 او يترك ذلك وهو ظاهر حديث بنو القتيلا في حديث بنو القتيلا وقالوا انه قتل
 من النبي صلى الله عليه وسلم واحتمار عن الجحش التشرع وعنا المصلحة والحنفية
 ما يستحقه القاتل لان سبب الامم ذلك وعين ما قلنا خير الامام بين
 ان يعمل القاتل السبب او يحبسها واختاره ابي بصير القاضى وعين ما قلنا
 اذا ثرت الامم سبب جميعه وعن الجمهور والتوريك تحبسها وقلنا في عن
 الشافعية في سببها ايضا ونسبوا بهوم قوله واعطوا ما غنمتم من شى فان
 حتمه ولم يستثنى ثانيا واحتج الجمهور بقوله صلى الله عليه وسلم من قتل

له سببه فانه خصصه ذلك للهموم ونفق بانه صلى الله عليه وسلم لم يقتل من
 قتل قتيلا فله سببه الامم حين قال مالك لم يلقى ذلك في غير حشر
 واجاب الشافعية وغيره بان ذلك حفظ عن النبي صلى الله عليه وسلم فعدت
 موطن منها يوم بدر كما في اول حديث بنو القتيلا في الباب ومنه حديث شافعية
 ان بلقيته انه قتل قتيلا يوم احد فسبب له رسول الله صلى الله عليه وسلم
 سببه اخرجه ابي بصير ومنه حديث جابر بن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم
 يوم موتة وهلا فقتله النبي صلى الله عليه وسلم وكان ذلك مقورا عند
 العمارة كما رواه مسلم بن حديث عوف بن مالك في قصة مع خالد بن
 الوليد وانكاره عليه اهتز السلب من القاتل المحذيت بطول وكاروكي
 الحاكم واليه في سببنا وحجج عن سعد بن ابي وقاص ان عبد الله بن جحش
 قال يوم احد لما لي ساند عوا فدعني سعد فقال اللهم اوزقني رجلا خديرا
 باسمه فاقتله وقيتا تلتني ثم اوزقني عطيا لظفر حتى اقتله واخذ سلبه
 الحديث وكاروكي احمد باسناد قوي عن عبد الله بن الزبير قال كانت
 فرحمن حسان ابن ثابت يوم الخندق ففكر الحديث في قصة قتل اليهودي
 وقتلها لحسان اخذ له فاسلبه فقال ما لي بسلبه حاجة ثم روي ابن اسحق
 في المغازي في قصة قتل علي بن ابي طالب عمرو بن عبد ود يوم الخندق
 فقال له عمر هلا استلبت ورعه فان ظلمت للمعرب خير منها فقال ان
 انما يسموه وايضا قال النبي صلى الله عليه وسلم انما قال ذلك يوم حنين
 بعد ان فرغ القتال كما هو صريح في حديث بنو القتيلا في الباب حتى قال مالك يكره
 الامام ان يتوك من قتل قتيلا فله سببه لئلا يضعف ثبات المحامدين
 ولم يقتل النبي صلى الله عليه وسلم ذلك الا بعد انقضاء الحرب وعن الحنفية
 الكفاية في ذلك ما قاله قبل الحرب او في غنها بها استحق القاتل من
 اخبر المصنف فيه حديثين احدهما حديث عبد الرحمن بن عوف
 في قصة قتل ابي جهم والآخر من هذقوه في اخره كلاهما قتل سلب
 لعاد بن عمرو بن الجحش فقد اوجب من قال ان اعطا القاتل السلب بموقف
 الي راى الامام وقوه الطراوي وغيره لانه لو كان يجب للقاتل ان السلب
 مستحقا بالقتل وكان جعله بينهما لا يخترا كما في قتله فلا خص به احدهما
 دل على ان لا يستحق بالقتل وانما يستحق بتحصين الامام واجاب الجمهور
 بان في السياق دلالة على ان السلب يستحق من اخشن في القتل ولو كان
 غيره في المنزلة او لاطمن حال الملب بظهوره صلى الله عليه وسلم والسيفين
 واستلله لهما هو يوجب ما بلغ الدم من سيفها ومقدار عمود خولها في
 بسبب القتل ليجعل بالسلب لمن كان في ذلك المثل ولقد سألنا اولاهم
 سببنا سيفيك الامم الا انما لو نسجها لالتين المراد من ذلك وانما قالوا

قتله وان كان احدهما هو الذي اغتنه ليطيب نفسه الاخر فقال لا اسمعيل القتل
ان الارض بين من يراه فاغتناه وبلغنا جبال الجبل الذي يعلو معادنا وهو جبال
على تلال الجبال الا قدر ما يطعمه وقد ولد قتلنا كما قتله على ان كلا منهما وصل
علاص الى قطع الحسوة وابتاعها بوجاهة علم ان كلا من سبغها بالاحمر غير ان احدهما
سبغ بالفضة فصار في حكم الجسد الجواحه حتى وقعت به ضربة الثاني
في مقتله كما في القتل لان احدهما قتله وهو مسموم فلهذا سلب اللسان
الي الثاني وسبغ في تحفة شجرة فضرة بدريغ قول من مسوداه قتله
وياتي كيفية الجرح هناك ان شاء الله تعالى قوله حدس بالجرح صفة للفلاسيق
واسماها بالرفع قوله بينا صلح منها كذا الاكثر يفتقر لوله وسكون الهمزة
وهذا اللام جمع جنس وروي بضم اللام وفتح العين من الضلعة وهي القوة
ووقع في رواية الجرح وعده بن اصلي منها بالصاد والحكا المملكتين وسبغها
ابن بطال لمسدد شيخ البخاري وقال لهما لهما جرحهم بن حرة عند الطماوي
وموسى بن اسحاق عيل عند مسجود عفا ن عند ابن ابي شيبة كظم هو يوسف
شيخ البخاري فيه فقالوا اطلع بالضاد والهمزة والميم قالوا اجتمع ثلاثة من
الحقلا فلما اولى من اضداد واحد انتهى وقد ظهر ان الخلاف على الرواية عن الفريدي
فلا يلحق الحزم بان مسدد وانطق به هكذا وقد رواه اجماع في مسنده ورواه
عن عبيد الله القواريري ويكسر اوله ويغيرها قلم عن يوسف كالجاءة
وكذلك اخرجه اسمعيل من طريق اخرى بنسبة عن عفا ن لقوله لا
يقارن سوادك سواد بنسج السجين وهو المصنف قوله حتى يموت الاعرج ما
اي الاقرب اهلا وتبلا ان لفظ الاعرج تحريف وانما هو الاعرج وهو الذي يقع
في كلام العرب كثيرا او الصواب ما وقع في الرواية لوضوح معناه قوله وقال الجرح
هو المصنف سمع يوسف يعني ابن ابي جهمون صاحبها يعني ابن ابي جهم بن عبد
الرحمن بن عوف يعني المذكور في الاسناد وارجع اليه ابن ابي عمير بن جهم بن
وهذه الزيادة لا يندوا في الوقت هنا وتقدم في الوكالة فوجدت في نسخة
الاسناد خلفه ويثبت هناك سماه ابراهيم بن ابيه واما سماه يوسف بن
وقع في رواية عفا ن عند الاسما عيل وصل البخاري اشار الى ان الذي
ادخل بين يوسف وصالح في هذا الحديث رجلا لم يثبت ذلك فيما اخرجه
الجزاروا الرجل هو عبد الواحد بن ابي عوف بن جهم بن ابي بكر بن يوسف بن
صالح ونبته فيه عبد الواحد والله اعلم الحديث الثاني حديث ابي قتادة
وسبغ في شجره مسنق في البخاري وقوله فيه عن ابن ابي عمير بن جهم بن
وهو عمر بن ابي ابي بن ابي وفي الاسناد الثلاثة من التايعين وكنت في ذلك
في البخاري ما كان ذلك وقد تولى ما وقوله في مسنده كذا لكانت يعني فاستدل
بغير موعدة قوله فقال رجل يا رسول الله سلبه عندك لم اقف على اسمه واستدل

من دخله من كانا بينهم له في عموم قوله من قتل قتلا وعنا الشفاء في قول ربه
قال مالك لا يبيح حق السلب الا من استحق السهم لانه قال اذا لم يبيح
السهم فلا يبيح حق السلب بطريق اولي وعمود من بان السهم على المظنة
والسلب يستحق بالفضل فهو اولي وهذا صوابا وجند له على ان السلب
للتايعين كل واحد حتى قال ابو ثور عاين المخذر وسبغ في قوله ولو كان لقتول من
وقلا اجلا يبيح حق الا بالماورقة وعن الاولاد اعياها التمر الزحفان فلا
سلب واستدل به على انه يبيح حقها كما في الذي اغتنه بالقتل دون
بن ذنف عليه كما حيا في قصة بن مسعود مع ابي جهم في غزوة بدر
واستدل به على ان السلب يستحقه انما كل من كل مقتول حتى لو كان المقتول
ابا قريبه قال ابو ثور وسبغ في المخذر وقال الجهم وسبغ ان يكون المقتول من
القتلة وانفقوا على ما لا يقبل قول من ادعى السلب الا ببيعة تشهد لبيان
قتله والحق فيه قوله في هذا الحديث له عليه بيعة فهو بعد ان اذا لم يكن
له بيعة لا يقبل وسبغ في ابي قتادة لئلا يبيح ذلك وعن الاولاد اعياها بغير بيعة
ان النبي صلى الله عليه وسلم اعطاه ابي قتادة بغير بيعة وفيه نظر من
وقع في بخاري الواقدي ان اوس بن خولي شهد لابي قتادة وهو يقتل بران لا يبيح
يقول على ان النبي صلى الله عليه وسلم اعطاه ابا قتادة بطريق من الطرق وانما
من قال ان المال كله ان الجراد بالبيعة هناك الذي اقله ان السلب عنده
هو شاة وهذا الثاني وجود السلب فانه منزلة الشاة على
انه قتله وهذا لاجل ان في باب الفسامة وقيل انما استحقه ابي قتادة
بقرار الذي هو بيده فهو احد اقراره والمال منها منسوب لجميع الجند وقيل
ان عطفه عن ابي قتادة ان البيعة منها شاة واحد يكتفي به قوله باب
ما كان النبي صلى الله عليه وسلم اعطاه لولفته فلو لم يبيح في قوله باب
سلب ونسبته صبيحة او كان يتوقع باعطاه اسلام نظر ابي في تفسيره رواية
له وغيرهم اي غير المولفة من قبله يظهر ان المصنف في اعطاه قوله من الحسن
بخوه ابي من مال الخراج والجزية والنق قال اسمعيل القاضي في اعطاه
نبي صلى الله عليه وسلم لولفته من الحسن دلالة على ان الحسن ابي امام
ان النبي صلى الله عليه وسلم اعطاه لولفته من الحسن دلالة على ان الحسن ابي امام
هو قوله من دون دليل القران والآثار لثابتة واختلف بعد ذلك من
من كان يبيح لولفته فقال مالك وجاعة من الحسن وقال الثاني وجاعة
من الحسن قوله رواه عبد الله بن زبير عن النبي صلى الله عليه وسلم
غير ابي حديثه الطويل في قصة حنين وسبغ في هناك هو صولة مع الكلام

قاله بن النضر وقال الفواز والعضاه شجر الشوك كالعليق والوعوج والسدر
وقال البراءة ك السمر وهي العضاه فوقها الحظايا ووزق السمرة اشتر
وظلها الكف ونبتا لهما منخورة الطلح واختلاف في واحد العضاه فقبل
عنه بفتحة ي مثل شفة في شفاه والاهل عصفه وشبهه فخذ فتالها
فتسجد واحد ما عمناء هو قوله فخطبت وداه في مرسيل عمرو بن سعيد
عنه عمرو بن شيبه في قابضه حتى عدلوا فخطبت عن الطلح في مرسيات
فان شمس ظنره وانتره وداه نقلا لنادي في رواية في ذكره نحو حديث جابر
انهم خطبوا فيه فنزل ورواه ابن عباس معه فاقبلت هراون فقال جينا
نستفتح باليومين اليك ونستفتح بك باليومين فذكر القصة وقت
فم الحضا الالمتاورة وهي الجوز واللذيق والتجيب وان امام المسلمين
لا يسلطان يكون في حفلة منها ففنه ما كان في النبي صلى الله عليه وسلم
من الحكمة وحسن الخلق وسعة الجود والصبور والصفاء الاعجاب ونفسه
جواز وصفه المرانفسه بالحضارة الحكيمة عند الحكام كمنظور اصل الجوز
به اختلاف ذلك فلا يكون ذلك في الفخر الملاموم مقبذ ومن السائل للحق بالحق
اذا تخفق من الواعد التخيير ونسب ان الامام تخير في نصح القصة ان
بعد فرائع الحرب وان تناهت فلك فقد تقدم الجشبه سا دسها
حديث اخر في قصة الاعرابي الذي جسد رد النبي صلى الله عليه وسلم
في معنى الذي قبله وجوزا وجميع وزق سفيان بلد مشهور وقوله
يشترقه في الادب والقرمز من قوله ثم امره بغطاسها حديث بن سعد
قال لما كان يوم حنين اثن النبي صلى الله عليه وسلم انا ساء في القصة الحرة
وسياتي مشروحه في غزوة حنين ان شاء الله تعالى وعسبه بهولة وعتا
بصفر هو من حصص التوارك تا منهننا حديثك انما جئت اركم كنت
انقل النوكي من ارضي الذي لكونه بيك وسيا في كتاب الفخاخ باقم من
هذا السياق وباتي مشروحه هنا له قوله وقال ابو حمزة هو انس ابن
وهنظام هو بن عمرو ابن الزبير والقبض من هذا التعليل بيان فاقا
احدا هم ان ابا حمزة جبالا باسامة في وصله فاربسة تا نه مان في
رواية بن عمرة بقبين اكارضه المذكورة وانها كانت مما افا الله طريق
من اموال بني النضير فاقطع الزبير منها وبن لك يرتفع يستشال الحظا
عبيضا قال لا ادرى كيف اقطم النبي صلى الله عليه وسلم ارضه المدينة
واقبلها قد اسلموا را ضين في الدين الا ان يكون المراد ما وقع من النضير
انهم جعلوا النبي صلى الله عليه وسلم بالانفسا على منارضهم فاقطع
صلى الله عليه وسلم لمن شرا منه تا سوي احد بيتا بن عمر في معاملة
اهل حير وفي قصة اجلاء حير لهم با حيتضا وقد مشروحه في كتاب

كخوف

الذارعة وقوله فيه نقرم من التوك وفي رواية الكشيبي بن نقرم من المتقرب
وقوله هنا فكانت الارض لما ظهر عليها اليهود والرسول والمسلمون كذا
لاكثر وفي رواية ابن السكن لما ظهر عليها من الرسول والمسلمين فقد قيل
ان هذا هو الصواب وقال ابن ابي بصيرة والذاري فاصل صحيح ايضا قال
والمراد بقوله لما ظهر عليها اي لما ظهر على فقا اكثر ما قيل ان سكا له اليهود
ان يصالحوه فكانت لليهود وعلى اصالحهم على ان يسلموا له الارض فكانت له
وليس قوله وعيلا يكون على حذف مصنف اي ثمة الموضع وعيلا ان
يكون المراد بالارض من فاقوا عم من المقتلحة والمراو يظهره عليها فقلت
له فكانت حبيد بعد الارض لليهود وبعضها للرسول والمسلمين وقال
ابن الصراحا ونسب اليا ب مطابقة للترجمة الا هذا الحديث الاخير فليس
به للمعنا ذكروا وكفى فيه ذكر جهات قد علم من مكانا جزاها كانت جهات
مطابقة هذه الطرفين قد حلت تحت الترجمة واسما اعاقوله باسم ما يجهل
المهاجرين من الطعام في ارض الحرب اي هل يجب تحكيمه في ارضهم او يباح
اكله للفا يمين ويريسلن خلاف والجوز على جواراخذ الفكا فيمن من ارضهم
وياسلج به وكل مكفار بعيننا اكله نحو ملكه ككطعنا له وارب سوا كما و
فما التستام بعد ما باقتن الامام وبغير انه والمعنى فيه ان الطعام يبرز فوار
الحرب فابج للضرورة والجهود وايضا على جواراخذ ولو لم تكن الضرورة
لاجزوا اتفاقا على جوارا كواب وعا بهم وليس ثابهم واستحلالهم في
حالا الحرب ورد ذلك بعد انقضا الحرب وشروطا لورا عي فيه ادر
انام وعليه ان يرد كفا فرغت جا حيتصا ليه قوله في غير الحرب ولا يظن
يرده اليه من الحرب لبل لا يور منه للاملا فحمت حديسك ويصح ايها كانت
يرفع ما بين كان يومين ما له واليه والآخر فلا ياخذ واية من الفتح ضميرها
في اذا اظهرها ردها الى اباها فلهذا كثر في الثوب كذا كذا هو حديث حسن كثر
يرفاد والطي اوي وقتله من الي يربس ان حمله على ما اذا كان لا يفتح فيحتاج
شويه وواجه اوقوه مختلفا قوله ليه ليه ثوب ولا واية وقال الزهري لا ياخذ
شيئا من الطعام ولا غيره الا باقتن الامام وقال سبطان بن موسى ياخذ الا ان
يبي الامام وقال ابن المنذر قد وردت الاحاديث الصحة في التستام في
القول وانفق على الامصار على جوارا كفا طعام وجا الحديث مشهور ذلك
لا يقتصر عليه طالما العلف فهو في منا جوقا لمالك يباح فبج الافعام للاكل
الجوز اخذ الطعام وقيد به البساق في بالجنود وقال في الاكل حيت لا طعام قيل
كثير من باب ما كثره في ج اربل في اوا جزا لهما فشيئا من ذلك في نظر المصنف
الانبا بسلامة احا فيك اجسد ها قوله عن عبد الله بن مغفل في الكعبة والفا
ذو كثر في رواية بهما ابن سعد بن مسعود عند مسلم سمعت عبد الله بن مغفل

الذارة



المعروف وهو قوله ثاني تجزئتها اي تجزئة اصلها وكان قال اصل اذا ذكر
المجوس ففيه تقوية للحديث الذي قبله ومن ثم ترجم عليه الفساي بالخز
الجزية من الجوس قوله ابن سعد ان النبي صلى الله عليه وسلم بعد سنة
الضباب بالبحرانية ارسل العلاء بن المنذر بن سواد وكيعا مرسلا الفرس الى
البحرين يدعوهم الى الاسلام فاسلموا واصلت نجوس اصل تلك البلاد على
الجزية قوله كان النبي صلى الله عليه وسلم كوز صالح اصل الجزيرة الفرسية
كان ذلك في سنة الوفود سنة تسع من الهجرة والعلاء بن الحنفري صحابي يلقب
واسم الحنفري عبد الله بن مالك بن ربيعة وكان من اهل حضرموت فقدم
بكرة فحالف بها بن مخزوم وقيل كان اسم الحنفري في الجاهلية زهر وذكروا
عمر ابن عبد الله في كتاب مكية عن ابن عباس عن عبيد بن جراح بن عمران ان لسرك
لما اغتارهم حريم بنو اشيبان على ماله ارسل اليهم عسكريا عليهم رهبر
وكانت وقعة ذي بيان فقتلوا الفرس واسرا منهم فاشترى كهنين من
الديلم فسرقة منهم رجل من حضرموت فشهد حنيفة في افتداه من
فقدم به مكية وكان حاسعا فنتق واقام بكرة وولد له اولاد ارجبا ونزوح
ابو سفيان اسم الصوب فصارت دعواتهم في الحرب ثم تزوجها عبد
الله بن عثمان والد طلحة اهدا العشرة فولدت له طلحة وقال غير عبد
العزيز ان كلثوم بن روثا واخاه اولا سود خرج تا حرا فزاي حضرموت
عبد افارسيبا بخارا نيا له هزم من فقدم به مكية ثم اشترى من مولا
وكان حبريا مكي ابا زلفظ فاقام بكرة فصارت يقال له الحنفري حتى غلب على اسمه
فجاء ابا سفيان وانقطع اليه وكان الدرون حلقا حريا بن امية واسلم
الغلام قدما ومات الثلاثة المذكورة ابو عبدة والعلاء باليمن وعمر بن
عوف في خلافة عمر رضي الله عنهم قوله فقدم ابو عبيدة فقدم في كتاب الصلاة
بيان المال وقدره وقصة العباس في الاحذ منه وهي التي ذكرت هنا
ايضا قوله فسميت الامصار بقدم ابي عبيدة فوافقتهم بكرة الفهر
يوجد منه انهم كانوا لا يحتمون في تخيير في كل الصلوات الا الا
بطرا وكانوا يصيرون في ساجد ثم اذ لو كان لكل قبيلة مسجد كجهد
فيه فلا حرج ذلك يعرف النبي صلى الله عليه وسلم انهم جتموا الامر وولت
القريية على قيسين ذلك امر هو احقيا جهم الى المال للتوسعة عليهم
فابوا الا ان يكون لها حرس مثل ذلك وقد تقدم ففناك من حديث ابن
قال قدم المال راوا انهم فيه حقا وعقل ان يكون وعدهم بان يطمئن منه
اذا حضر وقد وعد جابر بعد من ان يطيه من سال الجرجن فوفاه
او بكره لم يقره من ابي سألوه الا بشارة قوله قالوا اهل يارسول الله
قال الاخفش ارجل في المعنى مثلهم لكن ثم يحسن ان يقال جواب الاستفهام

رعاة

واحد



الفتوح في وسط خلافة عمر يكون في عهد النبي صلى الله عليه وسلم بميزان قد نزل
 بن عبد الوهاب لم يبق في سنة خلافة الراعي من توثيقه واثباته احد الا
 وشهدها وهذا انه هو من بيت كبير فان عمه عمرو بن مسعود كان
 رئيس ثقيف في زمانه والمغيرة بن شعبة بن عمه ما فوضع في رواية
 الطبري بن طريق مبارك بن فضالة عن زياد بن جبير حدثني ابي بصير
 حفيده رواية احتج في الاشارة والتوحيد وعنه زياد بن جبير بن مسعود
 له روايات اخرى والصوم والجمعة وذكر ابو الشيخان جبير بن حبيب في امرة
 امها ثوبات في خلافة عبد الملك بن مروان قوله بعث عمر الناس في
 افنا الامصار اي في مجموع البلاد الجارية افنا بالناس والنون محمد و
 جمع فهو كسوا الفاء وسكون النون ويقال فلان من افنا الناس اذا لم
 يبق من قبيلته ولا نسرا المديته العظيمة ووقع عبد الكريم بن الامام في رواية
 بعد ذلك المروي شرح عليه ثم قال وفي بعضها الامام قوله فاسلم المرزبان
 في السياق اختصار كبير وان اسلام المرزبان كان بعد قتال كبير بين
 وبين المسلمين مدية سنة تستمر ثم نزل على حكم عمر قاصده ابو موسى الاقنوني
 وارسله عمر مع اسن فاسلم وصار عمر يقرب به ثم يسئله ثم اتفق ان يبيد
 ابيه بالتصغير ابن عمر بن الخطاب بانه باطل ابا لولوة على قتل عمر
 فعلا على المرزبان فقتله بعد قتال عمر وسياتي قصة اسلام المرزبان
 بعد عشرة ايام وهو بعث اليه وسلون الراوي من ايام بعد ما زاي وكان
 من عظماء الفرس قوله اني مسستشرك في معارك بالثغريد وهذه الاشارة
 اليها في مقدمه ووقع في رواية ابن ابي شيبة من طريق محمد بن يسار
 ان عمر بن الخطاب المرزبان في فارس فاصبها ن وادرجان اري بها يسبها
 وهذا يتصور ان المراد انه استثنى في جهات مخصوصة فالمرزبان
 كان من اهل تلك البلاد وكان اعلم بما هو لها من غيره وعلى هذا في قوله
 في حديثنا الباب فالراس كسوكي والجناح قيصرو والجناح الاخر فارس
 نظر لان كسوكي هو راس اهل فارس واما قيصرو ما حب الروم فلان كسوكي
 راسهم فقد فتح عند الطبري من طريق مبارك بن فضالة المذكورة
 قال طان فارس في يوم راس وجناحان وهذا هو اثنان لرواية ابن ابي شيبة
 وهو اول كتاب قيصرو كان بالبلاد الشمالية وما خلق لهم بالمرزبان
 وفارس والمشرق ولوا راد ان جعل كسوكي راس الملوك وهو ملك
 المشرق وقيصرو ملك الروم ووجه ذلك كجملة جناحها لكان للناس
 ان جعل الجناح الثاني فبقا به من جهة اليمن للكون الهند والصين
 مثلا لكن دللت الروايات اخرى على انه لم يرد الا على بلاد الهند التي هو عالم
 بها وكان الجيوش ان ذاك كانت بالبلاد الثلاثة واكثرها واعلمها

بالبلدة التي كان فيها كسوكي لانه كان راسه قوله فهو المسلمون فليست في الروايات
 رواية مباركة ان المرزبان قال فاقطع الجناحين بين يدي ابي بكر عليه
 السلام فاقطع الراوي فجمعوا انما انكروا عليه عاد فاشك عليه بالصواب
 واستعمل علينا النجاشي ابن مقرن باثباته وتثني الراوي هو المرزبان ومن
 افاض الصابية وهاجر هو واخوة له سبعة من قبل عشرة وقال من
 سموا ان لايمان بيوتنا وان بيت المقرن من بيوت اسلميمان وكان النجاشي
 قدم على عمر بن الخطاب وسبته فمجدوا به ابن ابي شيبة المذكورة فدخل
 عمر المسجد فاذا كسوكي النجاشي يسب على فمجد فلما فرغ قال اني مستهلك قال
 فدخل عمر المسجد اما جلا بيا فلا ولكن غازيا قال فانك غار وخرج معه
 اربو حنة بنته وبن عمر والاشعث وعمر بن معديك وفي رواية الطبري
 فاراد عمر المسير بنسبه ثم بعت النجاشي وعنه ابن عمر وجماعة وكتب الي
 ابي موسى في سيرها هلاك المغيرة والي حنة بنته ان يبسير باهلا الكوفة
 حتى يجمعوا بنها وتدهي بنسخ النون والها والراوي وسلف النون الثانية
 قاله اذا التقيتم كما يسيروا النجاشي ابن مقرن قوله حتى اذا كنا بارحنا الممدود
 وقد عرف من رواية الطبري انها نزلت قوله فخرج علينا ما مل كسوكي
 حاكم مبارك بن فضالة في روايته بخلافه عند ابن ابي شيبة انه ذاق
 الجناحين فليلا احد لها لفتن قوله فقام ترخان في رواية الطبري من
 الزيادة فلما اجتمعوا ارسل عند ارايم ان ارسلوا البنا رجلا يحمله فاسلوا
 البنا المغيرة وفي رواية ابن ابي شيبة فكان بينهم ثم خرج اليها المغيرة
 فبها النهي فاستاور ذوالجناحين فهاجا كما نعتهم للمرسول قالوا له اقد
 فوهية الملك ووجهته فقتل على سورين فو وفتح التاج على راسه وقام اسنا
 الملوك حوله سماطين عليهم اساور الذهب والقرط واللبيا حتمنا فخذ
 فاذن المغيرة فاحذ بصنقيه ورجلان معه ووجهه وسيفه فجمع بطمن
 برحه في سطلهم ليتطروا وفي رواية الطبري قال لا المغيرة فضبت
 ولصت راسي فدفعت فقتلت لمر ان الرسل لا ينعكسهم هذا قوله ما انتهيك
 طالبه بصيفه من لا يعقل احقاراه وفي رواية ابن ابي شيبة فقال لاربع
 مشرا لعرب احنا يجمعهم فمجد فمجد فان شيعتهم من ناكلهم تكسوا لهم وكون
 الرايا عطينا كرا المغيرة ابي الراوي فمجد وفي رواية الطبري انهم كمنفرد
 العرب اطول اناس هو عاها بعد الناس من كل خير وما منعتي ان اكنع
 هؤلاء الاساورة ان يثقلوا كرا لثياب الا تحسب الحيفك قاله فمجد اسنا
 واشتبهت عليه ثم قلت ما احطت بشي من صفتنا كذا كذا حتى يفتلعه
 البنا رسول قوله يعرف اياه واما زياد في رواية ابن ابي شيبة في يعرف منا
 ارسطو حسبنا واصدقنا حدسنا قوله فامر مسار رسول بنيان ان نقاتلهم



في نقل الحديث عند البخاري صيغة الامان واصفة الطلح لكن شاه علي
 الصادة في ان الملك الذي اهدى انما طلب انما ملكه وانما ينبغي ملكه في
 عينه فوجد من هذا الن مواد عته مواد عته لرعيته قلت وهذا
 القدر لا يفي في مطابقة الحديث للترجمة لان الصادة بذلك معرفة من غير
 هذا الحديث وانما حري البخاري ببطلان عاده في الاشارة الي بعض طرق
 الحديث الذي يورده وقد ذكرنا في حق في السيرة فقال لما انتهى الي
 صلالة عليه وسلم الي قولنا انه كعبه ان روتها صاحبها لم يملك
 صلحته واعطاه الجزية وكتب له رسول الله صلى الله عليه وسلم كتابا
 فهو عندهم بسم الله الرحمن الرحيم هذه السنة من الله وسعد النبي رسول
 الله كعبه من روتها واهل ابيه فذكره قال ابن بطال العلاء مجنون علي ان
 الامام اذا ملك ملك القرية انه يد هل في ذلك الضحك بقتيم واختلوا
 في عكسوه هو اذا استانس لطائفة بعتة هل يد هل هو فذهب
 الاكثر الي انه لا بد من تعيين لفظا قال لا يصح وكنون لا يحتاج الي ذلك
 بل يكتفي بالقرينة لانه لم يحدد الامان لغيره الا وهو يقصد افعال النفس
 قوله بان الصلوة بالهداية رسول الله صلى الله عليه وسلم الوصاة
 بفتح الواو والملازمة تخفيا بمعنى الوصية تقول وصيته واوصيته بوصية
 والاسم الوصاة والوصية وقد تقدم بسطه في اول كتاب الوصايا قوله
 والذمة العهد والال القرابة وهو تفسير الصحاح في قوله تعالى لا يرتبون في
 موث الاو لانه وهو كقول الشاعر واعهد انك من قريش كال
 الشعب من بال العام قوله وقال ابو عبيدة في الجار مال العهد والحيثاق
 واي يمينه وجماز الذمة المتديم واليهم في قوله كعبه بطلق اهل ايضا على
 العهد وهو الجوار وعن صاحب هذا الاله وانكوه عليه غير واحد في الحديث
 ابو جعفر هو الجهم والرا الضبي صاحب ابن عباس وهو بري من قداية
 بالجيم مصفوما في البخاري سوي هذا الموضع وهو مختصر من حديث
 طويل في قصة مقتل عمرو سا ذكر ما فيه من فائده زاوية في الكلام على حديث
 عمرو المذكور في مناقبه وقيل ان جويرة هذا هو جارية بن قداية ابو
 المشهور وقد بينت في كتابي في المعصية ما يتبعه فان تمت والاف من ك
 التاب من قوله اصيلا منة الله فان ذمة نبيل ووزق عبا لكم في رواية
 عمرو بن ميمون و اوصيه بن مخرابه و ذمة رسول الله ان يوفى لهم بعدتهم وان
 بقا له من ذمهم ولا يلقوا الا ما اظقتهم قلت وبسنته من صباه
 التوبة ان لا يوفى من اهل الجزية الا قدر ما يطبق كما اخذ منه قوله
 في هذه الرواية ووزق عبا الذي ما يوجه من الجزية والخراج قال
 المذهب في الحديث ان من عمل القفا بالعهد وحسن النظر في عواقب الامور

والصلاح كما في المال واصول الاكتساب قلت ما قطع النبي صلى الله عليه وسلم
 بن الجوزي وما وعد من مال الجوزي والحزبية ولين يتيم اهل الجزية
 اشملت هذه الترجمة على ثلاثة احكام واحاديش الساب الثلاثة بوزعة
 على الترتيب واما اطلاقه صلى الله عليه وسلم بن الجوزي فالحديث الاول
 والاعلى صلى الله عليه وسلم هم بن الجوزي واكثر على الاضمار ومرارا فلا
 لم يقبلوا اثره فنزل المصنف ما بالقوة من قوله ما بالفعل وهو في حقه صلى
 الله عليه وسلم واخواته الا بما مر الا بما يجوز فعله والمراد بالجوهر المسمى
 بالبراق وقد تقدم في فرض الجوزي النبي صلى الله عليه وسلم كان مما لهم
 وغرب عليهم الجزية وتقدم في كتاب الشرب في الكلام على هذا الحديث
 ان المراد باقضاها للامصار فخصهم بما يحصل من جزيتها وخراجها
 التمييز قبتها لان ارضها لم يملك ولا تقسم ولا تقطع واما ما وعد من مال الجوزي
 فالجزية فحديث جابر والعلية وقد مضى في الجوزي مشروعا واما ما صرف
 النبي والجزية فمطابق الجزية على النبي من مطاف الخاص على الامام لانها من جملة
 الزوال السنن في غيره من الاعمال التي كلما حصل للمسلمين بمالم يوجفوا عليه
 غير تاركها وحديث انس المعلق بشعره راجع الي نظر الامام
 يفضل من شاء بما شاء وقد تقدم الحديث بهذا الاسناد المعلق بعينه
 في المساجد من كتاب الصلاة وقد ذكرتم من وصله وبعض فوايده
 واعاده في الجهاد وغيره بما حصر من هذا تقدم في الجوزي ان المال الذي اتي
 به من الجوزي كان من الجزية وان مصرف الجزية مصرف النبي وتقدم بيان
 الاختلاف في مصرف الزوايا المصنف تحت اوانه الي نظر الامام والله اعلم
 مدرك عبد الرزاق في حديث عمر الطويل حين دخل عليه العباس وعلم
 تحتها ن قال لئن اهدى ما اقاله صلى الله عليه وسلم من اهل القرى الا اني لا استوعبته
 هذه الاية انما من فلم يبق احد الا له فيها حق الا بعض من يملكون من ارقا بكم
 قال ابو عبيد وعمر النبي والخراج والجزية واحد ويلحق به ما يوجد من
 مال اهل الذمة من العشر اذا اخذوا في بلاد الاسلام وهو حق المسلمين
 عليهم الفقير والفقير ويعرف منه اعطيتا كفاية وارزاقا لذرية وما
 يتوب الامام من جميع ما فيه صلاح الاسلام والمسلمين واختلفت الصحاح
 في قسم الزكاة هل ابو بلال الي التسمية وهو قول علي وعطاء واخيرا انما في
 ذهب عمرو وعثمان الي التفضيل وبه قال مالك وذهب الكوفيون الي ان
 ذلك الي راي الامام ان شاء فضل وان شاء سوي قال ابن بطال اها وبيت
 ليار حجة لمن قال بالتفضيل كذا قال والذية يظهر ان من قال بالتفضيل
 يشترط التقييم بخلاف من قال انما الي نظر الامام وهو الذي يدل عليه اها وبيت

والصلاح

الباب وانه اعلم وروى ابو داود ومن حديث حوف بن مالك كان النبي صلى الله عليه وسلم
 اذا جاءه فوقفه بن يومه فاعطى الاله حطين واعطى الاعراب حنظلا واحدا
 وقال اجنا كندرا بشر والسناء في بقوله ان في النبي الحنيفة والقبيلة والحفظ ذلك
 من احد من الصحابة لان الايات اثنا عشر لاية النبي معطوفات على اية النبي
 قوله للفقراء المهاجرين الى ارضهم بما كانوا يفتقدون قوله تعالى ما افاناه
 على رسوله من اهل القرية والشا فوجي الاية الاولى على ان القصة انما وقعت
 لمن ذكر فيها فقط ثم لا راي الاجماع على ان اعطيت الحنظلة لزيد بن ابي
 وغيره فليس ما لا النبي تاولان لانه في الاية هو والحسن فحمل حسن الاية
 لم رخصت العامة اهل العلم انبعا على العروا وانه اعلم في قصة العباس وسلامه
 على ان يسمي في القصة فغيره لان العباس كان من اهل غنميا قال ان حوف
 بن منصور قلت لرجل من قريظة قوله عمر ما اعلم الارض من مسلم الاوله في هذا الاية
 حتى الا ما ملكت ايما نكرا ليعتد الكافي للفقير والفقير كذا قال الحنفية بن راس
 قوله بان من مثل معا هذا بغير حرم كذا قيد في الترجمة وليست في التفسير
 في الخبر تكلفه مستندا من قواعد الشريعة ووقع مضمون ما في رواية ابو
 الاية ذكرها بل يلفظ بغير حق وفي اخره العباس بن ابي داود بن عبد
 ابي بلزة لفظ من تملك نفسه ما هتة بغير حرم الله عليه الجنة ووجه
 الكلام على المتن في الهيات فانه ذكره فيه بهذا الاستناد بعينه وعبد
 الواحد شيخ شيخه هو ابن زياد والحسن بن عمرو هو القسبي بالنوا والنوا
 بمنزلة في نسخة ماله في البخاري سموي هذا الحديث ما خرف في الادب
 قوله معاهد عن عبد الله بن عمرو بن ابي العاصي كذا قال عبد الواحد عن
 الحسن بن عمرو بن عبد الله بن عمرو بن عبد الله بن عمرو بن عبد الله بن عمرو
 النضر عند الاحمدي هو كذا ثلاثة روجه هكذا حاله من روى ان عمرو
 بن الحسن بن عمرو بن عمرو بن عمرو بن عمرو بن عمرو بن عمرو بن عمرو
 بن ابي امية اخبره من طريقه النسائي ورجح الدارقطني رواية يروى
 الا هذا هذه الزيادة لكن سماه من عبد الله بن عمرو بن عمرو بن عمرو
 في حقه ان يكون معا هذا من جادة ثم لقي عبد الله بن عمرو بن عمرو
 معا وسنه جادة فحدث به من عبد الله بن عمرو بن عمرو بن عمرو بن عمرو
 اخري ولعل النضر في ذلك ما وقع بينهما من زيادة واختلف لفظه فان
 النسائي من طريقه من قتل قتلا بن اهل السنة لم يجد في الجنة فقال
 اهل السنة ولم يتكلم معا هذا وهو بالحق ووقع في رواية ابي يعقوب بن
 كذا تقدم ووقع في رواية ابي يعقوب بن عمرو بن عمرو بن عمرو بن عمرو
 سبعين ووقع من كذا في حديث ابي هريرة عن عبد الله بن عمرو بن عمرو
 اتفقوا على ان الحديث من مسند عبد الله بن عمرو بن عمرو بن عمرو بن عمرو

رواه الامام علي بن ابي حمزة عن ابي بصير قال قال عبد الله بن عمرو بن عبد
 بن عمرو بن عمرو بن عمرو بن عمرو بن عمرو بن عمرو بن عمرو بن عمرو بن عمرو
 امه حراحي وعبد الله بن عمرو بن عمرو بن عمرو بن عمرو بن عمرو بن عمرو بن عمرو
 اجود وعليه الا لثرو حكي بن الجوزي ثمانية سنة وهي فتح اوله وكسرتا شبه
 من راجح وانه اعلم قوله باب احراج اليه فودع من جزيرة العرب
 تقدم الكلام على جزيرة العرب في باب هل يستأنف الى اهل السنة من
 كتاب اجبا وقد تقدم فيه حديثا من عبا من ثمانية حديثا في باب ولغظه اخر جواب
 الشرابي وكان المصنف اقتصر على ذكر اليهود لانهم تروحد وانه تعالى
 الا القليل منهم ومع فالك امرو باخر اجهم فيكون احضا في غيرهم بن الكفار
 بطريقه الاولى قوله وقال عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم ان قوله ما اقر الله
 هو طرف من قصة اهل خيبر وقد تقدم هو صولا في المنار ردة مع الكلام
 عليه من ذكره حديثا من احدهما حديث ابي هريرة في قوله صلى الله عليه وسلم
 لليهود اسلموا تسلموا وسيا في با من هذا السياق في كتاب الزكاة
 وفي الاعتصام وكم ار من صرح بنسب اليهود الى اهل مكة لظهور انهم
 قبا بن ابي اليهود وتاخروا بالملوك بعد اجدابني قينتا ع وقرمطة والنضير
 والنداع من امهم لا كان قبل اسلام ابي هريرة وانما جاء ابو هريرة بعد
 تخييرهم سيا في بيان ذلك كله في المنار كما قد افترقا بنى صلى الله عليه وسلم
 يهود خيبر على ان يولوا اهل الارض كما تقدم واستندوا الى ان اهلهم عمرو بن
 انه اعلم ان يكون النبي صلى الله عليه وسلم بعد ان فتح ما بقي من خيبرهم باجداب
 بن يقي من صالح بن اليهود في ماله وان يتقيم لبعولها في الارض فينظرون وكان
 قد بقي للمدينة من اليهود والمدينة كور من طائفة استقروا فيها معتقدن على
 ان من با بقايم للهلك قرار من خيبر ثم فتحهم النبي صلى الله عليه وسلم من
 ملكي المدينة اسلموا واهل بل سياق كلام القرطبي في شرح مسلم يقتض
 انه ثم ان المراد بذلك بنوا النضير فلكون لا يصح ذلك لفقده على ابي هريرة
 يهودية يقول في هذا الحديث انه كان مع النبي صلى الله عليه وسلم وبني
 لدارس كسرا وله هو البيت الذي يد رس فيه كتابهم والمراد بالدارس
 عالم الذي يد رس كتابهم والاول والاربعون في الرواية الاخرى حتى ان
 لدارس وقوله اسلموا تسلموا من الجناح الحسن لسهولة لفظه
 علم تكلفه وقد تقدم نظيره في كتاب هرقل اسلم تسلم وقوله اسلموا تسلموا
 متانفة كما نفي جواب قوله اسلموا تسلموا لم قلت هذا او كدرته فقال اسلموا
 اريد ان اجليم فان اسلمتم سلمتم من ذلك وما هو اسلمتم وقوله لم
 بلغت كلمة تلو ومدا حاه ليد فمعه بما يوجه ظاهرها فلذلك قال حمل
 عليه وسلم ذلك لرسدا الى التبليغ قوله فمن جلد منكم ماله من الوجدان



(يحيى) مستورا من الوجدان الحجة اي حجة والفرق انهم من يتق عليه
 فوا قس من ماله ما يصير غنوه فقتلوا ذله في حجة نأينها حد شارب عمار
 فيا قله النبي صلى الله عليه وسلم عند وفاته والفرق بين قوله اخو جوارحه
 من جزيرة العرب ووقع في رواية الجرجاني اخو جوارحه وهو الاول المسمى
 قوله حد شارب عمار بن عبيدة بن جراح من بني سلمة وقد تقدم في كتاب الرضا
 في حديثنا اخو جراح من بني سلمة ثم اخو عبيدة وسياق الكلام على طرح المتن
 في الحجة اخو الجراح ان شأنا الله تعالى قالنا الطبري فيه ان على الامام
 اخراج كل من دان بغير دين الا سلام من كل بلد غلب عليها المسلمون
 عنوة اذا لم يكن بالمسلمين من قوة اليهم لعل الارض وعقود ذلك وعادة ذلك ان
 يخرج من اقرب السواد والتكامل وزعم ان ذلك لا يخفى بجزيرة العرب بل
 يلحق بها ما وان على حكمها قوله انك اذا غرنا المشركين بالمسلمين
 صل يعني عنهم ذلك في حديث ابي هريرة في قصة اليهود في سبب الشاة بعد ذلك
 خبير وسياق الكلام عليه مستوفى في المقام ولم يجرم الجوارح بل كل
 الجارة الى ما وقع من الاختلاف في ما قصة قوله المرأة التي اهدت السهم
 وسياق يتبعه هناك ان شأنا الله تعالى قوله يا ايها الامام من تك
 عهدا ذكر في حديث ابي هريرة في الفتنة وقد سبق شرحه مستوفى في كتاب
 التوريق قوله حد شارب عمار بن عبيدة بن جراح في قوله يا ايها
 زيد نصريا وعاصم شيخه هو الاول حول والاسناد كله جبري بن قيس بن
 امان النسابة حوار كثر الجوارح وشمها الجوارح والمراد بها
 تقول جوارحها جوارحها ودية احمره اجارة وجوارحها كوفي جديها
 وقد تقدم في اول الصلاة ما يتعلق بالمراد ببيان ابن هبيرة وغير ذلك من
 فواجه ووقع هذا للدواعي التواريخ ويزان في قوله عمار الحد بيته
 وهم من عماره بن يوسف والذي قاله غيره يوم الفتح وتعميم ابن النفر
 ان الروايات كلها على خلاف ما قاله ابو جدي وليس فيها الا يوم الفتح
 اصواب قال ابن المنذر اجمع اهل العراق جوارح من المرأة الاشياكونه
 عبد الملك بن الماجشون صاحب ما كان لا يحفظ ذلك عن غيره قال ان
 الامان الى الامام قنار ومارود وما في ذلك على قطنايا حاصلة قال ابن المنذر
 وفي قول النبي صلى الله عليه وسلم تسميتهم اذ انهم دلائل على عقابهم
 القائل انتهى وها من جحون مثل قولنا جملنا جحون فقال هو الامام ان
 اجازته جاز وان رده ريقه باسب ونية المسلمين وجوارحهم يستوي
 انما ذكر في حديث علي في الصحيفة وهو يرضى بدين اسلام نسبة ابن
 المسلمين والفرق بين قوله فيه ونية المسلمين واهله فمن اخبر مسلما
 مثل ذلك يمثله ما ذكر من الوعيد في حق من احدث في المدينة هذا

ومثلا صريحا يتعلق بصدر الترجمة راما قوله ويسميونهم اوثانهم
 فلكاره اليها ورد في بعض طرقه فقد تقدم بيانه في فضل المدخنة
 في واخراج وياتي بهذا اللفظ ليعبر عن حجة اواب ودخل في قوله اذنا قهر
 اي قهر كل وصيغ بالضم وكل شريف بل الخوي قد دخل في اذناهم المرأة والصد
 والصبي والمنوق فاما المرأة فتقدم في الباب الذي قبله واما الصبي
 فاجاز الجمهور امانه فان لم يكن له قاتل ولا يرحم فيه انا قاتل جاز امانه
 والا فلا فقال جحون ان اذن حسيه في القتل امانه والا فلا واما
 الصبي فقال ابن المنذر اجمع اصل الصبي امانا اما في الصبي غير جازر فقتل
 وكلام غيره ليصعب بالفتنة بين المراهق وغيره وكذا المهر الذي يقتل
 والخلان عن المالك الكنة والحنا بلية واما الجحون فلا يصح ما نهى جحون الكافر
 لكن قال الامام ابي ان غنونا الذي يبيع المسلم فاسن احد امان شارب الامام
 امنا هو الا فليبره الي ما منه وحكي ابن المنذر عن الثوري جارة احتسبها
 من الرجال اخو جوارح الامام في أرض الحرب فقتل لا يخفى امانه ولكنه ذلك
 الجبري قد مضى كثيرين فوا هذا الحديث في فضل المدخنة وياتي
 بيته في باب الثواب ان شأنا الله تعالى قوله يا ايها الامام من تك
 حين يقتلوه صببا نأينها وادوا الاجبارياتها سلكوا ولم يحسنوا اسلمنا
 اي جريا منهم على اقتهم هل يكون ذلك كافيا في دفع الثأل منهم ام لا
 من المنيق مقصود الترجمة انما المقام ليس يعتبرها ولكنها كيفة كانت الدولة
 نظرية او غير لفظية باية لغة كانت قوله وقال ابن عمر فقتل خالد يقتل
 قتال النبي صلى الله عليه وسلم ابراهيمي مما يمنع خالد هذا طرف من
 لا يشطو بل اخرجه المودات في غزوة الخندق يا ايها الامام عليه مستوفى
 هناك حاصله ان خالد بن الوليد غزا بامك النبي صلى الله عليه وسلم
 قوما فقالوا صبانا واراها واستلنا فقتل خالد ذلك وقتل على
 ظاهر اللفظ ضلع النبي صلى الله عليه وسلم فقتل فقتل خالد على ذلك
 ليقين كل قوم يقتلهم وقد عذر النبي صلى الله عليه وسلم خالد بن الوليد
 بما جهاده ولكنه لم يقبل منه وقال ابن بطال باختلاف ان الجوارح اذقتني
 بورد بخلاف قوله اهل فانه سرود ولكن فيظن ان كان على وجه
 لا جنة فان الامام قنار واما الصبي ان قاتله يلزم عند اكثره وقال لا يثورك
 فاهل الراي واخذوا صحفها كان في قتل او صلاح فني بيت المال وقال
 لا وراعي والفتنة في وما عباله حبيبة عمل القتل وقال ابن الماجشون
 ليقين فيه صيان وحسبها في ذلك في كتاب الاحكام وهذا من الما حشون
 التي يمسك بها في ان الجوارح ترجم بعضها ورد في الحديث وان لم يورد
 تلك الترجمة فانه ترجم بقوله صبانا ولم يورد هذا في التفسير مطروفا

يعني



خبري صل الله عليه وسلم عند المسكرين فلف ذلك بعثت من بنا دكي برفقه بارسل
من عاهد ثم غدا والفتك حرام باتفاق سوا كان في قولك لمسلم او الذي
قوله و قول الله عز وجل الفذين ما هدت منهم ذكر فيه الا انما احاد شاشوا
حدث عبد الله بن عمرو في علامات المناق و هو ظاهر فيما ترجم له وقد
معه شرحه في كتاب الامان كما نهيها حديث علي ما كتمنا عن النبي صل الله عليه
الا القوان الحديث وقد تقدم التنبه عليه فريسا والغير من من قوله
من اخفوا مسلما وهو باطلا المجهدة والباقي يقتضيه هذه مثلها حديث ابي
هريرة قوله وقال ابو موسى هو محمد بن الحنفية وكذا وقد تكررت مثل الخلاف
في هذه الصيغة هل تقوم مقام المنعنة فيكون على السماع او لا يخل على السماع
الا منجوت عا دت ان يستعمل فيه وهذا الحديث قد جزم الخطيب وهذا
الحديث قد وصله ابو يعقوب في المستخرج من طريق ابي ابيان بن عمار بن عيسى
ومنع في بعض نسخ البخاري ثنا ابو موسى بن ابي ابيان وهو الصواب جزم الاحمدي
وابو يعقوب وغيرهما وا حلق بن سعيد ابي جهم بن سفيان بن العاص وقد
ما فقه خالد بن سعيد اخرجه الامام احمد بن حنبل في طريقه فقهوا وانما
من الجباية بالجهد الواحد و بعد الالف تحت سنة ابي ابيان واحد وانما الجهد
والخروج في حديثك بعضا ولما في بقا لاجل من الجهور في الظاهر فقهوا
ما في حديثهم ابي امتنعوا من اذ البحرية قال الحفيد في اخراج مسلم من هذا الحديث
بن وجه اخر عن سهل بن ابيه عن ابي هريرة رفته منعت العرق و درها
و فقهوا الحديث وما في الحديث بل غلظا لفضل الماشي والخرابه ما يستعمل
بالباقية في الاشارة الى تحقق وقوعه ولما في جابر بن عبد الله بن جابر
العراق ان لا يجزيهم بغيره ولا دورهم قالوا اسم ذاك انما من قبل ان يجيئون ذلك
علم من علامات النبوة والتوصية بالوفاة لاهل البيت في الجهد التي ترحد
منهم من نفع المسلمين وفيه الحد من علم وانهم مني فقه ذلك نفعوا العهد
فلم يسمي المنقولون منهم شيئا فيصير احوالهم وذكر ان حرم ان يعض المالكية
احتج بقوله في حديث ابي هريرة منعت العرق و درها الحديث علي ان
لا يعض المعضومة لا تشتم ولا يناع وانما لورا وبالمنع مع الخواج ورد بان
الحديث ورد في الاثار ما يكون من متواليها قبل وان المسلمين يفتنون
مخوفهم في احوالهم وكذلك وقع له قول لو باب كذا وهو بلا شرح عند الجمع
وهو كما لمصل من الباب الذي يشبهه وذكر فيه حسب ما بين احدها عن سهل
ابن حنيفة في قصة الحديبية وذكره من حرم بين والموتق الاول منها
مختصرة وقد ساقه فيها تمامه في الاعتقاد وقد تقدمت الاشارة الي
قوايه في الكلام على حديث المنصور في كتاب البشور وطو وسياقي ما يتعلقه
بمفاتيح في كتاب الفتن ان ثنا الله تعالى والثاني حديث امها بنت ابي بكر

في مورد امها وجه تعلق الاول من جهة ما لا اليها من قريش في نفيها العهد من
القبلة عليهم وقدمت معج ملكه فانه يوضح ان ما لا لفدوم مقوم ومقابل في ذلك
مدوح ومن هنا يتطرق يتبين تعلق الحديث الثاني ووجهه ان عدم الفقد
اقتضى حواز صلة القويين ولو كان على غير وجهه لواصل وقد تقدم حديث
اسما في الهبة مشروها و حاد فخر سهل بن حنيف يوم ابي جندل اراد به يوم
الحديبية وانما نسبة لا يبيحند لانه لم يكن فيه على كسبه من اشد من قننه
كما تقدم بيانها وعبد الفخر بن حنيفة في سنده بالامثلة المسورة بهلا
تخاتية حنيفة وباليها وسلاوة وتظار هو تصرف مع انما في مكانه ليس بمل
عندهم واما في رسل بن حنيف لا هل صفتين ما قاله لاطرف من كرمها بعلي
كراهة التحكيم فاعلمهم ما هري يوم الحديبية من كراهة هذا كراهة من الصلح ومع
متدا عقب حيرا كثيرا وانما في ابي النبي صل الله عليه وسلم في الصلح ومع
واجوز من رايهم في المناجزة وسياقي تقنية فوا بيده في كتاب التفسير والاعتماد
انثا الله تعالى قوله ما صلح الحجة على ثلاثة ايام او وقت معلوم اي يستفاد
من وقوع المصاحفة على ثلاثة ايام جوازها في وقت معلوم ولو لم تكن ثلاثة ايام
واورد فيه حديث البراء في العمرة وقد تقدم في الصلح ويا في خروج ما يتعلق
بكتاب الصلح منه في كتاب المناجزة وكما في قوله بان الجواد عة من غير
وقول النبي صل الله عليه وسلم اقول ما امركم الله هو طرف من حديث معاملة
اهل خيبر وقد تقدم شرحه في المزارعة وبيان الاختلاف في اصل المسئلة
واما فيما يتعلق بالجهاد فالمواد عة فيه لا حد لها معلوم لا يجوز غيره بل ذلك
زاهج الربا في الامام بحسب ما جراه الا حظ والاهو ط للمسلمين قوله بان طرح
المسئلة جيفا كمشركين في الجهد ولا يجوز خذلهم حتى ذكر فيه حديث بن مسعود
في عا النبي صل الله عليه وسلم علي بن حنبل بن نظام وغيره بن قريش وفيه
فقد رايهم يوم ييب وقالوا في يبر وقد تقدم بهذا الاسماء في كتاب الطهارة
ومعنى بكونه ايضا ويا في المفاضلة في جبهتنا قوله ولا يبيح خذلهم حتى اسأروا بي
حديث ابن عباس انما المشركين ارادوا ان يبيحوا جسد رجل من المشركين
قال النبي صل الله عليه وسلم ان يبيحوا جسد الترمذي وغيره وذكر ان
استحق في المفاضلة ان المشركين سألوا النبي صل الله عليه وسلم ان يبيح جسد
منه بن عبد الله بن الحنفية وكان اقبح المخذوق فقال النبي صل الله عليه وسلم
لا حاجة لنا بمثنه ولا جسده قال ابن هشام بلغنا عن ابي هريرة انهم ذلوا فيه
عشرة الاف واخذنه من حديث الباب من جهة ان العادة تشهد ان اهل
تقليد ولو فهموا انه يقبل منهم هذا الاحتمال ولم يذلو انما ما ثنا الله لهذا المشركين
لهديث ابن عباس وان كان اسناده في قوله بان سئل في الفاء واللبس في الجاهل
اي سوا كان من بر لفا جوا من بر او من فا جوا لبر او فاجز و يبين هذه الترجمة



والترجمة السابقة بالثلاثة اجاب عموم وخصوص ذكر فيه اربعة احاديث
احد ها حديث بن مسعود رواه عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم في رواية عن ابن مسعود
قال ذلك هو شفيع بيني وبين الله في رواية عن ابن مسعود عن عبد الرحمن بن
مهدى عن شعبة عن يونس بن عاصم وقد اخرجوه الاسمعيلى عن ابي
الحسين عن ابي الوليد شيخ البخاري فيه بالاسناد وبين معا قال في مؤمنين
وهذا جرد على بن جويرا يكون ذلك معكفا على قوله عن ابي الوليد فيكون
من رواية الاكثري عن ثابت وليس كذلك كما هو في المتن في الحديث
في رواية الاكثري عن ثابت قال احدهم يثيب وقال الاخر سر
يدم القباية يعرفه وكثير في رواية مسلم المذكورة يثيب ولا يبرك
وقد زاد مسلم من طريق غيره عن شعبة بن قيس قال هذه خذرة فلان ولين
حديث ابي سعيد بن قيس بقدر غلظته ولين حديثه من وجه اخر رواه
قال ابن كثير لا هو بل يثيب نفسه لان عادة اللوا ان يثيب على الراشدين
عند المنزلة زيادة في فضيلته لان الاعين قالوا تمتد الا لونه فيكون
ذلك سببا لا مستورا للثابت له ذلك اليوم فيزداد بها فضيلة ثانيا
حديث ابن عمر في ذلك قوله يثيب بقدرته اي بقدرته لا في رواية
مسلم قال في قوله هذا خطاب من العرب بضم ما كانت تفضل لانهم كانوا
يرفعون اللوا رايا يثيبا وارايا سواد اللوا واذا روي في قوله تثنى
الحديث في وقوعه في ذلك للفا در ثيبته بصفته في التباية في قوله
واما الوفي فلم يرد فيه شيء ولا بعد ان يقع كذلك وقد ثبت في الحديث
صل الله عليه وسلم وقد تقدم تفسير القدر قريبا ما الكلام على اللوا وما
العرف بينه وبين الراية في باب منزه في كتاب الجهاد وفي الحديث عظم
القدر لاسبها من صاحب الولاية العامة لان قدره يتعدى ضرره الى خلق
كثير ولان غير منظر الى القدر بقدرته على الولا وقال عياض المشهور ان
هذا الحديث ورد في الامام اذا جند في عبودته لوجوبه اطلاقا قلت اول الالاء
التي تملكها والتزم القيام بها في خان فيها اذ ترك التزم فقد عذر به
وقبيل المراد في الرعية عن القدر بالامام فلا يخرج عليه ولا يتقرر له صفة
لا يتوقف على ذلك من القسمة قالوا المعصية الاولى قل شئ اذ في ما الكافي
كل الخبر على اعين من ذلك مما ياتي من بيان ذلك في كتاب القسمة حيث اورد
لمصنف فيه انما ما هنا فان الذي فهمه من خبر ابي الحديث هو هذا والله اعلم
وفيه ان الناس يسمون بغير القباية باياهم لقوله هذه خذرة فلان بن فلان
وهي رواية ابن عمر في القسمة قال بن وقيف الصديق وان ثبت انهم يسمون
بغير هذا ما ماتهم فقد يتاخر في صفة من العموم وتصل به قوم في ترك الجهاد مع ولاية
الخطوب التي يثيبون كما حكاه الباقين بها حديث ابن عباس لا هجرة

للقدوم

بعد

مد الفتح سابقه فيما قد تقدم شرحه في اوضاعها وادبا فيه في الحج
وفتحه بالترجمة عن بعض قال بن بطال وجهه ان يحرم الله عبوده الى
عاشه فمن انتهك منها طمأنا غافدا وان كانا النبي صلى الله عليه وسلم
لما فتح مكة امن الناس ثم اخبر ان القتال بمكة حرام فامسوا الى انهم منون
بن ابا بقر بنهم احد فيما حصل لهم من الامان وقالا ان الجاهل منون
النبي صلى الله عليه وسلم اختصت بالحرم من الامان لساعة المستشفاة كالمعنى
المؤمن اليه فيها اذ كل بقعة كذلك فعل عمل انها اختصت بها عن ذلك
وقال الكرماني يمكن ان يوجد من قوله واذا استغفرتم فافترسوا ازفناه
ما تغدروا بالاجرة ولا تخافوا لغوهم لان اجاب الوفا بالخروج مستلزم لغرم
القدر واشاروا الى ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يفتروا ما سخطوا له
القتال بمكة بل كان باحلال الله له ساعة ولولا ذلك لما جاز له والله اعلم
قلت وهذا ان يكون انكارا في ما وقع من سب النبي صلى الله عليه وسلم
في الحديث وهو عند قرينيه جزاعة حلفا النبي صلى الله عليه وسلم
لما تخاروا مع بني بكر حلفا قرينيه فامدت قرينيه بنو بكر وكانوا في جزاعة
وبيتوهم فقتلوا منهم جماعة وفي ذلك يقول شاعرهم عيا طيبا النبي
صلى الله عليه وسلم ان قرينيه اختلفوا كالمهدا وتفتنوا ميثا تكم
الوكد اوسيا في شرح ذلك في لغاري مفسلا فكان عاقبة تقدر قرينيه
العهد بما فعلوه ان عن امر المسلمين حتى فتحوا مكة واضطروا الى طلب
الامان وصاروا بعد المزك القوة في ما بينة الله من اليان مقلوا في الاسلام
ما انهم لملك كاره وعلما شاد بقوله في الترجمة بالبر الى المسلمين
وبالاجور الى جزاعة لان اكثرهم اذ ذاك لم يكن اسلم بعد فاسه اعلم
خاتمة اشققت اجاد ريب فوصفا كمنى والحجرتة فاكوا دعة وهو في
الحق بنقاي الجهاد والاهرها زيادة في الايضاح كما اوردت الهرة
وجزا المسلمين كتابها في من الاحاديث المروعة على ما يتوسطه عشر
حديثا المعلق منها سمعة عشر طريقا والبقية موصولة المكون منها في
فيها معنى سمعة وستون حديثا والبقية خالصة واقعه مسلم على
تخرجها من حديث النبي صلى الله عليه وسلم في صفة فقتل الحجاز وحديث في التحليل
وحديثه والقدح وحديث ابي هريرة ما اخطرك ولا تعلم وحديث
خولة ان رجلا من بني قنينة وحدثت في مكة التي يترو حديث سحر ال
هو ان من طريق عمرو بن شعيب وحديث اخطا جابر بن عمرو حبيب
ابن عمر لم يقرر من الجبرانية وحديث نصيب في معار زينا العسل في في
الحسن وحديث عبد الرحمن بن عوف في الجوس وحديث ابن عمر في حديث
بن عمرو من قتل ما هذا حديث ابن شهاب فيمن حضر حديث عوف في

الكلية وحدها في هدية كذا في المبحر والادوية فيها من
بها في عن العجاة فمن بعدهم عشرون انرا وانه اعلم بالصواب قوله
بانه الرجل لحم كتاب بدر النور والاكثرو منقطت البسولة لا يدرى للبشر
ذاكرو للمعاني ارباب يد لكاتب ويدر الخلق بنخ اوله وبالجزا تجا بدوه
والمراد بان الخلق الخلق قوله باب ما حيا في قوله كذا وهو الذي يبدو
الخلق ثم يبيده وهو ان يكون عليه قوله لا لربيعا من حثيم بالهجر والملائكة
مخضرو وهو كوفي من كذا التا يمين والحقن هو البصر في قوله كل عليه من
اي اليه ود الا عادة اي انها حملا هون على غير التخصيل قال المراد بها
الصفة لقوله انه اكبر وتمولا للشاعر كهمس ما ادرك وان لا وجل اير وان
لوجل وانرا لربيع ومنه الطبري من طريق منذروا الطوري في قوله وما
اثر الحسن فودك الطبري ايضا من طريق قتادة واطفة عن الحسن
ولكن لفظه ما عا دته عليه اهون من يد به وكل على له هين وحكي هذا اللفظ
انما صيغة افضل على بابها وكذا قال بها بعد فيما اخر صابن اي حاتم وغيره
وقد ذكر عبد الرحمن في تفسيره عن حمزة عن قتادة ان من مسعود كان
يقرا ما هو عليه هين وحكي بعضهم عن ابن عباس انما الضمير للخلق لانه
اشد نطقه ثم غلقت في مخففة وبإعادة اذيقه له كن قبلون فوا هون
على الخلق انتهى ولا يشهد هذا عن ابن عباس بل هو من تفسير الكلبي كما حكاه الفراء
لان مقتضى مخففة من الخوان وان الضمير الذي بعده وهو قوله وله المظال الاعلى
صيرت مطوقا على ضربا لم يذكور قبله قريبا ولادري ابن ابي حاتم من ابن عباس
بانها وصح في قوله اهون عليه اي اسير في الاخراج حوطا ليعاد بما يقبلون
لان عندهم ان يفتا هون من الايتا فجعله مثلا وله المظال الاعلى قال الربيع
عن السافعي في هذه الآية قال هو اهون عليه لان شيئا يفتا على الله لانه
يقول لما امكن كن فخرج متصلا وانها هون ابو يعقوب واخصر حبن الراجح مخوه
عن الخصال واليهما الفراء وانه اعلم قوله هين وهين مثل الكين ولين وميت
وميت وصديق ومنق اول بالتشديد والتا اي بالتخفيف في الجميع قال الربيع
في تفسيره لفرقان في قوله تعالى يا حيينا بملحة مينا هي مخففة من قوله
هين ولين وصديق بالتخفيف فيها والتشديد في وسياي ذلك ايضا في اخر
تفسير سورة الخلق من ابن الاعراب ان الصواب قدح بالهين الذين خلقنا
وتدوم هين متصلا بالهين بالتخفيف من الهمزة وهو السكينة والوقار
يجنون هونا وعينها وعلا فان الهين بالتشديد قوله افعيننا فاعيا
علينا حين انشأناكم وانشأنا خلقا كما انه اذ ان هين قوله افعيننا ه
استفهام انتان اي ما اعزنا الخلق الاول كمين انشأنا كما هو عدل عن
التعظيم في الصيغة اعادة اللفظ الدار في القرآن في قوله تعالى هو اعلم بكم اذ

ظاهرا

انشاء

انشاء من الارض وقد روي الطبري من طريق ابن ابي عمير عن علي بن ابي حمزة في قوله
افعيننا بان خلقنا اوله يقولنا فاعيا علينا حين انشأناكم خلقا حدينا
الانشاء في المحدث وقال اهل اللغة هينيت بانها مراد الم اعرف وجه
ومن في الكلام قوله لغوب المصيب اي تفسير قوله وما نسنا من لغوب
اي من نصب والمصيب الثقب وزنا ومعنى وهذا التفسير مما صدقنا اخبره
احد ابي حاتم واخصر حبن طريق قتادة قال الكتاب الله اليهود في قوله
انه اختراع في اليوم السابع فقال وما نسنا من لغوب اي من اعيا وعظا لادري
الشارح نطق ان الضمير في كلام المصنف يسكون القادر وانما اراد منط
اللغوب فقال ينتقبا عليه لم ار احد انضب اللام اي في الفصل قالوا انما هو
بالصحة المحق قوله اطوارا اطوارا كذا اطوارا كذا اي في تفسير قوله تعالى وقد
خلقنا اطوارا احوالا اطوارا احوالا المختلفة واحدا لها طورا بالفتح واخصر
ابن ابي حاتم من طريق علي بن ابي طلحة عن ابن عباس في معنى الالوان في
سورة نطقه ومرة معلقة الى اخره واخصر حبن الطبري عن ابن عباس في قوله
مخوه وقال المراد باختلاف احوال الانسان من جهة وسائر وتيلفها انما ما
في الالوان واللغات ثم ذكر المصنف في البار اربعة احاديث الكسوة ما حدث
عمران بن حصين قوله عن صفوان بن يحيى ان زروا اباهم عن صفوان
في الغا في ثياب صفوان ثياب عمران قوله جاءهم من غيرهم في ثيابهم
وسياي في وقت قدومهم وفي عرفهم في واخر الغا في قوله انشروا
بمزة قطع من العبارة قوله بطرقتنا القائلين للمعاني في حيا بس
قوله بن الحواري قوله فتصير وجهه باللائحة عليهم كفي انرا والدينا
واما الكونه ام خصوه ما يعطونهم فينا اللهم به اولك منها قوله في اهل اليمن
هم الاثنيون في قولهم ابرهوس وقد اورد البخاري حواشي حوران هذا وفيه
ما كبتا سنه لذلك ثم ظهر في هذا المراد بان اهل اليمن هذا نافع ابن ابي عمير
موقدره من اهل حمير وقد ذكرت مستند ذلك في باب قدوم الالوان في
مع ان الالوان من حيلة اهل اليمن لما كان زمان قدوم الالوان في
مختلفا ولكل منها قصة غير قصة الاحزبي وقع المصنف قوله اذ لم يقبلها
في الرواية الا حوزي ان لم يقبلها وهو في نسخة ان اي من اجل حكم لها
وحوي بسببوا في قوله اقبلوا العسري بمحاولة وسكون المصنف
اي اقبلوا مني ما يقصني ان تبشروا اذ انضرت بما يكبت كما تقدم في المتن
والهليلية وحكي عياض ان في رواية الامميلي العسري بالحقانية
والملكه قالوا الصواب في قوله جينا فما لك لنا اللكت يهون
ولغيره جينا لفسا لك زاد في التوحيد ولتنتفقه في الدين وكذا في
تمتة نافع ابن زيد التي شرت ايهاننا قوله من هذا الامرا يلحاضر

الموجوده الامر بخلق وبياد به الامور وبراد به الشان والحدود الحشره الفعلا
وغيره في الواقع في الرواية الاولى وهو محدث بعد خلق المخلوق والعرضه
عن يد المخلوق وعن حال العرش وكانه من عبادت معنى يذكره وكانهم سلوا
عن احوال هذا العالم وهو الظاهر وعنه ان يكونوا اسالوا عن احوال
المخلوقات فصل الاول يقين السباق انه اخوانا اول شي خلق منه السموات
والارض وعلى الثاني يقين ان العرش والما تقدم خلقهما قبل خلق قوله
قصة نافع بن زبير بن عاصم قال قال الله كان الله ولم يكن لشيء غيره
في الرواية الثانية في التوسيد لم يكن شيء قبله وفي رواية عن ابن جابر
يكون شيء معه والقصة متحدة فالتقني ولكن الرواية عرفت ان الله
يا ربنا احذها من قوله صلى الله عليه وسلم في عظيم في صلاة الليل كما
تقدم من حديث ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم في حديثه
عيسى صرح في التوسيد وفيه دلالة على ان الله لم يكن شيء غيره كما
دا في غيره لان كل ذلك غير الله تعالى وتكون قوله وكان عرض الله
بعنه وانه خلق الما سابقا ثم خلق الما وقدمه في قصة نافع بن
زيد الجهمي بلفظ كان عرشه على الما ثم خلق الما فقال النبي ما هو
ثم خلق السموات والارض وما فيها من خلق المخلوقات بعد الما والارض
قوله وكان عرشه على الما وكنت في ان ذكر كل شي وخلق السموات والارض
هاتين اجات صفة الامور الثلاثة مطوفا بالواو ووقع في الرواية التي
في التوسيد ثم خلق السموات والارض ولم يبق بلفظ ثم الا في خلق السموات
والارض وقد روي مسلم بن هديت عبد اسحق بن عمر ومرفوعا ان الله قدر
مقادير الخلايق قبل ان يخلق السموات والارض من خمسين الف سنة وكان عرش
على الما وهذا الحديث يوجب رواية من روي ثم خلق السموات والارض باللفظ
السال على الترتيب تدبيره ووقع في بعض الكتب في هذه الحديث كان الله وما
شيء معه ولا هو الا ان على ما عليه فان وهو زيادة لسبب في معنى الحديث
فيه على ذلك العلامة في المتن ابن تيمية وهو مسلم قولس هو الا ان الاخره
واما المظن في معنى قوله في رواية الباب بلفظ ولا شيء مثله معناها ووقع قوله
نافع بن زبير الجهمي كان الله لا شيء غيره بغيره بغيره او قوله وكان عرشه على
قالا لطبي هو قبل مستقلا ان التوسيد من لم يبق شيء ولا بهار منه في
الاولى لكن اشار بقوله وكان عرشه على الما الى ان العرش والما كانا سدا
هذا العالم الكونين خلقا قبل خلق السموات والارض ولم يكن تحت العرش
ان ذلك الما في تحصيل الحديث ان مطلق قوله وكان عرشه على الما
بقوله ولم يكن شيء غيره هو الما وكان في الاول الاولية وفي الثاني الحديث بعد الما
وقد روي احمد بن محمد بن زبير بن عاصم بن عبد الله بن عاصم بن مهران

التعلم

التعلم قال كتب جبري بما هو كاسن اليوم القباية فصيح بينه وبين ما قبله بان الية
التعلم بالنسبة الى ما عد الما والعرش او بالنسبة الى ما صدر من الكتاب اي انه
قبله الكتب اول ما خلق وما حدثنا ولما خلق الله المثل فليس له طرقت شيئا
وعلى تقدير شيئا فصل التقدير الاخير هو ما وجدناه في ما اعلمه من احوال
الهداية ان للعلم قولين فيهما خلق اول العرش والما والما خلق على سبب
خلق العرش واخيرا روي جبري عن ابن عباس قال خلق الله الما والعرش
طريق سميل بن جبري عن ابن عباس قال خلق الله الما والعرش الما
منسماية صام فقال للعلم قبل ان يخلق الما والعرش وهو على العرش
وما كتب قال على قولين في يوم القباية ذكره في تفسيره سبحانه وليس فيه
سبق خلق العلم بل فيه سبق العرش وروي في تفسيره في الاما والمعاني
من طريقه لا يخفى عن ابي ظبيان قال روي عن ابن عباس قال اول ما خلق الله العلم
قال اكتب فقال يا رب ذمنا اكتب قال اكتب العلم فخلق الله العلم
اليوم اليه قيام الساعة وروي في تفسيره عن ابن عباس قال خلق الله الما والعرش
عن جابر بن عبد الله قال خلق الله الما والعرش الما والعرش الما والعرش
من هذه الآثار واضحه وكنت ابي قد روي في الحديث في الما والعرش
المحفوظ كل شيء من الكتابات وفي الحديث حوازا للسموات والارض
والبحر عن ذلك وجواز جواب العالم بما سبقه من ذلك فخلق الله الكائنات
حتى على السائر ما روي خلقه على معتقده وقصده ان جبري الزمان وروى
وان اسما وحي هذه المخلوقات بعد ان لم تكن لا عن غير عن ذلك العلم المقدمه
واستنبط بعضهم من سوال الاسماء من عن هذه المقصود الكلام في اصول
الدين وحدوث العالم مستقران في رويهم حتى ظهر ذلك منهم في الحديث
الاسموي اشارة الى ذلك في عساكر قولهم فانا وكما روي في الرواية الاخرى
فما روي في رواية ابن عمر قال قال النبي صلى الله عليه وسلم في الحديث
ما فتك يا ابن الحميم فاني انقلبت ووقع في الرواية الاخرى في حديثه
ما حلتك فوالله لئن لم يفتك فوالله لئن لم يفتك فوالله لئن لم يفتك فوالله
الاخرى وروى في اسم هذا الرجل وقوله فقلت قالوا اي شعرت
فان الله يطلع بفتح اوله وروى في الاسماء بالاصم في يقول بين رويها
والسراب بالهمزة مصروف وهو ما يربط بين الروايات في القباية كما في قوله فوالله
ارودت ان كنت شريكنا في التوسيد انها ذهبوا الى انهم يفتك فوالله لئن لم يفتك
البحر الى الله عليه وسلم حديثه فخلقنا ففتك ففتك ففتك ففتك ففتك ففتك
عليه من الحديث في تفسيره العلم وقد كنت كثيرا التطلب لتحصيها ما قلنا
انها فانه من هذه القصة التي انا وفتك على قصة نافع بن زبير الجهمي
فوقها في كتيبه من هذه القصة بضمها خلقه قصة نافع بن زبير

عن قده زيدا على حد يشعروا ان الاثر في حوزة فقد قلنا وما فيه من واستوى على شئ
 الحد شيئا الحد بيننا الثاني حديث عمر قال قام فينا رسول الله صلى الله عليه وسلم
 نقاما ما خبرنا عن يد الخلق حتى وصل اهل الجنة منا ولم يحد شيئا عليه
 وروى عن عيسى بن دقينة لكان الاكثر وسقط منه رجل فقا لا ان القدر يفتي
 ان يكون بين علي بن ربيعة ابو حمزة وبيد ذلك جزم ابو حمزة وقلنا الطور في
 سقط ابو حمزة من كتاب الفوسري وثبت في رواية ما وجدنا في كتابنا كرمه
 عن البخاري ويروي عيسى بن ابراهيم عن حمزة عن ربيعة قال قال ابن ربيع عن الفوسري
 قلت وبيدك جزم ابو يونس في المسخر وهو يروي في الصحيح عن الجرحاني
 عن الفوسري في الاختلاف فيه حينئذ على الفوسري كذا في سقط ايضا من
 رواية النسفي لكن جعل بين عيسى ورويه عنه ويطلب في الطور ان ابا حمزة
 الحق في رواية الجرحاني وقد مضى في نسخة الاثنا في عيسى المذكور وهو
 موسى البخاري واقبته غضا وبهته مضمونة ثم يوزن ساكنة ثم جزم وليس له
 في الجرحاني الا هذا الموضع وقد وصل الحديث المذكور من طريق عيسى المذكور
 عن ابي حمزة وهو محمد بن يونس السكوني عن ربيعة الطبراني في مسند ربيعة
 المذكور وهو يفتح الروايات في كوحدة الكيفية بن مصقلة بن يحيى بن سكون
 الغضائرية وقد تبدل سينا بعدها قال في لم يتصوره عيسى فقد اخبر
 ابو يونس بن طريق علي بن الحسن بن بن مطبق عن ابي حمزة عوف بن باسند
 ضعف قوله حتى دخل اهل الجنة حتى غابته قوله خبرنا ابا حمزة عن مبتدا
 الخلق شيئا بعد شيئا الى ان انتهى الاخبار عن حال الاستقار في الجنة والنار
 وفتح الماضي بوضع المضارع مما لفة للتصديق المستفاد من خبر الصادق
 وكان السياق يقتضيان يقول حتى يدخل وذلك على حروف المجلس
 الواحد بجميع احوال المخلوقات سدا بتدبير الى ان تفتي الى ان تفتي
 فكل ذلك اخبار عن المساء والمساءس والمساءس في المساء وقرن المساء ترا ذلك
 في المجلس واخذ من خوارق العادة ابر عظيم ويقرب ذلك مع كون بحيرات
 لا مزية في كثرتها صلى الله عليه وسلم اعلى حوامع الكلام ومثل هذا من
 جهنم من كبر ما رواه الاثنا عن كبر من حديثك عبد الله بن عمرو بن العاص
 قال خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم وقرنه كتابا في فقال لا تفتي
 في جهنم ابي هذا كتاب من رب العالمين فيها اسماء الملائكة واسماء الابرار
 وقيل لهم ان جعل علم اخرهم فلا يزد فيهم ولا ينقص منهم احد اثم قال الذي
 في كتابه سلك في هذا النار وقال في اخر الحديث عوف قال لبيد به فتبدها
 قال فرغ ربيع من العاص وفتح في الجنة ومزوق والسميعوا سناد حسن
 ووجه البنية بينهما انا الاول فيه تيسيرا لقوله الكثر في الزمان التليل
 وهذا فيه تيسير الحرم الواسع في الطور الصيق وظاهر قوله في هذا

بعد قوله وفي رواية كتابا في كتابنا من سليمان واهل اولادنا لما شاهد
 من حديث حنيفة سياتي في كتاب القدر ان شاء الله تعالى في حديث
 زيد الاضا وكذا اخرجه احد وبسليم قال صلى الله عليه وسلم في حديث
 صلاة الصبح وصعد المنبر فخطبنا حتى حضرنا الظهور ثم نزل فصلى بنا
 الظاهر صعدا المنبر فخطبنا ثم المصون ذلك حتى غاب الشمس فحدثنا ما كان
 وما هو كما بيننا علمنا حفظنا لفظ احمد واخرجه من حديث ابي سعيد
 مختصرا وطلولا واخرجه المزمذي من حديثه بطول لا وترجم له باب ما قام
 به النبي صلى الله عليه وسلم بما هو كما بيننا اليوم القباة في كتابنا فخطبنا
 صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في صلاة الصبح ثم قام حدثنا
 فلم يجز شيئا يكون الى قيام الساعة الا الخطوط به حفظه من حفظه ونسبه
 من نسبه ثم ساق الحديث وقال احسن واخرجه ايضا عن حنيفة
 وابي زيد ابن الخطاب وروي بها لمغيرة بن شعيبه انتهى في حديث
 عمر حدثت الباب وهو على سبوطه واقاد وبعضهم حديث ابي زيد في المقام
 المذكور زمانا ونكا في حديث عمر وابي كان على المنبر من اول النهار الى ان
 غابت الشمس واهل اولادنا حديثا في هريرة وهو من الالهيات
 قوله عن ابي احمد وهو محمد بن عبد الله بن الربيع بن سفيان هو انشور
 قوله يشتمني ابن ادم كسورا تا من يشتمني والشم هو الوصف ما يقتض
 النقص ولا شك ان دعوى الوصف يستلزم الامكان المتدا على الحدوث
 وذلك غاية النقص في حق الباركي والمراد من الحديث هنا قوله ليس يهد
 كما اني وهو قول فيكون المثل من عبادة الاوثان وانهما حديث
 ابي هريرة ايضا قوله ما تغنى الله المخلوق اي خلق الخلق وهو كقولنا تقاضا من
 سبع سموات او المراد ما وجد جفنه وقضى بطلاق معنى حلا واقترن وفرغ
 واصغر نولهم كتب في كتابه اي امر التكميل بان يكتب في اللوح المحفوظ وقد
 تقدم في حديثك عبارة من العاصم فربما قلنا للفتل انك غيري بما هو
 كما بيننا وحتم ان يكون المراد بالكتاب اللفظ الذي قلناه وهو كقولنا
 كتاب الله لا خلقنا ورسلي فهو عنده فوق العرش قبل بعثه دون العرش
 وهو قولنا في بيوضة في فوزها والحاصل على هذا التاويل استبعاد ان يكون
 شي من المخلوقات فوق العرش والمخزور واجر فلا علة لانه ان العرش
 خلق من خلق الله وبخلاف ان يكون المراد بقوله فهو عنده اي ذكره واعلمه فلا
 يكون العندة كما نية بل هي استارة الى كمال لونه فغيا عن الخلق مرفوعا
 عن حيزه والكم وحسب الكرماني ان بعضهم زعموا في حديثك قوله فان
 كن تساقون اثنتين طرادا تخشان فصاعدا ولم يتفقوا وهو معتقد
 ان محمد عوي الزبادة ما اذا بقى الكلام مستقيما مع حدتها في الآية واما



في الحديث فانه يتبع الحذف فهو عند العرش وذلك غير مستقيم قوله ان رجعت
بفتح ان على انما بدل من كتب وكسرها على انها حكاية مقصود الكبار قوله عليه
في رواية شعيب بن ابي الزناد في توصيفه بفتة بفتح غلبت والمراد من الغضب
لازم هو ارا دقا يصيب العذاب الي من يقع عليه الغضب لان السبق والعلية
ما عتبار التعلق اي تعلق الرحمة فالسابق قبل تعلق الغضب لان الرحمة
تقتضي اذنا المقدسة واما الغضب فهو متوقف على سابعه عمل من السداد
وهذا لتقريبه فم استشكاله ورد وقوع العذاب قبل الرحمة في بعض
المواضع كمن جحد النار من الموحدين ثم يخرج بالشفاعة وتقبل القلبية
الكثرة والشمول بقول عليه فلان اقدم اي التوافق له وهذا كله يتنا
على ان الرحمة والغضب من صفات الذات وتلا بعض العلى الرحمة والغضب
من صفات الفعل لان صفات الذات ولا مانع من تقدم بعض الافعال على
بعض فيكون الاشارة بالرحمة الا يستلزم ادم الجنة اول ما خلق مثلا
ومقابلها ما وقع من اضرابه منها وهي ذلك استوت احوال الام تقدم
الرحمة في خلقها كتوسع عليهم من الرزق وغيره ثم يقع بهم العذاب على
لغيرهم واما ما اشكل من امرين بعد ب من الموحدين فالرحمة سابقة في
حزنها بعباد اولاد حوثها الخلد والامر او قاله القزطلي في سبق الرحمة
اشارة الى ان متعلق الخلق منها التواضع من الغضب في انما تامل
وان الغضب لا ياله الا باستحقاق فالرحمة تشتمل الشخص جبينها
وطلبها وانا متبها قبل ان يعيد ربه شي من الطاعة ولا يلحقه الغضب الا
بعد ان يعيد ربه من الذنوب ما يستحق معه ذلك قوله باسما جاني
بيان سبق الرحمة في قولها قوله وقول الله سبحانه وتعالى انه الذي
خلق سبع سموات ومن الارض مثلهن الية قال الداودي في دلالة
على ان الارضين بعضها فوق بعض مثل السموات وتعلق بعض المتكلمين
ان المتكلمية في العدم وها صفة وان السبع مجاورة وجعل ابن التين عن
بعضهم ان الارض واحدة قال وهو مردود بالقران والسنة قلت
لعله القول بالقبور والافيصير صرحا في الحقايق ويبدل للقول الطاهر
ما رواه بن جرير من طريق شعيب بن عمرو عن مرة عن ابي الصفي عن ابن
عباس في هذه الية ومن الارضين مثلين قال في كل ارض مثل ارض
وتنوع ما على الارض من الخلق هكذا اخرجته تفسيره او اسناده صحيح
ما حشره الخلق واليه في من طريق عطاء بن ابي سفيان عن ابي الصفي بطريق
واوله اي سبع ارضين في كل ارض ومن الارضين مثلين كما برهنا
لغيره في تفسيره الى ان السبع اسناده صحيح الية كما في غيره من
ابن ابي حاتم من طريق عطاء بن ابي سفيان في قوله تعالى ما استودعها من عباده وتخلت

بيان

الاية لكفرتم وانفقتم فكذلك يعلمها ومن طريق سعيد بن جبير عن ابن عباس
عنه وزادوه من مكثوبات هلكنا بعينين على بعضه وظلا له قوله تعالى ومن
الارض مثلون برادها على هذا الحسية قولهم ان لا مسافة بين كل ارض
وارض ولذا كانت فوقها وان المسافة فيها لا جوف لها وفي وسطها المركز
وهي نقطة مقدرة متوهمة الي غيره ذلك من اقوالهم التي لا برهان عليها وقد
روي احمد والترمذي من حديث ابي هريرة مرفوعا ان كل سما وسما جنتها في
عام وان سمك كل سما كذلك وان بين كل ارض وارض حصى ية عام واخرجه ابو
ابن راهوية والبروار من حديث ابي داود والترمذي من حديث
العباس بن عبد المطلب مرفوعا بين كل سما وسما احدكي او اثنان ومنهم من
سنة وجمع بين الحدتين بان اختلاف المسافة بينهما باعتبار طول السير
وسرعته وقوله السقف المرفوع السما هو تسمية بها هذا اخرجه عبد بن حميد
وابن ابي حاتم وغيرهما من طريق ابن ابي عمير عنه ومن طريق قتادة نحوه
ومياتر من على مثله في باب الملاحة وكان ابن ابي حاتم من طريق الربيع ابن
السنا السقف المرفوع العرش كذا قال في الاول والثاني وهو ينص الى ان
بن قال ان السما كره لان السقف واللفظة العرسه لا يكون كذا قوله سمكها
فتح المهلة وسكونها لم يباها بالمد يري تفسير قوله تعالى في رفع سمكها
اي رفع بعبادتها وهو تفسير ابن عباس اخرجته ابن ابي حاتم من طريق
ابن ابي طلحة عنه ومن طريق ابن ابي عمير عن هذا مثله وزاد في غير
عنه من طريق قتادة مثله قوله والحكم استواءها وحسنها هو تفسير
ابن عباس اخرجته ابن ابي حاتم من طريق عطاء بن ابي سفيان عن سعيد
بن جبير عنه واخرج من طريق سعد الاسكافي عن علقمة عن
لفظ ذات الحبل اي اليها والجبال على انها كالبر والمسلمين ومن طريق
علي بن ابي طلحة عنه قال ذات الحبل اي الخلق الحسن والحكم بعينين
جمع حكمة كطرق وطريقة وزنا ومعنى وتبيلها احد ما حكا كمثل وتبيل
وتبيل الحبل الطريق التي تربي في السما منها والقيم ودوي الطير من عباده
بن عمير وان المراد بالسما هنا السما بعبادة قوله اذت سمعت واطاعت
يريد تفسير قوله تعالى اذ السما انتشفت واذت لربها وحقت ومعنى
سموها واطاعتها قبولها ما يراونها وروى عن ابن ابي حاتم من طريق سعيد
ابن جبير عن ابن عباس قال واذت لربها اي اطاعت ومن طريق
الصخر اذت لربها اي سمعت ومن طريق سعيد بن جبير وحقت اي
حق لها ان تطيع قولها وقت اخرجت ما فيها من الموني وتخلت اي عنهم
يريد تفسير بقية الايات وهو عند ابن ابي حاتم من طريق عطاء بن
ومن طريق سعيد بن جبير ان ما استودعها من عباده وتخلت

في قوله تعالى والارض ومن عليها للانام قال الخليلي والمواد با خلقها مخلوق ومنه
 سأل عن عكرمة عن ابن عباس قال الانام الثاوي وهذا احسن من الذي قيل
 ومنه طريق الحسين قال الخليلي والارض من الكعبة قال كل ذي روح فؤاد
 بوزن صاحب فؤاده المستعمل والكسبي في طائر بالذئب وهذا في تفسير
 ابن عباس ايضا وصله ابن ابي حاتم من الوجه المذكور اوله وقال
 في هذا القاف الملتفة والقلبا الملتفة وصلها عبد ابن حميد من طريق ابن
 ابي عمير عن حماد قال حدثنا قال الملتفة ومن طريقه قال
 وحديث علي بن ابي طلحة عن ابي حاتم من طريق عامر بن كليب
 عن ابي عن ابن عباس الخليلي قال التفت والقلب ما يخلط ومن طريق
 عكرمة عنه الخليلي لا يجعل بينه تظلم ومنه طريق ابن ابي طلحة قال
 وحدثنا القاف ابي فحقت قال اصل اللغة الاناف في جمع لف او ليف
 وعنا لكساي جمع الكبر قال الطبري اللغاة جمع لحيضه وهي الفلانة
 وليس الا لتقاف من الفلانة في بني الا ان بنوا واخا علفنا بالالتفاف قوله
 فواشكاهاد الالفه واللم في الارض مستقره وقول فتادة والرياح ابي ابي
 وصله الطبري عنها ومن طريق السيد ياسا خنده من ابي حاتم في قوله
 يمشي عليها وهي الهاد والفرار قوله نقدا قبله اخبره ابن ابي حاتم
 طريق السيد في قال لا يخرج الا تكدا في المعك المشي الكليل الذي لا يقع
 ومنه طريق علي بن ابي طلحة عن ابن عباس قال هذا مثل طير الكافر
 كالسبع السبعة الميمنة الذي لا يخرج منها البركة قوله يا رب صفه الش
 والفرح حسبان اي تفسير ذلك وقوله قال مجاهد حسبان الرجا وصل
 الفريابي في تفسيره من طريق ابن ابي عمير عن مجاهد وساده ما يجرى
 على حسبان الحولة الرحوم البروربه وعلى وصفها قوله وقال غيره حسبا
 وبنازل ما بعد ما بها وفي نسخة الصفا بن مؤمن عباس وقد وصله عبد
 بن حميد من طريق ابي مالك وهو الفغان في مثله وروي الحوفي والطبري
 عن ابن عباس بن حنيفة باسنا وصح ربه حديثه قوله حسبان حسبان
 الحسبان يعني ان حسبان جمع حسبان تشبيها بجمع حسبان وهذا
 ابي عبيدة في الجواز قال الاعمش من عمله من الحسبان بفتح الحاء
 اليصد تقول حسبت حسبا كما هو من الحسبان بفتح الحاء ومن الظن
 باللسان في الاضيقه حفا ما روي عن ابي حميد بن ابي حميد بن
 طريق ابن ابي عمير عن مجاهد قال لا والشمس وضحاها قال حنيفة قال
 الاعمش بن ابي عمير في معنى قوله في حنيفة الكواكب والشمس والارض
 الشمس في ربي ابي حاتم من طريق فتادة والشمس قال حنيفة ما

النهارة ان تدرك النهار لا يستر منها حدها من الاخر الى اخره وصله
 من طريق ابن ابي عمير عن مجاهد بنما مدونه سائر يخرج الى اخره وصله
 الفريابي من طريقه ايضا لفظ يخرج احدها من الارض ويخرج كل منها في
 ذلك قوله وايضا فيها تشققها وقول المزاهد في الطبري عن ابن
 عباس في قوله واصية قال حنيفة ضميمة قوله ارجا بها ما لم يفتق
 في ارجا فانها جريد تفسير قوله تعالى والملك على ارجا بهاد ومع في رواية
 غير اللطيفة فهو على حافتها وكانه افرد يا عنسار لفظا الملك وجمع
 باعتبار الخلف وعدد عبد ابن حميد من طريق فتادة في قوله والملك
 على ارجا بها اي على خفاف السما وروي الطبري عن مجاهد بن السيب
 مثله ومنه طريق حنيفة بن حبيب على حافات النخا وصيد الاول واخرج
 عن ابن عباس قال قال الملك على حافات السما حنيفة بن حنيفة
 هو ربي بالنصر والمراد النواحي قوله اغطشني وحن اظلم جريد تفسير
 قوله تعالى اغطشني ليها وتفسير قوله تعالى فلما جن عليه الليل اظلم
 في الموضعين والاول تفسير فتادة واخرجه عبد ابن حميد من طريق
 قال قوله اغطش ليها اي اظلم ليها وفتادة فيه الاعمش في قوله
 اغطش ليها جعله سظلم وكذا اغطش غير متعد فان ساع فهو
 مع المعنى ملك المعروف اظلم الوقت جات ظلمة واطلنا وقضنا في
 كلمة قلت سرد النجاري الفاصلة في نفس الا يفتقد ما ايا ارا د
 تفسير قوله اغطشني فسطوا وما الله في فتاة تفسير ابي عبيدة قال في
 السون لورات تكو حتى يبي هبت فتوهلا وصله بن ابي حاتم من طريق
 ابي حاتم عنه وكان صفة بقوله قبل ان يسمع حديث ابي سبحة عن
 في هزيمة الا في ذكره في هذا الباب وبله في التلوين الكلف تقول
 لورثا لغامة تكويها ذالفتها والتلوين معنا اجمع تقول كورته
 اجمت وقد اخرج الطبري من طريق علي بن ابي طلحة عن ابن
 عباس اذا الشمس لورت تقول اطلت ومن طريق الربيع بن خثيم
 الكورث قال وفي بها ومن طريق ابي عمير عن مجاهد قال كورث
 سمعت قال الطبري التكوير في الاصل اجمع وعلى هذا المراد انا
 ف ويرمي بها فيد هبفتو فتاوتك والليل وما وسقا يجمع من
 اية وصله الطبري من طريق منصور عنه في قوله والفرار ذالفتق
 لا استوي قوله بنو وجامنا ذالك التفسير والفرار وصله قلت وروى
 الطبري من طريق مجاهد قال البروج الكواكب ومن طريق ابي صالح
 الهادي الضوم الكبار وقيل هي قصور في السما رهاه عبد ابن حميد

النهار

لا تفتح ولا تفتح مقال المصنف فان قيل الريح بلطف لانها تلتقي النهر فكيف قيل لها
 لو اخرج فالحواجج على وجهين احدهما ان عمدة الريح هي التي تلتقي بحورها على
 التراب والما قبلون فيها اللقح فيقبل الريح لا في كمالها كما في قوله تعالى
 وصف ريح المذاب بها عقيم لانها لا تفتح من وجه سلقته من وحلان لفتحها
 باير وقال الطبري انبوب انما لا تفتح من وجه سلقته من وحلان لفتحها
 حملها كما وانما حملها في السحاب ثم اخرجها من طور يفتح قوري عن بن مسعود
 قال رسول الله الدراج فقولنا لما فتلوا السحاب وتوهمه فتدرك كما تدرك اللقحة
 ثم تظفر وقال لانه ريح جلا الريح كما في قوله تعالى السحاب وتوهمه فتدرك كما تدرك اللقحة
 فتستدره والعرب تقول للريح الجندوب لا تفتح وحاصلها لفتحها لا حائل
 وعين قوله اعصار ريح عاصف تهب من الارض واليد منها كوه وضد نار يربيد
 تفسير قوله تعالى فاصحابها عاصف وهو تهب من الارض واليد منها كوه وضد نار يربيد
 الطبري عن السدي قال الاعصار الريح والبناء السحوم وعن الضحار
 قال الاعصار ريح فيها برد شديد والاولى اظهر لقوله تعالى في نفسه يا يقول
 صرود يربيد تفسير قوله تعالى ريح فيها صرور قال ابو عبيدة العبر سودة البرود
 وقد اوضح ابن ابي حاتم صرود يربيد هو قال كان الحسن يقول فاصحابها
 اعصار يقول صرود يربيد اقال قوله شررا متفرقة هو مقتضى كلام ابن ابي عمير
 فانه قال قوله شررا اي في كل هب وجانب وتا حبة ثم فكلوا المصنف والبار
 حديث ابن ابي عمير حديث ابن عباس هو قوله عن الحسن بن عبيدة
 المشاة والوحدة بصرف قوله نصرت بالصبا يفتح اللملة وتخفيف اللوحنة
 بضمها وهي الريح الشرقية والدمج بفتح او لم تخفيف اللملة والوحدة المضمومة
 مقابلهما يشير صلى الله عليه وسلم الى قوله تعالى في قصة الاحزاب
 فارسلنا عليهم ريحا وجنودا لم تروها فتدرك الشاقي باسناد ضعيف
 انقطاع ان النبي صلى الله عليه وسلم قال نصرت بالصبا وكانت عددا
 على من كان قتلنا وقيل ان الصبا هي التي حملت ريح قبور يوسف اليفيق
 قيل ان يجيل اي قال يجيل في هذه الحديث في كمالها من قول المصنف المصنف
 على يضر وقيل اي اجبارا لموع عن نفسه بما فعله الله على نبي اليتيم
 بالنعمة لا على اليتيم وبسبب الاحبار عن الامام الا منية وانما لها ناسا
 حديثك فابينة وقد تقدم شرحه في كتاب الاستسقاء قوله فيه فبها
 بفتح اليم وكسرها المجهة بعد هاء تحتها ثمانية مسكنة هو السحابة التي يحملها
 المطر فاذا امطرت سمرت عنه في وجهه من زعم انها لا يقال امطرت الا في
 العذاب واما المجهة فتقال امطرت وقولك سمرت عنه بعض اللملة وتفسيره
 الدال بفتح الجيم هو اي كشف عنه وفي الحديث تدركها بين هذه اللملة منه فادفع
 للايم الملقاة والخذ يرمي من السيف في سبيلهم خشية من وقوع مثل ما اصابهم

رويه ثم صفة النبي صلى الله عليه وسلم على امتهم ورافعه بهم كما وصفه ان يقال
 قال من العرفي فان قيل كيف يشترط النبي صلى الله عليه وسلم ان يصفه بالقوم
 وهو فيهم من قوله تعالى فما كان ابوه لصفه بهما يشبههم والحيوان ان الامة
 نزلت بعد هذا والاشية ويشير الى ذلك لان الامة لا تفتح على كراهية
 له صلى الله عليه وسلم ويرضه فلا يشيل الخطا ط درجته اصلا ويحذر
 عليه ان اية الا فقال كما ننت في الحشر لئلا ينزل من اصل جود وفي حديث عاصف
 استقيم بانها كما بانها في ذلك من منبجها كما ناذوا اي فضل كذا واولى
 في الجواب ان فيها ان في اية الا فقال الاحتياط الى التخصيص بالذكور من اوقات
 دون وقت ومقام الخوفه فيمن على عدم الا من من مكنوا به واولى من
 الجوار يقال خشى رجل من لبيد وهو فيهما ان يقع بهم المظلمة بالجو من
 فشقة عليه لا يربيد واما انما في قوله صلى الله عليه وسلم في قوله صلى الله عليه وسلم
 سيد كبريا لئلا يفتح مع ذلك في قوله صلى الله عليه وسلم في قوله صلى الله عليه وسلم
 مشتق من الا لانه في قوله صلى الله عليه وسلم في قوله صلى الله عليه وسلم
 قال وقيل اصله الملكة في قوله صلى الله عليه وسلم في قوله صلى الله عليه وسلم
 ليم فيه وقيل في قوله صلى الله عليه وسلم في قوله صلى الله عليه وسلم
 الجمع ونحوه من الالهة بالالف واما التا حيث الجمع وجمع على القلب والاقبل
 بالله وعن ابن عميرة الجي في المصنف قوله صلى الله عليه وسلم في قوله صلى الله عليه وسلم
 بالفتح وسكونه الامم وهو لا يفتح وقوله صلى الله عليه وسلم في قوله صلى الله عليه وسلم
 ويوسده اتم جوز وان في قوله صلى الله عليه وسلم في قوله صلى الله عليه وسلم
 اوله يميز ايد كما قال في قوله صلى الله عليه وسلم في قوله صلى الله عليه وسلم
 اعطيت قدوة على التمشك بالمشك بالفتحة وسكونها السموات واطل
 من قال انها الكواكب او انها الافئدة الجيرة التي قارتها حيا وهو غير
 ذكر من الاقوال التي لا يوجد في الا دولة السحابة على انها وقد جازي صفة
 الملايكة ولتوهم اجسادهم بها مما اخرجهم من سلك من عاتبية من فوها
 خلقت الملايكة من نور الحديث وحق لها ان تعطى ما امر الله من امرها
 الا عليه ملك ساجد الحديث وما جازها ما اخرجها الطبراني من حكاية
 جاز من فوعا ما في السموات السبع موضع قدم ولا يشير على ان وفيه
 ملك قائم من كعب اوسا جدد واليطير في حوز من صديته جازية وقد كثر في
 ربيع الجرار عن مصيد بن المسعود في الملايكة لم يواد كور ان والانا
 وايا كلون ولا يشربون ولا يتكلمون ولا يتوالدون وفي الملايكة مع
 اهلهم وساره عليهم خيالهم لا يكونوا ما وقع في قصة الاكل من الشجرة
 انها شجرة الخلق التي لا ياكل منها الا ملايكة فطهين بظننت وفي هذا ما ورد من
 القرآن ودعى من انك وجود الملايكة من الملائكة وقد ما كمنف ذكر الملايكة

من

وفي

على الانبياء لكونهم افضل عنده بل انتفذه منهم في الخلق ويسبق ذكرهم في القرآن
 في هذه الآيات لقوله كلال من بابه فعلا بكيت ولتبه وراسله ولكن البر من
 اجابته واليوم الاخر الملائكة والكتاب والنبين ورفع في حد
 جبال الطول عند مسلم في صفة الجاهل جلالها الله به ورعاة الضام
 بصيغة الهمزة بما جاد الله به ولا يهوسا بيل من الله وبين الرسل في تليغ
 الفجوي والتواضع فثابت في الكلام فيهم من الانبياء ولا يلزم من ذلك ان
 يكونوا افضل من الانبياء وقد ذكرت مسلمة في كتاب التوحيد
 عند شرح حديث ذكرته في ملاخي منهم وانه اعلم ومن اوله كثرتهم
 ما يأتي في حديث الاسرار ان البيت المهور به خلقه كل كرم سمعون ان الملك
 ثم لا يهودون في قوله وقال النبي قال عبيد الله بن سلام الى اخيه وهو يوف
 من حديثه وصل في كتاب الهجرة وسياتي بما يرمى من هذا الشيا قضاك
 مع شرحه قوله وقال ابن عباس في حق الملائكة رحمة الله عليهم
 بين طريق سماك عن حكومتهم فندد للطير من عابثة فرجها ما في السما
 صوم قتل الاعلى ملك قباها وسما حمد فذو قوله تعالى ما لنا الحور العانس
 ذكرنا كصنف في كتاب احاديث يزيد على ثلثين حديثا وهو من توارر
 ما وقع في هذا الكتاب عن كثرة ما فيه من الاساطير فاقه عبارة المصنف
 غالبا فيصل الاحاديث بالترجم ولا يفسر في كل هنا وقد اختلعت احاديث
 الباب على ذكر بعض من اشهر من الملائكة كسبله ووقع ذكره في التواحد
 وسيايل وهو في حديث حمزة وحده والملائكة كل يتصورها جناد وهم ملك
 خازن النار وملك الحبال والملائكة الذين في كل جها والملائكة التي من
 ينزلون في السحاب والملائكة التي في جحيم والبيت المهور والملائكة
 يكتبون الناس يوم الجمعة وخزنة الجنة والملائكة الذين يتعاقبون
 ووقع ذكر الملائكة على العوم في كونهم ما يخلقون بيثا في نساء وروايلهم
 يومنون على قراءة المصاحف وينزلون رينا وبنوا الجرد وهو نزلت في الصلاة
 ويلصقون بين هاجر يقراش زوجها وما يصف الاول المختل ان يكون
 المراد خا ما يندم ما جبريل فقد وصفه الله تعالى بانه روح القدس وانه
 الروح الامين وانه رسول كرم وقوة بليغ بها مع قوامين وسيات
 في التفسير ان معناه عبيد الله وهو وان كان سريانا لكنه وقع في
 مواضع من حيث المعنى للغة العرب ان الحور هو الصلاح ما وهي
 وجبريل هو كل بالوحي الذي يجعله الصلاح العام وقد قيل انه عربي
 وانه مشتق من جبروت الله واستعمل للاتفاق على منع صرفه في
 اللفظة للملائكة لثلاثة اوجه اولها جبريل بكسر الجيم وسكون الموحدة
 فاسما لمراد وسكون الحثانية بغير همزة لام خفيفة وهي قراءة ابي حمزة

واين عامر وناضح ورواح عن عامر ثابتهما بفتح الحسم قراها من كثر ثابتهما
 مثله لكن بفتح الراء ثم هرة قراها حمزة والكسا جبر ايضا مثله عند فيا
 بين الحمزة واللام قراها يحيى بن يهود ورويت عن عامر خامس ما يشهد
 اللام ورويت عن عامر سادسها بزيادة الف بعد الراء وهو في ما يرم لام
 خفيفة قراها جبريل سادسها مثلها بغير همزة قراها الاكبر ثابتهما
 مثلا لثا وسنة الا انها جيا فضل الحمزة تاجورها جبرال بفتح شسكون
 والف بعد الراء لام خفيفة كما يفسرها مثله لكن بما بعد الاكبر قراها
 فالحنة ابن مصرف كما دعي عنك صدها جبريل مثل من كثير للز بنون
 ثابتهما مثلها كسرا لجم ثا لثا عشرتها مثل حمزة لكن بنون
 بدل اللام لخصته من اعراب السمين وروى الطبري عن ابي الهادية
 قال جبريل من الكرمين وهو مسافة الملايكة وروى الطبراني من حديث
 ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لجبريل علي شي
 انت قال على الترحم والحمد وقارو على اي شي مكابيل قال هل انبأت
 والتطرق قالو على اي شي ملك الموت قال على قبض ارواح الخدس
 وقال سنا ده محمد بن عبد الرحمن بن ابي ليلى وقد منع لسر حفظه
 ولم يترك وروى الترمذي عن حديثه ان سعيده من فرها وزجرا من
 اهل السما جبريل وسكايل الحمد في طائفة اخرى في كيفية خلقه و
 ما يدل على ان خلقه جبريل كان قبل خلق آدم وهو مقتضى عموم قوله تعالى
 واذ قلنا للملائكة اسجدوا لادم وفي التفسير ايضا انه يموت قبل ملكة الموت
 جد فثا الطاهر وانه اصل ما سكايل فردي الطبراني عن انس ان النبي صلى
 الله عليه وسلم قال لجبريل ما لي اروي سكايل هنا حكى ان ما فعلت خلقه
 النار ما جملتها انفسه يرفلما فبث على وجهه واما ملك خازن النار فسا في
 ظله في تفسيره سورة الفرقان سكايل الله تعالى واما ملك الجبال فلم يفت
 على وجهه ايضا ومن مشاهيرها الملائكة اسرافيل ولم يقع له ذكر في احاديث
 الباب وقد روينا في نقلنا في اول من جبريل من الملائكة يجوزي يولا في اللوح
 المحفوظ وروى الطبراني عن حديث ابن عباس ان النبي صلى الله عليه
 النبي صلى الله عليه وسلم في قوله بين ان يكون نبيا بعد ادر نبيا ملكا فاشتا
 اليه جبريل انما تقاضى خشا وان يكون نبيا عند ادويها حمد والترميدي
 عن ابن سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كيف انو وصا خلقه
 قد التفت القرن فبثنا جبريل فبثوا في ان يورث له الحمد وقوا خلقه
 كما به العظة الا في الفصح من ذكر الملائكة على احوالها فيث وانما كثره فليطرها
 منه من ارا والوقوف على ذلك وفيه عن علي انه ذكر الملائكة فقال سمعنا
 على وجهه والحفظه ثابتهما وانه يمدونه لجمنا في الثلاث في الارض السفلى



اقداهم المارفة من اسم العلياء اعناقهم الخارجة من الاقطار اكنافهم الماسية
 لقواهم الموشى الحد ينفعا الاول حديث الامير او رده بجلوه من طرف
 قنافة من انفس عن مالك بن ميمونة وما ذكره في السيرة النبوية
 قبيل ابواب الصخرة ان شاء الله تعالى فالفرق بينه هنا ما يتعلق بالهجرة
 بالملابطة وقد ساقه هنا على لفظ خليفة وهذا على لفظ هجرة ابن خالد
 وسابقت ما بينهما من التفات ان شاء الله تعالى وقوله مطبوعة من ذهب
 ملاك لاكثر وللشهي ملاك والتمه كيو با عتبا والاما والتاينة باعتبار
 الطست لانها موشة ووجدت في نسخة اخرى على لفظ الماشي
 الماضي فعلى هذا لا تغاير بينه وبين قوله ملاك وقوله موشى من اللفظ
 بفتح الميم وتخفيف الراء وتشديد التاء فهو ما سفل من البطن ورق من
 خلدك واسله موافق ومحيب من ذلك لانها بوضع رقة للجلد وقوله
 بداجه اجبض ذكره يا متبا لونه تركوبيا وقوله في اخره وقاله من
 قنافة الى اخره يري انهما ما فصل في سياقه قصة البيت المهور من
 قنافة الاخرى فروي في الحديث عن قنافة عن الحسن واما سعيد
 وهو ابن ابي عمرو بن عثمان وهو الاستوائي فادركه قصة البيت المهور
 في حديث ابن ابي عمير والاصواب رواه في هام وهو موصولة هنا عن هدية عنه
 وهو من وعلم انها معلقة فروى الحسن بن سعيدان واي يعلو والبغوي وغير
 واحد كلهم عن هدية به مفصلا وعرف بذلك هو والبخاري بخوله في
 البيت المهور في حصر ج الطبري من طريق شعيب بن ابي عمرو بن
 عن قنافة قال ذكر لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يبيت المهور
 مسجد في السماء حتى الكعبة لو خرج نحو عيليا في حله سبعون الف ملك
 كل يوم اذا خرجوا من الم يهود واد هذا وما قبله يشعرون قنافة
 كان تارة بين كرسنكها وتارة يهده وقد روي في صحيح في مسنده الطبري
 وغيره احد من طريق خالد بن عويرة عن علي انه سئل عن السقف
 المرفوع فقال السماء وعن البيت المهور قال بيت في السماء عيال البيت
 حرمته كرمته هذا في الارض يخله كل يوم سبعون الف ملك ولا يهودون
 اليه وفي رواية للبخاري ان السائل عن ذلك هو عبد الله بن الاواول بن
 مردويه عن ابن عباس مثله نحوه و زاد وهو على ملك البيت الحرام لا
 سقط لسقط عليه ومن حديث عائشة نحوه باسناد ومن حديث
 عبد الله بن عمر نحوه باسناد ضعيف وهو عند الفاكهي في كتاب مكة
 باسناد صحيح عنه لكن موقوف عليه وروي عن مردويه بن ابي ابيان
 بن حد ثنا في هجرة مرفوعا نحو حد ينفعا و زاد وقال لسانه يتا له
 الحيوان يدخله خير من كل يوم فينفس ثم يخرج فينتفض فخر عن سبعة

كذاه

الف

والصباق كلما رزقا منها الى اخوه وصله جنابي حاتم بن طرفة مرفقا دون اوله
 واهضج من طريق مجاهد بن عمرو واذن من الحارث والولد وسن طريق قتادة
 كثر قال من الاذني والا ثم روي عن هذا عن قتادة موصولا قال عن ابي نصره
 عن ابي سعيد بن قيس قال روي عن ابي جابر الجعفي عن ابي بصير بن ابي بصير
 وانتم من قريش بن ابي حاتم الجعفي من طريق حماد بن ابي بصير بن ابي بصير
 علي هذا الجنة بالفراخ في كل يومها ثم يوفون بها فيقولون اهل الجنة هذا الذي
 اتفقوا به انما يتقون انهم كلما كان اللعين واحد الطم مختلف وقيل المراد
 بالقبلي فما كان في المنيار روي عن ابي حاتم الجعفي والطيور كذا من
 طريق السدي باسليبيه قال اتوا بالثمرة في الجنة فلا يطوروا اليها قالوا
 هذا الذي رزقنا من قبل في الدنيا من هذا الطير من جهة ما ولت
 عليه الاية من عمود قوله ذلك في كل ما رزقوه قال في ذلك اول رزق
 رزقوه فتعجب ان لا يكون قبله الا ما كان في الدنيا قوله ايضا بعضه
 ويختلف في الطم هو الثور بن عباس ليس في الدنيا انما في الجنة الا كما قال
 الحسن بن علي بن فضال في تفسيره او تينا وهو الصواب قال ابن ابي عمير
 هو من اوتيت معنى علميته وليس من اتيته بالقصور من حيث قولهم
 يتطوفون بها كيف تشاء واذنية قريبة اما قوله يتطوفون كيف تشاء واذن
 عبد بن حميد بن طريق اسباط بن علي بن ابي بصير عن ابي بصير بن ابي بصير
 فانية قال تينا ولها حيث تشاء واما قوله واذنية قريبة فهو رواه ابن ابي عمير
 من طريق الكوفي عن ابي بصير بن ابي بصير عن ابي بصير بن ابي بصير
 فلا يروى بهم منها بعد ذلك ثم قوله الا راى السور رماه عبد بن حميد باسما
 صحيح من طريق حماد بن مجاهد عن ابن عباس قال راى السور في الحار
 ومن طريق منصور بن عمار بن عمار بن عمار بن عمار بن عمار بن عمار
 ومن طريق حكومة جدها ان الراكبة هي الجنة من السور وعن ثعلب الراكبة
 تكون الاسريرا تحت ارضية عليه سواره قوله وقال الحسن بن اخوة
 قوله وجه السور وفي القلب رواه عبد بن حميد بن طريق حماد بن ابي بصير
 عن الحسن بن فضال في قوله تعالى ولتألم نفسا وسرور افكركه قوله وقال ابي بصير
 سلسبيل حديرة الجورية وصله سعيد بن منصور روي عن عبد بن حميد
 من طريق مجاهد وحديرة بنت المملوك عبد العبد بن حميد بن ابي بصير
 قوية الجورية وذكرها من ان الكافي يرويها حويجة جواد المال الاول
 وفسرها بلينة قال واذا يقاله لا يعرفها الا منصور والسلسبيل السلسبيل
 اللينة الجورية قلت يتيقن بذلك في تفسيره قتادة رواه عبد بن حميد
 قال في قوله تعالى عينا فيها تسمى سلسبيل قال سلسبيل لم يصير منها حيث

ثا واقعه روي عن ابي بصير عن مجاهد قال التجري سبيحة السبل وهذا
 يروي رواية الاصمعي الاثارة وقوة الجوري والذي يظهر انما لم يتواردا على
 بحر واحد بل اراوا على هذه صفة سبيحة العين وارا وقتادة صفة
 الماوردية جابريها ثم صنف علمه قال السلسبيل اسم العين المذكورة
 وهو ناطق هو الاية ولكن استبعد لوقوع الصوفية والبدن بن زعم
 انه كلام مفصول من فعل امر واسم مفعول كونه غول وجه النطق قوله بن زعم
 يد هب غولهم رواه عبد بن حميد بن طريق مجاهد قال في قوله لا فيها
 غول قاهر عنها بن زعمون فذكره قوله بن عباس بن عباس بن عباس بن عباس
 عبد بن حميد بن طريق حكيم بن عمار قال الكاس الدهاق المثلية وقد
 المتابعة وسيا في قياها م الحيا طرية بن وجه اخر قوله كوا هذا
 وصله جنداب بن حاتم بن طريق علي بن ابي طلحة عن ابن عباس قال في قوله
 تعالى كوا عب آتيا قال آتيا هذا انتهى وهو جمع ناطق هذا هو الذي
 يد في رعد هاتوه الرخصة الحمر وصله ابن جرير بن طريق علي بن ابي بصير
 عن ابن عباس في قوله تعالى رحيق فتوم قال الحمر ختم بالمسك وقيل
 الرحيق هو الحار الحار من كل شيء قوله تسميم يهلوا شرابا اهل الجنة وقد
 عبد بن حميد بن طريق حكيم بن عمار بن عباس بن عباس بن عباس بن عباس
 التسميم يهلوا شرابا اهل الجنة وهو صنف للقرابين ويخرج لاصحاب
 اليعاقبة قوله ختامه مسك قال طرية مسك قال ابن ابي عمير في حكاوي
 الارواح تفسر بها هذا من احتياج الي تفسيره والمواد ما يجرى اثر
 اليا من الدرودكي مثلا قال وقال بعض النفا من معناه اخر تفسيرهم
 يجرى سراعة المسك قوله هذا الحزب ابن ابي حاتم الجعفي بن طريق
 ابي بصير بن ابي بصير بن ابي بصير بن ابي بصير بن ابي بصير بن ابي بصير
 الفضة يخففون بها شرابا وهو عن مصعب بن ابي بصير بن ابي بصير
 قوله نفا ختان فيها ختان وصله جنداب بن حاتم بن طريق ابي بصير
 طلحة عن ابن عباس يقال موشونة موشونة موشونة موشونة موشونة
 هو قوله الغرا قال في قوله موشونة اي موشونة واما سميت الحرب
 وموشونة لانه موشونة موشونة وقال ابو عبيدة في الحجاز في
 قوله علي سرور موشونة يقول مند اخلة كما وصل خلقا لفرع
 بعضها في بعض موشونة قال والومنين السجان اذا نسج بعضه
 على بعض موشونة وهو موشون في موضع موشون وروي عن ابي بصير
 حاتم بن طريق المصالح في قوله موشونة قال الرضين التشميك
 والنسج يقول لوسطها تشبيل موشون ومن طريق حكيم بن عمار بن عباس
 موشونة قال تشبيل بالهدر واليا قوت قوله والكلوب مالا اذنه وقوة

تساوا

وسبعين زوجة بما ينشئ الله وزوجتين من ولد آدم واخرجه الترمذي من
 حديث ابي سعيد رفته ان اذني اهل الجنة الفعيلة فما نزل الفخادهم وتنتان
 وسبعون زوجة مقال عريب بن حديث المقدم بن عدي كريب التميمي
 من حفص بن الحارث وفيه وتزوج بنتين وسبعين زوجة من الحور
 العين وفي حديث ابي امامة عند ابن ماجه والدارمي رفته ما احدي جمل
 الجنة الا زوجاته ثمانين وسبعين من الحور العين وسبعين وسبعين
 من اهل النار وسبعين من اهل الجنة واكثر ما وقفت عليه من ذلك
 ما اخرج ابي اسحق في العظيمة واليه في الحديث من حديث عبد الله بن
 ابي اوفى رفته ان الرجل من اهل الجنة لا يزوج حنانيا حور او حنانيا ليعطي
 الا اربعة الاف بكرى عايشة الالف ميسرة وراولم يسمي في الطبراني من
 حديث ابن عباس ان الرجل ليعطي ابي مائة عدد واما الجنة التي ليس
 فيها ما فيها المصححة زيادة على زوجتين سوى ما في حديث ابي موسى
 بن في الجنة التي من الجنة من لولة له فيها اهلون بطوف عليهم والحديث
 لا يخرج من الدنيا وفي حديث ابي حميد عند مسلم في نسخة اخرى اهل الجنة
 ثم يدخل عليه زوجته والذي يظهر ان الما بان اقل ما لكل واحد منهم
 زوجتان وقد اجاب بعضهم باحتمال ان تكون الثمانية تنظيرا لقوله
 جنتان وعينان وهو ذلك او المراد ثمانية التلخيص والتعظيم قوله
 وسعدك ولا يخرج ما فيه واستدل لانه زوجة بهما الحديث عن اهل النساء
 في الجنة اكثر من الرجال كما مرجه مسلم بن طريف بن ابي سبيير بن عتبة وهو
 وافق ابي يعقوب رفته قوله صلى الله عليه وسلم في حديث الكسوف المتقدم
 راينك ان اكثر اهل النار وحجابها من اهل الجنة في النار ثلثون
 في الجنة لكن يتكلم على ذلك قوله صلى الله عليه وسلم في الحديث ان اخر
 الملائكة في الجنة قرابت اقل ما يكونها النفساء حتى ان يكون الراوي رواه
 بالحسن الذي فيه من كبره من اكثر سكنى النار ولزم منه ان يكون اقل من اهل
 الجنة وليس ذلك بل لزم كما قدمت وخصم ان يكون ذلك في اول الامر قبل
 خروج المصفاة من النار بالتنافس وايضا على تشبيهه قال النووي في
 وقع زوجتان ثلثا التي هي لغة تكلمت في الحديث ولها شهر خلافا
 وبه حيا القدران مذلولوا بها من الشمس ستان في ان لا يصح كان يتلوه زوجة
 ويقول انما هي زوج قالوا فما شككنا في قول العزوف في كتاب الذي يسمي
 ليعيد زوجة ليعاد اليه اسد الشوكي بسندها قال فيمكنك ثم ذكره
 طوا صداخره في قوله فيسوفها من ووالعلم في الروايات الثابتة والمعروف
 بعضا ليم وتشدب المية ما في داخل العظم والمراد به ومنها بالصفا البائع
 وان ما في داخل العظم لا يستتر في العظم والظهر والمجلى وقع عند الترمذي

ليري

ليري

من طريق غيره عن قتادة وزاد في احسن الحديث وان شئت فاقروا وظلال يمدود
 الثالث عشر حديث ابي هريرة في ذلك وفيه الزيادة المشار اليها وفيه
 كتاب قوس وهذا الاخير تقدم في الجهاد مع الكلام عليه والنصرة المذكورة
 قال ابن الجوزي يقال انها طويلة قلنت وشد هذا في حديث عتبة
 ابن عبد عبد اجدوا الطسائي وابن حبان فهذا هو المعتمد خلافا لمن
 قال انما اكلت للفتية على اختلاف جنسها بحسب شهوات اهل الجنة
 وقوله يسير الالب اي راكب فرض ومنهم من حمله على الوسط المقدر
 وقوله في ظلها اي في ثيابها وراحتها ومنه قولهم علينا ظليل وسيل
 حتى ظلمنا حيتها واستار به تلك الامتدادها وسنة قولهم انا في ذلك
 اي فينا حيثك قال القزطبي والمجوح الى هذا التأويل ان الظل في عرف
 اهل الدنيا ما يقضي من هو الشمس وادائها وليس في الجنة شمس ولا ادر
 وروى ابن ابي حاتم وابن ابي الدنيا في صفة الجنة عن ابن عباس قال الظل
 الممدود مظيرة في الجنة على من اقبل من اهل الجنة يتجدد في ظلها ما ياتي
 عام من كل نوعا فيها يخرج اهل الجنة يتجددون في ظلها فيظنونهم بعضهم
 اللهو غير سبل الله عز وجل تلك الشجرة بكل لون كان والدنيا الصرايح
 عشر تقدم في السادس الحنا سر عن عمر بن الخطاب عن ابيهم
 سليمان بن ابي صالح عليه وسلم انه مر بصفاء في الجنة وقد تقدم الكلام عليه في
 الحديث السادس عشر حديث ابي سعيد في ثمان من اهل الجنة قوله
 عن صفوان ابن سليم عند مسلم في رواية ابن وهب عن مالك اخبرني
 صفوان عن ابن ابي عمير احاديثك مالك التي لم يثبت في الموطا وهو اريب
 ابن سويد فرواه عن مالك عن زيد بن اسلم بدل صفوان ذكره الكماز في
 في الفرائد وكانه وحالة اسناد حديثه في امثاله خلافاً فان روايته
 مالك عن زيد بن اسلم صفوان هذا الاسناد في حديث اخر سياتي في اواخر
 الرواق وفي التوحيد عن ابي سعيد في رواية فليمن عن هلال بن علي عن
 عطاء بن يسار عن ابي هريرة اخرجها الترمذي في صحيحه وهو حديث صحيح
 ونقل الدارقطني في الفرائد عن ابي هريرة قال كنت ارفع حديثي
 فليمن عودا ان يكون عطاسا بين يدي حدثت عن ابي سعيد في رواية
 انتهى وقد رواه ابي حنيفة بن سفيان عن مالك فقال عن ابراهيم بن ابي
 بن سعد ذكره الدارقطني في الفرائد وقال انه وهم فيه ايضا قوله ولله
 اصل من حديث سهل بن سعد عند مسلم ويا بني ايضا في باب حفة الجنة
 والتار في الرواق ابن حنبل في صحيحه ايضا لكنه مختصر عند الشيخين
 قوله يترأون في رواية لمسلم يرون واغنى ان اهل الجنة تتفاوت منازلهم
 بحسب منازلهم في القتل حتى اهل له درجات لبيهم من هو اسفل منهم كالصوم

وقد بين في ذلك في الحديث بقوله لثما مثل ما بينهم قوله الذي هو الخ المشدود
 الامانة وقال الفراء الخ العظيم المقطار وهو بضم الميم وكسر الراء المشدود
 بعد ما يحتاجه ثقيلة وقد تنكف وبعد ما همزة ومد وقد يكسر اوله
 على الخالين فتكاد يبع لفات ثم قبل ان المعنى يختلف فما للفتد بوجاهة
 منسوب الى الدر لبيبا منه وضبابه وبالهمزة ما خوذ من و را اي
 دفع لينة فاحده عند طلوعه ونزل من الجوز يعني الكسائي تخليت الابل
 قال في الغم بسبب طلوع الدر وباللسان الجاركي وبالفخ اللامع قوله الفاكرا
 للآثار وفي رواية الموطا الفاسر الختانية بل الموحدة قال عياض كانه
 اهل جلي في القروب وفي رواية الترمذي الفارب وفي رواية الاصمالي الملهة
 والثاني قال عياض معناه ان يسهل للقروب وقيل معناه الفايه
 لا يحسن هناك ان المراد ان يبعده عن الارض كبعده عن الجنة عن ربه في
 راي العين والرواية هي المشهورة ومعنى هنا هو الناهب وقد فسره في
 الحديث بقوله من المنسرق الى المقروب والمواد بالفتح السجاء ورواية
 مسلم من الاقرب الى المنسرق او المقروب كما قال القزطبي من الاول ولا يثبت الفايه
 وهو الكرفية ومن اهل النية بسببها لما وقد قيل انها تدل انها الفايه
 قال وهو خروج عن اصلها وليس معروف عند اكثر الخوبيين قال ووقع
 في نسخ البخاري الى المنسرق وهي اوضح ووقع في رواية سهل بن سعد عند
 مسلم كما سوان الكوكب الذي في قوله تقى المنسرق والضمي فاستغفله
 ابن التين وقال لا يخاف نور الكواكب في القروب خافه فكيف وقع ذلك المنسرق
 وهذا مستغفله في رواية الفاسر بالختانية وانما بالموحدة فالعاجر يطلق
 على المامى والباقي فلا اشكال في قوله قال لي قال لسا القزطبي لي حرف جواب
 ويقدم في الاستنباط فيقتضي ان يكون الجواب بالاضراب عن الاول واعاب
 الثاني فلمها كانت بل ضمنت لي وقوله رجال خير من اهل الجنة فقد تفرقه
 به رجال امر تلك المنازل منازل رجال انما اذنت حلي ابن التين ان في رواية
 ابو زر بل بدل لي فان التبعه برؤيه هي منازل الانبياء باحباب الاستغفار لهم ذلك
 ولكن قد تيفضل الله عز وجل غيرهم بالوصول الى تلك المنازل وقال
 ابن التين محتمل ان يكون بل جواب الشفي في قوله لا ييلقها غيرهم فكانه قال
 بل ييلقها رجال غيرهم وقد كلفه في قوله المرسلون اي حق بقدرتهم
 والالتكان كل من اسن باكره وصدق رسله واصل الى تلك الدرجات وكيفية ذلك
 وعمل ان يكون المشكوك في قوله رجال يغير الى ناس مخصوصين موصوفين
 بالصفة المذكورة ولا يكون كل من وصف بها كذلك كما عقال ان يكون
 لمن بلغ تلك المنازل صفة اخرى وكانه سكت عن الصفة التي اقتضت لهم
 ذلك والسر فيها انه قد ييلقها من له عمل مخصوص من اعماله كان بلو فيها



انما هو بركة الله تعالى وقد وقع في رواة الترمذي من وجه اخر من ابي سعيد
وانما يكره وعمرانهم وانما ورد في الترمذي ايضا من علي بن مرفوع ان في الجنة
لغير فارس بلا صورها من بطونها واطونها من ظهورها فقالوا احوالي لمن هو فارس
ابن قازمي ان الكلام وادام الصيام وصل الى الليل ما لنا من نيام وقال ابن
التين فتنسب المني انهم يكفون درجات الانبياء فقال الصادق يسى انهم
يلفون بهذه المنازل التي وصف وانما منازل الانبياء فانها فوق ذلك فقلت
وقم في حديث ابي هريرة عن ابي جهم الترمذي في قوله والذبيحة التي بيده
واقوام انما يابسه ورسوله هكذا في رواية اخرى في قوله فتنسب تاويل
الماء اورد في رواية المستعاض وحقول انما يقال الفرف المذكرة لكونه اهدى
واما من دونها لوحدون من غيرهم واحصا بالفرف التي في ذلك الحية
من اول وهلة ومن دونهم من دخل في الشفاعة ويديها لتجيبه قوله
فرضنتهم هم الذين انما يابسه وصدقوا لمرئيلين انما يتحقق لامة نجر
بخلاف من تكلم من الاثر فانهم وانما كان فيهم مقتصد في معنى سجي من بعد
من الرسول فهو بطريق التوفيق ايطر في الواقع وانما علم قولنا في صفة
ابواب الجنة كما ترجم بالصفحة واعلم ان ارباب الصفحة الكدوا في التسمية
ظنه اورد في حديث سهل بن سعد في قوله في الجنة ثمانية ابواب الحديث
وقال فيه قال النبي صلى الله عليه وسلم من انفق زوجه في سبيل الله وعي
من باب الجنة وانما كان هذا الى حديث ابي سعيد في الحديث في قوله
حديث ابي هريرة وفيه قوله من كان من اهل الجنة في باب الجنة ومن
كان من اهل الصلاة في باب الصلاة الحديث في قوله من كان من اهل
سهل بن سعد في الصيام وحديث ابي هريرة في قوله في قوله في قوله
سبره في فضل ابي بكر انما الله تعالى في قوله في عبادة كانه ينظر الى بابها
وسله هو في ذكر عليه من اها ذبيحة التيمم من طريق جنادة ابن ابي
ابيه عن عبادة بن الصامت عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من ثلث
ان لا اله الا الله الحديث وفيه قوله ان الله من ابواب الجنة اياها ثمانية
وقد وردت هذه الابواب في الحديث في قوله في قوله في قوله في قوله
ابي هريرة الملق في الباب ومن ثمانية حديث في عبادة في قوله في قوله
عمر بن احمد واهل السنين ومن عتبة ابن عيسى الترمذي واهل
عرو في حديث ابواب الجنة ان بين الممنون عيون مسبية اربعين سنة
ومن حديث ابي سعيد وعتبة بن حبيدة في قوله في قوله في قوله في قوله
الثلاثة عند احمد وهو في قوله في قوله في قوله في قوله في قوله في قوله
عتبة بن عرو ان الجنة توقوف عليه وقع حديث سهل بن سعد في قوله
على الحد ينسب الملقين في رواة ابي هريرة في قوله في قوله في قوله في قوله

المعلقين قوله يا صبيحة النار واهلها مخلوقة التوفيق كما تقول في باربعين
الحية سوا قوله منساقا يقال عسقت عنه وانفسن المخرج وهذا ما عرفت
من كلام ابي حنيفة قال في قوله تعالى يا صبيحة عسقت عن المخرج
والفسيل في ما عرفت من ان عسقت عن المخرج من المخرج وتقال عسقت
تفسق ابي حنيفة واكثر في الاقوال ما سال من اهل النار من الصديقين ورواه
الطبري من قول قتادة ومن قول ابي حنيفة وعسقت عن المخرج وقيل
من ومنهم اخرجها ايضا من قول عكرمة بن خنيس وقيل الفساق ابار والذبي
عوق بسببه ورواه ايضا من قول ابن عباس ويا هذا يا لعالية قال
ابو حنيفة في حديثه من قوله بالفتنة اود السبايل ومن قوله بالتحريف
اراد ابار وقيل الفساق المخرج وقيل ابار الطبري من حديث ابي حنيفة بن جرير
وقال انما قال الطبري في قوله ثمانية صبيحة حديث ابي سعيد اخرجوه الترمذي
والحكاكين في قوله ان اول من عسقت هو ابي حنيفة ثمانية ابار
واحد عشر الطبري من حديث ابي حنيفة في قوله ثمانية ابار
الغالب ان قوله ثمانية ابار في قوله ثمانية ابار في قوله ثمانية ابار
الفساق في قوله واحد كذا في قوله ثمانية ابار في قوله ثمانية ابار
والفسق في قوله ثمانية ابار في قوله ثمانية ابار في قوله ثمانية ابار
القاسم في قوله ثمانية ابار في قوله ثمانية ابار في قوله ثمانية ابار
المشيا في قوله ثمانية ابار في قوله ثمانية ابار في قوله ثمانية ابار
بين ثمانية ابار في قوله ثمانية ابار في قوله ثمانية ابار في قوله ثمانية ابار
فمن ثمانية ابار في قوله ثمانية ابار في قوله ثمانية ابار في قوله ثمانية ابار
من ثمانية ابار في قوله ثمانية ابار في قوله ثمانية ابار في قوله ثمانية ابار
على من ابي حنيفة في قوله ثمانية ابار في قوله ثمانية ابار في قوله ثمانية ابار
تبع ابرهة في قوله ثمانية ابار في قوله ثمانية ابار في قوله ثمانية ابار
في قوله ثمانية ابار في قوله ثمانية ابار في قوله ثمانية ابار في قوله ثمانية ابار
الطبري في قوله ثمانية ابار في قوله ثمانية ابار في قوله ثمانية ابار في قوله ثمانية ابار
وهذا ابروه في قوله ثمانية ابار في قوله ثمانية ابار في قوله ثمانية ابار في قوله ثمانية ابار
مجلس من يطلع من النار من ثمانية ابار في قوله ثمانية ابار في قوله ثمانية ابار
عسقين ومن ثمانية ابار في قوله ثمانية ابار في قوله ثمانية ابار في قوله ثمانية ابار
عكرمة حبيب بن عيسى في قوله ثمانية ابار في قوله ثمانية ابار في قوله ثمانية ابار
والثمانية ابار في قوله ثمانية ابار في قوله ثمانية ابار في قوله ثمانية ابار في قوله ثمانية ابار
اما قوله عكرمة بن عيسى في قوله ثمانية ابار في قوله ثمانية ابار في قوله ثمانية ابار
عكرمة هذا اورد في قوله ثمانية ابار في قوله ثمانية ابار في قوله ثمانية ابار في قوله ثمانية ابار
ورد في قوله ثمانية ابار في قوله ثمانية ابار في قوله ثمانية ابار في قوله ثمانية ابار

المعلقين



عنا نرى ما من انه فزاهما بالضا والجهت فقا وكانه ارا وانها النسيم لتغير من النار
 كما وكل نبي هجيت به العار فموجعها واما قول غيره فقال ابو عبيدة في
 قوله فقال ابو نوسل عليك حاصبا اكد عا عاصفا فحسب وفي قوله الحصب
 جهنم كل نبي القيتة والنار فقد حصبها به قال الطبري عن الصفي قال في
 قوله حصب جهنم قال الحصب جهنم وهو الذي يقول من يرمي من جهنم ونقال
 حصبها الا في قول الحصب مشتق من الحصب الجارة وهو يعلو الطبري عن
 ابن جريح في قوله او نوسل عليك حاصبا قال بطون الجارة قوله حصب
 ودم قال ابو عبيدة في قوله تعالى او يستر من ما صدر في قال الصفي القيت
 والدم فالتفت طفت ا حصر الطبري من طريق ابن ابي جريح من جهنم
 في قوله تعالى كلما قال طفت من طريق علي بن ابي طلحة عن ابن عباس
 سكتت وسكته قال ابو عبيدة فخرج لانهم يقولون النار اذا سكن لغيرها
 وعلا الجور ما د حنت فان طوف من الجور او اجرت فان طوف كذا قالوا
 همد تنورا سكتا ان نار جهنم تطفئ قوله نور من تستخرجون اوريت
 او قدت بر يتغير قوله تعالى في اية النار التي توردون وهو قول ابو عبيدة
 قال في قوله توردون في تستخرجون من اوريت قالوا النار ما يقال وريت
 قوله اللقويين للمسا فرين والقول لغوي روي الطبري من طريق علي بن ابي طالب
 عن ابن عباس قال اللقويين للمسا فرين ومن طريق قتادة والقول امثلة
 ومن طريق هيا همد قال اللقويين اي المستخرجين للمسا فرين والظاهر قوله
 وقال الفراء قوله وشتاها اللقويين اي منجمه للمسا فرين وانزلها بالاول
 القوي والاردف القوي يعني كسرا لثاقا والقول انما انظر انما في قوله ورج
 همد الطبري واستشهد على ذلك قوله فقال ابن عباس من خراط الجحيم هو
 الجحيم وهو سبط الجحيم روي الطبري من طريق علي بن ابي طلحة في قوله تعالى
 فاطلع افواه في سوا الجحيم قال وسبط الجحيم من طريق قتادة والحسن مثله
 فوط سوطا عظاما مرم وسبط الجحيم روي الطبري من طريق السدي
 قال في قوله تعالى ثم ان لم عليها لتكوبا من جهنم سوطا الخطوط وهو الخراج
 وقال ابو عبيدة في قوله القويين كل شئ يخلطه به من جهنم وسوطا بقوله زفير
 وشهيق صوت شهيد وصوت شهيد وهو نفس من ابن عباس عن اخيه
 الطبري وابن ابي جريح من طريق علي بن ابي طلحة عنه ومن طريق ابى العلاء
 قال الزبير في الخلق والشهيق في الصمد روي من طريق قتادة قال هو صوت
 الجحيم وله زفير واخره شهيق وقال السدي في الشهيق والذيق
 بعد الصوت الشديد من الجحيم قوله وردا عظاما من الطبري من طريق
 علي بن ابي طلحة عن ابن عباس في قوله وينسوقه الجحيم من ابي جهنم وردا
 قال عظاما ومن طريق همد قال ينسوقه انما هم من العظام قوله

ورد مصدر ووردت والتفرد سذوي ورد وهذا ايضا في العطش لئلا يلزم
 من الورد على الماء الوصول الى تناوله ضياعا في حديثك الكفاية ان يشكون
 العطش فتخرج لهم جهنم سرايبا فقال الا تردون فيردونها فينسا قفون
 فيها قوله عاصفا عاصفا من ابي حاتم من هذا الوجه في قوله فسوف
 يكونون غيا قال حصرنا وروى كذا من ابي حاتم من طريق ابي عبيدة بن عبد
 الله من مسند عن ابيه في هذه الآية قالوا ادنى جهنم بعيد المقوم حيث
 الطم قوله وقال في هذا يصرون يوقدهم النار كذا في رواية ابي ذر وغيره
 هم وهو واضع ولذا اخرج عبد بن حميد من طريق ابن ابي جريح عن عاصم
 به قوله وخرجوا الصفر يصب على رؤسهم اخرج عبد بن حميد عن طريق
 منصور بن عمار في قوله تعالى يصب على رؤسهم نار قال قطع
 من نار حورا وعاصم قال ابن ابي حاتم في قوله يصب على رؤسهم قوله يقال
 ذوقوا يا شرورا وجرىا وليس هذا من ذوق الترام وهذا في الصنف
 وهو كذا قال في مطلق وروى ابن ابي حاتم في قوله يصب على رؤسهم قوله
 في قوله ذوقوا يا شرورا انتم تعلمون وقوله ذوقوا ذوقوه وقوله ذوقوا انك
 العزيز للكرم وكذا في قوله لا يذوقون فيها الموت ويلقى عن بعض على الصر
 انه فسد هنا بمعنى الجحيم وجعل الاستغناء متصلا وهو دقيق وروي
 ابن ابي حاتم من حديث ابي هريرة الاسلمي في قوله عاصم الطبري من حديث
 عبد الله بن عمرو معقولا لم ينزل على اهل النار اية اشك من هذه الامة
 فذوقوا فلن تنزيبكم الا بعد ابا قوله ما رجع خالصا من النار وروي الطبري
 من طريق علي بن ابي طلحة عن ابن عباس في قوله وخلق الجحيم من ما رجع
 من نار قال من خالصا من نار وهو من طريق الفخار عن ابن عباس
 قال خلقت الجحيم من ما رجع وهو ليس من النار الذي يكون في طوفان اذا
 التهب وسيا في قوله عاصم في ذلك في تفسير سورة الرحمن ان شاء الله تعالى
 وقال الضحاك المارج نار دون الجحيم يروي خلقوا السما منها ومنها ه
 الموعود قوله مارج الامير وغيره اذا خلا هم يبدوا بعضهم على بعض
 ثم في امر مارج ابي امر مارج مارج امر الناس اختلط فرما في اللقويين
 امر بنفسه وهو يصب في قوله ابو عبيدة في قوله تعالى في امر مارج
 اي اختلط يقال مارج امر الناس اي اختلطوا همد وروي الطبري عن
 ابن عباس في قوله تعالى في امر مارج قال اختلط من طريق سعيد بن جبير
 وحماد قال مطلق من طريق قتادة قال من ترك الحرف مارج عليه راجع
 والتبس عليه وبيد قوله مارج الجحيم يبتغيان هو لثوقه مارجت وانك
 خلقت عنها وتركتها وقال الفراء قوله مارج الجحيم يبتغيان قال ارسطو
 ثم يبتغيان بعد وروى الطبري من طريق علي بن ابي طلحة عن ابن عباس قال المارد

وردا

بالعربين هنا بحر السما والارض يلتقيان بكل عام ومن طريق سميا بن جبر و ابن
 ابي نزي مثله ومن طريق قنادة والحسين قال هما بحر فارس والروم قال الطبري
 والاوله اولي لانه سبحانه قال بعد ذلك يخرج منها اللؤلؤ والمرجان وانما يخرج
 اللؤلؤ من اصداف بحر الارض عن قطر السما قلت وفي هذا دفع لمن حرم
 بان المراد بها البحر المحلول والبحر الملح وجعل قوله منهما من بحر والتعقيب ذكر
 المصنف في باب عشرة احاديث الاول حديث ابي ذر روى في الاثر قوله
 قصة وقد تقدم بحرفه في البحر اثبت من كتاب الصلاة والخرقة قوله
 فان شئت البحر من فيج حرم المطا في حديث ابي سعيد في ذلك وليس فيه
 قصة وقد تقدم كذلك في كتاب الفقه حديث ابي هريرة اشتمت النار ابي رها
 الحديث فقد تقدم كذلك وهذه الاحاديث من اقوال ائمة علم ما ذهب
 اليه من ان جنة موجودة الا في الصحاح حديث ابن عباس في ان الخ من
 في جنة الحنك من حديث رافع بن خديج في ذلك السادس حديث
 في ذلك الحديث حديث ابي هريرة في ذلك وسبق في شرح الجميع في الطب
 انه تعالى في الثاني من حديث ابي هريرة قوله ناولكم جزا من مسلم في روايته
 جز واحد قوله من سبعين جزا في رواية اخرى من ما يجمع بان المراد
 المائة في الكثرة لا الفد والحاصل في ذلك زيادة الترتيب في حديث
 ابي سعيد لكل جز منها حره قوله ان كانت لكافية ان هي الخفة من التوبة
 اية ان نار الدنيا كانت محرمة لتعذيب العصاة فوجد فضل علي بن ابي
 والمضي على نيران الدنيا في رواية مسلم فضل علي بن ابي طالب قال لا يطيب
 ما تحصله انما اعد علي بن ابي طالب حكاية تفصيل جميع علي بن ابي طالب
 انك رة الى المنع من دعوي الا جزا ابي لا بد من الزيادة ليعتبر ما يهدر من
 الخالق من العذاب علم ما يهدر من خلقه قوله مثل حرها زاد اجمروا و اجمروا
 من وجه اخر عن ابي هريرة ومنوت بالبحر مرتين لولا ذلك ما انتقم بها
 احد وعنه لما كره ابن ماجة عن انس وزيادة فانها لتدعو الله ان لا
 يعيدها فيها وفي الجامع لابن عيينة عن ابن عباس رضي الله عنهما هذه
 النار صرقت بما البحر سبع مرات ولولا ان ذلك ما انتقم بها احد الصحاح
 حديث يعلى بن ابي مية وقد تقدم الاشارة اليه في باب الملائكة العاشرة
 حديث اسامة بن زيد قوله لو اتيت فلانا فكلمته هو عتق ن كما في صحيح مسلم
 وسبق في بيان ذلك وبياننا المسبب فيه في كتاب الفتن وكذا طبري عند
 عن ثعبان التي علقها المصنف هنا فقد وصلها هناك والله اعلم قوله يا صفة
 ابيليس و جنوده ابيليس اسم عجم عند الاكثر وقيل مشتق من الجسد اذا
 ليس قال ابن الاثير لو كان عربيا لصرف كما فكلمة وقال الطبري انما لم
 يعرف وان كان عربيا لقله نظيره في كلام العرب مشبهوه بالبحر ومثقب

بان ذلك ليس من معاني الصرف وان له نظرا في بحر مطر و ابيليس ما استمد
 كونه مشتقا ايضا بان لو كان كذلك لكان اسما من ابيليس بعد ما بينه من جهة
 انه مطر وهو لعله وظاهر القرآن انه كان ليس من كونه قبل ذلك كما قيل
 وادلالة فيه بحر ان ليس بك باعتمادها سبق له في روى الطبري في ان
 الى الدنيا عن ابن عباس قال كان اسم ابيليس حيت كان كبح الملائكة عزازيل
 ابيليس بعلمه هذا ابو يوب ذلك القول والله اعلم في هذا باب الخوف والحكم
 وكنيته ابو موة وفي كتاب ابيليس لا يجرها اليه كنيته ابو الكروبيس وقوله جوده
 كما انه ليشير بذلك الى حديث ابي موسى الاشعري من قوله ما قال اذا اصبح ابيس
 بش جنوده فيقول من اضل قسما ابيس التاج الحمد بيتا اخر في بيان
 والحاصل الطبري في قوله من حديث جابر بن عبد الله بن عبد الله بن عبد الله بن عبد الله
 يقول عرش ابيليس على البحر في بيت سراجاه يفتنون الناس ما عظمهم
 عنده اعظمهم فتشوا مختلف هل كان من الملائكة في مسخ لما طردوا اولئك
 بهم املا على قولين مشهورين بهما في بيانها في التفسير ان سراجاه في
 مقالها هو ويقدر فون يرفون وخرقوا مطرو وويل يربط تفسير قوله
 تعالى في قيد هذه من كل جانب وخرقوا الالة وقد وصله حديث جبر
 طريق ابن ابي عبيد من جاهد كذلك وهذه صفة من يستترها من
 الشياطين في بيانها في التفسير ايضا قوله فقال ابن عباس في حور الطير واد
 يريد قوله تعالى فتلقى في جنة بلوما مدحورا وقدمه في الطير في طريق
 على جناي طحنته وانما ذكره المصنف هنا استظارا وانما ذكره وهو اقبله وان
 كان يتعلق بابيليس وجوده قوله ويقال من يدا سخرها هو قول ابي عبيد
 في قوله تعالى وان يدعون الا شيطانا ما سجدوا اي تمر واقطعتك قطعه قال ابو جندب
 في قوله وليحكمن اذ ان الايام ابي ليقطن يقال بكلمة قطع في له استقرن
 استخف تحببنا الفوسان وهو جلال الرجال واحدها واجل مثل صاحب
 وصحب وتاجه تحببنا وكلام ابي عبيد ايضا قوله لا يمكن استخافا ل
 ابو عبيد قوله تعالى لا حنك في رية الا قبله قوله لا يستعملون ما استا
 يقال احنك فلان ما عند فلان اذا خرج منها عنده قوله قرين شيطان
 لكي لا ياتيها من طريقها انما لم يخرج عن جاهد في قوله تعالى قال انما
 ستم ان كان في قرينها من شيطان وعن غيرهما هذا خلافة وروى الطبري
 عن جاهد في التفسير في قوله تعالى وقضينا لهم قرنا قال شياطين ثم ذكر
 المصنف في الباب سورة عشر حديث الاول حديث عابثة قالت سمع
 النبي صلى الله عليه وسلم الحديث وسبق في شرحه في كتاب الطبوع والبراه
 لسان من جهة ذلك المصنف انما يتبعها في السكيا طين على ذلك وسبق في اوضح
 ذلك هناك وذكر الشكر ذلك في بعض النسخ قوله وقال اللبث كتب في هشام



من عروة الى غيره ورواه موصولا في نسخة جيبى بن حماد ورواه ابو بكر بن داود عنه
الطحاوي حديث ابى هريرة في عقد الشيطان طارا من النائم تقدم شره في صلاة
الليل واذا سجد هو ابو بكر عبد الحميد بن ابي اويس ورواه من سماه عداه
الثلاثون حديث ابى هريرة في جعل الشيطان في اذن النائم عن الصلاة تقدم
بشره في صلاة الليل ايضا الصحاح حديث بن هاشم في النذب الى التسمية
عند الحج اعني ياتي بشره في كتاب الصحاح ان شاء الله تعالى الحنا سر حديث
عمر بن الخطاب عن الصلاة عند طلوع الشمس تقدم شره في الصلاة والظاهر
لا ادري اي ذلك قال هشام هو عروة بن سليمان الراوي عنه وقوله حاجب
الشمس هو طرف ففرصها الذي يبدا عند طلوعه وبقية عند الغروب
وقرنا الشيطان جانبا راسه يقال انه ينقسم في اجزاء مطلق الشمس
حتى اذا طلعت كانت بين حجابي راسه لتقع العدة له اذا سجد عروة
الشمس لها وكذا عند غروبها على هذا قوله نطلع بين قرني الشيطان
اي بالنسبة الى من ينشأ هذا الشمس عند طلوعها فلو نشأ هذا الشيطان
لواه منقسمنا عند هذا وقد تسكبه من رد عمل اهل الهبة القائلين
بان الشمس في السما الرابعة والثانية فيكون قد منقوا من ولوج السيار
ولا حجة فيه لا فكرنا وانما ان الشمس في الفلك السابع والسموات السبع
عند هذا الشرع غير الافلاك خلافا لاهل الهبة وهم شيخ البخاري في
هو من سلام ثبت كذلك عند من السكن وبه جزم ابو يعقوب والبخاري السلام
حديث ابى سعيد والاذن بقتل المار بين يدي المصل تقدم شره في الصلاة
السحاب حديث ابى هريرة في حفظ كارة رحمان تعلق شره في كتاب
الوكالة النكاح حديثه ياتي الشيطان قوله من خلقه ويكفنا اذا بلغ
فله يستعد بالله وليفتت ما يحرر الاسر من سال عنه في ذلك بل الجبا الى الله
في دفعه ويطلب انه يريد افساد دينه وعقله بهذه الوسوسة فينبغي
ان يستعد في ذلك بالاستعداد بغيرها قال الخطابي في وجه هذا الحديث
ان الشيطان ان ابى هريرة في ذلك فاستفاد النقص بالله منه وكنت عن
مطلوبه وذلك انهم قالوا وهذا خلاف ما لو تقر من احد من البشر
فانه يمكن قلعه بالحجة والبرهان قال والفرق بينهما ان الاذي يقع منه
الكلام بالسؤال والجواب والحال معه فهو راد اذ ارجى الطريقة
فامسأب الهبة انقطع واما الشيطان فليس هو وسوسته انها بل كل
الزم الى جهة ناع الى غيرها الا ان يقضي بالمراد الى الخيرة تعود بالله من
ذلك قال الخطابي على ان قوله من خلقه ريبك كلام مناهت يتقرب منه
اوله ان الخطابي يستعمل ان يكون متعلقا بهم لو كان السؤال يتجه الى استلام
التسلسل وهو محال وقد اثبت العقل ان له ثبات مستقرة في الحديث

فلو كان مقتفرا الى الحديث لكان من المحدثات انتهى والذي يخالفه من الثمرة
بين وسوسة الشيطان ومخاطبة الشرقيين نظرا لانه ثبت في مسلم بن حنبل
هشام بن عروة عن ابيه فهذا الحديث لا يزال الناس يتسألون حتى يقال هذا
خلق الله الخلق فمن خلق الله فمن وجد من ذلك شيئا يطبقه امتت باه فسوك
في الكف عن الخوض في ذلك بين كل ما يبل عن ذلك من يفتروا غيره وفي رواية
لمسلم عن ابى هريرة قال سألني فيها اشنان وكان السؤال عن ذلك لما كان واقفا
لم يستحق جوابا او اللق من ذلك نظيرا لامر باللف عن الخوض في الصفات والذات
قال المازني الخواطر على قسمين فالتي لا تستقر ولا عليها شبهة هي التي
تدفع بالاعراض عنها وعلى هذا يتناول الحديث وعلى مثلها ينطلق اسم الوسوسة
واما المخاطبة المستقرة للناسية عن الشبهة فهي التي لا تندفع الا بالنظر والاستدلال
وقال الطبري غلاما بالاسنفاذ والاستفاد بما مر اخره ام لا يربا لثام
والاحتجاج لان الصلح ينتفنا الله عن الموجد او ضروري ام لا يربا لثام
ولان الاسترسا في الفكر في ذلك لا يزيد المرء الا حيرة ومن هذا حاله
فلا علاج له الا اللجاء الى الله والاعتصام به وفي الحديث اشارة الى ذلك كثرة
السؤال عما لا يعني المبرور وما هو مستغن عنه وفيه علم اعلام النبوة
ماخبره بوقوع ما يتبع وقوعه وصياتي مرية لها في كتاب الا اعتصام ان شاء الله
تعالى الحديث التاسع حديث ابى هريرة اذا دخل رمضان صعدت
الشياطين تقدم شره في الصلاة العاصم حديث ابى هريرة في
موسى والخضرة صياتي شره في التفسير المأدب عشر حديث ابى هريرة في
في طلوع الفتن من جهة المشرق وكذا وقع السكا في عشر حديث جابر
منشا الفتن من جهة المشرق وكذا وقع السكا في عشر حديث جابر
محمد بن عبد الله الا يضاري المذكور في السكند هو من تكويح البخاري
وحديث عنه رواه ابو اسحق قوله اذا استخرج الليل وكان وجه الليل
في رواية التميمي اوقال كان حج الليل وهو يوم الجيم ويكسرهما والمعنى
اقباله بعد غروب الشمس يقال حج الليل قبل واستخرج جانحه
او وقع وحكي عياضه وقع في رواية ابراهيم استخرج بالعين المهملة بدل اللام
وهو تصحيف وعند الامم في رواية ابراهيم استخرج بالعين المهملة بدل اللام
وكان في كفه وكان حج الليل تامة اي حصل قوله فخلوه كن الاكثر فتعالي
الهبة وللسرخصي زعم الحالمهلة قال من الجوزيها مما حثيف على الصبيان
فذلك السامة لان العجاسة التي تكون بها الشياطين موجودة معهم
عاليا والذكري كحز منهم مفعول منها الصبيان عاليا والشياطين
عند انقضاء بهم يتملقون بما يكتمهم التعلق به فلهذا حث على الصبيان
فرد ذلك الوقت والحكمة في انتهازهم حينئذ ان حررتهم في الليل امكن منها

فلو

لم يفتأ يذم الظلام اجمع للفتور الشيطانية من غيره واذا كان كل سواد واهذا
قال في حديث ابي ذر فاقطع الصلاة قال لا يسود شيطان اهزجه مسلم
قوله واغلق بابك هو خطاب لفرد والمواد به كل عام فهو عام محمول المعنى ولا
شك ان مقابلة المرد بينه التوزيع وسبب في بقية الكلام على فواجد هذا
الحديث في كتاب الادب ان شاء الله تعالى الثالث عشر عن عبد بن مسعود تقدم
في الاعتقاد وفيه ان الله جعل للشيطان قوة على التوصل الي باطن الانسان
وقيل ورد على سبيل الاستمارة ابي موسى بن جابر في مقام البدن
شذوحي الدم من البدن الرابع عشر حديث سليمان بن عمرو في
الاستغناء في الادب والادراج بفتح العاد وبالجيم عرف في العنق الخامس
عشر حديث بن عباس تقدم في الرابع بقوله قال في حديث شيبان الاعمش
قال ذلك هو شعبة فليخبره شيبان السادس عشر حديث ابي هريرة
حدثنا محمود بن غيلان وقد تقدم هذا الحديث لهذا الاسناد
في اواخر الصلاة وقوله هنا فذكره ابي ذر تمام الحديث وقد تقدم هناك
فدعته ولقد هممت ان اوثقه الى سارية الحديث وقد تقدم هناك
شرح قوله فدعت وما في الكلام على بقية فوائده في احاديث الانبياء في ترجمة
سليمان عليه السلام وما في الكلام على امكان روية الحسن في اول الباب الذي
يلي هذا وفي الحديث ابا حنيفة ربط من عيشي هريرة تمن في قتله حق وفيه
ابا حنيفة ليس ير في الصلاة وان كانا طلبة فيها اذا كانت بمنى الطلبيات
لا بعد كلاما فلا يقطع الصلاة لقوله صلى الله عليه وسلم في بعض طرق هذا
الحديث اموذا به منك لا سباني ان شاء الله تعالى كحديث السباع عشر
حديث ابي هريرة اذا نودي بالصلاة ادبر الشيطان وقد تقدم شرح
في اواخر الصلاة في الكلام على سجود السهو الثالث عشر حديث
كل من ادم يلعب الشيطان في جنبه باصبعيه وسبب في شرحه في ترجمة
سور من احاديث الانبياء وقوله في جنبه كذا لكثيرا بالافراد ولا يذر
والخبر جاني جنبه بالثنية وذكره عياض في كتابه من رواية الاصيل
جنبه بالافراد ولكن يتاثر من ثنية من ثنية الموحدة قال وهو صحيح
قلت لعل نقطة سقطت من القلم فلا ينبغي ان يبيد ذلك رواية والله اعلم
فالمواد باب الحيلة التي فيها الجبين او الثوب الملقوف على الطفل
الستاسم عشر حديث في الدرداق في فصل عمر اوردته فتنصرا جدا
من وجهين وسبب في خامس في المناقب والقروض منه قوله الذي اجاره
الله من الشيطان فانه يتصور ان له منية يدرك على غيره ومقتضاه
ان للشيطان تسلط على من لم يحبه الله منه العشر ونحوها
في ذكرها ان اوردته معلقا عن النبي وقد تقدمت الاشارة اليه في

الكتاب

الملائكة

الملائكة وقد وصله ابو يعقوب في المستخرج من طريق ابي اسحاق الرازي عن ابي صالح كما ثبت
الليث عنه وقال يقال ان البخاري جعله عن عبد الله بن صالح الكندي والمشهور
حديث ابي هريرة في التناوب وسبب في شرحه في الادب وسبب في الاختلاف فيه
على سبيل المفقود بل هو عند من ابي هريرة بل ادا سطة او بوسطة
ابيه النضاني والمشهورون حديث عائشة في قصة قتل والده ذنيفة
وسبب في شرحها في عزوة احدا لتاخذوا المشركين حديثها في الالتفات في
الصلاة وقد تقدم شرحه في الصلاة الصرايح والعشرون حديث ابي قتادة
الروي في الصلوة من ابيه والحديث من الشيطان بالحديث اوردته من وجهين
وسبب في شرحه في القبر وفي اية الطرقت الثانية وان كانت لا وليا ملا
منها التصريح فيها بجهنم عبد الله بن ابي قنينة فقلصها ابن ابي شيبة في
والعشرون حديث ابي هريرة في فضل قول الله لا اله الا الله وسبب في شرحه في
الدعوات السادس والعشرون حديث سعد استأذن عمر على النبي
صلى الله عليه وسلم وعنده نسوة بالحديث وسبب في شرحه في المناقب
السابع والعشرون حديث ابي هريرة في الامرياء الاستتار وفيه ان
الشيطان يثبت على خيشوم من الحيشوم بفتح الحاء المعجمة وسكون الهمزة
التحتانية وضمة الهاء وسكون الواو وهو الانف وقيل المفضر وقوله فليستشتر
الكفر ما جوة من قوله فليستشتر ولا ان الاستتار يقع على الاستتار
بغير عكس فقد يستشتر ولا يستشتر والاستتار من تمام فائدة
الاستتار ان حقيقة الاستتار جذبا لا جمع الانف الى اقضاء
والاستتار اخراج ذلك الماء المقصود من الاستتار في تنظير واحل
الانف والاستتار يخرج ذلك الوسخ مع الماء فهو من تمام الاستتار وقيل
ان الاستتار ما اخذ من الثرة وهي طرف الانف نفسه فعلى هذا ان
استتار فقتل استتار من بعيد في انه تنا والى بانف او بطرفه فانف
فيه نظير ان ظاهرا الحديث ان هذا يقع لكلنا وكذا ان يكون فخرها
بمن لم يحترس من الشيطان لئلا يفتن من الذكر كحديث ابي هريرة المذكور وقيل
حديث سعد فان فيه وكان ثله جردا من الشيطان وكذا في اية الكرسي
فقد تقدم فيه ولا يترك الشيطان وعبدان يكون المراد بنو القرب هنا
انهم يقترب من المكان الذي يوسوس به وهو القلب فيكون منه على
الانف لئلا يتوصل منه الى القلب اذا استيقظ من استتار منعه من التوصل
اليه يقصد من الوسوسة فحينئذ فليستشتر متساو لكل مستيقظ ثم ان
الاستتار في حق من الوضوء اتفاق لكل من استيقظا وكان مستيقظا
وقالت طائفة بوجه في الضمير وطائفة بوجه في الوضوء ايضا وهما تادك
السنة بجرده من غير استتار ام لا خلاف وهو محل بحث وتأمل والتدبر

عليها انما لا تتم الا بما تقدم واسه اصل قوله بان ذكر الجن ونقراهم وعقابهم اشارة
 بهذه الترجمة الى اثبات وجود الجن والى انهم مكلفين فاما اثبات وجودهم
 فقد نقلنا ما امره بيننا من انهم لا يتكلمون ولا يفلا سفة والزنادقة والقدرة
 انهم على وجودهم اسما قال ولا يشجب من انكذلك من غير المنكر عن
 انما الكه من المنكر طين مع وضوح القرآن والاخبار والحجة قال وليس
 في هذه العقول ما يتفرد في اثباتهم قالوا الاثر ما استخرج اليه من نفاهم
 حضورهم عند الانس حيث لا يرونهم ولو شئت والابد وانفسهم قالوا وانما
 يستبعد ذلك من لم يحيط على ايجال الخلد ويات وقالوا انما هو انما
 وكثير من هؤلاء يفتنون وجودهم وينفون عنه الا ان منهم من يثبت وينفي
 تسليمهم الى الانس وقال عبد الجبار المعتزلي الدليل على انهم ليسوا
 دون العقول الا طريق الى اثبات اجسام غائبة لا في الشيء لا يد على غيره
 من غير ان يكون غير متعلق ولو كان اثباتهم باضطرار لما وقع اختلاف
 فيه الا اننا قد علمنا بالاضطرار ان النور صلى الله عليه وسلم كلف يتبين
 بالاثبات وذلك انهم من ان يتكلم على باجلا ده واذا ثبت وجودهم فقد تقدم
 في اواخر حقة الدار نفسهم قوله وحلقنا جانبا من ما رجع في تاريخنا
 في مبعثهم متا القاضى انهم انما قلا في قلا بعض المعتزلة الكثر احكام مولفة
 واختصاص مسألة صور ان يكون حقيقة وان تكون كشيعة خلافا للمعتزلة
 فوجدوا انهم انما حقيقة وان امتناع رويتنا لهم من جهة رقتنا وهو مردود
 فان الرقة ليست تنبأ لغة عن الروية وهو انهم عن بعض الاحكام
 الكشيعة اذ لم يخلق الله فيها ادراكا وروى البيهقي في مناقب الشافعي باسناد
 عن الربيع سمعت الشافعي يقول من زعم انهم انهم انما اطلقنا شهادتنا الا
 ان يكون نبيا انتهى وهذا هو الذي من بيهقي رويهم على صدورهم التي خلقوا
 عليها واذا من ادعيه انهم بركب شيئا منهم بعد ان يتطويع على صورة غي من
 الحيوان فلا يتدرج فيه وقد تفارقت الاخبار وتطورهم في الصور واختلفت
 اهل الكلام في ذلك فثبت هو تخيل فقط ولا يتقبل احد من صورته الا
 وقيل بل يتقبلون لكن لا ياتون اذ هم على ذلك بل من غير من الفصل فا فويل
 اشغلنا كالمسحور وهذا قد روي في الاول وفيه اثر عن عمر اخرجها انما في حجة
 باسناد صحيح ان الفضل ان ذكره عبد عمر فقال ان اهل الانس يستطيع ان يتحول
 عن صورته الى خلقه الله عليها ولكن لهم صورة كصورة مكة فاذا رايتم ذلك
 فاذا نوا اذا ثبت وجودهم فقد اختلف في اصلهم فقيل انهم من اولاد ابليس
 فمن كان منهم كفوا يسمى شيطانا ونسب الى الشياطين خاصة اولاد ابليس
 ومن عداهم ليسوا بنولده وهديت ابن عباس الا في نفسهم صور الجن
 يتولى منهم نوع واحد واختلف صنفة من كان كافرا يسمى شيطانا والاقبيل

حي

حي واما كونهم مكلفين فقلنا لان عبد الجبار عندنا انهم مكلفون وقال عبد الجبار
 انهم ضلوا كما من اهل النظر في ذلك الا ما حكى دريان عن بعض المعتزلة انهم يضطرون
 الى افعالهم ولا يسبوا مكلفين قالوا لا دليل على ما في انهم من ذم الشياطين
 والجن في شئ منهم وما اعد لهم من العذاب وهذه الحفصا لا تكون الا من خالف
 الامور وتطلب النور مع قلنه من ان لا يفعل الا باليات والاخبار الباطنة على ذلك
 كثيرة جدا واذا تفكرت فيهم مكلفين فقد اختلفوا هل كلف فيهم ام لا
 فذكر في بعض طوفا الضم ان ابن من اسم اثبات ذلك قال من قال بقوله انهم كلف
 باذاتة تعالى اخبر ان من الجن والانس رسلا ارسالوا اليهم ليلو جاز ان الواحد
 رسول الجن رسلا الانس ليلو جاز عنك وهو فاسد انتهى اجاب بطريق
 ذلك بان معنى الآية ان رسلا الانس رسلا من قبل الله اليهم ورسلا الجن
 هم الله في الارض فمهما كلفهم الرسلا من الانس ويطفوا قلوبهم ولهذا قال
 قائلهم انا مصيحا كما بانزل من بعد موسى لا تبهوا حتى من حزم بانه صلى الله
 عليه وسلم قال قال كان النبي يبعث الى قومه قال وليس الجن من قوم الانس
 فثبت انهم انبياء اليهم قالوا علم يبعث الى الجن من الانس نبي الانبياء
 صلى الله عليه وسلم ليعوم بعثت الى الجن والانس با نقاش في حقي وقال ابن
 عبد البر انهم يبعثون الى الانس صلى الله عليه وسلم يبعث الى الانس والجن وهذا ما
 فضل على الانبياء ونقل عن ابن عباس في قوله تعالى في سورة غافر وقد
 جاءه يوسف من قبل بالبينات قال هو رسول الجن وقال امام الحرمين
 في ابي رشاد في اثبات الكلام مع العيسوية ولقد علمنا ضرورة انه على الاسلام
 ادعي كونه مبعوثا الى الجن قال ابن عسكارة في قوله في ذلك على السلف من
 الصحابة والتابعين وائمة المسلمين قلت وثبت الكفر بذكره في حجة
 وكان النبي يبعث الى قومه وبعثت الى الانس والجن في اخرجها انما في حجة
 ابن الكلبي كان النبي يبعث الى الانس فقط وبعثت في الانس والجن واذا
 تفكرت فيهم مكلفين فم مكلفون بالتحديد وان كان الاسلام واما ما عده
 من الفروع فما اختلف فيه لما ثبت من النبي عن الروث والعظم وانما والجن
 وسبائهم السجدة النبوية حديثا في هجرة وفي اخره فقلت ما بال
 الروث والعظم قالوا طعام الجن الحديث فدل على حوازينها ولهم الروث
 وذلك حرام على الانس وكان ذلك روي احمد والحاكم من طريق عكرمة عن ابن
 عباس قال خرج رجل من خيبر فبصر رجلا من رجال الانس يقول لرجل
 حتى يدها ثم لحقه فقال له ان هذا بين شيطانان فاذا اتيت رجلا من
 صلى الله عليه وسلم فاقرأ عليه السلام واخبره انما في حرمه قاتنا سلم
 ولو كانت بقوله لبعثنا بنا اليه قدام الرجل المدينة اخبر النبي صلى الله عليه وسلم
 بذلك فنهى عن الخلة اي عن السفر منفردا واختلف ايضا هل ياكلون ويشربون

وتبين انهم لا يقبلون في وقتيل مقابل مشوا خلفوا فقتلوا اكلهم وشربهم
 قتلوا واستراح لا يمنع ولا يجمع وهو مردود وجماداه ابو داود من حديثه
 من فعلته قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم جالساً ورجل يأكله لم يسمع
 ثم سرف اخوه فقال النبي صلى الله عليه وسلم انما الشيطان اذا كان معه قتل
 استغنى ما في بطنه وروى مسلم بن حديث بن عمرو قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
 لا ياكل احدكم ليشماله ويتشرب ليشماله وروى عبد بن حماد عن ابن عمر بن عبد
 ان ابن ابي عمير قال سمعت رجلاً يقول ولا تاكلون ولا تشربون ولا تتكلمون ولا تتكلمون
 بهم يتبع منهم ذلك وهم السعالي والفقول والفقول وهذا ان قد تكلمت جابها
 للفقول من الاولين ويوكبده ما روي عن جابر بن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم
 الكفشي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الكفشي على كل لغة اصناف صنف
 له اربعة بطير وروى في الويك وصنف حيات وحقاريد وصنف حلكون ويطيرون
 وروى في ابن ابي عمير في قوله لكن قال في الثالث وصنف عليهم الحساب
 في القباب وسبب ان شئ من هذا في الباب الذي يليه فروى في ابن ابي عمير
 طريق بن زيد بن جابر احدثت ان الشافعيين من صفات النبي صلى الله عليه وسلم
 بيت الاثر في صنف بيتهم من الكفشي الا وضع القدر انزلوا فتفتت فاصغر المشا
 كذ لك واستدل من قال بانهم يتناكحون بقوله تعالى ان يتكلموا ولا جان
 ويقولوا فقالوا فتخذونه وذو نبيته اولى من ذواتي والذاتة من ذلك كما صر
 واعتدل ان اطلق الله تعالى اهل النار في خلق من النار من البيوت
 والحفة ما يمنع معه التوالد والحوادث ان اصلهم من النار كما ان اصل
 الاردمي من التراب فيقال الا ادمي ليس طيناً حقيقته كذلك الكفشي ليس ناراً حقيقته
 وقد وقع في المصنف في قصة تفرقت الشيطان للنبي صلى الله عليه وسلم في الاخرة
 فحقيقته حتى وجدت ربيته على يد ربي فقلت هذه النار التي استخرج ابراهيم
 من استنكر قوله تعالى ان من خلق الخلق فانه خلقه من النار من البيوت
 تحرق النار النار وما قول المصنف وتراهم وحقهم فلهذا استنكر من استنكر
 تكليفهم وانهم يعاقبون على المعاصي واختلفوا في بيان كونه من النار
 واجاب عن هذا من طريق ابي البرناد موقفاً قال اذا دخل اهل الجنة الجنة
 وان نار النار قال الله كوني الجنة وسائر الامم من غير الجنة كوني
 ناراً فحينئذ يقول الكافر يا ليتني كنت شراً باكر وكونت ابي ان لا يسا
 عن ابي شيان بن ابي سيلم قال ثواب الجنة ان عماراً من النار يقال له كوني
 شراً باكر وكونت ابي حنيفة بن عوف هذا القول وقد جعل الجنة من النار
 على الطاعة وهو قول الامة الثلاثة والاولى ابي يوسف ومحمد بن
 الحسن وغيرهم في اختلافوا اهل بيده فكلون مدخل النار على اربعة اقوال
 احد ما نزل وهو قول الاكثر انما يمكن نون في ريع الجنة وهو منقول عن

مالك وطائفة وثالثها انهم اصحاب الامم اعنوا بها التوقف عن الجوارح في
 هذا عند حساب من ابراهيم بن طريق ابي يوسف قال قال من ابراهيم في هذا
 لم يكاتب فافوضوا ما منكم في ذلك فوكت الله تعالى ولكل من خات بها
 عملوا فلو شئوا الى هذا الا انكار المصنف بقوله بعد ما ايا مطر الجحيم والانس
 يا تكلم بلسانكم فان قوله تعالى لكل درجات كما علموا بالآية التي بعد هذه
 الا يتواستدل بهذا الآية اجناس من عبد الحكيم واستدل من وجهين
 ذلك بقوله تعالى اولئك الذين حق عليهم القول في انهم قد خلت من قبلهم
 من الجحيم والانس الآية فان الآية بعد هذا ايضا ولكل درجات كما علموا
 ابو الشيخ في تفسيره عن مفسر ابن سبي حله الكتاب بين من قال بان من شئوا
 وهو لا يجمع في تفسيره الا التقليل الذي عليه الحساب والقباب وقول
 عن مالك انه استدل على ان عليهم القباب ولهم القباب بقوله تعالى وويل
 خاف مقام ربه جنتان ثم قال ضاير الا ان يكلف ما في والحق ان الله
 والجحيم فاذا ثبت ان جهنم مؤمنين والمؤمنين من سكانه ان جحيم مقام ربه
 ثبت المملوك وانه اعلم قوله بحسبنا نعمنا بربنا بقوله تعالى
 حكما عن الجنة من يوحى بربه فلا يخاف حشوا ولا رهقا قال ابن ابي عمير
 الجحيم الغصن والرهق الظلم ومفهوم الا ان من تكلم ما في جحيم
 فدل ذلك على ثبوت تكليفه فوكت الله تعالى هذا وهو جعلوا بينه وبين
 الجنة نسبا الى اخوه ومسله الفريابي من طوفا ابن ابي عمير عن جاهد
 وفيه فقال ابو بكر فمن اهلها هم قالوا ثبات سرورات الجنة الى اخوه وفي
 قال قلت لابي انهم سيخفون من الحساب قلت في هذا الكلام الا خير
 هو المتعلق بالترجمة سرورات بفتح لامه والراجم سرية تخفيف الرا
 اي سرية ووقع هنا في رواية واهاهين وانفسه وانما انهم هو ما هو
 موقع ايجنا لغير الكسبي عند محضوف بالافراد ورواية اخلص
 قوله جند محضرون عند الحساب ومسله الفريابي ايضا بالاحسن والمذكور
 عن جاهد ثم ذكر المصنف حديث ابي سبيد لا يسمع مدكي صوت المودن
 حين ولا السن الا شهيد له وقد تقدم مشروفا في كتاب الاذان والمغزف
 منه هنا انه يدل على ان الجنة محشرون يوم القيامة قوله باب قوله
 تعالى وان من عرفنا الا قليل غفرنا من الجنة يستحقون القرآن في قوله فضلال
 سبيد سبياً في القول في تعيينهم وتعيين بلد لهم في التفسير ان طائفة
 قال قوله صرفنا وجهنا فوكت المصنف وقوله مصرفا معدله هو
 تفسير ابي عبيدة واستشهد بقوله ابي كسبوا بالوحدة ان سهل عن
 مينة من مصرف ام لا فلو ان قباله متخلف عنه لم يثبت للمصنف
 في هذا الباب حديثاً ولا لايق به حديثاً بن عباس الذي تقدم في صفة

مالك

في منبج وخرج ان يفت عندنا او ظهرت لنا او عدت اليها قوله وقال عبد الرزاق
 عن عمر قراد ابو لباية اوزيد بن الخطاب يريد ان يهجر رماه عن الزهري بهذا
 الاسناد هذا الضحك في اسم الذي لقي عبد الله بن عمرو روايته هذا اخرجها
 مسلم ولم يثبت لها وساقه احمد والطبراني من طريقه قوله ابو بصير بن ابي
 ابن زياد وابن عيينة عن سفيان واخوه الكلب والزهري ان هذا الازدي
 تابعوا عمر اعدوا رواته في الشك المذموم ما رواه ابو بصير في حديثه مسلم
 ولم يثبت لفظها وساقه ابو عوانة وابو داود بن عيينة قاضيهما اخرج
 والزهري في مسندهما منه ووصلها مسلم وابو داود من طريقه وفي رواية
 مسلم وكان ابن عمر يقتل كل حية وجدها فابصره ابو لباية بن علي بن
 اوزيد ابن الخطاب واما رواية اسحق وهو ابن عمار الكلب في رواية في نسخة
 واما رواية ابو بصير وهو يروي عن الوليد بن يحيى في حديثه مسلم وفي رواية
 قال عبد الله بن عمر فقلت لا اترك حية اراها الا قتلتها فنادى في رواية قال
 الزهري ونحو ذلك من حديثه ما قوله قال صالح بن ابي حفصة وجمع الي
 اخوه يعني ان هذا الثلاثة رواه الحديث عن الزهري في حديثه بن
 ابي لباية وزيد بن الخطاب ما رواه صالح وهو بن كيسان في حديثه مسلم
 واثبت لفظها وساقه ابو عوانة واما رواية ابي حفصة واسمها في حديثه
 في نسخة من طريق ابي اجدان عن ابي بصير وهو قوله وانما رواته بن جمع وهو
 ابراهيم ابن اسماعيل بن جمع بن ابي بصير في حديثه بن ابي بصير في حديثه بن
 الباقين وابن السكن في كتاب الصحابة قال ابن السكن اجدان بن جمع بن
 ابي لباية وزيد بن الخطاب الا بن جمع هذا وهو بن ابي بصير وفي رواية
 عن الزهري فقال انتهى في حديثه عن ابي بصير وهو عنده عن الزهري
 عنه مسجنان بن كاذب هل وعبد الله لم يثبت في حديثه بن ابي حفصة
 وصالح فصار من رواه بالجملة لكن ليس فيهم من يقارب الخمسة
 الذين روه بالمشكاة الا صالح بن كيسان وسفيان بن ابي بصير بن ابي بصير
 وجماعة اخرين الذين رواته بن عمر هو ابو لباية بن بصير في حديثه ما خرج
 اليه البخاري من تقديمه له رواية في حديثه بن يوسف عن مهران في نسخة على
 ذكرها في بابها في رواه اعوانة لم يثبت في حديثه بن ابي حفصة في حديثه بن ابي
 في هذا الا في نسخة من رواه ابو بصير لا يثبت في حديثه بن ابي بصير
 ولذا ذكره في حديثه وسفيان بن عيينة عليه بعد قتلها في الحديث الذي
 عن قتل الحيات التي في البيوت الا بعد الاثنا عشر وهذا طيفيتي في حديثه
 قتله في رواية في حديثه بن ابي بصير عن مسلم الا ان قتل غيرهما
 بعد الاثنا عشر في حديثه بن ابي حفصة فانه قال في الحديث والاب
 في ذلك الا يثبت في حديثه بن ابي حفصة وجماعة اخرين في حديثه

ابن سفيان الخزاز بن يونس بن مالك بن ابي بصير عن ابي بصير في حديثه
 او ابي لباية بن ابي بصير في حديثه في كتاب الفتن فيها رواه ذكر الزهري في الاطراف
 بنحوه في مسنده في البخاري بن ابي بصير في حديثه من هذه الطريق في الحديث
 وهو في حديثه وابو داود في حديثه في الفتن في الحديث في حديثه في حديثه
 ابي بصير هذا باب خبر مال المسلم عن يجمع بها ضعف الحديث وسقطت
 هذه الترجمة من رواية النسفي ولم يذكرها الا في حديثه وهو الاثني
 بالحال لانه الاحاديث التي تلحق حديث ابي بصير ليس فيها ما يتعلق بالفتن الا
 حديث ابي بصير في الحديث في حديثه الثالث حديث ابي بصير في حديثه
 الاثني عشر في حديثه في حديثه في حديثه وهو كسرا الفاف وفي
 الموحدة هي من جهة وفي ذلك اشار الى نسخة كذا في حديثه بن ابي بصير
 الفرس من اطا عه من العرب كما نمت من جهة المشرك بالفتنة في الحديث
 وكانوا في عاتق الفتنة والتكبر والتجبر حتى منق ملكهم كتاب النبي صلى الله عليه وسلم
 اليه كما سياتي في موضعه واستقرت الفتن من قبل المشرك كما سياتي في بيان
 وافصح في الفتن قوله والنسفي بالحكاية يعرف ومنه الاحكام بالنفس والحكاية
 بن الحجة وفقد التحقانية والمدالك والاحتقار بالفتنة قوله الفداء في حديثه
 اليه عند الاكبر وحكي ابو بصير عن ابي بصير في حديثه في حديثه وقال في
 حمود بن ابي بصير في حديثه في حديثه في حديثه في حديثه في حديثه
 الحركات والسكته في حديثه في حديثه في حديثه في حديثه في حديثه
 في حديثه وحيله وهرجه ونحو ذلك والفتنة هو الصوت الشديد وحكي
 الاختصاص ورواه ان المراد بالفتنة من يبيح الفداء فجمع فدفق
 وهي الجوارح والاصابع وهو بصير وحكي ابو بصير في حديثه في حديثه
 ان الفتنة في حديثه في حديثه في حديثه في حديثه في حديثه
 ابو بصير والفتنة في حديثه في حديثه في حديثه في حديثه في حديثه
 مصنف ويوجد في حديثه في حديثه في حديثه في حديثه في حديثه
 عند اصول ابناء ابي بصير في حديثه في حديثه في حديثه في حديثه في حديثه
 وقال الخطابي في حديثه في حديثه في حديثه في حديثه في حديثه
 وذلك يعني في حديثه في حديثه في حديثه في حديثه في حديثه
 اي ليس من اصل الحديث بل من الحديث في حديثه في حديثه في حديثه
 عن ابي بصير في حديثه في حديثه في حديثه في حديثه في حديثه
 الخليل في حديثه في حديثه في حديثه في حديثه في حديثه
 وقوله في حديثه في حديثه في حديثه في حديثه في حديثه
 تطلق على الابل نوبة والاشجار والاشجار في حديثه في حديثه في حديثه
 لما في حديثه في حديثه في حديثه في حديثه في حديثه

ابن سفيان

الفتح بذلك لانهم غالبوا هذا اهل الجبل في التوسع والكثرة قوتها من سبب الفجر
والخيل وقيل ابادها اهل الفتح اهل اليمن لان غالبوا خيبرم الفتح خلا
ربيعه ووضعتهم اصحاب الجبل وروى ابن ماجه عن عبد الله بن مسعود قال قال
النبي صلى الله عليه وسلم قال لهما اتخذني الفتح فان فيها بركة الصرايح
حديث ابن مسعود وهو حديثنا هو القطان واسمها هو ابن ابي خالد
وفليس فقوي ابن ابي حازم قوله مشاربيه نحو اليمن فقال لا يمان يمان
فيه ففتب علي بن زعيم ان المراد بقوله يمان الاضمار لكون اصله من
اهل اليمن لان في مشاربه الى جهة اليمن ما يدل على ان المراد به اهل اليمن
لا الفتح كما ان اصله منها وتنبه الثنا على اهل اليمن اصراهم الى الامان
وهن قولهم له وقد تقدم في قولهم التمسرك حين لم تقبلها بنو تميم
قوله يدري الخلق ومسا في بنية كسره في اول المناقب وبين الاختلاف
بقوله الايمان يمان وقوله قربا الشيطان اي جانبا راسه قال الخطابي
قربا المثل يقرب الشيطان فيما لا يجوز من الامور وقوله ارق الامة
اي ان غنما قليا جد هم رقيقوا ذار قال الثنا اسرع لغوا لثني
اي قاي وراه الحديث الحد بيضا الخامس حديث ابي هريرة قوله عن
خضر ابن ربيعة هذا الحديث ما اتفق عليه الامة الحسنة قضاها في اصول
على اخرجه عن شيخ واحد وهو قتيبة بهذا الاسناد وقوله ان سمعتم
صاح الامة تكسرا كهيئة ونحو الغنانية فهو كيد وهو ذكر الراجح
والله اعلم بخصيصة البيت لغيره من معرفة الولاية لانه يقسط
فيها اصواته تقسط الايكاد يتفاوت ويوالي صياحه قبل الفجر وبعده
فلا تكاد يحيط سوا طائر الليرام قصور ومن ثم افق بعض الشافعية ما عدا
الديك كبر في الوقت ويبره الحديث الذي سا ذكره عن زيد بن خالد
قوله ما يفار ان ملكا يفتق اللام قال عاصم كان السبب فيه رجلا يامين
الملاية على دهايه واستغفار ربه وثبها ذم له بالاطلاس ويؤخذ من
استحياب الدعاء عند حضور الصالحين تبركهم ومومن حبان
واخرجه ابن داود والحاكم من حديث زيد بن خالد رفته كالتسبيح والركبة
فانه يدعى الى الصلاة وعند البراء بن عبد الرحمن هذه الارجح سبق قولهم صلى الله
عليه وسلم ذلك فان دعاء صرخ فلمنه رجل فقال ذلك قال الحلبي
بيد منته ان كل من استغنى استغنى الخبير لا يقبل ان يسبب ولا يفتان
به بل يكبر ويحسن اليه قال والفتى معنى قوله فانه سبب في الصلاة ان
يقول دعوتك مستغنى صلوا او حانت الصلاة قال ابن ابي عمير عن
طالع الفجر وهو غنائز والقطرة قطرة قطرة عليه قوله فان استغنى بها ق
الخير زاد التسبيح والحاكم من حديث جابر بن نيار الكلبى قوله فانها

رات سخط طائفة من كبر الطير التي من جده شيخا بن ابي رافع وهو لا يمتدحها حتى يرك
شيطانا او يتخلفه بالانطيطان فان كان كذا فاذكر والله وصلوا على
قاله يمان وقاية الا يبر بالتحوذ لنا بخير من سكر الشيطان وشعر
وسيو سبه بغير الحامسة في وضع ذلك قاله الكداودين يتكلم تحت اليد
حين صياحه من الصوت والقيام على الشجر والغيرة والسجاة وكثرة
الجماع الى سكره من صبيحة جارا بر ابي رافع من وجد اخره سببا بن سكره
في اشياء الالباب والفتايل قاله جابر بن عمر وهو من هرج واجه
البيت كور في اهله هو ابن رافع كما عدا في فهمه ومثل ان يكون من حضور
وقد اهل المريرة في الاطراف تتفاح الخلف جنود الى هذا الموضوع كسماح
حديث ابي هريرة في لغير خالده هو الحد او محمد بن سيرين والاسناد
كله بصريون الا في هريرة قوله هو الا راها اهل القاربا سكان الامة وعند
يسلم من طريق اخر من ابن سيرين بلفظ القارة بجمع رواية ذلك انه
يوضع بين يديه ليعرف الفتح فتشرب به ويوضع بين يديه بكميل كليل فلا تشرب
قوله فحدثت كذا قاله وهو ابو هريرة في وقوع في رواية مسلم فقال له
كعب انت سمعت هذا قوله قلت افرا التوراة هو استنهاض النكار وفي
رواية مسلم ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان ابا هريرة لم يكن ياخذ عن
اهل الكتاب وانما العجا في الذي يكون كذا ان ابا هريرة لا كليل للراي
والاجتهاد في كليل الحديث كليل الرفع وفي سكون كعب عن ابي هريرة في
بهريرة ولا تعلم تزوجه وارها جميعا لم ييلها حديث بن مسعود قال
وقد روت النبي صلى الله عليه وسلم القردة والخنزير فقال ان الله لم يجعل
لشيء تسليلا ولا حقيبا وقد كانت القردة والخنزير يرقل ذلك وعمل هذا عمل
قوله عليه السلام ارا انا الانا بفقانه كان يظن ذلك في علم بانها ليست
في هي قال بن تميمية ان من هذا الحديث والافا القردة والخنزير هو الذي ليس
باغيا بنا فقال بن تميمية بن تميمية وسبب في من يذوق كليل او اجنوا
ابن ابي عمير قال بن تميمية بن تميمية بن تميمية بن تميمية بن تميمية بن تميمية
فويستعملها سمها من قبيلة هذا يقول جارية قال بن تميمية بن تميمية بن تميمية
جدة فبعض من كليل بن تميمية بن تميمية بن تميمية بن تميمية بن تميمية بن تميمية
تدري كليل بن تميمية بن تميمية بن تميمية بن تميمية بن تميمية بن تميمية بن تميمية
روح مومنين فبعض من كليل بن تميمية بن تميمية بن تميمية بن تميمية بن تميمية بن تميمية
احبنا لما الفتح اسبغ في النار لم يكن في الوجود حيا الا الحيات عند النار
الوزع فبعض من كليل بن تميمية بن تميمية بن تميمية بن تميمية بن تميمية بن تميمية
والف كليل بن تميمية بن تميمية بن تميمية بن تميمية بن تميمية بن تميمية بن تميمية
لفظ احبنا بن تميمية بن تميمية بن تميمية بن تميمية بن تميمية بن تميمية بن تميمية

رات

وادادنا من خطب اهل البصرة فانه لم يسمع منه واداه اقوله ويزعم سعد بن
 ابي وقاص بن علقمة ان يكون عروة فليكون فليكون فليكون فليكون فليكون فليكون
 وكنان ان يكون عابثة فيكون فليكون فليكون فليكون فليكون فليكون فليكون
 يكون من قول الزهرى فليكون فليكون فليكون فليكون فليكون فليكون فليكون
 الدار قطن اخرجها من طرف ابن وهب عن يونس واما
 معا عن ابن شهاب بن عروة عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم
 قال للوزع فويستقو عن ابن شهاب بن عروة ان النبي صلى الله عليه وسلم
 صلى الله عليه وسلم من ابي بكر بن عبد الله بن عثمان بن شهاب بن عروة
 وابن شهاب بن عروة عن ابن شهاب بن عروة عن ابن شهاب بن عروة
 حديث شهاب بن عروة عن ابن شهاب بن عروة عن ابن شهاب بن عروة
 معا عن الزهرى عن معاوية بن عمار عن ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم
 امر بقتل الوزع وسماه فويستقا فكان الزهرى وسماه فليكون فليكون
 ليونى ولم ار من غيره عدا ذلك من الطراح ولا من اصحاب الاطراف
 فلهذا كثر الخطب مع مدني ثم ثوريليا ان النبي صلى الله عليه وسلم امر
 بقتل الوزع فاعلمنا اوردته فليكون فليكون فليكون فليكون فليكون فليكون
 من ابيها وبنها لا يباين وقد تقدم قولنا في قبيله حلبي عابثة بانه من
 وام ثوريليا اسمها عزيق بالهمزة من صفرو وثوريل عذيلة يقال له عازية
 فريسية ويقال انصارية ويقال دوسية الصفا فليكون فليكون فليكون
 في قول ذي الطنينة والاشجورده باسمنا ومن اهلها في كل واحد منها
 فاورد بعد مدني بن عمر في ذلك عن ابي ربيعة بن عمار بن عمار بن عمار
 من وجه اخر في اول الباب قوله في اول طرقت حديثك عابثة فابعد حماد
 من سلمة بن عبدان حماد بن سلمة في رواية اياه عن همام واسم ابي
 اسامة ايضا حماد ورواية حماد بن سلمة وقيل حماد عن عمار بن
 قوله عن ابي يونس القشيري هو حاتم بن ابي صفيرة وهو بصري ومن
 دونه واسم من لوقه في قولنا ان ابن عمر كان يقتل الحيات لم يبي هو يفتح
 النون وهاهنا نبي هو بن عمرو وقد بين بعد ذلك سبب تسمية عن ذلك
 وكان بن عمر ياخذ اول العوم امره صلى الله عليه وسلم يقتل الحيات
 وقلنا حصرنا ابو واود بن حمد بن عابثة مرفوعا فليكون فليكون فليكون
 فمن تركن لقا فة تار فليكون فليكون فليكون فليكون فليكون فليكون
 حابطه فوجد فيه نسا عية هو تكسر لسين الهمزة وسكون اللام
 بعد هاء يجر وهو جناد وكان فليكون فليكون فليكون فليكون فليكون فليكون
 احزمي فونقا فليكون فليكون فليكون فليكون فليكون فليكون فليكون
 له با في داره يستفرب بها ابي المستنير فوجد العنان فليكون فليكون فليكون

ابن عمر التمسوه ما تكلوه فقال ابو ربيعة لا تقتلوه ومن طرف يحيى بن سعيد
 وبنوا جزنا فغ عن تايغ نحو وعنى ان يكون القصة فليكون فليكون فليكون
 ويب ل ذلك قول بن عمر في هذه الرواية وكتب اقبليها لذلك وهو
 القابلية فليكون فليكون فليكون فليكون فليكون فليكون فليكون
 ان كان الاستفنا فليكون فليكون فليكون فليكون فليكون فليكون فليكون
 والى قول يونس بن الجناد وحق ان يكون فليكون فليكون فليكون فليكون
 فالتلوه والحنان كسيرا لجهه فليكون فليكون فليكون فليكون فليكون فليكون
 الصبورة في قول الرقيقة الكفيلة وقيل الدقبية ايضا الحان في عشر
 مديك عابثة وبن عمر في الجند في كاهنح على الخدم في ختاش فليكون
 في حديثك فليكون فليكون فليكون فليكون فليكون فليكون فليكون
 التصغير وهذا كثر ما يتن في الدال على هذه الصبوة وقلنا الصبا في
 الحد باها والحديثة اي هجرة وزيادة ها وبالفتنيد يد يد فليكون فليكون
 والصواب اما الحد بالفتنيد من هذا ما فليكون فليكون فليكون فليكون
 فلان تجد في فلانما اي يبان هذه ويقال وعنا جزا اي حاتم اهل الجند
 يقولون لهذا الطبا يباين فليكون فليكون فليكون فليكون فليكون فليكون
 الازهر في قصور وقلنا الحد بالفتنيد فليكون فليكون فليكون فليكون
 مستوفى في كتاب الكون في روية الفتنيد في هذا الباب اذ
 وقع الباب في كتاب الكون فليكون فليكون فليكون فليكون فليكون
 ايضا ما يباين فليكون فليكون فليكون فليكون فليكون فليكون فليكون
 الفتنيد فليكون فليكون فليكون فليكون فليكون فليكون فليكون
 بالهجرة من يكون النون فليكون فليكون فليكون فليكون فليكون فليكون
 بشي قائل الكون فليكون فليكون فليكون فليكون فليكون فليكون فليكون
 في بن عروة بن عمرو في قولنا ان حماد بن سلمة في ارجوا ان يكون
 احا فليكون فليكون فليكون فليكون فليكون فليكون فليكون
 وقد تروى عن حماد بن سلمة في قولنا ان حماد بن سلمة في قولنا ان حماد بن سلمة
 عند مسلم بن الحجاج في قولنا ان حماد بن سلمة في قولنا ان حماد بن سلمة
 ابا سميل بن يحيى بن عمار بن سلمة في قولنا ان حماد بن سلمة في قولنا ان حماد بن سلمة
 قوله عن ربيعة بن ابي عمار بن سلمة في قولنا ان حماد بن سلمة في قولنا ان حماد بن سلمة
 انك طرف كاسم ابيه وان فليكون فليكون فليكون فليكون فليكون فليكون
 من يد فليكون فليكون فليكون فليكون فليكون فليكون فليكون
 فالهجرة من ما يباين فليكون فليكون فليكون فليكون فليكون فليكون
 يقولون في قولنا ان حماد بن سلمة في قولنا ان حماد بن سلمة في قولنا ان حماد بن سلمة
 قال بن عروة بن عمرو في قولنا ان حماد بن سلمة في قولنا ان حماد بن سلمة



وخصيات كانه هزوة زاد في الرواية الماصية واعلموا الابواب واذا كروا السلم
فان الشيطان لا يفتق بابا مغلقتا قوله والفتوحا بيرة وصل وكسوا القمار
وكون هربا بعدها مشاة اي ممنوعا ايكم والمعنى انهم ممنوعون من الحركة
في ذلك الوقت قوله عند المصطفى الرواية المتقدمة في هذا الباب اذا
جاء الليل اما مسيتم فكفوا صبيانكم فلو فان للجز انتشارا وخطفة
منه انما الجهة والطلا المصلحة والنافي لرواية الماقتية فان الشياطين
تسكن حديد وان اذ هب ساعده من الليل وفي رواية الكشيها فاذا
ذهب وقامه ذكره باعتبار الوقت قوله فان القوي بصفة هي القارة قد
تقيم بقبضه ذلك في الحقول اجترت بالجم والتشديد لرواية الاسمعي
بجوابه من تباين في الاستيدان حديثا بن عمر بن قيس لا تنزلوا النار في
بجوابه من تباين في الاستيدان حديثا بن عمر بن قيس لا تنزلوا النار في
وانما التفسير المفضل فاما خف سبها هزوة دخل في ذلك وان
حصل لان سبها لولا لبا بة بالانتقال الصلة وقاله طري
جريم او من هذا الباب من باب المرشاه الى المصلحة وعتملان يكون
الحد من اسباب حق من يفعل ذلك بعينه امتثال الامر في النزول
ظن يوم ان الامم يفتق الابواب عام في الوفاة كلها وليس كذلك فانها
تفتق بالليل وكان انضغابا من الليلين لانها رعايا اصل التيقظ
تختلف العمل والاميل من جميع ذلك يرجع الى استئذان فانها لو ان يسيروا
الفتوحا في حرق النار في حرج وحبيب عن عكلا فان الشيطان
يعني ان من حرج وحبيب هذا العمل روبا هذا الحديث عن عكلا فان الشيطان
كثيرا في رواه كثيرين عن شيطان الا انما قال في روايته فان الشيطان
كثيرا في روايته فان الشيطان روبا في حرج وحبيب في قوله في اواب
هذا الباب ورواية حبيب وصل الى حرج وحبيب في قوله في اواب
عن حبيب المذكور المصنف الكافي عن حبيب بن مسلمة في قصة
الجندي فلو عن اسرائيل بن الاعشى ان حجاب بن ادم رواه عن اسرائيل بن
شيبان فورد هذا الحديث عليه في نسخة اخرى عن حبيب بن مسلمة في قوله
عقبة بن قيس بن ابي عوانة عن حبيب بن مسلمة في قوله في عوانة
مقتات في تفسيره لرواية قوله وقال حبيب بن ابي عوانة في قوله
ومسليمان بن قيس عن الاعشى عن ابي حنيفة عن ابي اسود بن عبد الله بن
ان هؤلاء الثلاثة طالعوا اسرائيل فعملوا الاسود بدل علقم ورواية حبيب
ومسليمان المؤلف في الحج واملحوا في ابي عوانة في حرجها العزيم وهي عند
والنار ما يتسليمان بن قيس فلو ان علقم عليها فوصولة قوله في علقم
طريق في املا ما تلاها من صفت هي بطر طرية في طر ورواية حبيب ابي انهم

احتقروا ما عند قبيل ان يحف ريقه من تلامتها وعتملان يكون ومنها في طرية
سبهوا لتناول اول انكبه وقوله وقيت بشير لم ابي تقتلها لباها وهو
بالنسبة اليها واما ما نقله بالنسبة اليهم وقصه جواز قتل الحنة
في الحدم جواز قتلها في حجرها والحجر بمن الجبر وسكون الجملة معروف
ان حرام بع عسكر فالخامس عن حبيب بن ابي حنيفة بن عمرو بن ابي هريرة
من طريق حبيب بن ابي حنيفة وهو ابن عمر بن ابي حنيفة بن عمرو بن
سعيد الحنظلي عن ابي هريرة والقائل قال وحدثنا حبيب بن ابي حنيفة
الاعلى المذكور في الاستناد المذكور وهو بن عبد الاعلى الحنظلي قوله
دخلت امرأة لم اقف على اسمها ووقع في رواية انها حبيرية وفي اخرى انها
من بني سواك وكذا كسمل ولا تقنا فبينما لان طابفة من حبيروا بقا قد
دخلوا في اليهودية ففسدت اليها وبها تارة والي قسيتها اخرى وقد وقع
ما يدل على ذلك في كتاب البحث للبيهقي وابداه عبا من احتمال الا وخراب
النووي فانكره في هزوة ابي حنيفة هرة ووقع في رواية هرام عن
ابي هريرة عند مسلم من حريه هرة وهو بعناه وحريه بنتي الجبر حريه
الراغب في حريه المدا طيرة التي في النيسور وحريه بنتي الجبر حريه
العا والعا والعا جمع المر على هرة كقوله وقوله في حريه على هرة
وقرب ووقع في حديث جابر الماصي في الكسوف وعرضت على النار فوايت
فيها امرأة من بني اسرائيل فذهب في هبة لها الحديث قوله من حنفا من
الارض بفتح الجهد ويجوز فيها ويعتق بين بنينا الف الاول خضيفة والمواد
هو ام الاوهن وحسبها انها من فارة وغوثها وحكي النووي ان رويها
المملكة والمواد نبات الارض قال وهو ضعيف او غلطوطا هو هذا
الحديث ان المرأة عدت بسبب قتل هذا المرأة الحبيبة قالها من
يحتمل ان يكون ههنا امرأة كما قرأه في حنيفة بالبا وحقيقة او الجبريات
لان من فوقها حساب عند حنيفة في حنيفة في حنيفة في حنيفة في حنيفة
وزجرت هذا بسبب ذلك امة حنيفة وعذبت بسبب ذلك قاله
النووي الذي يظهر انها كانت ببيلة وانما دخلت العار بينه المصنف
لذا قال روي حنيفة كونهما كقوله ما اخرجوه ابي حنيفة في البحث والفتوحا
نعم في تاريخ ابي حنيفة بن حنيفة عما ثبتت وقصه قصة لها مع ابي هريرة
وهو قوله عن حنيفة بن حنيفة حنيفة حنيفة حنيفة حنيفة حنيفة حنيفة
وسبقها وياقوت بن حنيفة حنيفة حنيفة حنيفة حنيفة حنيفة حنيفة
اطعانه على من حنيفة كذا قال الاقنوني حنيفة حنيفة حنيفة حنيفة حنيفة
ونسبه وجوب بنية الحنيفة ان علمنا ملكها انما الحنيفة حنيفة حنيفة حنيفة
ليس في حنيفة انها كانت ملكها حنيفة حنيفة حنيفة حنيفة حنيفة حنيفة

احذوها

ذلك الحديث السامع عشر حديث ابي هريرة قوله حدثنا ابي هريرة
 اخذ ابا هريرة قوله نزل بي من السماء قبيل هود وعمره يوم ولد في الجاهلية
 في الحوادير انه موسى عليه السلام وبنو كذا كذا في مفاتيح الاخبار
 والقول في القدر قوله نزل بي من السماء الممثلة بالاول الممثلة بالثاني
 وليس هو بالنال المحمدي والممثلة فان ذلك معناه الاحد الثاني
 بجمازه بفتح الجيم ويجوز لسره ما بعد هذا في امرتها عمق لثم امر بيتها
 فاهو قاضي بيت الخزاعي ورواية الزهري للمصنف في الجهاد وقامه بقرينة
 الخلد ما حرقته وقربه الخلد موضع اجتماعهم والعرب تعرف في الاوطان
 فيقولون لسكن الانسان وطن وللابل عطن وللأسد عرس وغبابة
 وللنهي كنام وللذئب وحار وللطائر عمنى وللثوب ركور وللبرقع
 نافتا وللخيل قرية قوله فليس لا غلة واحدة يجوز فيه النصب على تقدير
 عامل محذوف تقديره فملا حرقته غلة واحدة وهي التي ذكركم خلاف
 غيرها فلم يجرد منها جنابة واستدل بهذا الحديث على حوارات حراق الجوان
 المودعي بالنار من جهة ان مشروع من قبلنا مشروع لنا اذا لم يات في شرعنا
 ما يرفعه ولا سيما ان ذم على السان الشارح ما يبينه ما يستحق ذلك
 لكن ورد في شرعنا النبي عن النبي عن النبي عن النبي عن النبي عن النبي
 محمول على انه كان جازيا في شرع ذلك النبي جواز قتل الخلد جواز التذنب
 بالنار فانه لم يقع عليه العتب في اصل التثنية ولا في الاحراق بل في الزيادة
 على الغلة الواحدة واما في شرعنا فلا يجوز احراق الحيوان بها النار الا
 في نقصان من بشرته وكذا لا يجوز عندنا قتل الخلد لحديث ابن عباس
 في السنن ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن قتل الغلة والغلة انتهى
 وكذا قيد غيره كالحطايي النبي عن قتله من الخلد بالسلب في وقال ابو ذر
 الخلد الصغير الذي يتقال له الدر يجوز قتله وتقله صاحب الاستيفاء
 عن الصيرفي بمعجم الخطابي وفي قوله ان القتل والاحراق كان جائزا في
 مشروع ذلك النبي نظرا له لكان كذلك كما يثبت اصلا واما ما ذهبت ان
 الاذكي طبعه وقاله في هذا الحديث دلالة على جواز قتل كل موذي
 ويقال ان هذه الغلة سببا وهو ان النبي صلى الله عليه وسلم على قربة اهلكها امره
 بدقوب اهلها فوقف متوجها فقال يا رب قل لاني منهم صبيان وودوا ب
 ومن لم يفترب ذنبا نزل تحت شجرة فحرق له هذه القصة فبها الله حياه
 على ان الحديث المودعي يقتل وان لم يود ذوقه اولاده وان لم يبلغ الاذي انتهى
 وهذا هو الظاهر وان ثبتت هذه القصة تقربا للصبر والجماد
 لم يما قبل كما راها في جوارحه وايضا ما حكته في حوارات الجاهلية
 القولية فغريب له المشكل لك اي ان الاختلاف بين يستحق لملك بغيره وقيل

اهلاك الجميع طريقا الى اصلك المسقف جازا اهلال الجميع ولعن انظار بكتري
 الكفار بالمسلمين وعمر ذلك وانه سبحانه وتعالى اعلم وقالوا لولا ان
 غير مكلف فليس احثير في الحديث الى انه لو احرق غلة واحدة جازع ان
 القصاص ما كانا يكون بالمثل لفته وجزا حية سبية مثلا وانحوها
 بخوبى ان العرف كان جازيا عنده ثم قال ليرد على قولنا كان جازيا لو كان
 كذلك لما ذم عليه واجابوا انه قد يذم الرفيع القدر على خلاف الاول
 انتهى هو التعبير بالذم في هذا الاصل في مقام النبي فينبغي ان يبرر بالاعتاب
 قاله القدر طي ظاهرا هذا الحديث ان هذا التبرر ما عانت به حيثما تنظم
 لنفسه بالاهل جمع اياه واحد وكان الاولي في الصبر والصحة وكانه
 بفتح له ان هذا النوع مودعي لغير ادم وحرمة بقاء ادم اعظم من حرمة الطيبان
 نلوا فيرد هذا النظر ولم ينجح التبرر في بيان ما قاله الذي يوجب
 هذا التمسك باصل عصمة الانبياء وانهم اهل به وباحكامه من غيره
 والحد لهم له جنسية انتهى بكلمة الغلة واحدة الخلد جمع الجوز لا الغلة
 اعظم الجوان حيلة في طلب الرزق ومن عجب ما من انه اذا وجد كليا ولو قل
 اى والباقيين ومختلف في ذم العيب للثقتا واذا خاف العيب على الج
 احزبه الى ظاهرا الارض واذا حضر مكانه اتخذها تقادح ليللا حوري
 اليها كما المطر وليس في الجوان ما يجمل ثقله غيره والذم في الخلد لا يوجب
 في الغلة الحد بيته السابع عشر حديث ابي هريرة في الغناب اذا وقع
 في النار وسبب في كراهية الطيب تنبيهه في هذا الحديث في رواية
 ابي ذر عن بعض صحبه باه اذا وقع الذباب وساقه بلغظ الحديث
 وحدث عند السابقين وهو اولي فان انا حديث التي بعده لا تظن لها ذلك
 كما تقدم نظيره الحديث الثامن عشر حديث ابي هريرة في الحماة التي
 سقت الكلب وسبب في بخره في واخذها وبيت الانبياء في ترجمة عيسى
 بن مريم الحديث التاسع عشر حديث ابي هريرة في القصة وروايات
 عشرة في كتاب اللباس والحديث العشرة من حديث ابن عمر قال امر النبي
 صلى الله عليه وسلم بقتل الكلاب وسبب في شرحه في كتاب العبد الحديث
 الحادي والعشرون حديث ابي هريرة من امسك كلبا بضمير من عمله
 وقد تقدم شرحه في المزا رعة الحديث الثاني والعشرون حديث
 سفيان بن ابي يونس في الموضع سبق شرحه مثال ايضا حديث في
 كتاب بدو الخلق من انا حديث المرفوعة على ما يثبت حديثا المطلق
 فيها اثنتان وعشرون طريقا والصلح بمصولة المكون منها وفيه معنى
 ثلاثة وتسعون حديثا في المرفوعة وسبعة وسبعون حديثا وانتم مسلم
 على تحريمها سوى حديث عمران بن حصيف في بدو الخلق وحديث عمر في

اهلال

ما فرضت منا قوله فيقولون يا نوح انت اول الرسل الى اهل الارض
وسما كرامه عبد افعلوا كما نوح اول الرسل فقد امتنكوا بان ادم كان
نبيا وبالضرورة يعلم ان كان علي بن ابي طالب من العباد وان اذله اخذوا
فلك عنه فعلى هذا هو رسول اليهم فيكون هو اول رسول فيقولون ان يكون
الاولية في قول اهل الموقف لنوح مقبلة بقوله لم يزل اهل الارض لانه في زمن
ادم لم يكن للارض اهل اوله ان رساله ادم الى بنه كانت كالترجمة للبلاد
ويحتمل ان يكون الطراد انه رسول او رسلا الى بنه وغيره من الامم الذين
ارسل اليهم مع نوح في عدة بلاد وادم اما ارسل الى جنبه فقط وكانوا
سبعة من قريته واحدة واستشكله بعضهم بادوية والاوراد لانه اختلف
في كون حيد النوح كما تقدم وقد تقدم من هذا في اول كتاب التيمم
يعلق بمسوية نبيا يوم ابعثه عليه وعلى جميع الانبياء عليهم السلام
واما قولهم وسما كرامه عبد اشكروا فاشارة الى قوله تعالى انما كان عبدا
شكورا وروي عبد الازاق بسند منقطع ان نوحا كان افاذ هب الى
القابط قال الحمد الذي رزقني لذته وابقى في فؤقه واذ هبت عن اذاه
الجناس حديث بن مسعود في قراءة قيل من مدك وسما كرامه في تفسير
اقترب بقوله وان ابياس من طين المرسلين اذ قال لقومه الا تتقون الى
وتركنا عليه في الاخرين سقط لفظ يا بسن رواية ابي ذر وكان المصنف
روح عنده كون ادم ربي ليس من احد اذ نوح فلهذا ذكره بعده وسما كرامه
ما ذكر في باب النبي عليه واليا من يمينه قطع وهو اسم عبراني وما نقله
تعالى سلاما على الياسين فقراءة الاكثر بصيغة الاسم الكون كور و زيادة يا
ونون في اخره وقرا اهل المدينة الياسين بقصاصة الياسين وكان بعضهم
يتاوه ان المراد سلاما على ان نوح وهو جسد ويؤيد الاول ان الله تعالى
انما اخبر في كل موضع ذكر فيه نبيا من الانبياء في هذه السورة بان السلام
عليه فلهذا السلام في هذا الموضع على الياسين الجسد المذكور وانما زينه
فيه اليا والنون كما قالوا في ادريس ادراسين والله اعلم بقوله وقالت عايشة
وصله بن جويان بن طريف علي بن ابي طالب عن ابن عباس اني قوله تعالى سلاما
على الياسين بن ابي بن جويان بن طريف بن مسعود وابن عباس ان الياسين هو
ادريس اما قول بن مسعود فوصله عبد بن جويان ان الياسين هو
عنه قال الياسين هو ادريس ويعقوب هو اسو ايل واما قول ابن عباس
جوس في تفسيره عن النبي صلى الله عليه وسلم انه ضعيف ولهذا لم يختم به الصلوة
وقرأ احد ابوياسين المروي عن هذا ان ادريس لم يكن حيدا لنوح وانما هو من
بنية اسو ايل لان العباس قد ورد انهم بنو اسو ايل واستدل على ذلك
بقوله عليه السلام للنبي صلى الله عليه وسلم هو جدي النبي الصالح والارح

الياسين

الصالح

الصالح

وهو بيننا تنوكلنا الحجا قوله الحجر موضع ثمود واما حوث حجر حوام هو تفسير
اي عبقة قال في قوله تعالى وقالوا هذا نعام وحوث حوام اي حوام قوله
وكل ممنوع فهو حرام منه حجر حوام قال في حواجيب في قوله تعالى ويقتولون
حجر حوام اي حوام ناسا حراما قوله والحجر كل بنا بينه هورت عليه من لا حرام
فهو حجر ومنه سمي حطيم البيت حجرا قال ابو عبيدة وهو الحرام سمي حجر الكعبة
وقال غيره سمي حطيم لانه اخرج من البيت وتزك وهو محطوما وقتل
الحطيم ما بين الوركين والبا بسمي حطيم لان دعاء الامام س فيقول لانه
مشتق من حطوم اي الحطيم مثلا قتيل من مقتول له هذا على راي
الكثر وقيل سمي حطيم لانه اقرب كانت تخرج فيه ثيابها التي تطوف
فيها وتتركها حتى تتخبط وتفسد بحلول الزمان وبهذا في هذا فيما بعد
عن ابن عباس حدثنا عن ابي ذر عن النبي صلى الله عليه وسلم ان حطيم حطيم لانه كان
من جملة الكعبة فاخرج عنها فكانه ليس منها فخرج له حطيم معنى مفعول
وقوله مشتق ليس هو حطيم لانه اشتقاقا لانه في حد ف اصطلاحه
وقال الاثني من الحطيم حطيم الحطيم حطيم حطيم وهو قول ابي عبيدة
قال في قوله تعالى لذي الحجوي عقر قوله واما حجر اليمامة فهو الحوز
ذكره استطرادا ولا لانه ابتداء اوله من قصة اليمامة البلد المشهور
بين الحجاز واليمن ثم ذكر المصنف في الباب حديث ابي عبد الله ابن زينة
في ذكره عن ابي بصير قوله من عقر الحيم والنون والهمزة قوله في قوله
كفنا للكثر والكثر في قوله تعالى في قوله تعالى في قوله تعالى في قوله
عبد المطلب ابن اسد بن عبد العزي وسياق بيان ذلك في التفسير
حيث ساءه المصنف مطولا وليس لعبد الله بن زينة في الخبر غير
هذا الحديث وهو يشتمل على ثلاثة احاديث وقد فرقها في المتكاح
وغيره وها قولنا في اسمها قد رآه في سالف قيل كانا احمرارن قاسمه
وذكر ابن ابي عمير في المبتدأ وغيره اعدان سبب من قوله في قوله
كانا احمرارن حو حوها على صالح عليه السلام قال جابر بن عبد الله انتم
في وصفها فاخرج الله لنا في حوزة بالصفة الحطيم فان من بعد وكف
بعضوا وتفقا على ان يتروا الناقة في حوزة حيث شئت وتروا كما يروا بعد
يورد كانت اذا وردت تشرب ما البير وكه وكانوا يروا في حوزة حاتم من
الما في يومهم للقد تم ضايق بهم الامور في ذلك فاستدب بعضهم منهم فدار
المكور فيها شرب عقرها فلما بلغ ذلكها حاكم عليه السلام اعلمهم بان العذاب
ليقع بهم بعد ثلاثة ايام فوقع ذلك كما اخبرنا الله سبحانه وتعالى في حوض
احمد بن ابي حاتم من حديث حمران الناقة كانت تروا في حوزة حاتم
الما في حوزة منها مثلا الذي كانت تشرب في حوزة حاتم في حوزة حاتم

وفي

وفي رواية اخرى في خبرنا انما مابين صنف وهذا من قوله في المصنف حوزة حاتم
حوزة حاتم في قوله حوزة حاتم حوزة حاتم حوزة حاتم حوزة حاتم حوزة حاتم
الاصح في خبرنا في قوله حوزة حاتم حوزة حاتم حوزة حاتم حوزة حاتم حوزة حاتم
اسمهم ان يروا حوزة حاتم حوزة حاتم حوزة حاتم حوزة حاتم حوزة حاتم
ويروى عن حوزة حاتم حوزة حاتم حوزة حاتم حوزة حاتم حوزة حاتم
الطعام لانه حديث يروى عن مصعب بن عمير عن ابي عبد الله الطبراني عن طريق عبد
العزيز بن ابي ربيعة عن ابي عبد الله عن ابي عبد الله عن حوزة حاتم حوزة حاتم حوزة حاتم
المجلة في حوزة حاتم حوزة حاتم حوزة حاتم حوزة حاتم حوزة حاتم حوزة حاتم
لا حوزة حاتم حوزة حاتم حوزة حاتم حوزة حاتم حوزة حاتم حوزة حاتم حوزة حاتم
حيثما لم يلقه وليس له حوزة حاتم حوزة حاتم حوزة حاتم حوزة حاتم حوزة حاتم
فقد انقل المصنف في حوزة حاتم حوزة حاتم حوزة حاتم حوزة حاتم حوزة حاتم حوزة حاتم
وهو حوزة حاتم حوزة حاتم حوزة حاتم حوزة حاتم حوزة حاتم حوزة حاتم حوزة حاتم
في حوزة حاتم حوزة حاتم حوزة حاتم حوزة حاتم حوزة حاتم حوزة حاتم حوزة حاتم
ابيه عنه قال حاتم حوزة حاتم حوزة حاتم حوزة حاتم حوزة حاتم حوزة حاتم حوزة حاتم
الحديث في حوزة حاتم حوزة حاتم حوزة حاتم حوزة حاتم حوزة حاتم حوزة حاتم حوزة حاتم
اي حاتم حوزة حاتم حوزة حاتم حوزة حاتم حوزة حاتم حوزة حاتم حوزة حاتم حوزة حاتم
را حاتم حوزة حاتم حوزة حاتم حوزة حاتم حوزة حاتم حوزة حاتم حوزة حاتم حوزة حاتم
اعترفت حاتم حوزة حاتم حوزة حاتم حوزة حاتم حوزة حاتم حوزة حاتم حوزة حاتم حوزة حاتم
كانوا مع النبي صلى الله عليه وسلم في حوزة حاتم حوزة حاتم حوزة حاتم حوزة حاتم حوزة حاتم
لم النبي صلى الله عليه وسلم حوزة حاتم حوزة حاتم حوزة حاتم حوزة حاتم حوزة حاتم حوزة حاتم
عجبه او حاتم حوزة حاتم حوزة حاتم حوزة حاتم حوزة حاتم حوزة حاتم حوزة حاتم حوزة حاتم
قوله في حوزة حاتم حوزة حاتم حوزة حاتم حوزة حاتم حوزة حاتم حوزة حاتم حوزة حاتم حوزة حاتم
الناقة في حوزة حاتم حوزة حاتم حوزة حاتم حوزة حاتم حوزة حاتم حوزة حاتم حوزة حاتم حوزة حاتم
زيادة على الرواية الاخرى في حوزة حاتم حوزة حاتم حوزة حاتم حوزة حاتم حوزة حاتم حوزة حاتم
تلك البيروني في حوزة حاتم حوزة حاتم حوزة حاتم حوزة حاتم حوزة حاتم حوزة حاتم حوزة حاتم حوزة حاتم
ان النبي صلى الله عليه وسلم حوزة حاتم حوزة حاتم حوزة حاتم حوزة حاتم حوزة حاتم حوزة حاتم حوزة حاتم حوزة حاتم
بعد ذلك في حوزة حاتم حوزة حاتم حوزة حاتم حوزة حاتم حوزة حاتم حوزة حاتم حوزة حاتم حوزة حاتم
نظير حاتم حوزة حاتم حوزة حاتم حوزة حاتم حوزة حاتم حوزة حاتم حوزة حاتم حوزة حاتم حوزة حاتم
على حاتم حوزة حاتم حوزة حاتم حوزة حاتم حوزة حاتم حوزة حاتم حوزة حاتم حوزة حاتم حوزة حاتم
الضريح حاتم حوزة حاتم حوزة حاتم حوزة حاتم حوزة حاتم حوزة حاتم حوزة حاتم حوزة حاتم حوزة حاتم
ما حاتم حوزة حاتم حوزة حاتم حوزة حاتم حوزة حاتم حوزة حاتم حوزة حاتم حوزة حاتم حوزة حاتم
او ابل حاتم حوزة حاتم حوزة حاتم حوزة حاتم حوزة حاتم حوزة حاتم حوزة حاتم حوزة حاتم حوزة حاتم
ابن حاتم حوزة حاتم حوزة حاتم حوزة حاتم حوزة حاتم حوزة حاتم حوزة حاتم حوزة حاتم حوزة حاتم حوزة حاتم

لها

عنهم ونظفه اختنق ابراهيم بعد ما مرت به ثمانون واختنق بالقدوم واما متنا
 عجلا ن فوصلها احمد عن غير النطاق عن ابن عجلان مثل رواية بن قتيبة
 واما رواية بن عمار فوصلها ابو يعلى في مسند من هذا الوجه ونظفه
 اختنقا برهم على راس ثمانين سنة واختنق بالقدوم واقفقت هذه
 الروايات على ان كان ابن ثمانين سنة عند اختنقه ووقع في الجوع
 موثوقا عن ابي هريرة وصدا بن جبران مرفوعا انا برهم اختنق
 وهو ابن ثمانين وعشرين سنة والظاهر ان مقتضى الخبر ان كان هذا
 القدر مقدر عمره ووقع في اذونك بالحققة لابي الشيخ بن طريق الازاعي
 عما عوى بن سعيد عن سعيد بن المسيب موصولا مرفوعا مثله وزاد
 وعاش بعد ذلك ثمانين سنة فعلى هذا يكون عاش باثني عشر سنة وانه اعلم
 وجمع بينهم بان الاول حسب من مجانبوته والثاني من مبداه مولده
 قوله حسدنا ابراهيم حدثنا شعيب بن عبد بن الزناد بالقدوم مخف
 يعني انه روي الحديث المذكور بالاسنا والمذكور بالقدوم وصرح بخفيف الال
 وهذا ابو زيد رواه الاصيل والظاهر ان تبيينه وقع في بعض النسخ تقدم
 رواية ابراهيم بن عبد رواه قتيبة والظاهر ان هذا هو الحديث الحديث الثامن
 قوله حدثنا سعيد بن قتيبة بن ثمانين سنة ولسوا الامم وبعد الثانية
 الساكنة مهلة الرعي بن ثمانين سنة وهو مروي مشهور وروايت
 وهو اختنق في ربه وهو بن سيرين وقد اوردنا الكافي بن وجهين
 عن ابي يونس وساقه على لفظ حماد بن زيد عن ابي يونس بن مهران قوله
 في روايته وقد رواه في النكاح عن سليمان بن حرب عن حماد بن زيد
 صرح برفعه لكن لم يبين نظفه ولم يقع رفعه هنا في رواية النسخ والاركة
 وهو كعقد في رواية حماد بن زيد وكذا رواه عبد الرزاق عن عمر بن
 مرفوع والحديث في الاصل مرفوع كما في رواية حماد بن زيد واما في
 رواية هشام بن حسان عن ابن سيرين عند النسائي والبيهقي وروايت
 حسان وكذا تقدم في البيهقي من رواية ابي عرج عن ابي هريرة مرفوعا
 ولكن ابن سيرين كان عالما لا يصرح برفع كثير من حديثه قوله لم يكن
 ابراهيم الا ثلاثا كما بان قال ابو النجاشي الجيد ان يقال بفتح الالف في الجمع
 لانه جمع كقوله يستكون الالف وهو اسم لا صفة لانه تقول كذب كذبة
 كما تقول ركع ركعة ولو كان صفة لسكت في الجمع وقد اوردنا هذا الخبر
 ما رواه مسدد بن هادي عن ابي زرعة عن ابي هريرة في حديث الشفا
 العويل قال في قصة ابراهيم وذكر كذباته ثم ساقه في طريق ابراهيم بن هذا
 الوجه وقال في اخره وزاد في قصة ابراهيم وذكر قوله في الكذب هذا روي
 قوله لا لهم بل فعله كبرهم هذا وقوله ابي سعيد اختنق بالقدوم

ذكر اللوك بن عمرو بن ابراهيم بن عبد جابر في رواية ابن سيرين في حديثه فيحتاج
 في ذكرها اللوك بن ابراهيم بن عبد جابر في رواية ابن سيرين في حديثه فيحتاج
 قوله في الكذب في نسخة والتعبير انفق عليه الطريق فكرشارة دون
 اللوك وكانه لم يبدع انه اذ خلع من فخره من رواية اللوك بن عبد جابر
 اطلقه لانه لم يبدع الا ان حاله الطولية لم يبدع لانه قال انه قال في حال
 طريقه اذ اخطى وقيل انما قال في ذلك بعد البرع لانه قاله على سبيل
 الاستفهام الذي يقصد به التوبيخ وقيل قاله على طريق الاحتجاج على
 قوله تبيينها على ان الذي يقصد به التوبيخ وقيل قاله على طريق الاحتجاج على
 انه قاله تبيينها على ان الذي يقصد به التوبيخ وقيل قاله على طريق الاحتجاج على
 واما اطلاقه الكذب على الامور الثلاثة فلهذا كل واحد يتفقده الصام
 فليس يكذب بخص من قوله اني سئمت عقل ان يكون ارا و اني سئمت عقل
 واسم الفاعل يستعمل بمعنى المستعمل فيبرأ وعقل ان ارا و اني سئمت عقل
 قدر على ان الموت او سبهم الحق على المخرج معكم وجعلوا منكم عن قلوبهم
 انه كان يا حذو الحكي في كذا الوقت وهو صيد لا نداء كان كذلك لم يكن
 كذبا لا تصورها ولا تفرضا وقوله بل فعله كبرهم قاله القروطي هذا
 قاله مهيدي للاستدلال على ان الايمان لم يبدع بالقرطبي هذا
 في قوله انها تفرق وتنفخ وهذا الاستدلال لا يجوز فيه في السورط
 المتصل وهذا البرهان قوله بل فعله كبرهم بقوله فاسألوه ان كانوا
 يطلعون قاله بن قتيبة بن ثمانين سنة انما قولنا يطلعون فقد فعله كبرهم
 هذا فالحق صوابه يشتمون بقوله ان كانوا يطلعون فقد فعله كبرهم
 اليه ذلك كقوله للمسيب وعن اللين كما كان في قول عبد قول
 بل فعله ابراهيم بن قتيبة قال في نسخة كان في قول عبد قول
 وهذا خبر مستعمل في قولنا فاسألوه ان كانوا يطلعون فقد فعله كبرهم
 هذه اخي يفتلوه عند ثمانين سنة انما قولنا يطلعون فقد فعله كبرهم
 واما ما قاله بن عسقلان في رواية ابن سيرين في حديثه في يحتاج
 على ابراهيم وذلك ان العقل قطع بان الرواية لا يجوز ان يكون في موثوقا
 به ليعلم صفة ما كذب به عن ابيه فانه قاله من قوله ان كذبت عليه فليفت
 مع وجود الكذب منه واما اطلاقه عليه كقوله يطلعون فقد فعله كبرهم
 السامع وعقل الكذب في قوله بعد ذلك كما ابراهيم عليه السلام في حديث
 اطلاق الكذب في ذلك الا ان الكذب الكذب لعل مقامه في الاطلاق
 الحرف في سبب تلك الاطلاق الكذب الكذب لعل مقامه في الاطلاق
 وصحاحا على ابراهيم بن عبد جابر في رواية ابن سيرين في حديثه في يحتاج

ذكر

سبع موات فحدثت ابي جهم وكان ذلك اول ما سفي بين الصفا والمروة
 وفروا اختيار جهم بن تافع انها كانت كل مرة تنفق احميل ونظير
 ما حدث له بعد هاو قال في روايته فلم يفرها نفسها وهو نعم اوله
 وكسرا لقا فو نفسها بالرفع الفاعل ابي جهم كما انفسها مستفردة
 فتشاهده في حال الموت فخرجت وصفا في المرة الاخرى فقولته فقالت
 صه بفتح المهمله وسكون الهمزة وتكسر ياءه كانها خاطبت نفسها
 فقالت لكا ايتكني وفروا اختيار جهم بن تافع وبن جهم فقالت اغثنى
 ابي كان عندك خير فوله ان كان عندك جوارح فبغته اذ كان للاكثر وتخفيف
 الفوا وحده بثلاثة قبل وليس في المصوات فمال بفتح اوله عليه
 وحكى بن الامام يرضه اوله والجراد به على هذا المستفيد وحكى بن فرقول
 كسره ايضا والضم رواية ابي ذر وهو المشرط صفة لوف تقديره
 فاغثنى فوله فاذا هي بالملك في رواية جهم بن تافع وابن جهم فاذا جبريل
 في حديث علي عند الطبري باسناد صحيح فناداهما حينئذ فقال من
 انت فقالت انا جبرام ولقد ابراهيم قال لا في من وكلما طالت ابي امه قال
 وكلما ابي كما فوله فخرجت بعقب او قال جبرام فمك من الراوي وفي رواية
 ابراهيم بن تافع بعقبه هله او غز عقبه على الارض وهي تسمى ان ذلك كان
 بعقبه وفي رواية بن جهم بن تافع بن جهم بن تافع وفي حديث علي فمصر
 ارض من اصبغ فبعثت زعم وقال ابن اسحق في رواية جزم العلاء
 انهم من الراوي يسمون انها همزة جبريل فوله صني فلها في رواية ابن جهم
 قاض الما وفي رواية ابن تافع فابغثوا الما وهي بنون وموعدة وثلاثة
 وقاف ابي تخوفه فبعثت نحو من جكمه ففنا دميعة وتشد يد ابي
 فعمله مثل القوم وفي رواية ابن تافع فذهبت اها سمعيل فعملت تخفر
 وفي رواية التميمي بن من رواية تافع تخفر بنون جبريل الراوي اول اصوب
 ففي رواية عطاء بن السائب فعملت تخفر الراوي بيديها فوله وتقول
 بيديها هكذا هو حكاية فعلها وهو من اطلاق القول على الفعل وفي
 حديث علي فعملت الما فتال دعبه فابار واوله لو تركت زعم او
 قال لو تفرق من زعم شكل من الراوي وفي رواية ابن تافع لو تركت
 وهذا القدر صرح ابن عباس بن جهم عن النبي صلى الله عليه وسلم
 وفيه استعارة بان جميع الحديث من فوعقول عينها معينا ابي طاهر اباريا
 على وجه الارض وفي رواية ابن تافع كان الما طاهرا فعلى هذا فقولته
 معينا صفة الما فلهذا معني بفتح اوله ان كان من عانه فهو يوزن
 بفتح الهمزة فامسك معيون فحذفت الواو وان كان من المعنى وهو المعية
 في الطلب فهو يوزن بفتح الهمزة قال بن الجوزي كان ظهور زعم نمة من الله

محنة بغير عمل عام فلا خيل لها نحو ميني هو جرد اخلا كسب البشر
 تنصرت ملي فذلك فاعني ذلك عن واحد من معين مع ان الموصوف
 وهو المعين فونث قوله لا تخافوا الصعبة ثقة الجهة وسكون الخفا
 ابي الملك في حديث ابي جهم لا تخافوا في ان ينفذ الا وفروا في عمل ابن
 الوازع عن ابيوب عند الفألي لا تخافوا في عمل هذا الوادي طرافا
 حين يمشي بطنه في انفسه زاد في حديث ابي جهم قتالت بشرك الله
 خيرة فانه هذا بيت الله في رواية الكندي فانه ههنا بيت الله قوله
 بيتي هذا الاضلام ههنا فبه عند ف الحفول وفي رواية الاحملي بيتي
 زاد ابن اسحق في روايته واستأثر بها الى بيت وهو يوسيد مدرة حوا
 فقال هذا بيت الله الصديق وا على ابي جهم واسمعيلى يرفعا فهو لوقان
 البيت مرتقا من الارض كالبرية بالوحدة والكتابة وروى ابن ابي
 حاتم من طرد مؤسداه بن عمرو بن الباصرقا لكانت من الطوفان
 رقتا بيتك وكان الانبياء يحسونه ولا يعلون مكانه حتى نواها الله لا يرضم
 واعلم مكانه وروى الكندي في كماله من طريق اخري عن عبد الله بن
 عمرو بن قوعا بيت الله جبريل الى ادم فامر به بيتا الكعبة فبنا ما دم
 ابر بالطواف وقيل له انت اول الناس وهذا اول بيت وضع للناس
 وروى عبد الله بن جهم عن ابن جهم عن عطاء انا ادم اول بيت بني السبيث
 وفعل بيته الملايكة قبله وعن وهب بن منبه اول بيت بناه شيت
 ابن ادم والاول اثنته وسباني مرتد لفلد في اخره شرح هذا الحديث
 فوله فكانت ابيها جودك فكا ابي على الحالا الموصوفه وفيه اختصارا
 كانت تشتد كبريا زعم فيكفها عن اطعام والشرا في قوله حتى موت
 بهم رفقة بضم الواو وسكون الفاء فافوهل الحافة المختلطون سموا
 كاندرا في سفرهم لاقوله من جهم بن قحطان ابن عامر بن تميم بن جهم
 بن سالم بن نوح وقيل بن تظن قال بن اسحق وكان جهم واخوه فطورا
 اول من تكلم بالعربية عند تبليد الاله من وكان ربيهم جهم ومضا
 بن عمرو ورئيس فطورا التميمي بن جهم وطلوعه على جميع جهم وفي رواية عطا
 ابن السائب وكانت جهم يوسيد يواد قريبت من مكة وقيل ان اصلهم
 من العرارة قوله بتمليد من طريق كذا فقولوا في اسفل مكة ونعم في جميع
 الروايات بفتح الكاف والمد واستثقل بعضهم بان كذا بالفتح والكل في
 اعلا مكة واما الذي في اسفل مكة فالضم والتشديد يعني فبلون الصواب
 هنا بالضم والتشديد وفيه نظرا لانه لا مانع من ان يخلوها من الحجة العليا
 وينزلوا في الجنة السقلى فوله فراوا طاهرا عا نفا للمهمله والفاء والذكي
 يوم علي الما يتدد وولا محض عنه قوله فارسلوا جبريل بفتح الجيم وكسرا لرا

محنة

وتشديد القناعة اي رسولا وقد يطلق على الوكيل وعلى الابير قيس بن زيد
 لانه جوري محدي سرسله ومعك اوله جوري معسوحا في جواحه وقوله
 جريا او جريه بين شكلين الراوي هل ارسلوا او احد الا واليه وفي رواية
 ابراهيم بن نافع فارسلوا رسولا وحتموا الزيادة على الواحد ويكون الافراد
 باعتبار الجنس لقوله فاذا هم بالما بصيغة الجمع وعقد ان يكون الا فراد
 باعتبار المقصود به ارساله والجمع باعتبار من كعبه من خادم وسخوه
 قوله فالذي ذلك بالنائي وجماد اسميل بالرفع على المفعولية وهم جيب
 الانس من الهزة عند الوحشة ونحوه اللصون كجيب جيبه في قوله
 اطلاق اسم اسميل في حديث ابي جهم ونقشا اسم اسميل بين ولدانهم
 قوله وتعلم العربية منهم فبما نغفارا بان لسانه مد واجبه لم يزل عربيا
 وفيه تصنيف لقول من روي انه اول من تعلم بالعربية وقد وقع ذلك من
 حديث بن عباس عند الحكماء في المستدرج بلقظ اول من نطق بالعربية
 اسميل وروى في لفظ جاجا وكا في النصب من حديث علي بن مسعود
 قال اول من فتح الله لسانه بالعربية المبينة اسم اسميل وهذه القيد
 .. جمع بين الخبرين فيكون اوليته في ذلك بحسب التولية في البيان لا
 الاولية المطلقة فيكون بعد تعلمه اول العربية من جهم امه امه
 العربية الالهية المبينة فنطق بها ويشهد لهذا ما حكى بن هشام
 عن انس بن مالك ما ان العربية اسمها اسميل كانت اقدم من عربية
 يعقوب بن قحطان وتماي جهم وعمران ان يكون الاولية في الحديث
 مقننة باسميل بالنسبة الى بقية احوته من ولد ابراهيم فاسما اسميل
 اول من نطق بالعربية من ولده ابراهيم وقال ابن دريد في كتاب الوصاح
 اول من نطق بالعربية بهربان قحطان ثم اسمها اسميل قلته هذا
 هو اقدم من قال ان العرب كلها من ولده اسميل وسبيل في الكلام في رواية
 العنبرة التي تروى في قوله وانفسهم فتح الف الف ففلا ففلا فتعجيل من النشأة
 اي لغت وعينهم فيه وفتح عند اسميل وانفسهم في رواية فان الانس وقال
 الكوفي في النسخة اي وعينهم في رواه لثقتهم عندهم وقال ابن الاثير
 انفسهم عطفت على قوله نقل العربية اي وعينهم فيه اذ صار نبتا عند
 قوله وزوجوه امه امه منهم سكر الازرق في عن ابي الحسن ان اسمها عارة بنت
 سعد ابن اسامة ونجدت اسمها بنت اسامة ولم يسمها وحمل
 اسمها ان اسمها عند ابيته سعد وعند عمها بن شيبه اسمها جيب بنت
 اسمعيل بن علقم وعند النائي عن ابي الحسن انه خطبها الى ابيها فتزوجها
 منه فولد وما تشبهها جريا في خلال ذلك فولد في ابراهيم بعد ما تزوج
 اسميل في رواية عطار بن السائب فتقدم ابراهيم وقد ماتت ما جر

فيما لم تزلت بكسورا اي يتفقد ما لما تركته رسال ومنسبها بعضهم
 بالسكون وقال الزكاة بالسر بعض النمام وبقيل لها التركة وقيل لها
 ذلك لانها حين تبيح تنترك بغيرها وتبها ثم تصود فتطلبه فتضيق
 ما وجدت من اركان هو اذ غيره وفيها صوف المطا عرا لمثل يقولهم
 كبحارة بيضا بالسر وحاضنة بيضا هو كصباحا قال ابن ابي عمير
 هذا اسمها بان الذي ارجع لان الما في حله كان عندما بلغ السن
 وقد قال في هذا الحديث ان ابراهيم ترك اسم اسميل وصنعا وعاد اليه
 بتزوج ولو كان هذا فعلا محذورا لذكر في الحديث انه عاد اليه في
 خلال ذلك بين زمان الرضا ع والتزوج ونقدها له ليس في الحديث
 نفي هذا الخبر فيحتمل ان يكون فامر بان لا يكون في الحديث قلت وقد
 جاء في بعض النسخ ان في خبر اخر في حديث ابي جهم كان ابراهيم يزور
 ما جر كل شهر على البراق بغن وعدوة فيأتي مكة ثم يرجع فيقول في
 منزله بالشام ودوي الفاكه من حديث علي بن اسحاق وحسن نحوه
 وان ابراهيم كان يزور اسميل وانه على البراق فيقول هذا فقوله فساء
 ابراهيم بعد ما تزوج اسميل اي بعد محبة قيل ذلك سورا وانه اعلم
 قوله فتاكت خرج يفتي اي يطلب لنا الرزق في رواية ابن جريج وكان
 عيش اسميل السيد يخرج فيصيد وفي حديث ابي جهم وان اسميل
 يري يا شيبه ويخرج تنكبا قومه فير من الصيد وفي حديث ابن اسحق
 وكنت مسارا من التي روي فيها السدرة الى السر من واحة مكة فمساها
 عن عيشهم في رواية عطار بن السائب وقال القائل عندك ضيافة فقلت
 نحن في ضيق وشدة فتسأل في حديث ابي جهم فقال لها هل من
 منزل فالتت ما انا اذا قال فكيف عيشك قال فذكرت جهدا فقالت
 اما الطعام فلا طعام واما البشا فلا عجب الا لعمري السحب واما ما
 ما روي من الغلط انهي والتضيق بنت المهنز وجكون الخا الموهبة في حله
 السيلان قوله عتيرة بايك تقوى الممكة والفتاة والموحدة فانه
 عن المرأة ونحوها في ذلك ما فيها من الصفات الموافقة لها وهو حفظ
 الباب وصون ما هو داخله وكونها محلا لوطي وبيتها دمه ان يقبض
 تحت ابوابهم ان يقع من كذايات الطلاق فتقع اخبرت بذلك عن
 شيخنا شيخنا اما سلام البلقيين وقام به التفرغ على شرع من قبلنا اذ
 حكاه النبي كسائله عليه وسلم ولم يكروه فواتها فانما هي كذا وقتنا في
 رواية ابن اسحاق في المستحقة لثانته قوله وتزوج منهم امرأة اخر
 ذرا الراقدي ونحوه المسودك ثم البيهقي ان اسمها مشامة بنت اسميل
 وتما اسمها عاتكة ورايت في نسخة قديمة من كتاب مكة لعمرو بن شبة

فم له بطام

سأله عن ذلك وأبعد منها حتى قال الفطحي المفسر عن بعض الصوفية انه
 سئل عن ربه ان يريد كيف يحب القلوب ويتقبلها وطلبا بغيره النفس كغير
 الاول في قلبه محبة المراد حبة في السوال ثم اخبرنا في معنى قوله سئل عليه وسلم
 عن اصدق قال بعضهم معنا محبة الله محبة الله في الدنيا والآخرة
 وقيل معناه ان لا تشك في الله فاجاب عن ذلك ان لا يشك في الله ان الشك في الله
 الا ان يشك في الله فانه من الله وقد علمت ان لا يشك في الله ان لا يشك في الله
 قال ذلك في قوله الله او من قبل ان يشك في الله ان لا يشك في الله وهو
 لقوله في حديث ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم ان الله عز وجل
 يحب المؤمن الذي لا يشك في الله ان لا يشك في الله ان لا يشك في الله ان لا يشك في الله
 بل ان لا يشك في الله ان لا يشك في الله ان لا يشك في الله ان لا يشك في الله
 كمن لا يشك في الله ان لا يشك في الله ان لا يشك في الله ان لا يشك في الله
 لمن اراد ان يتبع عن الله شيئا كان له بالامر والامر ان لا يشك في الله
 ومقصود به لا يتبع ذلك في الدنيا والآخرة من الله ان لا يشك في الله
 الشك واخرجه هو من الله ان لا يشك في الله ان لا يشك في الله ان لا يشك في الله
 ان لا يشك في الله ان لا يشك في الله ان لا يشك في الله ان لا يشك في الله
 على العربيه ان لا يشك في الله ان لا يشك في الله ان لا يشك في الله ان لا يشك في الله
 خير من قوم يسمون في العربيه وعنه قوله ان لا يشك في الله ان لا يشك في الله
 من فلان ان لا يشك في الله ان لا يشك في الله ان لا يشك في الله ان لا يشك في الله
 لا تشك عن ثابتهما فلا لا يشك في الله ان لا يشك في الله ان لا يشك في الله
 اخرون شكوا برهم في الفقه وادبها من غير الله ان لا يشك في الله
 ومحمد بن عيسى عن عيسى بن عمار ان لا يشك في الله ان لا يشك في الله
 اهلها في الدنيا والآخرة ان لا يشك في الله ان لا يشك في الله ان لا يشك في الله
 قال ذلك في قوله الله ان لا يشك في الله ان لا يشك في الله ان لا يشك في الله
 طلب المعايير قالوا في الحديث في قوله الله ان لا يشك في الله ان لا يشك في الله
 الحواطو التي تثبتت اما الشك المصطلح في قوله الله ان لا يشك في الله
 من غير من لا يشك في الله ان لا يشك في الله ان لا يشك في الله ان لا يشك في الله
 وقوله فمن ذلك ان لا يشك في الله ان لا يشك في الله ان لا يشك في الله
 قال السوال ان لا يشك في الله ان لا يشك في الله ان لا يشك في الله
 كما تقول ان لا يشك في الله ان لا يشك في الله ان لا يشك في الله
 فانه ثابت مقبول ان لا يشك في الله ان لا يشك في الله ان لا يشك في الله
 قوله له ورد في الحديث ان لا يشك في الله ان لا يشك في الله ان لا يشك في الله
 لا يشك في الله ان لا يشك في الله ان لا يشك في الله ان لا يشك في الله
 وانما اسأل في ذلك قوله ان لا يشك في الله ان لا يشك في الله ان لا يشك في الله

التي فيها وهو مشهور بالتصديق بالاحياء قوله قال بل ولكن يبطل في قلبه ان لا يشك
 سكونا في المشاهدة المتضمنة الى اعتقاد القلب في نظامه وان لا يشك
 للقلوب فكذلك اعتقاد ان لا يشك في الله ان لا يشك في الله ان لا يشك في الله
 ابراهيم بن ابي الهيثم في قوله ان لا يشك في الله ان لا يشك في الله ان لا يشك في الله
 الا حيا فبذلك الصلح الاول في قوله واداد العمل الثاني في قوله
 وكيفية وحيث كانت سالا زيادة اليقين وان لا يشك في الله ان لا يشك في الله
 قد يتحقق في قوله ان لا يشك في الله ان لا يشك في الله ان لا يشك في الله
 قوله وبرز حيا لله لو طالع الى حيا لله ان لا يشك في الله ان لا يشك في الله
 في الحديث في قوله ان لا يشك في الله ان لا يشك في الله ان لا يشك في الله
 الخروج من اليقين ولما قد استطلب البراهة فوضعه بشدة الصبر حيث
 لم يرد في الخروج وانما قاله من الله ان لا يشك في الله ان لا يشك في الله
 مرتبة اليقين في قوله ان لا يشك في الله ان لا يشك في الله ان لا يشك في الله
 علم موسى وقد قال في قوله ان لا يشك في الله ان لا يشك في الله ان لا يشك في الله
 كذبة الحديث في قوله يوسف قوله ما في الله تعالى واد كوفي الكتاب
 اجمعين ان لا يشك في الله ان لا يشك في الله ان لا يشك في الله ان لا يشك في الله
 صادقة في قوله ان لا يشك في الله ان لا يشك في الله ان لا يشك في الله
 وتلقين بشره في باب التصديق في قوله ان لا يشك في الله ان لا يشك في الله
 على ان لا يشك في الله ان لا يشك في الله ان لا يشك في الله ان لا يشك في الله
 وانما ابن حبان في قوله ان لا يشك في الله ان لا يشك في الله ان لا يشك في الله
 الاول في قوله ان لا يشك في الله ان لا يشك في الله ان لا يشك في الله
 الا درع في قوله ان لا يشك في الله ان لا يشك في الله ان لا يشك في الله
 قصة اسحق بن ابراهيم النبي عليه السلام ذكر ان اسحق ان جوارها حلت
 باسما على رقت مسارة في قوله ان لا يشك في الله ان لا يشك في الله
 ونقل عن ابن حبان في قوله ان لا يشك في الله ان لا يشك في الله
 سنة والافواه او قوله في قوله ان لا يشك في الله ان لا يشك في الله
 عموما في قوله ان لا يشك في الله ان لا يشك في الله ان لا يشك في الله
 في الباب الذي يليه وانما في قوله ان لا يشك في الله ان لا يشك في الله
 كما رسله في قوله ان لا يشك في الله ان لا يشك في الله ان لا يشك في الله
 الضار في قوله ان لا يشك في الله ان لا يشك في الله ان لا يشك في الله
 ولم يجد في قوله ان لا يشك في الله ان لا يشك في الله ان لا يشك في الله
 قوله في قوله ان لا يشك في الله ان لا يشك في الله ان لا يشك في الله
 فاشارة الى قوله ان لا يشك في الله ان لا يشك في الله ان لا يشك في الله
 لذلك لما بينته والله المستعان قوله ان لا يشك في الله ان لا يشك في الله

عند الموت من الطوفان وقد عجز عن حفظ حبيده بالتمسك حتى يرفق فيه
 لما وقع الطوفان واعلم ان هذا الخبر هو الذي كان الذي ينفق في فناء الخضر وروى
 جليل من سلمان بن طارق عن جعفر الصادق عن ابيه ان هذا الخبر كان في
 من اهل مكة فظلت حنة ابنته على شئ يطول به صوره ففعل على عين الحياة
 وهو اخذ الطول فمنازلها في الخضر على قدمته فظفرها بالخضر ولم يظفر
 بها فاباقتن وروى عن جليل عن كحول عن كعب الاحبار قال اربعة من انبياء
 احيا انسان في الارض الخضر واليا من اهل الشام في ابيها درسيد عيسى
 وحصل من عطية والنفوس عن اكثر اهل الشام من اهل الشام هو رسول
 امر لا وقاتلت طائفة منهم المتشبهين هو ولي وقال الطبري في تاريخه كان الخضر
 في ايام ابي سفيان في قوله هامة على الكتاب الاول وكان على مقبلة في القريين
 الاكبر واخضر ج النقا ثنا حنار كفيرة عن علي بن ابي طالب في قوله
 قاله من عطية قال لو كان ابا لكان له في استبداد الخضر ظهور ولم يثبت شئ
 ذلك وقال التميمي في تفسيره وهو هو على جميع الاحوال محبوب عن الامصار
 قال وقد قبلت الخلايق في اخوان الزمان مني وفتح القرآن وقال القزويني
 هو من عند اليهود والاشيئة تشهد بذلك لان النبي لا يتعلم يزدونه ولا
 الخلق بالاطم لا يطلع عليها الا انبياء وقال في اصلاح هو من عند جمهور اهل
 والاشيئة منهم في ذلك وانما شذبا بنظاره بعض المحدثين في وجهه الخوي وروى
 ان ذلك متفق عليه بين الصوفية والاشيئة من جزم بانه غيب وجو ان الخضر
 والاشيئة مع بعض اهل الشام في حقاير انتهى والذي جزم بانه غيب وجو ان الخضر
 وابراهيم كروي وابو جعفر بن الصادق كروى في ابي بصير ابو طاهر العبادي
 وابو بكر بن العربي طائفة وعهدت الحديث المشهور عن ابن عمر جابر
 وخبرها ان النبي صلى الله عليه وسلم قال في اخوة حيا لا يتخلى علي بن ابي طالب
 بعد مائة سنة من مواعيلها اليوم احدث قال ابن عمر ان ابي طالب قد اضرام قرنه
 واجابته من انكحت حيا مائة مائة كان حينئذ علي بن ابي طالب في حقاير من
 الحديث كل حقاير الجاهل بالاشيئة ومن حج من الكوفة فله ففعله في ما جعلنا
 لبيش من قتل الخضر وحديث ابن عباس في ما يثبت به انبياء ان احدهما عليه
 الخضر وهو جليلي من بني ولسين وروى جليل في اخوة حيا في ابي بصير
 بان في خبره ان النبي صلى الله عليه وسلم ولا قاتله وقد قال
 صلى الله عليه وسلم يوم بدر اللهم ان تملك هذه الدنيا لا تملك في الخضر
 فلو كان الخضر موجودا لم يبع هذا النبي فقال صلى الله عليه وسلم رحم ان
 موسى لو وذا العتقان صبر حتى يقضوا به ملكا من خضرها فلو كان الخضر موجودا
 لا حسرت هذا النبي ولا حضوره بيمينه في دار ما الهابيت وكان ادمي ايمان
 الكفرة لا سيما اصل الكتاب وجا في جنما مع النبي صلى الله عليه وسلم حيا

ضعيف الخرجه ابن عمي من طريق عبد الله بن عمرو بن عوف عن ابيه عن حبه
 ان النبي صلى الله عليه وسلم وهو في الخضر كلاما فقال يا اسير اذهب
 الي هذا القايك فقل لبيتنقولي فلهيبت اليه فقال لقله ان انا قد فعلت على
 الانبياء فضلهم رمضان على الشهر قال قلت له هو ان يظفرون فاذا الخضر
 اسنا به ضعيف وروى ابن عمي عن ابي عبد الله بن ابي اسحق بن عمار وروى
 وروى ابن عمي عن ابي عبد الله بن ابي اسحق بن عمار وروى
 الخضر والياس كل عام في كل يوم فيقول كل واحد منهما را اس ما صبه ويتفرقان
 عن صولا الكلمات باسم الله ما مثاله الحديث في اسناد محمد بن احمد بن زبير
 بجهة ثم بو حدة ساكنة وهو ضعيف وروى كليل بن عمير عن طريق هشام
 ابن خالد عن الحسن بن ابي عبيد بن اسحاق بن واو دعه وروى بشير بن
 من بكر بن زبير بن شريك بن ابي طالب وهذا متصل ورواه احمد بن محمد
 باسنا وحسن بن ابي ابي روادا بن ابي بصير ما بان رمضان بهيت المقدس
 وروى الطبري من طريق عبد الله بن شاذب بن عوف وروى عن علي بن
 دخل الطواف فسمع جليل يقول يا ابن لا يشغل سمع من صحيح الحديث فاذا
 هو الخضر اخبره ابن عمير عن ابي عبد الله بن ابي اسحق بن عمار وروى
 من الوجه الثاني وجا في اجتهاد بعض الصحابة في زيادتهم اخبار اكثر ما
 وايها اسناد منها ما اخرجه ابن ابي عمير وابي اسحق بن عمار وروى
 تبين النبي صلى الله عليه وسلم دخل جليل فخطاهم فذكر الحديث في
 القرية فقال ابو بكر وعل هذا الخضر في اسناده عباد بن عبد الرحمن
 وهو واهي وروى ضعيف في الردة عنوه باسنا واخرجه جليل وروى ابن
 ابي حاتم من طريق جعفر بن محمد عن ابيه عن علي بن عوف وروى ابن
 من طريق احمد بن محمد بن ابي اسحق بن عمار في اسناده فاسم قايلا يقول تراستقنا
 فذكر القصة وفيها انه دعا لبيته فقال له خبر هذا ابا الخضر في اسناوه
 مجهول مع انقطاعه وروى جليل في الزهد من طريق مسمر عن ابي اسحق
 عبد الرحمن عن موهبة بن عبد الله قال بهنار جليل مصروف في فتنة الزبير
 موهبا اذ اذبه رجل فقال له فاخبره باهتيا به ما فيه الناس من الفتنة
 قال فقل اللهم صلني وسلم مني قال فقالها فسلم قال وسمر يرون انه
 الخضر وروى يعقوب بن مسعود بن سفيان في تاريخه وابو عمرو بن طويق
 رباح بالحقاينة ابن عبيدة قال رايت رجلا يما غي عن عبد العزيز
 من اهل بيته في اهل الخضر فقلت له من اهل جليل قال رايت قلت فقلت
 اصيبك وخلاصك ان اهل الخضر يشرا في ما لقي واعدل ابا حنيفة
 ولم يقع لي الا ان خبروا انهم يمشون في جبالهم وهاهنا في اول
 فرما في سنة كان ذلك كان قبل ما وروى ابن اسحق من طريق كوز جيرة

ان شئت من بلان شئت او نقول صغر القول بحال ان صغر قولنا
 عبيدة قال في قوله تعالى صغرا ط قولنا ان شئت من صغرا ان شئت من
 كونه جئت صغرا يهودا المعنى ان الصغرة تملك جها على معناها المشهور
 وعلى معنى السواد وكذا في قوله بحال ان صغرا فلان صغرتنا بها صغرتنا
 اي صواد وقيل وكذا عن الحسن اننا احذناها صغرا من قولنا او نقول
 فا وراي ان شئت من قولنا اي عبيدة ايضا قال في قوله تعالى وهو
 التبر صغرا في رواية صغري وقوله بعد لانا ان شئت من شئت ط باب
 ولعله ان شئت من قوله وذكره بعد من قولنا بعد على الينا من قوله
 احاديث الحديث حديثا اي صغرة في قصة موسى مع ملك الموت اوردته
 موقفا من طريق طابوس عنه في عبيدة برواية الهام عنه موقفا وهذا
 هو المشهور عن عبد الرزاق وقد فتح في رواية طابوس ايضا
 اخبره الامام عبيد بن ابي عمير عن عبد الملك الهذلي عن ابي جابر صكره اي صغرة
 على عبيدة في رواية الهام عن ابي بصير عن ابي جابر ملك الموت
 اي جبري فقال اي احب ربك فليلك موسى عبيد الملك الموت فلما صغرت
 بها ما جازيها عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
 ياتي الناس عبيانا قال في قوله في قوله عبيد بن ابي عمير عن ابي بصير
 وقد فتا عبيدة في رواية طابوس عنه وفي رواية طابوس عن ابي بصير
 فتا عبيد بن ابي عمير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
 المشناة عبيد بن ابي عمير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
 عما روى عليه من قوله فلي اعطى يدوه وفي رواية طابوس عن ابي بصير
 ثم الموت في رواية طابوس عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
 قال له فقال ما بعد هذا الموت قال قال طابوس عن ابي بصير
 وهو من رواية طابوس عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
 انه ان يدا عبيد بن ابي عمير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
 في الجنة عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
 في رواية طابوس عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
 تحت الكتيب في رواية طابوس عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
 والكتاب في رواية طابوس عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
 جبان ان قوله موسى بعد من ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
 الصلابة في رواية طابوس عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
 قال وقد ارسلت من ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
 من الارض المقدسة في رواية طابوس عن ابي بصير عن ابي بصير
 ياتي الناس عبيدة بعد ذلك في رواية طابوس عن ابي بصير

بسياسة الامم وقد تقدم ايضا ح هذا من رواية طابوس عن ابي بصير
 من ابيات بالمتبارة والاشارة في قوله تعالى من ابي بصير عن ابي بصير
 قوله وهو فضلك على الفاعل من ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
 ابي بصير كما ما قبله قال في قوله تعالى من ابي بصير عن ابي بصير
 قال ان الله انعم النعمة في ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
 في اهل التواضع كرواية الشاه واخبار الكوفي في قوله تعالى من ابي بصير
 شاة من ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
 ثم قال في قوله تعالى من ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
 قال في قوله تعالى من ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
 من ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
 في قوله تعالى من ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
 عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
 الطريف واتي موسى وقال ان قريبي من ابي بصير عن ابي بصير
 بين لي قائله غيرك يا بني انه من ابي بصير عن ابي بصير
 اسهت اقل عبيته فلم يكن عبده فلما روي عن ابي بصير عن ابي بصير
 فحجوا فقالوا كيف يطلب مصرفة بل في قوله تعالى من ابي بصير
 فكان ما قصه الله قال انما يقول انما اتبعه الا ان ابي بصير عن ابي بصير
 مصرفة من ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
 بين لنا ما لونا قال ان يقول انما اتبعه الا ان ابي بصير عن ابي بصير
 التا فلوس اي تعبيره قال في قوله تعالى من ابي بصير عن ابي بصير
 اي لم يزلنا العمل تكثير الارض يعني لبيتنا في قوله تعالى من ابي بصير
 الحزق يقول ولا تقبلوا كوث من ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
 بياض قالوا ان حيث يلقى قال ولوان ابي بصير عن ابي بصير
 استقر من ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
 ولوانهم استظفوا فتالوا انان شكاه الله في قوله تعالى من ابي بصير
 ايدا فلبسنا انهم لم عبدها الامم عجوزا فقلت عليهم في قوله تعالى من ابي بصير
 موسى انتم تتدرون على انفسكم ما عطوا ما سا لست قد عجزوا كما حذوا
 عظما منها ففرضوا به التثليل فما عجزوا عن ابي بصير عن ابي بصير
 قائله وهو قريبي الذي كان يري ان من عجزوا عن ابي بصير عن ابي بصير
 من جبر هذا الفضة تطورا من طريق الله في قوله تعالى من ابي بصير
 كذلك واخرجها هو و ابن ارجانم وعبد بن حيد باسنا وهو من ابي بصير
 سوس بن عبيدة بن عمرو السلمي ان احد كبار التابعين واكثره صغرا

فما توذكر السدي في تفسيره ان موسى لما دنت وفاته مشى هو وقتاه برشم
فما تدرج سودا فظن برشم انها الساعة قالتم موسى قالتم موسى
غنت القيص فاقبل يوشع بالقيص وعن وهب بن منبه ان الملايكة
تقولوا دمنة والصلاة عليه وانه عا على ما في وعشر في قوله قالوا اخبرنا
مهر عن همام ابي اخيه وهو يوصى بالاسناد والحزن كوروه مع من قال انه
مهلك فقد اخبرنا عن عبد الرزاق عن موهب بن مسلم عن محمد بن رافع
عن عبد الرزاق كذلك وقوله في اخيه عوه ابي ان رويته اخبرنا عن همام
بهي رواية عن ابن طلوس بلنظرة وقد بينت ذلك فيما مضى قال ابن
خزيمة اظن بعض المتدعة هذا الحديث وقالوا ان كان موسى عرفه
فقد استخف به وان كان لم يعرفه فكيف لم يتعجب له من فقار عينه
والجواب ان الله لم يبين ملك الموت ابي موسى وهو يريد فقار روجه
حينئذ وانما عت اليه اختيارا وانما علم موسى ملك الموت لا تادى
ا زيبا دخل ياره بغير اذنه ولم يبطل ملك الموت وقد باح السامع
فقر عيننا فظن دارا لمسلم بغير اذنه وقد جات الملايكة اليه وهم والى
لو طفي صورة ادميين فلم يعرفهم ابتداء ولو عرفهم لكانوا قد عرفوا
الملك لو لم يعرفهم لكانوا قد عرفوا عليهم من قومه وعلى تقدير ان يكون عرفه
فمن اين لهذا المتدع منكر وعينه المتصاهر بين الملايكة والسكر من
اين له ان ملك الموت طلب القصاص من موسى فلم يتعجب له ولحق الخطابي
كلام ابن خزيمة وزاد فيه ان موسى دفعه عن نفسه الى اليمين من الكفة
وان الله رد عين ملك الموت ليعلم موسى انه جاءه من عند الله فلهذا
استسلم حينئذ وقال النوربي لا يتعجب ان ياذن الله لموسى في هذه اللفظة
امتحانا للمطلوب وقتل غيره اظن لانه جاء ليقض روجه من قبل ان يخبره
لما ثبت انه لم يتعجب من غيره فلهذا الما خيره في الكفة الثانية اذ عن
قبل واهن الاولى الاقوال بالصواب وفيه نظرات يورد في السؤال
تبعث فيقال لم قدم ملك الموت على نبي الله واخذ بالشرط فلهذا الجواب ان
ذلك وقع محضنا وزعم بعضهم ان معنى قوله فتاة عينه اي اظلمت عينه وهو
مورد في مقوله في نفس الحديث فردا الله عينه ويقول له لم يوصى به
ذلك من قرأ ابن السيق وقال ابن قتيبة انما فظا موسى العيب التي هي
تخيل وتثليل وليست عينا حقيقية ومعنى ردا الله عينه اي عادته
الى خلقته الحقيقية وقيل هو على ظاهره ورواه الى ملك الموت
عينه البشرية ليرجع الي موسى على كمال الصورة فيكون ذلك اقوى
اعتباره وهو هذا المعنى وجود ابن عقيل لا يكون موسى اذنه
ان يفعل ذلك ملك الموت واما ملك الموت بالصواب على ذلك كما امر موسى

بالصبر

بالصبر على ما يمتنع الخضر او قبيح ان الملكة تحتل مسجدة الانصار وقد
جا ذلك في عدة احاديث وقتية فضل المؤمن في الارض المقعدة وقد تقدم
بموج ذلك في الحديث واستبدال بقوله فلا يكمل شجرة حسنة على ان ذلك
يقى من الدنيا الكثير جدا الا بعدد النخل الذي ذكره في قوله الله قدر المدة
التي بين موسى وبين نبينا صل الله عليه وسلم ثم بينوا اكثر واستدل
به على جواز الزيادة في العمود فقد جاء به في قوله تعالى وما يجر من عمود
ولا ينقص من عمودها الا في كتاب الله زيادة وتقصير للحقيقة وقالوا في العمود
الخير في قوله من عمود الجنة لا يعرفون من يخلص من عمود هذا النخل
عندي ثوب وفضفه اي ونصف ثوب اخر وقيل المراد بقوله وما ينقص
من عمودها اي وما في عينه من عمودها فجميع معلوم له مقابلها الجواب عن
قصة موسى ان اهله كان قد قوب جنته ولم يبق منه الا مقدار اربعة
بينه وبين ملك الموت من المرا جنته من ثوبه فمضت روجه اول ما مضت
الملك ان ذلك لا يتبع الا بعد المرا جنته وان لم يطعم ملك الموت على ذلك اول
ما له اعلم الحديث الثاني حديث ابي بصير ايضا قوله اخبرني
ابو سلمة بن عبد الرحمن بن مسعود ان ابا مسعود كان قالوا شهاب بن ابي بصير
فتابعه محمد بن ابي عتيق عن ابن شهاب بن مسعود ان في التوحيد وقالوا
بن مسعود عن ابي بصير عن ابي سلمة والاعرج كما سياتي في الرقاق والرياسة
محمودا للزهري عن ابي بصير عن ابي سلمة والاعرج كما سياتي في التوحيد
اشارة الى ثبوت ذلك عنه على الوجهين وله اصل من حديث الاعرج من
رواية عبد الله بن الفضل عنه وسياتي بعد ذلك ما يروى في التوحيد
الزناد عن ابي بصير في الرقاق من طريق ابي سلمة عن ابي بصير عن ابي سلمة
الترمذي رواه من طريق محمد بن عمرو عنه ورواه محمد بن ابي بصير ابو
سعيد وقد تقدم في الاصحاح من كتابه قوله استب رجل من المسلمين
ورجل من اليهود وقع في رواية عبد الله بن الفضل سبب ذلك واول
حديث فيينا يروي عن ابي بصير عن ابي سلمة اعطى بلانيا كرهه فقال لا توارك
اصطفى موسى على النبي صلى الله عليه واله في هذه القصة
وزعم ابي بصير ان ابا بصير عن ابي سلمة ان ابا بصير عن ابي سلمة
وعنه ابا بصير عن ابي سلمة ان ابا بصير عن ابي سلمة ان ابا بصير عن ابي سلمة
في كتابه قوله في قوله تعالى في الله القصة سواء كانت
ان ابا بصير عن ابي سلمة ان ابا بصير عن ابي سلمة ان ابا بصير عن ابي سلمة
فانما هو في الاصحاح من كتابه في ابي بصير عن ابي سلمة واول ما يروى
في كتاب التوحيد من طريق محمد بن عمرو بن دينار عن ابي بصير عن ابي سلمة
ابن المسيب قال كان بين رجل من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم

وبين رجل من اليهود كلام في شيء قال عمرو بن دينار هو ابو بكر الصدوق فقال اليهود
 والذبي اصابني موسى على البندوق فله المثل الحمد بشقوله فرفع المسلم
 يده عند ذلك فلعلم اليهود ذكابه عند سماعه قول اليهودي والذبي اصابني
 موسى على العالمين وانما يمنع ذلك لما فهمه من عموم لفظ العالمين قد حصل
 فيه عهد صلوات الله عليه وسلم وقد تفور عند المسلم انهما فضل وقد جاز
 ذلك بصيغته في حديث ابي سعيد ان الضارب قال لليهودي حين قال
 ذلك ابي خبيث على محمد مدل على انك لعلم اليهودي عقوبة له على كتابه
 عنده ووقع في رواية ابراهيم ابن سعد فاعلم وجه اليهودي ووقع عند احمد
 بن هذا الوجه فاعلم عين اليهودي وفي رواية عبد الله بن الفضل فسمي
 ربه من الضارب فلعلم وجهه وقال انقول هذا او رسولا الله صلى الله
 عليه وسلم بيننا فلهونا وكنا وقع في حديث ابي سعيد ان الذي هو به
 وصل من الضارب وهذا يعلم على قول عمرو بن دينار والثالث في حديث ابي
 بكر الصدوق ان كان المراد بالانصار المعنى الاعرف فان ابا بكر من انصار
 رسول الله صلى الله عليه وسلم قطعاً بل هو رأس من كان منسوبة ومقدمهم
 وسبقهم قوله في خبره بالذبي كان من اهل المسلم زاد في رواية ابراهيم
 بن سعد قد عا النبي صلى الله عليه وسلم المسلم فساله عن ذلك فاجابه
 في رواية ابن الفضل فقال ابي اليهودي يا ابا القاسم ان لي ذممة وعهدا
 في ذلك بالكلية لعلم وجهي فقال لم لعنت وجهه فذكره غضب النبي
 صلى الله عليه وسلم حتى روي في وجهه وفي حديث ابي سعيد فقال لا يحق
 ان يفتي في الامور التي قال سمعت بالسوق يخلف فذكر كذا القصة قوله لا
 تخبروني على موسى في رواية ابن الفضل فتا لا تقتضوا ايمن انبياء الله
 وفي حديث ابي سعيد لا تخبروا بين الانبياء قوله وان الناس يصيغون
 فاكون اول من يفتي في رواية ابراهيم بن سعد قال والناس يصيغون يوم
 القنامة فاصفق منهم فاكون اول من يفتي بل يبين في رواية الزهري بين
 الطريقتين جعل الاقامة من ابي الصعق بن ووقع في رواية عبد الله بن
 الفضل فانه يفتي في الصدوق يصيغون في الامور التي قال سمعت في رواية
 ابن فضال ثنا الله ثم سكت في اخري فاكون اول من يفتي في رواية ابن فضال
 اول من يفتي في الصدوق بالصدوق عتشي ليقول من سمع من ابي او راي شيئا
 يفتي عنه وهذه الرواية طاعة هرة وان الاقامة بعد النسخة الثانية
 ما اطلع من ذلك رواية النسخة عن ابي سعيد بن ابي عمير او هو بلقط اول
 من يرفع راسه من النسخة الاخرة وانما ما وسمي ابي سعيد فان
 الناس يصيغون يوم القنامة فاكون اول من يفتي عنه الا وهو كذا وقع
 بهذا اللفظ في كتاب الاختصاص ووقع في غيرها فاكون اول من يفتي وقد

استشكل وجزم الموزي بما نقله عنه ابن القيم في كتاب الروح ان هذا اللفظ
 وهو من رواية ابن الصواب ما وقع في رواية غيره فاكون اول من يفتي
 وان كونه صلوات الله عليه وسلم اول من يفتي عن الارض صحيح لكنه في
 حديث اخر للمؤرخين قصة موسى انتهى ويكفي الجمع بان النسخة الاولى
 يعقبها الصعق بن وجميع الخلف احياءه واسما يتم وجعل النسخة كما وقع في
 سورة البقرة فتخرج من فواحيه في الارض ثم يعقب ذلك المخرج
 للموتى زيادة فيما هو فيه ولا حيا موتاً ثم ينسخ الثانية للبعث فيصغون
 اجمعين فمن كان ميتاً فاشقت عنه الارض فخرج من قبره ومن لم يكن
 بميت ولا يحتاج الي ذلك وقد ثبت ان موسى من قبر في الحياة الدنيا
 فمن يصح مسلم عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا سرور على موسى
 ليلة ابي بكر في عهد الكتيب الاحمد وهو قاييم يصلي في قبره اخرج عن
 حديث ابي هريرة واري سعيد الخدري بن معلق بن عمرو في حديثه فله قوله
 وقد استشكل كون جميع الخلق يصيغون مع ان الموتى لا احسان لهم فقبل
 ان المراد ان الناس يصيغون في الامور التي قال سمعت في رواية ابن فضال
 قوله تعالى ان من شئنا منه اي اولى سبق له الموت قبل ذلك فانه لا يصح
 في هذا اخرج الفخرطبي لا يبارضه ما ورد في هذا الحديث ان موسى
 من انبياء الله لان الانبياء احياء عند الله وان كانوا في صورة الاموات
 بالنسبة الى اهل الدنيا وقد ثبت ذلك للشهد اذ لا شك ان الانبياء ارفع
 رتبة من الشهداء او ورد التصريح بان الشهداء امرنا استثنى الله اخرج
 الحق بن راهوية بن كزيب بن زبارة بن ابي اسلم عن ابي هريرة قال
 عياض بن خزيمة ان يكون المراد صفة من بعد البعث حتى تستحق السما
 والارض وانما يصح الفخرطبي بانه من صلوات الله عليه وسلم حين يخرج
 قبره يلقي موسى وهو متعلق بالعرش وهذا انما عند ثقة اليهود
 انتهى في يروى بقوله من بعد ان تقدم من الناس يصيغون فاصفق معهم ال
 اخري ما تقدم قال في يديه انه عبر بقوله انا فانه انما بينا له افاق من
 عتشي وعتشي الموت وكذا عبر عن حقيقة الطور والافاقه لانها لم
 تكن موتاً بل انكسارها واذ اقفوزة ذلك فاهو حجة الجدل على انها عتشي
 للناس في الموت بعد هذا كما سئل فاكون اول من يفتي فكم تختلف
 الروايات في النسخة بين الروايات الاولى ووقع في رواية ابي سعيد
 عند احمد واليهما يفتي فاكون اول من يفتي اخرج احمد عن ابي كلثوم
 والنسائي من روايتهم في حديث ابي سعيد كلاهما عن ابي سعيد فوافق ان الطلاق
 الاولية في غير هذا الخبر عليها وتبنيها التردد في موسى عليه السلام كما
 سياتي وعلى هذا يحمل ما يروى في هذا الباب بعد ان يفتي عن موسى

استشكل

رفعه انا اول من خلقه في هذه الارض ووجدت عبيدا به من سلام عند الطيراني
 قوله فاذا موسى يا طرش جال للموت اي اخذ بشيخ من الموتى بقوة العنبر
 الاحد بقوة ورواية ابن الفضل في اموال موسى اخذ بها الموتى ورواية
 ابي سعيد اخذ بقائمة من قوايم العرش وكنه في موسى رواة محمد بن عمرو
 عن ابي مسلم عن ابي هريرة قوله فلا ادري اكان من صفى كما قال في مثل
 او هو سبب بيقية الاولي اي التي صنعها لما سال الروية وبيد ذلك ان
 الفضل في روايته نلفظا حوسب بصعقته يوم الطور والجمع بينه وبين
 قوله و كان من استثنى به ان في رواية ابن الفضل وحديث ابي سعيد
 بيان السبب في استثنائه وهو ان حوسب بصعقته يوم الطور فلم
 يخلت بصعقته اهل كيب والمراد بقوله من استثنى به قوله الامر شيئا الله
 واغربها لما ورد في الشارح فقال معنى قوله استثنى الله اي جعله ثانيا
 كذا قال وهو غلط شنيع وقد وقع في كتاب الحسن في كتاب العنبر لا ياتي
 المبلغ في هذا الحديث فلا ادري اكان من استثنى به ان في صيغة النسخة
 اوبعد في روايتها في التيمم وكتاب الروح ان هذه الرواية يوهى له اكان
 من استثنى به وبقية من بعض الرواة وانفقوا وجوزي بصعقته الطور
 قال لان الدنيا استثنى به قد ماتوا من صعقته النسخة من صعقته الاخرى
 فظن بعض الرواة ان هذه صعقته النسخة وان موسى داخل في استثنى
 الله فقال هذا الاية على سياق الحديث فان الاقاة حينئذ هي افاقة
 البعث فلا يحسن التردد فيها واما الصعقة الثانية فانها تقع اذ اجهم
 الله تعالى في اخلاص القضاة فيصعقها كذا في حديث جيبها الا من ساء الله ووقع
 التردد في موسى عليه السلام قال ويدل على ذلك قوله واكون اول من يفيق
 وهذا يدل على انه ممن صعق وتورد في موسى هذه صعقته فاقا قوله
 او يصعق قاله ولو كان المراد الصعقة الاولى اللزم ان يكون النبي صلى الله عليه وآله
 حين مات وورد في موسى هل ماتوا في الاوان اقول ان موسى قد كان
 مات لما تقدم من الادلة فدل على انها صعقته فزع كما صعقته موت وادله
 ووقع في رواية محمد بن عمرو عن ابي سلمة عدا جود في رواية انا اول من
 تنشق عنه الارض في يوم القيمة فانفص الكتاب عن راسي فان في رواية المرثي
 فاجد موسى قايما عند هافلا دوي انظر ان ترايب عن راسه فلو كان
 من استثنى به وبعثت قوايم هذه الرواية في بعض المتعاقبات قبل تجويز
 الحسية في الخروج من القبر او هي ثابته من بعد موتها في القبر على كل تقدير
 ففيه فضيلة لموسى كما تقدم في سبيل زعم ان يوم ان انشقاق يوم القيامة
 اربعا لا وليها فحتمه اماتة يموت فيها من بقي حيا في الارض والناطقة نعمة الاجيا
 فيؤثر بها كل ميت يتنشقون من القبر ويحيون للحساب والناطقة

نسخة فزع وصعق يفيقون منها كما انفسى عليه لا يموت فيها احد والمراد
 نسخة افاقة من هذا المعنى في هذه النسخة في قوله من استثنى به
 ليس بما استثنى به من النسخة ان نطق وقع التقاطع في كل واحد منها باعتبار
 من يبينها كما لا يدل بموتها من حيا ويقتضي من ذلك بيت من استثنى
 الله وانما استثنى بيقية ما من مات وبقية ما من حيا ويقتضي من ذلك بيت من استثنى
 قال الصلياني في حقه على انفسه وبقية ما من حيا ويقتضي من ذلك بيت من استثنى
 عن ذلك من قوله بما من حيا من رتبه بدل ليل او من بقوله عن مشيودكي الي
 تنصير بلحصول او يدوركي الي الكفومة وانتازع او المراد ولا تنصروا
 انوا على الصلياني في حقه لا يثبت للمعصوم الفضيلة فالامام مثلا اذا فلكنا اياهم
 الحرة ولا يستلزم يتصرف في الدنيا بالنسبة الى الاذان وقيل ان النبي عن
 القميصين اما هو من حيا النسخة نفسها لقوله تعالى لا تنفرون من احد
 من رسله وانما من تنصير بلحصول وانت تعلقه فتوتك ان سلك
 فضلكا عندهم على سبيل اليتيم وقال الحليم الاضطرار لادارة والاختيار
 التغيير انما في الدنيا ولما اهل الكتاب وقصصنا به من الانبياء على بعض
 بالخارجة لان النسخة انما كتبت بنسخة وبقية لم يورث من يخرج
 احد مما الى الاخر بالآخر فيفضي الى الكفر فاما اذا كان التغيير مستثنى
 الى مقابلة النسخة بلحصول النسخة فلا يدخل في النبي وسبيل في سبيل ذلك
 في قصة يونس ان ساء الله تعالى الحديث في كتاب الله حديث ابراهيم
 احمق ادم ورحمى سبيل في شرح كتاب القدر والفرعون منه شيئا و
 ادم لموسى ان هذا منطفا مقوله ثم يلوي كذا الاكثر في النسخة والامر
 ووقع للاجيب والكتب في كل واحد وحدة وتخصيف الميم الحديث في الرابع
 حديثك ان حيا في عرض الامر او رده لتخصير او سبيل في قوله مع
 تسوحي في النسخة ان مثل الله تعالى ونسب اذ امة موسى اكثر كلام يورد
 محمد صلى الله عليه وسلم في قوله تعالى ونسب اذ امة موسى اكثر كلام يورد
 انما الرواة في قوله وكانت من النسخة كذا الاكثر في النسخة
 روايتي في النسخة من النسخة من النسخة من النسخة من النسخة
 وكما سبيل في النسخة من النسخة من النسخة من النسخة من النسخة
 وانما عمة من النسخة من النسخة من النسخة من النسخة من النسخة
 سبيل في النسخة من النسخة من النسخة من النسخة من النسخة
 والحمد لله وحده وبفضله المستوفى ونعم الوكيل من بعد اسين بطريق
 الحلي في النسخة من النسخة من النسخة من النسخة من النسخة
 من النسخة من النسخة من النسخة من النسخة من النسخة
 امارة فرعون ومريم بنت عمران اسند له الحصر على انها نبيتان

وما تشطط اي ياتيد ومن طريق السد كي قال لا تصف قوله فقال للمراة نعمة وتقال
لها ايضا فتاة قال ابو عبيدة فزوله ولي نعمة واحدة اي مرة قال لا اغشى في بيت
تغلق فبينه عن ثباته فاصبت حبة فلبها وطحا ما قوله فقال اكلتها
مثلا وكذا فكري يا حبيبتا لا ابو عبيدة في فقال اكلتها وعز في الخنطار
هو كقولها وكذا فكري اي منها اليه وتقول اكلت بالنفس او بالمال اي منته
قوله ومعنى عليتي صبارا عن بني ثيبه وروى الطبري عن طريق الهون عن
ابن عباس قال لا بد من دعوت كان اكثر مني وان طبت في بيتك كانت اشد
بني ومن طريق قتادة قال لعنه الله مني وطلعت واما قوله فقال لها ورثة اراه
تفسير الخطاب بالمحاوره وهي بالجملة اي الجرا حمة بين الحضر وهذا
تفسير قوله تعالى عن طريق الخطاب قوله الخياط اشركك جكاه ابن جري ايضا
قوله فقناه قال ابن عباس اختبرناه فوصله من جري واخرنا اي ما تم من طريق
علي بن ابي طلحة عنه واما لقراءة طرفة كورة في الشواذ فو لم يذكرها ابو عبيدة
في لقراءة المشهورة وتقول التثنية ايضا عن ابي رجاء الطاروي والحسن
الصبغي ثم ذكر حديث ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم في جدي
وجبريل كنه في الطريق الاول هو بن سلام والحمد لله بن هو بن هو بن
ثم يهت قوله انبيء بنون والاشبه بنون والاشبه بنون والاشبه بنون في
الاشبه بنون قال الله تعالى قوله قول الله وعبادكم اود سليمان في رواية غير
الاشبه بنون قوله قول الله تعالى قوله قول الله وعبادكم اود سليمان في رواية غير
وقد اخرج بن جري عن طريقه ما حدثنا في الاواب الرجاء عن ابن عباس
عن طريق قتادة قال لمطعم بن طريق قتادة قال هو المسج قوله من طريق
قال مجاهد بن بيان ما دون التصور واصله عبد بن جني عنه قتادة وقال
ابو عبيدة في الجار رب جمع محراب وهو مقدم كل بيت وهو ايضا المسجد
والحاصل قوله وحفان كالجواب كجبا من الابد وقال ابن عباس كالجوبة من
الارض ما قوله مجاهد فوصله بن ابراهيم عنه وقال ابو عبيدة في الجار يجمع
جاية وهو الحوض الذي يجبا فيه الماء قوله واية الارض والاشبه بنون
عنه هو قول ابن عباس واصله بن ابراهيم بن طريق علي بن ابي طلحة عن
قال ابو عبيدة المنسا والعصاه ثم ذكر تصورها وهي من فعله بن منسا اذا
زجرت الابل اي ضربتها بالمنسا فقول فطلق منها عروا قيب الخيل
واعروا قيا هو قول ابن عباس اعز جري بن جري بن طريق علي بن ابي طلحة
عنه وزاد في حقه حيا وروي عن طريق الحسن قال لا تكلف عروا قيا وروي
اعناقها فطر لا تشبهيني من عبادة وروي عن طريق قال ابو عبيدة وت
فقال صح فلا تته اذا مشرب عنقه قال ابن جري وروي عن ابن عباس اقرب الي
الصواب قوله الاصناد الوثاق وروي عن طريق السد كي قال لا تصف

والاصناد

في اصناد ان يجمع اليه جريا الى العنق بالاحلال وقال ابو عبيد قال الاصناد
في خلال واحد واصنفه وتقال للفظ ايضا من قوله قال في الاصناد
صنف الهوى وضع احدي رجله حتى يكون على طرف الجنا فوصله
النويابي من طريقه قاله صنف الفرس الى اخره كقول ابن جري ووقع
في اصل البخاري وجليه وصوب عياض ما عند الفريابي وقال
ابو عبيدة المعنا قوله يجمع بين يديه ويثنى مقدمها فاحدي
رجليه قوله الجيا دا لسراع وصله الفريابي من طريقه جيا هذا ايضا
وروي ابن جري بن طريق ابراهيم الفريابي انها كانت هترة فريسا
ذوات اصطفه قوله حسدا شيطانا قال الفريابي حدثنا وروى
عن ابن ابراهيم عن طريقه في قوله والفتيا على كرسب حسدا قال
شيطانا يقال لها صف قاله سليمان كينته في الناس قال اود
فانك اشركك فاعله منبده اصف في الصر قيساخ فذهب ملك
سليمان وقصد اصف على كرسب ومنعاه بن سليمان فابو بن
فانكوته ام سليمان وكان سليمان يستطعم ويصرفهم بنفسه فذكر به
حتى اعطته امراة حوتا فطلب فطنه فوجد خاتمه في بطنه فرداه
اليه ملكه وقرى اصف فدخل البحر وروى عن ابن جري بن وجه اخوه عن
مجاهد ان اسمه اصواخره را من طريقه في ابي طلحة عن ابن عباس
ان اسم الجني حضر ومن طريق السديك كذلك قال صرح القصة من طريقه
مطوية وانتهى ورا ان اصف كسر الرجل الذي كان صوره على الكتاب واد علم
قوله رخاة طوية في رواية الكشميني طيار واه الفريابي بن جري المفضل
في قوله قال طيبة قوله حيث اصاب حيث ثما وصله الفريابي كذلك
قوله امين اعطك بغير حساب اي بغير ثواب ولا جزاء بغير منة ولا قلة
ثم اورد المصنف رواية احاديث اولها حديث ابي هريرة في ثبوت الفريضة
على النبي صلى الله عليه وسلم قوله تغلبت بقتل يد اللام ليس تعرف في قلته
اي بقتله قوله البار حتما في الليلة الخالصة اي ازل الخلة والبارح ازال
وتقال سجدوا بالبارح اليه من النهار البارحة قوله فذكرت وعجوة ابي
سليمان بن قوله ذهب لي بلكا لا ينبغي له من بعدك وفي هذا الخبر
اليه صلى الله عليه وسلم كان يقدر على ذلك الا انه تخلف عافية
لسليمان عليه السلام مستك ان يكون خصوصية سليمان اعمتق
الحن في جرم ما يريد ما في هذا القدر فقط واستدل الخياط في هذا
الحديث على ان اصحاب سليمان كانوا يرون النبي في اشكالهم فصيتم
حالهم فمما قالوا ما فعله تعالى انه يراكم هو وقبيله من حيث لا ترونهم
فالمراة لا تقرأ في كتاب من صلا في ادم وتغيب بان نفي روية الحن

واكثره من الخشاب ابينا وجهه غيره كما تقدم في اخر الصلاة وجوزها حر
 المطالم في العدة بدل اليا لبر اثنتا رواية ووقع في رواية الاعوج فقالت
 ابيت ان يطلع الى وجهك لا املك الله حتى يظفر في وجهك رواي المدا ست
 قوله فتعوضت له امرأة فكلته فاني فانترا عينا فاكلته من نفسها في رواية
 وهما ابن جبر بن حازم عن ابيه عند احمد بن حنبل في رواية ابي عبيدة
 جريح فقالت بنتي منهم لبيبي ما فقتله قالوا قد شيعا فانته فتعوضت
 له فلم يفتت اليها فاكلته نفسها من راع كان يابوك عن ابي اصل صومعة
 جريح ولم اقف على هذه المرأة لكن في حديث عمر بن الخطاب انها كانت تحت
 ملك القرية وفي رواية الاعوج وكانت تادبني الى صومعة راعية ترمي الخنم
 دخوه في رواية ابي رافع عند احمد وفي رواية ابي سلمة وكان عند صومعة
 راعي ضان وراعبة موزية ويكلمها كجر بين هذه الروايات انها خير حتى
 دارا بها بغية على اهلها مشكورة وكانت تكثر الضما والي ان ادعت انها تستطعم
 ان تعتن جريحا فاستالنيان خرجت في صورة راعية ليكنها ان تادبني الى
 ظلم صومعة لتوصل به لك الي فقتله قوله فولدت غلاما فمعه فقتله
 فسلت عن هذا فقالت من جريح وفي رواية ابي رافع التصريح بذلك لفظه
 فقيل لها من هذا فقالت هو من صاحب الفم اذ رواه في رواية احمد بن حنبل
 وكان من بني نهم قتل فقتلنا من هذا فقالت فمعه صاحب الصومعة زاد
 الاعوج نزول الى من صومعة وفي رواية الاعوج فقيل ان هذا هلك قالت جريح
 الراعي نزول الى صاحبني زاد ابو سلمة في رواية احمد بن حنبل فاجابوه
 فقالوا انه لولة فالتون بنون فاقوه فكسروا صومعة وانزلوه وفي رواية
 ابي رافع فاقبلوا بنوعهم وسما جريحهم الى الدية فنادوه فلم يجلهم فاقبلوا بنوعهم
 ديرة وفي حديث عمر بن الخطاب فمعه صومعة في اصل صومعة فمعه
 بيلهم ويكلمها لئلا يظنوه فلما وا به ذلك احد الحبل فتدي قوله وسجوه
 زاد احمد بن حنبل وذهب بن جبر بن حنبل فقتله فقالوا انكرت بيتها
 وفي رواية ابي رافع فقالوا ابي جريح انزل فاني يتسل على هلاكه فاحذوا في هذه
 صومعة فلما راي ذلك نزل فمعه وعنتها حبالا فمعه ايلوفون
 بها الى الناس وفي رواية ابي سلمة قتله الملك وجرى يا جريح فكانت خير
 الناس ما حبلت هذه اذ هو جريح فاصلبوه وفي حديث عمران فمعه ايلوفون
 ويقولون سراي تجادع الناس بهلك وفي رواية الاعوج فلما مروا به نحو
 بيت الزواني فخرج بن يعلون فقتلوا الم تخويك حتى مر بالزواني
 قوله وتو صاومع في رواية ابي جريح فمعه صومعة في حديث
 عمران قال فمعه لوانه فقتلوا عنه فمعه فقتلوا في الغلام قتله من
 ابوك يا غلام قالوا لوانه في رواية وهما بن جبر بن حنبل با صومعة قتله اياه

يا غلام من ابوك قالوا لوانه في رواية وهما بن جبر بن حنبل با صومعة قتله اياه
 والمصلحة انه من ابوك قالوا لوانه في رواية وهما بن جبر بن حنبل با صومعة قتله اياه
 في رواية الاعوج فيقولون ان ابنا لبيصل من ابوك فمعه فقالوا لوانه في رواية
 ابي رافع ثم مسح راس الصبي فقتله ابن ابوك قالوا لوانه في رواية وهما بن جبر بن حنبل
 عند احمد بن حنبل في رواية ابي سلمة فاني في الصلاة والصبي
 وفيه في رواية ابي رافع في رواية الاعوج فلما دخل على ملكه قال جريح ابي
 الصبي الذي ولتته فاني قتله من ابوك قالوا لوانه في رواية وهما بن جبر بن حنبل
 على اسم الراعي وقاتلان اسمه صومعة وقاتلان اسمه صومعة فاني في رواية الاعوج
 بلطف فقالوا لوانه في رواية الاعوج فلما دخل على ملكه قال جريح ابي
 كما زعم الباقون في رواية الاعوج فلما دخل على ملكه قال جريح ابي
 فاحذت منها بحسبنا ثم اتى الغلام وهو في مهده فضر به بذلك الفم فقال
 من ابوك في رواية ابي سلمة في رواية الاعوج فلما دخل على ملكه قال جريح ابي
 لوانه في رواية الاعوج فلما دخل على ملكه قال جريح ابي
 اسالك بالله الذي جعلك من هذه المرأة فقال كل غصن منها راعي الفم
 وجمع بين هذا الاختلاف بتوقيع جميع ما ذكرناه من اسرار الصومعة
 اصبه على جلن امه وطمعته باصبعه وضر به بطرف الصبي الذي كانت
 يد ابنته من جمع بينهما بتعدد القصة وانما استنطقه وهو في بطنها مرة قبل
 ان يخرجه من بطنها فقتله بعد ان ولده زاد في رواية وهما بن جبر بن حنبل
 جريح فمعه لوانه في رواية الاعوج فلما دخل على ملكه قال جريح ابي
 اسر جريح وفي رواية ابي سلمة في رواية الاعوج فلما دخل على ملكه قال جريح ابي
 بين ذهبه فقتله لوانه في رواية الاعوج فلما دخل على ملكه قال جريح ابي
 كما كانت عنده في رواية ابي رافع فقالوا لوانه في رواية الاعوج فلما دخل على ملكه قال جريح ابي
 قالوا لوانه في رواية الاعوج فلما دخل على ملكه قال جريح ابي
 صومعة فقتله لوانه في رواية الاعوج فلما دخل على ملكه قال جريح ابي
 ابي في حديث ابي سلمة في رواية الاعوج فلما دخل على ملكه قال جريح ابي
 الام وجرى لوانه في رواية الاعوج فلما دخل على ملكه قال جريح ابي
 كينه ان يخفف في حياها لئلا يظن ان تدعوه الى مفارقة صومعة
 وبعدها الى الكعبة وتعلمت انها كنا قال الخوي وفيه نظرا تقدم انها كانت
 وكانه انما يخفف في حياها لئلا يظن ان تدعوه الى مفارقة صومعة
 الصلاة من حديث بن ابي اسير هو ثعب من ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم
 فلا لو كان جريح فقتله لوانه في رواية الاعوج فلما دخل على ملكه قال جريح ابي

تتفق

ابن سفيان وهذا اذا حمل على اطلاقه استغنيته جواز قطع الصلاة مطلقا
 لا حاجة بعد الام نفل كانت او فرضا وهو وجه في حديث الطحاوي حكاة
 الروياني وقد قال النووي بما لا يخفى هذا هو قول علي انه كان مباحا في شرعهم
 وفيه نظر قدمت في ادخال الصلاة والاصح عندنا ان الصلاة اذا
 كانت نفلًا وعلم تاذ بها لولا انه بالتحكم حيث لا حاجة والاطلاق كانت
 فرضا ومناق الوقت لم يجب الا حاجته وانما لم يفتق وجبت عند ما لم يجر
 مخالفة غير كانه يلزم بالمشروع وعند المالكية ان اجابة المائدة في النافلة
 افضل من التمسك فيها وكل الفتاوى ابا الوالي ان ذلك يختص بالام دون
 الاب وعند ابن ابي شيبة عن مرسلة محمد بن المنكدر ان النبي صلى الله عليه وآله
 يقول من صلى الام لم يتكلم بها السلف غيره وهو في الحديث ايضا عن جابر بن
 دا جابتة وعيا جابوا لولا ان الولد مذكور في الخبر فقلت في ذلك بحسب
 المقام صدوقه الفرق بالتابع اذ اجري بعد ما يقتضي التمسك بالام اخرج
 مع تفسيره عليه اتمتع عليه الا يادعت به خاصة وتزول بالان في الوقت بلدعت
 عليه بوقوع الفاحشة او القتل وفيه ان صاحبنا الصبي قد يراه ان يقيره
 الفتوى وفيه قوة يتبين جرح المفسر ومعه رجاء لا يمتنع من المولد
 وهم كون العاقبة ان لا ينطق لولا صحة جواب خطبة ما استنطقه وفيه
 ان الامرين اذا تعارضت باها وانما به يحول لاوليائه عننا بتلا
 صاخر وانما يتاخر ذلك عند من في بعض الاوقات يتاخر بها زيادة لم في
 الخواب وفيه اثبات كرامات الاولياء ووقوع الكرامات لهم احتسابهم وطلبهم
 وقال بن بطال اعتقاد ان يكون جرح كان تيسر فيكون من هذا الاموال
 لا يتاخر في حق المرأة التي كلفها ولها الموضع كافي في حجة الحديث وفي جواز
 الاخذ بالاعلى في العيادة لمن علم من نفسه قوة على ذلك واستدل به بعضهم
 على ان جيل سرايل كان من شرعهم ان المرأة تقصد بالتحسين على الرجال
 هذا الوجه ويحقق به الولد وانما لا يخفى من ذلك الا نحة من ذلك وفيه ان
 من تكب الفاحشة لا يبقى له همة وان المخرج في الاصول المصنوعة اليه يكون
 بالانوجه الله والصلاة واستدل بعضنا بالآية يتناول جرح دعواته بالاطلاق
 بان من زنا باسوة فوهرت بنتا لا يحل لها الخروج تلك البنت مطلقا للتأنيب
 ولا بن الماجنون في المالكية ووجه الدلالة ان جرح يجب ان يتناول الزنا
 وصدق الله تسميته بما حرق له من العاقبة في قوله تعالى انما هو الاثم والنجاسة
 وقوله ابي بلان الراعي وكانت تلك النسبة مصححة فيلزم ان تحرك بينهما
 الابوة والبنوة خرج التوارث والاولاد ليس في قوله تعالى ذلك على حكمه وب
 ان البوضو لا يجتنب هذه الامة خلافا لمن زعم ذلك وانما الذي يجتنبه
 الفورة والتجمل في الاخرة وقد تقدم في قصصهم انهم انما مثل ذلك في خبر

حاضرة مع الجبار وابنه اصفهله وكانت امرأة بالوضع ولم تقف على اسمها ولا على احد
 من ذكر في الفتنة المذكورة قوله اذ من بها واكب في رواية حلاس عن ابي هريرة
 عن احمد بن محمد بن منكر قوله زواجك بالخيرين المجهدين صاحب جيتش
 وقيل صاحب همة وليمس جيتش يتجه منه ويشتار اليه وفي رواية
 حلاس ذو بشارة جيتش قوله قال ابو هريرة كاتى انظر هو هو موصول
 بالاسناد المذكور وفيه المبالغة في ابيحاح الخبر بتثنيه بالنقل
 بنحو الميم على البناء للجهد وقوله لمة زاد احمد بن وهب بن جبر بن ضرب وفي
 رواية الامم اخرج عن ابي هريرة الامة في ذكره بن اسرائيل بن جبر بن ضرب
 وهي جيتش مفتوحة بعد هاء اقليلة ثم اخرى قوله فقالت له ذلك ابي
 سالت الامم انها من سبب كلاله قوله في الروايات الجبار في رواية احمد فقال
 يا ابتاه اما المراكب ذو بشارة فحمار من الحياض وفي رواية الامم اخرج
 كما فرقه يقولون من وقت زنت هو ليس الممتنقة فيها على الخيا طبة وسكونها
 على الخبر قوله لم تنقل في رواية احمد يقولون من وقت زنت لم تنقل في رواية
 تزي وتقول حسبي الله وفي رواية الامم اخرج يقولون لما تزي وتقول حسبي الله
 وتقولن لما سوق وتقول حسبي الله وفي رواية حلاس المذودة انها كانت
 حبشية او زنجية وانما ماتت فجروها حتى القوها وهذا معنى قوله في
 رواية الامم اخرج يحور وفي الحديث ان نفوس اهل الدنيا تنفق مع الخيال
 الظاهر فتعاف بسوا الحال بخلاف اهل التحقيق فيوقفهم مع الحقيقة الباطنة
 فلا يزالون يذللهم مع حسن السورة كما قال تعالى حكاية عن الاحبار قارون
 حيث خرج عليهم فقالوا يا ليت لنا مثل ما اوتى قارون وقالوا له انما نرى
 العلم ويكلم نواب الله خير وقصه ان البشر طبعوا على الخيال والاولاد
 على النفس لا يغير لاطلاق الكرامة الخبير لا ينادى دفع الشرع ولم تذكر نفسها
 الحديث في الثاني هو حديث ابي هريرة في ذكر موسى وهيسي وقد تقدم في
 قصة موسى عن هذا الحديث المذكور في هذا السنن واخر فقال حدثنا محمود
 وهو ابن عمار بن محمد بن عبد الرحمن بن ابي بصير وكان ساقه هناك على
 لفظ هشام بن عمار بن محمد بن ابي بصير في هذا الحديث قال دارجل حسبه وعبد
 الزناق والمحدثين الطويلين غير الشديد وقيل لما خفف اللطيف فتقدم
 ثم رواية هشام بن محمد بن ابي بصير في هذا الحديث قال دارجل حسبه وعبد
 النبي من هذا الحديث في هذا الحديث بعد هذا انه جيتش في رواية التي
 بعد من اهل الرواية في حديثه بانه جيتش انما هو حال وقال عمار بن
 رفاة من قاله في حديثه في حديثه في حديثه في حديثه في حديثه في حديثه
 قاله وقد وقع في الرواية الاخرى جيتش وهو ضد الضوب الا ان يواد بالجسيم
 الزيادة في الطول وقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم في بعض

بالبقة في حضور صورة الخالق قوله ادم بالمد اي اسرق قوله كما حسمنا يوري
 في رواية مالك عن نافع الانيه في كتاب القياس من كتاب حسمنا انت راى
 مضرب كنت بكسر اللام اي شتمه واسمه وثيقا له ادا جا وزخية اذ فيه
 والى ما لم يكن في حجة فاذا قصرت عنها في وخرقة قوله رجل الشعر بكسر
 الحير اي قد سوجه ووهنه في رواية مالك له كنه قد رجلا فهو قنطرة ما
 وقد تقدم انه عقلت انه يريد انها تفكر من الماء الذي سرحها به اوان
 الماء والانتعارة وكفى ذلك عن مزيد التلطفة ودفع في رواية سائر
 الانيه في نعت عيسى اذ دم سبطا الشعر وفي الحديث الذي قبله تحت
 عيسى انه جدد الخمد عند السبط فيمكن ان يجمع بينهما بان سبط الشعر
 ووصفه بالجمودة في جسمه كما في شعره والمراد بذلك احتياجه واكثره
 وهذا الاختلاف نظير الاختلاف في قوله ادم او احووا لاجم عند العرب
 الشديدا البياض مع الحرة والادم الاحمر ويكنى الجمع بين الوصفين بانه احمر
 لونه بسبب كالتفت وهو في اصله احمر وقد وافق ابو هريرة على ان عيسى
 احمر فظن ان ابن عمر انكرو شيئا حفظه غيره وما قول العاودي ان رواية ابن
 قال ادم اثبت فلا يدعي من اذ وقع له ذلك مع اتفاق ابي هريرة عابن عباس
 على ابن عمر وقد وقع في رواية عبد الرحمن بن ادم عن ابي هريرة في نعت عيسى
 انه مرمع اي الحرة والبياض في قوله وبعدهما يدعي على منكري رجلين
 لم اتفق على اسمها في رواية مالك شيئا لم يلق عواتق رجلين والعواتق جمع
 عاتق وهو ما بين المنكب والعضد قوله قطلا بفتح القاف والجملة بعدها
 مثلها هذا هو المشهور وقد تكسر الطاء الاولى كما رده شدة جمودة
 الشعر ويطلق في وصف الرجل ويراد به الذم يقال حميد السيد بن وجد
 الصانع اي حميد ويطلق على التصغير اي بنا ما اذا اطلق في الشعر فيجوز
 المدح والذم قوله كاشبه من رواية ابن قطن بفتح القاف والجملة ياتي في
 الطريق التي تلي بعد قوله فتابعه عبيد الله يعني ابن عمر الهروي عن نافع عن
 ابن عمر وروايته وصلها احمد ومسلم من طريق ابي سامة ومحمد بن بشر
 جميعا عن عبد الله بن عمر في ذكر المسجود جال فقط اليقظة عنده طائفة
 ولم يذكر ما بعده وهذا يشهد بانها كانت امة ويريد اصل الحديث لا جمع
 ما تشغل عليه قوله حديثنا احمد بن محمد بن الحكي هو الازرق واسم جده الوليد
 بن عقبة وهو من قال انه القوا من واسم جده القواسم وعرفه عن سالم
 هو ابن عبد الله بن عمرو له اوايه ما قاله النبي صلى الله عليه وسلم لعيسى احمد
 اللام في قوله لعيسى يعني عن وهو كقوله تعالى وقال لانه بين لغو اللغين اموا
 لو كان خيرا ما سبقوا اليه وقد تقدم بيان الجمع بين ما انكوه ابن عمر واثبت
 غيره وفيه هو ان ابي بن علي غلبه الظن لان ابن عمر ظن ان الوصف اشتبه

على الراوي وان الموصوف يكونه احووا غا هذه الجبال لا عيسى وقرب ذلك ان كلا
 منها يقال له المسيح وهو صفة مدح لعيسى وصفة ذم للذبا كما تقدم وكان
 احد عمه قد جمع سما على حوز ما في وصف عيسى بان ادم ضيا عن له الحلف على ذلك
 لما عكب على ظنه انه من وصفه بانه احووا هو قوله منيا انما يسم اظنون بالكتب
 هناك يد لعل ان رويته للائيل في هذه الحرة على الحرة التي تقدمت في حديث
 ابي هريرة طاعة تلك كانت لينة الامورا وان لا ذ قد قيل في الاسرار ان جميعه
 تمام لكن الصحيح انه كان في اليقظة وقيل كان مرمجة او مراما كما سياتي في
 مكانه وسئل ما اضر به احمد بن حنبله اخوه عن ابي هريرة ربه ليلتا سوري
 ي ومنتت قد ي حيث وضع الا نبييا اقداهم من حيث المقدس صرض
 على عيسى بن مريم الحديث والعبا ضرر ويا النبي صلى الله عليه وسلم لا نبيا
 على ما ذكر في صفة الاحاديث ان كان منا ما فلا اشكال فيه وان كان في اليقظة
 ففيه اشكال وقد تقدم في الحج وياتي في اللباس من رواية ابن عمر عن محمد
 عن ابن عباس في حديث ابي بن حنبله انما ياتي في اللباس من رواية ابن عمر عن محمد
 جلا جرحه في عدم علمه كان في انظر اليه اذا اخطى في الوادي ويصن انما يزيد
 الا اشكال وقد قيل عن ذلك حديثا حدهما انما ياتي في اللباس من رواية ابن عمر عن محمد
 والشهنا احيا عند ربه فيكونه لانا ان نبيا فلا يبعد ان يسلوا او يحوا او يتقربوا
 اليه بما احتلوا وما دامت الدنيا وهم في الدنيا والكلية باقية فانها سانه
 مثل الله عليه وسلم اذ في حلهم التي كانوا في حياتهم عليها فقتلوا له كيف كان
 ذلك كان جرحه وتلبيثهم ولقد اقال ابيها في رواية ابي العباس عن ابي جعفر
 عند مسلم ان ابا بكر ابي موسى بن النضر ان يكونا خيرهما او عابيه حكي عليه وسلم
 سم من امره وما كان منهم فقلت لا دخل حرف التشبيه في الرواية وحيث
 اطلاقا في قوله على ذلك طاهر اهل وقد جمع السهوي كما بالطينا في حياة
 الانبيا في تقويمهم لا في صفة حديثنا من الانبيا احيا في تقويمهم يميلون
 اخرجه من طريق محمد بن ابي بكر بن ابي هريرة عن رجل من الصحابة عن النبي صلى الله عليه وسلم
 وقد تقدم عن ابي بن حنبله عن ابي جعفر الاسود وهو ابن ابي يعلى بن مسعود
 من هذا الوجه في اخرجه المصنف في قوله عن ابي جعفر الاسود وهو ابن ابي يعلى بن مسعود
 والصواب في هذا الخبر ان يكون في قوله عن ابي جعفر الاسود وهو ابن ابي يعلى بن مسعود
 واخرجه ايضا من طريق الحسن بن الحسن بن احمد بن محمد بن ابي يعلى بن مسعود
 وابن عدي في قوله الحسن بن الحسن بن احمد بن محمد بن ابي يعلى بن مسعود
 محمد بن عبد الرحمن بن ابي يعلى بن احمد بن محمد بن ابي يعلى بن مسعود
 قال ان الانبياء لا يتكلمون في قبورهم بعد اربعين ليلة ولانهم يميلون بين
 يدي الله حتى ينطقوا بالصوت ويكلمون في قبورهم كما في قوله تعالى انهم يسمعون
 حسمنا من قوله انهم يسمعون في قبورهم كما في قوله تعالى انهم يسمعون

ان روحه كانت مسانقة عقب رفة لا انها تقاد ثم تنزع ثم تقاد والخطا في
 سلكنا لكن ليس هو من روح موت بل لا مستغنة فيه الطالفة انما المراد بالروح
 الملك الموكل بخلق الحيوان والروح النطق فيصير فيه من حمة
 حظا بنا بما تفهم الحواس سوانا ليستغرق في امور الملائكة على فاذا سلم
 عليه رجع اليه فله لسوية من سيلم عليه وقد استشكل ذلك من جهة
 اخري وهو انه يستغرق استغراقا انما ان كل في ذلك لا يقال الصلاة
 عليه والسلام في انظار الارض من لا يحصى كثرة واخيصة بان امور الاخرة
 ماتدرك بالمعقل والحوال البرزخ اشبه باحوال الارض وانما اعلم قوله
 سبط الشمر تقدم ما في قوله بما روي في بعض ما يلا بينها قوله يظن بكسر
 الطالفة اي يقبل ومنه النطفة كما قال الداودي وقال غيره النطفة
 لانا الصافي وقوله او هو ان شكله من الراوي قوله اعور عينه اليمنى كما
 هو بالاضافة وعينه بالجر لا كقول من ان ضافة الموصوف اليه صفة
 وهو جلا بجزء الكو في عينه وتقديره عند الجري عين صفة وجه
 اليمنى ورواه الاميل عينه بالرفع كأنه وقف على وصفه اعور وانما
 المنبر عن صفة عينه فقال عينه كأنه كان الكذا او برز الضمير فيه نظر لانه
 بصير كأنه قال عينه كان عينه وعقل ان يكون رفع عن البدل من الضمير
 في امور الراجع على الموصوف وهو بدل بغير من كذا وقال السمعاني لا
 يكون نعتا الا لما كره ويجوز ان يكون عينه مرتفعة بالابتداء وما بعدها
 الخبر وهو كانه كان عينه غيب طافية بالنصب على اسم كان والخبر تقدير
 مرتفع اي ان لنا محلا وان لنا من خلافه كان عينه طافية كذا الكندي
 ولغيره كان عينه غيب طافية وقد تقدم منطحة فيقولوا فاقرب
 الناس به شيئا من قطن قال الزهري اي بالاسناد الملتزم رحلا اي
 قطن من خراطة ههنا في الجاهلية قوله امه عبد العزيز ابن قطن
 ابن عمرو بن حنبل ابن سعيد ابن عابد بن مالك بن الجص طائف وامه
 بنت خويلد فانه الذي يظن قال وقال في انما عن التاجين اليها الجيون
 عن ابن سعد ما يعرفون ان النبي شبهه قال لا انت مسلم وهو كما فرحاه
 ابن عمر وابن عمر بن عبد خراطة كالمعجاة لكانا اخرجوه اجماعا وغيره وفيه
 دلالة على ان قولهم سلم عليه وسلم ان الدجال لا يدركه احد من خلق الله
 كما في قولهم سلم عليه وسلم ان الدجال لا يدركه احد من خلق الله
 الحديث الحسن حديثا اي هجرية في ذلك عيسى ابن مريم او رده

اصله الا ان اخذ من رواية ابي ليلى عنه وليس له اخذ بجيد لان رواية ابي ليلى
 قابلة للتأويل قال البيهقي ان صح ما مرنا من ان يقولون بخلق هذه الملائكة
 فيكونون مسلمين بين يدي الله قال البيهقي وهذا الحديث الاول ما
 نكث في صحيح مسلم بن رواية حماد بن سلمة عن انس بن مالك عن ابي بصير
 حين اسوي بي عند الكعبة الاحمر وهو قائم يصلي في قبره واخرجه
 ايضا بخروجه اخر عن انس فان فصل هذا كما مر في صحيح مسلم
 ومحمد بن صالح هذا من حديث ابي بصير اخرجه مسلم ايضا من طريق
 عبد الله بن الفضل عن ابي سلمة عن ابي بصير رفته لثقة رايتني في
 الكوفة قد رثت فيه المني عن مسواك الحديث وفيه ولقد رايتني في
 جماعة من الانبياء فاذا موسى قائم يصلي فاذا رحل ضرب جعد كانه
 وفجده واذا عيسى ابن مريم قائم يصلي قريبا العاصم به ثيابا عروية من
 واقابهم قائم يصلي اليك انما سر به صاحبك فانت الصلاة فانتم
 قال البيهقي في حديثه سعيد ابن المسيب عن ابي بصير انه لقيهم بيت
 المقدس فحضر الصلاة فاهم بينا صراعه عليه وسلم ثم جثوا في
 تحت المقدس وفي حديثه اي ذكر وما لك من صفة في قلعة الاسرا
 انه لقيهم بالسحوات وطرف ذلك حجة في حديثه اي موسى قائم يصلي
 في قبره ثم خرج به هود من ذكر من الانبياء الى السموات فلقبهم اليه صلوات
 عليه وسلم ثم انشروا في بيت المقدس فحضر الصلاة فاهم بيننا صلوات
 الله عليه وسلم فالوصلاتهم في اوقات مختلفة واما ما كره من خلقه لا
 يورده المتكلم وقد ثبت به النقل فدل ذلك على جياتهم في الحديث وادانته
 انهم امكن من حيث النقل فانه بنوته من حيث النظر يكون الشهاد حيا
 بنصر المقترا من الانبياء افضل من الشهاد وبقى شواهد الجبريها اخرج
 ابوداود عن حديث ابي بصير رفته في حديثه قال في حديثه اي ان
 صلواتك تظنني جيتكتم سنه صحيح واخرجه ابوالعيج في كتاب الثواب
 بسند جيد بلغة اصلي على عند قبوري سمعته ومن صلى علي ما بلغت
 وعند ابي داود والنسائي في صحيح ابن خزيمة وعنده عن ابوعبادة
 رفته في فضل يوم الجمعة اكثروا على من الصلاة في ذلك يوم صلواتك معروضة
 على فقالت ايا رسول الله وكفى تفرق صلواتك عليك وقد ارمت قال ان
 الله حرم على كل من ذكرا كالا حساد الانبياء وما يتصل به ما تقدم ما
 اخرجوه ابوداود من وجه اخر عن ابي بصير رفته من احد مسلم على
 رداه على روجه حتى ارد عليه السلام ورواه ثقات ورواه في شكل
 فيه ان طاهره ان عود الروح اليه يفتقن اتصالا عنه وهو المثل
 وقد اجاب الله تعالى عن ذلك بما حوته آحادها بخبره رواه ابي روي

عن كون الصدقة الواحدة خير من الدنيا وما فيها فإنه ينسب من ذلك إصلاح
 الدنيا وسعة أيمانهم وقابلهم على الخيرة منهم تلك بعقد من الركعة الواحدة
 على جميع النصارى الصدقة تطلق وجرادها الركعة قال الثوري في الحديث
 ان الصلاة حينئذ تكون افضل من الصدقة لكن في المال اذا كان بعد الاتماع
 به حتى لا يتقبله احد من المسلمين لا يوان بمفرد اي لا يتقبل احد من اصحاب الكتاب
 مع ان يتقبله من غيرهم فانما نزل عليه الا ان في هذه امة صديقه اي هيرية
 الى ان لا يتقبله في قوله الا لوجه من غيره واكتف في قوله قبل موته بيوم على عيسى
 اي لا يتقبله من غير عيسى قبل موته عيسى في هذه امة من امة من قبله
 من غير عيسى في حيا بن جبير عنه باسناد صحيح ومن طريق اخر
 ان الحسن قال قبل موت عيسى وانه ان لم يكن اذ نزل انما جاءه اجنود
 فقتله عن اكثر اصحابه لولا انهم اجروا غيره ونزلت الصلاة حينئذ
 اقرب الاخرى من الصدقة في قوله في يومه او غيره وفوتته بيوم على الكتاب
 وقيل على عيسى وروى ابن جبير عن طريق اخرى ان خزيمة بن
 يهودي وانما نزل في حيا بن جبير عيسى فقال له عيسى ما اريد ان
 احترق او اكله السبع قال لا يوت مني من غيرك شفيعه بالايام عيسى وقيل
 خصيف وفيه ضعف وروى جماعة هذا في معنى لانه على هذا ليس هذا الكتاب
 به قبل موته بل هذا الكتاب قال الثوري في معنى لانه على هذا ليس هذا الكتاب
 اخذ خصومه الموت الا ان عند المعاشية قبل خروج روحه بعيسى وانه عبد
 الله و اجازته ولكن لا ينفعه الايمان في تلك الحالة كما قال في الحديث التوبة
 للذين يعملون السيات حتى اذا حضر احدكم الموت قالوا ارجعوا الى الله قال
 وهذه الحقايب انما يكون من اهل الكتاب في يد ركنه من عيسى وظهر
 القرآن عمومها في كل ما يفي في دين من عمل عيسى في قوله قال الله في
 خول عيسى ودين غيره من الانبياء للذين عملوا الصالحات في دينهم انهم كانوا
 الله فقال الله لهم وانه الذي يقتلهم او يتزول عنه كذا حمله كذا في الارض
 ان ليس لخلق هذا التراب ان يموت في غير ما نزلت فيه وانه ما ارا حفة
 عهد و امته ان جعلوا لهم فاصحاب الله دعاه ما نزلت في حيا بن جبير
 محمد والامم الاسلام هو اول من جرح الدجال في قوله اول اول اول وروى
 مسلم بن حديش بن عمرو في نسخة القامحة عيسى في الارض بعد نزوله انها
 سبع سنين وروى في كتابه بن جابر في كتابه في حديثه ان جاسان
 عيسى اذ ذاك يتفجح في الارض من قديمها تسع عشرة سنة وياساد
 فيه منهم عن ابي هريرة يتيم بها اربعين وروى في حديثه داود بن اسحاق
 من طريق عيسى بن جابر عن ابي هريرة في قوله من فوجوا في صلوات
 نزل عيسى عليه ثوبان سمعان في حديثه في حديثه في حديثه في حديثه

الحذية ويعدو الناس الى الاسلام وسمكة امة في زمانه الملك كما في الاسلام ويقع
 لها منة في الارض حتى يرتفع الاستخفاف لابل و يجب الصلوات بالحيا و قال
 في اخره ثم يتعجب من صل عليه المسلمين وروى في الحديث من صل من صل من صل
 ابن علي بن ابي طالب عفا في هجرة ليهنكرا من صل بها لوجه بالوجه لوجه لوجه
 وفروا بها من صل في ذلك الوجه ينزل عيسى في صل في صل في صل في صل في صل
 ويجوز الصلاة في صل في صل في صل في صل في صل في صل في صل في صل في صل في صل
 منها او غيرها وظهره وتلاوه هجرية وانما هذا الكتاب الا لوجه من غيره
 الية قال حنظلة قال اي هجرية يوت به قبل موته عيسى وقد اختلف في وقت
 عيسى عليه السلام قبل موته والاسلاف في قوله تعالى اي يتوفى ورافعة
 فقيل على ظاهره وعلى هذا اذا نزل اليها الارض وموت المدة المقتضية
 له موت ثانيا وقيل هو قوله يتوفى من الارض وموت المدة المقتضية
 الزمان واختلف في غيره حين رجع فقيل ان ثلاثا وثلاثين وقيل مائة
 وعشرون الحديث في صلواتها من صلواتها من صلواتها من صلواتها من صلواتها
 هو ابو محمد بن ضايفن الا فرج قال من جبان هو نزل الامارة من عفا وقيل
 له من ابي قتادة قال من له قوله بار ولا يسم له عن ابي هريرة في الحديث
 موكي هذا الحديث الواحد قوله كيف انتم اذا نزل ابي هريرة فيكم ما نزلت فيكم
 ستاقوله فيكم من صلواتها اي في صلواتها من صلواتها من صلواتها من صلواتها
 عزان صلواتها في صلواتها من صلواتها من صلواتها من صلواتها من صلواتها
 كتاب الايمان في صلواتها من صلواتها من صلواتها من صلواتها من صلواتها
 متبعة الا وراعي في صلواتها من صلواتها من صلواتها من صلواتها من صلواتها
 وان الاعراب في صلواتها من صلواتها من صلواتها من صلواتها من صلواتها
 من صلواتها من صلواتها من صلواتها من صلواتها من صلواتها من صلواتها
 فقلت لا يراى في صلواتها من صلواتها من صلواتها من صلواتها من صلواتها
 قال ابن ابي عمير في صلواتها من صلواتها من صلواتها من صلواتها من صلواتها
 واخرجه من صلواتها من صلواتها من صلواتها من صلواتها من صلواتها
 فيكم ابن موم في صلواتها من صلواتها من صلواتها من صلواتها من صلواتها
 عيسى فلما نزل عيسى في صلواتها من صلواتها من صلواتها من صلواتها من صلواتها
 بكم قال ابن ماجه بن حديش ابي امامة الطولي في صلواتها من صلواتها من صلواتها
 بعيت المقدس في صلواتها من صلواتها من صلواتها من صلواتها من صلواتها
 فوجع الامام يتقدم عيسى في صلواتها من صلواتها من صلواتها من صلواتها
 فانها كما بعيت ذلك ابي الحسن في صلواتها من صلواتها من صلواتها من صلواتها
 الاضار بان ابي الحسن في صلواتها من صلواتها من صلواتها من صلواتها من صلواتها
 الحديث في صلواتها من صلواتها من صلواتها من صلواتها من صلواتها

غلام

سألهما عن هذا الحديث ابن عمر في كتابه كذا وكذا
 وسيا في كتابه كذا وكذا من شانه تكل في الحديث في كتابه كذا وكذا
 علي بن ابي طالب عليه السلام في حديثه عن النبي صلى الله عليه وآله
 اعلا كلمة الله وكلمة النبي صلى الله عليه وآله في الحديث كذا وكذا
 وقد وعدوا به انه عليه السلام في حديثه كذا وكذا في الحديث كذا وكذا
 حديث ابن عباس في حديثه عن النبي صلى الله عليه وآله في الحديث كذا وكذا
 من قبله في الحديث كذا وكذا في الحديث كذا وكذا في الحديث كذا وكذا
 وتشهد الموحدة دويبة معروفة يقال قضت بالذكر ان الضيق يقال له
 في اليايم طندي يظهر ان الضيق انما وقع في الضيق وان ذلك المشقة ضيقة
 وردا في ذلك فانهم لا يتقاربون انما هو انما هو انما هو انما هو انما هو
 هذا الحديث الذي رواه في حديثه كذا وكذا في الحديث كذا وكذا
 انكار ابن ابي عمير الكرا في حديثه كذا وكذا في الحديث كذا وكذا
 انما عتقنا من الحديث كذا وكذا في حديثه كذا وكذا في الحديث كذا وكذا
 الحديث ورد في حديثه كذا وكذا في حديثه كذا وكذا في الحديث كذا وكذا
 السادس حديثه كذا وكذا في حديثه كذا وكذا في الحديث كذا وكذا
 اليهود وتعلمه في رواية ابن ابي عمير من طريق احمد بن الحنفية عن محمد بن يوسف
 بن ابي عمير في حديثه كذا وكذا في حديثه كذا وكذا في الحديث كذا وكذا
 بن ابي عمير في حديثه كذا وكذا في حديثه كذا وكذا في الحديث كذا وكذا
 حسان وهو الذي رواه في حديثه كذا وكذا في حديثه كذا وكذا في الحديث كذا وكذا
 الصلاة وقد تقدم البحث في هذه المسئلة في كتاب الصلاة في الكلام
 على حديث ابن ابي عمير في الحديث كذا وكذا في حديثه كذا وكذا في الحديث كذا وكذا
 الحديث في حديثه كذا وكذا في حديثه كذا وكذا في الحديث كذا وكذا
 مثلهم ومثل اليهود في انصار كذا وكذا في حديثه كذا وكذا في الحديث كذا وكذا
 كسره مستوفى في كتاب الصلاة كذا وكذا في حديثه كذا وكذا في الحديث كذا وكذا
 فلاننا اوردنا مختصرا في حديثه كذا وكذا في حديثه كذا وكذا في الحديث كذا وكذا
 تابعه جابر وابراهيم في حديثه كذا وكذا في حديثه كذا وكذا في الحديث كذا وكذا
 الكنية دون الفتحة فاما حديثه كذا وكذا في حديثه كذا وكذا في الحديث كذا وكذا
 منبه غير ذلك وقد تقدم شرحه هناك واما حديثه كذا وكذا في حديثه كذا وكذا في الحديث كذا وكذا
 المصنف في البيوع ايضا من طريقه كذا وكذا في حديثه كذا وكذا في الحديث كذا وكذا
 قوله عن ابي كريمة في الحديث كذا وكذا في حديثه كذا وكذا في الحديث كذا وكذا
 وليس له في البخاري سوى حديثه كذا وكذا في حديثه كذا وكذا في الحديث كذا وكذا
 قال الكافي في الحديث كذا وكذا في حديثه كذا وكذا في الحديث كذا وكذا
 معاني العلامة الناصية والاصحوية الحاصلة في الحديث كذا وكذا في الحديث كذا وكذا

الاول قوله تعالى انك انما تكلمت بالحق انما تكلمت بالحق انما تكلمت بالحق
 لم يرد في الحديث كذا وكذا في حديثه كذا وكذا في الحديث كذا وكذا
 انما تكلمت بالحق انما تكلمت بالحق انما تكلمت بالحق انما تكلمت بالحق
 كل ما مع اي تبليغ ما وقع له من الايام ولو قلنا لتصل به كذا وكذا في حديثه كذا وكذا
 في حديثه كذا وكذا في حديثه كذا وكذا في الحديث كذا وكذا في الحديث كذا وكذا
 اي لا يفيق عليه في الحديث كذا وكذا في حديثه كذا وكذا في الحديث كذا وكذا
 عن الاحد عشر منهم والتطرق في كتابهم في حديثه كذا وكذا في حديثه كذا وكذا
 قبل استقوار الالحكام الاصلية والفقهاء العدا المدبينة احشيت الفتنة
 ثم لارال الحجة ووقع في الحجة ذن في ذلك لما في سماح الاخبار التي كانت في
 زمانهم من الاعتبار وقيل في قوله لا جرح لا تصيب في حديثه كذا وكذا في الحديث كذا وكذا
 عنهم من ابا جعفر فان ذلك وقع لهم كثيرا وقيل لا جرح وان لاخذ ثوابهم
 ان قوله او لا حدوا عنهم صيغة امر مشتق من العجوب فاما كذا وكذا في حديثه كذا وكذا
 الرجوع به وانما هو في حديثه كذا وكذا في حديثه كذا وكذا في الحديث كذا وكذا
 وقيل انما هو في حديثه كذا وكذا في حديثه كذا وكذا في الحديث كذا وكذا
 نحو قولها ذهب انت وريك فتا تظلموا في حديثه كذا وكذا في حديثه كذا وكذا
 بن ابي عمير في حديثه كذا وكذا في حديثه كذا وكذا في الحديث كذا وكذا
 يقتضيه مع انهم يوسف وهذا البعد الاوجه وقال مالك المراد جواز
 الحديث منهم كذا وكذا في حديثه كذا وكذا في حديثه كذا وكذا في الحديث كذا وكذا
 عن حديثه كذا وكذا في حديثه كذا وكذا في حديثه كذا وكذا في الحديث كذا وكذا
 عن ابي بصير في حديثه كذا وكذا في حديثه كذا وكذا في الحديث كذا وكذا
 ذلك في حديثه كذا وكذا في حديثه كذا وكذا في الحديث كذا وكذا
 ايجزا في حديثه كذا وكذا في حديثه كذا وكذا في الحديث كذا وكذا
 ما تقدم في حديثه كذا وكذا في حديثه كذا وكذا في الحديث كذا وكذا
 اول الكتاب في حديثه كذا وكذا في حديثه كذا وكذا في الحديث كذا وكذا
 ما يطلع به في حديثه كذا وكذا في حديثه كذا وكذا في الحديث كذا وكذا
 كتاب الصلاة في حديثه كذا وكذا في حديثه كذا وكذا في الحديث كذا وكذا
 وقد اتفقوا على ان كتاب الصلاة في حديثه كذا وكذا في حديثه كذا وكذا
 وانه من الكتابين في حديثه كذا وكذا في حديثه كذا وكذا في الحديث كذا وكذا
 الناصية في حديثه كذا وكذا في حديثه كذا وكذا في الحديث كذا وكذا
 ان الكذب في حديثه كذا وكذا في حديثه كذا وكذا في الحديث كذا وكذا
 امر النبي صلى الله عليه وآله في حديثه كذا وكذا في حديثه كذا وكذا في الحديث كذا وكذا
 الحديث في حديثه كذا وكذا في حديثه كذا وكذا في الحديث كذا وكذا
 الكهان بالوصية في حديثه كذا وكذا في حديثه كذا وكذا في الحديث كذا وكذا

نفع الامانة وسجور كثرها وبعدها راسا كنه نسبة الي سوماوه فزيت من
 قريح بخاري الزاهدا لما هذ وهو من قران البخاري مات سنة اربعين
 واربعين وما بين قوله في السنن الثاني واحد من غير شاعبد الله بن رجا
 نبالا انهما هذا هو انه صلى وتقالا اخ المصنف نفسه كما قيل في الحديث انه
 قيلو يرب ذلك انه روي عن عبد الله بن رجا في اللقطة وعده نوا صنع بغير
 واسطة فكان حيزم ابو ذر بان عند المصنف عن عمر بن الخطاب عن عبد الله
 ابن رجا وهو راخا انما هذ وسما قد عن الحوزة في عن مكي ابن عبد ان عن
 ان هذ نجله وكف لك حيزم ابو نعيم وسما هذ من طريق موسى ابن العباس
 محمد بن يحيى سمعني في التوحيد حذو بيك اخرا حوزة البخاري بهد جوال السنن
 جوال البخاري هريرة ولبس في البخاري لا سمعنا ابن ابي طلحة عن عبا الرحمن
 بن ابي عمير سوي هذ بن احمد بن محمد بن ابي حنيفة بن ابي عمير هذ هو
 ابن ابي طلحة صرح به سليمان بن فروان في هذ عن همام عن مسلم ولا سمعني
 قوله في تصنيف البخاري المصنف بغير هذ في سبق في علمه فارا اظهره ولبس
 الحوزة انما هذ قوله بعد ان كان خافيا ان ذلك الحال في حقا به تقال وقد اخرج
 مسلم من شيبان بن فروان عن همام بعد الامانة بل يظن ان راسه ان يبتليهم
 فكلما التغيير فيه من الروايات مع ان في الحديث ايضا نظرا لانه لم يزل يورد
 انما هذ في ذلك فهو في جليل معنى ارا في حقه وقال صاحب المطالع سطنا هذ على معنى
 تكبيره خفايا ليزا في ابتدائه ان يبتليهم قال ورواه كتيبة في الشيوخ بغير
 هذ وهو خطأ انتهى ونسبنا الي الخطية ايضا الخطاي لم يمس كما قال لانه
 كما تروي واول ما حمل عليه ان انما وقضاه ان يبتليهم واما الصا الذي
 يرا به تغيير الامور كما كان عليه فلا قوله قد روي في كتابه في فتح القلوب
 وبالغ الا الحجة المكسورة اي انما زوا من روي في روي رواية خطها اللذان
 قد روي في انما سوي على لغة اكلوك البها حيث قوله فسمعه اي سمع
 وجهه قوله فقال روي في انما في رواية اللشمه في حذو في الروايات اول
 او قال البقر هو مثل في ذلك ان الا بوجوه الا قوع قال احدها الا بقر قال البقر
 البقر وقع عند مسلم من شيبان بن فروان عن همام التصريح بان الذي
 نفع في ذلك هو ما سمعنا من عبد الله بن ابي طلحة راوي الحديث قوله ما عطية
 عن شراي التي في تخو الا بقر والمصنف ايضا الغين المصنف في الشيبان المصنف
 هي الحابل التي اتي عليها في حذو عشرة اظهر في بون هذ في الحديث وقيل يقال
 لنا ذلك الي ان تلك وبعده ما تصح هو من ارضى الى قوله ببارك لك في انما
 وقع ببارك بضم اوله وفي رواية شيبان ببارك الله في الحديث في انما
 انما على قوله فسمعه اي سمع على عويبة قوله ثما هو والعا بي ذات ولم
 حامل قوله ما في هذ ان اي صاحب الا بقر والبقر في هذ اي صاحب الشيبان

معه تشديد الامام وانما في مثل هذا نشا ذوالمشهور في اللغة تحت الناقة
 حزم النون ونحو الرجل الناقة اي جعل عليها الفيل وقد صح اخذت القوم فا
 ولدت فهي تتخرج فله ثم اخذ في الارض في صوته اي في الصورة التي كان عليها
 لما اجتمع به وهو ابرص لا يكون ذلك بل في تمامه اي حذو عليه قوله رجل
 مسكين زاد شيبان وان سئل تقطعت بها الحياكة في سفره في رواية
 الكشي هي تقطعت بي الحياكة في سفره والحياكة كسر المصنف بعد هذ
 مدحمة حضية جمع فحل ابرص اباب التي يقطعها في طلبها رزق وقيل
 العتاب وقيل الجبل هو المستطير من الرصد ليعرض رواية مسلم
 الحياكة المصنف والفتا نية جمع حيلة ابرص في حيلة ولعوض رواية
 البخاري الحياكة بالجمع والموعود وهو تصريفنا لغيره التي في قوله الملك
 رجل مسكين الي اخره انك كنت هكذا وبعده من المعاري من الحواويج
 ضرب المثل ليعتقها الحياكة قوله انما عليه في رواية الكشي في تلخ
 ج وابتلي في الحياكة من السلفه وهي الملكة في الحياكة في قوله
 قوله لعله وبتلي كما يرويها بغير رواية الكشي في قوله عن كبري ابي عمير
 ليعرف في الخبر والشرف قوله فان كنت تاذيا فبصره الله او رده بلنظا فعلا لانه
 انما اراد للباكية في الدعاء عليه قوله فله ما سمعت في شيبان وضع
 ما شئت قوله في احدك اليوم لشي اخذته به كذا في البخاري بالهذو والمكر
 جمالا عيا من ان يعا في العباد كيه لم تتعلمت في ذلك كذا في الحواويج احدكم
 في حذو في الحياكة من سئل في الحياكة في الحياكة على طول الحياكة تتعلم
 اي حوزة في الحياكة في روي في حذو في حذو في حذو في حذو في حذو في حذو
 ابي عمير في حذو في حذو في حذو في حذو في حذو في حذو في حذو في حذو
 ليعرف في حذو في حذو في حذو في حذو في حذو في حذو في حذو في حذو
 تالو هذ في حذو في حذو في حذو في حذو في حذو في حذو في حذو في حذو
 معك الحوزة في حذو في حذو في حذو في حذو في حذو في حذو في حذو في حذو
 ابتلي في حذو في حذو في حذو في حذو في حذو في حذو في حذو في حذو
 ما سمعنا في حذو في حذو في حذو في حذو في حذو في حذو في حذو في حذو
 من ساد في حذو في حذو في حذو في حذو في حذو في حذو في حذو في حذو
 ذلك في حذو في حذو في حذو في حذو في حذو في حذو في حذو في حذو
 الا حذو في حذو في حذو في حذو في حذو في حذو في حذو في حذو
 كير ما في حذو في حذو في حذو في حذو في حذو في حذو في حذو في حذو
 اتفق في حذو في حذو في حذو في حذو في حذو في حذو في حذو في حذو
 بن كثران في حذو في حذو في حذو في حذو في حذو في حذو في حذو في حذو
 فصل العسفة والحديث في حذو في حذو في حذو في حذو في حذو في حذو في حذو

الوجه عن الغلظة حلهما على الكذب وعلى جودته تعالى قوله
 صحت ان اصحاب الكهف كما لا بد من عرفنا كسختي والكثيبي وحدهم الا ان
 الترخيم والغير في اوله باب عايد في ذلك الاتقا سيجر كما وقع في قصة اصحاب
 الكهف وسقطا كله من رواية الكسبي قوله الكهف الكهف في الجبل هو قول الضمير
 اخرج عن ابن ابي عمير واختلف في مكان الكهف فانه في شفا فورت في الاطراف
 انه في بلخ والروم وقد ذكر في الطبري باسمه ضعيف عن ابن عباس انه بالقرين
 من ايلة وقيل بالقرب من طبرستان وقيل في الجبلين وقيل
 بقرب زباد وقيل بمرناطة بخلاف اندلس وفي تفسيره ابن مردويه عن ابن
 عباس ان اصحاب الكهف اعوان الكهف في وسنده ضعيف فان ثبت حمل على
 انهم جمعوا من الكهف في المنام الي ان يبعثوا لاعتادة الكهف وقد ورد في حديث
 اخر بسند واحد انهم كانوا في كهف من حديد في قوله واكرمهم الكتاب بقرعة
 ومكتوب من الكهف كمال الطبري في طريقه على ابن ابي طلحة عن ابن عباس
 قال لا رقيم الكتاب وقوله مرفوع مكتوب هو قول ابي عبيدة بلخ في تفسير
 قوله وما لا دراك ما جيب كتاب مرفوع وقيل ذلك قول الاخر في كاصح
 الطبري من طريقه عن قتادة في قوله من طريق عطية العوفي عن
 قال ابو عبيدة الرقيم الواد كيه فبدا تكف واخرج الطبري ايضا من
 طريق ابن عباس عن كعب الاحبار قال هو اسم القرية وروى كعب اخا
 حاتم بن طريقه ان اسمها من الكهف ومن طريقه عن ابن ابي عمير ان الرقيم اسم
 الكلب وقيل الرقيم اسم القار كما سمي في حديثه القار وقيل الرقيم
 العنزة التي طبقت على الوادي وسبب في تفسيره سورة الكهف قوله
 عباس ان الرقيم لوح من رصاص كتبت فيه اسماء اصحاب الكهف لما توجهوا
 عن قومه لم يدروا اين توجهوا وسط كبرياء له هنا مختصرا وقيل ان ذلك
 كان مكتوبا في الرقيم شرعهم الذي كانوا عليه وقيل الرقيم الدواة وقال قتاد
 احبب الله من قصة اصحاب الكهف ولم يخبر عن قصة اصحاب الرقيم قلت
 وليس كذلك بل السياق يقتضي ان اصحاب الكهف هم اصحاب الرقيم والله اعلم
 قوله وربطنا على قلوبهم الامانة صبرا هو قول ابي عبيدة قوله سقطوا ارجوا
 وغلوا قال الشافعي غيره الا يا لظنبي قد انشأت عواد لي وشركي ان اودي
 بحق باطلا وروى كمال الطبري عن مسدد عن قتادة في قوله سقطوا كذا
 قوله الوحيد الغنا وهو بكسر التاء ولد وهو قول ابن عباس خرج ابن ابي
 حاتم بن حريز عن سعيد بن جبير قوله وصايب وهو صاحب الرقيم
 الباب الاصل ان باب عايد قال ابو عبيدة في قوله وظلمهم باسط ذراعهم بالارض
 اي على الباب وبفتح الباب لان الباب يوجد ابي يوقون واكرم وصايب ووجد
 وقال الرقيم متبعا لباب ايضا تقول او صد بانك في الكهف وذكر الطبري

عن ابن عمير عن الغلظة ان اهل اليمن وقامه يقولون الرصيدا هو حمة يقولون
 الرصيدا حمة مطبوخة قال ابو عبيدة في قوله ان الرصيدا حمة اي
 مطبوخة تقول او حمة واصلت اي طبقت وهذا ذكره الكوفي استظرا وا
 بفتحها اي اجيبنا هو قول ابي عبيدة ايضا قوله ان الرصيدا حمة اي
 ابو عبيدة في قوله ايها الرصيدا ما ايها كثر قال الشافعي في قوله ايها
 وانهم ثلاثة فلا يسمون اكثر من ثلاثة طيب وروى عن ابن عباس في تفسيره
 عن عمر بن قتيبة في قوله ان الرصيدا ما قال خيرطما ما قوله كمال الطبري عن سعيد
 ابن جبير اهل دومة الطبري قوله وضرب الله على اذانهم فاموا هو
 قوله ابن عباس كما ساد ذكره من طريقه وقيل معنى فغضبنا على اذانهم اي
 سد دنا عن نفوسنا لاجل ما اتوا بها قوله رعبا بالهروب لم يستبين قال عبد
 الرزاق في تفسيره عن ابن عمر عن قتادة في قوله رعبا بالهروب قال قتادة
 بالطن وقال ابو عبيدة في قوله رعبا بالهروب قال قتادة بالطن من الهروب
 الرجم ما لم يستبين من الرجم قال الشافعي في قوله رعبا بالهروب الا انما علمت ودفعت
 وما هو رعبا بالهروب الرجم قوله وقال الشافعي في قوله رعبا بالهروب
 عليه في التفسير قلت لم يذكر الهروب في هذه الترجمة حديثا مستورا
 وقد روى عن ابن عباس في قوله رعبا بالهروب عن ابن عباس في قوله رعبا بالهروب
 مطبوخة غير مرفوعة ومختصة ما ذكر ان ابن عباس عن ابن عباس في قوله رعبا بالهروب
 فهو بالهروب الهروب وكما انه في القران فقال للهوية اريد ان اكتشف منهم
 فنعمة ابن عباس في قوله رعبا بالهروب ما ساد فغضبنا رعبا بالهروب قال قتاد
 ابن عباس فقال لا هم سقطوا في حلة جبار يريدون ان يظلموا اذوا ذلك
 خرجوا منها فحرمهم الله على غير رعبا وذاك عن بعضهم على بعض الهروب
 فما مالهم من الهروب فغضبنا رعبا بالهروب قال قتاد في قوله رعبا بالهروب
 لوجه من رعبا بالهروب فغضبنا رعبا بالهروب فغضبنا رعبا بالهروب
 اذ انهم قتلوا في قوله رعبا بالهروب فغضبنا رعبا بالهروب فغضبنا رعبا بالهروب
 لا حرقتهم ولا اذنتهم فغضبنا رعبا بالهروب فغضبنا رعبا بالهروب فغضبنا رعبا بالهروب
 فغضبنا رعبا بالهروب فغضبنا رعبا بالهروب فغضبنا رعبا بالهروب فغضبنا رعبا بالهروب
 منهم ايهم جاني يكون قد غلبا بالهروب فغضبنا رعبا بالهروب فغضبنا رعبا بالهروب
 بطول المدة فغضبنا رعبا بالهروب فغضبنا رعبا بالهروب فغضبنا رعبا بالهروب
 قال اخو عوف في قوله رعبا بالهروب فغضبنا رعبا بالهروب فغضبنا رعبا بالهروب
 الناس فغضبنا رعبا بالهروب فغضبنا رعبا بالهروب فغضبنا رعبا بالهروب
 فغضبنا رعبا بالهروب فغضبنا رعبا بالهروب فغضبنا رعبا بالهروب فغضبنا رعبا بالهروب
 من الكهف فغضبنا رعبا بالهروب فغضبنا رعبا بالهروب فغضبنا رعبا بالهروب
 ذهب القتيبة عن ابن عباس ان يبنوا عليهم مسجد فجعلوا يستنقرون

لهو يدعون لهم وذكر ابن ابي عمير في تفسيره عن شهر بن حوشب قال كان اوصيا
 قورق النفس في اللطف فاراد ان يدخله فنهى قاي فاستوفى عليهم فابيضت
 عناه وتقبو شعره وعن عكرمة ان السبب فيما جرى لهم انهم كانوا
 تداءوا احد بيث الله الروح والجسد او الروح فقط فالتقى عليهم
 التوم فناموا المدة المذكورة ثم بعثهم الله مفرقا ان الجسد يبعث
 كما تبعث الروح وعن ابن عباس ان اسمها ملك الاول وقيل موسى واسم
 الفتية مسلمة بن نوح ومسلمة بن نوح ومسلمة بن نوح ومسلمة بن نوح
 وديقوس وفي النطق بها اختلاف كثير ولا يقع التفرق من شيطان بشر
 واحضرت ايضا عن عمار ان اسم كلهم قتليريا وعن الحسن بن قنبر
 غير ذلك ما ذكره فقال لجاهل كان افسر وقيل غير ذلك وعزى لجاهل
 ان دراهمهم كانت كخفاف الابل وان تملحها هالفت يكان رسولهم قسري
 الطاهر وقد ساق ابن ابي عمير قصتهم في المبتدأ مطولة وقاد ان الملك
 الصالح الفكي عا شرا في زمانه سد سلس وقوي المطوي من طريق
 عبد الله بن عبيد بن عمير ان الكلب الذي كان فيهم كان كلبا جديدا
 فصاح به انه كان كلب حوث وعن مقاتل كان الكلب للجهنم
 وكان كلب غنم قاله قنبر كان انسانا طبا خا قتهم وليس بكلب
 حقيقة والاول هو المعتمد الحد ثب الثالث عشر حديث
 الغار عقب المصنف قصة اصحاب الكهف حديث الغار اشارة
 الى ما ورد انه قد قيل ان الرقم المذكور في قوله تنكك ام حسبت ان اصحاب
 الكهف والرقيم هو الغار الذي صاحب فيه الثلاثة مما احصاهم وذلك
 فيما حزه الزوار والطواقي باسناد حسن عن النعمان بن بشير
 انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يذكر الرقيم قالوا من كان فيهم
 فن كلف فوق الجبل على باب الكهف فاحمد عليهم فذكروا الحد بيدهم
 ثلاثة نفر من كان قبلكم لم اقف على اسم احد منهم وفي حديث عتبة ابن عمير
 عند الطبراني في قوله عا ان ثلاثة نفر من بني اسرائيل قوله بمشور في
 حديث عتبة وكن في حديث ابي هريرة عند ابن عباس واليزار انهم
 خرجوا يرتادون اهلهم فونة فادوا الى غار بحوزة قصر الف او اوردوا
 وفي حديث انس عند احمد واليزار والطبراني فدخلوا غارا فاستقروا
 عليهم خبر مجمل في حتى ما يرون منه خصاصة وفي رواية سالكين عبد الله
 ابن عمر عن ابيه حتى ادوا المبيت الى غار كنف المصنف واليه هذا الوجه
 حتى ادوا المبيت وهو المشهور في الاستعمال والمبيت في هذه الرواية مشهور
 على المفعول وتوجهه ان وحول النصارى تعلم فحسن ان ينسب الجواب
 اليهم فلما تطبق عليهم ابي باب الغار وفي رواية موسى ابن عتبة من تابع في

المنارعة بما تخطت على فم غارهم محزنة من الجبل فانطقت عليهم وياتي
 في باب طبقات فانطقت عليهم وفي حديثه الكفول فانطقت برئتها او
 المنعد وتوجه هو طلق في رواية سالكين قد علوه فانحدرت حضرة من الجبل
 فبيدت عليهم الظل زاد الطبراني في حديثه النصارى انهم بنوا من ورف
 اخرا فان وقع هجر من الجبل مما يبعث من خشية الله فسد في الغار فويلدع
 ابيه قبل رحيل ميتهم في الجبل انة قد صدق فيه في رواية موسى بن عتبة
 المذكورة انظر ما اتى في حقه من حادثة له ومثله لسلم ورواية
 التميمي خالصه ادعوا الله بها ومن طريقه في البيوع ادعوا الله فاشهد
 على خلقه وفي رواية صالح انه لا يجبل الا ان تدعوا الله بها كما علم
 وفي حديث ابي هريرة وانس جميعا فقال لبعضهم لبعض عن الاثر وقع
 الجبل ولا يعلم بك انك لا ابيه ادعوا الله في عا لكر وفي حديث عند الزوار
 ثلثا في احسنها على لكر فادعوا الله بها لعل الله يفرج عنكم وفي حديث
 النعمان ابن بشير انكم لم تجيدوا شيئا خيرا من ان يدعوا كل امرئ على
 عمله فقط فلهذا قالوا ان كنت تقبل كتابي في رواية ابي ذر والنسقي وابي
 الرقعة بن كزالكيل والباقرين فقالوا احد منهم فونه اللهم ان كنت تقبل
 اشكالنا المومن يعلم قطعا ان الله يعلم ذلك واجيب بانه ترد في عمله
 ذلك هل له اعتبار عنه ام لا فانه قال ان كان غير ذلك يبتغى حاجب
 دعائي وبهذه التفسير يزيل ان قوله اللهم علي بارها في لند اقد تد ويمنى
 تحقق الجواب بل يبعث اخر عن شي كان يقول ان الله يقول اللهم ان
 وقد ترد ايضا لندرة المسقضي كان يقول شيئا ثم يمتنع منه فيقول
 اللهم ان كان لك اقره علي فرق بفتح القاف قالوا امدها كاف وقد تنكف الرا
 وهو مكيا لبيح الثلاثة مع قوله من اورد في بيست لغات في قول الفوتها
 مع ضم الراء وبضم الالف مع سكون الراء ونظروا في التام وتحتفها وقد تقدم
 في المزارعة انة فرق ذرة وتقدم هناك بيان الجمع بين الروايتين
 معقلانه اجتنابا جوا اكثر من واحد فكان بعضهم يفرق ذرة وبعضهم يفرق
 ارز ويورد ذلك في رواية سالكين استاجرت احويا فاعطيتهم اجرهم
 غير جلدوا حد تركا الفيلة ونهبت في حديث النعمان ابن بشير عن
 كما سا ذكره ووقع في حديث عبد الله ابن ابي او في عند الطبراني في الاسما
 استاجرت قوما كل واحد منهم نصف درهم فلما فرغوا اعطيتهم اجرهم
 فقالوا احدهم وانه لقد عملت عمل اثنين وانه لا اخذ الا درهمين فذهب
 وتركه فبدرت من ذلك النصف درهم الاخره وجمع بينهما بان النصف المذكور
 كان قيمته نصف درهم اذ ذلك قوله قد كتبه وتركه في رواية موسى بن عتبة
 فاعطيته ذلك ان ياخذ كوفي رواية في المزارعة فلما قضى عمله قال اعطوني حقي

فبئس ذلك عليها وما لراعتها ان يدعيها فقد فسره بقوله فبئس لنا الشريفة
 اي بضعها لان عشاؤها وتراها العشايرهم وقول بئس كما سماها لا سخاات
 وقوله كثرتها اي لم يدع بكثرةها فبئس ان يصفين مسكينين
 والمسكينين الذين لا شيء له قوله من احب الناس لي هو من احب اطلاق
 رواية سالم حيد قال فيها كانت احب الناس الي وفي رواية يهودى عتيبة
 كما سئلها حب الرجل الفساو والكاف زايدة او اراد تشييب محبت
 باسناد الكلبات قوله راودتها عن نفسها اي بسبب نفسها او من جهة
 نفسها وفي رواية سالم فاردها على نفسها اي ليشتمل عليها قوله فابتنى
 رواية موسى بن عتبة فقال لا نبارك ذلك منها حتى قولها ان ايتها بما
 وبنار في رواية سالم فاعطيتها عيشة من راحة وبنار وعمل على انما طلبت
 منه العافية وزادها من قبل نفسه عشرين اذ اذني غير سالم الكسور وقع
 في حديث النعمان وعقب بن عامر باية دينار فاهم ذلك في حديث علي وانس
 واپرهيرة وقل في حديث جابر او في رواية اخرى قوله على بعدت بين رجلها
 في رواية سالم حتى اذا قدرت عليها زاد في حديث ابن ابي عمير وجلست منها
 فجلس الرجل منها لمرارة وفي حديث النعمان بن بشير فمما كلفتها وبسبب
 في رواية سالم سبب اجابتها بعد امتناعها فقال فاستعت بي حتى املت
 بها سنة ابي سنان فمما كلفتها وبسبب اجابتها فمما كلفتها فمما كلفتها
 استعت او اعفة عنه وداغت بطلب الكمال فمما كلفتها اجابت
 ولا تقصروا الخاتم بالغاوي كعبه اي لا تقصروا الخاتم كعبه عن عذبتها وكانها
 كانت بكر او كنت عرسا لافضا لكسور عن الفروج بالخاتم من رواية النعمان
 ما يدل على انها كانت بطلب لم تكن كبر او فمما كلفتها في حديث ابن ابي عمير
 ابرهيرة عند الطبراني في الدعاء بطلب الكمال ان تقصروا الخاتم كعبه
 فمما كلفتها اجابة ارادة الحلال اي لا احل لك ان تقصروا الخاتم كعبه
 ووقفي حديث علي فقالت اذكر انك ان تولد بي ما حرم الله عليك
 قال فقالت انا احق ان اظافر بي وفي حديث النعمان بن بشير فمما كلفتها
 من نفسها كبت فمما كلفتها قالت فقالت هذا من الحاجة فمما كلفتها
 وفي رواية اخرى عن النعمان انها تزودت ابي ثلاث مرات فمما كلفتها شيئا
 من معروفيها اي عليها الا ان تمكنه من نفسها فمما كلفتها في رواية بعد ان
 استاذنت زوجها فانها قال لها اغني عني لك قال فمما كلفتها في حديث
 باسب فابيت عليها فاسلمت الي نفسها فمما كلفتها ارعدت من حتى فمما كلفتها
 مالك قالت اخاف الله رب العالمين فمما كلفتها خفيته في المشدة ولم اخفه في
 الرضا فمما كلفتها في حديث ابن ابي عمير فمما كلفتها فمما كلفتها
 من المرارة اذكر انك التار فمما كلفتها وبسبب اجابتها فمما كلفتها

بئس بعينه بعنا وفرو هذا الحد في استجاب الدعاء في اللوب والتعزب الى امه
 تعالى بذكر صلح الهول واستحار ووعده لسمو له واستغنى منه بعض الامور
 احتجاب بكونه في الاستحار استغنى له الحب الطير كالحاقه من ذوية
 الهد وعند السواد في الاستحار اولي لانه مقام لتعزب واجاب عن
 فنة اصحاب القار بانهم يستشفوا باعمالهم ما نالوا اسان كانت اعمالهم
 خالصة وقيل ان يعمل جزاها الفرح عنده فيتعزب جوا به تعلم السواد
 لكن بهذا التبدد هو حسن وقد تعزب عن الخودي لهذا فقال في كتاب الافكار
 باب دعائها انسان وتوسل بها الى عمله اليه وذكر هذا الحديث ونظر القاص
 للمبين وغيره احتجاب ذلك في الاستحار ثم قال وقد نالها فيه فوعان
 تركها افتقارا لمطلق ولكن النبي صلى الله عليه وسلم اتى عليهم بمثل قوله
 على تعزب فصار وقالوا لسك الكبر فظهر ان الصلوة قد تلي الاربعة
 جزءا من اعمال في الله نيا وان هذا منه فمما كلفتها في الحديث ذوية
 عمل بالكلية لقوله كل منهم ان كنت تعلم اني فعلت ذلك ابتغاء وجهي فمما كلفتها
 احد منه في عمله الا خلاصه بل احاله امره اليه فاذا لم يجدوا بالا خلاصه
 فمما كلفتها حين اعمالهم فغيره اولى فيستفاد منه ان الله يبيح في مثل هذا
 ان يبتدأ بتعزب نفسه في نفسه ويسبب الظن بها ويحتمل عن واحدة من
 عمله ويهلون انا احلص في نفسه في نفسه ويسبب الظن بها ويحتمل عن واحدة من
 فمما كلفتها اذ ادعوا حيا الا اجابة خائبا من الرد فان لم يقبل عملك
 اخلاصه ولو فعل احد فليقت عند حده ويستحق ان يسأل بوجه الجبر
 على الصلوات وانما قالوا ادع الله بها في اول الامر ثم عند الدعاء لم يبق
 ذلك ولا قالوا احد منهم لسواك في وانا قال ان كنت تعلم اني فعلت ذلك
 وكانه لي يقف على كلام الحب الطير الذي ذكرت فهو الساب على التشييب
 على ما ذكرناه اعلم وقصبت فضلا اخلاصه في العمل وفضل جزاها لغير
 وحدتها واپشاهم على الولد والاهل وتقبل المشقة لاجلها وقد استشكر
 تولد اولاده الصغار بكون من الجوع طول الليل مع قدرته على تسكين
 جوعهم وقيل كان في غرضهم تقديم نفقة الاصل على غيره وقيل محفل
 ان يكلمهم ليهي من الجوع وقد تقدم ما يبرده وقيل لم يلم كذا يطالبون
 زيادة على سبب الرفق وهذا اول وفيه فضلا العفة والانكشاف عن الكرام
 مع السدرة وان تلك المصيبة نحو امتد مات طلبها وانا التوبة يجب ما قبلها
 وفضل جواز الاجابة بالطعام المعلوم بين المتواجرين وفضل الامانة
 والبيات الكرامة للصالحين واستد له على جواز بيع الفحول وقد تقدم
 الجشعة في اليسوع وان المستودع اذا اخذ من مال الوديعه كان الزوج لصاحب
 الوديعه قاله احمد وقال الخطابي خالفوا اكثر فقالوا اذا اترت المال في ذمة

العديد وكذا المضارب كان معروف نية بغيرها ذن له فيلزم ذنبه انه اذا اخرج في كان
 الرجوع له وعن ابي حنيفة الفريضة عليه وما اخرج قوله كقولك تصدق به وقصلا الشان
 فقال ان اشتري في ذننه ثم تقدر الثمن بوزن مال الفريضة لتفقد له والرجوع له وان اشتري
 بالبيع قال الرجوع لك وقد علم نقل الخلاف نية في البيع مع ابي حنيفة ارجاعا
 حربي للامم الماضية ليعتبر المسلمون بما عملتم من قبلكم من حسناتها وتروك قبيحها
 والله اعلم قلتكم يخرج الشخصان هذا الحديث الامم اذا يتبعه وجبا باسناد
 صحيح عن ابي بصير واخره الطبراني في الدلائل وجد اخره من رواية مسند حسن
 عن ابي بصير قوله من صحيح ابن حبان واخره من رواية مسند حسن
 وهو في صحيح ابن حبان في صحيح ابن حبان وعنه ابن عاصم وعبد الله بن عمرو
 والبخاري وكلها عند الطبراني وعنه ابن عاصم وعبد الله بن عمرو
 ابن العاصم واجازي وفيها ما نسيه فمبينة وقد استوعب طرقه ابو عوانة
 في صحيحه والطبراني في الدلائل عدا وانفتحت الروايات كلها على انا التخصيص الثلاثة في
 الاجير والامانة والابوين الا حديث عقبة ابن عامر عنه بدل الاجير ان
 الثالث قال كنت في غم رجاها فحضرت الصلاة ففتت اسلم فيها الفريضة
 التي فكرت ان اقطع صلواتي فصبرت حتى فرغت فلو كان اجيرا فوري كمال
 على تعدد الفريضة وقع في رواية ابي بصير طريقه عبد الله بن عمرو بن مفرق
 فقدم ابا بصير في الامانة والامانة وخالفه موسى بن عقبة عن ابي بصير فقدم
 ابا بصير في الامانة والامانة في مسالم وفي حديث ابي بصير في الامانة والامانة
 ثم الامانة في حديث ابي بصير في الامانة والامانة في مسالم في الامانة والامانة
 ثم الامانة في حديث ابي بصير في الامانة والامانة في مسالم في الامانة والامانة
 اختلافهم دلالة على ان الرواية الكوفي عند الامانة والامانة في مسالم في الامانة والامانة
 لا نقلت في حديث ابي بصير في مثل ذلك ما روي في طريقه رواية موسى بن عقبة
 لموافقة مسالم لما في صحيحه من طرق هذا الحديث في مسالم في الامانة والامانة
 حيث المعنى في مسالم في الامانة والامانة في مسالم في الامانة والامانة
 لانه هو الذي استدلوا به في الامانة والامانة في مسالم في الامانة والامانة
 والثاني ان الامانة والامانة في مسالم في الامانة والامانة في مسالم في الامانة والامانة
 من اجل انهم ذكروا ان الثالث هو الذي استدلوا به في الامانة والامانة في مسالم في الامانة والامانة
 فثبت ان يكون عملا في الثالث اكثر فضلا من عمل الاخرين في ذلك من
 الاعمال الثلاثة فصاحبها ابو بصير في فضيلته وقصده على نفسه لانه افاد
 انه كان بارا صالحا بل يريه وصاحبها ابو بصير نفسه متطهر وانما دابة
 كان عظيم الامانة وصاحبها المرأة افضلها لانه افاد ان كان في قلبه خشية
 ربه وقد شهد الله ان كان كذلك بان له الحجة حيث قال وانما من خاف الله
 ربه ونهى نفسه عن الهوى كان في الجنة هي لما روي في مسند احمد ان ذلك

ترك الذهب الفداء اعطاه الي المرأة فاصفا الي اتفق انما صرا لنفع المتعدي
 فلا حيا وقد نال انما كانت خبثته فيكون متمسكة رحم ايضا وقد تقدم ان
 ذلك كان فريضة تحوط فتكون الحاجة الي ذلكا حدي فيتم حرج على هذا الرواية
 عبد الله عن ابي بصير وقد جات عقبة المرأة ايضا الضيقة في حد بيتا من
 واما علم الصحاح عشر حد يابى هو بيرة في قصة المرأة التي كانت ترضع
 ولها فتكلم وقد تقدم شرحه في قصة عيسى بن مسلم مع عبد الرحمن المخزومي
 في الاسناد وهو الا عرج الحديث الحاشي في مسند عبد الرحمن المخزومي
 المرأة التي سقت الكلب قوله يطيع بغير اوله من اطلاق تيارا اطلقت بالثبي
 ان الامانة المروور حوله قوله بركية بنت ابي اسود الكافو تشديد القضا
 البير مطوية او غير مطوية وغير المطوية يقال لها حجب وقلوب وانما
 لها بيرة حتى تلو كعب وقيل الكرك البير تبارك تلو كعب فاذا طويت فبها
 الطوبى قوله يبي بفتح الهمزة وكسر الهمزة هي الرامية وتطلق على الامة
 مطلقا قوله هو قها نصح اليهم سكرت اراو بعد هاتاف هاتفت وقيل
 ما يلبس فوق الحنفية قوله صفوره ران الكشميري به وقد تقدم الكلام على
 هذا الحديث من شرحها في كتاب الشرب لكن وقع هناك وفي الطهارة
 ان الذي سقى الكلب رجل وانه سقاه في حنفية وعمره تعدد النصب
 وتقدم الكلام عليه في كتاب الشرب وانه اعلم الحديث في مسند احمد
 حديث بصيرة قوله حال في رواية محمد بن ابي بصير في مسند احمد في الباب
 اخره في مسند احمد في مسند احمد في مسند احمد في مسند احمد في مسند احمد
 جها في مسند احمد في مسند احمد في مسند احمد في مسند احمد في مسند احمد
 الناصية والكومي منسوب الي الكومي وهو واحد الحراسين في مسند احمد
 على ذلك في مسند احمد في مسند احمد في مسند احمد في مسند احمد في مسند احمد
 خالب العمارة كانوا يوسيد قد نزلوا ولا ندر ابي جهل عوامهم منسوبا
 ذلك فلان ان يذكروا على ابي بصير في مسند احمد في مسند احمد في مسند احمد
 نزل من بقى من العمارة ولكن اكارا انما يعين اذ ذلك الا نكارا اما الاعتقاد
 عدم التحريم من بلغة الخبير فحك على كرامة التفرقة اولها وان تحشى
 من سوطه في مسند احمد في مسند احمد في مسند احمد في مسند احمد في مسند احمد
 الا عنرا من على الامور او كانا ممن يبيعونهم كخبر اصلا او بلغ بعضهم
 لكن لم يتذكروه حتى ذكرهم به بصيرة فكل هات هات اعدار لكنت لمن كان
 موجودا اذ ذلك من العمارة واما من حضر خطبة بصيرة وخاطبهم بقوله
 ابن عملا وكره فكل ذلك كان في خطبة عنهما كجعة ولم يتفرق ان حضوره الامن
 ليس من اصل العلم وقال ابن عملا في مسند احمد في مسند احمد في مسند احمد
 من علم الحكم واقدمه في مسند احمد في مسند احمد في مسند احمد في مسند احمد

قوله اهل مكة بنوا السراير حين اتخذها نساء او هو فيه انما ريان ذلك كان حولها
عليها فكانت طهوه كان سببا لملكهم ما انضم الي ذلك من انكارهم بالارتكوبه من
التابن ومما في خروج ذلك منسوبا في كتاب الكلب من انكسارها انما هي الكلب
السراير منسوبة على ابي هريرة قوله عن ابيه هو سعيد بن ابراهيم
ابن عبد الرحمن بن عوف قوله عن ابي هريرة هذا هو المشهور عن ابراهيم بن
سعد وقيل عنه عن ابيه عن ابي هريرة عن ابي هريرة عن ابي هريرة عن ابي هريرة
فيما يروي عن الامم محمد بن عوف بن ابي هريرة عن ابي هريرة عن ابي هريرة
منافقون فان فيها هم كانوا من بني اسرايل قوله وانه وان كان في ابي هريرة
منهم في رواية ابي هريرة والاطبا ليس من ابراهيم بن سعد وانه ان كان في ابي هريرة
منهم قوله وانه عن ابي هريرة عن ابي هريرة عن ابي هريرة عن ابي هريرة
التوقيع في انه لم يكن اطلق على ان ذلك كايين وقد وقع في ابي هريرة عن ابي هريرة
انه عليه وسلم في عمر بن ابي هريرة عن ابي هريرة عن ابي هريرة عن ابي هريرة
الثامن عشر حديث ابي هريرة قوله عن ابي هريرة عن ابي هريرة عن ابي هريرة
سبيل من ابي هريرة عن ابي هريرة عن ابي هريرة عن ابي هريرة عن ابي هريرة
واسم ابي هريرة هو كلب اسرايل والمملكة وتنتهيا الى ابي هريرة
بليد واسمها به عمرو وقيل قبيس وليس له في الجارية سوى هذا الحديث
قوله كان في بني اسرايل رجل لم اقف على اسمه ولا على اسم ابيه من الرجال
ذكر في القصة نادى اسرايل من ابي هريرة عن ابي هريرة عن ابي هريرة
اعلم ان الارض قبل على راحة قوله فاني راها قبيل اسرايل في ذلك
كان بعد رفع عيسى عليه السلام لم يزل في ابي هريرة عن ابي هريرة عن ابي هريرة
عليها لقولان قوله فقال له تربة حذف اداة الاستفهام وفيه خبر يد اولها
لان حق السباق ان يقول ان تربة ووقع في رواية هشام قوله فقال له
تسعة وعشرين نفسا فلما بين تربة وزاد ثم سأل عن ابي هريرة
فدل على رجل عالم وقال فيه ومن عول بين يمين التوبة قوله فقال له
رحلات تربة كذا وكذا زاد في رواية هشام فانها انما سبوا بعد وانه
فامد ان منهم ولا ترجع الي ارضك فانها ارض سبوا فانطلق حتى اذا كانت
نصف الطريق انما لم يمتدوا وحدثت في تربة القريتين المنكرتين من حذف
عبد الله بن عمرو بن العاص من قولي لعلي بن ابي طالب قال في ابي هريرة
القوية الصالحة منيرة ما سمع الا حكي لغوه فانا بنون ومدد وهو
اي بعد اذ ابي هريرة قال او نحو من ثقل فلي هذا انا لعلي بن ابي
الارض التي جليها هذا هو المعروف في هذا الحديث وحكي عنهم
فيه فتاى بغيرهم بعد قيل الامرة وبها سبوا على بنون حتى يمتد
تاي يباي يباي بعد وعلى هذا انا لعلي بن ابي هريرة عن ابي هريرة

هذا اصحاب المعروف فتاى سحر فيعد عن الارض التي خرج منها ووقع في
رواية هشام عن ابي هريرة ما يسمون ان في قوله فتاى سحر رواه ابا
فانه قال في احزاب الحديث قالوا في رواية قال الحسن بن علي بن ابي طالب
بحدوث قوله فاختصمت قبيلتي روايته هشام من الزيادة فقالت
ملائكة الرحمة جابا بنيا مقبلا فطلب اليه قال في رواية فالت ملائكة الغراب
انه لم يزل خيرا فانا هم ملك في ضرورة ابي هريرة منهم فتاى قيسوا
ما بين اسرايل في ابي هريرة كان في قوله ما فانه في قوله ما فانه في قوله ما
تباعدت ابي هريرة التي خرج منها والى هذه ان تقولوا اني التربة
التي قبضت بها ورواية هشام ففاسوا فوجدوا ابي هريرة في الارض التي
اراد قوله اقف فثبت في مقوله في رواية معاذ عن ثقف فجل من
اصحابها ورواية هشام فقبضت ملائكة الرحمة وفي الحديث في تربة
التوبة من جميع الكفار برضى من قتل النفس وجيل اذ انما تباي
اذا قبضت توبة ابي هريرة فكل من رضى عنه وبيد ان المفتي قد حكي بالخطا
وغفل من رضى عنه انما قتل الا حيز على سبيل التاويل لكونه امارة بغير
علم ان المسباق يتقضى انه كان غير عالم بالحكم حتى استمر يستفتي
وان الذي اقره استعمل ان تخرج تربة بعد تركة لحن ذكر ان تركة
بغير حق وانه انما قتله بناء على اهل الفتوى لانه لكان اقتصر عنده
ان كاشفا له فذهب من الرحمة ثم تبارك الله فندم على ما صنع فرجع
يسال ونصحه استغارة الى قلة فطنه الراهب لانه كان من حث
القرز من اجترأ على القتل حتى صار له عادة بان ايوها جهه خلاف
مراده وان يستعمل معها لما روى من اداة عن نفسه هذا الوكوف
الحكم عنده من عطف عدم قبول تربة القاتل فضلا عن اذ الحكم لم يكن
عنده الا منخونا وفيه ان الملائكة الموكلين بنى ادم يختلفا جهنم
في حثهم بالنسبة الي من يلبسونه تجليها او عاصيا وانهم عتقون
فذلك حتى يقضى ابي هريرة وفيه فضل القول عن الارض التي يسيب
الانسان فيها كعصية كما يطلب حكم العادة على مثل ذلك اما يتفق
كافا له الصاوية قبلة تلك والفتنة بها وما لا يوجد من كافر يمينه
على ذلك ويحضر عليه ولهذا قال له الا خير ولا ترجع الي ارضك فانها
ارض سبوا فبها ارضك ان التايب يتبع له من ارضه الا حوالا التي
اصا وها في مناقب الحسينية والحقول منها كلها والاشغال لغيرها
ونصحه فضل العالم على ابي هريرة كان الذي افضاه اوله بان لا تربة لمظنت
عليه العادة فاستعمل وقوع ما وقتر من ذلك انما لمزا جتر ايجلي
قتل هذا العدد الكبير وكما انما تربي فطلب عليه العلم فانها لاصواب

هذا

ودوله على طريق الحياة فالعيا من وجه ان التوبة تنفع من التبتل لا تنفع من
 سائر القلوب وهو وان كان غير ما لمن قبلنا في الاحتياج به خلافا لغير
 ليعني هذا من موضع الخلاف ان موضع الخلاف اذا لم يرد في شرعنا تقوية
 ومراقتة اما اذا ورد في غير ذلك لا خلاف ومن التواجد في ذلك قوله
 وقال ابن ابي عمير لا يميزان مسوكة ويغير ما دون ذلك من غير ما
 اجنا كما ماتت فبها قوله ولا تقتلوا النفس وحيوانها من الكهان
 من اصحاب من ذلك سفيان فاسره الى ابيه ان سفيان عفا عنه وان سفيان عذبه
 تنفق عليه فالتب ويرى ذلك ايضا من جهة تخفيف الامار عن
 هذه الامة بالنسبة الى من قبلهم من الامم اذا شرع لهم من التوبة
 القاتلة فتشبهوا بها لظهور في الروي وسياق الحديث قوله تعالى ومن
 يقتل مؤمنا متعمدا فجزاؤه جهنم التي تقسمون بها الله تعالى واستدل به
 على ان في بني ادم من جعل الحرام حلالا والحلال حراما وتجاهلوا وصحة كون
 اجازة التخليع وان من روى في التوبة بان يحكمه الله على من عمل به وسياق
 نقل الخلاف في ذلك في الحديث الذي يروي بعده وفيه ان الحكم اذا
 تفارقت عنده الاحوال او تفارقت بين البيعتين ان يستدل بالقرآن
 على انه صحيح الحد بغير الكتاب مع عشر حديث اى هروية قصة
 السيرة التي حكمت قوله بخلاف ما روي عن ابي سبيعة هو يذو اية ان كان
 وقد رواه الزهري ايضا عن ابي سبيعة في مع شروحه مستوفى في
 في المناقب قوله سفيان رجل يبيعون بقوة ايمانه على ان الله لا يستعمل الا
 فصرها قالت انما لم تخلق لئلا تستدل به على ان الله لا يستعمل الا
 حوت المادة في استنهاها اليه ومثلا ان يكون فيها اما خلقنا الله
 الاستشارة الى من خلقنا خلقنا ولم يرد في الخبر من ذلك انه غير مواد انما كان
 من من حلة ما خلقنا له انما تبيع وتعمل في التفتت وقد تقدم قوله ان
 ملك لفي ذلك في كتاب الخرافة قوله ان ابي بكر وعمر وعمر وعمر وعمر
 ان كان احب اليها من غيرها فاهما طلق ذلك لما طلع عليه من اهل البيت
 بذلك ان اسما ولا يورد ان في قوله وما هي ثم يفتح الحديث ابراهيم
 حاصو بنوه من كلام الراوي ولم يفتح ذلك في كلام الراوي قوله وينا
 رجل هو مطوف على الكعبة الذي قبله بالهنادي كقولنا ان عددا
 القتب باليمين الى جهة من الصدوان قوله هذا الحديث قد ثبت في قوله
 الكهين استنقذها بابا بالاناء لانه من اهل البيت من سفيان
 هذا ابي له على انه سمعه من شيخه يفرقا والكل مستدلان بسفيان
 فيه اسنادين احدهما ابي الزناد ومن الامم جواد خروفي سمع عن
 سعد بن ابراهيم كلاهما عن ابي سلمة وفي كل من الاستنساخ بين رواية القوي

عما قربنا الا عوج قريبا ابي سلمة كما تقدم لانه شاركا في اكثر شيوخه
 ولا سيما ابو هذيل وان كان ابو سلمة الكوفي من الامم وسفيان ابن
 عيينة قوين مسعودا شاركا في اكثر شيوخه لا سيما سعد ابن ابراهيم
 وان كان مسعودا كبري من سفيان الكندي القشرون حد شاربا
 بصرفه ايضا اشترك به رجل من رجل عفا والم اقف على سفيان ولا عفا
 احد ممن فكر في هذه القصة لكن في الحديث الكوفي ان سفيان عفا عن
 شيخه كاليه هو ما ورد النبي بليد السليح وفي الحديث لا يحق ان يشتر ان ذلك
 وتوفي زينا ذي القرنين من بعض من ضاعه وصفي بن ابي بكر في جميع
 ما وقع عند هيب الكوفي او روى في ذكره في اسرا بيلقوه عفا عن القاتل والقتل
 المنزل والمنية وعنه بعضهم بالفضل والفضل للمذبح النفساني في المنزلة عفا
 ايضا وابا عياض في القاتل القاتل اصل من الما ويقال له في القضية وقيل
 النبي فعمله خلافا والعمود في اللغة انه مقلوب الاكثر على الجموع والمراد
 هنا انه اصرح من ذلك في حديثه هو ابن مسعود في حديثه ان رجلان كانا
 القاتل في عفا هرة فيها ذهب قتال الحقة ذهبها فاما عفتوت مثلا الارض
 والابح الذهب وهذه امر في كذا العتد وقيل انها على الاصح خاصة فاعتقد
 الباطن وهو ما فيها فعفا واعتقدا لمقتضى انما في قوله واما صورة الدعوى
 بينها فوفاقت هذه الصورة في عالم تحتلنا في صورة القصد التي وقعت والحكم
 في شرعنا على هذا امثله ذلك انما القول قول المشتري وان القصد باق على
 ملك الباطن محتمل انما اختلفا في صورة القصد بان يقولوا لمقتضى انما يقع في
 جميع الارض وما فيها من جميع الارض خاصة واما ما يقول جميع الارض
 من ذلك والحكم في هذه الصورة ان يقال لا يبيع ولا يبيع وهذا كله
 على انهما اللفظان وهو فيها جرة من ذهب لكن في رواية اخرى ان
 لشرا المشتري بقالا ان المشتري دارا فوهها فوهها فيها كثر وان الباطن
 قال له للمدعي انما جده ما وصفت ولا علمت واما في التناهي ابي
 من يقضه ويح عنه حيث رايتنا تنفع وعلى هذا الحكم من المال حكم
 الركا في هذه السيرة ان عرف انه من قيس الجاهلية والراكان
 عرف انه من قيس الجاهلية في وقتنا وان جده حكم المال الضام
 يوضع في بيت المال ولعله كمين فوشرع من التفتيل فلهذا حكم القاضي
 بما حكمه فقال انما هو الاصل ان الذي كانت له ووقع في رواية احمد
 عن عبد الرزاق في بيانها من ذلك ولا يفتد قال الذي باع الارض
 ايجازتك فوشرعها مسكلا مثلا لاكثر روى ليعط فقال الذي
 شرى الارض والبايع الارض في قوله في حديثه ان الذي اشترى

الحديث الرابع والمشهور حديث بن مسعود في النبي من الاختلاف في
 القراءة وسيا في شرحه في تضاريف القوافل الخمد يظن ان سوا المشهور
 حديث عبد الله وهو ابن مسعود وثبت في رواية ابو الجوزي كما في نظر الى
 النبي صلى الله عليه وسلم جعل في بيته من غير ان يكون في بيته السلام وقد ذكر ابن
 عسقلان في حديثه في شرحه في تضاريف القوافل الخمد يظن ان سوا المشهور
 اخذوا خروجه ابن ابي عمير في تفسيره في تضاريف القوافل الخمد يظن ان سوا المشهور
 من كلامه في حديثه في شرحه في تضاريف القوافل الخمد يظن ان سوا المشهور
 فيمنعوا من حديثه في شرحه في تضاريف القوافل الخمد يظن ان سوا المشهور
 وان مع ذلك فكان ذلك كما في حديثه في شرحه في تضاريف القوافل الخمد يظن ان سوا المشهور
 بل اخرج من ان كان من حديثه في شرحه في تضاريف القوافل الخمد يظن ان سوا المشهور
 انه صلى الله عليه وسلم قال في قصة احد كيف قيل قوم وكما وجه نبيهم
 انه ليس من حديثه في شرحه في تضاريف القوافل الخمد يظن ان سوا المشهور
 هو كما في الحديث في تضاريف القوافل الخمد يظن ان سوا المشهور
 النبي صلى الله عليه وسلم في الحديث في تضاريف القوافل الخمد يظن ان سوا المشهور
 قوله في حديثه في شرحه في تضاريف القوافل الخمد يظن ان سوا المشهور
 انه وقع في احد قبله وذلك قبل وقوعه يوم احد لما شرب وجري الدم من
 فاستخبر في تلك الحالة قصة ذلك النبي الذي كان قبله فذكر قصة الصحابة
 تطيبوا القلوبهم وارتجوا القلوب فقالوا ان النبي صلى الله عليه وسلم هو الذي
 وهو لم يكن عنده نزال وكان في احد من قبل وقوع القضية وارتجبت
 النبي قبل وقوعه ذلك تعين انه وقع في احد قبله ويذكر عليه ان التوبة
 لبي اسرايل يهتفون الحمد على من اسرايلهم وفي حديثه في شرحه في تضاريف القوافل الخمد يظن ان سوا المشهور
 ابن سعد ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اللهم اغفر لي ما فعلت وما فعلت
 في بيان معنى هذا الدعاء قال ليوم احد لما شرب وجري الدم من
 وحيي كما ان اذ ادله عالمه بالفضوة مطلقا ذكر ان كان ذلك لا يجب ولو اوجب
 لا مستوا حكمه كما قال بناء على الجوزي ان جعله من حديثه في شرحه في تضاريف القوافل الخمد يظن ان سوا المشهور
 وفيه نظر لثبوت المطلقين وتنعني المقتضين في احد من حديثه في شرحه في تضاريف القوافل الخمد يظن ان سوا المشهور
 سورة التمام ثم بعد ذلك في حديثه في شرحه في تضاريف القوافل الخمد يظن ان سوا المشهور
 تاه في القوي وبيد الغزوة التي قال فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم
 ذلك ونظفه ثم وسوا الله صلى الله عليه وسلم في تضاريف القوافل الخمد يظن ان سوا المشهور
 قول فان وجهه عليه فقال ان عبد الله صلى الله عليه وسلم في تضاريف القوافل الخمد يظن ان سوا المشهور
 ويحجوه في حديثه في شرحه في تضاريف القوافل الخمد يظن ان سوا المشهور
 يعلون في حاله كما في نظر الى رسول الله صلى الله عليه وسلم في حديثه في شرحه في تضاريف القوافل الخمد يظن ان سوا المشهور
 جهته في حاله كما في نظر الى رسول الله صلى الله عليه وسلم في حديثه في شرحه في تضاريف القوافل الخمد يظن ان سوا المشهور

النبي صلى الله عليه وسلم في تضاريف القوافل الخمد يظن ان سوا المشهور
 ذلك خلاصة كل ما في الحديث في تضاريف القوافل الخمد يظن ان سوا المشهور
 السادس في المشهور في تضاريف القوافل الخمد يظن ان سوا المشهور
 احاديث في مشهور في تضاريف القوافل الخمد يظن ان سوا المشهور
 اذا مات اورد في طرقه في تضاريف القوافل الخمد يظن ان سوا المشهور
 جميع في تضاريف القوافل الخمد يظن ان سوا المشهور
 في الرواية في تضاريف القوافل الخمد يظن ان سوا المشهور
 ازوكي في تضاريف القوافل الخمد يظن ان سوا المشهور
 تند في تضاريف القوافل الخمد يظن ان سوا المشهور
 المشهور في تضاريف القوافل الخمد يظن ان سوا المشهور
 البدوي في تضاريف القوافل الخمد يظن ان سوا المشهور
 حديثه في تضاريف القوافل الخمد يظن ان سوا المشهور
 انه موسى في تضاريف القوافل الخمد يظن ان سوا المشهور
 موسى في تضاريف القوافل الخمد يظن ان سوا المشهور
 في تضاريف القوافل الخمد يظن ان سوا المشهور
 حيا في تضاريف القوافل الخمد يظن ان سوا المشهور
 اي في تضاريف القوافل الخمد يظن ان سوا المشهور
 وارجح في تضاريف القوافل الخمد يظن ان سوا المشهور
 المحط في تضاريف القوافل الخمد يظن ان سوا المشهور
 الراف في تضاريف القوافل الخمد يظن ان سوا المشهور
 على ما وقع في تضاريف القوافل الخمد يظن ان سوا المشهور
 في تضاريف القوافل الخمد يظن ان سوا المشهور
 اجتماع في تضاريف القوافل الخمد يظن ان سوا المشهور
 من تضاريف القوافل الخمد يظن ان سوا المشهور
 الحسن في تضاريف القوافل الخمد يظن ان سوا المشهور
 الرواية في تضاريف القوافل الخمد يظن ان سوا المشهور
 الرواية في تضاريف القوافل الخمد يظن ان سوا المشهور
 عن ابن في تضاريف القوافل الخمد يظن ان سوا المشهور
 حديثه في تضاريف القوافل الخمد يظن ان سوا المشهور
 في حديثه في تضاريف القوافل الخمد يظن ان سوا المشهور
 الذين في تضاريف القوافل الخمد يظن ان سوا المشهور
 انما في تضاريف القوافل الخمد يظن ان سوا المشهور
 في تضاريف القوافل الخمد يظن ان سوا المشهور

ما ذكره الزبير عن شجرة وقال ابو اسحق الزجاج القبايل العرب بالاسماء التي اسلم
 وبني القبيلة اجماعا عقودتيا له لكل ما جمع على شئ واحد قبيلها فخذ من قبائل
 الشجرة وهو غصونها او من قبائل البراس وهو اعضاؤها سميت بذلك
 لاجتماعها ويقال المباد بالقبوب في الامة بطونهم وبالقبائل بطون العرب
 وانه اعلم ثم ذكرها كصنف في الباب بسبب اجاد قبيل الاول فحدثت ابي
 هروية قبل ان يرويه ابيه بن اكرم النابسي قال لا تقابل الحديث او روى في خبر
 وقد نفي في قصة يوسف والبر من منه وافه وانما اطلق على يوسف اكرم النابسي
 لكونه رابع نبي في نسق ولم يقع ذلك لغيره فاجما جمع له الشرف في نسبته
 وجهين الحديث الثاني في له حدثنا عبد الواحد بن جزياد بن جزياد حدثنا
 كليب بن واصل بن ابي عوف هو المصنوع ورواه عفان بن عبد الواحد فقال
 عن عامر بن كليب اخبرني ابا جعفر وهو خطيب عفان وكليب تابعي
 وسط كوفي اصله من المدينة وهو ثقة صدق جميع الاما ان روى عنه ضعف
 بغير قادر روح وليس له في البخاري سوى هذا الحديث قوله حدثتني ربيعة
 بن جهم بن ابي اسلم وسلم هي بنت ام مسلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم
 قوله قالت ممن كان ابا من مضى في رواية الكشي بنى فمن كان بنيا فاف في الجواب
 وهو استفهام اعجاز ابي ابي بنى الا من مضى قوله مضى ما بين خرا ابا بنى
 ابن عدنان والنسب ما بين عدنان الي حميل بن ابراهيم فختلفت
 كانباني واما من النبي صلى الله عليه وسلم ابي عفان فمتفق عليه فقال
 ابن سعد في الطبقات ثنا هشام بن الكلبي قال علي بن ابي طالب سبب
 النبي صلى الله عليه وسلم فقال محمد بن عبد الله بن عبد المطلب وهو شقيق
 الحمد بن زهير واسمه عمرو بن عبد مناف واسمها المهيبة بن قصي واسمه زيد
 بن كلاب بن مرة بن كعب بن لؤي بن غالب ابن فهر اليه جماع قريظة
 وما كان فوق فهر فكلهم قريظة بل هو كما في ابن مالك بن النضر واسمه
 قيس بن كنانة ابن خزيمية بن مدركة واسمه عمرو بن ابي حنيفة بن مضر
 وروي الطبراني باسناده جيد عن عائشة قالت استقام نسب النبي الي
 سعد ابن عدنان ومضى اليهم وفتح اليهم يقال سمى بذلك لانه كان يولد
 بشرب اللبن الحلو فهو هو ابا مضر وفيه نظراته ليعتد به يانه كان له
 اسم غيره فبلا ان يتصف هذه الصفة ثم ان يكون هذا اشتقاقه ولا
 يلزم ان يكون متصفا بحالة التسمية وهو اول من حدثك ابا بلوروك
 ابن حبيب في تاريخه عن ابن عباس قال مات عدنان وابوه وابنه محمد
 ورسيد ومضى قيس بن قيس واسمه ورضه على الاسلام على مائة ابراهيم
 وروى ابن ابي عمير بن كنانة وجه اخر عن ابن عباس لا يتسبوا مضى ربيعة
 كانا كانا مسلمين ولا بن سعد بن رسول الله بن خالد رفعه

وفي الاستغراق بين العرب واليه فاحته الي علم الشعب الكلدان وقد اسن يفرق
 بين مضاري بني ملك وغيرهم في الحوية وتصفين الصفة قال وما فرغ
 عن رجات عنه السوان الاعلى القبايل ولا علم الشعب ما علمه ذلك
 وقد نفي عنك عنك علي وغيره وقال ابن عبد البر في اهل القبائل والشعب
 ولعمري ان يصنف من رعيان هذا الشعب علم لا يقيم وجهه لا يضر انتهى
 وهذا الكلام قد روي في موضعين في نسخة روي عن عمر بن الخطاب ولا يثبت
 بل ورد في المرفوع حديثه نقلوا من انسابكم ما نقلون به ارجا فكلوا له
 طرف اقواها ما احزبه الطبراني من حديثه الطبراني خارجة بوجه هذا
 ايضا عن عمر بن الخطاب بن حزم بن سنان رجا له مولودون الا ان فيه انتظاما
 وان يبي يظهر حمله ما ورد بن سنان على التتويج فيه حتى ينتقل عما هو اعلم منه
 وحمل ما ورد في سفسفائه على ما تقدم من الوجوه التي ادبرها بن حزم
 وما يخفى ان بعض ذلك لا يختص بقبائل الشعب والله المستعان قوله وما يري
 من دعوي الجاهلية منياتي الكلام على هذا باب فلا يلبسوا بالشعب
 الشعب الهيد والقبائل دون ذلك هو قوله بما هذا اخرجه الطبراني
 عنه وذكره بوعبيدة ثنا الشعب مضى ربيعة وثنا القبيلة
 من دون ذلك وانشد لعمرو بن الاخير من الشعب همدان او مضى
 او حوزان او مدح بها ملوا له طربا قوله حدثنا ابن ابي عمير
 الكوفي وثنا سنان بن سنان وابو حصين فتح اوله هو عفان ابن عامر
 قوله الشعب القبائل المعظام والقبايل المنطون ابي ان المدا ولفظا القبايل
 في القرائن ما هو في اصطلاح اهل الشعب السلون وقد روي الطبراني
 هذا الحديث عن حماد بن اسلم وابي ريبك لا هما عن ابي كنانة بن عباس
 بهذا الاسناد لكن قال في الكتب الشعب الجماع ابراهيم بن محمد بن شعيب بن
 قال خطيب فقال ابو بكر انما يخل في كنفه ونها الاقارب التي وقد سمى
 الذي يروى ان كان في كتاب الشعب الذي يخل في كنفه ثم عارة بكسر السين
 ثم يخل في كنفه ثم يخل في كنفه ثم يخل في كنفه ثم يخل في كنفه
 المشهورة ومنهم من زاد بعد المشهورة ابا مضر ثم المشهورة فقال الكلام
 هذا ان يروى ثنا الشعب مضر وثنا القبيلة كما في ثنا الهارون
 واثبتت فادون ذلك في حقي وقيم في هذا وانتم اشيا من قوله لما تقدم نقله
 هي وثبتت وعملها روميه وجرى روميه وروى صباطا في روميه وروى بها
 بعد الفجائية المصروف بالحدوثي جميعها وزاد في كنفه ثم جمهور
 ثم قبيلة ثم عارة ثم مضر ثم مشهورة ثم قبيلة ثم مضر ثم اسرا
 ثم روية ثم مضر في كنفها ثلاثا وهي بنت وهي كنفها فذات على
 ما ذكر

ووقف بين ما والتمسك ان القوم كفة من احباب الفضل والتقدم كما ان
 من احباب التقدير الورع سلا طالستويان في فضل الفضل اذا تميز
 احدهما بالورع مثلا لان مقدما على الاخر فيكون كالمقضية فثبت
 الاستحقاق له على تقدير الشافعي ومنه عليه على ما سواه في العمل بالورع
 لمشاركته له في الصفتين وتتميزه عليه في القومين في هذا وهو العمل
 الفضل والعبادة صحتا لترتيبهما الامور في نفسه كما هو في كافرهم
 وقع صدق ذلك لان العرب كانت تعلم قرشنا في الجاهلية نسكنا ما
 الحرم فلما نزل النبي صلى الله عليه وسلم وعاد الى الله فقد نزل العرب
 عن انبا عد وقالوا نطوما يصنع قومه قال نعم النبي صلى الله عليه وسلم
 مكة واسلمت قريش تبعتهم العرب ووجهوا في دين الله افواجا واستورا
 مخالفة النبوة في قريش فصدق انبا كافرهم كان تبعا لكافرهم وصار مسلم
 تبعا للمسلمين لحد بيك الحنا من قوله حدثني عبد الملك بن يحيى
 بن قيس بن عمار بن قيس بن عسق وبلد بكرهم بمكة في هناك وقد
 في هذه الترجمة واضح من جهة تفسيره لكونه المملوك في الامة بصل
 الرحمة التي بيته وبيته قريش وهم الذين غوطوا بذلك وذلك يستدعي
 جوفه النسب التي تحقق بها صلة الرحم التي بيته في قوله تعالى
 لا ارحام في الجاهلية قال دعا هو النبي صلى الله عليه وسلم الى استخالفوه
 فتا طعوه فابى منهم بصله الرحم التي بيته في قوله تعالى لا ارحام
 في الجاهلية قوله المودة في القربى في التفسير وقوله هذا ان النبي صلى الله
 لم يكن يطلق من قريش الى الله فيه قرابة فنزلت الا ان تصلوا اقواة بيني وبينكم
 كما وقع هنا من رواية عبي وهو لفظان عن شعبية ووقع في التفسير من
 رواية محمد بن جعفر وهو عند بعض نسخة لفظ الا كان له كبرهم قرابة قال
 ان تصلوا ما بيني وبينكم هذا لقراة هذه الرواية واهتمت والاولى مشكلة
 لا بها قوله ان الحد كور بعد قوله فنزلت من القمان وليس كذلك وقد مضى
 كان في بعض النسخ ارجح على ظاهره فقال هذا لقراة فنسخ وقال غيره كقولنا ان هذا
 الكلام معنى لاية فثبت الى النزول مما رواه وهو كقول حسان في قصيدته
 المشهورة وقال الله قد استلمت عبد الحق ليعيب به ففاجري اح
 من قول الله يا لعن القوم الذين كفرت بوعدهم قالوا ان تصلوا
 عنها وهو قوله قل لا ارحام الا المودة في القربى وقوله ان تصلوا
 كلام من عاين تفسير لقوله ان المودة في القربى وقد وضعت ذلك رواية
 اعم من غير ذلك عن شعبية فقال خوروا الله ففان قال ابن عباس
 لم يكن يطلق من قريش الى النبي صلى الله عليه وسلم فثبت ذلك في
 عليه اجر الا ان تصلوا اقواة بيني وبينكم وارجع عن

لكن قال الا ان تصلوا ما بيني وبينكم من القراة فنسخ به ان تصلوا
 ذكر بعض الاية بالمعنى على وجه التفسير وسبب ذلك هنا معناه على
 عمدا ان جبر وسيا في ذكر ما يتعلق في ذلك في التفسير ان مثا الله تعالى
 الحديث الساب من قوله عن مما عليه هو ابن ابي خلد وقيل هو ابن
 ابي حازم قوله يبلغ به النبي صلى الله عليه وسلم قوله هذا صريح في دفع
 وليس صريح في ان العبادي سببه من النبي صلى الله عليه وسلم قوله من هذا
 ان المشرك قوله جان الفتن وتله بلفظ الماضي مبالغة في تحقق وقومه
 وان كان المراد ان ذلك سيجي قوله عنوا المشرك اي ما شئنا ان يجرمة
 المشرك وقد تقدم من وجه اخر عن اسمعيل بن جندب عن قيس بن عتبة
 بن عمرو بن ابي سفيان قال اخبرني رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده
 ففة الحنيفة في قوله ليجننا عن الفتن قالوا انتم اهل بيتنا من غير واحد
 لقوله انما اتفقوا بنى وحزب الى الله والبيت هو الحزب وعمل انفق الهماء
 بالحنان القليل لا يجرم لوعظفة ولا ينجس لتذكرة والمراد باللفظ اعملا
 منهم لمراد من اتفق اليه في معنى في الرد اية التي في هذا الخلق بلفظ
 التسمية بين الايمان وقوله في الرد اية التي في هذا الخلق بلفظ
 الرد في منا منة هذا الحديث والذي بعده للتوجه من ضرورة
 ان الناس محبا اعتبار الصفات لا القبايل وكونه لا يلقى بهم هو الاكرم اتفق
 وقد ابيد الخبيثة والذي يظهر انما من جهة ذكر ربيعة ومضربان
 معظم العرب يرجع نسبته الى هذا من الاصلين وهم كانوا جدا هذا المشرك
 وقد بين في التفسير بلفظ منهم النبي صلى الله عليه وسلم احد قومه من
 واما اصل البيت فنصروا لهم في الحديث الذي بعده وسيا في لم تره من
 نسب العرب كلهم الى ابيهم بلفظ الساب من قوله في حديث ابي هريرة
 الايمان بيمان والكلية يا عين ظاهره بتسمية الايمان الى العيون ان اصل بيمان
 بني فخذت والاصحاب من هذا الفيد لها وقوله يا عين هو التفسير
 وحل انما لسبب في الايمان انما يتشبه به لفة مشكل الجوهري في قوله
 ايضا عن سيبويه جود انما يتشبه به في بيمان وان تشد لنا سطره
 كرا ونيف واجالاب الشواط واختلف في الامة في تشبه معناه نسبة
 الايمان اليه كما ان مقتضاه من ملكة يا عين بالصفة اليه كدنية وقيل انما
 نسبة الايمان الى الملكة والملك دية بيمان بالصفة الى الشمام بن
 عمارة هذه المتأخر صدرت من النبي صلى الله عليه وسلم وهو حينئذ
 يشوك ويريد قوله فخذت يا عين من عند رسول الله صلى الله عليه وسلم
 البخار وقيل انما زاد عن ذلك انما انما كان اصلهم من اليمن وقتب الامر
 اليهم انهم كانوا الاصل في مهاجرتي جاب النبي صلى الله عليه وسلم

لم من الخلافة سوي اسمها المبرد في بعض الاقطار وقد اكثرها ه سياتي سداق
 قول عداه بن عمرو بعد قتل محمد بن ابي بكر في سنة ١٢ هـ وقول عبد الله بن عمرو
 يكون ذلك منقطعان بين يمين بن جاد في كتاب الفتن من حديث محمد بن عمرو
 بن عقبة بن ابي ربيعة عن عداه بن عمرو انه ذكر الخلفاء ثم قال وهو جليل من
 خطا ان كل واحد من هؤلاء اجدوا لطيفا في حديثه وفي حديثه في بعض
 من فروعها كان الملك قبل قريش في جبر وسموه د ائيم وقال بن العيين
 اعاد موعده على عداه بن عمرو ولا تخل على ظاهره وقد يخرج الخطا في
 فوا حنة لا ان جليل كيشلا الاقطار وهذا الذي كان له مبيد من ظاهرا لطيف
 احدثت في الثاني قوله حدثنا ابو نعيم ثنا صفوان بن ابي عمرو عن ابي
 ابن ابراهيم ابي عبد الرحمن ابن عوف قوله قال وقال يعقوب بن ابراهيم
 ابن سعد ابن ابراهيم حدثنا ابي عن ابيه اما ما ذكر في ابي نعيم فمما قال هذا
 احدثت في ثلاثة اجاب مع شرح الحديث واما ما ذكر في يعقوب بن ابراهيم فقال
 ابو سعد وجملة البخاري من حديث يعقوب على من حديث ابي محمد
 ويعقوب انما قال هذا من ابي عن صالح بن ابيان عن ابي جعفر في اخر حديثه
 ولفظه غفار واسلم ومزينة ومن كان في حديثه خير عنده من ابي
 وعطفا بن علي انتهى في اصله ان رواية يعقوب عن ابي جعفر في رواية الثوري
 في الحديث والاشارة ان الثوري يروي عن محمد بن ابراهيم عن ابي جعفر
 ويعقوب يروي عن ابي عن صالح عن ابي جعفر في حديثه في حديث ابو سعد
 في حزم به فانما حدثنا في متنا في ان مقتضى حديثنا وادرك في كتاب ابراهيم
 ابن سعد احدها الذي اخرج في مسنده وهو حديثه عن صالح عن ابي جعفر
 والا حرا الذي علقنا البخاري به وهو حديثه عن ابي عن ابي جعفر في حديثه
 ابو سعد وراقتن ان البخاري اخطا في قوله حديثنا في حديث ابي جعفر
 الاصح وكان الصواب ان يقول حديثنا ابي عن صالح عن ابي جعفر في حديثه
 الى الوجود وذلك لا يشهد الا ببيان واضحا في مسنده ابي جعفر في حديثه
 على الاصح في مسنده في طريق البخاري في نفسه معلنا وان يعقبه في حديثه
 من حديث ابو جعفر في حديثه في مسنده في حديثه في حديثه في حديثه
 احدثت في الثالث حديثنا بن محمد بن ابي جعفر في حديثه في حديثه في حديثه
 قال البخاري في مسنده في حديثه في حديثه في حديثه في حديثه في حديثه
 عن ذلك بان في بلادنا في حديثه في حديثه في حديثه في حديثه في حديثه
 الذي في لغوب هو الكفر صاحب في حديثه في حديثه في حديثه في حديثه في حديثه
 رفيع عبد الجود من صاحبنا بن محمد بن ابي جعفر في حديثه في حديثه في حديثه
 ادعوا في الحديث في حديثه في حديثه في حديثه في حديثه في حديثه في حديثه
 الكوفة في حديثه في حديثه في حديثه في حديثه في حديثه في حديثه في حديثه

قريش وقد تسمى بالخلافة هو وابنته واما ابو حفص فلم يكن يدعى ابي
 قريش في زمانه وانما امره به بعض ولد له لما غلبوا على الامر فمروا بهم من
 ذرية ابي حفص بن عمر بن الخطاب ولحقه سيد ولد له في الاقطار الا انهم من
 واما القاضي فممن بني الاحمر ومن تسمى بن ابي الاقطار واما الاوسط فممن
 بن عمرو وهو من القيس واما قوله حليقة في مصنفه في حديثه في حديثه
 حليقة ولا راجع وانما من الخلفاء في الاقطار واما الاوسط فممن
 بممن لا يروى الا في حديثه في حديثه في حديثه في حديثه في حديثه في حديثه
 حله على ظاهره فان المتكلمين على النظر في امر قريش في اكثر البلاد وعقل
 وان كان من غير قريش فكيف يمكن من قولنا ان الخلافة في قريش ويكون
 الكواد بالاقطار في القسمة بالخلافة لا الاستقلال بالكلية اذ هو
 احدثت في الثالث حديثنا بن محمد بن ابي جعفر في حديثه في حديثه في حديثه
 خمس تقدم في حديثه في حديثه في حديثه في حديثه في حديثه في حديثه
 في حديثه في حديثه في حديثه في حديثه في حديثه في حديثه في حديثه
 تشهد بها التتبعات وحكاية ابن العيين ان اكثر الروايات في الحديث وان فيها
 احدثت في الثالث حديثنا بن محمد بن ابي جعفر في حديثه في حديثه في حديثه
 بلحان من احد واما في الاشارة فتقول بان واحد الحديث في الحديث في حديثه
 قوله وقال في الحديث حديثنا بن محمد بن ابي جعفر في حديثه في حديثه في حديثه
 ابن ابراهيم قال في حديثه عن ابي جعفر في حديثه في حديثه في حديثه في حديثه
 مانفة وكانت ارق في حديثه في حديثه في حديثه في حديثه في حديثه في حديثه
 هذا طرف من الحديث في حديثه في حديثه في حديثه في حديثه في حديثه في حديثه
 يوسف عن ابي جعفر في حديثه في حديثه في حديثه في حديثه في حديثه في حديثه
 الهكنا معلنا في حديثه في حديثه في حديثه في حديثه في حديثه في حديثه
 من وجهين احدهما انهم اقا رب امه لاننا امته فمشهور في حديثه
 عبد مناف بن زهرة بن كلاب بن مرة والثاني انهم اخوة فخر في
 كلاب بن مرة وهو جد نبي الله صلى الله عليه وسلم والمختار
 عند جميع اهل النسب ان زهرة اسم لرجل وسكن ابي قبيس فزعم
 انه اسم امرأة ولد له ولها من اهل النسب اليها وهو مردود في حديثه
 اهل النسب هشام بن ابي جعفر في حديثه في حديثه في حديثه في حديثه في حديثه
 فتبينه في الحديث في حديثه في حديثه في حديثه في حديثه في حديثه في حديثه
 ابي جعفر في حديثه في حديثه في حديثه في حديثه في حديثه في حديثه في حديثه
 وزهرة بن عبد الله بن ابي جعفر في حديثه في حديثه في حديثه في حديثه في حديثه
 الى عائشة هو ابن اختها لسان بنت ابي بكر وكانت قد ولدت في حديثه
 في حديثه في حديثه في حديثه في حديثه في حديثه في حديثه في حديثه

بعد

قريش

الاقطار

بجنا الطماحجرة ما انخرى ما لا يجال له وهو ان ي تلبوم الجرب لونه وتسمه
 امقدو بهذا تبيحه لغير رواية المرور كما منقذ ليس يا جيز فقلوبه واما علم
 على انه يكون تجريرها بل ان الكوا د باط منقذ بل اخضر اللون الخفي ليس بها ضة
 فالقاية ولا صيرته ولا صيرته وقد نقله خروية ان المفق خضرة الخا فهنا
 التوجيد على تقدير ثبوت الرواية وقلقتهم في رواية ابي جحيفة اطلاق
 لونه كذا بين كذا في حديثنا في ابي جحيفة عند مسلم وفي رواية عنه للطبراني
 ما انسى بشدة جيا هنر وجهه مع شدة سواد شعره وكذا في شعرا وبالاب
 المتقدم في الاستسقاء ايجز يستسقي لتمام بوجهه وفي حديث بسراقة
 عند ابن اسحق فقلت انظر الى ساقه كانها جارة واجم من حديث جحيس
 الكمي في حجرة الجحوة انما قال فظنوت اني اظلمه بانه سبيكة فضة وعن
 سعيد ابن المسيب انه سمع ابا بصير يقول ان النبي صلى الله عليه وسلم فقال
 كان شديد البياض افرجه بهقرب ابن سفيان والجزار باسناد قوي
 واجم بيني ما تقدمه قال ابي جحيفة ان المنيح من حجرة والى السحرة
 ما مني من الشمس والريح واما ما تحت الثياب فتعالا بجزاز من فقلت
 وصدا ذكره في حديثه عقيب حديث عابدة في صفة النبي صلى الله عليه وسلم
 البسط من هذا ونا دلوونه الذي لا يتكلم فيه الا بجزاز من واما ما وقع
 في زيادات عبد الله ابن ابي جحيفة في الحديث من قوله صلى الله عليه وسلم
 الوصع فوخطا في الحديث ان رسول الله صلى الله عليه وسلم هو اصعب وعكول كع بجزاز في
 رواية على ما تحت الثياب بل لا يلاقوا الشمس والى علم قول الطيب محمد
 قنط واسباب فتق المعلقة وكسبر الموصدة والحسرة في الصحرا ان لا ينس
 وايستوسل والاصبوسطة عند مكانه لو اذ انصوت هانينها ووقع في حديث
 علي عند الترمذي ما بين ابي جحيفة قول كين الجهد المتطلد لا السبط كان جندا
 رجلا وقول رجل تكسوا كبير ومنهم من يبيكنها اي مصوصح وهو من فوج
 على الاستسقاء اي هو رجل ووقع عند الاميل الخضر وهو وهم لانه
 يجير بطلوناه على المنفر وقد وجه على ان خضينه على الجاودة في بعض
 الروايات فتخ اللام وتشد يد الجيم على انه فعل ما منقذ انزل عليه في رواية
 ما كمنته اسم وهو ما جازي يمين في رواية ما لك طرا حرا ربي و هفتا نرج
 جيم على انقوابه يصف في الشهر الذي ولد فيه والملك وور عند الجهورا
 ولد في ربيع الاول وانه يصف في شهر رمضان فقل هذا ان يكون له حين يمت
 اربعون سنة ويضرب او يمتنع وتكثرت ونصف في قال اربعين ابي الحسن
 او جبر لكن قال المسبوح ويحيى عبد البر ان يصف في شهر ربيع الاول ففعل
 هذا يكون له اربعين سنة وهو او قال بعضهم بمثل له اربعون سنة
 وعشرة ايام و عند لكما في اربعون سنة وعشرون يوما وعن الترمذي

بجسر والناس بسلاهم من فموت منه وانا علام فقلت انت ليت رسول الله صلى
 الله عليه وسلم قال نعم قلت شيخ كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ام شارب
 قال فقلت هو في رواية له فقلت ان كان النبي صلى الله عليه وسلم صبغ بالبراني
 لم يبلغ ذلك قوله وكان في حقيقته شعرات بيض في رواية الا سمعنا انما كانت
 شعرات بيض واشارنا في عنقته وسيا في بعد جدي بنين قول ابن ابي عمير
 كان ثوبي في صدغه وباني وجه الجحيم يعني ان شاة الله تعالى كذا في الحديث
 حديث ابن مسعود راية ربيعة عن وهان ابن ابي عبد الرحمن فخرج الفتى اليك
 المعروف ببيعة الراي وقد اورد من طريقين احدهما من روايته خالد
 وهو ابن زيدا الجهمي وكان من اقران النبي ابن سعد لكنه مات قبله وقد
 اكثر عند الكشي فوك كان ربيعة بفتح الراء وسكون الواو بعد اى هو وعاء
 ما عتار لنفس يقال رجل ربيعة وامارة ربيعة وقد فسره في الحديث المذكور
 قوله ليس بال طويل البان ولا بال تقصير ما المراد بالطول البان كمن طرف
 الطول مع اضطراب الثامنة وسباني في حديث المبرأ بعد قليل انه قال كان
 النبي صلى الله عليه وسلم مريعا ووقع في حديث ابي هريرة عند انه صلى
 في الزهريات باسناد حسن كان ربيعة وهو الي الطول اقرب قوله ان هذا اللون
 ابي ابي جحيفة مشرب حكرة وقد وقع ذلك في حديث انس بن وجه اخذ
 مسلم وعند سعيد بن منصور والطبايسي والترمذي والحاكم من حديث
 علي قال كان النبي صلى الله عليه وسلم ابيض منسوبا بياض حرة وهو عند
 ابن سعد ايضا عن علي وعنده البيهقي من طريق علي وفي الثعالب من حديث
 هناد بن ابي هالة انه اراه اللون فتسبل ليس يا جيز امق كذا في الاصول
 عند الداودي تبعا لرواية المروري امق ليس يا جيزوا عترضة الداودي
 وقال عباض انه وهم قالوا لك رواية من روي انه ليس بال جيز ولا ادم
 ليس بصواب كذا قال وليس بهجبة في هذا الثاني لان المراد انه ليس بال جيز
 الشديد البياض ولا بال ادم الشديد الادمه واما في اللابياض الحرة
 والعرب قد تطلق على من كان لك اسم ولها اجا في حديث ابن سعد
 والبنار وابن مسعود باسناد صحيح ومعه ان جيلان ان النبي صلى الله عليه وسلم
 كان احمر وقد رد الكعب الطبري هذه الرواية بقوله في حديث الباب من طريق
 مالك عن ربيعة وليس بال ابي جحيفة امق وليس بال ادم والجمع بينهما ممكن
 البيهقي في الدلائل من وجه اخر عن انس وذكر الصفة النبوية قال كان رسول الله
 صلى الله عليه وسلم ابيض بياضه الى السحرة وفي حديث يزيد القارسي عن
 عا من صفة النبي صلى الله عليه وسلم رجل بين جليلين جسمه ولحمه احمر
 لفظا سموا الى بياضه خروجه احمر وسننه حسن وتبين من مجموع الروايات
 ان المراد بالسحرة الحرة التي تحالط البياض وان المراد بالبياض المنيح

ابن بكارة ولد في شهر رمضان وهو شاذ فان كان محفوظا وهم في المشهور
 ان المصنف في رمضان فيصح انه بعث عند اكتمال الايام ايضا واما بعد منه
 قول من قال بعث في رمضان وهو ابن اربعين سنة وشهرين فانه يقتضي
 انه ولد في شهر رجب والاربعين مخرج به ثم يثبت كذا في مصر حيا في تاريخ ابي
 عبد الرحمن المسمى وعنه في كفاية ابن علي وزاد سبع وعشرين رجب
 وهو شاذ ومن انشأوا في الحاشية رواه الحاكم بن طريق يحيى بن سعيد عن
 ابن المسيب قال انزل علي النبي صلى الله عليه وسلم وهو ابن ثلاث واربعين
 قوله فليث بمكة عشرة سنين بين ان عليه الوحي يقتضي هذا انه عاش ستين
 سنة واهصرح مسلم بن وجه اخبر عن انزل النبي صلى الله عليه وسلم في شهر
 رجب في ربيع الثاني وهو ما تقدم بيته الما في قريبا وقال الجمهور
 قال ابو سعيد لا بد ان يكون العتيق احد هما وجمع غيره بالالف الكسرية
 بقتبة الكلام على هذا الموضوع في التوكة اخبرنا كذا في ان شامه تعالى في تفسيره
 في راسه وكثيثة عشرة وثمرة ايضا اي بدون ذلك ولا جزا في بنية
 من طريق ابي بكر بن عياش قلت لربيعة جاليت انما قال في ربيع
 يقول مصنف النبي صلى الله عليه وسلم عشرة من شبيته لهنا يعني الكفوفة
 فاصحق ابن راهوية وابن حبان واهي في حديث ابن عمر كان في بيت
 الله صلى الله عليه وسلم نحو من عشرة من شبيته ايضا في مقدمه وقد اشترى
 حديثه صد الله بن يسوان شبيته كان لا يزيد على عشرة عشرات لا يراه
 بعبقيرة هو التربة تكرر نفس ذلك بعبقيرة في رواية ابن ابي عمير في حديثه
 كافي حديث ابن ابي عمير في حديثه في حديثه في حديثه في حديثه في حديثه
 انشأ حديثه في حديثه في حديثه في حديثه في حديثه في حديثه في حديثه
 الي عنقته سبع عشرة وقد روى ابن سعد ايضا با حنا وجمع عن ثبات
 عن ابن ابي عمير قال ما كان في راس النبي صلى الله عليه وسلم وحيته الا سبع عشرة
 او ثمان عشرة ولا ابن ابي عمير من حديث حميد عن انس لم يكن في حية صلى
 عليه وسلم عشرة من شبيته ايضا قال حميد كن سبع عشرة وفي نسخة
 اربع من طرفه حمار عن ثبات عن انس ما عدت في راسه وحيته الا اربع
 عشرة عشرة وعنده اربعة من وجهه عن انس الا سبع عشرة او عشرة
 عشرة وروى الحاكم في المستدرک بن طريق حميد ان بن محمد بن عقيل عن انس
 قال لعدوت ما اقبل علي من شبيته في راسه وحيته ما كنت ازيد من
 على احدى عشرة شبيته وفي حديث الشيخ ابن زهير ثلاثون عددا قال
 هو موصول بالاسناد والذكر وقد قرأت في نسخة من شعوره فاذا واحر فسالت
 فقيل هو من الطيب اعرف المسعود المحبب في ذلك الا ان في رواية ابن عقيل
 المذكورة من قبل ان عمر بن عبد العزيز قال لا شوب في حية النبي صلى الله عليه وسلم

فان رأت شعرا قد لوث فقال انما هو الذي يارون من الطيب الذي كان يطيب
 به تلحور رسول الله صلى الله عليه وسلم هو الذي غير لونه فيصلا
 يكون ربيعة ساله انما عن ذلك فاجاب ووقع في حال مالك للدارقطني
 وهو في عزيب مالك من اربعة قال لما مات النبي صلى الله عليه وسلم
 خضب من طاب عنده شيء من شعره ليكون انزلها فقلت فانه ثبت
 هذا استنظام انكار انيس وبقيل ما اشتهر سوا ما لكان عليه سياتي
 الاشارة الى كفي من ذلك في كتاب اللباس من ان شامه تعالى في الحديث السادس
 حديث ابن ابي عمير في حديثه في حديثه في حديثه في حديثه في حديثه
 قوله واحسن خلقا ارسلك في فتح المحجة للاكثر وضبطه ابن التين في
 اوله واستثنى بقوله تعالى وانك لصل خلق عظيم ووقع في روايته لا سيما
 بالشك واحسن خلقا او خلقا وبيد وقوله احسن الناس رجلا فان في
 اشارة الى الحسن والحسين فيكون في انما في اشارة الى الحسن كمنوي
 وقد وقع في حديث انس الذي يتصلق بغيره في اللغة الذي قال فيه ان
 حينما له لغيره وهو عنده في ربيع من ان في قوله في باب الشجاعة في الخبر
 فان احسن الناس ما شجع الناس واجود الناس ما شجع صفات القوي
 الثقات العقلية والفضيلة والشهوية فالشجاعة تعدل على الفضيلة
 والجود يدل على الشهوية والحسن تابع لاعتدال المفاج المستقيم لصفا
 النفس الذي يجه جهرة في التوجه الى الاعمال على العقل فوصف بالاحسن
 في الجريح ومعنى الجهاد والحسن حديث جبير بن مطعم انه صلى الله عليه وسلم
 قال ثم لا تجلوني بحياي الا انكم وبابا جبانانا فاشاد بصدق الجبين الى ما لا تقوه
 النفسية وهي الحكمة وبعدهم العقل الى كمال القوة الشهوانية وهو الجود
 قوله ليس بالطويل البائن ولا بالقصير تقدم في حديثه ربيعة عن ابن ابي عمير
 انه كان ربيعة ووقع في حديثه عابثة عندا جاز في خيعة لم يكن احد يماث
 من الناس عيبه الى الطول الا طاله رسول الله صلى الله عليه وسلم وبارها
 التنفد الرحبان الى الطويلان فيطولهما فلذا تارة في نسب الى الطول
 ونعيب رسول الله صلى الله عليه وسلم الى الربيعة وقوله ابا برة في
 ايم قاعد من يان بن ابي عمير او فاروق بن مسعود الحديث في السباع
 حديث ثناء وقياسات انما في حية النبي صلى الله عليه وسلم ثلاثا
 كان شيء في حية النبي صلى الله عليه وسلم في حية النبي صلى الله عليه وسلم
 ما بين الاذن والاهون ويقال ذلك ايضا للشعر المتدلي من الاس في ذلك
 الكلاب وهذا الاطراف الكثر لا يبين ان في عنقته ووجهه في حية النبي صلى الله عليه وسلم
 مسلم بن طريق حميد عن قتادة عن انس في حية النبي صلى الله عليه وسلم
 عليه وسلم فان كان الهياض في عنقته وفي الصدقين وفي الارس في اي

هذا الموضوع قوله قال شعبة هو متصل لا سنا كذا كذا قوله زاد فيه عور ابن
 ابي هاشم ميباتي هذا الحد بنسب يادته من وجد اخر اجزا الباب وقد
 تقدمها يتعلق بذلك في اول الصلاة قوله قاله في اجد من الكلب والطيب حجة
 من المنسك وقع مثله في حديث جابر بن عبد الله بن ابي اسود عن ابيه عند الطبراني
 باسناد قوي وفي حديث جابر بن عبد الله بن ابي اسود عن ابيه عند الطبراني
 صدره كما في حديث لبيد بن ربيعة او روي بها كما في اخرها من جوت عطار وروى
 والدين عن عند الطبراني في البيهقي في حديثه كذا في رسول الله صلى الله عليه وسلم
 او عيسى عليه السلام في حديثه بعد في يد يوانه لا طيب راحية سقا كسبد وفي
 حديث عند احمد بن حنبل في حديثه صلى الله عليه وسلم بعد في يد يوانه لا طيب راحية سقا كسبد وفي
 منه ثم في الحديث في البيهقي في حديثه صلى الله عليه وسلم بعد في يد يوانه لا طيب راحية سقا كسبد وفي
 في حديثه صلى الله عليه وسلم بعد في يد يوانه لا طيب راحية سقا كسبد وفي
 وقول طيب الطيب والاصح ابراهيم بن ابي اسود عن ابيه في حديثه صلى الله عليه وسلم
 الذي استعان به صلى الله عليه وسلم على تجهيز بنته فلما كان عند غيبتها
 تباروة فصلت فيها من عرقه وقال لها ما فعلت طيب به فكانت تطيب
 به ثم اهل المدينة راحية فذلك الطيب فهو ابي الطيبين وروى ابي اسود في الخبر
 باسناد صحيح عن انس كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا سرف في طريق من
 طريق المدينة وحده راحية المسك فذا صلى الله عليه وسلم في طريق من
 الحد في حديثه صلى الله عليه وسلم بعد في يد يوانه لا طيب راحية سقا كسبد وفي
 ابي اسود في حديثه صلى الله عليه وسلم بعد في يد يوانه لا طيب راحية سقا كسبد وفي
 بالجود الحد في حديثه صلى الله عليه وسلم بعد في يد يوانه لا طيب راحية سقا كسبد وفي
 ذكره في كتاب الخرايين ان سنا الله تعالى في الحديث منه هنا قوله يتوق
 اسار يوجهه والاسار يجمع اسوار وهي جمع سود وهي الخطوط التي تكون
 في الجبهة الحد يكملها كذا في حديثه صلى الله عليه وسلم بعد في يد يوانه لا طيب راحية سقا كسبد وفي
 من قصة تذيبه وسبب ان يطوله في الكفايز يستوف في شرحه ان سنا الله تعالى
 قوله استنار وجهه حتى كانه قطعة فراقى الحوض الذي يجمع فيه السور
 وهو جبينه ولذا كذا في قطعة قرو له كان حينئذ سنا الله تعالى في حديثه صلى الله عليه وسلم بعد في يد يوانه لا طيب راحية سقا كسبد وفي
 بقوله قطعة قرا القرو نفسه ووقع في حديثه صلى الله عليه وسلم بعد في يد يوانه لا طيب راحية سقا كسبد وفي
 ايضا النبي صلى الله عليه وسلم يوجهه مثل شقفة القرو فذا كسبد على صفة عند
 الاثبات وقيل في حديثه صلى الله عليه وسلم بعد في يد يوانه لا طيب راحية سقا كسبد وفي
 قوله الحد بينه الرابع عشر حديثه صلى الله عليه وسلم بعد في يد يوانه لا طيب راحية سقا كسبد وفي
 المطلب واسم النبي صلى الله عليه وسلم بعد في يد يوانه لا طيب راحية سقا كسبد وفي
 الطبقة من الناصب في عصورها حد ومنه من هذه بما في سنة وقيل
 وقيل في حديثه صلى الله عليه وسلم بعد في يد يوانه لا طيب راحية سقا كسبد وفي

تعقب الجميع وقلا الذي اياه انما القرن كل امة صلاحت حتى لم يبق منها احد قرنا
 بالنسب حال للتخصيص قوله يعني كذا من القرن التي كذا في حديثه صلى الله عليه وسلم بعد في يد يوانه لا طيب راحية سقا كسبد وفي
 حتى بعثت من القرن التي كذا في حديثه صلى الله عليه وسلم بعد في يد يوانه لا طيب راحية سقا كسبد وفي
 عمران ابن حصين غير الناس قرني والكلام عليه يستوف في ان سنا الله تعالى
 الحد بين الكفايز عشر حديثه صلى الله عليه وسلم بعد في يد يوانه لا طيب راحية سقا كسبد وفي
 عبيد الله ابن عبد الله بن عتبة هذا هو المشهور عن ابن شهاب وروى فيه
 اسناد اخر اخرجه الكفايز من طريق مالك عن زيار بن عبد الله بن ابي اسود
 صدره رسول الله صلى الله عليه وسلم ما كذا في حديثه صلى الله عليه وسلم بعد في يد يوانه لا طيب راحية سقا كسبد وفي
 ايضا احمد وقال في حديثه صلى الله عليه وسلم ما كذا في حديثه صلى الله عليه وسلم بعد في يد يوانه لا طيب راحية سقا كسبد وفي
 عن عبد الله بن عبد البر الصواب عن مالك فيه عن ابن شهاب عن ابي اسود
 كما في الحديث قوله بعد في حديثه صلى الله عليه وسلم ما كذا في حديثه صلى الله عليه وسلم بعد في يد يوانه لا طيب راحية سقا كسبد وفي
 منها اي يتذكر في حديثه صلى الله عليه وسلم ما كذا في حديثه صلى الله عليه وسلم بعد في يد يوانه لا طيب راحية سقا كسبد وفي
 على الجبين واخاوه كذا في حديثه صلى الله عليه وسلم ما كذا في حديثه صلى الله عليه وسلم بعد في يد يوانه لا طيب راحية سقا كسبد وفي
 النوازل التي تكسر راسه اي يضم القاف بعينها مائة قوله ثم فوقه بعد في حديثه صلى الله عليه وسلم ما كذا في حديثه صلى الله عليه وسلم بعد في يد يوانه لا طيب راحية سقا كسبد وفي
 ويترقبون بضم الراء وليسوها وقد روي بها في حديثه صلى الله عليه وسلم ما كذا في حديثه صلى الله عليه وسلم بعد في يد يوانه لا طيب راحية سقا كسبد وفي
 عن عابثة قال سنا الله تعالى في حديثه صلى الله عليه وسلم ما كذا في حديثه صلى الله عليه وسلم بعد في يد يوانه لا طيب راحية سقا كسبد وفي
 راسه عن ابي اسود ومن طريقه اخرجه ابي اسود في حديثه صلى الله عليه وسلم ما كذا في حديثه صلى الله عليه وسلم بعد في يد يوانه لا طيب راحية سقا كسبد وفي
 هالة في نسخة النبي صلى الله عليه وسلم ما كذا في حديثه صلى الله عليه وسلم بعد في يد يوانه لا طيب راحية سقا كسبد وفي
 راسه الذي على راسه في حديثه صلى الله عليه وسلم ما كذا في حديثه صلى الله عليه وسلم بعد في يد يوانه لا طيب راحية سقا كسبد وفي
 في حديثه صلى الله عليه وسلم ما كذا في حديثه صلى الله عليه وسلم بعد في يد يوانه لا طيب راحية سقا كسبد وفي
 الكفايز جازا وقوله كان لا يفرق شعره الا ان تفرق شعور على ما كان اولها
 بين حديثه صلى الله عليه وسلم ما كذا في حديثه صلى الله عليه وسلم بعد في يد يوانه لا طيب راحية سقا كسبد وفي
 عماد الاوثان كثير من قوله في حديثه صلى الله عليه وسلم ما كذا في حديثه صلى الله عليه وسلم بعد في يد يوانه لا طيب راحية سقا كسبد وفي
 الكتاب في حديثه صلى الله عليه وسلم ما كذا في حديثه صلى الله عليه وسلم بعد في يد يوانه لا طيب راحية سقا كسبد وفي
 احب اليه من موافقة عباد الاوثان في حديثه صلى الله عليه وسلم ما كذا في حديثه صلى الله عليه وسلم بعد في يد يوانه لا طيب راحية سقا كسبد وفي
 الله عليه وسلم في حديثه صلى الله عليه وسلم ما كذا في حديثه صلى الله عليه وسلم بعد في يد يوانه لا طيب راحية سقا كسبد وفي
 قلنا شروع لنا ما لم يجر في نفسنا ما عالجناه وتعلقنا به عسى بالحسنة ولو
 لا نكذ لك لعمري لو جرت على التمسيم في نفس الحديث انه رجع عن ذلك اخر
 والله اعلم الحد بينه الرابع عشر حديثه صلى الله عليه وسلم ما كذا في حديثه صلى الله عليه وسلم بعد في يد يوانه لا طيب راحية سقا كسبد وفي
 الطوفان مما في حزمة هو المسكر وهو الاسناد كذا في حديثه صلى الله عليه وسلم ما كذا في حديثه صلى الله عليه وسلم بعد في يد يوانه لا طيب راحية سقا كسبد وفي
 وقد خلا ما قوله عن عبد الله بن عمرو بن ابي اسود في حديثه صلى الله عليه وسلم ما كذا في حديثه صلى الله عليه وسلم بعد في يد يوانه لا طيب راحية سقا كسبد وفي
 اجاب في شبابة عن جابر بن عبد الله بن عمرو بن ابي اسود في حديثه صلى الله عليه وسلم ما كذا في حديثه صلى الله عليه وسلم بعد في يد يوانه لا طيب راحية سقا كسبد وفي
 قدم مع دعوية بالكوفة فن كذا في حديثه صلى الله عليه وسلم ما كذا في حديثه صلى الله عليه وسلم بعد في يد يوانه لا طيب راحية سقا كسبد وفي

وعملون الرابدين فانها وشكها الراوي ويدل عليه قوله بعد اطلب من
 يرحل يعرف والعرف الرابدين الملقب بوقم في رواية اخرى واذا كنت تعرف الراوي الخ
 ولا عمل هذا التنوين والاول هو المعروف فقد تقدم في الفقه من طريق
 حميد عن انس بن مالك ولا عبرة بالطيب في حديث راجح رسول الله صلى
 الله عليه وسلم وقوله عن عروة بن ربيعة عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
 بن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
 والابن في طبيب مجهول من اخلاط جمعها من عفران وقيل هو الزعفران
 نفسه ووقع عند الباقين ولا يثبت مسكولا ولا عنبر او لا غيرها ذكرها جميعا
 وقد تقدم شي من هذا في الحديث الذي تقدم قوله من رجا وعرف تخم
 ربح بغير غش من لانه في كل المضاف كقولنا انما عندهم ربح ذراعي وجبهة
 الاربعة ووقع في اول الحديث عند مسكول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
 ان هذا اللحن فان عروة اللؤلؤ اذا منفي تكفلا ما سمعت الى آخره الخ
 التاسع منفسر بوجوهها ويكفي في معناه ورواه عن طريقين قوله عن عبد الله
 بن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
 ابن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
 شعبة عن قتادة فقال عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
 به قوله انما حيا من العذرا التي البلور في قوله في حديثها ليسرا لمحة ابي
 في حديثها وهو من باب التخمير لان العذرا في الحلوه ليست صابوا
 الشربة تكون خارجة عنه لكون الحلوه بظنة في قوله في حديثها ليسرا لمحة ابي
 ان المراد بقبيله جلا اذا دخل عليها في حديثها ليسرا لمحة ابي
 فيه وحل وجود الحيا منه صلى الله عليه وسلم في خبر حدوده واداه واداه
 قال في الحديث اعترف بالونا انكنا لا نطق كما سبانه بيانه في حديثها ليسرا لمحة ابي
 البرار هذا الحديث من حديث ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
 كله واخرج من حديث ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
 في حديثه من رواه البخاري وما رواه ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
 محمد بن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
 يعني سندا او متنا وقد اخرج في الحديث من رواية ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
 عن عبد الرحمن بن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
 يقول سمعنا ابا بصير يقول واخرجه ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
 القطان قال قلت لابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
 الله عليه وسلم انكنا حيا من العذرا في حديثها ليسرا لمحة ابي بصير عن ابي بصير
 يا شمسة ذكره في حديثه وان ذكره في حديثه في حديثه في حديثه في حديثه
 هذا علي رواية مسند ووهنا محتمل ان يكون في رواية عبد الرحمن بن ابي بصير

ووجهه وعملان يكون في روايته صحيحة منها لم يقع له صدره والاول المختار فقد
 اخرجها في صحيحه من رواية المفدي والى خشيته وابن خلدون عن ابي بصير
 مسند ليس فيه الزيادة واخرجه من رواية ابي بصير عن عبد الرحمن بن
 مهدي فذكرها وكذا اخرجها مسلم عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
 ابن الحنفية واخرجه من سنن الفطنان كلهم عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
 معاذ بن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
 ابن جابر بن طريق عبد الله بن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
 فوجهه اسكانه الى يضحك ما تقدم من انما لم يكن يراجه احد ابا بكره
 بل يغير وجهه فينتقم مما به كراهيته لذلك احدث في العشرة من
 حديث ابي بصير قوله عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
 جازم سلمة بن دينار صاحب سهل بن سعد ما عاب رسول الله
 صلى الله عليه وسلم طعاما قط في رواية عنده عن شعبة عن ابي بصير
 ما رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم عاب طعاما قطا وهو يقول على
 الطعام والمباح كل ما في غير ذلك في كتاب الطهارة ان شاء الله تعالى الخ
 الحادي والعشرون في حديث عبد الله بن مالك كان مالك بن عبيدة هو يتخون
 قوله الامسدي هو يسكنون المهلة ويقال فيه الازدي يسكنون الزاوي
 وهو مشهور في هذه النسبة يقال بالزاوي وبالسين وغضبا لداود بن قزوه
 بنح السمين في انكره وقد تقدم في الحديث في كتاب الصلاة وكذا قوله
 قال ابن بكير ابي بصير عن عبد الله بن بكير ثنا ابي بصير عن ابي بصير
 قوله في حديثه ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
 واختلف في كراهية ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
 كونه حبه ثم لم يكن تحت ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
 له ابي بصير في حديثه عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
 وانما في حديثه عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
 يكون لو باقى البياض دون لون بقية الحسد لانه يشك في الحقايق
 حديث انس في وضع اللين بين في الاستسقا تقدم في موضعه مشرقا والآخر
 منه ذكر سياتي في الحديث والاول في الحديث في موضع مشرقا والآخر
 الرفع فانه ثابت عنه كما في الخبر الذي بعده الحديث الثالث والعشرون
 حديث ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
 الناقد في ترجمة ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
 الحسن بن الصلاح هو البزار الذي اخرج عنه الحديث الذي بعده وقيل
 هذا هو الزعفران في نسبه ابي بصير لانه الحسن بن ابي بصير عن ابي بصير

مختار

من سورة اخرى كان قد رانا اعطينا القرآن سوا كان ايقاوا اكثر او بعضا يخبرو
 داخلها قدامهم به وعلى هذا فتشتمل هذه القوان من هذه الحبيبة الى
 عدد كثير جدا وهو ما هما القرآن من حمة حسن في البيوت والقران كالتوازي
 والجمالية في تمام الاحجاز وبلاغة ظاهره جدا ومعنا انظر الى ذلك من حسن
 تشكيله ووزنه اسلوبه مع كونه على خلاف قواعده النظم والقياس هذا الى ما
 اشتمل عليه من الاخبار والكثيرات كما وقع في اخبار الامم الماضية بما كان انيل
 الا افراد من اهلا الكتاب واليه علمنا اني صلح عليه وسيل الاجتمع باحد منهم
 كما اخذ عنهم وبما سيقم فوقع على عفو ما احبب من ذلك منه صلى الله عليه وسلم
 وجدده هذا مع لبيبة التي تقع عند تلاوته وتعدو الخشبة التي تلقى سامعه ولم
 دخول كمالها لسانه على قاريه وسامعه مع تفسير حفظه لتعليقه وتسهيل
 سروره لتاليه ولا يتلوه شيئا من ذلك الا جازلا ومعاذ الله ان يطلع الا الى
 ان اعظم مميزات النبي صلى الله عليه وسلم القرآن ومخاطبه ومجرات القوان
 بما هو مع سقوا الاحجاز واشهر ذلك في قوله تعالى هو وان يكتموا الموت فلم يفتح
 من سلف منهم ولا خلف من بعدهم ولا اقدم مع سلفه قعدا وهم هذا
 النبي وحرصهم على فساده والصد عنه فكان في ذلك اوجه معجزة وايضا
 عدد القرآن من نبيها كما من بين اممها وتلك الامم ما لها من القوان
 الجا وفتح ما وقع بالتخدي به ومنها وقع في القرآن من غير سبق على
 ويجمع ذلك فينبذ انقطع بانته ظاهر عليه صلى الله عليه وسلم من حوارق
 العادات شئ كثير كما يتطوع بوجوده وحائز وشيئا من حلي وان كانت افراد ذلك
 ظنية ووردت في الاحاديث مع ان كثر من المصنفات النبوية فدا مشهورا
 ورواه العدد الكثير والجم الغفير واذا الكثير منه المنقطع عند العلم بالار
 والمنة يتا لسير في الاخبار وان لم يسئل عند غيرهم الى هذه الزينة لعدم صفات
 بذلك بل لو ادعي مدعي ان طلب هذه القوان مع النبي صلى الله عليه وسلم في نظري
 كان مستبعدا وهو انه لا من يتا من رواية اول اخباره في كل طائفة قد حدثت هذه
 الاخبار في الجمل والاعظ من احد من الصحابة كما من بعد من الفة الواو في هذا
 حكاية من ذلك ولا تخار عليه فيها هناك فيكون السالك منهم كما انطلق ان
 يحرمهم من فوط من انا عينا على باطله هل يتدبر ان يوجد من بعضهم انكاره
 طعن على بعض من روي بشيئ من ذلك فاما ما هو من حمة توفت فصدقوا ان
 او تحتمت بعد تدا وتوقف في ضبطه او بسببه الى من هو الحفظ او حوازل القاط
 ولا يبعد من احد منهم طعن في الروي كما وجد منهم في غير هذه القوان من الاحكام
 والاداب وهو في القرآن وهو ذلك وقد قررا القاطن في بعض ما قدمت من
 وهو ما فاقه القطع في بعض الاخبار عند بعض الملادون بعض تقويها حسنا
 ومثل ذلك بان القوان من اصحاب تلك قد تواتر عندهم ان نقل ان من حسنا

النية

النية في اوله صان خلافا للثنا في غيرها في كل ليلة وكننا اجاب بسبع جميع
 الراعي في الوضوء خلافا للثنا في غيرها في كل ليلة وكننا اجاب بسبع جميع
 في اول الوضوء ما عتراه اطا لولي في الكفا خلافا لابي حنيفة وعبد العزاد الكثير
 والجم الغفير من القوان من لا يوصف ذلك من خلافا من خلافا عن من لم يظفر وانفت
 وهو مردا صراها على ما ذكره في قوله في مقدمته شرح مسلم ان هذا ان النبي
 صلى الله عليه وسلم تزوج على الف وما بين فقالا البيهقي في المدخل الفاء قال
 ان اهدى من الجهنمية ظهر على يديه الفهضة وقيل ثلاثة الاف وقد احتج
 بجميع جماعة من ابي كافي وغيره والبيهقي وغيره قوله في الاسلام ابي من حسن
 البحث وهو لم يورد ما وقع منها قبل ذلك وقد جمع ما وقع من ذلك قبل البحث
 بل قبل المولد ونقل الحكم في الاكليل والبر سعيد النيسابوري في شرح المصطفى
 وابو بصير البيهقي في دلائل النبوة وسياق منه في هذا الكتاب قصة زيد بن عمرو
 ابن نفيل في حروجه في ابتغا العرين ومعنى منه قصة رقة بن نوفل وخطاب
 الفارسي وقد رت في باب استأ النبي صلى الله عليه وسلم قصة مهاجر بن عبد بن
 ربيعة في سبب تسميته فها من مشهور ذلك قصة عبيد الراسب وهو السيرة
 ابن اسحق وعبد بن ابي عمير في الدليل من طريق يحيى بن شعيب ابي بن عمير
 عبد الله ابن عمرو بن ابي عمير عن ابيه عن عده قال كان جبرا لظلمة واصب يدعي
 عينا فذكا كما طبع فيه انا علم عبد الله ابن عبد المطلب ليلة ولعله النبي
 صلى الله عليه وسلم لا يدعي هذه الامتياز كونه اخصيا من صفة ودوي الطبراني
 من حديث موية ابن ابي سفيان عن ابيه ان امية ابن الصلت قال له ان انا جدي في
 الكتب صفتي بي بعين من بلادنا وكنت اظن اني هو ثم ظهر لي ان من بي في بلاد
 قال فظننت فلم اجد فيهم من هو تصفيا خلافا الى حطة بن ربيعة الا انه جاوز
 الاربعين ولم يرح اليه فموتت انا عنده قال مسفيان فظننت اني هو فظننت اني
 عنه فقال اسلمة هو فانتبه فظننته فانتما بعينك قال الا حبا من نسيات تحيف
 ان كنت احب من اني هو ثم اصير تبعا لفتي بن بي عبد مناف وروي ابن ابي اسحق
 من حديث مسلم بن سلمة بن سلامة بن قنينة اخذها عنده ومعه ابن حبان في طريقه
 قال كان لنا جار من اليهود بالمدينة فخرج علينا قبل البعثة بزمان فذكر
 الحشر والحينة واننا رفضنا له وما يتر ذلك قال فخرجت مني بعث من هذه
 البلاد واسما لا يمكن ان يكون النبي فبق ذلك قال فروي بطرفنا الى السماء وانا صفر
 القوم فقال ان النبي عند هذا الملام عمده جركه قال فاذ بعثت الايام والليالي
 حتى بعث الله نبيه مني فانتبه وكثر هو وبنيها وحسنا وروي يعقوب
 ابن مسفيان بان هذا من عن علي بن ابي شامة قال كان يهودي قد سكن مكة فظن ان
 اللبلة التي ولد فيها النبي صلى الله عليه وسلم قال يا مشرقر يبيس هل علمتكم اللبلة
 سواد قالوا نعم قال انظروا فان عدوكم في هذه اللبلة بي هذه الامنة بين

قوله ولا يبلغ ما يخرج حله سنتين اي فريدة مستتبعين باعليها اي من الذين
 قوله فان تطلق من كبري لا تفحص على الفرض فمضى فيه حد ف تقديره مقالهم فانظروا
 فمك الى الحايك فمضى وقد تبين من الروايات الاخرى ان المتصريح بما مضى من
 ذلك في رواية مغيرة قال اذهب فمضت ثم كرا صبا قال ثم ارسلا الي فمضت
 فما جلس على علاه وفي رواية فراس في ابي جوع اذهب فمضت ثم لا صبا
 الهبة على حدة وعند قاضي على حدة وقوله هذا في رواية الممثلة وروى
 الذي يسمي اليه اسم المتصريح كان هو الذي اسند اعفاسه فتمسك باليه الهبة
 من اجود ثم الممثلة قوله سيدر بفتح الموحدة وكسر الممثلة وهو فمضت
 اي اجعل المتز في التباين كذا صنف في رواية البيدر بفتح الموحدة فمضت
 اختبا نيقه فمضت الى الممثلة للمتزا كجزء من قوله فمضت في رواية الكرم
 اجنا لك فمضت اعلمنا فمضت في الفخذ دعا في قوله بالهوكه في رواية اليرمال
 من جرملة من جبارتها هو وروى بكونه عمرا فمضت الفخذ يتوم تحت كل حلة لا
 اوري ما يقول حتى مر على اخوها الحديث اخرجه احمد في قوله ثم اخبرني
 حول سيدنا اخر فدعا وفي رواية فراس فمضت اخبرني صلى الله عليه وسلم ان
 فيها فقال افرغوه اي افرغوه من البيدر ورواية مغيرة ثم قال لكل اللقم فمضت
 حتى وفتيم وفي رواية فراس ثم قال الجار جرد فاوف له الذي له فمضت بعد ما رجع
 النبي صلى الله عليه وسلم فمضت فاذا فاهم الذي لم يبق مثل ما اعطاهم في رواية مغيرة
 وبنو موي كما ندم ينقص سندي وفي رواية ابن كعبه يقولنا من عندها بقية ودم
 في رواية مغيرة من كعبه فانها وكلا ثين وسنوا فضلت له جمعة عن سر وكا
 وجمع بالي على نقد الفم فكان اصل الحديث كان منه لليهودي ثلاثون
 و ستمائة من متني واحد فاذا فاه وفضل من ذلك البيدر ربيعة عشر و
 وكان منه لغير ذلك اليهودي ثوبا اخر من اصناف الهوي فاذا فاه من فضله
 اجموع قد والذبي او فا هو بيبده قوله في رواية شيخ العمري عن جابر تكلم
 لم من الهبة فاذا فاه الله وفضل لنا من التركة او كنت اود وقع في رواية فراس
 عن الشعبي قال قد عجا لك ذلك فمضت ثم دعوت رسول الله صلى الله عليه وسلم
 قال انك تعلموا اليه كما انما افروا بي تلك الساعة اي انهم شددوا عليه في الحالبه
 بعد ان نزل النبي صلى الله عليه وسلم قال افلا راى ما يصنعون طواف حول اعلمها جبار
 ثلاث مرات ثم جلس عليه ثم قال ادعهم في زال بكيلهم حتى ادى اليه امارة والذبي
 و انما اخر ان يورثها الله وارضع الى اخواتي فمضت فمضت اليه البياور كلها حتى انظر
 الي البيدر الذي عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان لم ينقص منه ثرة واحدة
 ووجه الحائفة فيه ان ظاهره ان الكيل جميعه كان مضمونة رسول الله صلى الله عليه وسلم
 وان التزم ينقص منه شيء البينة ولا ارضف بقية انما ربيته فمضت له او فمضت
 البياور ثلاثين وسفاه فمضت منه سبعة عشر وفي رواية شيخ ما يورثه ذلك في

روايته قال كل له فان الله سوف يوفيه وفرضه فان الشمس قد وكنت
 قال الصلابة يا ابا بكر فاند فمضت الى المسجد فمضت له اي للمضرم قري او عييل
 ونسب فمضت اسمي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال في شواهد فمضت
 قد صلي فمضت فقال من عمر فمضت فمضت فقال رسول جابر عن عمر فمضت
 فقال ما انا بسايله قد علمت ان الله سيبوفيه الحديث وقصة عمر فمضت
 في رواية جابر فيها ثم جيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لمر
 اسمع يا عمر قال انك كنت قد علمنا انك رسول الله وانه انك لرسول الله
 و في رواية وهيب فقال عمر لئن علمت حين مشي فيها رسول الله صلى الله
 عليه وسلم لبيبا لئن اراه فيها وقوله في رواية ابن كعبه الا يكون بفتح الممثلة
 و تشد جدا اللام في الروايات كلها واصلا ان الحنفية صحتوا اليها الا في
 اي هذا السواد الا في حديث جابر بن عبد الله بن كعبه انك رسول الله فمضت
 في الخبر فيحتاج الى الاستدلال فلما من علم انك رسول الله فلا يحتاج الى ذلك
 و زعم بعض العلماء خرفوا انما لرواية فيه بتخفيف اللام وان الممثلة للاسقاط
 المتزوي في فمضت عمر عنده بالرسالة فانها كان ثبوت عليه با و هو
 كلام موحى من الهبة او جابرها بال تشديد وكذا لك صحتها عياضه غيره
 وقيل انك في اجتمعا من عمر با علامه بذلك ان كان مقتنيا بقصص جابر
 ستمائة منها فمضت عليه على وفاد جابه مقيل لانه كان حاصرا مع
 النبي صلى الله عليه وسلم فمضت على النبي فمضت ان الفم الذي فيه لا يورث
 لبعض المدينه فاذا فاه املا مدينه كذا في هذا اول الروايات من الهبة
 ثم وجدنا في بعض الروايات في بعض الروايات في رواية اي المتوكل عن جابر عن
 ابي عبيد فمضت فمضت فمضت فمضت فمضت فمضت فمضت فمضت فمضت فمضت
 فقال اطلق فمضت فمضت فمضت فمضت فمضت فمضت فمضت فمضت فمضت فمضت
 عن جابر عن عمر فمضت فمضت فمضت فمضت فمضت فمضت فمضت فمضت فمضت فمضت
 جابروا اخر عنه فمضت فمضت فمضت فمضت فمضت فمضت فمضت فمضت فمضت فمضت
 به يا عمر فمضت فمضت فمضت فمضت فمضت فمضت فمضت فمضت فمضت فمضت
 صلى الله عليه وسلم فمضت فمضت فمضت فمضت فمضت فمضت فمضت فمضت فمضت فمضت
 عن عنك فمضت فمضت فمضت فمضت فمضت فمضت فمضت فمضت فمضت فمضت
 جميعا كانا مع النبي صلى الله عليه وسلم فمضت فمضت فمضت فمضت فمضت فمضت
 ابا بكر و هو طائف فمضت فمضت فمضت فمضت فمضت فمضت فمضت فمضت فمضت فمضت
 ليسان عن جابر فمضت فمضت فمضت فمضت فمضت فمضت فمضت فمضت فمضت فمضت
 الخ كور كان له في يوم من قري فمضت فمضت فمضت فمضت فمضت فمضت فمضت فمضت فمضت
 الفرماء وطالوا بمضت فمضت فمضت فمضت فمضت فمضت فمضت فمضت فمضت فمضت
 شي فمضت فمضت فمضت فمضت فمضت فمضت فمضت فمضت فمضت فمضت

رواية

تقدم بقلبه والكواكب ان الاول بيان حاله ايجاز في عدم احتياجه الى العلم
عند اهله وانما في فيه سببا في العفة على العفة فيسبب الكواكب والثاني في
صل الله عليه وسلم والاول من الضيق فيهما ان لا يكون له في الثاني كبرها
اي الصلاة فاحد هذه الاحتمالات ان بابا يكون جازا بالاطلاق في منزله لغير
الوقت صلاة العشاء من جملة النبي صلى الله عليه وسلم في نفسه
وقد ايجاز انما في الصلاة في قوله في حديثه ان النبي صلى الله عليه وسلم
صلى الله عليه وسلم ثم ان النبي صلى الله عليه وسلم في حديثه ان النبي صلى الله عليه وسلم
بمتفق عليه بين الرواة فلا سببا في ذلك في قوله في حديثه ان النبي صلى الله عليه وسلم
بنحوه وعلى هذا في قوله صلى الله عليه وسلم في حديثه ان النبي صلى الله عليه وسلم
في حديثه ان النبي صلى الله عليه وسلم في حديثه ان النبي صلى الله عليه وسلم
صلى الله عليه وسلم في حديثه ان النبي صلى الله عليه وسلم في حديثه ان النبي صلى الله عليه وسلم
منه ان النبي صلى الله عليه وسلم في حديثه ان النبي صلى الله عليه وسلم في حديثه ان النبي صلى الله عليه وسلم
ان النبي صلى الله عليه وسلم في حديثه ان النبي صلى الله عليه وسلم في حديثه ان النبي صلى الله عليه وسلم
بالكافي صلى الله عليه وسلم في حديثه ان النبي صلى الله عليه وسلم في حديثه ان النبي صلى الله عليه وسلم
فقط وما يتبعه من قوله صلى الله عليه وسلم في حديثه ان النبي صلى الله عليه وسلم
حتى يمس بغيره في حديثه ان النبي صلى الله عليه وسلم في حديثه ان النبي صلى الله عليه وسلم
عيا من ذلك الصواب وبه يتفق الكل من الكواكب كلها ان في قوله لست واسب
اختلاف تعلق اللبس فلا بد من التمسك حتى يصل العشاء في قوله في حديثه ان النبي صلى الله عليه وسلم
والكامل انما في حديثه ان النبي صلى الله عليه وسلم في حديثه ان النبي صلى الله عليه وسلم
نفسا لغيره صلى الله عليه وسلم في حديثه ان النبي صلى الله عليه وسلم في حديثه ان النبي صلى الله عليه وسلم
تبعه صلى الله عليه وسلم في حديثه ان النبي صلى الله عليه وسلم في حديثه ان النبي صلى الله عليه وسلم
ما حذره من قوله صلى الله عليه وسلم في حديثه ان النبي صلى الله عليه وسلم في حديثه ان النبي صلى الله عليه وسلم
الله عليه وسلم في حديثه ان النبي صلى الله عليه وسلم في حديثه ان النبي صلى الله عليه وسلم
رواية الجبري عن النبي صلى الله عليه وسلم في حديثه ان النبي صلى الله عليه وسلم في حديثه ان النبي صلى الله عليه وسلم
سنا اصباف في حديثه ان النبي صلى الله عليه وسلم في حديثه ان النبي صلى الله عليه وسلم
حتى يتفرغ من حديثه ان النبي صلى الله عليه وسلم في حديثه ان النبي صلى الله عليه وسلم
عن ابي بكر في حديثه ان النبي صلى الله عليه وسلم في حديثه ان النبي صلى الله عليه وسلم
فان في حديثه ان النبي صلى الله عليه وسلم في حديثه ان النبي صلى الله عليه وسلم
على ان بابا في حديثه ان النبي صلى الله عليه وسلم في حديثه ان النبي صلى الله عليه وسلم
عليه وسلم في حديثه ان النبي صلى الله عليه وسلم في حديثه ان النبي صلى الله عليه وسلم
قوله قالت له امراته ما جعلت في حديثه ان النبي صلى الله عليه وسلم في حديثه ان النبي صلى الله عليه وسلم
لهم في الصلاة وفي حديثه ان النبي صلى الله عليه وسلم في حديثه ان النبي صلى الله عليه وسلم
لانهم كانوا ثلاثا واسم النبي صلى الله عليه وسلم في حديثه ان النبي صلى الله عليه وسلم

صدر فيقولوا المشي والجمعة ان قال وليسوا صقوله او عشيقتهم في رواية الكشي
او ما عشيقتهم بزيادة ما الماضية وكذا في رواية سبل والاسم والامن للاشهاد
والادام المطلق على قدر بعد المدة وفي بعضها عشيقتهم باشتباخ الكسرة
قوله قدموا علينا بنحو العين والواو والفاصل هكذا في الحديث او ان هذا وعو
ذلك فحلو هو ان انما في حديثه ان النبي صلى الله عليه وسلم في حديثه ان النبي صلى الله عليه وسلم
فاستعوا حتى يخلوهم في رواية اخرى التي في الصلاة قد عرضوا في اوله ونشره
الراي الاطهر ان العوا منه وهي المودعة قاله صاحب من هو في رواية
تخفيف الراوي وحكي ان قوله ان القياس يتطرد في الرواية عدم الجوهري
وقال الكوفي في حديثه ان النبي صلى الله عليه وسلم في حديثه ان النبي صلى الله عليه وسلم
فمن القلب كمرصنت الناقية على الحوض ووقف في الصلاة قد عرضنا
عليهم فاستمعوا او حجاب النبي ان وقع في بعضها الروايات عرضا بصا د
سبعة قال فلا عرف لها وجها ووجهها غيرها انما من قولهم عرضا اذا انشط
فكانه يريد انهم نظروا في العزيمة عليهم ولا يخفى كونه في رواية الجبري
ما نقله صاحب الدر عن ما قاله ما عنده فقال اطهروا فقالوا ان ربنا من اولنا قال
اطهروا قالوا ما تخفى باكلين حتى ياتي قالوا اقبلوا عنا فترام فانه ان جازا لم تظروا
لتقنينه ايجازا في رواية سبل الا تقبلوا عنا فترام فانه ان جازا لم تظروا
عن الاكثر تخفيف اللام على استفتاح الكلام قال لا يفرط في ملزم عليه ان يثبت
في الحديث تقبلوا وادعوا جيب كذا في حديثه ان النبي صلى الله عليه وسلم في حديثه ان النبي صلى الله عليه وسلم
وهو الوجه قوله قال من هبت فاختبأ تاي خوفا من خصام ابي بكره وتقبضه
عليه وفي رواية الجبري في حديثه ان النبي صلى الله عليه وسلم في حديثه ان النبي صلى الله عليه وسلم
فقال يا عبد الرحمن فسكت ثم قال يا عبد الرحمن فسكت قوله فقال يا عمر
فدع وحسب في رواية الجبري في حديثه ان النبي صلى الله عليه وسلم في حديثه ان النبي صلى الله عليه وسلم
صوتي لا جيت قال فخرجت فقلت والله مالي في ذنب فلا لا ارضيا فكل مسلم
قالا فقد قد اتانا قوله فخرجت وحسب ابي دعا عليه بالحد وهو القطع
من الاذن او لا في الحديث فبلا لمراد به ان سب رواه احمد وفي رواية الجبري
فخرج با لابي عبد الله ان ابي نسيب الى الجوز فمقتين وهو الخوف في قوله
الجازة الحافضة فالعقوبات قاله الفخر بن ابي بكر في حديثه ان النبي صلى الله عليه وسلم في حديثه ان النبي صلى الله عليه وسلم
فخرج الاضيا فقالا تنبذ الحال اذن لم يظنوا انهم كانوا الاضيا وجب ابراهيم
وهذا في الحديث في حديثه ان النبي صلى الله عليه وسلم في حديثه ان النبي صلى الله عليه وسلم
لانهم هم الراوي في حديثه ان النبي صلى الله عليه وسلم في حديثه ان النبي صلى الله عليه وسلم
فخرج اوله مع قوله في حديثه ان النبي صلى الله عليه وسلم في حديثه ان النبي صلى الله عليه وسلم
وهو بالجملة في الحديث في حديثه ان النبي صلى الله عليه وسلم في حديثه ان النبي صلى الله عليه وسلم
عن صاحب ان هذا الباب انه يسمى بذلك لصوته فبهمه ج صيا ارا د

من شتموه مضمون وقد تقدم التصريح بشي من ذلك في باب قتال اشرار من كتاب

الكاف وكذا اخرج به مسلم انتهى والاحاديث الاربعة قد حلت في علامات النبوة لا حصاره فيها علم يتبع فوقع كما قال ولا سيما الحديث الاخر فان كل حديثنا المعوية بعد موته صلى الله عليه وسلم كان يرد لو كان داه وضد منزله وماله وانما قلناه ذلك لان كل واحد من بعدهم الى زماننا هذا ينبغي مثل ذلك فكيف بهم مع عظيم منزلته عند الله ومحبته في الحديث المسمى عن شمس حديث ابن هرون الزورده من طريق قوله لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا فوزا هو بضم الخاء المعجمة وسكون الواو بعد هاء اى قوم من اعراب وقال احمد وهو عبد الرزاق فقال بالجيم الواو لان الخاء المعجمة وقوله وكرمان هو كسرا بكاف على المشهور ويقال بفتحها وهو ما صحح ابن السمعاني ثم قال لكن اشتقوا بكسر وقال الكرماني عننا علم ببلدنا جزم بالفتح بن الجوا اليق وقيل ابو عبد المكارم جزم بالفتح الاصيل وعبدوس بن وقيم ابن السمعاني ياقوت والحسناني لكن نسب الكسر للقات وحكى الخوري والرحميين والرايسا كنية على كل حال وقد تقدم في الرواية التي قبلها بفتح تكون التزك واستشكل لان خوز او كرمان ليسا من بلاد التزك اما خوز فن بلاد الهواز وهي من عواق الهيم في بلاد الخوز صنف من الامم واما كرمان فبلدة مشهورة من بلاد اهل ارض فارس حراسان وجماله ورواه بعضهم حور كرمان برامهلة ووا لا تضافة ولا اشكال ايا قويمكرمان بحباب بان هذا الحديث عن حديث قتال التزك وعين فيها الاخذ عن طريق الطائفتين وقد تقدمت الامكان الى شئ من ذلك في جهاد ووقع في رواية مسلم بن طريق سميل عن ابيه عن ابي هريرة لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا مسلمون اشرار فوما كان وهو وهم الجحان المطرقة بليسون الشعر ويمشون في الشعر فوالله لولا وجوده فليس الاضف الاضف الاضف وفي الرواية التي قبلها ذلك الاضف جراد ذلك بالهامة والجهن وهو الاضف قيل معناه الضفر ونيل الملقب الاستوا في طرفه الاضف ليس بعد فليظ ونيل تشبه الاضف عن الشفة العليا وذلك بسكون اللام وولدهم اولف مثلا جرد وقيل له لفظ غلط في الاربعة وقيل ارتفع طرفه مع صفو ارضه وقيل قصده مع انبساطه وقد تقدم بقية القول فيه في اثبات الجهاد وقوله الجحان المطرقة في الرواية الى هامة كان وجههم الجحان المطرقة وقد تقدم منبسطه في اثبات الجهاد وفي باب قتال التزك وبلا وهم ما بين مشارق خراسان الى مشارب الصين ومنها الى الهند الى اقصى البحر وقال بليسان ويشتبه وجوههم بالتزك لنبسطها وتدويرها بالمطرقة لفظها وكثرة لفظها فاه البشور تقدم القول فيه في اثبات الجهاد من كتاب الجهاد وقيل لواءه بطل شتموه من تفسيرها فها في ارجلهم مع منع الضلال وقيل لواءه بطل

من شتموه مضمون وقد تقدم التصريح بشي من ذلك في باب قتال اشرار من كتاب الجهاد ووقع في رواية لمسلم كما تقدم بليسون الضفر ووجهه من اشرار المراد القندس الذي يلبسونه في الثياب يفتش قال وهو جلد كل المتأقولة تابعه غيره عن عبد الرزاق كذا في الاصول الذي وقفت عليها وكذا ذكره المزني في الاطراف ووقع في بعض النسخ تابعه عبدة وهو تحريف وقد اخرجها الامامان احمد وسفيان في مسنديهما عن علي بن ابي رافع وجعله احمد حديث يبين مضمون خبره فقال وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا فوما نعالهم الشعر قوله في الرواية التي تحركت حديثا بسفيان هو ابن عيينة واسم ميل هو ابي خالد وقيل هو ابن ابي حازم قوله اتينا ابا معوية في رواية احمد عن سفيان عن اسميل عن قيس قال نزل علينا ابو هريرة بالكوفة وكان بينه وبين مولانا قرابة قال سفيان وهو ابي القيس بن ابي حازم موالى ختمت تحت احمس قال قيس فأتيناه فبسط عليه فقال له يا ابا هريرة هو لا انساك انك لم تسلموا عليه وشهدتم قال سفيان فبسط عليه فذكره قوله ثلاث سنين كنا نقتل فيه شئ كذا قدم في خبر سنة سبع وكان في خبر فوسفات النبي صلى الله عليه وسلم في ربيع الاول سنة احدى عشرة فتكون المدة اربع سنين وزيادة وبعث كذا جزم حميد بن عبد الرحمن المديني قال صحبت رجلا من بني سفيان عليه وسلم كاصحابه بوهرة اخرجها غيره فكان ابن الهريزة اعتبرا المدة التي كازم فيها النبي صلى الله عليه وسلم الملازمة السليبية وقد ذكر بعد ذلك من خبره لم يفترا الاوقات التي وقع فيها سفر النبي صلى الله عليه وسلم من غزوه وجهه وعمره ان ملازمته له فيها لم تكن الا سنة في المدينة وما عداها او المدة المذكورة تقيد الصفات التي ذكرها ابن جرير وما عداها لم يكن وقع فيها الحوروا المذكور او وقع له تكرر كانت حرمه فيها اقرب اليه اعلم قوله ان في سني كسيرة الملائكة والنون وتشدد جد التفتاحية على اهل مناعة ابي قيس عمري ووقع في رواية الكشي في شئ بفتح المعجمة وسكون التفتاحية بعد ما هزلة واحد الاشياء وقوله اخرج عن علي بن ابي حمزة عن ابي الفضل والمفضل عليه هو ابو هريرة لكن في اعتبار من قال فضل المدة التي هي ثلاث سنين والمفضل بن عتبة عمره ووقع في رواية احدث عن علي بن القطان عن اسميل بلفظ ما كتبا عقل بن ابي ذر احب الى ان اعيان يقولونها قولهم هو هذا البارز وقال سفيان مرة وهم اهل البارز ووقع منبسط الاولي بفتح الواو بعد هاء ابي وقوله في نسخة بتقدم ان ابي علي الرواسي لم يعرفه الا اوله ووقع عند ابن السكيت وعبدوس بن السمرقاني في تفسيرها على الرواية جزم الاصيلي واهل السكيت ومنهم من منبسطه

ليسوا الا قال انما يسمى معناه البارز من لقتال اصلا اسلام ام الظاهر من فرارهم
 الارض ككتابي وصف على ارض بارز وظاهره يقال معناه القوم الذين تقاتلون
 تقول العرب هذا البارز اذا شاورت الحشي صار وقال ابن كثير قول سفيان
 المشهور في الرواية تقديم الراعي الترابي وعكسه تصحيف كانه اشتبه على
 الراوي من البارز وهو السوق بلقمتهم وقد اخرجها التميمي من طريق محمد بن
 بن عوف بن عوف عن ابي بصير وقال فيه ايضا وهو هذا البارز واخرجها التميمي
 من طريق ابي بصير بن ابي بصير عن سفيان بن عوف قال واخوه قال ابو هريرة وهم
 هذا البارز يعني الكلاب وقال غيره البارز الديلم لان كلابهم يمشون
 في سائر الارض والجمال وهي بارزة عن وجه الارض وقيل في روض
 فارس فانهم من جهة الفار وحده والراعي سينا وقيل غير ذلك وقال
 ابن الاثير ذكره ابو موسى في كتابه الاواب وقيل البارز ناحية قرية من كرم
 بها جبال فيها الكلاب فكانت تسمى باسم بلادهم او هو على حد ف اهل والدي
 في البخاري بتقديم الراعي الترابي وهم اهل فارس قطع ابدل السنين زاي
 اي والفايا وقد ظهر مصداق هذا الخبر وقد كان مشهورا في زمان
 الصحابة حديث انكروا انكروا انكروا انكروا انكروا انكروا انكروا انكروا
 قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول وردك ابو يعلى بن ربه
 اخذ عن معوية بن خديج قال كنت عند معوية فانا به كاتبا عاملا فوضع
 بالتركيب لهم ففضب معوية من ذلك ثم كتب اليه اقتنا علم حتى ياتيكم
 فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان التركيب حكي المورث حتى
 يلقونها مما سب السبع قال فانا لم نكفره قتالهم لانه قاتل المسلمون الترك
 في خلافة ابي امية وكانوا يباينهم ويجزل المسلمين بسدودها الى ان فتح ذلك شيئا
 بعد شيء وكثر السبي منهم وتناقص فيهم الملوكة فافهم من الشدة والباس حتى
 كان اكثر عسكرا المعتم منهم ثم غلب الال على الملك فقتلوا ابنه المتوكل
 اولاده واحدا بعد واحد الى ان خالط المملوكه الديلم وكان الملوكة السامانية
 من التزل ايضا فملكوا بلادهم ثم غلب على تلك المملوكه الال فملكوا بلادهم
 وانتدت ملكتهم الى العراق والشام والروم ثم كان بقايا ابا تاجهم بالسام
 الال وتلى واتباع كولا وهم عابوب واسلموه واولادهم من الترك فغلبهم
 على المملكة بالديار المصرية والشامية والحجازية وطلب على الال سلطون في
 المائة الحادية عشرة ففرقوا بلادهم وفتكوا في العباد ثم حيات الطامة الملوكة
 بالطرقتان جنود حكر حان مع العتامة فاستمرت بهم الدنيا نارا
 خصوصا المشرق حتى لم يبق له منه حتى دخله شرهم ثم كان خراب ففقد
 وقتل الخليفة المعتمد آخر خلفائهم على ايديهم في سنة مئتين وخمسين ومئتين
 ثم لم يزل بقاياهم يخرجون الى ذلك ن اخرهم للند ومعناه الال خرج واجهته

السادة

بنو

حديثه سلمة قالتنا سيقطر رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال سبحان
الله ما زاد الا نزل من الخزان الحديث اوردوه فحتموا وسبوا في كتابه
كتاب الفتن مع شرحه ان شاء الله تعالى وقوله فيه من الزهري هو
مخطوف على اسناد حديث زبيب بن جهمان وهو ابو ايمان عن زبيب
عن الزهري عن ابن زهرارة معلق فانه اوردته تمامه في الفتن عن ابي ايمان
في كتاب الاسناد الحديث الرابع والعشرون حديث ابي سعيد باي على
الثامن زمان يكون الفتن في خبر ما لم يمسك اليه في كتابه عليه
في الفتن ان شاء الله تعالى وقوله في الاسناد عن عبد الرحمن بن ابي بصير
هو عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد الرحمن بن الحارث بن ابي بصير
نسب ابيه اهل وروايت له في الحديث عن ابيه عبد الله بن ابي بصير
صحة وانه اهل وروايت عن غيره من ابيه وقد تقدم اخبار ذلك في كتاب
الايان وقوله في هذه الرواية شرف الجبال او صفها الجبال بالعين
المهمله فيها وبالشيبان المهمله في الاولى والمهمله في الثانية والتي بالثبوت المجهول
معنا ها ووجع الجبال والتي بالمهمله معنا هاجر بها الفتن قد اشار صاحب
المطالع الى توهمها ولكن يمكن تخريجها هذا راجد تشبيه اهل الجبال بالفضل
وجري يكون غالبا اطلاقا في الفتن لكونها تامة الجذب منها لكونها مشهورا
حديث ابي هريرة سكون فتن لتمامها فيها خير من اتمامها حديث سيبان
الكلام عليه ايضا في كتاب الفتن الحديث السادس والعشرون حديثه في
الفتن في كتاب الفتن حديث ابي هريرة وسبب ما يخرج الحديث في الفتن وقوله
عن ابن زهري هو باسناد وحدثه ابي هريرة في الفتن حديثه في الفتن
سلف وقد اخرج مسند الاسناد في كتابه من طريقه صاحب كتابه عن
الزهري وقوله ان ابا بكر يعني ابن عبد الرحمن بن زبير بن عدي وقوله
من الصلاة صلاة من فاتته فكانا وتراصله وما لم يفتل ان يكون ابو بكر
زا وهذا مرسل ومختلف ان يكون زا وانه اسناد المالك عن عبد الرحمن
ابن مطيع ابن الاسود عن فلان بن موية وعبد الرحمن هذا هو اخو علي
بن مطيع الذي في الكوفة وهو مذكور في الصحابة وانا عبد الرحمن قايوم
وقد ذكره في صحابته وانه من سنة في الصحابة وسبب ما يخرج الحديث في
الحديث فبينه في قول من معونة جهابذة في الفتن حديثه من مسند الفتن
عاشرا الى جليل في غير من معونة في الصحابة جاورا والى جليل في البخاري
ايضا عن هذا الحديث وهو من الاسناد عن ابن ابي عمير الراوي عنه قال
الزبير بن بكارة سمعته ام كلثوم راها تقرأ بالصلوة في صلاة العشاء
فذلك هو جليل في صحابته في غير من طريقه ابن ابي عمير عن عثمان
بن مالك عن فلان بن موية عن رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول

من الصلاة

من الصلاة صلاة فذكر مثل لفظ ابي بكر بن عبد الرحمن وزاد قال فقال ابن عمر
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في صلاة العشاء وقد تقدم
في الصلاة في المواقف حديث سريفة في ذكر مشرووحا وهو شاهد حديث
قوله بن عمر هذا اذ انا اعلم ذكر البخاري هذه الزيادة هنا استطرادا
لوقوعها في الحديث التي اراد ايرادها هذا الباب وان لم يكن لها تعلق
بهذا الباب وانه اعلم الحديث في السنة والعشرون حديثه في مسعود
مستكون اثره باي الكلام عليه في الفتن ان شاء الله تعالى الحديث الثامن
والعشرون حديث ابي هريرة في فريش وسبب ما يخرج الفتن وقوله
في الطريق الذي قال في حديثه اسنادا واداء ذلك تصرف الى التباح
بها مع له من ابي زرعة بن عمرو ابوداود هذا هو الطيالسي في كتابه
له المصنف الا يستفها وادعوه هو ابن غيلان احد مشايخه المشهورين
وقد نزل المصنف في الاسناد الاول ورجع بالنسبة لابي اسامة لانه سمع
من الجمع الكثير من اصحاب حتى من شيخ شيخه في هذا الحديث وهو ابو هريرة
اسما عياض ابن ابراهيم المصنف وقد اخرج مسند عن ابي بكر بن ابي شيبة
والاسما عياض من روايت ابي بكر بن عثمان بن ابي شيبة في اسامة وهذا
بمنا لثقة البخاري ومكانه فانه منها وتخل فيه ايضا بالتمسك برواية
شعبة ورجع في لانه سمع من جماعة من اصحابه وهو من غير حديث
شعبة وقوله في الطريق الثانية فقال مروان عليه قال الكوفي في قوله مروان
من وقوع ذلك من خطه فلا حجة ابو هريرة ان ثبت مسند با سبب ما يخرج
ولكنه غفل عن الطريقة الكوفية في الفتن فانها ظاهرة في ان مروان لم يورد
سعد والتجب فان لفظه هناك فقال مروان لعنة الله عليهم عليه فظن ان
في هذه الطريق اختصارا ويقتل ان يتعجب من فعلهم وليتهم مع ذلك ما علم
حديثه التاسع والعشرون حديث حنيفة كان الناس يسألون
عن الخبر باي في الفتن مع شرحه مستوفى ان شاء الله تعالى وقوله في الطريق
الغري تعلق حنيفة الخبر وتعلقت انا لسر هو طرف من الحديث الاخر
وهو جناه وقد اخرجها لاسما عياض من هذا الوجه باللفظ الاول
انه قال كان اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يد لوقوله كان
الناس الحديث في الصحابة لثقة حديث ابي هريرة لا تقوم الساعة
حتى يقتل فيعاني الحديث اوردته من طريقين وفي الثانية ذكر الدجالين
وهو حديث اخر مستوفى من صحيفة لهما وقد افرده احمد ومسند
الترمذي وغيرهم وقوله في بيان كسب الفايدها هرة مفتوحة
نشيئة في اي جماعة ووصفها في الرواية الاخرى بالمعظم اي اللثة والبراد
بها من كان مع علي ومعونة للاخبار بصفتين وقوله وعما لها واحدة اي

وبينهما ما حد لانا من انهما كانا قيسيا بالاسلام والمسلمين ان قلابهما كان يدعي
 الكهنة وذلك ان عليا كانا ذاك امام المسلمين واقتلهم بوجوه بائنا قاتل
 السجدة ولان اصل الحبل والمعد با بعد قتل هاشم وتختلف عن بين
 معوية في اصل الشام ثم خرج طلحة والزبير وبهما على بيعة الى العراق قلاوا
 الناس الى طلبه قتلة عثمان لان الكثير منهم انتموا اليه سكر على مخرج
 على اليهم فزادوا في ذلك فاجي انما فيهم اليهم الا بعد قيام وهو كسوا ول
 الدم وتبوت ذلك على من باغوه بنفسه وكان بينهم ما سياتي بسط
 في كتاب الفتن ان شاع الله تعالى في رجل على بالعباسا كوطالب الشام داعيهم
 الى المصون في لا عنه بجيبا لهم من شجرتهم في قتل عثمان مما تقدم فرحل
 معوية يا هبل الشام والتقاوا بصفين بين الشام والعراق فكانت بينهم
 مقتلة عظيمة كما اجبره على عليه وسيل والالاموا لي حوية ومن بعد
 عند طه وعلي عليهم الى طلب القتل ثم رجع الى العراق فخرجت عليا كور
 فقتلهم بالهروان ومات بعد ذلك وجمع اجد الحسن ابن علي بالعباسا كور
 اصل الشام وخرج اليه معوية فوق بينهم المصل كما اجبره على الله عليه
 ابي في حديث ابي بكر الا في في الفتن ان ابا بهيبي بين في بين المسلمين
 ومسياتي بسط جميع ذلك هناك ان شاع الله تعالى الحمد لله الحادي والكل
 حديث ابي هريرة الكندي قوله حتى جئت بمن اوله ابي خرج طابيس المراد
 المعنى بمعنى المراد الملقا دن للنبوة بل هو كقوله تعالى ان ارضنا الشيا
 على الكافر من قوله وجالود كنا ابون الله جلا التخليط والتمويه ويطلق
 على الكذب ايضا فعلى هذا اقول كذا ابون تاليد وقوله قريش ثلثين
 كذا وقع بالنصب وهو على الحال من التكرة الموصوفة ووقع في روايات
 قريش بارفع على الصفة وقد اخرج بسط في حديث جابر بن عبد
 الجوزي بالعدد المذكور لفظان بين به الساسة ثلثين كذا ابا جابر
 انه يروي ابي يعلى باسنو وحسن عن عبد الله بن الزبير ثمانية عشر
 الكذا بين المذكورين بل لفظ لا تقوم الساعة حتى يخرج ثلاثون كذا ابا منهم
 سبيلة والعنسي واختلفت قد ناس جدا قد كذا في خبر من النبي
 صلى الله عليه وسلم فخرج سبيلة باليامنة والاسود والعنسي باليمن فخرج
 في خلافة ابي بكر طليحة بن خويلد في ثمانين سنة في حجة وسجاح التهمة في
 بني ثيم وفيها يقول شبيب اخذ ربي وكان في يومها اذ قتلت نبيتنا ابي طليحة
 بها واصبحت ابيها الناس فكارا ما قوله فقتل الاسود قبل ان يموت النبي
 صلى الله عليه وسلم وقتل سبيلة في خلافة ابي بكر وقاتل طليحة ومات
 على الاسلام على الصبي في خلافة عمر وقتل ايضا ابن سجاح ايضا ثمانية
 واخباره في مذكورة عند الاخبار بين ثم كان اول من خرج منهم المختار

اجاب عبدة التثقي على الكوفة في اول خلافة ابن الزبير فاظهر حجتاه
 البيت وقد اتى الناس الى طلب قتلة الحسين فقتلهم قتل كثيرا ممن
 يا شرفه الا اوله عليه فاحسها فاسم الحسين له الشيطان ان
 ادعي النبوة وزعم ان جبريل نزل به فزعموا له ان الطيبا لم يناد
 معج من ذواته من شدا دائما كفت ابطون مغربا لمختار فدخلت
 عليه يومئذ فقتلته وقتلته وقد قام جبريل قبل من هذا الكرسي وروى
 يعقوب ابن ماضيان ما سناد الحسن عن الشعبي ان الاصف بن برخس
 اتاه كتابا مختارا رآه من كرهه انه نبي وتوكل ابو داود في الحسن بن
 طرف ابراهيم الضعيف قال قلت لعبيدة بن عمرو ابراهيم مختار ومنه قال
 اما انت من الروم وقتل المختار ومحنة بضع وستين من المهاجرين
 اكدنا بخرج في خلافة عبد الملك بن مروان فقتل وخرج في خلافة
 على العباسي جماعة ولهم سبيل كذا بلطد يشهد من ادعي النبوة مطلقا فانهم
 لا يصفون كثيرا لكن عدلهم يشتمون ذلك عن جنون او سودا وانما
 المراد من طاعت النبوة ويدت له شبهة كمن وصفنا وفلا بعدك
 المتقالي من وقع له ذلك منهم وبني من طاعتنا باصحابنا خضر
 انه حال الاكبر وسبيلنا بسط كثير من ذلك فهاب الفتن ان شاع الله
 تعالى الحمد لله في الثلاثين حديث ابي سعيد في ذكره في
 الخويصرة مرفوعه في طرف من في قصة ما من احاد بنه النبي
 واعلمت على مشروحه في الكفاري يروي في واخذها من وجهه مطوكة وقوله
 في هذه الرواية فقال كعب بن مالك ان اصوب عنقه كاني في قوله في
 تلك الرواية مختار لخاله لا مختار لان يكون كل منهما سال في ذلك وقوله
 سناده فان له اوجه بالمست الناضح للتعليل وانما مقتضب
 الاخبار والوجه لفتن طاهر في الرواية الانية وقوله كعبا وقد عتق
 انه لكونه لا تقتضيه قلوبهم ويحلو في غير المراد به وكذا ان يكون
 المراد ان تلاقوا بهم لا تقتضيه قلوبهم فوكفه يرقون من الدين ان كان
 الطاعة فلا يكون في حجة وايه جرح الخطابي وقوله الرومي بوزن
 فضيلة بمعنى مفعولة وهو الصبي الجرمي يشبه مروان من الذين
 بالسهم الذي يصبغ الصبي فيلحق فيه ويقتل منه ومن شدة غم
 فهو حلقه بالارامي يلاق من جسد الصبي يشي وقوله في نظر في
 فضله ابي جندب قال السهم ورسافة بكنسوا انهم مملعة ثم قال في قصة
 الذي يلوي فوقي مدحيل النصل والوصاف جمع واحده وصفة
 بحركات ونصبه بفتح النون وحكي منها وكسوا لمجة بعد ما تحتانية

بالدينار والشاه قولنفد عالمه بالبركة في بيض في رواية ابي لبيد عن عمرو
فقال اللهم بارك له في منقته يمينه وفيه انه امين له ذلك وارتضاه واستدل
به على جواز بيع الفضولي وتوقف الشافعي فيه فتاوة قال لا يصح ان هذا
الحديث غير ثابت وهذه رواية الخزي عن قبازة قال ان صاحب الحديث
به وهذه رواية البويطي وقد أحاطت من لم يأخذ بها وانما واقفة عن
فيعتدل ان يكون عدوة كان وكيفا في البيع والشراء وهذا بحث قوي يشوبه
الاستدلال بهذا الحديث على جواز تصرف الفضولي ما علمه اهل ما قبل
الخطابي والبيهقي وغيرهما انه غير متصل بالحق لم يسم احد منهم هو على طاعة
بعض اهل الحديث يسمون ما في سنده بهم مرتسلا او منقطعاً والمحقق
اذا وقع التصريح بالسماع انه متصل في سنده بهم فلا فرق فيما يتعلق
بالاقتبال والانتقال بين رواية الجمهور والمعدوقه والجمهور نظيراً للجمهور
وذلك ومع ذلك فلا يتأكد في سنده صرح كل من فيه بالسماع من شيخه
انه منقطع وان كانوا او بعضهم غير معروف فقله وكان لو انشأوا التراب
لخرج فيه في رواية ابي لبيد المذكورة قال فقله رايتني اقف بكاستة الكوفة
فاذبح اربعمائة الف قبل ان املك اهلها قال وكان يشتركون في الجوار ويبيع
قوله قال سفيان هو ابن عيينة وهو موقوف بالاسناد المذكور وقد كان
احسن بن عمارة هو الكوفي في هذا الفقه المتفق على ضعف حديثهم وكان
قاضي بغداد في زمن المنصور تلميذاً لابي حنيفة بن ابي اسود بن مهران في خلافت منة
ثلاث اواربع وخمسين قال ابن المبارك جرحه عندك من ثمانية وسفيان كلاً
وقال ابن هبان كان يحد عن الثقات ما سمعه من الضعفاء منهم فالصحة
به تلك الموضوعات تعلقها وحاله في البخاري لا هذا الموضوع قولها بان هذا
الحديث عنه ابي عن شيبان بن عمرو قال قال ابي الحسن محمد بن
شيبان عن عمرو فانكنته القائل سفيان بن عيينة في الحديث ما اراد البخاري
بذلك بيان ضعف رواية الحسن بن عمارة وان شيبان لم يسمع الحديث من
عمرو فواتنا سمع من الخزي ولم يسمع من عمرو فالحديث بهذا الضعيف
للجهل بما لم يكن وحده له متابع عند احمد في رواية والاد والترمذي وابن
ماجة من طريق سفيان بن زييد عن الزبير بن الكوفي عن ابي لبيد قال
حدثني عمرو بن ابي رافع في حديثك الحديث عنك وقد قدمت ما في رواية
من التباينة قوله ثنا محمد بن حبيب بن ابي حرام وقد اخرج ابن ماجه
عن ابي بكر بن ابي شيبان عن سفيان بن عيينة عن عمرو بن ابي رافع
احمد ورواية علي بن عبد الله وهو ابن ابي حنيفة شيخ البخاري في يدل
على انه وقعت في هذه الرواية نسوية وقد وافق عليها في حال الاسطة
بين شيبان وعمرو احمد والحديث في سندهما وكذا اسد عند ابي

داود واجن ابي عمرو والعباس بن الوليد عند الامام سفيان وهذا هو المعتمد
قوله قال سفيان بن عيينة له من شاه كانها اصحت هو من قولها ايضا وامر
في شيء من طريقه انه اراها اصحة وحديث الخليل تقدم الكلام عليه في
الجهد مستوفى وزعم ابن القطان ان البخاري لم يرد سفيان في هذا الحديث
الحديث الحديث ولم يرد حديث الشاه وبالغ في الرواية على من زعم ان البخاري
اخرج حديث الشاه محققاً لانه ليس على شرطه ارباباً له الاسطة فيه
بين شيبان وعمرو وهو كما قال لكن لبيد في ذلك ما يخرج عن وجهه وما يحمله
عن شرطه انما هو يمين في العادة في اطلوه على الكذب وينضاف الى ذلك
ورود الحديث في طريق التي هي استهلاله لعمدة الحديث وكان المنصور منه
الذي يبيح في الامارات النبوة دعا النبي صلى الله عليه وسلم المروءة فاشجب
له من كان لو اغترب كما لبترا بلزخ فيه والكسالة يبيع الفضولي في علم يردوا
اذوارا ادها لا وردوا في البيوع كذا قدرها المنذر في فيه نظر من ان
لم يرد له في ذلك عمل فتعد يكون الحديث على شرطه وبيانه عند غيره
ما هو اولى بالعلم به من حديثنا خرا لا يخرج ذلك الحديث في باجه وتخرج
في باب اخر لبيد بن علقمة على انه صحيح الا ان ما دل عليه ظاهره غير معمول
به عنده والله اعلم الحديث بينه الساموس والسماط به حديث ابي عمر
وانس في الحديث ايضا وقد تقدم في الجهد ايضا الحديث بينه الثاني
حديث ابي هريرة الخليل لثلاثة وقد تقدم الكلام عليه مستوفى في صفة
الجهد لو لم يظهر وجه ايراده منه ما لاحاد بيت في ابواب علامات النبوة
الا ان يكون من جهة ما احتويه فوقع كما خبر وقد تقدم في هذا التوجيه
في ابا الجهد في ابا الجهد وما فرغ مع البر والفتور الحديث في التامع
حديث انس في قوله الله ابر خربت جهنم وسيا في شره مستوفى في
المغازي بوجه ايراده هنا من جهة انه ثم من قوله خربت جهنم والظنار
بذلك قبل وقوعه فوقع كذلك الحديث العاشر حديث ابي هريرة في
سبب عدم شيبان الحديث وقد تقدم شره مستوفى في وكذا بلال في ابا علم
حاشية اشققت المناقب النبوية من اول المناقب ابي هنا من اهل الحديث
المرفوعة وما لها حلالا لرفوع على ما بقو تسعة وتسعين حديثاً الملق
بمنها سبعة عشر طريقاً والبقية موصولة المكون منها فما وفيها من
تلاميذ وسبعون في المناقب رواية حديث وحديثها فقه على مسلم في حديثها
سوى ثمانية وثمانين حديثاً وهي ابن عباس في الشعوب وحديث في
بنت ارسطة من مضر وفي النبيل وحديث ابن عباس في تفسير المودة
القرني وحديث ميمونة ان هذا الامر في قرنين وحديث عيايشة والحسور
في السند وحديث واثلة من اعظم الفرق وحديث ابي هريرة اسلم وخفار

خير مننا سد وفتح حديث ابي هريرة في عمرو بن لحي وحديث ابن عباس ان
 يقول ان تعلم جهلك العرب وحديث ابي هريرة الا تقولون كيف يصرف الله
 شيئا من خلقه الا يصرفه في قوله واما في نسخة النبي وحديث
 ابن عباس في نسخة حديث النبي صلى الله عليه وسلم وحديث البراء بن
 ربيعة وحديث ابن عباس في نسخة حديث النبي صلى الله عليه وسلم
 من غير قرون بني ادم وحديث جابر بن عبد الله في نسخة حديث النبي صلى الله عليه وسلم
 عينه ولا ينام قلبه ما ورده معلقا وحديث جابر بن عبد الله في نسخة حديث النبي صلى الله عليه وسلم
 برقة وحديث البراء بن عبد الله في نسخة حديث النبي صلى الله عليه وسلم
 فنزحنا ما للحديث وحديث جابر بن عبد الله في نسخة حديث النبي صلى الله عليه وسلم
 وحديث عمرو بن عبد قنبل في نسخة حديث النبي صلى الله عليه وسلم
 وحديث ابن عباس في نسخة حديث النبي صلى الله عليه وسلم
 اذا ما انصرفنا وحديث في نسخة حديث النبي صلى الله عليه وسلم
 في قتله مائة بن خلف وحديث في نسخة حديث النبي صلى الله عليه وسلم
 وفيه من الاثر وعن الصحابة في نسخة حديث النبي صلى الله عليه وسلم
 قوله باسب فضائل اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم في نسخة حديث النبي صلى الله عليه وسلم
 اما الاجمال فينبغي ان يكون في نسخة حديث النبي صلى الله عليه وسلم
 التفصيل فلان ورد فيه غير منصوص عليه في نسخة حديث النبي صلى الله عليه وسلم
 رواية ابي ذر وحديث في نسخة حديث النبي صلى الله عليه وسلم
 فومن اتهمه يعني ان اسم حجة النبي صلى الله عليه وسلم في نسخة حديث النبي صلى الله عليه وسلم
 اقل ما يطلق عليه اسم حجة كفته وان كان الصواب في نسخة حديث النبي صلى الله عليه وسلم
 في نسخة حديث النبي صلى الله عليه وسلم
 وهو مطلق ايضا على من رآه روية ولو على بعض هذه النبي صلى الله عليه وسلم
 الراج اهانه لعل يفتخر طي الراي ان يكون بحيث يجوز ما رآه او يفتخر عمود
 حصول الروية لعل ينظر في نسخة حديث النبي صلى الله عليه وسلم
 ذكره امثال محمد بن ابي بكر الصديق واولاده في نسخة حديث النبي صلى الله عليه وسلم
 ثلاثة اشهر واما ما كان في نسخة حديث النبي صلى الله عليه وسلم
 حجة الوداع قبل ان يهتفوا مكة وذلك في نسخة حديث النبي صلى الله عليه وسلم
 من الهجرة صحح ذلك فاحاديث هذا الصواب والاختلاف الجاري
 بين الجمهور وبين ابي بصير الاسفوايني من واقعه على المراسيل مطلقا
 حتى مراسيل الصحابة لا يجزي في حديثه هولا لان لها وبنهم من قبل
 مراسيل كبار التابعين من قبيل مراسيل الصحابة الذين سمعوا من النبي
 صلى الله عليه وسلم وهذا مما يفتخر به فيقال صحابي حديثه مراسيل
 من قبيل مراسيل الصحابة في نسخة حديث النبي صلى الله عليه وسلم
 الصحابة العرفية كما جاء عن صاحب الامور قال راى عبد الله بن مسعود

صلى الله عليه وسلم غير ان لم يكن له صحبة اخر جدها احد ههنا مع كونه عامر
 فذروي عن عبد الله بن مسعود عن هذا اهل البيت وهي عند مسلم
 واصحاب السنن والثرها من رواية عامر عنه ومن جملتها قوله ان النبي
 صلى الله عليه وسلم استخفوه فهذا راى عامر ان الصحابي من يكون صحبا
 الصحبة العرفية وكذا راى عن سميد ابن السيب انه كان لا يبعد في الصحابة
 الا من قام مع النبي صلى الله عليه وسلم سنة فضا هذا وعزاه عنه غزوة تبوك
 واليه على خلاف الكقول لا يفتوا على عد جمع في الصحابة لم يجمعوا في
 صلى الله عليه وسلم الا في هجة الوداع ومن استثنى الصحبة العرفية اخرج
 من له روية او من اجتمع به لكونه فارقة عن قرب كما جاء عن ابن ابي عمير
 من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم غير ان قال لا مع انه كان في ذلك الوقت عدد
 كثير من اهل بيته من الصحابة ومنهم من استثنى في ذلك ان يكون حورا اجتماعه
 به بالفا هو من روى وايضا لا يخرج مثل الحسن بن علي بن محبوب من حديث
 الصحابة والذين هم جزم به البخاري هو كقولنا جزموا الحديثين وقول
 البخاري في هذا الخبرين في حديثه من صحبه اورداه من الاثار فاما من سلم
 بعد موته منهم فابا كان قولنا لسليمان لا يخرج من هذه صحفته وهو
 المفقود ويرى على التخرين من صحبه اورداه موثقا ثم ارتد بعد ذلك ولم يبعد
 الا الاسلام فلهذا سهايا اتفاقا فينبغي ان يتراد فيه ومات على ذلك وقد
 وقع في نسخة حديث ربيعة ابن امية بن خلف الجهم وهو من اسلم في
 النخ وشهد مع رسول الله صلى الله عليه وسلم هجة الوداع وحديث عنه
 بعد موته ثم خلفه الخلفان فلهذا في خلافة عمر بالروم وتنصر بسبب شتى
 اغضبه ما خرج حديث مثل هذا بشكل ولعل من اخرجوه لم يقف على
 قصة ارتدادهم وانه علم فلما ارتد ثم عاد الى الاسلام لكن لم يرد ثانيا بعد
 عوده فالصحيح انه بعد روية الصحابة اطبا ولا يبعد في عد الا شتمت
 بن قيس بن عروة من روية ذلك واجراجهما ما ويهم لما لمسانيد وهل يختص
 جميع ذلك بجبا فلما يروى عن من العقلا هل نظرا لنا الحين فالراجح دخولهم لان
 النبي صلى الله عليه وسلم بعث اليهم فظما وبعثهم فظما فيهم الصحابة والطائفة
 فمن عرف اسمهم يفتخر بالخروج في ذكره في الصحابة وان كان ابن ابي عمير
 ذلك على ابي موسى فلم يستند في ذلك الى حجة واما الملازمة فينبغي ان يفتخر
 على ثبوت نعتهم اليهم فان فيه خلافا بين المصنفين حتى نقل بعضهم الاجماع
 على ثبوتها وعكس بعضهم وهذا كله فيمن رآه وهو في ثبوت الحياة النسوية
 اما من رآه بعد موته وقبل وفاته فالراجح انه ليس صحابي والا لعد من اتفق
 ان من يروى حديثه المكرم وهو في ثبوت المصنف ولو في هذه الاقسام وكذا كان
 كشافه عنه من الاوليات فراه كذا على طريقنا لكلامه اذ حجة من اثبت الصحبة

لذراة قبل دفته انه مستر الحياة وهذا ملكية ليست ربيوية وانما هي
 اخروية لا يتعلق بها احكام الدنيا فان الشهدا احيا ومع ذلك فان الاحكام
 المتعلقة بهم بعد القتل جارية على احكام غيرهم من الموتى فانه اعلم وانك
 المراد بهذه الرواية من اتفقت له ممن تقدم شرحه وهو بينطان اما من
 واه في المناقاة وان كان قد واه حقا فذلك مما يرجع الى الامور المعنوية لا الاحكام
 الدنيوية فذلك لا يعدها سببا ولا يجب عليه ان يعمل بما امر به في تلك الحالة
 فانه اعلم وقد وجد فيها جزم به البخاري من تقريب الصحابي في كلامه
 علي بن المدني فذكر ان الله في المستخرج لا يوافق من عتيقك يقول قال علي بن المدني من
 سيارا الحافظ المروزي قال سمعت احمد بن عتيقك يقول قال علي بن المدني من
 محب النبي صلى الله عليه وسلم او مولوسا عنه من رافقه ومن اصحاب النبي صلى
 الله عليه وسلم وقد سمعت هذه المسئلة فيما جمعت من علوم الحديث
 وهذا القدر في هذا المكان كاف ثم ذكر المصنف في الباب ثلاثة احاديث
 احدها حديث جابر بن عبد الله عن ابي سعيد وهو من رواية صحابي غير
 صحابي قوله يا ايها الناس زمان فيفوزوا فيها ويكسروا فيها ثم ثمانية مائة
 وحكي فيه تراجم لعمدة ابي جاعة وقد تقدم في سببه في باب من استعاضوا بالفضة
 في اوايل الجهاد ويستعاضوا منه بطلاف قول ابن ادمي في هذه الامصار المتأخرة
 العجوة لان الخبر يتضمن استقرار الجهاد والجموع ثانيا في بلاد الكفار وانما
 هل قبل احد من اصحابه فيقولون لا ولكن في التتابع في اتباع التابعين
 وقد وقع كذلك فيما مضى وانقطع الجوش عن بلاد الكفار في هذه الامصار
 لا تقدر الحال في ذلك على ما هو معلوم من مدة منقطع ولا سيما
 في بلاد الاندلس ومنبسطا على الحديث اخرون مات من الصحابة وهو على الصلاة
 ابوالطفيل كما مر من ائمة النبي كما جزم به في سبب في صحاح فوات مائة سنة
 مائة وثمانين سنة سمع رواية وقيل سنة عشر مائة وهو مطابق لرواية
 صلى الله عليه وسلم قبل وفاته بعشر على اربع مائة سنة لا يبقى على ذلك
 ممن هو عليه اليوم اهدد وقع في رواية ابي الزبير من جابر عند مسلمة كرواية
 رابعة ولحقه ياتي على الناس زمان يبعث منهم المصنف فيقولون انظروا اهل
 نجد وز قيل احد من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فيوجد الرجل فيخرج له
 ثم يبعث المبعث الثاني الى ان قال ثم يكون المبعث الرابع وهذه الرواية شاذة
 والثالث الروايات معتصم على الثلاثة كما ساء وهي في الحديث الذي بعدهم
 وشبه حديثه وانما هذه تراجم جزم ما دام قيل من راي في ما جنى المصنف
 اخرجه ابن ابي شيبة واسناد حسن الحديث الكافي قوله حدثنا
 هو بن راهوية وبين ذلك جزم ابن السكيت وابو يعقوب في المستخرج والنفوس
 ثم يبعث ابو حمزة باكيم والاصحاب ابن عباس وحدثت هنا عونا بومسئلة

خير امتي فترى ايها هل قرني والقرن اهل زمان واحد متقارب اشتروا
 في امر من الامور المقصودة ويقال ان ذلك مخصوص بملاذات جنمها في زمن
 بني ادريس جهم على ملة او مذاهب او علماء ساطق القرن على ملة من الزمان
 واختلفوا في تحديد لها من عشرة احوام الى مائة وعشرون لكن لم يزل امر
 صرح بالتصنيف والامانة وعشيرة وما عدا ذلك فقد قال به قال ابو ذر الجعفي
 وهو القدر المتوسط من اعمار اهل كل زمن وهذا اعدل الاقوال ويمكن
 ان يجعل عليه المختلف من الاقوال المتقدم من قال بين الثلاثين والثمانين
 وقد وقع في حديث عبد الله بن سير عند مسلم ما يدل على ان القرن مائة
 وهو المشهور وقال صاحب المطالع القرن امة هيكلت فل بين منهم احد وثبت
 الحاجة في حديث عبد الله بن سير وهي ما عند اخواننا الكوف ولم يذكر
 صاحب الحكم الخمسين وذكر من عشرة الى سبعين وقال هذا القدر المتوسط
 من اعمار اهل كل زمن وهذا هو اعدل الاقوال وفيه صرح به ابن الاعراب وقال
 انه ماخوذ من الاقوال ويمكن ان يجعل عليه اختلف من الاقوال المتقدمة
 ممن قال ان القرن اربعون ماضيا عما من قال انه دون ذلك فلا يلتزم
 على هذه القوله والله اعلم والمواد يقرب النبي صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث
 الصحابة وقد سبق في صفته النبي صلى الله عليه وسلم قوله في حديث
 قرون بني ادم وفي رواية بريدة عند احمد خير هذه الامة القرن التي
 بعثت فيها محمد قد ظهر ان الفقه بين البعثة واخر من مات من الصحابة مائة
 سنة وعشرون سنة او دونها وبقوا بقليل على الاختلاف في وفاة قاضي
 الطليل وان اعتبر ذلك من بعد وفاته صلى الله عليه وسلم فيكون مائة
 سنة او تسعين او ثمانين او ما بين اثنين بعد ان اعتبر من مائة مائة
 سبعين او ثمانين او ما بين اثنين بعد ان اعتبر من مائة مائة مائة
 فظهر بذلك ان مدة القرن تختلف باختلاف اعمار اهل كل زمان والله اعلم
 وانفق ان جزم من ائمة التابعين من يقبل قوله من عاشر الجهد والفتوح
 وما تبين في هذا الوقت فلهذا السبع مائة مائة مائة مائة مائة مائة
 وذهبت الفلاسفة روسها واقصوا اهل العلم لقبولوا اجلق القوان وتغيرت
 الاحوال تغييرا شديدا ولم يزل الامر في نقصانها وان الله المستعان وقيل
 قوله صلى الله عليه وسلم في بيئتها لكن بظهورها بينا حتى يشهد الاقوال والافعال
 والمتقدم اتوا به المستعاضة كقولهم الذين يكونون في القنفذ الذي يهدى وهو
 ثم الذين يكونون وهم تابع ائمة جزم من ائمة التبعين الذين يكونون انما افضل
 من التابعين واتوا به افضل من ائمة التبعين الذين يكونون انما افضل
 النسبة الى الجوع او الافراد وهل بحثوا في عاشر الجهد والاول قول ابن عبد البر
 الذي يظهر ان من قال صلى الله عليه وسلم في زمانه باسره او اتفقوا بشيا

ثم ان في بقية هذا الحديث ما يدل على ان قصته كانت قبل البصرة لقوله فيه ثم
 اتته بعد هذا فقلت يا رسول الله علي من هذا الكون فانك هذا اشتهر
 باننا كانت قبل اسلام بن مسعود واد اسلام بن مسعود كان قد جاء قبل الهجرة
 بزمان فظلم ان يكون هو صاحب القصة في الهجرة واسمها ما قبله فاشرب
 حتى رخصيت وقع في رواية لو بن عن خديجة عن ابي اسحق قال لا اذكر حتى فتكلم
 بكلمة وانتهى ما سمعته من غيره كما انه يعني قوله حتى رخصيت فانما سئمت بان
 احد في الشرب وعده الى لوفه كانت عدم بل ما من قوله قلت قد ان اول
 يا رسول الله ابي دخل وقتك وتقدم في علامات النبوة فقال رسول الله صلى
 عليه وسلم ان كان للرجل قوت على فهم بين ما بان يكون النبي صلى الله عليه وسلم
 جدا فصالح فقال له ابو بكر يا رسول الله اني سمعته يقول ان الله عز وجل
 اكلمني في ليلة القدر فاني كنت اذني عليه وسئل من تلك القصة انه
 كان حينئذ في زمن الحارثية وكان بها رخصت في ذلك ما شئت احد
 الا بان ذلك وقع في زمن الانتفاخ او انما في عهد علي القصور واخذ
 واوله لم يقع فيه ذلك بل قدم ابو بكر رسول الله صلى الله عليه وسلم كان
 سأل هل ذنك صاحب الفخ في حلقها لم يرد عليك فقال نعم وخرجت الطاعة
 الماروفة للمعرب في ابا حبة وذلك والاذن في حلقها على اذن السبيل كان كل
 راع ما دون ذلك في ذلك وقال لداود كذا انما يكون من ذلك على انه ابن سبيل
 وله شرب فلما اذا احتاج ولا سيما النبي صلى الله عليه وسلم وابتدع قال
 انما استخانه انما لا حربي لان القتال لم يكن قريبا بعد ولا ايجت الضام
 وقد تقدم شي من هذه المباحث في هذه المسئلة في مواضع اللقطة وفيها
 الكلام على ابا حبة ذلك للمسا في مطلقا وفي الحديث ان لفايد غير ما قلنا
 خدمه التائب الكون كتبوع في يقظته والعب منه عند نومه وبتدة لجن
 ابر بكر النبي صلى الله عليه وسلم واد به معنوا بشارة له على نفسه وفيه
 اذ ب الاكل والشرب واسحاب التنظيف كما يقول ويتشرب وفيه
 استغنى بآلة السفر كالا راوة والسفرة والتمتع وذلك في التوطي
 قصة سرافة في الهجرة مستوفى ان اشارة به تعالى واورد لها صاحب
 حدا وفي علامات النبوة انتم ختمت النبوة اورد الاحتمال هذا الكلام
 عن ابي خليفة عن عبد الله بن رجاء شيخ القاري فيه فزاد في اخره وفي
 رسول الله صلى الله عليه وسلم وان الله حتى اتينا المدينة ليلة تار
 القوم ابرهم بن زول عليه فذكر القصة مسكوتة وسما ذكرها فيها من النوادر
 في باب الهجرة ان شأ الله تعالى ترعون بالمشي جليسون بالفداء هو
 تفسيرو قوله تعالى وكلفها كل حين فوجون وحين يسرحون وهو
 تفسير ابي سعيد في الجواز وثبت هذا في رواية الكشي في هذا والله

ان ثبت في حديث عام سبعة في قصة الهجرة فان فيه ويرعي عليها عامر
 بن قبيصة ومن جملتها عليها فظلم هو جعل شرح هذه اللقطة بخلاف حديث
 ابراهيم بن قبيصة هذه اللقطة ذكرها باسمه اعلو عن ثابت في رواية حيان
 ابن هلال في التفسير من همام حديثنا انما يتكلم عن ابن مسعود في رواية
 حيان المذكورة حديثا انما سرحني ابو بكر قوله قلت للنبي صلى الله عليه وسلم
 وانا في الغار زاد في رواية حيان المذكورة فماتنا ثارا واكثر من غيره وفي رواية
 موسى ابن اسمعيل من همام في الهجرة فوفقت واسي فاذا انا باقدا
 القوم قوله لو ان احدكم نظر تحت قدسيه في يوم الاكثر طيبة للاستقبال
 خلافا للاكثر واستدل من حديثه في الغار الخنازير من اجل ما كتبه تعالى
 لو يطعم في كثير من ايام من الغار وعلى هذا فيكون طاه حاة وتقوم
 على الغار وعلى قول الاكثر فيكون طاه بعد منبهم شكرا لله تعالى على صيانتها
 قوله لو ان احدكم نظر تحت قدسيه في رواية موسى ان بعضهم طاه
 بصره وفي رواية حيان رضع قدسه ووقع مكة في حديثي حديثي ابن
 حنارة اخبره ابن عساكر وهي مشكلة فان طاه بها ان باب الابرار
 باقداهم وليس كذلك الا ان تحمل هذا ان المراد انما استتر شيئا به قد
 اخبره مسلم بن رواحة حيان المذكورة بلفظ لو ان احدكم نظر الى
 قدسيه اصبر ما تحت قدسيه وكذا اخبره احمد عن حبان عن ابي
 ربيع بن خفاف كيعقوب ابن الزبير في قصة الهجرة واتي الكسوف على الجبل
 الذي هو الغار الذي فيه النبي صلى الله عليه وسلم حتى طمتموا فوفقه
 وسمع ابو بكر ما معناه ثم ظا قبل عليه الخوف فمات خوف ففقد ذلك يقول
 النبي صلى الله عليه وسلم لا تخزون ان الله يعاود هذا رسول الله صلى الله
 عليه وسلم فظلمت عليه السمكينة وفي ذلك يقول الله عز وجل
 يقول لصاحبه انما يحسدك ان يقول انك يقول الله عز وجل
 ولنا لك اجابة بقوله لا تخزون يقول ما قلنا يا ابا بكر يا ثبير ان الله
 في رواية موسى فقال لا استك يا ابا بكر ان الله قال في حديث البار
 حينئذ اشان خبر مستدا بعد وف تقديره عن اشان ومعنى الثغنا ناصر لها
 ومعينها والافا لله ثالث كل عظيم بعلمه وسنتا في المشارة التي لك
 في تفسيره و في الحديث منقبة ظاهرة لا يولد وفيه ان با والغار
 كان مخفيا الا انه كان منقفا فوجدها في السيرة لقا قد يجب ان وحلا كسفن
 عن فرجه وحلمس يبول فقال ابو بكر قد راينا يا رسول الله ظاهرا
 انما كشف عن فرجه وسما في مزني في ذلك في قصة الهجرة ان شأ الله
 سببه اشتهر ان حديثه الباب تقود به همام عن ثابت ويمن صرح
 بذلك الثرمديك واليزار وقد اخبره ابن شهابين في افراد من طريق

من كثرة الطرق واعلم ان هذا بانها لاجل الاحتياط والصحة اثابت في باب
كل واحد من هذه من وضع الرافضة قالوا به للحدية الصحيح في باب
واخطا في ذلك خطا شديدا فانه سلك رد الاهداء في الصحيحين
مع ان الجمع بين الفقتين يمكن فقد اشار الى ذلك البرزاري في مسنده فقال
ويعني روايات هذه الكوفة باسنادين في قصة علي ووردت
من روايات أهل المدينة في قصة ابي بكر فان ثبتت روايات أهل الكوفة
بينما انما دل عليه حديث ابي سعيد الخدري يعني انه يخرج الترمذي
ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يجزى احد ان يطرف هذا المسجد حينا
غيره فذلك لم يارسد في غيره في قوله لا يجزى احد ان يطرف هذا المسجد حينا
القران من طريق المطلب بن عبد الله بن حنبل ان النبي صلى الله عليه وسلم
لا حدان غير هذا المسجد وهو جنب الامم الى ان ياتي ان يتيه كان في المسجد
ومع هذا الجمع ان الامم بسبب ان ياتي في وقت من وقت في المسجد
وقال اخري استثنى ابو بكر ولكن لا يخرج ذلك اهل البيت في قصة علي على اهل
الحق في رواية ابي بكر على ابي بكر في قوله لا يجزى احد ان يطرف هذا المسجد حينا
بعض طرقه وكانهم الى ان ياتي من باب المسجد وما واحد ان ياتي
يستقر بونته حول المسجد من هذا فانه قد يمدد المسجد ما هذه
طريقة لا ياتي بها في الجمع بين الحديثين وبها جمع بين الحديثين
ابو جعفر الطوسي في مشكل الآثار وهو في رواية الثالث منه وارب
الكلمة في رواية لا يجزى احد ان يطرف هذا المسجد حينا
وهو حيا الى داخل المسجد وبيت علي بن ابي طالب في المسجد
في حديث الباب من الرواية غير ما تقدم تفصيلا ظاهرة لابي بكر الصديق
وانه كان متاهلا لان يتخذه النبي صلى الله عليه وسلم خليا لولا ان يمنع المقدم
فانه ويعد منه ان الخليفة صفة خاصة تقتضي عدم المشاركة فيها وان
المسجد تصان عن تطرف اهل البيت في هذه المسألة والاطاعة بالمال والامر
وقد التفتيح لاثارة افهام السامعين وتفاوت العلم في الفهم فان من كان
ارفع في الفهم استحق ان يحل عليه اكله وفيه الترمذي في اختياره في رواية
علي ما في الحديث وفيه مثل الحسن واثبتوه في فضله والثناء عليه وقال
طال فيه ان المرفوع للاهلية فيصير كرامة تقدر عليه لا وقع في حق الصديق
في هذه القصة قولنا في فضل ابي بكر بعد النبي صلى الله عليه وسلم في
رتبة الفضل وليس المراد الجدية الزمانية بل ان فضل ابي بكر كان في الدنيا
في حياته صلى الله عليه وسلم كما دل عليه حديث الباب قوله حديثنا
هو بن بلال وعي بن سعيد والافسان في كل ما سناه وكل ما سناه كان

بين الناس في زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم ابي قحافة جليل فلا
الي اخره وفي رواية صحيحه من عمر بن الخطاب في حديثه في بيان
لا يدرى ان يكره احد ان يطرف هذا المسجد حينا في حديثه في بيان
عليه وسلم فلا يفتاح كل بيتهم وقوله لا تعدل بالي ولا ياتي لا يجزى احد
بقوله ثم ترك اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ما في الكلام فيه ولا
داود بن طريف سالم عن ابن عمر كنا نقول في حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم
في فضل ابي بكر النبي صلى الله عليه وسلم في حديثه في بيان
الطواني في روايته في صحيحه رسول الله صلى الله عليه وسلم في حديثه في بيان
وردت في حديثه في بيان في فضله في الصحابة من طريقه في بيان
ما لم ياتي به من ابي بكر كنا نقول اذا ذهب ابو بكر وعمر في حديثه في بيان
انما في صحيحه في حديث النبي صلى الله عليه وسلم في حديثه في بيان
الاصحاب من طريقه في بيان في حديثه في بيان في حديثه في بيان
اخره في حديثه في بيان في حديثه في بيان في حديثه في بيان
المسنة وذهب بعض السلف الى تقدم علي بن ابي طالب في حديثه في بيان
التكريم وتيقن انه يرجع وقالوا ان حزيمة وطائفة قبله وبعده وقيل لا
ينبغي احد من اهل البيت الا هو قاله مالك في حديثه في بيان
ومن المتأخرين ابن حزم في حديثه في بيان في حديثه في بيان
البرهان في حديثه في بيان في حديثه في بيان في حديثه في بيان
يقول من قال ابو بكر وعمر في حديثه في بيان في حديثه في بيان
هو صاحب سنة قال في حديثه في بيان في حديثه في بيان
تكميل في حديثه في بيان في حديثه في بيان في حديثه في بيان
ان في بيان في حديثه في بيان في حديثه في بيان في حديثه في بيان
على ذلك ولم يعرف له في حديثه في بيان في حديثه في بيان
من الحديث خلافه قولنا اصل السنة ان عليا افضل الناس بعد الثلاثة
فانهم اجمعوا على ان عليا افضل خلق بعد الثلاثة وذلك في حديثه في بيان
ان حديثك ابن عمر بن الخطاب كان السند اليه في حديثه في بيان
الخير من سلكه في ذلك من تفصيله عدم تفصيله في حديثه في بيان
الاجماع الحديث في حديثه في بيان في حديثه في بيان في حديثه في بيان
عن ان يكون عليا في حديثه في بيان في حديثه في بيان في حديثه في بيان
رواية في حديثه في بيان في حديثه في بيان في حديثه في بيان
في حديثه في بيان في حديثه في بيان في حديثه في بيان في حديثه في بيان
خروجه في حديثه في بيان في حديثه في بيان في حديثه في بيان
في حديثه في بيان في حديثه في بيان في حديثه في بيان في حديثه في بيان

فطلب الدعوى من ذلك الباب وتقدم في اوائل الجهاد بيان الداعي من لهما وجه
 اخر عن ابرهه ريرة ولقطه وهاه خزنة الجنة كل خزنة باسمي خزنة كل باب
 اي قل هذا ولقطه قل لفة في فلان وهي بالضم وكذا اثبت في الرواية ومثلها
 ترخيمها فكل هذا افتقوا الا بقوله فتكون من اهل الصلاة وهي من باب
 الصلاة وقع في الحديث ذكر اربعة ابواب من ابواب الجنة وتقدم في اول الجهاد
 وان ابواب الجنة ثمانية وبنى من الاول كان في كل باب بلا شك واما الثلاثة
 فمنها باب الكافرين النضال العاقين عن العباد وهاه احوال من جنبل عن روج
 عاقبة عن اشعث عن الحسن بن مرسلا ان باب الجنة ثمانية وبنى من الاول كان في كل باب بلا شك واما الثلاثة
 عن مظلمة ومنها الباب الالهي هو باب الكفوك الذين يبيعون الله من لسان
 عليه ورحله اب واما الثالث فطلبه باب الفلوات عند التوراة اي ما يورثه
 ومثل ان يكون باب العلم واهه اعلم ومثل ان يكون المراد باب العلم التي يدعيها
 ابواب من داخل ابواب الجنة الامكية لانه حال الصلاة اكثر عددا من
 ثمانية بقوله فتكون ابوابك ما علم هذه الف يبيعون الله من لسان في الحديث
 استمار ربيعة من يدعي من تلك الابواب كلها وفيها ثمانية ابواب الكراد ما يتل
 به من الاعمال المذكورة لا واجبا منها فثلاثة من مجتمع له العلم بالتواحيات كلها
 بخلاف التطوعات فقل من مجتمع له العلم بجميع انواع التطوعات من مجتمع
 له ذلك اجاب يدعي من جميع الابواب على سبيل التلويح والامدخوله انما يكون
 من باب واحد وطلبه باب العلم انه يبيعون الله عليه واهه اعلم واما العلم
 مسند عن عمرو بن قنصل قال اشهد ان لا اله الا الله احد ثبت وفيه خمسة
 ابواب الجنة يدخل من اربعا منها في ما تقدم وان كان فلا هو ما تقدم
 لانه علم انها تتخذ له على سبيل التلويح ثم عند دخوله يدخل من باب العلم
 ابن يبيوت اقل عليه كما تقدم واهه اعلم فثلاثة ابواب في الصلاة وال
 والعلم والحق فلا هو واما الاتفاق في غيرها فشكل ويترك فيكون الكراد بالان
 في الصلاة فيما يتعلق بعبادتها من تحصيل الامتثال لها وطهارة وتطهير
 وبدن ومكان والاتفاق في الحساب بما يتو به على فعله وحلوه من القصد
 والاتفاق في المعقود من الناس يمكن ان يقع بتو به على فعله من حق والاتفاق
 في التوكل بما يتفق على نفسه في مرضه كما يقع له من التفرقة في طلب العلم
 مع الصبر على المصيبة ان يتفق على من اصابه به مثل ذلك طلب للثواب وال
 في ذلك على نحو من ذلك واهه اعلم ومثل الكراد بالان في الصلاة وال
 بخلاف النفس والبدن فيهما فان العرب يسمون بالبدن الكراد من نفسه
 كما قيل لثقت في طلب العلم عمر يبيد لثقت فيه نفس وهذا معنى من
 من قال الكراد بقوله زوجين النفس والمال لان المال في الصلاة والصلاة
 ليس بخلا ولا بالتواضع كقوله وتلك من قال التفرقة في الصلاة والعبادة

والاتفاق عليه بان ذلك يرجع الى باب الصدقة قوله فارحوا ان تكون منهم قال الصلي
 الرحمان الله ومن نبيد واقع وبهذا التفسير يحل الحديث في ضابطه ويكبر وقع
 في حديث ابن عباس عند ابن خنسان نحو هذا الحديث التفرقة بالوقوف بالي
 يلو ونظيره قال رجل احلوا انت هو يا ابا بكر وفي الحديث من الفواحي ان من
 التزم من شيء عرفه وان اعمال البر قل ان تحقق جميعها لم يضر واحد على السوا
 وان الملايكة يحبون من لم يذم ويفرحون بهم فان الاتفاق كلما كان اكثر
 كان افضل وانما في الحديث في الدنيا والاخرة مطلوب الحكيم الحكيم الحكيم
 حديث عائشة عن الوفاة وقت السقيفة وسياقي ما يتعلق بالوفاة في
 كانا لي واحترافا فبما ما السقيفة فتتضمن بنية النبي كرميا بالخلافة وقدرها
 المصنف ايضا من طريق ابن عباس عن عمر في الحديث ورواه غيره من ابواب الاحكام
 من طريق ابن عمر ايضا وانما رواه ابن عباس وسواء ذكرها ما فيها
 من فائدة واهية قوله ما تلتني صلى الله عليه وسلم وابكر يا بسحق تقدم
 منطه في اول الحديث في رواية لسكونها منقولة ومنطه ابرهه سيد البكر في حديثها
 وقاله من حديث ابن عمر من اكثر بروج بالعلم والى وبيته وبيته كسجد النبي
 سيقوله قال السقيفة هو شيخ المشركين وهو ابن ابي اوسيرة قوله يعل
 بالعلم لا لا تتسبب قتلها بنية بالسبح قوله ما كان يقع في النبي الا ذلك
 بين علم توتة فسئل الله عليه وسلم حينئذ وقد ذكر عمر مسند في ذلك
 كما سأل بيته في يومئذ قوله كانه يقول الله الموتين وقد تقدم شرحه في
 ارباب الخبر وقد فسلك به من انكر الحياة في القبر ما حيسب عن اهل السنة
 المشركين في ذلك بالعلم والى في الحديث في اللاد من ثلثه كما اثبت عمر بقوله لبيته
 له في الدنيا كسقط اي عيها لثاني موتة وليس فيه فقر من كما يقع في الحديث
 والعين من هذه الابواب ان يقال في حياها صلى الله عليه وسلم والقبر
 ما يقعها من غير حياها لانها في قبورها وكل هذه امور ممكنة
 في تعريف الموتين في حياها لا يذبحك الله الموتين اي المصروفين
 المشهورين لولا قترين ككلا حد غير الانبياء واما في خروج الخلف من عمر على
 المذكور لئلا يكون من ذلك في حياها واهه اعلم في بيان وجهان علم الكراد
 في قوله واهه اعلم في حياها عليه لثبات في حياها لئلا من العلم في قوله ايها
 خلف على سبيل التلويح والى على سبيل التلويح والى على سبيل التلويح والى
 في الحديث ان ابا بكر خرج وعمر بجاء الناس فقال احبسوا في حياها
 في قوله فلا فاسها به وتركها يعرف وقد اعتمد روعه عن ذلك كما سياتي في
 الامتناع من كذا الاحتكام قوله فاستخرج الناس بعض النوازل وكسرت
 ما اجري بكونه ابواب اتفاق والتمسح ما يجرى في حياها في من الغصة وقبل
 وهو تامة ترجع كما يرد والصبي جاء في صدره قوله واجتمعنا لاصار

عوف قال في رسول الله صلى الله عليه وسلم وابوبكر في طائفة من المدينة
 فذكر الحديث قال في فتاوى ابوبكر فقال ولقد علمت يا سيدي ان رسول الله صلى الله عليه
 قال وانت قاصد قريش وولاه هذا الامر فقال له صلحك قد خوله هم كوسط
 العرب ابي قريش بن قزله ضيا بغير اعراض اباب عبيد بن جراح عن عمرو بن
 رضى بن كلب احد هذين الرجلين واحد بيدي والى عبيدة بن جراح قال غيرها
 وقد استنكركه قول ابوبكر ههنا مع معرفته بانك حق بالثلاثة بتوسيتهم
 في الصلاة وغير ذلك والجواب انه استخبر ان يولي نفسه فيقول مثلاً ههنا
 كرك نفسي وانضم الي فلان اصح ان كلامهما لا يتبدل ذلك فقد اوضح عمرو بن جراح
 القضية وابو عبيدة بطريق كركي لانه دون عمرو بن الفضل باثنا عشر سنة
 ولان ابوبكر فعل الاجتهاد في ذلك لنفسه فلم يتركه عليه احد فذهب اجماع الى انه
 اهل حق فلهذا لم يبق في كلامه نصوص جنكيت من الاصول فقولك فقال عمرو بن جراح
 انت قانت سيدنا وصيرنا واحدا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
 افردت من الصلاة هذا القدر من هذا الحديث فما خرج الترمذي في
 ابراهيم ابن محمد الجوهري من اسميها جزاها وليس صحيح المصنفين
 بهذا الاسناد وان عمرو قال لا يكره ان يكره ان يكره ان يكره ان يكره ان يكره
 من هذا الوجه وهو او صح ما يكره في هذا الباب من هذا الحديث
 قوله فاحذ عمرو بيده فبايده في رواية بن عباس عن عمرو بن جراح قال قلنا لفلان
 وارتفعت الاصوات حتى خشينا الا ختلاف فقلت لبيد بك يا ابي
 نبيسط بيده فبايده ويايها جرحون ثم انصارت وفي رواية بن جراح
 عتبة بن ابي شهاب قال قلت لابي بكر بن عبد الله بن جراح بن عبد الله بن
 من ان انصار من اهل مكة اهل المدينة في قضية الوفاة فقالت
 في حديث سالم بن عبيد عند البراء بن عبيد في قضية الوفاة فقالت
 منا امير ومثل امير فقال عمرو واخذ بيدي ابوبكر بن جراح في حديث واحد
 واخذ بيدي ابوبكر فقال من له هذه الثلاثة انما هو الخائف من هذا الحديث
 من صاحبها لا يقرب ان الله معنا من من ثم يسطر بيده فبايده ثم قال
 فبايده انما هو قوله فقال فبايده فبايده فبايده فبايده فبايده فبايده
 عن الامراء والجنود وبيده ما وقع في رواية بن جراح بن جراح
 فقال قائل من الانصار انصار بن سعد بن سعد بن سعد بن سعد بن سعد بن سعد
 فلم يرد عمرو بن جراح حقيقته واما قوله فبايده فبايده فبايده فبايده
 هو خبر عن امير المؤمنين والامراء من عند في حديث ما لك فقلت والامراء
 قتلا به سعدا فانما هو خبر بن جراح بن جراح بن جراح بن جراح بن جراح بن جراح
 امير ومثل امير علي عرفوه من عاقبة العهد ان لا يتا موعى النبي
 ان من يكون منها فلان اسم واحد في الآية من قرأه ويحيا عن ذلك

قلت حديث الائمة من قوريسر سياتي ذكر من اخرجه بهذا اللفظ في كتاب الاحكام
 ولم يتح في هذه القضية الا بمسألة قد جمعت طوقه عن عمرو بن جراح بن جراح
 فلما بلغني عن بعض من لا المصود ذكر انه لم يروا عن ابوبكر الصديق فاستدل
 به الداودي على ان اقامة الخليفة سنة مولد لانهم اقاموا مدة اربعين امام
 حتى يبيع ابوبكر وتقتبصه بالاتفاق على فرضيتها وياتهم تركوا الاحزاب امامها
 اعظم الامرات وهو التقضا فلرب من النبي صلى الله عليه وسلم حتى فرغوا منها
 والمدة المذكورة في سبب في بعض احوال يقتضيه لاجتماع الكلمة واستدل
 بقول الامراء من امير ومثل امير علي بن النبي صلى الله عليه وسلم
 يستحلون وبدل الصريح عمر بن الخطاب في وجوب الدلالة انهم قالوا ذلك في
 نقاش لا يخاف شيئا ولا يخفيه وكذلك ما اخرجه مسلم عن ابن ابي مليحة
 سبيلت ما يشته من كان رسول الله صلى الله عليه وسلم استخلف قال
 ابوبكر قبل ثم من قال اللهم عمر فيك ثم من قالك ابو عبيدة بن الجراح وقد
 في الترمذي في من طريق عمه ان من شقيق ما يدل على انه هو الذي سئل
 ما يشته عن ذلك قال لقتول في الخوف لو كان عند احد من المهاجرين
 نص من النبي صلى الله عليه وسلم على تعيين احد بينه للافتراء اختلفوا
 في ذلك ولا تناقضوا فيه قال وهذا قول اهل السنة واستدل من قال لا اخر
 في خلافة ابوبكر باصول كلية وقرا ابن حبان في تدل بانه احق بالامانة
 اولها بخلافة وقد تقدم نظرها في ترجمته وسياتي فيها
 الرواية النبوية اخرها لغيره ان شاء الله تعالى الحديث الثاني في خبر
 له وقال عبد الله بن سالم هو الكهول المشهور فقد ذكره في المرافعة
 الكندي هو محمد بن الوليد صاحب الزهري وعبد الرحمن بن
 سالم بن ابي بكر الصديق وهذه الطريقة لم يوردوا الخاركي لا مطلقا
 بينها تخارفا وقد وصلها الطبراني في مسند الطائفة من قوله
 عمر بن الخطاب في حديثه في حيلة اي ارتفع وقوله وقصرا الحديث في
 حلق بالوفاة وقوله عمر انك لم يمت ولن يموت حتى يتعلم ابيي رجال
 ان الناس فبين وارجلهم وقول ابوبكر ان مات فبلاوته الاتين كان قد
 قالت امير عبيدة بن جراح كانت من خطبتها من حيلة الا تقع الله بها
 في خطبتها ابوبكر وعمر من الاول في تبخضه او بيانها والنتيجة
 فية ثم نشر حقت ذلك فقالت لقد خوفتكم الناس ان يقولوا المذكور
 في رواية الامميلي المتخوف ابوبكر اناس وهو خطا وفقولها
 فيهم لتفاقا ابراهان في بعضهم منا فقتين وهو الذي من عمر بن جراح في قوله
 فقد وقع في رواية الكندي في الجمع بين العمدة وان في قوله
 بل انه من اصطلاحه ولنه فكن ان قوله وان فهم لتفاقا تحريف قصيره

جمهوره

قلت لعثمان فقال لا قد فضيت النبي فان عليك قولنا ما جاز رسول عثمان في رواية
مهر فبيها انما جاز رسول عثمان في رواية عثمان في رواية عثمان في رواية عثمان في رواية
ولم تفت في شيء من الطرق على اسم هذا الرسول قوله وكنتم تحت اسباب الله
بفتح تحت على الخطا طبة وكذا ما حوت ومجيت واداد بالجرتين الخيرة الى الجيفة
والخيرة الى المدينة وسياقي ذكرها قريبا زاد في رواية مهر وراية مهر
اي قد كفي النبي صلى الله عليه وسلم وهو نعتها لها وسلكه الله الال الطريقه
وقر رواية شبيب عن ابن هزمي الاتيك في هجرة الكهنة وملك صهر رسول
الله صلى الله عليه وسلم قوله ولقد اتوا لنا عن عثمان الوليد زاد عن
ابن عتبة خلق عليا بن نعيم ملكا الكد قوله ادر كنتم رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقلت لا في رواية مفر فقال لي يا بن اخي وفي رواية صالح بن ابي الاخصر عن
الزهري عن عمر بن شبيب قال صلى الله عليه وسلم راب رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال لا وسراة بالادراك اورا السماع منه واهذ عنه وبلور في رواية
المخبرية ولم يرد في اورا كبا بس خاثة ولد في حياة النبي صلى الله عليه وسلم
فسياتي في الحقا وكذا قصة مقتل حمزة من حدبك وحسن بن هزب ثابيل
عز ذلك انه ثبت ان اياه على بن الحار قتل كما فراد ذكر ذلك من ملك كولا
وعليه كان من سفد ذكره في طبقة الفقيس وذكر الحمد ابي وعمرو بن شيبان
فراخبار المدينة ان هذه القصة الحكمة هنا وقعت لم يرد في اخبار
نفسه مع عثمان فانه اسلم قال بن التين انما احتشيت عثمان في ذلك
ليشهد علي ان النبي طنه من خلفه عثمان ليس كما قيله قلت ويبر
المراة في ذلك ما رواه احمد بن حنبل في حروب عن عباد بن زاهر
سعت عثمان خطب فقال انما فاه قد حينا رسول الله صلى الله عليه وسلم
في السفر والحضر وان تاسا يعلون سعتا عسى ان لا يكون راء فظن في
خلفه بنو الميمنة وفي اللام ويجوز انها بعد ما حلة اني وصل ما را بن
ذلك ان علي النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن في قوله ما راجا صا لكانا شايبا
دايا حتى وصل الى القدر المستقرة في حذرهما فوسوله ايه ثم حرقه
عليه اول قولهم استخلفت من التال اول رواية الثانية قولهم ابو بكر مثله ثم بعد
مثله يعني قال في كل منها في كسبته ولا ضمنتته وشرح بذلك في رواية
مرفوعة وكسب ابا حنيفة مثل ان يه في رواية مرفوعة فليفت لي عليكم من
الحق مثل النبي كان لهم علي وقع في رواية الاميل وهو في رواية هناك
ان شاة تعالى قوله فاهة الاحايت التي تيلفي عكم كانم كما في قوله
في سبب تاخيره آفانه الكد على الوليد وقد ذكرنا عدة في قولنا فاهة
ان كليل في رواية الكشيري ان كليله قوله فاهة ثابيل في رواية مرفوعة
الوليد اربعين خليفة وهذه الرواية اجمع من رواية يونس والولم فيه من

الراوي

الراوي عنه شبيب ابن سعيد ورواية مرفوعة مرفوعة مرفوعة مرفوعة
ابن عباس قال شهدت عثمان اني باكوليد قد صلى الصبح وكنت في
ان يجي لي فشهد عليه رجلان احدهما جبران بن يونس عثمان فانه قال
الخير فقال عثمان اني باكوليد فاحلله فقال علي بن ابي طالب قال
الخير واهما بهما يونس واهما بهما يونس واهما بهما يونس
ثم فاحلله فاحلله واهما بهما يونس واهما بهما يونس واهما بهما يونس
الخير فاحلله فاحلله واهما بهما يونس واهما بهما يونس واهما بهما يونس
وهذا الحديث الذي رواه ابن ابي عمير في كتابه في مناقب علي بن ابي طالب
في حياثة الفقيه الذي رواه يونس واهما بهما يونس واهما بهما يونس
الطبري في حياثة الفقيه الذي رواه يونس واهما بهما يونس واهما بهما يونس
واشبه حياثة الفقيه الذي رواه يونس واهما بهما يونس واهما بهما يونس
عوف بن ابي سعيد في حياثة الفقيه الذي رواه يونس واهما بهما يونس واهما بهما يونس
ابن ابي عمير في حياثة الفقيه الذي رواه يونس واهما بهما يونس واهما بهما يونس
عليه فاحلله فاحلله واهما بهما يونس واهما بهما يونس واهما بهما يونس
فشهد عليه فاحلله فاحلله واهما بهما يونس واهما بهما يونس واهما بهما يونس
ابن ما لكونا في حياثة الفقيه الذي رواه يونس واهما بهما يونس واهما بهما يونس
لما راها في حياثة الفقيه الذي رواه يونس واهما بهما يونس واهما بهما يونس
قال في حياثة الفقيه الذي رواه يونس واهما بهما يونس واهما بهما يونس
وقد ثبت في حياثة الفقيه الذي رواه يونس واهما بهما يونس واهما بهما يونس
الشمع والشمع واهما بهما يونس واهما بهما يونس واهما بهما يونس
وما يرد في حياثة الفقيه الذي رواه يونس واهما بهما يونس واهما بهما يونس
ان ابو بكر في حياثة الفقيه الذي رواه يونس واهما بهما يونس واهما بهما يونس
بن ابي عمير في حياثة الفقيه الذي رواه يونس واهما بهما يونس واهما بهما يونس
عن ما لكونا في حياثة الفقيه الذي رواه يونس واهما بهما يونس واهما بهما يونس
الثالث في حياثة الفقيه الذي رواه يونس واهما بهما يونس واهما بهما يونس
سنة حرف النبوة في حياثة الفقيه الذي رواه يونس واهما بهما يونس واهما بهما يونس
وانه يكون في حياثة الفقيه الذي رواه يونس واهما بهما يونس واهما بهما يونس
الي هي رواية قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم في حياثة الفقيه الذي رواه يونس
وهو عثمان بن عفان واهما بهما يونس واهما بهما يونس واهما بهما يونس
الله عليه وسلم في حياثة الفقيه الذي رواه يونس واهما بهما يونس واهما بهما يونس
ابن ابي عمير في حياثة الفقيه الذي رواه يونس واهما بهما يونس واهما بهما يونس
ثالث في حياثة الفقيه الذي رواه يونس واهما بهما يونس واهما بهما يونس
وسوا الله عليه وسلم في حياثة الفقيه الذي رواه يونس واهما بهما يونس واهما بهما يونس

رواه

خرج من الطمعة التي تحت السرة فلقد دعوت طبيباً اخر من الاضمار فسقاه
لبناً فخرج اللبن من الطمعة من لبيد فقال اعهد يا امير المؤمنين فقال عمر
صدقني ولو قال غير ذلك لكانت به وفي رواية اخرى المباركة فضاقة ثم دعا بشربة
من لبن فشر بها فخرج مساحاً اللبن من الجرح ففر فاضاً الموت فقال ان
لو ان لي الدنيا كلها لاقتديت من هؤلاء اطالع وماذا اكلوا لحيه ان اكون رايت
الاخبار عن جديا كذا في التسمية المذكور تحت بنيت في ما اي نقصت فب كذا في التسمية
فكذلك استمد اب الاما وسيا في بسط القول فيه في رواية اخرى قوله وجاء اناس
يثنون عليه في رواية الكشي عن جديا في قوله ووقع في حديثك جديا
بن سعد بن شمسة من ائمة علي بن عبد الرحمن بن عوف وانه اجاب به جديا اجاب
به غيره وورد في عمدة بن ثبته بن طرقي سليمان بن يسار ان المغيرة انظر طيه
وقال له منيا لك كنية واجابه به جديا وورد في كتابي كنيته من طرقي المسعود بن
سنة انه من دخل على عمر بن الخطاب وعنده ابنه جديا من طرقي جديا بن ثبته
فدخل عليه الصباة ثم اهل المدينة ثم اهل الشام ثم اهل العراق فكل دخل
عليه فقام بكوا او اثنوا عليه وقد تقدم اطراف منه من هذا الوجه والجرح في قوله
في رواية اخرى اجاب عن جديا بن سعد وانه كعب بن كعب بن كعب بن كعب بن كعب
انما تموت الا حثيداً وانت تقول من ابي جديا في جديا بن كعب بن كعب بن كعب بن كعب
شباب في رواية اخرى عن حميد بن السائب في كعب بن كعب بن كعب بن كعب بن كعب
وقد وقع في رواية اخرى جديا بن كعب بن كعب بن كعب بن كعب بن كعب بن كعب بن كعب
له نحوها قال هذا للشباب فلو لا قوله في هذه الروايات من الاضمار لسافغ
ان ينسوا لهم بن عباس بل ان مانع من تقدمه كنيته عليه مع تقدم جوابه
كما تقدم في رواية اخرى ان في قصة هذا الشاب ان لما ذهب الي عمر اذ اراه يمشي
الي الارض فالتفت اليه ولم يتبعه في ذلك في قصة ابن عباس في رواية اخرى عن الشاب
كان عليه من الصلاة في الدنيا وان لم يتقبله فموضع من الموت عن الاطراف
وقوله ما علمت مستد او غيره لك وقيل سفاط في ذلك بن مسعود في رواية اخرى
ان شيبه من حديث غيره عن هذه القصة وراى قال فيها انه يرحم الله محمد بن جديا
ما كان فيه من قول الحق وقدم بفتح الطاف وطلبها فالاول بعض الفضل
والثاني معنى السبق قوله ثم شهادته بالفتح عطفها عليا علمت بالجر عطفها علي
صحبته وجزا النسب عطفها علي انه مطلق بفعل محذوف وقول اولاً قوي وقد
وقع في رواية اخرى جديا بن كعب بن كعب بن كعب بن كعب بن كعب بن كعب بن كعب بن كعب
قوله اني كنت بك بالثوب ثم اتفان للاكثر ما كوحدة بدل الثوب للثوب في وقوع
في رواية المباركة في فضيلة قال بن عباس وان قلت ذلك فيمن ان الله خير العبيد
قد وعار رسول الله صلى الله عليه وسلم في الدنيا بك الله بين المسلمين اذ عافون
بركة فلما اسكت كان اسلا بك عزرا وكلمه بك الله جلالة جودته فكانت له بركة

تعا

فقال ثم تقب عن مشهد شهده رسول الله صلى الله عليه وسلم من قنار المسير
ثم قبض وهو عند راض وواذرت الخليفة بعده علي بن ابي طالب عليه وسلم
فحضرته من اذ من قبل ثم قبض الخليفة وهو عند راض ثم قبضت بنو علي بن ابي طالب
الناس بمصر وبنو علي بن ابي طالب بمصر وبنو علي بن ابي طالب بمصر
بيت من سوسهم في دينهم وادنا قهرم ثم ختم لك بالشهادته فهذا السطها وة
لك فقال ما به ان المفسر ورين غور قوه ثم قال ان شير في ابي عبيدة عند ابي
القياس مقلد لثم فقال اللهم لك الحمد وفي رواية المباركة في فضلة ايضا قال الحسن
الصبوري وذكر له فضل عمر عند موته حشيت من ربه فقال هكذا الكرمي جمع
احسانا وثقفة والحنا في جمع اسامة ومنة وانه طرقت اسما نازاد
احسانا الا حوته ازواد وحنة وثقفة ولا ازاد احسانا الا ازاد عزة
يا عبد الله بن عمر انظروا علي هذا الدين فمسيبوه فوجدوه حنة وثمانين
النا وكوه فوجدت حيا بس ثم قال يا محمد انها تسمى علي بن كعب بن كعب
اذ امت فدفتني ان لا تفسد راسك حتى يتبع من مباح ال عمر ثمانين لينا
فتضحها في بيت مال المسلمين فساله عبد الرحمن بن عوف فقال انفتحتا
في حججهتها وفي نوابك كنت تنحني وهو في هذا حنة من عمر قال بن ابي
تدعك حيا في ليزه غرامة ذلك الا اعدا رادان لا يتغير من عمله عيا فورا لينا
ووقع في اخبار المدينة لعمر بن الخطاب من زبالة ان من عمر كان حنة وثمانين
النا وبعث عمر عياض والاول هو المختار فلو كان في مال عمر كان يربطه
نفسه ويستلذ به في كلامهم كثيرا وعقل ان يربطه وقله في الاضمار
فوجدت حيا في كعب بن كعب بن كعب بن كعب بن كعب بن كعب بن كعب بن كعب بن كعب
بسكون اليه في كعب بن كعب بن كعب بن كعب بن كعب بن كعب بن كعب بن كعب بن كعب
فروي عمر بن كعب بن كعب بن كعب بن كعب بن كعب بن كعب بن كعب بن كعب بن كعب
علي عمر بن كعب بن كعب بن كعب بن كعب بن كعب بن كعب بن كعب بن كعب بن كعب
يكون عند موته عليه وبين فتك يكون الشخص كثير المال ولا يتكلم نورا
عنه فلهذا فاعا انكر ان يكون له وبين لم يقض في كعب بن كعب بن كعب بن كعب بن كعب بن كعب بن كعب بن كعب بن كعب بن كعب
قال بن ابي عمير ان كعب بن كعب بن كعب بن كعب بن كعب بن كعب بن كعب بن كعب بن كعب بن كعب
حني لا عسا له كونه امير المؤمنين وسبب ات في كتاب الاحكام ما جعلت كعب بن كعب بن كعب بن كعب بن كعب بن كعب بن كعب بن كعب بن كعب بن كعب
فلك في هذا النبي عليا انما واليه بن القين ان اراد ان يعلم ان سوا له
قوله وكونه علي بن كعب بن كعب بن كعب بن كعب بن كعب بن كعب بن كعب بن كعب بن كعب بن كعب
منك البيت وفيه نظر بل الواقع انها كانت تلك منقصة السلفي فيه والاسكان
ولا يهوت فكعبها وحكم رواج النبي صلى الله عليه وسلم كالمصنعات لا من
ا يتزوج من بعده صلى الله عليه وسلم وقد تقدم في هذا في واخر الجند
وتعلم فيه وجه الجرح بين قولها في ثبته علي بن كعب بن كعب بن كعب بن كعب بن كعب بن كعب بن كعب بن كعب بن كعب بن كعب

هذه النسخ على انه عليه وسلم وكان يكنى ابا عبد الله وروي في الكافي باسناد صحيح عن حمزة
قال اسلم الزبير وهو من كثر ما يروي عنه في الكافي عن ابي بصير عن ابي بصير
انه عليه وسلم هو طرف من حديث سيات في تفسيره ان ابن طريف ابي
ابى بكر يفتن ابن عباس عن هذا الحديث طرقه في تفسيره ما اجنحه الزبير
ابن بكار من مرسلا في الخبر موثق ابن العيني في تفسيره حواشي ابن ارجان
الزبير وبنو النسا عاتقة ورجاله موثوقون وكثير من سلك قوله وسر الحواشي
ليجوز ثيابهم وهذا اجاب بها من طريق صحيحا بن جبير هذا بن عباس
به و زاد انهم كانوا صيارين واسناده صحيح اليه في شرح مناصح الان
الحماري هو الفضال بالانطية لكنهم جعلوا نكاحها وعن فتاح الكوازي
هو انه يرمي بسبل الخلافة وعنه هو الزبير وعن ابن عبيد الله هو الصراخوه
القمي وعنه وعن الزبير بن بكار بن طريف في تفسيره بن عبد الله بن
عمرو بن مثنى وهذه الثلاثة الاخيرة متعارفة وقالا ان الزبير عن ابي بصير
سالت يونس بن جبيب عن الكوازي قال الكوازي عن ابي بصير عن الكوازي
الخليقي قال سنة ارفاف كان ذلك سنة احدى وثلاثين اسارا في الكوازي
سنة في كتاب المدينة واقادار عثمان كتب اليه بعد ان خرج من مكة
واستكره ذلك عمران كاتبه فوثق في حواشيه في ذلك اليه من فمات عثمان
على ذلك ففرض عثمان على عمران ففاز بن المدينة الى البصرة ومات على
بعد سنة اثنى عشر وكانت وفاته سنة اثنى عشر و ثلاثين قوله فدخل عليه رجل
من قريظة فاقف على سمه فوله فدخل عليه رجلا فراه حسب الخبر بن الحنك
وهو حمزة و ان داوي الخبر و وقع منسوبه الى كذا في تفسيره يونس بن
الحافظ بن طريف هو بن جبيب عن علي بن مسهر بن عبد جند الباب
وقد شهد الخبر بن الحكم المذكور حصار عثمان وما شئ بعد ذلك الى خلافة
موية وفي تفسيره يونس بن جبيب انه قال في خبره الى ابي بصير قوله فدخل عليه
الزبير لم اقف على اسم قائل ذلك قوله انما علمت سيات في تفسيره قوله ان كان الخبر
ما علمت ما صدق به ابي في علي وعثمان ان يكون موصولا وهو خبر مستأخر
قال له اودى بخلاف ان يكون المراد الخبر في تفسيره عن كسر الخلق وان حمل
على ما هره فنه ما يبين ان قول ابن محمد بن نوح صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم
لاننا منل بينهم لم يرد به جميع المصاحبة فان بعضهم قد وقع منه تفصيل بينهم
على بعضهم وهو عثمان في حق الزبير قلت قوله يا عمر قيده بحياة النبي
صلى الله عليه وسلم فلا يبارض ما وقع بينهم بعد ذلك قوله وان حوارك الزبير
تثبته به آتيا ونحوها كقوله وما انتم بمصوحين و يجوز لسرها وقد حكي تفسير
الحوارك وقد تقدم سبب هذا الحديث في باب الطليعة في اوابيل الحيا وقول الخبر
عبد الله هو ابن الحيا رك قوله كنت بعد الاحزاب ابي طلحة صوت قد يفسر من سها

المسلمين بالمدينة وفضل الخندق بسبب ذلك وسيا في شرح ذلك في الحفا
قولوا عن ابن ابي سنان بن عبد الاسد وبيبا بنى صلى الله عليه وسلم وانه
امه بكفة قوله في نفسه في رواية علي بن ابي بصير عن عثمان بن عمرو عن عبد
في اكل حساء فوله فهدوا في ابي اسامة بن جندب في ابي اسامة بن جندب في ابي اسامة
بينى بضوة النبي صلى الله عليه وسلم وعنده في رواية علي بن مسهر المذكورة
وما في عيلا طي في سورة فانظر واطلا ط له سورة فيمنظور فقلت ان حرف اى اذا مر
على فوسه في السلاج قوله فيمنظور فقلت ان حرف اى اذا مر
ابا عصابة عند الاحزاب بن جندب او ثلاثا في قوله فيمنظور فقلت ان حرف اى اذا مر
بين مسلمين في هذه الرواية ادراجا فانه ساقه من رواية علي بن مسهر
فيمنظور الى قوله ابي جندب فيمنظور فقلت ان حرف اى اذا مر
عبد الله بن جندب فيمنظور فقلت ان حرف اى اذا مر
ابا عصابة بن جندب فيمنظور فقلت ان حرف اى اذا مر
و لكن ادراج القصة في حديث عثمان بن جندب عن ابي بصير ان النبي
اخرج القصة الا جندب بن جندب عن عثمان بن جندب عن ابي بصير
عن عبد الله بن الزبير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
فيه حجة بما ع الصحيفه وان لا يجوز في ابي بصير او جندب ان ابن الزبير كان
يوسيد ابي بصيرين واشهره او يملك ما يمشى بسبب الاختلاف في وقت بولده
صغيرا في الخندق فان قلنا انه ولد في اول سنة من الهجرة وكان الخندق في
سنة خمس فيكون ابن ابي بصير واثمروا في اول سنة اثنى عشر وكان ابن جندب
حين اربع فيكون ابن جندب واثمروا في اول سنة اثنى عشر وكان ابن جندب
ابن ثلاث سنين في شهر ربيع الاخر من ذلك في كتاب الحيا في تفسيره
وهو كالحال فقد حفظ من ذلك ما يمتدح به حقا فيمنظور فقلت ان حرف اى اذا مر
فذلك في كتاب ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
انه عليه وسلم فيمنظور فقلت ان حرف اى اذا مر
قريظة ووجه الخبر بيننا فيمنظور فقلت ان حرف اى اذا مر
في الحيا ما اتاه من ابي بصير فيمنظور فقلت ان حرف اى اذا مر
قالوا الزبير لم اقف على اسم قائل ذلك قوله انما علمت سيات في تفسيره قوله ان كان الخبر
ما علمت ما صدق به ابي في علي وعثمان ان يكون موصولا وهو خبر مستأخر
قال له اودى بخلاف ان يكون المراد الخبر في تفسيره عن كسر الخلق وان حمل
على ما هره فنه ما يبين ان قول ابن محمد بن نوح صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم
لاننا منل بينهم لم يرد به جميع المصاحبة فان بعضهم قد وقع منه تفصيل بينهم
على بعضهم وهو عثمان في حق الزبير قلت قوله يا عمر قيده بحياة النبي
صلى الله عليه وسلم فلا يبارض ما وقع بينهم بعد ذلك قوله وان حوارك الزبير
تثبته به آتيا ونحوها كقوله وما انتم بمصوحين و يجوز لسرها وقد حكي تفسير
الحوارك وقد تقدم سبب هذا الحديث في باب الطليعة في اوابيل الحيا وقول الخبر
عبد الله هو ابن الحيا رك قوله كنت بعد الاحزاب ابي طلحة صوت قد يفسر من سها

موجه الحكم بين الروايتين هناك ان شأنا ان كان فضل الزبير في يوم
سنة ثمان وثلاثين انصرف من مكة الى مكة فقتله عمرو بن عبد
من الجاهل والميم بينهما واساكنة واحضره زهير التميمي فبليتو جالي على شقرا اليه
بذلك فبثتوه بالغار اخرجوا احمدوا لعمد كي وغيروها وهدموا الحيا من طرف
بعضها مرفوع بغيره تقديم الكلام على تركة الزبير وما وقع فيها من الجورة
بعده في كتاب الحسن قوله ذكر طلحة قاضي عبيد الله بن عثمان بن عمرو بن
كعب ابن سعد بن تيم بن مرة ابن كعب بن جهم مع النبي صلى الله عليه وسلم في حجة
بن كعب ومع ابي بكر الصديق في حجة من مرة كعبا ما جئنا منها الا ما سوا يلقي
ابا جهرا وما كعبه بقتل الحضر في خت الاملا اسلمت وما حوت وما حوت
بذلك ايها قليلا وروي الطبراني بن طريق بن عباس قال اسلمت ام ابي بكر
وام عثمان وام طلحة وام عبيد الرحمن بن عوف وقتل طلحة يوم الجمل
سنة ثمان وثلاثين روي بعضهم جاز من طرف كثيرة ان موران جاز الحكر ما قاما
ركبت فلم يزل يترقب الدم منها حتى مات وكان يومئذ اول تشيد واختلاف في
سنة علي قال اكثرها حسوس وسهون واظهار ان كان في حسوس في القدر
من ابيه هو سليمان بن التيمي وروى عثمان هو الذي يقول في بعض تلك الايام
يريد يوم احد وقوله من بعد يثرب ابي انما جملنا بخلك ووقعت في فواتيد
ابي بكر ابن ابي بكر بن وروى اخر من معتز بن سليمان بن ابي فقلت ابي
عثمان وروى عنه ذلك قال في الخبر اني جئت قوله حسوس في ذلك وهو من جمل
الواسطي ما بن ابي خالدها جميعا لعلها التي في باها يوم احد وروح
بنك على بن مسعود بن ابي عبيد عن ابي اسحق بن عمار الطبراني من طريق
موسى بن طلحة عن ابيه ان صاحب في يوم هدم روم حديثا انشأه ووق
رسولا صلى الله عليه وسلم ارا وبه قول المشركين ان يهدى بهو فوسند
الطيا السري بن جديك طاليلة عزراي بكر الصديق في ثمان اتيها طلحة تبني يوم احد
فوجدنا بوعظا وسهين جيا حة قوله واذا فلة طلعت اصبه ووق الجهادين
المبارك في طويرو موسى بن طلحة ان اصبه التي اصببت لعل في تل ابراهام وجا
عن يفتوب ابن ابراهيم بن محمد بن طلحة عن ابيه قال اصببت اصبح طلحة البصر
من اليمامة من فقتلها الا سفل فقتلت تترس بها على النبي صلى الله عليه وسلم
قوله قد سكتت بفتواي بغير وجهي في لفة فذكرها الجيا في وقال بن درستويه
صح ما في الشغل كعبر في لفت وطلقات لعلها وليس معناه القطع لا زعم
بعضهم ما دال اصببت في رواية من طريق علي بن مسعود في يوم احد
قال قيس كان نبال ان طلحة من حكا قوله في روي كعب بن جهم في الضعيفين وروى
ابن ابي عمير في رواية قال في حكا في عبيد الله بن عثمان بن عمرو بن
بجزيل في لفت عن مسالة منه وقد مناقب عمار بن ابي وقاص الزهري

اي احد الصنفين كينها باسحق وبنوا زهرة اخوال النبي صلى الله عليه وسلم
اي لان امه امه منهم وا قارب الام اخوال قولهم في سعد ابن ما كراي
اسم ابي وقاص ما كراي بن وهيب وبنو ابي اصباب بن مسعود بن ابي
زهرة ابن كلاب ابن مرة يجمعون مع النبي صلى الله عليه وسلم
طالب ابن مرة وعلا حريا بينهما من الايات تفاوتت في حجة بنت مسكين
ابن ابي سعيد بن عبد بن كعب بن اسلم فانتبا لفتيق بيعة حرس بن مسعود
وقيل بعد ذلك في سنة ثمان وروى الحسين وعلاء بن مسعود بن عثمان بن
سنة قوله ما اسلم الا في اليوم الذي اسلمت فيه ظاهره انه
لم يسلم احد قبله لكن اختلف في هذه اللفظة كما سا ذكره قوله ولقد
مكثت بيعة ايام وان مكثت لا يسلم حيا في القول فيه قوله جمع في
التي صلى الله عليه وسلم ابريه يوم احد في في التفدية وهي قول قتاد
ابن وايجر بيعة حديث علي ما جمع رسول الله صلى الله عليه وسلم
ابو به كاهن في يوم احد ابن مالك فانه جعل يقول يوم احد فدا كراي
ما يد قد تقدم في الجهاد وفي هذا الحصر نظر لما تقدم في ترجمة الزبير
انتم صلى الله عليه وسلم جمع له ابريه يوم الخندق وجمع بين جملها وعليها
روى عنه في يطعم هل في ذلك مرادة به لفت بقيد يوم احد وانه علم
قوله تا بعد ابريه في ان حدثنا هاشم وصلة المورث في باب اسلام
سعد بن المسيبة النبوية وهو مشكروا في ابي ابيدة في قوله
دا في كلف الاسلام قاله في كلفه مطالعة والسبب فيه ان من كان
اسلم في ابتداء الامم كان يخفي اسلامه ولعله ارا دبا في اثنين الاخرين في حجة
وابا بكر اوابي صلى الله عليه وسلم ما با بكر وقد كانت حجة استلمت
قتلها فلهذا خسر الجاهل وقد تقدم في ترجمة الصديق حديثه في روايت
النبي صلى الله عليه وسلم وما معه الاحسنة اعيد با بكر وهو يابن
حديث سعد و اجمع بينهما ما بطور البيه او جعل قول سعد على الحرار
الباقيين ليخرج الا صيد المذكورين وعلى روي انه عند اهل مكة لطلع
على وليك ويذكر على هذا الا خبرا في وقع عند الاحميلي من روايت
عيا بن سعيد الا يروي عنهما منهم بلطف ما اسلمها حة قبل وتقدم بن
سعد من وجه اخر من عاموا بن سعد عن ابيه وهذا مقتضى
رواية الاصل وهي مشككة لانه قد اسلم قبله جماعة لكن حمل ذلك على
مقتضى ما كان افضل بعلمه حينئذ وقد رايت في المصنف لا جرحه
من طريق ابي بدر عن هاشم بن عمار ما اسلم احد في اليوم الذي اسلم فيه
وهذا الاشكال فيه اولا ما نفع ان يشار له احد في الاسلام يوم اسلم لكن
احد من الخطيب من الوجه الثاني فخره ابن مسعود في الكنية

شك

الدوايات فتبين الجمل ما قلته ان اول المرور بي كان ذلك في سرية صبي
ابن الحرف ابن المطلب وكان التقار فيها اول حرب دقت بين المشركين
والمسلمين وهما اول سرية بنتها رسول الله صلى الله عليه وسلم في
البيعة الاولى من الهجرة بمكة ثانيا من المسلمين التي رابع ليلتها عرس
لقرين فتركتها بالسهم ولم يكن بينهم مباحة فكان سعد اول من
ورث ذلك الذي يراى بن كيار بسبب له وقتا ارضيه عن سعد انه اشهد
بومئذ الا نبي رسول الله اني سميت صحابي بعد ويشتلي وذكرها يوسر
بن بكير في زيادات المفاركي من طريق الزهري وعنه واين سعد من
وجه اخر عن سعد وانا اول من ربي بسهم ثم خرجنا مع عبيدة ابن
الحرف ستمين را كما قوله ما له خلفا ككبراهم في ابي بن جليل بن عبيد
من شدة حفاه ونسبه قوله ما سمعت بنوا اسد في بن خزيمة ابن
سدرية وكانوا من شدة كراهة لهم في النسي التي تقدم بيانها في قصة الصلاة
وقرعت عند ابن بطال انه عرس في ذلك وهو ابن الخطاب وليس بصواب
فان عن ابن عدي ان عرسا بن لو ك ليس من بني اسد وقرعت في نووي
ابن عبد العتيق بن زهير هذا الف بول جباله وام وهو ايضا قوله
يهدر في حال الاسلام بنو زهير والمغني عن الصلاة ويهدر في حالها
قوله حمد بن كير بنت بنتها الي علمهم وقد تقدمت قصة مع المذير بن
احد الحسن بن عيسى في قصة الصلاة قوله وفيل على فرودا اخا ابن سعد عن
يحيى بن عبيد عن اسما عيل وعند غيره بزيادة ما السكت قوله اهار
رسول الله صلى الله عليه وآله بن تزوجوا ابو الصديق بن علي جميع اقارب الرجل
ونهم من يجيب باقارب المواة قوله منهم امير الصديق الربيع بن ابي ربيعة
ابن عبد المزي بن عبد شمس بن عبد مناف وبقارب باسقاط ربيعة وهو
مشهور بكنيته واختلف في اسمه على احوال اثنتاهم الذي يرميهم واب
هالة بنت خويلد اخت خديجة فكان ابن خالتها واسمها هالة بنت خديجة
وقال لواعب الصديق الكهنس واهل بيت الكواة يقال لهم الامهار قال الخليل
وقال ابن الاعرابي الامهار بالمراد بنو اسد او بنو اسد او بنو اسد
الي باها عن عبد الله بن ابي اوفى رفقته سالت نليان لا اتزوج احد من
اخي ولا اتزوج اليه الا كان معي في الجنة فاعطاني اخوه احمدا في منة على
وله شفاء عن سعد ابن عمرو وعند الطبراني في الاوسط بسند واهي
وقال النووي الصديق يطلق على اقارب النذوجين والمصاهرة مقاربة من
المتباعد بن علي هذا عمل الطبراني فان ابا العاصي بن الربيع ليس من اقارب
نساء النبي صلى الله عليه وسلم الا من جمعة كونه من خالة خديجة وليبراد
هنا نسبه ابيها بالذي تزوجه بايقها وتزوج زينب بنت رسول الله صلى

ابن

الله عليه وسلم قبل البعثة وهي بنات النبي صلى الله عليه وسلم وقد
اسماوا العاصم بن جندب مع المنكرين وقد نه زينب بنت علي بن علي
الله عليه وسلم ان يرسلها اليه فوكله بذلك فهذا معنى قوله في اخر الحديث
ووهدي قولي في تمام سراياها لما مر مرة اخري طهارته زينب فاسلموها
النبي صلى الله عليه وسلم ان يطأه وولدت له ابنا من النبي صلى الله عليه وسلم
الله عليه وسلم حملها وهو ميت كما تقدم في الصلاة وولدت له ابنا
اسمه علي بن ابي طالب النبي صلى الله عليه وسلم مراة فيقال له ما من قبل
وفاة النبي صلى الله عليه وسلم وامه ابوا العاصم فكانت سنة اثني عشرة
واثنا عشر سنة بقوله منهم ابي من لم يذكره من تزوج ابني صلى الله عليه وسلم
كفتان وعلي وقد قدمنت تزوجها ولم يتزوج احد من بنات النبي صلى
الله عليه وسلم غيرهما الثلاثة الا ابني لهب فاخذت في تزوج وقتية
قبل فتان ولم يهلكها فامر به بنو قريظة ففارقها فزوجها عثمان واما
من تزوج النبي صلى الله عليه وسلم اليه فلم يفسده الا بنو بكر بن عبد
منه اعلم قوله ان عليا خطب بنت ابي جهل بن جهمية وثيال العمور
ويقال جميلته وكان علي قد اخذ به يوم اكلوا النبي صلى الله عليه وسلم
اعرضوا علي عن الخطبة فيقال تزوجها فخطب ابن ابي طالب النبي
صلى الله عليه وسلم ليتم في الخطبة لانه لم يبق لنا سواها فخطبوا به اما علي
بسبب الايجاب واما علي بسبب الاولوية وفضل المشورة لم يرض عن
لهذا ما لكتة فزعمان هذا الحديث هو مشروع انه من رواة المسويدي
فيه اخرا ف عن علي بن ابي طالب بن ابي اسد وهو اشهد في ذلك ورد كلامه
با كيان احمدا بالصحيح على تزوجه وسببا في بسط ما يتجوز في ذلك في كتاب
الكاخ ان شالاه تعالى قوله وهذا عمل الخبيث ابي جهل بن ابي طالب بن علي بن
ابن زوجه عن ابي اليمان وهذا عمل الخبيث ابي اسد بسلم من هذا
الوجه اطلقت عليه اسم نكاح عتيار ولو كان فسد ان يفتلوا واختلف
فما سم بنت ابي جهل فو كيك كحاكم فوا كما كليل جو يريه وهو لا يكره في بعض
الطرق اسمها العمور اخرجه ابن طاهر في المبراهات وقيل باسمها المختل ذكره
ابن جرير الطبري وقيل برحمه حكاها النسيب في قولها سبها جميلته ذكره
شيخنا ابن الكليني في مشرحه وكان لا يرحل بنت نسيه في تزوجها سهل
ابن عمرو بن عبد الله بن علي بن ابي طالب بن علي بن ابي طالب بن علي بن ابي طالب
وكنى علي بن ابي طالب فو كيك فو كيك فو كيك فو كيك فو كيك فو كيك فو كيك فو كيك
على الخطبة ان لم تزوج عليه فمشرط ان لم يصحح بها لشركه لكن كان في بعضه ان
براه هذا القدر وقلبت في بعضه مما ثبت في الحديث ان النبي صلى الله عليه وسلم قل
ان يواجه اهدا بها بيه واعلم ان جرحه مما تبته علي بن ابي طالب في بعضه فاطمة

لعله

عليها السلام وكان هذه الواقعة بعد فتح مكة ولم يكن حينئذ من خلفه بنات
النبي صلى الله عليه وسلم غيرها وكانوا قد صلبت بعد ما باءت خواتمها كل من
انفكها الفيرة عليها ما يزيد فجزئها فوله وقد تقدم هذا الحديث في باب مناقب
مختومين ولا يبين الا في مسالكه وقد تقدم هذا الحديث في باب مناقب
فراوان بل من الحسن طولا وفيه ذكر بعض ما يتعلق به قوله في باب مناقب
زيد بن حارثة هو كذا النبي صلى الله عليه وسلم وهو ابن كلب اسمه في الجاهلية شتر
حلم بن حرام لونه حنظل ما استوصيه النبي صلى الله عليه وسلم لهنها فتركت
بعد من استوصى في السيرة وانما هو وعه انما سلكه فوجدنا ان يمد ياه
فخبره النبي صلى الله عليه وسلم بين ان يفضله اليها او يثبت عنده فاختار
ان يثبت عنده وهذا مخرج من سنة في معرفة الصحابة وتمام في فوائده
في سنننا ويستفرد عن ال البيت زيدا بن حارثة ان حارثة اسلم يوم بدر
وهو حارثة بن شيرميل بن كلب بن عبد المطلب الكلبى واخرج الترمذى
من طريق جليل بن حارثة قال قلت يا رسول الله واسم هذا اختار عليه هذا
واستفرد زيدا بن حارثة في منزلة مؤمنه وماتت اسامة ابن زيد بالمدينة
او بوادى القريظة سنة خمس وخمسين وقيل قبل ذلك وكان قد سكن الخيرة
من عهد منق مدة قوله وقال البراء بن العاص النبي صلى الله عليه وسلم انت اخونا
ومولانا هو طرف من الحدس المفسر اليه وترجمه ههنا ابن ابي طالب بقوله
وحدثنا سليمان بن وهب بن يونس قال قال النبي صلى الله عليه وسلم بنتا هو اجدت
الذي امة من تيممه في يوم فاته وقال انه قد وابعث اسامة فاتفقه ابو بكر
في ما به عنه بعده وحياتي بياني في اخبار امة النبوية قوله وطمع به من
التي امة في امارته من طعن في ذلك عيا نكوا بن ابي ربيعة الخنزرجى كاسياتي
بسط ذلك في اخبار الفارسي قوله يلعنون بفتح العين يقال طعن بطعن بالفتح
في الموضع والنصب والضم بالفتح واليد ويقال هو الفتنان فيها قوله فقد طعنتم
في اماره ابيه من قبل يثيب بن ابي اماره زيدا بن حارثة في غزوة بؤنة وقد
النسائي عينا عا لثقة قالت ما لعت رسول الله صلى الله عليه وسلم زيدا بن
حارثة في حينك قط الا اموه عليهم وبيحوا اماره الكولى فذكية الصغير
على الكبير والمفضل على الفاضل لانه كان في الجديش الذي كان عليهم اسامة
ابوبكر وعمر ثم ذكر حديث عا بيته في قصة القابض المذكور قوله في باب مناقب
ابن زيد ذكره حديث الكوفي التي سمعته من سيبا في شوقه مستوفى في
الحدود وقال في حقه قوله في بعض طرقه ومن يحترق ان يجلها الاسامة
ابن زيد عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وكانوا يسمونها اسامة حب
رسول الله صلى الله عليه وسلم بكسر الهمزة التي هي بؤنة لما يجر فون من منزلت
عند ولانه كان يحب اليه قبله حتى تنزهه فكان يقال له زيد بن محمد واسم

ابن

ابن حارثة النبي صلى الله عليه وسلم وكان النبي صلى الله عليه وسلم يقول هي
امي بعد ابي وكانوا يجلسه على فخذه بعد ان كبر كاسياتي في مناقب الحسن
عنه فريب قوله ثنا الحسن بن محمد هو الزعفراني وابو عبيد وعيسى بن عباد
الضبي المصوي والكراد بالملك جثنون عبد العزيز بن عبد الله ابن ابي سلمة
قوله قلت هذا عند ي اوقربا مني حتى انهمه واعظه وقد روي يا ليا
الموحدة من العجوة وكانه علم ما قيل كان اسود اللود قوله فقال له
انسان لم اقف على جهنم في اللود اه النبي صلى الله عليه وسلم الاحصاء انما جزم
بن محمد ذلك لما روي من محبة النبي صلى الله عليه وسلم لزيد بن حارثة وام
ابن وذريتهما فاسما ابن اسامة لذكوره اللهم اجبا فان اجبا
هذا يسمو بانه صلى الله عليه وسلم بها كان يحب الاسامة وفوايه وليك
اتب محبة ابن علي محبت وفذلك اعلم منقبة الاسامة والحسن قوله وقال
نعم هو من جاد قولا خبرني بولك اسامة في رواية ابن ابي الزبير اخبرني بحركة
مولى اسامة ابن حارثة هو ايا حارثة لانه حارثة ابن ابي اسامة في الرواية
ابن هلال مولى النبي صلى الله عليه وسلم من الانصار وايضا ابن ام ايمن وابوه هو عبيد بن عمرو
تزوج ام ايمن قبل زيدا بن حارثة فولدت له ام ايمن فواسمته ام ايمن
خير مع النبي صلى الله عليه وسلم وفضلها ام ايمن فواسمته ام ايمن فواسمته
وشهرتها عند اصحاب البيت النبوي وتزوج زيدا بن حارثة ام ايمن
وكانت ما هنته صلى الله عليه وسلم من ثمن ابيه ولدت له اسامة
ابن زيد وعاشتم ام ايمن بعد النبي صلى الله عليه وسلم فلباه له قراءة
بن عمر هو مطوف على كعبته وقد روي ان الحجاج ابن ايمن دخل المسجد
فصلى فراه ابن عمر بعض ذلك الرواية التي بعد هذه قوله في حال عمر اعداي
اعدائكم في رواية الامام علي فقال ام ايمن اخي اعجب انك قد صليت
انك لم تقل ما عد صلاتك قوله بينما هو فيه فخر يثيبا فحركة قال بينما قال
من نفسه شخصما فقال بينما هو قوله فذركه وما ولد تمام ام ايمن لثقت
بها والصلف في رواية ابي ذر الصمير على هذا الاسامة في قوله فذركه صمير
يثلوه في رواية خيرا بي ذر فذكره وما ولد تمام ام ايمن ففعل في الضمير
للنبي صلى الله عليه وسلم ما ولدته اليه هو المفضل والكراد بيا وبنته
ام ايمن ما ولدته من ذلك او اخي قوله و زاد في بعض اصحابها هو اما يثيب بن
سفيان فانه رواه في تاريخه من ثمنها من عبد الرحمن بن اسامة فذكره و زاد
نحوه كان تمام ام ايمن حارثة النبي صلى الله عليه وسلم ما ولدته فانه لفرجه
في الزهري بانه عن سليمان ايضا واخرجها الطبراني في مسند الشاميين
عن ابي اسامة بن ابراهيم الصوري عن سليمان بن كنفك واخرجه الاسامة بن ابراهيم

رواه ابن اسامة بن ابراهيم

اشهد الامور هذا بما يقتضيه ان قد اجب من الشريك الذي من شأنه الامور
بالمعنى قد روي في الخبر من حديث عائشة سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول مثل ايماننا الى مثلنا منه يعني عمارا واباناه صريح وان بهذين الطبقات
سجلت في الحسن قالوا لعلنا نلنا من لانا فاخذت في روي ولا ستنق
فقال النبي صلى الله عليه وسلم سميا يتكلم في عكس الما فلما كتبت على راس
الكتاب رجل سمود ما نمر من قصصه فذكر الحديث وفيه قول النبي صلى الله
عليه وسلم ذاك الشيطان فلعلم ابن مسعود ما شاوره في صف ما قصصه وعمل
ان يكون الاشارة الى الجارية المذكورة الى عباته على الايمان لما اكرهه المشركون
على انطلق كلمة اللفر فقلت فيه الاشارة الى قلبه من الايمان وقد حيا
في حديث اخر ان عمارا مثل ايماننا الى مثلنا منه اخرجه الفساحي بسند صحيح
والكثير من غيره لم يروى في حديثي الا في حديثي في شاور النبي
اجاره الله من الشيطان وقد تقدم شرح الحديث الذي في شاور النبي
ابن النبي في باب التعاون في باب المسجد مستوفى وهذا الحديث اوله ليس يعلم
صاحبه رسول النبي صلى الله عليه وسلم الذي لا يبدل احد من امره لئلا فيه
عنه فاعلم قول وفي رواية الكعبين الذي لا يبدل احد من امره لئلا فيه
النبي صلى الله عليه وسلم من احوالنا لما قيل في قوله نعم ما اكرهت بقوله
يعني ابن مسعود وسببا في الكلام على ما يتعلق بهذا القدر من القوة في تفسير
والليل في الحديث ان شاء الله تعالى حيث اورد المصنف وفيه زيادة على
تعلقه على ما هنا فتنبيه نفاذ ما يروى في نسخة في مصنف المذكور في
الدر دا ج و منهم به و زاد عليه فروك الترمذي في نسخة في
عبد الرحمن قال اتيت المدينة فضالت اهد ان ييسر لي جليسا صا لك
فنهس لي ابا هريرة فقال لي امرات قلت من اهل الكوفة جيت التمل الخير
قال النبي صلى الله عليه وسلم اني ما لك عمارا واباناه صريح وعمارا الذي
رسول الله صلى الله عليه وسلم ويقلت وحدثتني صا حب بيرة وعمارا الذي
اجاره الله من الشيطان على لسان نبيه وسلمان صا هذا الكتاب من قوله
مناقب ابي عبيدة بن الجراح ذكره عن اخواته من العشرة ولم ارفق
من شيخ البخاري في نسخة في كتابه في عمارا واباناه صريح وعمارا الذي
من الفتحة وان كان قد اورد ذكره في نسخة في نسخة في نسخة في نسخة في نسخة
السيرة النبوية فاظن ذلك من تصريفنا قلنا في كتابنا البخاري في نسخة في نسخة
مرارا انه ترك الكتاب مسوية فاناسيا من ذكره في نسخة في نسخة في نسخة في نسخة
ولا لسابقة في الاسنية وهذه جهات التقديم في الترتيب فكل ما يراع
واحد منها ولا على انه كتب كل ترجمة على هذه فضع بعضا الثقلة بعضها في
بعض حسب ما اتفق واير عبيدة قاسم عمارا واباناه صريح وعمارا الذي

وان في نسخة في نسخة في نسخة

ملحوظة

هلال بن ابيب ابن منه من الكثرة ان في نسخة مع النبي صلى الله عليه وسلم في
في رواية مالك فعدد ما بيننا من الايام متغا وتحدنا بحسنه ايا فيكون ارضيه
من حيث الاعداد في درجة عبد مناف ومنهم من اذخل في نسبه بين الجراح
وهلال درجة فيكون على هذا في روضة هاشم وبن كعب بن ابي الحسن بن
جميع ولم يذكر في غيره وام ابي عبيدة هي من بنات عم ابيه ذكرا واما الحكم
انما اسلمت وقتل ابيه كما فرأى يوم بدر وقتل ابيه هو الفاتح وقتله ورواه
الطبراني وغيره من طريق عبد الله بن عمرو بن مسعود ومات ابي عبيدة
وهو امير على الشام من قبل عمر بن الخطاب سنة ثمان مائة اثنان با اتفاق
قوله حديثنا عبد الاعلى هو ابن عبد الاعلى البصري المسمى بالهملية من بني
ساعة بن لؤي ويحتمل ان يكون هو المذكور ان لكل امة امينا وان امينا
ايها الامة صورته صورة المثل الكرم وفي الاختصاص في امينا
نصفه وحنان في الامم وعلى هذا فهو بالنسبة على الاختصاص وهو في الرفع
والاميين هي الثقة التي وهذه المصنفة وان كانت مشتركة بين جميع
غير ملك ان الصياغ في نسخة في نسخة في نسخة في نسخة في نسخة في نسخة
كل واحد من الكبار بفضيلة ووضعه بها فاستمر من رايه فيها على غيره
كالجيد لغيره ان خالفنا لغيره في ذلك فتنبيه اورد الترمذي وان كان
هذه الحديث من طريق عبد الوهاب الثقفي عن خالد بن الحذاف بن اسناد
مطول واول ما رجم ابن ابي بكر واخذهم فامرهم وعمره واحد في حيا عثمان
واقواهم لكتاب الله اي ما فرضهم في ذلك عليهم بالجلال والحرام معاد الايمان
لكل امة امينا الحديث واسناده صحيح من الاصل ان الحفظ ان الصواب في
اوله لا يزال والموصل منه ما اقتصر عليه البخاري واهل قوله عن
سنة تكبروا المهملات وتخفيف اللام هو من زف قوله عن حديثه ورواه
النسائي عن صلة عن ابن مسعود وسببا في بيان ذلك في الكافي وذكره في نسخة
انه وقع هنا في رواية الفاتح في نسخة في نسخة في نسخة في نسخة في نسخة
لهم صل الله عليهم قريبا من اليمين مع الما قيس واسمه عبد المسيح والسيد
ومن ميمها ذكر ابن مسعود انهم قد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم في نسخة في نسخة
وسببهم وسبب في نسخة في نسخة في نسخة في نسخة في نسخة في نسخة في نسخة
شاوره في نسخة في نسخة في نسخة في نسخة في نسخة في نسخة في نسخة في نسخة
سلي الله عليه وسلم فاعلموا انهم من اهل البيت من اهل البيت من اهل البيت
بيد ابي عبيدة في نسخة في نسخة في نسخة في نسخة في نسخة في نسخة في نسخة في نسخة
اهل بخران بقوله اهل البيت من اهل البيت من اهل البيت من اهل البيت من اهل البيت
ابرج واهل قوله في نسخة في نسخة في نسخة في نسخة في نسخة في نسخة في نسخة في نسخة
هنا امين ولسلم كما يثبتون النبيل امينار جلا اميناهم في نسخة في نسخة في نسخة في نسخة

في رواية مسلم والاسم على ما استشرى لما اصاب رسول الله صلى الله عليه وسلم
 ابي تفلح والولاءية وورثها حرمها على جميع الصنفين المذكورين وهي لغات
 بل على الولاية من حيث هي قوله فبما ابا عبيدة في رواية ابي بولي ثم يابا عبيدة
 ما رسله بهم ووقع في رواية ابي بولي بن عمرو بن سالم عن ابي بصير عن ابي
 ما اصبحت ابامارة قطرا لامرأة واحدة فذكر هذه القصة وقال في الحديث
 فتعرضت ان يصيبني فقال في رواية ابي عبد الله في رواية ابي بصير عن ابي بصير
 عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
 له وقد تقدم من فضائله في كتاب ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
 في قوله من اقبى الحسن والحسين كان جوارحهما في الجنة لا ينفك
 عن كونهما في الجنة وكان مولد الحسن في رمضان سنة ثمان مائة للهجرة
 فبما ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
 فيها ما عتال بعد ما وكان مولد الحسن في شعبان سنة اربع مائة للهجرة
 وقتل يوم عاشوراء سنة احدى وستين للهجرة في ارض العراق وكان
 اصلا الكوفة لما مات مويته واسمها سحر بن زيد بن ابي بصير عن ابي بصير
 الحسن بن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
 فتاخر وارضية وزهية وقتل ابن عمته في سنة ثمان مائة للهجرة
 قد قدمه عليه ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
 في رواية ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
 انما التيام بها في كتاب القدر قوله وقال في رواية ابي بصير عن ابي بصير
 انما كثر طرف من حد يث تقدم موهولا في البيوع في قوله في رواية ابي بصير
 المولى حد يث في رواية ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
 وزاد ابو بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
 لم يروه عن الحسن بن عبيد بن عمير عن ابي بصير عن ابي بصير
 قوله سمعت ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
 من وجه اخر عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
 كان سليمان بن سمير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
 بل هي حد يثان فان لفظ سليمان بن سمير عن ابي بصير عن ابي بصير
 عن ابي بصير ان كان رسول الله صلى الله عليه وسلم في بيعة منى على
 فبما ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
 ارجعها انما لفظ حد يثان في قوله حد يثان في رواية ابي بصير عن ابي بصير
 سمير بن قيس بن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
 عبد الله بن زياد وهو التصدير وزياد هو الذي في رواية ابي بصير عن ابي بصير
 ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير

قوله في حديثك في رواية الترمذي وانسان من طرقت حفصة بنت سيرين
 عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
 فعمل عمل قضيها في بيده في عينه واثنه فقلت ارفع قضيها فقد رأت
 في رسول الله صلى الله عليه وسلم في موضع له من وجه اخر عن ابي بصير
 كونه وحيا في قوله وقال في حديثه في رواية ابي بصير عن ابي بصير
 مثل هذا حسنا قوله كان اثنى بهم برسول الله صلى الله عليه وسلم ابي
 اثنى اهل البيت وزاد ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
 رسول الله صلى الله عليه وسلم في حديثه في حديثه في حديثه في حديثه
 وكان مخصوصا ابي الحسن بن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
 وجوز فقوما ثبت يختص به رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك في كتاب
 اليا عن الحديث الرابع حديث ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
 ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
 ثم ذم ان اصاب شتمت في قوله فقالوا الحسن بن ابي بصير عن ابي بصير
 الحديث الكتاب من حديثه في حديثه في حديثه في حديثه
 عن عقبة بن الحرف هذا هو القصة قالوا من حديثه في حديثه في حديثه
 كانت فاطمة تنقر بالقاف والزايم في قوله في حديثه في حديثه
 الحديث خراجا حذو قلت ان كان حفظه ان يكون كل من ابي بصير عن ابي بصير
 نوافقا على ذلك او يكون ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
 تلكا لما لا يكون في حديثه في حديثه في حديثه في حديثه
 ووقع عند احمد بن محمد بن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
 ترقعها الحسن بن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
 كان محفوظا فكلها تقا ورت في ذلك مع ابي بصير عن ابي بصير
 في حديثه في حديثه في حديثه في حديثه في حديثه في حديثه
 وهو من حديثه في حديثه في حديثه في حديثه في حديثه
 متصل حديثه في حديثه في حديثه في حديثه في حديثه
 ذوا كفة وقا ليا الطيب في حديثه في حديثه في حديثه في حديثه
 بعد كفا ليا في حديثه في حديثه في حديثه في حديثه في حديثه
 تحت ورف في حديثه في حديثه في حديثه في حديثه في حديثه
 بيا ورف في حديثه في حديثه في حديثه في حديثه في حديثه
 اخرجها الترمذي في حديثه في حديثه في حديثه في حديثه في حديثه
 على حديثه في حديثه في حديثه في حديثه في حديثه في حديثه
 وشيخا قريبا في حديثه في حديثه في حديثه في حديثه في حديثه
 السحاب في حديثه في حديثه في حديثه في حديثه في حديثه

عكرمة الهم اعطى ابن عباس الحكمة وعلمه التاويل واختلف في المعاد بالحكمة هنا
فتكر الهماسة في القول وقيل الفهم عن الله وتكلم ما يشيئ العقل بهجة
وقيل نور ينفذ به بين الالهام والوسوسة وقيل سوعة الجواب
بالصواب وقيل غير ذلك وكان ابن عباس من اعلم الصحابة بتفسير القرآن
روي يعقوب ابن سفيان في تاريخه باسناد صحيح عن ابن مسعود قال لو
ادركت ابن عباس ما عشنا ما عاشره منا رهط وكان يقول نعم ترجمان
القرآن ابن عباس هو ربه هذه الزيادة ابن سعد من وجه اخر عن
عباس ابن مسعود روي ابو زرعة انه اشق في تاريخه عن ابن عمر
قال هو اعلم الناس بما انزل الله على محمد وخرج ابن ابي شيبة عنه
باسناد حسن روي يعقوب ابن سفيان باسناد صحيح عن ابي قال قرأ ابن
عباس سورة التوبة في حبل فيسرها فقال ربه لو سمعت هذا الاليل
لا سلت روي ابو يونس في حلية من وجه اخر بلغة سورة البقرة وانه
انه كان على الموسم سنة خمس وثلاثين كان عمر ابن مسعود لما قال
خالده ان الوليد بن ابي العقبه ابن عبد الله بن عمر بن محمد بن
يقتله فتح القنانية ما انفك واليشالة بن مرة بن كعب كجفت مع النبي
صلى الله عليه وسلم ومع ابي بكر جيبا في مرة ابن كعب يكنى ابا سليمان وكان
من فرسان المعوية اسلم بين الحديبية والفتح وتقال قبل غزوة بؤنة
بشور بن وكانت في جمادى سنة ثمان ومن ثم حزم كخطاطي انها كانت
صفر وكان الفتح بعد ذلك في رمضان وشهد مع النبي صلى الله عليه وسلم
عدة مساهد ظهرت فيها غيابه ثم كان قتل هذه الروفة على يد
ابن ابي حنيفة انه اسلم سنة خمس وهو غلط فانه كان بالحديبية طلبية
للمشركين معنى ذلك الفعدة سنة ست وقال الخليل بن عبد
زاد غيره وقيل عمرة القضا والراجح الاول وما وافقه وقد اخرج
محمد بن منصور عن هشيم بن عمار بن محمد بن جعفر عن ابيه ان
خالده بن الوليد فقه قلن سورة فقا را عذرا للنبي صلى الله عليه وسلم فخلق
راسه فاستدر الثامن استغفره فسبقتهم اليها صيته فعملت في هذه
القلن سورة فلما شهد فقه لا وروي عن ابي زرقة النضر وشهد مع النبي صلى الله
عليه وسلم عدة مساهد ظهرت فيها غيابه ثم كان قتل هذه الروفة
على يد النبي ثم فتوح الملك الكبار ومات على فراشه سنة احدى وعشرين
وبن ذلك حزم بن حزم وذلك في خلافة عمر بن عبد العزيز في خلافة
بالحديبية وخلافة ووقع في كلام ابن الملك بن وبعده بعض الشراح شي
على انه مات في خلافة ابي بكر وهو غلط فيجاء انكس من غلط فيجاء ذلك انه قال
قال الهذلي قولنا اقتصرت خالده والنسوة بين بن عليه دعوى يعوق

النور

دموعه

دموعه عن علي بن سليمان فسل قانت النساء عن مثله اتم في قلبه وبعض هذا
الكلام منقول عن عمر بن الخطاب في كتاب الحنايز وفيه ذكر اللقطة
ثم ادرك حديثا نسي اول موته والفرغ منه قوله حتى اخذها بين الرات
سيف من سيف الله فان المراد به خالده بن يوسف من سيف الله وقد
اخرج ابن حبان والحاكم من حديث عبد الله بن ابي اوفى قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تؤذوا خالدا فان سيفه من
سيف الله صلى الله عليه وعلى آله الكفار وسبوا في سكره في الحجاز في ان شاء الله
تعالى قوله مناقب سالم بن ابي جندب في ابي جندب بن عتبة ابن ربيعة
ابن عبد شمس وكان مولاه ابو جندب بن عتبة من قبا ران ابن
وشهد بدرا مع النبي صلى الله عليه وسلم وقتل ابوه يوم بدر كما فاضاه
في ذلك فقال كنت ارجو ان يسلم لما كنت اري من عقله واستشهاده
حذيفة لما مات وما سالم فكان من السبا بغير الاولين وقد اشهر في
هذه الحديث الى ان كان عارفا بالقرآن وسبق في كتاب الصلاة انه كان
يوم المها جري بن يثيب لما قدموا من مكة وشهد سالم بدرا وما بعدها
وتقال ان اسم ابيه معقل وكان موليا لامراة من الانصار فقتله ارضية
لما تزوجها فنسب اليه وسبوا في بيان ذلك في الرضا عوا سئلته وسالم
باليماة قوله فذكر بالضم ولم اعرف اسم فاعلم قوله عبد الله بن مسعود
وعبد الله بن عمرو بن ابي بن العاص قوله فبطلت فيه انما التقديم ينشد الاكثام
وقوله لا ادرى بدا بابي او عماد فيه ان العار تقتضي الترتيب ظاهره
وتفسيره هو كما لا ريب باخذ القرآن عنهم ما لا هم كانوا اكثر منسلا
واتقوا لاداء اوتهم بفرعون لا هذه منه مشا فته ويقصد بها واچه
بجده فلذلك تدب الى الاخذ عنهم لا انه لم يحرمه غيرهم قوله مناقب عبد الله
بن مسعود وهو ابن مسعود بن عاقل ابن حبيب بن عبيد بن جندب بن
سليمة ابن ابي اسود بن مخرمة تايوه في الجاهلية واسلمت ابوه وصحت
فلهذا لم ينسب اليها هياتا وكان فهو من السبا بغيره وقد روي ابن
من طريقه انه كان سماه سرسنة في الاسلام وما جبر العورتين وسبوا في
في غزوة بدر وهو اياه او ولي بيت المال بالكونة لغزو حنظلة بن قيس
في واخر محروما لثينة ومات في خلافة هكلم في سنة اثنين وثلاثين
وقد حاووا النسيين وكان من علي الصفاة ومن اتفق عليه بكثرة احواله
والاخذ عنه في اوردوا المصنف فيه حديثه بداهة بن عمرو بن كور قبيلة
منا في اوله حذيفة تقدم في نسخة ابن مسعود عليه وسلم وكان بعض
الرواه سمعه يجمعها ورواه كذلك ثم اوردوه حديثا الى كور في
سابق على روجه بن عتبة ثم حديثه حذيفة ما اعلم هذا اقرب بهجتا

ورواه سالم بن ابي حنيفة

ورواه عمر

ال

اي فتشوا عاود صديا اي طريقة ود لا يفتخ الملهة والتشديداي بسيرة وحالة هية
وتكانه ملخوذ بما دل ظاهرا حاله على حسن فعا له قوله من اجزاء عبد هو طيب
اي سمعوا بركات الله تعالى بعد وقد ذكرت في الحديث الذي بعد حديث
اي موسى فتقدم التسمية عليه وبنات عمار وطلو وكل الخاكر وغيره من
طريقا بي وابل من حديثه كما انقذ علم المحض وخلق من الخاكر بالشيء على الله
عليه وسئل ان ام عبد من اقربهم الى الله وسئلة يورثا نقيا متقوله في حديث
اي موسى قد ثبت اننا واخي تقدم بيان اسمه في مناقب اي بكر الصدوق قوله
ما نوري حال من فاعل مكننا وصفة لقوله حمنا والحديث والعلامة لا زينة
بالشيء صلى الله عليه وسلم وهو يستلزم لثبوت فضله قوله ذكر معوية
ابن ابي سفيان واسمه حضور يعني ايضا ابا حفصة ابن حرب ابن ابي
ابن عبد شمس بن عبد المطلب الفاضل كما اجاب بعده وصحبا اي صلى الله عليه وسلم
وتب له وولي امرة وكشوق عن عمر بعد موت اخيه يزيد ابن ابي سفيان
سنة تسع عشرة واستمر عليها بعد ذلك الى خلافة عثمان ثم زمان
بحارته لعلي والحسن ثم اجتمع عليه الناس في سنة احدى واربعين الي
ان مات سنة اثنين فكانت ولايته ما بين اربعة وعشرين سنة وبعثه
الخرن اربعة سنة متواترة قوله حدثنا المعاني هو ابن عمران الازدي
الموصوف كوفي ابا مسعود وكان من الثقات النبلاء وقد بقي بعضا ثانيا بين
وتلذ لسفيان الثوري وكان يلقب يا قوتنا لعلي وكان الثوري شديدا
التفكير له مات سنة خمس وست وثمانين ومائة ولعيله في البخاري
سوي هذا الموضع وموضع اخر تقدم في الاستسقاء في الرواة احرى قاله
المعاني في ابن سليمان انا سفر من هذا او وهم من عكس ذلك على ما يظهر من كلام
ابن التين ومات المعاني ابن سليمان سنة اربع وثلاثين وما بين اخرج له
النسائي وحده واخرج للمعاني ابن عمران بن البخاري ابو داود والنسائي
قوله وعنده محمد بن ابي عيسى هو كوفي ذلك شهر من نصرا المروزي في
كتاب الوتر له من طريق ابن عيينة عن عبيد الله بن ابي يزيد عن كريب واخرج
من طريق علي بن عبد الله بن عيسى قال كتب الي عنده معوية فزايته او تر
بركة من كوف ذلك لا يفتخا ايا بني هو اعلو فقلنا لوجه في حذف بدل عليه
النسائي فتدبره فاق ابن عيسى في كوف ذلك فقلنا وجهه وقوله وعنه اي
اترك القول فيه والا نكار عليه فانه قد ذهب اي قل بهل شيئا الاجمعتند ووقوله
في الرواية الاخرى اصابه فقتبه ما يوجب ذلك والخطا الى قول ابن التين
ان الوتر بركة لم يقبل به الفقهاء لان كلفه قول الاكثر وفتت فيه عدة
احاديث نعم كما فضل ان يتقدمها منقح واقله ركعتان في اختلف ابا الفضل
وملهاها او فصلها وذهب الكوفيون الى شرطية وصلها وان الوتر بركة

كالاخري وثمة ذلك فتنى عن الاطالة فيه ثم اورد حديث بصيغة في النهي
المسلاة بعد العصر والنهوض منه قوله لئلا يصح لنا ليبي صلى الله عليه وسلم
في الكلام على الصلاة بعد العصر فقد فهمنا من كتابنا الصلاة فورد
في مثل معوية احاديث كثيرة لكن ليس فيها ما يصح من طريق الاسناد
ومن ذلك جزم اسحق بن راهوية وخبره وانه اعلم بكتبه عن البخاري
من هذه الترجمة بقوله فكلوا لم يقبل فضيلة ولا منقبة لكون الفضيلة لا
تفخذ من حديث الباب كما في غيرها وانه اعلم بالحق والحق وكالت
على الفضل الكبير وقد صنفا من اي صاحبها في مناقبه وكذلك ابو عمر خلاص
ثعلب وابو بكر النخاشري وورد في الجوزي في الموضوعات بعض الاحاديث
التي ذكرها ثم ساق عن اسحق بن راهوية انه قال لم يصح في فضائل معوية
شيء بهذه هي لثلاثة في عدول البخاري عن النسخ بل فقط منقبة احتما على
قول شيخه لكن بدقيق نظروا حسنته بل ما يضره وسواله وانضوت
النسائي في ذلك كمنه ورواه عنه ابن ابي عمير في مناقبه اسحق وقد ذكر في
فضيلة المعاني في الجوزي ايضا من طريق عبد الله بن ابي عمير بن عبد
بيات اي ما تقول في علي ومعوية فامرتهم قال علي بن ابي طالب كان كثيرا لا عدا
لنفسه اعداؤه له ميبا لم يعبوا فوردوا الى رجل فدعا ربه فاطوره كيا وانهم
لم يلبسوا بهذا الايام اختلفوا المعوية من الفضائل في الاصله وقد ورد في
فضائل معوية احاديث كثيرة لكن ليس فيها ما يصح من طريق الاسناد وورد
جزم اسحق بن راهوية والنسائي في غيرهما قوله مناقب فاطمة اي بنت
رسول الله صلى الله عليه وسلم ورضي الله عنها واما خديجة عليها السلام ولدت
فاطمة في الاسلام وقيل قبل البعثة وتزوجها علي رضي الله عنه بعد برقي
السنة الثمانية وولدت له وماتت سنة احدى عشرة بعد النبي صلى الله
عليه وسلم بسنة اظهر وقد ثبت في الصحيحين حديث فاطمة وقيل لم ماتت
بعده ثمانية وقيل ثلاثة وقيل شهرين وقيل ثمانية واحدها الفريغ وشؤون
سنة وقيل غير ذلك وقيل احدى مقبل خمس وقيل تسع وتجل ما شئت
ثلاثة عشر سنة وسمايان من مناقب فاطمة في ذكرها خديجة واوال الصيرة
النسوية واقوي ما يستدل به على تقدم فاطمة على غيرها من نسائها من انها
من بعد من ما ذكر من قوله صلى الله عليه وسلم انها سيدة يتولانا الذين
الامم وانما رويت بالنبي صلى الله عليه وسلم دون غيرها من بنات فاطمة
من في حياتها فكن في حقيقتهم مات هو في حياتنا فطقت في حقيقتها وكنت
اقول ذلك استنباطا لا لانه وجدته منصوصا قال ابو جعفر الطوسي في تفسير
البحران بن التفسير الكبير من طريق فاطمة بنت الحسين بن علي بن ابي طالب
فاطمة قالت جعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما وانا عند علي بن ابي طالب

الاصح

هذا الحديث من النبي صلى الله عليه وسلم وقوله في الحديث يتيمونه او اباها
 قبل الصبر لعلي لان الذي كان زعماء يدعوا اليه والذي يظهر انه لله والمواد
 با تناعه اذ عا حله الشروع في طاعة الامام وعدم الخروج عليه واطل
 اخبارا في قوله تعالى وقرن في جودك وانما امر حقيقي خرج به ازواج
 النبي صلى الله عليه وسلم ولفظ اكانت ام سلكة تقول لا بعد لني ظهر بعبرتي
 التي النبي صلى الله عليه وسلم والمعدر عن ما بيته فذلك انها كانت متاوله
 وهو طاعة والتبوير وكان ما ذكرهم اتياع لا صلاح بين انما حوا عند
 النصا من قتل عثمان رضي الله عنهم اجمعين كحديثه السابق
 حديث عائشة في قصة القلابة وقد تقدم شرحه مستوفيا في اول كتاب التيميم
 قال من التيميم لبيته هذه اللفظة محمولة يعني انهم انوا بالاعتقاد ان
 المحفوظ طوقها فاشرا البعير فوجدنا العقد تحت الحديث السابق
 قوله عن هشام عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما كان في مرضه
 جعل يدور بالحديث وهذا امودته من سلكه لكان يتبين انه موصول لكان
 عائشة في هذا الحديث جوبكتا لقالا لتعائيشة فلما كان يوم يسكن بسباني
 في الوفاة من وجه اخر وهو لا كله وباني شرحه هنا لان شك الله تعالى
 قال في لكر ما يفي لسكن اي مات لو سكت من ذلك القول قلت ان كان هو
 الصحيح والاول خطأ صريح قال ابن النين في الرواية اخرى ان ابن اذن له ان
 يتيم عند عائشة فلما صرنا مخالف هذا وجوه باحتمال ان يكون اذن له بعد
 ان صار الي يورها يعني فيعلق الاذن بالمستقبل وهو جمع حسن الحديث
 الثاني من حديثها ان الناحي كانوا يتقرون بها اياهم يوم ما بيته وفيما به
 ما ينزل على الوحي وانما في الحاف اسطرة منهن غيرها وقد تقدم الكلام عليه
 مستوفي في كتاب المسبة وقوله حديثنا صديقه ابن عبد الوهاب
 كذا لا تشرو و تقع في رواية القاسم وعبد وس عن ابي زهير المدوني سبيد
 انه بالتصديق المصواب بالتكبير وقوله في هذه الرواية قتال باام سلكة
 لا توفد في ما بيته فانها ما ينزل على الوحي وانما في الحاف اسطرة لا يكون غيرها
 وقع في المسبة فانما بالوحي باقبي وانما في ثوب امرأة الاها نيكة فقلت اتوب الي الله
 وفي هذا الحديث مشقة عظيمة لما بيته وقد استدل به على فضل عائشة
 على خديجة وليس ذلك بل انما من احد هاهنا لان لا يكون ارا دا وحاز
 خديجة في هذا وان المراء يقوله سلكنا كخاطبة وهي ام سلكة ومن ارسلها
 او من كان موجودا حينئذ من النساء وانما زعموا انها رادة المدحول
 فلا يلزم من ثبوت خصوصية النبي من الفضائل ثبوت الفضل المطلق كحديث
 افراكم اني وافروكم زيدا ونحو ذلك وما يبالي عنه الحكمة في اختصاصه
 عائشة بذلك فبذلك كان ابيها وانما لم يكن فيها رفق النبي صلى الله عليه وسلم

فراغلب احواله فتسوي سورة لا بيته مع ما كان لها من مزيد صلواته عليه وسلم
 وقيل انها كانت تتبالغ في تنظيف ابيها التي تنام فيها مع النبي صلى الله عليه وسلم
 والصلم عنهما تقال في سباني مزجي لهذا وترجمة خديجة ان كانا به نقل
 قال السكالكبير الذي ندين الله به ان فاطمة افضل ثم خديجة ثم عائشة
 والخلاف شديد ولكن الحق احق ما يتبع وقال ابن تيمية جهات الفضل بين
 خديجة وعائشة متساوية وكانه واي التوقف وقال ابن ابي عمير ان اريد
 بالفضل لثروة الثواب عند الله فذاك امرا لا يهمل عليه فان عمرا لثروة
 افضل من عمرا الجوارح وان اريد بكثرته العلم فاعيشة لا فاطمة وان اريد
 شرف الاصل ففاطمة وهي فضيلة لا يتباين فيها غيرها وان اريد
 شرف الاصل السببية فقد ثبتت ان خديجة افضل من عائشة فاطمة متنازلة
 فاطمة عن اخواتها بالتميز من زجياة النبي صلى الله عليه وسلم كما تقدم وما
 ما تنازلة به عائشة من فضلها لانهما من جنس واحد ما يقابلها وهي انها اولان
 اجاب الى اسئلة هو دعاء الله واعان صل ثبوتها بالتفصيل لا لولا توجه
 التام فلها مثلها من جابعد هاهنا بقدر وقد رذلك الا الله وقيل ان فقد
 الجماع على الفضيلة فاطمة ومن الخلاف بين عائشة وخديجة فروع ذكر
 النافذ ان ازواج النبي صلى الله عليه وسلم افضل منها هذه الامة فان طهنت
 فاطمة تكونها بضعة فانواتها مثلها وكما وقد اخرج الطحاوي واحكام السنن
 جيب عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من حق زيب ان تستل او ديت
 عند خروجها من مكة هي افضل بنا في اصيبت في وقت وقع في حديث خطبة
 عثمان حفصة زياية فومسند ابي يعلى تزوج عثمان خيرا من حفصة وتزوج
 حفصة خيرا من عثمان وكما وصفت عن قصة زيب تقدم وكما ان بقدر وان
 يقال كان ذلك قبل ان يحصل لنا طهنة التفضيل التي امتازت بها عن غيرها
 من اخواتها كما تقدم قال ابن التيميم في ان الزوج لا يلزمه التسوية في النفقة
 بل يفضل من يتابعه ان يتقم للاخرى بل يلزمه لما كل ولا يكون فيها
 دليل احتال ان يكون من خصا عليه كما قبله ان التسوية يكون واجبا عليه
 وانما كان يتبع به قوله منا قبب الايضار بعد اسم سلافي سمي النبي صلى الله
 عليه وسلم الاوس والجنز رج وخطا هم كما في حديثنا من والاد ثوب يتسبون
 الي اوس من حارثة والجنز رج بن حارثة وهو ابن ابي قيلة
 وهو اسم امهم وابوهم هو حارثة بن عمرو بن عامر الذي يجمع اليه النساء والاد
 وقوله والله ينبتوا المار والايمن بن قيلة لا يذ تقدم شرحه في اول مناقب
 عثمان ونزعم من الحديث ما ينزله ان الايمان اسم من احكام المدينة واحتج بالاية
 ولا حجة له فيها من حديثنا هدي هو ابن جعفر قوله عينا بن حارثة هو المفضول
 ليسوا اليه يسكون العجب المملو فتخ الراوي بعد السلام ونقول بطن من الاراد

نوع

صحة الحديث

منه ان حبان صبا وهو وهم وهو ثبوت قليل الحديث ليس له
انفس شي الا في البخاري وتقدم له حديث في الصلاة فياتي له اخبرني الرقاق
قوله قلت لا سوا رايك اسم الانصار يعني اخبرني تسمية الاوس والحندرج
الانصار قوله كنا دخل كذا في هذه الروايات بعضها داة مطرف وهو من
كلام علي بن ابي طالب انفس وسيا في بعد قليل قبل باب القضاة في
الحاكمية من وجه اخر عن محمد بن يحيى عن غيلان قال كنا ناتي
انفس بن مالك الحديث ولم يذكرنا قبل قوله كنا دخل على استراي بالصرة
قوله وتقبل على اي من طاب في قوله قبل قوله لنا اي محمل ما كان من ما شرم
في المفازي ونصنا الاسلام قوله كان يوم مات بعض الموحدة وتخصيف
المهلة واحده ثلثة وحكي العسقلاني ان بعضهم رواه عن الخليل
بنا حمد ومحنة بالعين المهنة وذكر الا زهري ان الذي هو هذه اللفظ
الراوي عن الخليل وحكي الفواز في الجاهلية يقال فتح اوله ايضا وذكر
عياض ان الاصبا رواه بالوجهين اي بالعين الملاحظة واللمحة وان الذي
وقع في روايتي في القبايين المهنة وجهها واحد وينال اذ ابا عبيدة ذرية
بالوجهين ايضا وهو مكان وينال حصن وقيل من ردة عند بني
قبيلة علي بن ابي طالب من المدينة كانت بدو فقة بين الاوس والحندرج
قتلها كثير منهم وكان رئيس الاوس فب حضير والدا سيد بن حضير
وكان يقال له حضير الكايب وبعث قتل وكان راس الحندرج يومئذ عمرو
ابن النعمان فقتل بها ايضا وكان اخبر بها الا للحندرج في شهر حضير فوجد
قات فيها وكان قتل الحيرة خمس سنين وقيل باربعين وقيل يا كثر الاول
ليح وذكروا ان الفتح الاصبا اي ان سبب ذلك انه كان من قاعدتهم ان الاصل
لا يتنزل با حليف فقتل رجلا من الاوس حليف الحندرج فلما انما ان يتبعوه
فا متعموا فوقت بينهم الحرب لاجل ذلك فقتل فيها من ابا برهم من كان يدين
ان يتلمذوا بان ان يدخل في الاسلام حتى لا يكون تحت حكم غيره وقد كانت
بقيتهم من هذا النوع عبد الله بن ابي بن سلول وفتنه في المشهور
من كونه في هذا الكتاب وغيره قوله سر وانتم تفتح المهلة وتخصيف الراجح
سركيو هو الشعر في قوله وهو ان الاكثر في الجيم والرا المكنونة متلا
وتخصفا ثم مهلة ولا صليل جيم من مخففا اي منظر قولهم من فخرهم حرج
لكن اذا جال في لفظ وعدا ان اربعة بنتها مهلة ثم جيم من الحرج وهو
صديق الصدر والسخيل والاسي وخرجوا بفتح الجيا المهلة وفتح الراء من
الحروج وهو من الاثني الاو لقصوب غيره الثالث واسا له قوله يوم
فتح مكة لان الغنائم المشارة اليها كانت غنايم جيمين وكان ذلك بعد الفتح
بشهرين قوله واعلى لفر بنيتا له جملة حا لية وقوله وسبيونا فقتل من

ديهم

ديهم هو من القلب والصلو وما وهم فقتل من سبيونا ومجتلان يكون من
بعضها اليه حدة وبالغ في حمل المم قطرا لسيف وسيا في شرح هذا
الحديث في عزوة خبيث قوله باب قول النبي صلى الله عليه وسلم لولا الهجرة
لكنت امرا من الانصار قاله عدا بن زيد هو طريق من حديث ثيبان في
شرح حفي عزوة حين قال الخطابي اذ صلى الله عليه وسلم بذ لك استطاعة
قلوب الانصار حيث جئنا يكونوا احدانهم في ما تمنعه من حمة الهجرة
واما ان ذلك بما لا يظلم فيه قوله فقال ابو هريرة ما ظلم ابي ما تعدي في
المثول المذكور ولا اعطاهم فوق حقهم ثم بين ذلك بقوله اروه وبضروه
قوله وكذا اخبرني بعد المراد وواسوه وواسوا اصحابنا بالهم وقوله
لسلكت وادي الانصار ارا اذ بن لك حسن موافقتهم لما شاها من
حسن الجوار والوفاء بالمهدوليين المراد انه يصيرنا بما لهم بل هو المتبوع
المطاع المفتوض الطاعة على كل موطن قوله باب اخا النبي صلى الله عليه وسلم
بين المهاجرين والانصار وسيا في تبسط القول في باب البصرة قبل
المغازي قوله عن حبيده هو ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف وهذا صوته
مرسل وقد تقدم في اهل البيت من طريق اخر في قولنا قد موا
المدينة الحار وسواله صلى الله عليه وسلم بين سعدا بن الربيع ابي ابن عمرو
ابن ابي هبيرة الانصار وكذا الحنظلي وجماعة هذا التفسير استشهد باحد وسيا في
بيان ذلك في المغازي وسيا في شرح قصة تزوج عبد الرحمن ابن عوف
في رواية من كتاب التكمال وكذا حديث انيس الذي بعده في المعنى ان كان اليك
قوله قالت الانصار قسم بيننا وبينهم افضل اي انها جيم وقد تنقل الكلام
عليه في المزارعة وفيه فضيلة ظاهرة للانصار وقوله في شرحنا في التمر
في رواية التكمال في انما هو ابراهيم بن زيد وهو من فخرهم امرا له بكسر
اليم اي الاكثر بقوله باب حبيب الانصار اي فضله ذكره هديك البرا
اي حبيب الامومس وحديث انس اية اليمان حبيب الانصار وقال ابن التيز
الحما وحب جميعهم يفضون جميعهم لان ذلك اما يكون للدين ومن يفض
بعضهم لمعنى سوع التفضله فليس واحدا في ذلك وهو تقدير حسن وقد
سبقنا الكلام على شرح الحديث في كتاب الاميان قوله باب قول النبي صلى
الله عليه وسلم للانصار انتم احب الناس الي هو على الاحمال اي محمد صلى
الله عليه وسلم احب اليه من غيركم فلا يبارض قوله في الحديث الماضي في جواب
احب الناس اليك قال لا ابو بكر الحد يقول حبيبنا من محمد صلى الله عليه
وسا انرا ويحوله فتاوى النبي صلى الله عليه وسلم فمثلا بضم اوله وسكون ثانياه
وكسوا لثلاثة قال ابن التيز كنا وقع ربا عيا والذوي ذكره اهل اللقب مثل
الرحل بفتح اليم وكسوا لثلاثة هو لان انتصب قايما ثانيا في

ابن علي عليه وسلم انه ابو صديقه راوي الحديث والاب الذي يتبعه
 في حديثه ان هيرير اذ تم عند مسلم من طريق محمد بن فضال بن غزوان
 عن ابيه باسناد والحقا روي بقا من الابيضان يقال له ابو طلحة بن
 حزم الخطيب لكن قال انه غير له طلحة زيد ان سمد المشهور وكان
 اختتم ذلك بين وجهين احدهما ان اباطة زيد بن سهل مشهور لا
 كسوان يقال في مقام رجل يقال له ابو طلحة والثاني ان سمي الفقت
 ينصرفا لم يكن عنده ما يتشبه به هو وان الله حتى احتاج الي اطفال المصاح
 وابو طلحة زيدا بن سهل كان اكثر اعدادا في المدينة ما لا في بعد ان يكون
 بتلك الحفة من التقليل ويكثر الجواب عن الاستنباط من واهم قوله
 ان فوت مبيان عتق ان يكون هو وامرته تعشبا وكان سببا في تمييز
 في شغلهم او نيا ما فا حوزا لهم ما يكفيهم او تشب المصاح في العصبية لانهم
 اشتد اليه طلبا وهذا هو المعنى لقوله في رواية اخرى وهو في بولونيا
 الليلية وفي اخر هذه الرواية ايضا لا مسجنا طويين وقع في رواية وليم
 عند مسلم فلم يكن عند الاقربى وقوت صبيانه قوله وامرته سوا حكمة
 قطع في اوقاف قوله فوري صبيانه في رواية لسلي عليهم بشي قوله في الصلاة
 كانا في رواية الكشي عن عبد فانكاف من انما وقوله طويين في رواية
 قوله في الصلاة او ثبته من فعلا كما في رواية جري من صبيانه ونسبة
 المخرا اليه في رواية والامراء بها الرضى بسنيها وقوله فعلا كما في رواية
 ضلها بالقران في البرع النعال في الفتح اسم النعال الحسن في كل الجود والكر
 وفي التذيب النعال في الفتح فصل الواحد في الخبر ما منة يقال هو كرم النعال في
 الفتح وقد يستعمل في الشعر والنعال بالاسماء اذا كان الفصل بين اثنين يعني ان
 مصدره فاعل مشارقا بل قوله فانزاله ويوثرون على انفسهم الا في هذه
 الامم في سبب نزول هذه الآية وعند غيره في سبب نزولها في قوله
 عز ابن عمر اصدى رجل راس خناق ففنا لا انا اخرى عيا له اخرج منا الي هذه
 فبعت به اليه فلم يزل يبعث واحدا الى اخره حتى رخصت الاول بعد سبعة
 فنزلت وعقلا وتكون نزلت بسبب ذلك كله في الحديث دليل على نزول
 نعال الاب في الولد الصغير وان كان موطوءا على ضمير ضيف اذا كان ذلك
 وينسب اليه نبيوة وهو قول علي با اذا عرف بالعادة من الصغير المبر
 على مثله للعامل عند الله قوله بالابن علي وسلم اقبلوا من
 محسنهم وحقا وروا من سببهم يعني الاقتصار قوله هو شتي محمد بن علي
 فعلا في شكوك المروزي الصائم كان احدا الحفاط ما منة قبل الحفاط في باربعين
 قوله حديثا وان اخوه عبد ان هو عبد العزيز بن عثمان بن حنبل
 وروا صفر من اخيه وقد اكثر البخاري من عبد ان ما ذكره في كتابه ان كان روي

هنا عنه روا سلطة قوله مرار يكرر ابو الصديق والعباس بن عبد المطلب
 وكان ذلك في مرض النبي صلى الله عليه وسلم وهم يتكلمون قوله فقال ما
 يكلمكم في وقت علي الذي خاطبهم به لك هذا هو ابو بكر والناس وظهر
 العباس قوله ما ذكرنا فجلس النبي صلى الله عليه وسلم عليه وسلك ابي الذي كان اعلم
 معه وكان ذلك في مرض النبي صلى الله عليه وسلم فجلسوا اليه فموت من مرضه
 فتفقدوا عليه فبكوا حزنا على خواتم ذلك قوله فدخل كذا افرد بعد
 ثني والامراء بعد مخاطبتهم وقد قومت رجحان انه العباس هو لكون الحديث
 من رواية ابنه وكانه انما سمع ذلك من قوله بحاشية برده من زيادة هاننا
 قوله او مسلم بالاضار استنباطه بعض الامة ان الخلافة لا تكون في الاضار
 لان من فهم خلافة يوهون ولا يوصي بهم ولا ولاية فيه اذ لا مانع من ذلك
 كرسى وهيبتي ابي بكر في حاشية قال في فتاوى منوب المشرك الكوش لان
 مستحق هذا الحيا ان الذي يكون فيه فاعا وهو يقال لفلان كرسى مشورة
 ابي حنيفة كرسية والمصيبة فقط الكاملة وسكون المشاة بعد ما بوحدة
 ما عرفت في الرجل تقبيلها عنده من يدانهم موضع سره وانما نت
 قال بن دريد هذا من كلام علي عليه وسلم لرجل الذي يبيع
 اليه وقال غيره اكثر من بمنزلة المعدة للانسان والعبيد مستودع الثياب
 والادب امرطون والثاني لمرطاهر مكانه منوب المشركها في اامة اختصامهم
 بامره ايضا هرة والباطنة والاولا ولي وكلاهما مزيج مستودع في
 يخفي في قوله وقد قصوا النبي عليهم ويترافق في لم يغير الي ما وقع لهم من
 الما ببيعة ليلة العقبة فانها يعوا اعوان يوروا النبي صلى الله عليه وسلم
 وينصروا وهو ان لم يكن فورا جلد قوله سمعت ابن القيسيل هو عبد
 الرحمن بن سليمان بن هكلمه بن حنظلة الا بخاري وحنظلة هو عسيل
 الخلافة وعبد الرحمن المذكور يلقب ابا سليمان في قوله لئلا يفسدوا له قوله
 متطعا بهي متوتها مرتديا العلاف الرداسم بل قد لوضعه على لطفين
 وهما ع حيتا العنق ويطلق على الامة معاطف قوله وعليه عصابة
 بلسر اوله وهو ما يشد به الالاس وغيره او قيل في لراس بالبا وفي
 خبر لراس بها القصاب فقط وهذا برده قوله في الحديث الذي اخرج
 مسلم عصب بطنه بصلابة قوله سما ابي لونها كلون السم وهو حار
 وقيل الحرا فكانها سمودا تكون لبيبت حاة السواد عتقها في تكون
 اسودت من الفرق او من اللطيف كالتالينة وتقع في الحمة وسمه لاسر
 السمين وقد تبين من حديث اشرف في قبله انها كانت حاشية البرد
 والبرد في اياها يكون من لون في لولون اصل وقيل المراد بالصلابة الهات
 ومنه حاشية مسج النبي صلى الله عليه وسلم على النبي بين في حديث المرس

الذي يقيه سبب ذلك وعرفنا ذلك كما في مرفوعه صلى الله عليه وسلم وصرح
 به في علامات النبوة وقد تقدم في الجعفر بن هذا الوجه وزاد وكان اخر مجلسه
 قوله في حديث ابن سيرين ان الناس سيكتفون ويثقلون ذاي بالانصار ويثقلون
 وفيه اشارة الى دخول قبايل العرب والعجم في الاسلام وفيهم من اقبلت
 الانصار وقها فرض في انصار من الكثرة بالتكامل فرض في كل طائفة من وليد
 فهم جدا بالنسبة الي غيره قليلا ويحتمل ان يكون صلى الله عليه وسلم اطلع
 على انهم يثقلون مطلقا فانهم بذلك وكان كما اخبر عن ان الموجودين الاذن من
 ذريته على ان يطالب من تحقق نسبة وفرض على ذلك ولا التفات الى الكثرة
 من يدعي انه منهم بغير برهان قوله فرض في كل طائفة من قبايل الانصار او يتفقه
 قبايلهم اشارة الى ان الخلافة تكون في الانصار فليست لغيرهم كما في ذلك
 اذ لا يفتن في التوسعة على قدر ما يتبع الجور ولا التوسعة للقبول مع ان كان
 منها ومن غيرهم قوله فليتبها وزعمه سبب ما في غير كدود وحققه قاله الناس
 قوله حتى يكونوا كالحق في الطعام في علامات النبوة من قوله ان النبي صلى الله عليه
 وآله وسلم في حلقه فليتبها اشارة الى ذلك والحل بالنسبة الى حلقه الطعام غير مستقيم
 منه والمواد بن ذلك المعتدل قوله مناقب محمد بن معاوية بن سيرين ان
 ابن ام القيس ابن عبد الاشمل وهو كعب بن لؤي كان ان سمع بن معاوية كعب
 الخنزرج واباه راد النكا عوف قوله فان ليس المسلمان يصحح عكة كعب بن
 خلف الخنا فقولنا حديث النبي صلى الله عليه وسلم حلة حرجية كعب بن معاوية
 اكيد رومه كما بينه ان في حديثه المتقدم في كتاب الكعبة فقولنا في اشارة
 وان في حديثي معاوية من النبي صلى الله عليه وسلم ما رواه في حقاوة فوسلها
 المولف في الكعبة وما رواه ابن سيرين في حقاوة في اللباس وما ياتي ما يتعلق بها من ان
 ان شاء الله تعالى قوله حديثنا فضيل بن يسار وبنو الميم وتخفيف المصحة
 هو بصري يكنى ابا المطور وكان خنزرجي موافق ولبيدته في البخاري الا ان المصنف
 قوله خنزرجي موافق لجهة المشا في موهوم زوج ابنته والخنزرجي يطلق على
 كل من كان من اقارب الملاء قوله من الانصار هو معطوف على الاشارة والذي قبله
 وهذا من شان البخاري في حديث ابن سيرين طمعت بن نافع صاحب جابر
 كما يخرج له الامورنا بغيره او استثنى واقره فقال رجل ليا جرم اقف على اسمه
 قوله كان البراء يقول ان هذا السرير الذي حمل عليه قوله انه كان بين هذين
 الحسيني ابي الاوس والخنزرجي قوله ففان بن بالفتا والفتن المحبوسين في حنين
 وهي الحقد قال الخطابي انما قال جابر بن عبد الله ان من اتقوا من قائلنا من
 الخنزرج والخنزرج كالتقريب الاوس والفضل كذا قال وهو مخطا في حنين فان البراء
 ايضا اوسى لانه ابن عازب ابن الحارث ابن الخنزرج بن عمرو بن مالك بن الاوس
 بن نفع بن سعد ابن معاوية بن الحارث بن الخنزرج والخنزرج ولعله المحدث جابر الخنزرج

ليس هو الخنزرج الذي يتبها لؤي واما من عداه فما من على وجهه نهارا في يوم مقابله
 الاوسى جابرا ما قال جابر ذلك اكلها والحق واعتراقا بالفضل لا هذه
 فكانه يجب جابرا من البراء كقوله قاله مع ابن اوسى ثم قالانا وان كنت خنزرجيا
 وكان بين الاوس والخنزرج ما كان لا يفتن في ذلك ان اقول الحق فقد كرا الحديث
 والعدو للبراء لم يفتن في خطبة فضل محمد بن معاوية وانما فهم ذلك خنزرج
 من هذا الذي يليق ان يفتن في جوهه والحق عدم نصبه ولما جزم الخطابي
 بما تقدم احتاج ومن تبعه الى الاعتقاد مما صدر من جابرا في حق البراء
 وقالوا في ذلك بالخصم ان البراء معدود في ذلك لم يفتن في ذلك على سبيل البراء في اوق
 سجد وانما فهم شيئا محتملا في الحديث عليه والعدو كبرائه فلما كان البراء
 ارا والفضل من محمد فباع له ان يفتن في واه اعلى وقتا فخر ابن عمرو
 انكره البراء فقال ان البراء لا يفتن في احد ثم رجع عن ذلك وجزم بان الخنزرج
 عرش الرحمن اخرج ذلك بن حبان من طريق جاهد عنه والمواد باهتران
 المرثى استبشاره وصوره بتقدم روجه يقال لكل من منح تقدم
 تادم طيبا هتوله ومنه استرنا لارضا بنات اذا حضرت محسنت
 ووقع ذلك في حديث ابن عمر عند الحاكم بنظرا هتوز عرشا لهن فرحان
 تلك تاوله كاتوله البراء بن عازب فقال لا هتوزا لمرثى فرحان بلقا الله سوا
 حتى تفتت اعوادها على عوا اتقيا قال ابن جرير في حديثه طامتا لانه من
 اختلط في خوخه وبيار رضى ووايتها اجنا ما كهد التزمه في حديث
 انس قال كملت حيازة محمد ابن معاوية قال المصنفون ما اخف جنات
 قتال النبي صلى الله عليه وسلم ان الملائكة كانت تحمله قال الحاكم الاحاديث
 التي تفسر بها هتوزا عرش الرحمن فخرجة والصحيح وليس لها هتوزا
 في الصحيح فان كراتي في قبلا لمراد باهتران المرثى هتوزا عرش المرثى
 ويريد به حديث ابن جبير قال من هذه الميت الذي فقت له ابا الهماس
 واستبشروه اهلها اخرجها الحاكم ومقبل هو علامة نصبها الله لموت من
 يموت من اوليائه لمسر ولا يكتة بفضل وقال الحدباء اعطوا الامور
 تسجودا في خيلهم كما يقولون قات لموت فلان البقية معه اظلمت الدنيا
 وعن ذلك وفي هذا نسخة عظيمة لسعد واما تاول البراء على اندا وابل هتوز
 المسوح الذي حمل عليه فلا يستلزم ذلك فعلا لانه يفتن في كل ميت
 الا ان البراء هتوز حلة المسوح فرحا بتقدمه على ربه فيقبه ووقع لما كهد
 كخوما وقع لابن جرير ولا فذكرها جدا الغيبة فيها ان مالكا سئل عن هذا
 الحديث فقال انما كهد ان تقوله وما يدعوه لمران يفتن بهذا ويرى فيه
 من الغرور وقال ابو الوليد بن زبير في شرح الغيبة فانما يفتن في
 البراء كما هو ان المرثى فاشرك بغيرك الله جبرته كما يقع لها لغيره منا

ذکر

ليس

كعب بن لؤي

بالذين كان بين يومه وقاتن موت جبري سنة خمس وقل بعد ما قول ما جيني رسول
 انه صلى الله عليه وسلم اي ما معنى هذا لحدوثه اليه اذا كان في بيته ما
 متذانت عليه ليس كما جده بمصنم على اطلاقه فقال كيف جازله ان يدخل
 على هورم يصير حجاب ثم تكلف في الحجاب ان الكمل ويجلسه الكفهر يا لرجال اور
 الحراد بالتحجاب منع ما يطلب منه قلت وقوله يا جيني تيا اول الحج
 مع بعد اراة الاطير قوله وارا اني الاضحك في رواية الحمدي عن اسمعيل
 الاتيم في وجهي وور كاهن جدوا بن حان من طريق المصيرة ابن مسيل من
 هورم قال كعاد قوت من المذينة اختتم لم يست هلتى ثم دخلت فرماني
 الناس بالحدق فقلت صلا ذكر في رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ثم
 ذكر ك با حسنة كرمنا يد ظل على رجل من خيرة كغير على وجهه كسى
 ملك قوله وعن قيس هو موصول بالاسناد المذكور وقوله والحق بين
 الهمة واللام والاصا والمهمله وحكى اسكان اللام وقوله اليها نية تخفيف
 وحكى تشديد هاء قوله والكلمة السطوية استشكل الجمع بين هذين
 الوصفين وسيا في شرح هذه الفقرة واذا انما الفارسي مع الكلام على قوله
 الكلمة اليما نية والكلمة السطوية ان كسارت تقا في قوله ذكر حد بنية
 ابن اليهان العبدى بالوخدة واسم اليهان عسل مملكتين وكسرا وله وكوز
 ثانيا ثم لام ابن جابر له واسم محبة قوله لا الهزم بغير اوله وقوله انما كاي
 اقبلوا انما كاي او احذروا انما كاي او اصبروا انما كاي وقوله احببوا
 انفكوا من القتال وانتم بعضهم من بعض وسيا في بنية شرح هذه الفقرة
 في كتاب الخازي قولنا لا اي القائل هو هتاهم بن عروة نقله عن ابي بصرة
 وفصله من حديثه ما يشبهه في سائر رسائله قوله ما زالت في حديثه منها
 اي من هذه الكلمة اي بسببها وقوله بنية خير وخدمته ان فضلا الخير
 بهود بركته على ما حبه في طول حياته فبنيه وقدم ذكره جبري وحينئذ
 بوجوا عن فكر حد حجة عليها السلام وفي بعضها قد ما وهو اليق فالكاي
 بظهوره اخذ ذكر حد حجة هذا لكون طالب احوالها متعلقة باحوال النبي
 صلى الله عليه وسلم قبل المبعث فوقع له في ذلك حسنا القلم من المناقب
 التي استظهرت ذكر النبي صلى الله عليه وسلم اليها فمما فرغ منها رجالي
 بنية سيوته ومقاربه وانه اصل قوله بانسب تزويج حد حجة النبي صلى الله
 وفضلها كفا في الفسخ تزويج وتفصيل قد يجي معنى تفصل وهو المراد هنا اذ به
 حد فان تدره تزويج من نفسه قوله حد حجة هي اوله من تزويجها صلى الله عليه وسلم
 وهم بنت هورم بن اسد بن عبد العزي ابن قتي بن جمع مع صلى الله عليه وسلم
 في قصي وهي بنتا نسايد اليه في النسب ولم يتزوج من ذرية قصي غير هاتين الام
 حبيبة وتزوجها سنة خمس وعشرين من مولده في قوله الكهوز وجها اباها

ابو صالح يد ذكره بن الكلبي وقيل اخوها عمرو بن خويلد ذكره ابن اسحق
 وكانت قبيلة عند ابي هالة ابن النحاس ابن زرارة النبي حليف بني عبد المطلب
 واختلف في اسم ابي هالة فقيل مالك قاله الزبير وقيل زرارة حكاة
 ابن مندة وقيل هذرجم جالس لوكي وقيل اسمه النحاس بن زم له
 ابو عميد واخذ هند روي عنه الحسن بن ابراهيم فقال حدثني خالي
 اخو فاطمة لا هذا ولهند هذا اولد اسمه هند فذكر قاله ولا ي وغيره فقال
 قول المسكوك فهو من اشترى مع ابيه وحده في الاسم ومات ابو هالة
 في الجاهلية وكانت هند حبة قبيلة عند عتيق بن مابا الكندي وكان
 النبي صلى الله عليه وسلم قبل ان يتزوج هند حبة قد سا فرمها لها مقارضا
 الي الشام فرماني منه مسيرة غلامها ما رغبها في تزويجها قال الزبير
 وكانت هند حبة ثم عي في الجاهلية الطاهرة ويات على الصبح اليك
 بعشر سنين في شهر رمضان وقيل ثمان وقيل سبع فاقامت معه
 صلى الله عليه وسلم حيا وعشرين سنة على الصبح وقال ابن عسيرة
 اربعاً وعشرين سنة واربعة اشهر وسيا في من حد حجة سنة ما روي
 الصحيح في ان موتها قبل الهجرة بثلاث سنين وذلك بعد البعث على الصواب
 بعشرين سنة وقد تقدم في اوله بياح الوحي بيان قبل بقا النبي صلى الله عليه وسلم
 في اوله وهلة ومن ثباتها في الامور بالعدل قوة يقينها وقوة عقلها وصحة
 عزمها لا جرم كانت افضل نساء في عالمها وفضلت في ذكره من مواجها
 الانبياء شي من هذا وهو اليها كاي في كتاب مكة عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم
 كان عند ابي هالة فاستأذنه ان يتزوج اليه فاذن له وبكعبه
 جارية له يقال لها نبعه فقال لها انظري ما تقول له هند حبة قالت نجدها في
 عجا ما هو الا ان سمعت به هند حبة فخرجت الى الباب فاخذت بيد فظمها
 الي صدرها وعمرها ثم قالت يا ايها النبي ما انقل هذا الشيء وكنت ارجو
 ان تكون انت النبي الذي يسيبني فان قلن هو فاعرف حق ومنزلي
 وان عوا اهل الذي يمشي لي قالت فقال لها والله لئن كنت انا هو لقتلنا صطفت
 عند يما لا حنيقه ابا وان يكن غيري فان لا له ان ي تصنعين هذا لاجله
 ما يضيحك ابا اعلم ذكرا لصنف في الباب احاديث لا تصحح فيها ما والبرهة
 الا ان ذلك يورث بطريق اللزوم من قولها بنية ما غوت على امراتة من
 قوله صلى الله عليه وسلم وكان لي منها ولد وعجم ذلك الحد يخطى لا وك
 قوله حد حجة من هورم بن سلام كما جزمه ابا السكف قوله سمعت عبدا لله بن جعفر
 هورم بن ابي طلحة وقع عند عبد الرناق عند ابن جبري عن هشام بن عروة
 عن ابيه عن عبد الله بن الزبير عن عبد الله بن جعفر وهو من المنزلة في
 متصل الاسانيد لتصريح عبدة في هذه الرواية بسماع عروة من عبدة

رواه عن ابن اسحق

رواه عن ابن اسحق

ابوها

واحدة من الهجاء انما بنىه الا مومهم وفناء ورد ابن عبد البر من وجه اخر عن
 ابن عباس عن جده بسيرة يسا الصالحين مريم ثم فاطمة ثم مريم ثم اسية قال
 وهذا حديث حسن يرفع اليه كماله قال ابن عباس ثم قال ان مريم لم يمت نبية
 لتبوتيتها في حديث الباب بخبر جنة وليست خديجة نبية بالاتفاق
 والخبير اصعب انه لا يكون من النسوة في الجنس النسوة في جميع الصفات وقد
 تقدم ما قيل في مريم في ترجمتها من احوالها ونبأ الانبياء انهم اكدت في الاثني
 عشر الحديث اللينث قال كنت عند هشام بن عروة ووقع عند الاسمعيلى
 وجها اخر عن النبي محمد بن هشام بن عروة وكذا عند ابن عوانة فعمل اللينث
 في هشام ما بعد ان كتب به اليه فمدته به او كان من ذهب اطلاق ثنا فر
 الكتاب وقد نقل ذلك الخطيب عنه في علوم الحديث قولها غرت على امرأة
 نية غبوت الغير فزواها كانت غير مستنكره فزواها من فاضل النساء
 فضلا عن من دونها وانما النية كانت تقارن بنساء النبي صلى الله عليه وسلم
 لكن كانت تقارن من خديجة اكثر وقد بينت سبب ذلك وانه لكثرة ذكر النبي
 صلى الله عليه وسلم ايها ووقع في الرواية التي منه قوله يا عين من هذا
 حيث قال لغيره من كثرة ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم اما ما وصل
 غيره المرأة من خليل حبة غيرها اكثر منها وكثرة الذكر كعلي كثره
 الحبة وقيل القرطبي مرادها بانكرها ما مدحها واثنا عليها فبنيه وقع عند
 النساء من رواية الخطيب بن شيبان عن هشام من كثرة ذكره اياها وثنا
 عليها فحلف الثنا على الذكر من عطف الكفار على الطم وهو مقتضى حال الحديث
 على امر مما قاله القرطبي وقد حكيت قبل ان تزوجني ذكر في الحديث الذي بعده
 قد راى المدة وسببها في الحديث فيه واثنا ذلك اليها لو كانت موجودة في
 زمانها لكانت غير ثنائيا منها اشد قولوا الله ان يحسرها الي اخره مما ياتي
 بمره بعد هذا وهو ايضا من جملة اسباب الفيرة كان اختصار حديثه
 هذه البكرى يشهد بحسنه عند النسائي والترمذي كغير النسخات من سننها
 عند الاسمعيلى وكذا هي عند النسائي والترمذي كغير النسخات من سننها
 من هذا الوجه وهو رواية الفضل بن يحيى عن هشام بن عروة بلفظ ما حسنت
 امره قطعا حسنت خديجة حين ينظرها النبي صلى الله عليه وسلم بيت
 من قصيدته في حقه وان كان ليدع الشاة الي حنوه ان يخففه من
 الشاة وراى بها تكبير الكلام ولذا ائت باللام في قوله في قولها ليني قوله
 فخلايلها بالخطا المهنه من خلية اي حنوية وهذا ايضا من اسباب الفيرة
 لما فيه من التبرير واستغراب ربه لها حتى كان يتعاهد صواحيبها قوله
 اي من النساء في قوله ايها كنهن لئلا لثروني في رواية الخطيب في الحديث
 ما يتصور اي يتسع لاني وفي رواية الخطيب في حديثه من التبع ليسوا بوجه

ابن جعفر قوله سمعت علي بن ابي طالب زاد سلم بنه واية اياها سامة عن هشام
 الكوفة وانفق اصحاب هشام على ذكره في فيه وصحبه من اصحابه فرواه عن
 هشام عن ابيه عن عبيد بن جعفر عن النبي صلى الله عليه وسلم اخرجه
 احمد وابن حبان والحاكم لكن لفظه بغير هذا اللفظ والفظا قرانها حديثان
 وفي الاسناد روايته عن تابعي هشام عن ابيه ومعاوية بن وهب عن
 عبد الله بن جعفر عن جده قوله خير نسائها مريم وخير نساءها خديجة
 قال القرطبي الضمير عايد على غير مريم كقولك في نسوة الخالة والشمس هدية
 يعني به الدنيا وقال لا يلبي لعنوا اول بيوت علي الامة التي كانت فيها مريم
 والثاني على هذه الامة قال ولهذا كرا الكلام بتبنيها على ان كل واحد منهما
 غير حكم الاخرى قلته ووقع عند مسلم من روايته وكيع عن هشام
 في هذا الحديث واشار وكيع الي السماء والارض فكانه اراد ان يبين ان
 المراد من الدنيا وان الضمير في حمان الي الدنيا وهذا جزم القرطبي ايضا
 وقال لا يلبي اراد انما خير من تحت السماء وفوق الارض من السماء والارض
 ان يكون تفسير قوله نساء بها لان هذا الضمير ليس في قوله نساء لانها
 قال ومثلا ان يريد ان الضمير اول جميع النساء وان كان في الارض ان ثبت
 ان ذلك صدر في حياة خديجة ويكون النكتة في ذلك ان مريمها تتفجر
 بروحها الي السماء في ذكرها اشار الي السماء وعلى تقدير ان يكون بعد موت خديجة
 فالمراد انما خير من بعد بروحها الي السماء وخير من دون جسدها بالارض
 وتكون الاشارة عند ذكر كل واحدة منهما والذم بغيرها ان قوله خير نسائها
 خير من غيرها الضمير مريم فكانه قال مريم خير نساءها اي خير نساءها
 حديثه حجة وقد جزم كثير من الشراح ان المراد ثنائيا بها لا تقدم في
 احاديث الانبياء فرفقة موسى في ذكرا سية من خديجة يهوس ربه ككل
 من الرجال كثير ويكبر من النساء الا مريم واسية فقد ائبت في هذا الحديث
 الكمال لاسية كما ائبت لمريم فانتفع من الخيرة في حديث الباب على الطلاق
 وجماما ينسوا لها وهو كما فروك البواوي الطبراني من حديث عمار بن ياسر
 رفته فقد فصلت خديجة على نساء النبي كما فصلت مريم على نساء العالمين
 وهو حديث حسن الاسناد واستدل بهذا الحديث على ان خديجة افضل
 من عاتكة قال ابن التين ويحتمل ان لا تكون عاتكة دخلت في ذلك لانها
 كانت لها عند موت خديجة ثلث سنين فعملوا كراه النساء ليوالع كذا
 قال وهو منصف فان المراد لفظا النساء اعين البواوي ومن لم يبلغ اعين من
 كانت موجودة ومن سبوا جده وقد اخرج النسائي في مسنده صحيح واخرجه
 الحاكم في حديث ابن عباس مرفوعا افضل نساء الله الحنة حنة حنة وفاطمة
 ومريم واسية وهذا انما هو صحيح لا يحتمل التاويل قال القرطبي لم يتبع في حق

بمدى واحدة قال ابن النبي المراد بكونه هو فقوا سنة كما انصروا بالنبي
 قلت عند الطبراني في الاوسط من طريق ابي بصير عن ابن ابي عمير عن ابي بصير
 اللؤلؤ وعنده في الكعبين من حديث ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
 في مسلم وعنده في الاوسط من حديث ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
 ابن ابي عمير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
 المشهور بالدرر والؤلؤ والياقوت قال السهيلي انكسرت في قولين فغضب
 ولم يتكلم من لؤلؤ ان في لفظ القصب من ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
 بجواردها الى الايمان دون غيرها وكذا افقت هذا ما كنا سبنا في ههنا لفظ
 هذا الحديث انتهى وفي القصب من ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
 وكذا كان لغيره من الاستغناء باليسير لغيره ان كانت حرمية على غيره
 بكل مكان واليصد منها ما يتجنبه طهارة قاعينها واولها بغير بيت
 فقايل بغير بيتها في قولها الاخبارا لظاير بيت زاهد على ما عند الله
 من ثواب عملها وان ذلك قال القصب فيه لم يثبت بسببه وقال السهيلي ذكر
 البيت معنى لطيف لاننا كانت رتبة بيت قبلا لاسلام البيت ثم صلوا بتدنية
 بيت في الاسلام من بعدة به فلم يزل على وجه الارض في اول يوم من يوم النسخ
 صلى الله عليه وسلم بيت اسلام الاليتها وهي فضيلة ما شأنا بركها فيها احد
 غيرها قال وهو المعلى بذكرها بانها وان كانا شرفا منها فلذا جاء في
 الحديث لفظ البيت دون ذلك القصر انتهى في ذكر البيت من غير ذلك
 اهل بيت النبي صلى الله عليه وسلم اليها لما ثبت في تفسير قوله تعالى انما يريد
 الله ليذهب عنكم الرجس اهل البيت قالته ام سلمة لا تزالت دعا النبي صلى
 الله عليه وسلم فاطمة وعليها والحسن والحسين فبالحكم بكما قلنا الملام
 هو الاهل بيتي الحديت اخوجه الترمذي وغيره ووجه اهل البيت هو
 الى حدثة بن الحسنين من فاطمة وفاطمة بنتها وهي تسمى في بيت حدثة
 وهو صفيون تزوج بنتها غيرها فلهذا جوع اهل البيت النبوي الى حدثة
 دون غيرهم لانهم لا يوجب القصب بنت المملوك والجملة بعدها
 موحدة الصياح والتمارعة برفق الصدق والشهيد في حق النصف والجملة
 بعد هذا موحدة القصب واقرب هذا الذي في قولنا القصب كالتصديق القصب
 الموحدة هو تسمية النبي صلى الله عليه واله في قوله تعالى انما يريد الله
 هاتين الصفتين في حق النازعة والقصب انما صلى الله عليه وسلم بلادعا
 الى الايمان اجابت حدثة طوعا فلهذا جوع اليه صوت لا سنا رعة
 ولا غلب في ذلك بل انما التمس كل القصب وان سبته بنت كل حنة وهوت
 عليه كل عسيري فناسب ان تكون بنتها التي يمتسها بها بالصفة
 المقابلة لغيرها القصب السادس من عن عارة هو ابن القصب قوله عن

ابي

ابن بصير في رواية مسلم عن ابن عمر عن ابن فضال هذا الاستاذ وسمعت ابا
 بصير يقول ابي بصير في رواية ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
 وهو عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
 تزوجت اليك وما قوله كانيا فاذا هي اختل فمناه وصلت السكوت لبا كما
 في ادام او طعام او شراب شدة منها لراويها وكذا عند مسلم وفي رواية
 للاسمعيني ادام او طعام او شراب وفي حديث سمعته ابي بصير عن
 الطبراني ان كان حيا قولنا قرا عليها السلام من ربهما ومن زاد الطبراني
 في رواية المفكوة فقالت هذا السلام ومنه السلام وعلى جبريل السلام
 وللنسي من حديث ابن عباس قال قال جبريل للنبي صلى الله عليه وسلم ان الله
 يتوكل على حجة السلام يعني ما خبرها فتا لئلا ان الله هو السلام وعلى جبريل
 السلام وعلى السلام ورجع انه ويرى ما تنقله ابن المسي عن وجه اخر
 وعلى من هو السلام الا الشيطان قال العلي في هذه القصة ولعل على وفور
 فقرها لانها لم تنقله عليه السلام كما وقع لبعض الصحابة حين كانوا يقولون
 في القصة السلام على الله فنها هم النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك وقال ان
 الله هو السلام فنقلوا القصيات كنه فمرفت حدثة لعصه لهما ان الله لا يرد
 السلام كما يرد على الخلق فيمن ان السلام اخر من اسما الله تعالى وهو ايضا
 دعاء بالسلامة وكما هي الاصل ان يرد به على امه فقالت كيت اقول عليه
 السلام والاسلام اسم ومنه يطلب ومنه حصل فبهتقا ومنه لا يليق
 الله الا الشا عليه ثم ما يرت بين ما يليق الله وما يليق غيره فقالت
 وعلى جبريل السلام ثم قالت وعلى السلام ويستناب منه رد السلام
 على من ارسل السلام وعلى من بلغه والذي يظهر ان جبريل كان رجا منرا
 عند جوارحه فرددت عليه على النبي صلى الله عليه وسلم هو تين مرة بالقصير
 ومرة بالتهميم اخرجت الشيطان من سمواته لا يستحق له ما بذ لك فتصل
 انما لبقها جبريل السلام من ربهما بواسطة النبي صلى الله عليه وسلم ولذا
 ونم له لا سلم ملكا نبيها بوا جهها بالسلام بل راسلها النبي صلى الله عليه وسلم
 وقد واجه منهم بالخطاب فقيل لانها نبيته وقيل لانها لم يكن معها زوج محرم
 مما طهرتها قال السهيلي استدله هذه القصة ابو بصير عن داود على ان حدثة
 افضل من عابشة لان ما يشته مسلم عليها جبريل من قبل نفسه وحدثة
 المفضي السلام من ربهما ونظم ابن المنذر في خلاف ان حدثة افضل من
 عابشة وروى عن الخلفيات ما ثبت في صحاح ابن ابي عمير ان حدثة افضل من
 وما تقدم فقلت ومن من رجا ما جاء في تصحيح حدثة ما خرج ابو بصير عن ابي بصير
 وهو من حديث ابن عباس رفته افضل بنتا اهل الجنة حدثة بنت حويلد
 وفاطمة بنت محمد قال السهيلي لكبير الذي يختاره وندين الله بها ان طاعة افضل

فكانها

فليس وجبا للصغ عن خواف غير جلا فالفيرة كما ينبغي الصغها لان من حصل
لها الفيرة لانكمناني كان عقلها فلهذا ابيد منها امور لا تصدق منها في حال عدم
الفيرة وابه اعلم قوله ذكرنا قب هذبت هذبت اجزا في ربيها من حيد
شمس وهي والدة موية قتل ابوها بسدر كما سياتي في المفازي وشهدت
هي مع زوجها ابي سفيان اخرا وحزمت على قتل حزة عم النبي صلى الله عليه وسلم
لكنه قتل عمها ثقيبة وشوك في قتلها اثباتا ثقيبة فقتله واخشى ابا حوب
كما سياتي بعد ذلك وحديث وحديثي في قتلها ابن الفيرة الكفر ومي ثم طلقها في
النساء ولا نت قبل ابي سفيان عند الفاء ابن الفيرة موهي القليلة النبي صلى
قصته جرت فتزوجها ابي سفيان فاعهبت عند موهي القليلة النبي صلى
الله عليه وسلم لا شرط على النساء عننا ليا بعة ولا يسرقن ولا تزني
وهل تزني الحرة وماتت عنده في خلافة عمر قوله وقال عبدان كذا الكهيج
بصيغة التعلق وكلام ابي يعقوب في المسخرج يقتضي ان البخاري يخرج موهي
عن عبدان وقد وصله البيهقي ايضا من طريق ابي الجوزي عن عبدان ان ابا
كسرا لم يهتد وتخفيف الموحدة مع المدعي خيمة من موهي وصوف ثم اطلقت
على البيت كيف ما كان قوله قال ايضا والذ كينسي بيده قال ابن التين في قوله
لها فيما ذكرته كانه رايه انا كنعن انا ايضا تشبه اليك من ذلك وتفتت
من جهة طرفي البصر والحجب فقد كان في المشركين من هو اشكر اذني للنبي
صلى الله عليه وسلم من هند واسهلها وكان في المشركين بعد ان اطلقت
منهوا صبا الى النبي صلى الله عليه وسلم من موهي القليلة يمكن جعل الخبر
على ظاهره وقال غيره المعنى بقوله واينما ستوزين في الجنة كلما تخلف
الايمان من فلك وترجمين من البصر المذكور حتى لا ينجي له اثر ايضا كما
فيما يتعلق بما لا ان المراد بها ان كنت في حقل كما ذكرت في البصر ثم صحت
على خلافه في الحجب بل هو ساكت عن ذلك ولا يمكن على ذلك قوله في بعض الروايات
واما ان يست الروايات بذلك قوله ان ابا سفيان رجل مسكين سياتي
مشرح في كتاب التفقات ان نكاحه تعالى هو الحديث دلالة على وفور عقل
هند وحسن تايها في كفا طينة ويختم منه ان صاحب الحاجة يسقط
له ان يقدم بين يديه بجواه اعتد ارا اذا كان في نفس ان يخرجه عن طيبه عليه
موحدة وان الممتد ويختمه ان يقدم ما يتا كسب صدقه عند من
يقدر عليه لان هند قدمت الاعتراف بذكر ما كانت عليه من البصر ليعلم
صدقها فيما دعته من الحجب وقد كانت هند في منزل امهات النساء النبي صلى
الله عليه وسلم لان ام حبيبة احد من زوجاته بنت زوجها ابي سفيان
وقوله حد يظن زيد بن عمرو بن نفيل هو ابا حوب من موهي القليلة النبي صلى
وقد تقدم نسبه في ترجمته وهو والد سعيد بن زيد احد المشركين وكان

من طلب التوحيد وعلم الاوثان وجانب المشرك للند مات قبل الطبع
فروي محمد بن حميد والظاهر من حديثه ما رواه ابن ربيعة طريف بن عدي
ابن كعب قال قال لي زيد بن عمرو اني خالفت قومي واتبعتم ملة ابراهيم
فاجمعوا عبيد وما كانوا يعبدان وكانوا يصلون الى صنم من الفضة وانما انتظر
نبيا من بني اسرائيل يبعثهم على ان يادركه وانما اومضه واحمد قه واشهد
انه بي وان ظالت بك حياة اقرب من الاسلام قال عامر بن ابي سلمة خنثي النبي
صلى الله عليه وسلم حضره قال فرد عليه السلام ونرحم طيبه وقال لغدرات
في الجنة يصيب ذيوكا وذكورا البزار والطبراني في حديث سعيد بن زيد
قال خرج زيد بن عمرو ورقة ابن نوفل بطلبنا نال من حتى اتينا الشام
فتنصر ورقة وانتقم زيد فاني الموصل فظننا هيا فموض عليه النصرانية
فانتقم وذكرا كحدث فحدثنا بن عمرو في ترجمته وفيه قال سعيد
ابن زيد فسللت انا وعمور رسول الله صلى الله عليه وسلم عن زيد فقال
عظما له ووجه فانه مات على دين ابراهيم وذكرا لزيد بن بكار بن طارق
هشام ابن عروة قال بلغنا ان زيدا كان بالثمام فبلغه فخرج النبي صلى الله عليه وسلم
فاقبل يريده فقتله عنقه من رصه ابلقا وقال ابن اسحق لما تزوجت
بلادكم فقتلوه وقيل انه مات قبل المبعث بخمس سنين عندنا قريش الكعبة
قوله باينفك بلح هو مكان فطرق التقيم بنح الموحدة والمهمله بينهما
لام ساكنة واخره مهمله ويقال هو دا ويخوله فقد مت بهما لاف
الى النبي صلى الله عليه وسلم كذا اكثر في رواية الجرحاني في مقدم ابي الجرحاني
صلى الله عليه وسلم سفره قال عياضا لسواب الاول قلت رواية
ابن اسحق في تاريخه رواية الجرحاني وكذا أخرجه الزبير بن بكار والناكبي
ويجوزها وقال ابن بطال كانت السفرة لقريش فقد موهي القليلة النبي صلى الله
عليه وسلم فابان ياكل منها فقتلها النبي صلى الله عليه وسلم لزيد ابن
عمرو فابان ياكل منها وقال لخطا طيبا لقريش الذين قد موهي القليلة النبي صلى الله
ناكل ما في حلال انصاكم انتم وما قاله سمعنا لكون اذرك من ابنه الجرحاني
بذلك فان لم اقف عليه في رواية احد وقد تبعه ابا المنير في ذلك وفيما فيه
قوله على انصاكم بالجملة وهي جوار كانت تحول الكعبة يذبحون عليها للاصنام
قال الخطابي كان النبي صلى الله عليه وسلم ياكل منها مما يذبحون عليها للاصنام
وما كرمها عدان ذلك وان كان لا يذبحون اسما عليه لان الشرح لم يذبح
بعد بل لم يذبح الشرح يمنع اكلها لم يذبح اسما عليه الا بعد المبعث فذبح
طوبى فقلت وهذا الجوار هو اولي حمار تكب ابن بطال وعلى تقدم حمار طيب
ذبح حارثة ذبح على الحمار المذكور فانا حمل على انه ذبح عليه بغير الاصنام
واما قوله تعالى وما ذبح على الاصنام قالوا ذبحها مات ح عليها للاصنام ثم قال الخطابي

من

وقيل ان نزل على النبي صلى الله عليه وسلم في حرم ذلك شيء قلت وفيه نظر لان
 كان قبل النبوة فهو من غير صفة الاصل فتدبر في حديث سعيد بن زيد
 الذي قدمته وهو عندنا محمد فكان زيد يقول حدثت بما حاذبه اهل بيته عن
 صاحب الكعبة فقال في النبي صلى الله عليه وسلم وزيد بن حارثة وطلحة بن عمار
 بن سفيان لما فدعياه فقال يا ابا حنيفة لا اكل مما ذبح على النصب قال فما روي
 النبي صلى الله عليه وسلم يا كل مما ذبح على النصب من يومه ذلك وفي حديث
 زيد بن حارثة عند ابي بصير واليزار وغيرهما قال خرجت مع النبي صلى الله
 عليه وسلم يوما من مكة وهو سرد في فذ حنا كساة هل يعضر الا يضاب
 فانضجنا ما خلقنا زيد بن عمر فذكر احد في مطلقا وفيه فقال زيد اني لا اكل
 مما ذبحوا ثم صلى الله عليه قال اذ اوردني كان النبي صلى الله عليه وسلم قبل البعث
 بجانب المشركين في عبادتهم ولكن لم يكن يعلم ما يتعلق بالنبوة وكان
 زيد قد علم ذلك من اهل الكتاب انما جنت لغيرهم فوالله السبعين في حيا
 ظ النبي صلى الله عليه وسلم كانا في ارض ربيعة هذه الفضيلة فاحسوا ان
 ليس في الحديث ان صلى الله عليه وسلم اكل منها وعلى تقدير ان يكون اكل
 فزيد انما كان يفعل ذلك لراي راه لا يتصرف بنفسها فانما هو اكلها صلى
 بقا بينه وبين ابي حنيفة في شرع ابراهيم ثم المية لا يتصرف به الا من اكله
 عليه وانما نزل في الاصل والامان الاثنية قبل الشرح لا تصف بحد
 ولا يتصرف في انما لا يبيع لها اصل في تشكيل الشرح واستمر ذلك في خلد الفزان
 ولم يتقل ان احدا بعد المنة كف عن الذبايح حتى منلت الاثنية وقلته
 ان زيد الفصل ذلك بما في اوله قول الداود كما تعلقه عن اهل الكتاب فان
 حديث الباب بين فيما قال السبعين وان ذلك ظاهرا زيد ما جنته ولا ينقل
 عن غيره لا سيما وزيد يشرح عن نفسه بان لم يتبع احد من اهل الكتاب
 وقد قال انما هي منى في المسئلة المشهورة في عصمة الانبياء قبل النبوة
 انما كما لم يتبع لانها هي انما تكون بعد تفرج الشرح والنبي صلى الله عليه
 لم يكن يتبعه قبل ان يوحى اليه بشرع من قبله على الصحيح فلهذا هذا الظاهر
 اذا موجوده فهو مستحب في حقه واسما على فان فرغنا على القول الاخر فيجب
 عن قوله في حنا كساة على جعل الانصاب ليكن الحارة التي ليست بها مناه
 ولا معبودة وانما هي من الات الحارة التي يذبح عليها لان النصب على اصل خبر
 ليس فيها ما يكون عنده من حلة الامانة فيكون له والى حقه ومنها
 ما لا يجب بل يكون من الات الذبح فيذبح الفايح عليه بالضر او كان استماع
 زيد منه حنا كساة وقوله وان زيد بن عمر وهو موصول بالامانة والحدود
 قوله قال موسى هو من عصبة والحبر وهو موصول بالامانة والحدود وقوله
 الاسمعي في فظان ما ادرك هذه الفضة الثانية من رواية الفضيل بن

موسى ام لا ثم ساقنا مطولا في من طريق عبد العزيز بن ابي كفتار عن موسى بن جعفر
 وكذا ورد هذا الخبر من كبار رواة كافي بالاسناد في قوله لا اعلم الا احد
 من عن ابن عمر قد ساقوا الخبر في الحدوث اوله في النجاشي من طريق عمر
 المغيرة بن ابي مختار عن موسى بن جعفر في ساق الاسمعي في هذا الثاني من
 رواية عبد العزيز بن محمد بن ابي الشكر ايضا وكان يشك في من موسى بن
 عتبة قوله ايضا لعن الدجاني وبن التوحيد قوله ويتبعه بتشديد
 المشاة بعد ما موحدة ولا تشبهني بسكون الكوحدة بعد ما مشاة
 مفتوحة ثم يهتدي اي يطلبه قوله فلتني علما من اليهود لم اقف على وجهه في حديث
 زيد بن حارثة المذكور ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يزال من عمر يوالي
 ابي تويمك فند شتموا لكبا ويغضوك وهو يفتح الشيطان المني وكسر النون
 بعد هاء قال طعننا ابتغى كبريت فندمت على الاحبار فوجدتم بيديون
 الله ويبيسون عند به قولوا انما استطيع اي وانما لان في قدرة على عدم ذلك
 كذا الاثر في تخفيف النون في رواة في رواية بتشديد النون بمعنى
 الاستبصار والحوار في نصب الله ارادة ابيصار الغياب كما ان الكواكب في
 اهل الجاهلية من رحمتهم قوله فلتقوا الحماة من الضاركي لم اقف على احد ايضا
 ووقع في حديث زيد بن حارثة فقال لا ينبغي من اجبار الشمام انك للفتار
 عن زيد بن اهلها حد اهداه به الا شيطانا كبريتة قال فندمت على
 نقالان الذي تطلبه قد ظهر بلا ذكره جميع من رايتهم في ضلالهم في رواية
 الطبراني من هذا الوجه وقد يخرج في ارضك في ارضهم في ضلالهم في رواية
 ابن جبر قال زيد فليكن حسد بشي بعد قلت وهذا مع ما تقدمه في علي ان
 زيد ارجع الى الشمام فمضى النبي صلى الله عليه وسلم فمضى به فخرج فمات
 قوله فلما برزني خارج ارضهم قوله قتال الله في الشهادة اني على دين ابيهم
 كسر الحزة الاول في وثقة الثانية وفي حديث سعيد بن زيد فانطلق زيد
 وهو يقول لبيك جفا حقا نفسا ورفقا ثم جبر في حديثه قوله وقال الليث
 كتبنا اليه شمام بن عمرو فوهنا الانقلاب في زياده موصول الى حد يغيره
 من رواية ابي بكر بن ابي داود عن عيسى بن حماد وهو المصروف برغبة عن
 الليث واخرج ابن اسحق عن هشام بن عمرو هذا الحديث في كتابه
 واخرج الفاكهي من طريق عبد الرحمن بن ابي الزناد في التيسار وابلوهم
 في المسخر من طريق ابي حنيفة كلام عن هشام بن عمرو وقوله ما كل من
 اهدى على دين ابيهم في رواية في رواية وكان يقول انما
 ابراهيم بن ابي جعفر في رواية ابن ابي الزناد وكان قد ذكر عبادته
 الاذنان في ذلك ما يذبح على النصب وفي رواية ابن اسحق وكان يقول
 اللهم لا اهل حب الوجوه اليك بعد تكبيره ولكني اعلمه ثم يهدى على راحته

وكاتب عن الموردة وهو جاز والمعاد باجباها انماها وقد فسره في الحديث
 ووقع في رواية ابن الزناد وكان اصلها هبة فتدري الموردة ارتقت
 والموردة مفعولة من واء والشئ اذا اثقل واطلق عليها اسم الموردة اعتبارا بما
 اريد بها وان لم يقع وكان اهل الكعبة يد فنون الثياب وهذه الحياة وقال
 كان اصله من الثبوة عليهم لما وقع بعض العرب حيث سبها من شاة خرفا متفرقا
 فاراد ايها ان يتدل بها من غير ما فاختار التي سبها فخلعها بها
 لمقتل كل بنت تولد له فهو بيع على ذلك وقد شرب حتى ذلك بطول كل من في اول
 والثمن من كان يبيع ذلك منهم من الا ملاقات كالا لاسه قال لا تتكلموا الا بطير من
 انلاق عن نزل فكر واياهم قصة زيد صده تدل على هذا المعنى الثاني فيقول
 ان يكون كل واحد من الامويين كان سببا قوله انفسك وبناتها كالا في ذر ولغيره
 انفسها مودتها زاد ابواسامة في روايته وسبيل النبي صلى الله عليه وسلم من
 زيد فقال يبعث يوم القيا مائة واحدة بيني وبين عيسى بن مريم وروي
 السجوي في الصحاح من حديث جابر بن عبد الله القصة ونساق له ابن جابر
 اشعرا قال في حياثة الاوثان لا تطيل بنكها قوله بنان الكعبة
 اير على يد قريش في حياة النبي صلى الله عليه وسلم قبل هجرتهم فقد تقدم ما
 يتعلق بنينا اير على السلام قبل بنا في شير وما يتعلق بنينا عليه بن
 النبي في الاسلام وروي النفاكي من طريق ابن جريج عن زبارة بن عبيد بن
 عمير قال كانت الكعبة فوق اقامة قاروت قريش فيها وتسمى بها وسائر
 بيان ذلك في الباب الذي يليه وكذا يعقوب بن اسحاق بن عمار في صحيحه عن
 الزهري بن ابي امره بن ابي القاسم بن ابي رافع بن ابي رافع بن ابي رافع بن ابي رافع
 فذكر قصة بنات قريش ما وسيا في الحديث في التا لاسه في الباب الذي يليه تحت
 لهذه القصة وذكر ابن اسحق وغيره ان قريش لما اغت الكعبة كان عمرا بن ابي
 الله عليه وسلم يومئذ حيا وعشرون سنة ورويها بهق بن راهوية
 من طريقها لير من عروة عن علي في قصة بن ابراهيم البيت قال فر عليه الامر
 فانهم فبنته التي اتمه فر عليه الامر فانهم فبنته كبر هو فر عليه الامر
 فانهم فبنته قريش رسول الله صلى الله عليه وسلم في مكب شاب فلا
 اراد وان يجمعوا الكبر لا سودا خفقوا فيه فقالوا عظم بيننا لول من يخرج
 من هذه السكة فكان النبي صلى الله عليه وسلم اول من خرج منها فخرج بينهم
 محملوه في ثوب ثم جرفه من كل قبيلة رجل واحد كرا وراو والطبا لسي هذه القصة
 انهم قالوا احكموا من بله خل من باب نبي في حيا فكان النبي صلى الله عليه وسلم
 اول من دخل منه واخبروه فامر بنوب فومع الكبر في وسطه وامر كل من
 ان ياحكوا واطا بنة من ثوب فرمعه في اخبره فومع منه بيده وذكر الثاني
 ان الذي سبها عليهم ان حكوا اول من دخلها بنة ابن المغيرة الخزرجي اخو

الوليد وقد تقدم في اولى اليمن حديث ابي الطفيل قصة بنات قريش الكعبة
 بطول فاضى من اعادته هناك وعند موسى بن عفتة ان الذي سبها عليهم
 ذلك هو الوليد بن المغيرة المخزومي وانه قال لهم لا تخفوا فيها ما لا احدث
 غضبا ولا قطعت فيه رحم ولا اتمت فيه حرمه وعند ابن اسحق ان الذي
 سبها عليهم ان لا يبنوها الا من مال الطيب هو ابو وهيب بن عمرو بن عامر
 ابن عمران ابن مخزوم قوله في حديث جابر بن ابي بصير القصة هو من قريش
 الصحابة ولفها جابرا سمعه من ابي اسحق بن عبد المطلب وقد تقدم
 بيان ذلك واضح في كتاب الحج وقوله فعلمت من الحياثة فحنا في الارض
 في حد ف تقدمه ففعل ذلك فخر الى الارض في حديث ابي الطفيل المذكور
 ايضا فبينما رسول الله صلى الله عليه وسلم في مكة في مكة فمهم اذا انكشفت
 عورته فمؤذي بايهم غطوه فمؤذي فمؤذي فمؤذي فمؤذي فمؤذي فمؤذي فمؤذي
 قبله ولا بعد وقوله على عيناها الى السماء ارتفعت وذكر ابن اسحق في الصحيح
 وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما ذكره في حديث عمارة بن ابي
 بصير في صحفه انه قال رايتني في عطفان من قريش ينقل حيازة لبعض ما يلعب
 به الصبي من كلبنا قد قهرنا واخذنا زاره ففعله على ريشته على عليه الحيازة
 انه لكي لا كرمنا اراه ثم قال شكك عليك اذ ارك قال فشدت على فم جعلت اجم
 وازارني على من بين اصحابي قال السهيلي ثم ادريت هذه القصة في
 بنيان الكعبة فان حج ان تلك كان في صحفه من قصة اخري مرة في الصحف
 ومرة في جبال الاكتفا كقالت وقد يطبق على الكبير عمارة اذا فعل فعل
 الفلان فلا بسفيل اعاد القصة اعنادا على التصريح بالاولية في حديث
 ابي الطفيل قوله قال لم يلز علي عهد النبي صلى الله عليه وسلم جولا بيتنا يط
 هذا من سبيل وقيل منقطع لان عمرو بن دينار وعبيد الله بن ابي رافع
 سرا حيا عن ابن ابي عمير واما قوله حتى كان عمرو منقطع فانها لم يكن عمرو
 ايضا وقوله قال عبيد الله حده قصيره هو بفتح الجيم والجذر والحذر
 بمعنى وقوله فبناه ابن الزبير هذا القيد وهو الموصول من هذا البيت
 وقد اخرج ابن اسحق بن عمار بن ابي رافع عن عبيد الله بن ابي رافع بن ابي رافع
 وقال فبني كان من جعل الحياطة على البيت عمر قال عبيد الله وكان حده
 قصيرا حتى كان زمن ابن الزبير فزاد فيه وفكر النفاكي ان المسجد كان
 محاطا بها بالهدور على عهد النبي صلى الله عليه وسلم وابي بكر وعمر ففناق على
 الناس فوبسعه عمر فاشترى دورا فهد بها واعطى من ايمان يبيع عن
 داره فزادها ط عليه حيدر اقصير دون القامة ورضع المصاحح على
 الحد اذ قال كان عثمان فزاد في بعضه من جهات اخرى وبنك وطيل
 ابن الزبير ثم ابو جعفر المنصور ثم وليه المهدي قال وفيها لان ابن الزبير

سقفه او سقف بضمه ثم رفع عبد الملك بن مروان حذر انه وسقفه بالساج
وقيل اسبل الف يضمن ذلك ولله الوليد وهو اشتهر وكان ذلك سنة ثمان وثمانين
قوله ايام الجاهلية اي ما بين المولد النبوي والمبعث هذا هو المراد
به هنا ويطلق غالبا على ما قبل البعثة وسماه بظنون طرا الجاهلية
الاولى وسماه اكثر احاديث الباب واما جزم النو وكثيره عدة مواضع من شرح مسلم
ان هذا هو المراد حيث اتي فيه نظرا فان هذا اللفظ وهو الجاهلية يطلق
على ما مضى والمراد ما قبل اسلامه وضابطا اخره ما لما فتح مكة ومنه قول
مسلم في مقدمته صحبه ان ابا عثمان و ابا رافع ادركا الجاهلية وقولا ابو رجا
المطارد ي رات في الجاهلية قربة زنت وقول ابن عباس سمعت ابي
يعقوب في الجاهلية استقنا كما ساء وما تلاوا في عبا حرافا ولد بعد البعثة
واما قوله غير ندرت في الجاهلية فحتمل وقد شبه على ذلك شيخنا العراقي
في الكلام على المحرمين من علوم الحديث وذكر فيه احاديث الحديث
الاول حديث عائشة قوله كان كما شورا تقدم شرحه في كتاب الصيام
وذكرت هناك احتمال انهم اخذوا ذلك عن هذا الكتاب ثم وجدت بعضهم
الاحياء انهم كانوا اصحابهم قاطم رفع عنهم فصاروه اشكال المطا في
حديث ابن عباس قوله كان يبرون اي يهتدون وانما اشهر الجاهلية
فيها اهل الجحيم وان غير هاتين كما شتهر للعبارة وقد تقدم بيان ذلك في كتاب
البحر انما تصح قوله كان عبره هو ابن دينار وفي رواية الاسم على من طريق
عبد الرحمن بن شريك عن سفيان بن عمار عن ديار قوله عن جده هو جازن
يفتح الممثلة وسكون الزايم وهو ابن ابي وهب الذي قد مرنا الذي اشكر على
قوله بان يكون النقطة في بنا الكلمة من مال طيب قوله جاسيل في
الجاهلية فطبق ما بين الجليلين اللذين في جاني الكلمة قوله قال سفيان
ويقول انما هذا الحديث له شأن ابرقصة وذكر موسى بن عبيدة ان النسيب
كان ياتي من فوق الروم الذي باهلي مكة فيجربه فتقوض انا يدخل الى
الكعبة فارادوا تشديد بنائها فكان اول من طهرها وهدم منها شيئا
الوليد بن المغيرة وذكر القصة في بن بيان الكلمة من المعنى النبوي
واخرج المشافعي في الام بسند له عن عبد الله بن ابراهيم ان هبا قال لعمرو
بعلمنا الكلمة اشده واوثقه فانما اخذ في الكتاب ان السميول ستعمل
في اخرا زمان انتهى فكان المشان المسكوا اليه انهم استشعروا من ذلك
السميول الذي لم يهدوا مثله انه سيد السميول المسكوا واياها الحد يثا اراه
قوله وخيل ابو بكر الصديق قوله على امرأة من اجس عجملة وزن احمد وبقيلة
من بجيله واعز به ابن النبي فقال المراد امرأة من اجس وهو قريش
قوله يقال لها زينب بنت المهاجر ويكهد يثا بها بن سعد في الطبقات من

طريق عبد الله بن جابر الاحمسي عن عمته زينب بنت المهاجر قالت خرجت
حاجة فذكر الحديث مدرك ابو موسى المدني في ذيل الصحاح ان ابن مسعدة
ذكر في تاريخ النبالة ان زينب بنت جابر ادركت النبي صلى الله عليه وسلم
وروت عن ابي بكر وروى عنها عبد الله بن جابر وهم تحت ظلا وقيل هي
بنت المهاجر ابن جابر وذكر المراد قطني في الصلابة ان في رواية شريك وغيره
عن اسمعيل بن خالد في حديثك الباب انها زينب بنت صوف قال وذكر
ان عبيدة عن اسمعيل انها حدة ابراهيم ابن المهاجر واجمع بين
هذه الاقوال يمكن بان من قال بنت المهاجر نسبا اليها او بنت جابر
نسبا الي جدها الا في او بنت صوف نسبا الي جدها على ما علم قوله صحت
رغم الميم وسكون المهمله اي ساكفة تقول امتت وصمدت بمعنى قوله فان
هذا الاصل بيني وبينك الكلام ووقع عند الاسمعيلى بن ووجه اخره ان ابي بكر
الصديق ان المرأة قالت له بيننا وبين قريش في الجاهلية شرف طفت
ان الله عما فانا من ذلك ان لا اكمل احد احترج فقال ان الاسلام يهدم ذلك
فتكلمني وللغالك من طريق زينب بن وهب عن ابي بكر عنده وقتا استد له يقول
اي ظهر هذا بان من حلف ان لا يتكلم استخفله ان يتكلم ولا كفارة عليه لان
ابا بكر لما من صابا للكفارة وقياسه ان من نذر ان لا يتكلم لم يتكلم نذره
لان ابا بكر اطلق ذلك لا يجلب بانه من فعل الجاهلية وان الاسلام يهدم ذلك
ولا يقول ابو بكر مثل هذا الا من توقيت فيكون في كل المرفوع ويؤيد ذلك حديث
ابن عباس في قصة ابي اسرايل الذي نذر ان لا يتكلم ولا يتكلم ولا
يتكلم فامروا النبي صلى الله عليه وسلم ان يركب ويستظل ويتكلم وحديث
علي رفته لا يتم بعدا حثهم ولا موم يوم الي اللبيل حرضه ابو داود قال الخطابي
في شرحه كان من تسلك اهل الجاهلية الصمت فكان احد من يتكلم اليوم
والليلة ويصمت فينوا من ذلك وامروا بالانطلاق بالخير وقد تقدمت الاشارة
الي حديث ابن عباس في كتاب الجواب في الكلام عليه في كتاب الايمان والندور
ان شاة الله تعالى وقال من قد انما في معنى ليس من شرفية الا سلام الصمت
عن الكلام وظاهره الا اخبار تحرمه واحق حديثك اري بكر وعبد شريك في المذكور
قال فان نذر ذلك لم يلزمه الوفا به وبهذا انما الاشارة في كتابها نواهي لا يعلم
في مخالفات حتى وكلام التلافية يقتضي ان مسئلة التلافية ليس من شرفية
فان المراد في ذكر في كتاب التلافية في تفسيره في شرفية التلافية
قال من نذر ان لا يتكلم الا لا يبين محتمل ان يقال يلزمه لان ما يتكلم به محتمل ان
يقال له لا في من التلافية والتشديد في وليس في ذلك من شرفية كما لو نذر
الوقوف في الشمس قال ابو نعيم في فعل هذا يكون نذر الصمت في تلك التلافية
لا في شرفية نذره في التلافية مسورة عريم عند قوله ان نذرت للرجل صوما

وفي التمهيد لابي سعد الخنوزي من قال شرع من قبلنا شرع لنا لم يكبره الا انه
لا يستحق قتاله بن يوسف قال وفيه نظر كان الماوردي قال روي عن ابي عمر
سرفوطا حرمت الصائم تسبيح قال فان صح له على تشيؤ وعية العهت والافضل
ابن عباس اقلد رجائه الكراهة قال وحيث قلنا ان شرع من قبلنا
شرع لنا فذاك اذا لم يبد في خلقه عنا ما يجالسه انتهى وهو كما قال وقد
ورد العمري والحديث المذكور لا يثبت وقد اوردوه صاحب مسند الفردوس
من حديث ابن عمر وفي اسناده الربيع بن بدير وهو ساقط ولو ثبت لما
اقاد المقصود لان لفظه صحت الصائم تسبيح ونومه عبادة وود عاده
مستجاب فالحديث مساق فان افعال الصائم كلها محبوبة لهذا الصائم
مضمومة مطلوب وقد قال الروياني في المحرق في احوال الصيام فصرح
جرت عادة الناس بتلا لفظ في رمضان وليس له اصل في شرعنا بل
في شيوخ من قبلنا فيخرج جواز ذلك على اختلاف في المسألة انتهى وليتجهز
من نعمت يخرج مسألة التذكار في نفسه من المناجحين واما الاحاديث
الواردة في الصمت وفضله كحديث من صمت بحيا اخرجه الترمذي من
حديث عبد الله بن عمرو بن العاص وحديث ان الصائم اذا صمت اخرج
اسناده بالدينيا بسند من سائر رجاله لثقات التي فيها ارض ما جرد
به الشيخ ابو اسحق من الكراهة لاختلاف المتأخرين في ذلك فالصمت الموعود
فيه تنوع الكلام الباطل وكذا المباح ان جري شي من ذلك والصمت المنوع
تحل الكلام في كل حين ليس عليه ولا المباح المستوفى بها الطرفين والاطم
قوله انك تلهو بالكلام فقد له كسول اير لكثيرا لسؤال وهذه الهيفة و
يستويك فيها المذكور ما لو ثبت قوله ما بقاوه على هذا الا ان الصالح ايردين
الاسلام وما اشغل طيبه من العمل او غنما على الكفة ونصرا لمطلوم ووضع
كل شئ في محله قوله ما استقامت بك في رواية الكشميني لكم قوله ان يمتل ان
التاجر على دين ملوكهم فزهد عن الامة مال وامال اتخذ صفة الخائس
حديث عائشة وقصة المرأة السوداء لم ارفق على سبها وذكروا يربطه
في طريقه انما كانت علة وانه لما وقع لها ذلك لها جودت الى المصيبة قوله
كان لها حفتش بكينرا المعلقة وسكون الفاجد لها بجهة هو البيت الضيق
الصغير وقال ابو عبيدة الحفتر هو الدرج في الاصل ثم سمي به البيت
الصغير لشبهه بنو الضيق قوله ما زلت اير قابلت وقد تقدم شرح هذه
التمية في ابواب المسند حديث كتاب الصلاة ووجهه وهو لما لفتنا من جهة
ما كان عليه اهل الجاهلية من الجاهل في الفعل والقول المسامحة من حديث
ابن عمر في النهي عن الخلف بالابا وسببا في تلويحه في كتاب الامان والسند
المستطاب بقوله اننا سمعنا من ابي عبد الله في كتابه في قوله ولا تقوم لها

ايما بخنازة قوله كما قال اهل الجاهلية ينومون لها كما هذه ان عابثة لم يلبها
امر الشكادع بالقيام لها فوات ان ذلك من الامور التي كانت في الجاهلية
وقد جاب الاسلام بخالفتهم وقد قدمت في كتاب الجنائز بيان الاختلاف
في المسئلة وهل ينسخ هذا الحكم او لا وعلى القول بان ينسخ هل تنسخ الوجوب
وبغيره اسباب ام لا او مطلق الجواز واختار بعض النكاح فعبة الا خير واكثر
النكاح فعبة على الكراهة وادعى على النكاح في الاتفاق وخالفه النوف في ان
يستحب واختاره النووي وهذا من جملة الاحكام التي استدركتها
عابثة على الصحابة لكن كان جازم فيها اخرج قوله كنت في اهلك ما انت
مرتين اي تقولون ذلك مرتين وما موضوعه وبمضو الصلة عند وف
والنقد يرت كنت في اهلك الذي كنت فيه التي اير الذي انت فيه الان
كنت في الحياة مثله لانهم كانوا لا يرون بالبعث بل كانوا يعتقدون ان
الروح اذا خرجت تحير طيرا فان كان من اهل الجنة كان روحه من
صالح الطير والافعال العلى ومثلا ان يكون قولهم هذا دعا للميت ومثلا
ان يكون ما نأفبه ونفخر مرتين من تمام الكلام اي انك لوني في اهلك مرتين
بلا مرة الواحدة التي كنت فيهم انقضت وليتنبها بدة اليهم سقا في
وعمل ان يكون ما استنفا مية اير كنت في اهلك تسوية فاي علمي ان ان
يقولون ذلك حزنا ونا سفا عليه الثاني من حديث عمر في قولها مشوق
شير وقد تقدم في كتاب الحج مستوفى قوله مشرق الشمس
قال ابن النين منبطينة اوله وضم الراء والمعروف بجز اوله وكسرها الظاهر
قوله حدتكم بحسب الامل بك بها بجعل يكون ابا الدية للكفيرة والنون وهو
كوفي مشوق مائة في ايضا وكسوي هذا الموضع قطه ملاي متنا بعة لتا جمع
بيتها وهما قولان لاهل اللغة تقول ادعتت الكاس اذا ملاتها وادعتت
له اذا تالعت له النبي وضم اصله هو الضبط والمعنى انه ملا اليد
بالكاس حتى لم يبق فيها من شعير لغيره ما قوله قال ابن عباس انما هو عارية
وهو من قول ابي سنان المذكور قوله صمت اير هو العباس من علي عليه
قوله في الجاهلية اير وقع سها في الجاهلية لئلا تك منه والحوا بها حلية
تسمية لا المطلقة لان ابن عباس لم يرك ما قبل البعثة بل لم يولد الا بعد
البعث فهو عندهم من بنين فكانه ارا دا سمع العباس يقول ذلك قبل ان
يبسبم قوله اسقنا كما سادها قاف في رواية الاسمعيلى من وجه اخر عن
حصين عن عكرمة عن ابن عباس سمعت ابي يقول لفلان ما ادعونا
اي مالاتنا وتابع لنا وهو يعني ما ساقه البخاري الحد يشا لعا نشهر
قوله سقنا وهو لثوري قوله من عبد الملك هو من عمير ولا تحد عن علي عن
ابن مهدي عن الثوري ثنا عبد الملك بن عمير انه سئل من هذا الوجه عن عبد

الملك حدثنا ابوسطة وله من طريق اسحاق بن عمار عن عبد الملك عن ابوسطة بن عبد الرحمن
 سمعت اباه روى قوله صدق كلمة قالها النسا عن عثمان بن جريد بالكوفة
 البيت الذي ذكره سطره وحقه ان يريد القصيدة كلها ويريد الاول روى
 من طريق شعبة وزائدة فورا عن عبد الملك بلفظ ان اصدق
 بيت قاله النسا عن لبيد في رواية شعبة ان وقع عنده في رواية
 عن لبيد عن عبد الملك بلفظ ان شعركم تكلمت بها العرب فلو ان
 شعركم تكلم لرفع هذا اللفظ الا لشكا اني ابداه اليه في علم لفظه وقا
 اصدق بلفظ اصدق فاذا لا يلزم من لفظ اشعروا ان يكون اهدق نعم السوار
 باق في كعبه يوصف كل شئ بالبطلان بما اندراج الطاطات والعبادات
 في ذلك وهو حق لا محالة وكذا قوله صلى الله عليه وسلم في قوله وما جاءه بالليل
 انت الحق وقولك الحق والحكمة والتارحوا الي اخره واكبر من ذلك بان
 المراد بقول النسا هو ما عد السبا طراي ما عداه وعباداته الذاتية
 والفضيلة من رحمة وهذا بعينه ذلك ذكر الحكمة والتارحوا والمراد
 في البيت بالبطلان الفناء والنسا وفك شئ سوي الله جاز عليه الفناء ذاته
 حتى الحكمة والتارحوا ثانيا ببيان بانها الله تعالى لها وحلق السوار لاهلها والحق
 هل الحقيقة من لا يجوز عليها الزوال لذاته ولعل هذا هو السر في انيات الالفاظ
 في قوله انت الحق وقولك الحق وصدق الحق وفي صدقها عند ذكر غيرها والحق علم
 وفي ايراد البخاري لهذا الحديث في هذا الباب تلخيص بما وقع لثمان بن جريد
 بسبب هذا البيت مع ناظره لبيد بن ربيعة قبل اسلامه والنبى صلى الله عليه وسلم
 يوم مكة وقرب من في حياكة الاذية للمسلمين فذكر ان اسحق بن صالح اجابهم
 ابن عبد الرحمن بن عوف عن حديثه عن عثمان بن مظعون انما رجع من
 العمرة الاولى الى الكعبة دخل مكة في جوارح المولى بن الحفيرة فلما راى المشركين
 يوذون المسلمين وهو امن ردهم الى جواره يبينها هو في مجلسه فترى
 وقد فعل عليهم لبيد بن ربيعة ففعل لبيد من شعره فقال لبيد
 الكوكب شئ باخلا الله باطل فقال عثمان بن مظعون صدقت فقال لبيد وكل
 نعيمها محالة زائل فقال عثمان كنت نعيم الجنة لا يزول فقال لبيد من كان
 يودى جليستك يا نعمتو قرين فقام رجل منهم فلطم عثمان فاحصرت عينه
 فلاسه الوليد عمار وجواره فقال كنت في ذمة شعبة فقال عثمان ان عيني
 الاخرى الي يا اصحاب اخذتها لفقيرة فقال له الوليد فعد الى جوارحك فقال لبيد
 ارضى بجوارحه تعالى قلته وقد اسلم لبيد بعد ذلك وهو ابن ربيعة اخ عمار
 ابن مالك ابن جهم بن كلاب ابن ربيعة ابن عمار العامري ثم الكلابي ثم الجهمي
 يكنى ابا عتيق وولده في الصحابة الجهمي واين ابي حنيفة وغيرهما وقال لبيد لما
 سأل عما قاله من الشعر في الاسلام قد ابلجني الله بالشعر سورة البقرة ثم

سكن الكوفة ومات بها في خلافة عثمان وعاش ما بين خمسين سنة وقيل اكثر
 وهو القاصيد واشهد سبب من الحياة وطولها هو سوال هذا الناس
 كيف لبيد وهو من بطون علي بن ابي طالب لم يقبل كعرا منذ اسلم الا ان يريد
 انقطع المطولة لا البيت والبيتين وانه اعلم قوله كما دامت ابي الصلت
 ان اسم ابي الصلت ربيعة ابن عوف بن علقمة ابن غيرة بكسر الميم
 وفتح التثنية بن عوف ابن قتيبة الثقفي وقيل في نسبة غير ذلك ابو عثمان
 كان ممن يظن بالدين ونظر في الكتب ويقال انه دخل في الفرائض فكثر في
 شعره من فخر التوحيد والبعث ويوم القيامة وزعم ان اللباد كان
 يهوديا وروى الطبراني من حديث يعقوب بن ابي سفيان عن ابيه انه سافر
 مع امه فلما كبر قصة وانه سأل عن عتبة بن ربيعة وعن من روي عنه
 فاعلم انه متصف بذلك فقال ازري به ذلك فصف لابي سفيان فاحسبه
 امية انه يظن بالكتبان نبيا يعطى من العرب اهل زمانه قال فرجوت
 ان الكون قائم نظرت فاذا هو من بني عبد مناف فنظرت فيهم فلم ادر مثل
 عتبة فلما قلت اني ربيس وله جاوز الاربعين حرفت ان لم يبق هو
 قال ابو سفيان فما صنعت الا انا حتى ظهر محمد صلى الله عليه وسلم فقلت
 لامية قال نعم انه لم يولد افلا تتبعه قال لا استحي من نسيات ثقيف
 اني كنتا فوالله اني انا هو ثم اميننا بما افلام من بني عبد مناف وذكر
 ابو النجاشي ان ابا عبد الله قال عند موته انا اعلم ان الحسينية حق ولكن الشكر
 ما اخلي في محضه وروى لبيد بن ربيعة عن عتبة بن عبد الله بن عمار ان القاصد
 بيت ابي الصلت اخذت ابنة ابي النجاشي صلى الله عليه وسلم فاشهدت
 من شعره امية فقال ان شعره وكفى قلبه وروى يعقوب بن عوف
 عن ابن المشرك عن ابيه قال روفت النبي صلى الله عليه وسلم فقلت اهل
 مكة من شعروا بغيره فقلت نعم فاشهدت ما بين بيت فالك بعد كان
 يسل في شعره وروى ابن مردويه باسما وقوي عن عبد الله بن عمرو
 ابن الناقض قال في قوله تعالى واتك عليهم نبي الذي اتيناها ابا نسا ما نسا
 نها قال نزلت في امية ابن الصلت وروى عن وجه اخر انه نزلت في
 بلعام الاموي وهو المشهور وعامة امية حتى ادرك وقعة بدر وروى
 من قتيبة بن سعيد ان لبيد بن ربيعة كان يمشي في مكة فاباه الصبرة ومات
 امية بعد ذلك سنة تسع وفتح ما مات سنة اربعين ذكر مسبط ابن
 الموزني واصحفي ذلك على ما نقله عن ابن هشام ان قدم من الشام
 على ابن ابي حنيفة باله الطائفة وبيد جري المدينة فنزل في طريقه ببيت
 له اتدري من في القليب ظلال قبل فيه عتبة وشيبة وهما ابنا خالد
 وعلان بن قلاب فثقت نياحه ووجدت ناقته وبكا ورجع الى الطائفة فوات

سكن

امية

بها قلته ولا يلزم من قوله فمات بها ان يكون مات في تلك السنة واغرب الكلاباوي
 فقال انه مات في حصان الطابفة فان كان محفوظا فذلك سنة ثمان وثلوث
 قصة طويلة باخرجها الجباري في تاريخه والطبراني وغيرهما الحد يث
 الحاروي عشرين قوله حديثنا هو بن ابي ابيس واخره ابو بكر عبد الحميد
 وعبيد بن عمير هو الانصاري والاسناد قوله مدنيون وقيدرواية
 القزويني عن القزويني ورواية ابو اسود عن الامام محمد بن عيسى بن سعيد
 عن عبد الرحمن بن القاسم وقد اخرجها البيهقي وقد اخرجها البيهقي في
 الكشيبة عن طريق جعفر الثوري عن احمد بن محمد الكندي عن ابي عبد
 ان بن ابي ابيس بهذا السند لكن قال فيه عن عبيد بن عمر بن عبد الرحمن
 ابن القاسم فكلما يحيى فيه شيخه بن قوله كانا لا يبي بكر غلام لم اقف على اسمه وروى
 لابن بكر مع الكبيسان بن عمرو واحد الاحرار بن العصابة فذكرها علي بن ابي
 نعيم في مسنده من سبل انهم نزوا بها فعملوا النجيان يقولون انما فواته
 فيرسله اليها فبلغها بكر فصارا في اكل كاهنة النجيان منذ اليوم
 ثم ادخل به في حلقته فاستقلوه في الورع باجر عن اسمها عبيد عن ابوب
 عن ابن سيرين لم اعمل احدا استفاد من طعام غيره يكرهه ان يطعمه فاكل
 ثم قيل له جاعة ابن النجيان قال فاطموني كاهنة ابن النجيان فاستقوا
 ثمانت لكنه مرسل وكابي بكر فقتلها هنري في عهد هذا اخرجها يعقوب ابن
 كعبية في مسنده من طريق يرفح العنزي عن ابي سعيد قال كنا نزل
 رفاتا فنزلت في رفقة فيها ابي بكر على هذا اجبات فيهم امرأة هبل ومنازل
 فقال لها ايسرك ان تلدي ذكرا قالت نعم فسمع لها عجبها فاعطته شاه
 فدجها وحلمنا تا كل فلما علم ابو بكر بالفتنة قام فقتلها كل شيء اقله قوله
 يخرج له الخراج ابي بابويه بكسبه والخراج ما يقربها السيد علي عبده
 من مال حضره له من كسبه قوله يا كل من خيرا جه في رواية الاسعيلي من
 وجه اخر من طريق ابي عبيد بن ابي خالد عن قيس بن ابي حازم كان
 لا يبي بكر غلام عبي كسبه فلم يأكل منه حتى يسب له فاتا له لبيبة بكسبه فاكل
 منه ولم يسب له شيئا لقوله كنت تكلمت لانسان في الجاهلية لم اعرف احد
 وعلم ان تكون المرأة المذكورة في حديث ابي سعيد فولهنا عطا بن ابي
 عوف من كهنه قال ابن التين انما استعا ابي بكر فموت بها لان امرها هلية ومع
 ولو كان في الاسلام لعزم مثل ما اكل او قيمته ولم يلقه القزويني قالوا الذي يظهر
 ان ابا بكر انما قال لما ثبت عنده من النهي عن هلكة الكاهن وحلوان الكاهن
 ما ياخذها عكرها نته والكا من من غير ما يصيبون من غير دليل شرعي
 وكان ذلك قد كثر في الجاهلية خصوصا قبل ظهور النبي صلى الله عليه وسلم
 الحد يثنا الثاني عشر حديثك ابن عمر في حبل الجبله وقد تقدم شرحها

مستوفى في البيوع والقرض منه قوله انهم كانوا يتبايعونه في الجاهلية الحرس
 الثاني عشر حديثك عن النبي تقدم في اوله مطاب الاضاروا وخلصنا
 بقوله فكل قوميك كنا يوم كنا الاله عتلا ان يتشبهه ابي وقا يهيم في الاسلام او
 لما هو اعرف من ذلك وحاطك ابي من قبلنا بان الالفما رقومه وليس هو من
 الانصار ولكن ذلك باعتبار النفس الاعية الا ان زود فانما تخبرهم فانه اعلم
 الحد يثنا الثالث عشر حديثك عن النبي في الجاهلية مطولة وكتب عند
 انزال الرواة عن العنبري هاتر حجة التسام في الجاهلية ولم يقع عند
 التسام وهو وجه لان النجيم من ترحم ايام الجاهلية ويظهر ذلك من
 اما ما حديث الذي اوردنا تلوه هذا الحد يث قوله حديثنا نطق بلق
 القاف والمهلة ثم نون هو من كعب القظلي رضي القاف البصري ثقة عندهم
 ويحده ابو يزيد المدني بصري ايضا ويقال له المدني خياذة محتانة
 ولعل اصله كان من المدنية ولكن لم يرد عنه احد من هذا المدني فقتل
 عنه مالك فلم يعرفه ولا يعرف اسمه وقد وثقه ابن معين وغيره وما
 له ولا لراويه عنه في الجاهلية يسوي هذا الموضوع قوله ان اول تسامه بنج
 القاف وتخفيف المهلة العين قوه في عوف المشرك حلف ميني عند
 التهمة بالقتل على الاثبات والنسب وشيلهم ما خوزة من قسمة الايمان
 على الجاهليين وسياتي بيان الاختلاف في حبلها في كتاب الديات ان شاء
 الله تعالى وقوله لقتيلها بنى لها شيم اثم اثم لقتيلها بنى لها شيم شيم وروى على
 المدل بن الصمير المحمدي وروى مختلا فيكون ضا على التمييز او على التنا
 بحث في الاداة قوله كان وحبل من بنى لها شيم هو عمرو ابن حنيفة ابن المطالب
 ابن عبد مناف هزم بن ذلك الزبير ابن عكر في هذه القصة فكانه نصب
 في هذه الرواية التي بنى لها شيم مجازا لما كان بين بنيها شيم وحي المطالب من
 المودة والمواخاة والمناسقة وسما ما سئل لكليها بن ابي قولة استاجر
 رجل من قريش من فخذ اخري كنية في رواية الاصيلي ما يذو كنة اخوه
 الفاكهي بن وحب اخوه عن ابي يعرب شيخ الجاهلي بنه وفي رواية اخرى وغيرها
 استاجر رجل من قريش وهو مقلوب والاول هو الصواب والفقير
 بكسرا لهجة وقد تصكف وحيزم النبي بن المستاجر المذكور وهو خذ انكر
 بجحيتين ودال سملة ابن عبيد الله بن ابي قيس العامري قوله فترجبه ابي
 بالرحيم بن جيل من بني هاشم لم اقف على اسمه وقوله عمروه جعلت في
 الجيم فحق اللام الوعا من جلودو ثيا بسو غيرهما فارسي معرب ما ضل
 حواله ويحده جوا ليق وحلي جوا ليق في التختانية والفقير الحبل
 قولنا بن جفاله فخذفه لعل في النسب ونجيه حذ في دل عليه سيات الكلام
 فقد بينته رواية الفاكهي في حبل من بنى لها شيم قد انقطعت عروة

حواله فاستغاث بي فاعطيت غدا في رماه قوله كما ز فيها جلد ابي
 اصاب مقتله فقوله فقات ابي اعرف على الموت بل ليد قوله فمريه رجل من
 اهلا ليمد قبل ان يفتي ولم اقف على اسم هذا الحار ايضا قوله اتشبهوا
 ابي موسى في قوله فكتب بالمشاة ثم الموعدة ولفيوا في ذي الحجة
 بضم الكاف فيكون النون ثم المشاة واولا وجهه وورثه الزبير بن
 سكار فكتب الى ابي طالب يخبر به لدمان منها قال وفي هذا يقول ابو طالب
 اقول خيل لا ابا لك ضربة بنسائه قد جأ هبل واحل قوله يا اقرش
 يا شات الهزة وعذرها على الاستغاثه قوله قتلني في عقالا في سبب
 عقال قوله لنت بكسر اللام وفي رواية ابن الكلبي قتل اصبا به قذره فصره
 ولم يظنوا به غير ذلك قوله وما من المستاجر يفتخ الجريم ابي بعد ان اوصى
 اليمان في كلامه به وقوله ودا في موسم ابي انا في قوله يا بني هاشم في رواية
 الجوي يا آل بني هاشم فليمن ابو طالب في رواية الكشمي بن ابن ابو طالب
 ابن الكلبي فاحبره بالقصة وحدثني بطوفان البيت لا يعلم بما كان فقام رجل
 من بني هاشم الى حدثني فضربوه وقالوا قتلت صاحبنا محمد قوله اختر
 منا احد كينلاث وحتما ان يكون هذه الثلاثة كانت جميعه في بينهم وحتما
 ان يكون شئ اخترعه ابو طالب وقال ابن القين لم يتبل انهم تشاوروا في ذلك
 ولما افوا فدل على انهم كانوا يعرفون القصة متبل ذلك كنا قال وفي نظر
 لفضل ابن عباس راوي الحديث انها اول قصصه وتمامه ان يكون مراد ابن
 عباس ابو قحافة وان كانوا يعرفون الحكم قبل ذلك وحكا الزبير بن بكارة انهم
 تخالفا في ذلك الى الوليد بن المغيرة فغضبوا على خلف حنيفة رجل من بني عامر
 عن البيت ما قتله حدثنا في هذا بقصته اولية مطلقا قوله فانت امرأة
 من بني هاشم هي زينب بنت علي القتل وكانت تحت رجل منهم
 هو عمها الزبير بن ابي عيسى الهاجري واسم ولدها منه حويط بن محمد بن
 صفوان كذا في الترمذي وقد عا شئ حويط بن عبد هذا اذ هو اطلو بلا وله محبة
 وسمي في حديثه في كتاب الاحكام وسمي بها الى بني هاشم حيا زينة وحتما قولنا
 قولت له وليا الى غير حويط بن عبد ان حجازي بالجيم والزاوي ليه لقبه ما لمزم
 سنا ليهين وقولته ولا تقصر بيننا لعله في الموعدة اصل السبب الحيس
 والمنع ومعناه في الايمان الالتزام بتقوله مع تداري الزمة ابي علف باعظم
 الايمان حتى لا سمعه الا ان علف قوله حتى يصير لا يمان ابي بين الركن والفقام
 قاله ابن القين قال ومن هنا استدل الشافعي على ان علف بين الركن والمقام
 على اقل من عشرين ودينارا نصا في الزكاة كذا قال اولاد ربي كينيتهم
 هذه الاستدلال ولم يتكلم احد من اصحاب الشافعي في ان الشافعي استدل لذلك
 هذه القصة قوله ما قاله رجل اقف على سبب ولا على اسم احد من بني هاشم

الامة تقدم وذا دجن الكلبي ثم حلفوا عند الركن ان خدا مثلا جري من دم المقتول
 فقله فواته في نفسى جيدة قال ابن القين كانا لغيرنا خبرا من عباس بن عبد المطلب
 اطلنا في نفسه الى جسد فم حتى وسببه ان علف على ذلك قتلته يعني انه كان
 حتى القسامة لم يولد وحتما ان يكون الذي احبره به ذلك هو النبي صلى الله
 عليه وسلم وهو املز في دخول هذا الحديث في الصحيحين فاحال المحول الى
 من يوم حلفوا حقه ومن الثمانية واربعين في رواية ابي ذر في الثمانية وعش
 الاصلي والاربعين وقوله علف نظر في كسر الراء في حركه ياد ابن
 الكلبي وصارت رابع الجيم نحو يطب فذلك كان ان شئ من علفه زبانا وروي
 القلبي من طريق ابن ابي عمير عن ابي قال حلفنا من عند البيت قسامة
 على باطل ثم خرجوا فترجموا تحت الحجر فانهدمت عليهم ومن طريق طاوس كذا
 اصلا كما عليه لا يصيبون في الحرم الا جعلت لهم عقوبة ومن طريق حويط
 ان امة في الجاهلية عادت بالبيعت فجاءت سيدتها هبذتنا فضلت يدعا
 وروينا في كتاب عباي لادعوه لا جناح الدنيا وقصة طرفة في معنى سرعة
 الاحاطة بالحرم للظلم فمضت طرفة قال قتال عمر كان يقبل بهم ذلك في الجاهلية
 ليتنا هو امن الظلم لانهم كانوا لا يعرفون البيعت في الجاهلية اخرا القصار
 الي يوم القيامة وروي القلبي عن وجه اخر عن طاوس قال يوشك ان لا
 يبيعت احد في الحرم شيئا الا جعلت له العقوبة فكانا سارا الى ان ذلك
 يكون في اخر الزمان من فجزء المثلوعا في اصل ذلك الزمان انور الضويفة
 فيجودا كما مر عديا كما مر او امة اعلم القدر بين الحان من علفه قوله
 عن هشام هو من علفه في يوم نقات تقدم ضبطه في اول ما قبل انضار
 وانه كان قبل البيعت على الراجح وقوله وفيه وخرجوا بالجيم المحنومة ثم
 احكام الملة وليصنعهم وخرجوا بجمع المجهة وتخفيف الراء بدها جيم والاول
 الرج وقد تقدم من تسعة من خرج منهم في تلك الواقعة حصيرا لكتاب
 والده اسد فانت منها الحديف السادس عشر قوله وقال اخوه هبل
 اخره هبل ابو نعيم في المسخرف من طريق حرملة بن يحيى عن عبد الله بن
 وهب قوله ليس السمي ابي شدة المشرك من سنة في رواية الكشمي بن سنة
 قال ابن القين حويف ابن عباس في ذلك بل قالوا انهم بيعة في سنة من عباس
 اصل السمي في غار راد شدة العدد لم يبق ذلك لغير بيعة وقد تقدم في احاديث
 الانبياء في حجة ابراهيم عليه السلام في قصة هاجر ان سبب السمي بيعة
 الصفا والمروة كان من هذا جرم من رواية ابي حنيفة ايضا فظن ان الذي
 اراد علف الذي سبها من هذا الجاهلية هو شدة القدر ونه قول السمي
 سنة ان اراد ان لا يصفه فهو مخالف ما عليه الجمهور وهو نظير انكاره
 اسخبا بالمرسل في الطواف وحتما ان يريد بالسننة الطريقة الشرعية

للشابهة في الشكل فنقلوا عنهم بعض ما شاهدوه من افعالهم فحفظوها
 وصارت فيهم واختلفوا القرون بذلك لما فيه من الفطنة الزائدة على غيره
 من الحيوان وقابلية التقليل الكلي صناعته بما ليس الاكثر الحيوان ومن حذاه
 انه يصعد ويقلب ويحكي ما يراه وفيه من شدة الفيرة ما يوازي الادي
 ولا يتعدى احداهم الي غير وجهه في الغالب فلا يدع ان يحلها ولا غيرها
 من الفيرة على عطفته بنا عندك اي ما لا يجتمع بين الانثى ومن خصايه
 ان الانثى تحمل اولادها كهيئة الاومنة وربما شغيت لتعود على رجله لكن
 لا يستقر على ذلك ويتناول الشئ بيده وياكل بيده وله اصابع مفصلة
 الي ثمانية اظفار ويشعر عينيها اهداب وقد استقر بن عبد البر وقت
 عمرو بن سمون هذه وقال فيها ما فدا الزنا من غير مكلف واقامت الحكي
 اليها ثم وهذا منكر عند اهل العلم قالان كانت الطير من صفة فلعل
 هو انما نوا من الحكن لانهم من جملة المكلفين وانما كان ذلك لانه يتعلم على الطريق
 انما خرجها الا مما قيل حسب واجيب بانه لا يلزم من كون صورة
 الواحدة صورة الزنا والوجه ان يكون ذلك ذبا حقيقة ولا حذوا على اطلاق
 ذلك عليهم لتشبهه به فلا يستلزم ذلك انتفاع التكليف على الحيوان واعرب
 الحمددي في الحيوان بين الصحيحين فزع ان هذا الحديث وقع في بعض نسخ
 البخاري صلا وله من الاحاديث الملقحة في كتاب البخاري وما قاله في
 فان الحديث المذكور في بعض الاصول التي وقفنا عليها وكفي بايراد ائزر
 الحافظ له عن شيوخه الثلاثة اهمية المتقنين عن الفريسيك حجة
 وكذا ايراد الاصمعي او يقيم في مستخرجها واي مسعود في طرافه
 ثم سقط من رواية الاسمعي وكذا الحديث الذي بعده وهو يلزم من ذلك ان لا
 يكون في رواية الفريسي فان روايته تزيد عن رواية النفسى عدة احاديث
 قد نهت على كثير منها فيما معنى فحاسبنا في انشا الله تعالى واما تخويله
 ان يزداد في صحيح البخاري ما ليس منه فمن اين في ما عليه العلم من الحكم
 بتصح جميع ما اوردته البخاري في كتابه ومن اتفقتم على انه مقطوع بسبب
 اليه من الذي قاله تجيب لنا سدا شيطرق منه عدم الوثوق بما في الكتاب
 المذكور واتنا قاله انما بينا في ذلك والطريق التي اخرجها الاصمعي وقد اظنت
 في هذا الموضوع ليللا يفتقر منصف بكلام الحمددي في مقدمه وهو انما هو
 الضماد وقد ذكر ابو عبيدة مهران المشي في كتاب الحكي له من كبريت
 الود زاعى ان مهران بن عيسى قال ما منتم فاد هلك في بيت وجيلت بكبا
 وانزى عليها فنزكها فلما شمر ربح امه هذا الذي ذكره نطقه باسائه من
 اصله فاذا كان المذموم في الحكي مع كونها بعيد في الفطنة من القود فلو اذها
 في القود او في الحديث التام مع منعه من مبيد الله بالتصوير

وهو اخبرني بزعم المكي قوله عن ابن عباس في نسخة اخرى وهو غلط قول من
 خلا لا كما قلته اي خصال قوله الطعن في الانساب اي التمدح من بعض الناس
 في نسب بعض قبيلهم على قوله والحكاية اي على الميت وتقدم هناك الكلام على
 حديث ابن عباس ليس ثامن ضرب الحدود وشق الجيوب ودمعي يدعوي
 الحاشية قوله ونسي انما لثمة وقع في رواية ابن ابي عمير عن سميا بن وحدثني
 عبد الله الثالث فصفى الناسي اخرجها اسمعيل قوله ويقولون انها
 المستقاة بالانوار اي قولهم سطونا بنو كذا وقد تقدم شرح ذلك في كتاب
 الاستسقا ووقع عند ابي ربيع من رواية مسوح بن بريس عن سفيان
 مدرجا ولفظه والاثوار لم يتولد نسي الى اخوه ومن رواية عبد الجبار
 ابن الملا عن سفيان بدل قوله ونسي الثا لثمة واتما خرا بالانساب
 وهو وهم منما كما بعثته رواية ابن ابي عمير وعلى شيخ البخاري فييه هو
 ابن الميمني وقد حقا من حديث ابن مسعود في الثلاثة وهو الطعن
 والنياحة والاسمعة اخرجها ابو يعلى بن سنان وتوكيد حقا عن ابن
 عباس من وجه اخر فيه ذكر الخصال الاربع اخرجها ابن عدي من
 طريق ابن راشد عن عيسى بن ابي كثير عن حكيمته عنه والمفوض في هذا
 ما اخرجها مسلم وبن حبان وغيرهما من طريق ابا يزيد وغيره عن
 عيسى بن ابي كثير عن يزيد بن ابي سلام عن ابي مالك الاشعري
 صفتا بلنظا ربيع فاستي من اسراجا هلية لا تترك من النخز في الانساب
 والطعن في الانساب والاسمعة بالانوار لثمة خاتمة اشتملت
 احاديث المناقب وما اقتلها من ذكر بعضها وقع قبل المبحث من
 الاحاديث المرفوعة على ما في حديثه وثلاثة وثلاثين حديثا المعلق
 منها ثلاثون وثلاثون طريقا والبقية موصولة للمرفوع منها في بعضها
 مائة وثمانية وثلاثون حديثا وانما الصرخسة وتسمون حديثا واقفة
 مسلم على نحوها مسوي حديث عائشة كان ابو بكر في الفار وحديث
 ابن عباس فيه وحديث ابي سعيد فيه وحديث ابن عمر كما تخبر
 وحديث ابن الزبير لو كنت تقندا خليلا وحديث عمار وما معه
 خمسة وحديث ابي الدرداء قدما من حديث عائشة في طرس من السقيفة
 وحديث علي خيلا لثام وحديث عبدالله بن عمرو اشهد ما صنع المشركون
 وحديث ابن مسعود ما زلنا اعزة وحديث ابن عمر في ثمان عمر وحديث
 عبدالله بن مسعود وحديث عثمان بن عفان وحديث علي قضاوا كما
 كثر تصون وحديث ابي هريرة في حضور حديث ابن عمر فيه وحديث
 ابي بكر ارتبوا وحديثه كثر انة رسول الله صلى الله عليه وسلم احب الي
 وحديث عثمان بن الزبير وحديث ابن عباس في حديث الزبير في

ابن عمرو عن عمرو بن عثمان بن عفان قال لثرواننا التقرير
 من رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يرايته يوما قال لو ذرفت عينا عثمان
 فذكروا قصة مخالفتها صديقا عبد الله بن عمرو هذا الاختلاف
 ثابت عن عمرو في المسند لكن سنده ضعيف كان كان محفوظا على
 التحدو وليس بهيد لا بما بين قوله يميل في الجواز اذا قل عتبة فوضع
 قوله في عتبة فثبته في حديث عثمان المذكور كان رسول الله صلى الله عليه
 عليه فبا بيت بيده في جدار يكره في الجعبة ابن ابي عمير وابو جهم
 وامية بن خلف فر رسول الله صلى الله عليه وسلم فاصغوه بعض ما يكره
 ثلاث مرات فلي كان في الشوط الرابع ما هضوه واذا ابو جهل ان ياخذ
 بجناح ثوبه فدفعته وادفع ابو بكر امية ودفع رسول الله صلى الله عليه وسلم
 عتبة فذات السيف فغاب عن عبد الله بن عمرو ووجدت عبد الله
 فويل ابي بكر يقتلون رجلا ان يقول ربي الله وفي حديث عثمان ان اذ النهي
 الله عليه وسلم قال لهم ايا د الله لا تنتهون حتى يحل لكم العقاب عاجلا
 فاخذتم الرعدة الكسدي قوله تابعه ابن ابي عمير قال حدثني يحيى بن عمرو
 الي اخره وصله احمد بن طريق ابراهيم بن سعد والجزاوين طريق بكر بن سليمان
 كلاهما عن ابن اسحق بهذا السند وفي رواية اخرى ان الزيادة هنا لخصم
 وقد اجتمع اشراهم في الجوز فذكروا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا ما رايها
 مثل صبرنا عليه سعة اصنافها وبقدر اباها خيرد غننا ففرقها حقتنا
 ضاهم في ذلك فافترقا مثل الركن فلكمهم عمروة وذكرا قال لهم في
 اثنا لثة لقد جيتكم بالذبح وانتم قالوا له يا ابا القاسم ما كنت جارا فانها
 واخذوا فاضرف فلي كان من الكفد اجتمعا فقالوا اذ كرتم ما بلغ سلم حتى
 اذ اتاكم بما تكرهون تركتموه بيننا هم كذلك اذ طلع فقالوا قوموا الي ربنا
 رجل واحد قال فطقت رات رجلا منهم اخذت عمامة رواجه وقام ابو بكر ووه
 وهو يبكي فقالوا يقتلون رجلا ان يقول ربي الله ثم اضرفوا عن قوله وقال
 عبدة عن هشام بن ابي عمرو عن ابيه قلت لعمرو بن العاص ما حكى
 خالف هشام بن عمرو اخاه عبيد بن عمرو في الصحابي فقال عبيد بن
 ابن عمرو وقال هشام بن عمرو بن العاص في رواية يحيى بن عتبة ثم جازهم
 انتهى عن عمروة ان قول هشام بن عمرو بن العاص لان لها فضلا من حديث عمرو
 ابن العاص جليل رواية اي سلة عن عمروة التي عقب هذا فيستل ان
 يكون عمروة سالة مرة وسالة اياه اخذ كبر ويوبده اختلا فالسابقين
 وقد ذكرت ان عبد الله بن عمرو رماه عن ابيه باسنا واخذ عثمان
 فلا مانع من التعدد لهم ليرتفق الرواية التي هي في حديث قول عمرو بن العاص
 بان سليمان ابن بلال وافق عبدة على ذلك وخالفوا محمد بن قيس فقال عن

هشام عن عبد الله بن عمرو ذكره البيهقي قوله وقال محمد بن عمرو عن ابي سلمة
 حدثني عمرو بن العاص ومعه البخاري في خلق افعال العباد وشي طريقت
 واخرجه ابو يعلى وابن حبان عنه من وجه اخر من عهد بن عمرو ولفظه سلا
 في بيعة ارا دو اقتتل رسول الله صلى الله عليه وسلم الا يوم اعزوا به وهم في
 على الكعبة جليوس وهو يميل عند المقام فقام اليه عتبة فمعه رداه
 في عنته من جده حتى وجب له كتيبه ونضاج الناس اقبلا ابو بكر ليقتل
 حتى اخذت بطن رسول الله صلى الله عليه وسلم بن وراجه وهو يقول يقتلون
 رجلا ان يقول ربي الله ثم اضرفوا عنه فلما قضى صلاة من يوم فقال والذي نفسي
 بيده ما اوسلت ابيكم الا بالذبح فقال له ابو جهل فقال لا اظن بها كنت جوارا فقال
 انت منهم ويول على العقب واني ما انا حرمه البيهقي في الدلالة من حديث ابن
 عباس عن فاطمة عليها السلام قالت اجتمع المشركون في الجوز فقالوا اذا
 سر عهد ضربه كل واحد منا ضربة ضمنت ذلك فاخبرته فقال اسكني يا نبية
 ثم خرج فدحا عليهم فرموا ردهم ثم تكسوا قالت فاخذت فضبة من
 تراب فزوي بها كثرهم ثم قال شأهت الوجوه فما اصاب رجلا منهم الا
 قتل عوم بعد كما فلو وقد اخبر ابو يعلى والجزاوين باسناد صحيح
 انهم قالوا لقد ضربوا رسول الله صلى الله عليه وسلم مرة حتى عثر عليه
 فقال ابو بكر فعمل بيادك ويكلم يقتلون رجلا ان يقول ربي الله فتركوه
 واقتلوا علي ابي بكر وهذا من رواة مسيل الصماني وقد اخبره ابو يعلى
 باسناد صحيح مطول عن حديث اصحابنا في الجوز فقالوا اياها ما اسند
 ما رايت المشركين يقولون من رسول الله صلى الله عليه وسلم ففكر نحو سيات
 ابن عباس حين المتقدم قريبا فقيه ظلي الصريح الى ابي بكر فمنا لا ادرك
 صاحبك قال قلت لعنه عند ابراهيم وهو يقول لعنه يقتلون
 رجلا ان يقول ربي الله ففعلوا عنه واقتلوا ابي بكر فعمل النبي ابو بكر
 ليجعل لا يبين شيئا من عدايته الا رجع معه ولقمة ابي بكر هذا مثل
 من حديث اخبره ابن ابي عمير في رواية محمد بن علي عن ابيه خطب فقال
 من اشهر الذين قالوا لانت فلان مالي ما ياروني احدا لا انتصف منه
 ولنته ابي بكر لغير ابي بكر رسول الله صلى الله عليه وسلم خذ به قريش فدا
 كما هو في هذا الحديث واليه يقولون انت جعلت لنا الهة اياها واحد افواه
 ما مثل هذا الحديث في قوله هذا ووقع من ابي بكر واقتلوا
 رجلا ان يقول ربي الله ثم يمل ثم قال انتشدكم الله انتم من ال فرعون
 افضل من ابي بكر فمكنت انتم فقال علي واه لساعة من ابي بكر خير
 ذاك رجل يكره اياه وهذا يكره اياه فانه قوله باب اسلام ابي بكر
 رضي الله عنه فمكنت فيه حديث عمار وقد تقدم ذكره في مناقب ابي بكر

رواه ابن اسحاق في تاريخه

وحياته عنه وعبد الله شيخه قال ابن السكون في روايته حديثي عبد الله بن محمد
 فتوهم ابو علي الجبائي انه اراد المسندي فقال لم يمنع شيئا قلت وفي كلامه
 نظر فقد وقع في تفسير التوبة حديثنا عبد الله بن محمد بن يحيى بن يعقوب
 لكن كلمة الجبائي هنا ان ابا نصر الكلابي يخرجه بان عبد الله هو من جاد
 الايلي وكذا وقع في رواية ابي ذر الهمداني منسوبا وهو عبد الله بن جاد
 وهو من اقربان البخاري بل هو اصغر منه فقد لقي البخاري يحيى بن
 زبير هو اقدم من ابن معين وبيان هو من يسمونه ووجه فتح الروايات
 والموحدة واكتفى بهذا الحديث لانه لم يجد شيئا على شرطه غيره وفيه
 دلالة على عدم اسلامه في كبره ولم يكن يكره ما رواه واي مع النبي صلى الله عليه
 من الرجال غيره وهذا تفق الجهور على ان ابا بكر اول من اسلم من الرجال
 وذكر ابن ابي عمير انه كان يتحققه فيمنع ما كان يسميه ويراه من اوله
 ذلك فلا وعاه باو دالي قد بينته من اوله هبة فبنيه كان حق وهذا
 الباب ان يكون متقدما جدا في باب المعيشة وعقبه يكون وجهها هنا
 ما وقع في حديث عمرو بن العاص النبي صلى الله عليه وسلم انما قام بيننا وبين النبي صلى الله عليه وسلم
 وعلى الامة المذكرة فدل ذلك على ان اسلامه متقدما على غيره بحيث كان
 عمارة تقدم اسلامه لم يبر مع النبي صلى الله عليه وسلم عميرا بل هو من اول
 وعني به ذلك الرجال ولما لاي اثبتوا له ابو بكر ليقظه من تعذيب المشركين
 لكونه اسلم قبل اسلام سعد وذكر فيه حديثه وقد تقدم شرحه
 في مناقبه مستوفى وما يستدل به قبله اجتمعا في ان كلامنا يقتضي سبق
 من ذكر فيه الى الاسلام خاصة لكنه لم يورد على ما اطلع عليه كل منهما والافتد
 اسلم قبل اسلام بلال وسعد حديثه وزيد بن حارثة وعلي ابن ابي طالب
 وغيرهم قوله ذلكما يكون تقدم الكلام على الحسن في رواية الجواد الخلق بما
 يعني عن اعدائه وقوله الله عز وجل قلاد وعي اليها استخرج رجل من الجن
 الا يتوعد انكوا بن عباس انهم اجتمعوا بالنبي صلى الله عليه وسلم ما تقدم في
 الصلاة من طريق ابي بشر عن سميد بن جبير عن ابن عباس قال قال
 النبي صلى الله عليه وسلم علي بن الحسين وكانا رافعا حديثا في جاد بن جاد
 هذا الباب وان كان ظاهرا في اجتمعا النبي صلى الله عليه وسلم بالحسن وحديثه
 معهم لكنه ليس فيمنه علمه وانما يكون لانه استعملوا القرآن لان في حديث
 ابي هريرة انه كان مع النبي صلى الله عليه وسلم في بيتين ليراهن في قوله
 انما تقدم على النبي صلى الله عليه وسلم في البيت النبوي بالحدسية وبقية
 استماع الحسن القرآن كما نتج بكلمة قبل الجهاد وحديث ابن عباس في ذلك
 فيصير بين ما نقاه وبين ما نهيته غيره بعد ووجه الحديث على النبي صلى
 الله عليه وسلم كما ما وقع في مكة قطان كما استماع القوام في الرجوع الي قومه

تدوين كما وقع في القرآن واما في الحديث فليس في ذلك وقع بالمدينة وكذا تقدم في القوم
 في الحديث في المذکورين وعملان يكون القوم ان كانا معا بكلمة
 وهو الذي يدل عليه حديثنا بن مسعود كما سجد لوه واما حديث
 ابي هريرة فليس فيه نص في بان ذلك وقع بالمدينة وكذا تقدم في القوم
 بكلمة مرتين وبالمدينة ايضا قال البيهقي حديث ابن عباس حكى ما وقع
 في اول الامر عند ما علم الحسن حاله صلى الله عليه وسلم وفي ذلك الوقت
 لم يقبلوا عليهم ولم يبرهم ثم اتاه داعي الحسن مرة اخري فذهب معه وقتل عليهم
 القرامن كما حكاه عبد الله بن مسعود انتهى واما ما رواه ابي بصير عن
 مالك بن حذافه عن ابي جبير عن عبد الله بن مسعود قال قال رسول الله صلى
 الله عليه وسلم وهو يقول يا ايها الذين آمنوا انتم ولما خلقناكم من
 ارضوا وكانوا سبعة اصدان زوجة قلتم وهذا ايرافق حديث
 ابن عباس ما صرح مسلم من طريق داود بن ابي هند عن الشمر عن
 ملقية قال قلت لعبد الله بن مسعود هل صوب احد منكم رسول الله صلى
 الله عليه وسلم ليلة الجحيم قال لا ولكننا فقدناه ذات ليلة فقلنا اغتيلنا استظلم
 فبقينا في ليلة طمان عند السهرا اذا نحن به حتى من قبل حرا فذكرنا له فقال
 اتاني داعي الجحيم فاجتني فقوات عليهم فانطلق فارانا اثارهم واننا ربهما
 وقول بن مسعود في هذا الحديث انه لم يبر مع النبي صلى الله عليه وسلم احدهما
 رواه ابو هريرة اخبرني ابو عثمان بن اسيد بن شيبان الخزاز عيانه سمع بن مسعود يقول
 ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا فها به وهو بكلمة من احب مسلم ان
 يحضر الليلة انما الجحيم فيلطف قال قلتم نحن منهم احد غيري فلما قانا على
 مكة خطا لي بوجهه جنظام امرني ان اجلس فيه ثم انطلق ثم فذا القرآن
 فنشيتته اسودت كثيرة حالت بيني وبينه حتى ما احوصرت ثم انطلق
 وخرج منهم مع الفجر فانطلق قال البيهقي عمن ان يكون قوله في الصحيح انه فقدوه
 يدل على انهم لم يجلوا بخروجه الا ان كل على ان الله في منتهه غير انهم خرج
 معه والله اعلم ورواية اليهودي يتابع من طريق موسى بن علي عن ابن رباح
 عن ابيه عن ابن مسعود قال استبغني النبي صلى الله عليه وسلم فقال
 ان نفرا من الجحيم خمسة عمن من بني خوة وبينهم يثربي ليلة فاقرا عليهم
 القرآن فانطلقتم معهما الى مكان الذي اراد فنظ لي خطا فذكرنا حديث
 نحوه اخرجه دار قطن واخره من رواية وغيرهما واخره ابن مردويه
 من طريق ابي الجوزاء عن بن مسعود نحوه فخصرا وذكر ابن اسحاق ان
 استماع الحسن كان بعد رجوع النبي صلى الله عليه وسلم من الطائف
 لما خرج اليها فوجوا نقبها الى نفسه وذلك بعد موت ابي طالب وكان ذلك
 في سنة خمس من المبعث كما جزم ابن سعد بان خروجه الى الطائف كان

ابو بصير

عنه عليه او ينفونه من الاجتماع او يحدوه من حيث جمع عقولهم فانه على سبيل طالع
وهذا يدل على ان قصة ابي ذر وقت بعوا لمصطفى كثر من سنتين بحيث
يتصل على ان يستقل كفا طلبة الفريسيين ويخيفه فاذا اراه في سبيل علي حين
انجده كان عشقوسينين و قبلا قلين ذلك وهذا الخبر يتفق على صحته ومنه
قوله صرف انه غريب في رواية ابي قتيبة فقال في كتابه في غريب الحديث
قوله فلما راه تبعه في رواية ابي قتيبة قال فانطلقا الى المنزلة فانطلقت به
قوله فلما راه فلما راه ايما ما حان فقال فلما راه يعني ان له وبروكي انا وعمل الكوفة
وانني بالتصوير وفتحها لتون وكهنا بمعنى وقد تقدم في قصة ابي ذر في قول
ابي بكر الصديق اما ان لا رجل مثله وقوله ان يعرف من هو الذي يظن انه
وهذا ان يكون على اشياء من ذلك الى دعوته الى بيته لضيافته ثانيا
ويكون اضافة المنزلة التي تجاز في كونها قد تكرر في سورة ويصير الاول
قول ابي ذر في جده ايه قلت لا كما في رواية ابي قتيبة قوله يوم الثالث كان في
وهو كونه من بعد الجاهع وليس من اضافة النبي الى نفسه عند الحقيقة
فعل على سبيل ذلك في رواية الكشي في هذا على سبيل ذلك في رواية ابي
قتيبة فقال فانطلق في قوله ليس بعد من كذا في رواية ابي ذر في رواية
الكشي في رواية ابي ذر في قوله فاجبرته في ذلك في رواية ابي ذر في قوله
عند الكشي في ما خبره على نسق ما تقدم قوله قلت كان في رواية ابي ذر في رواية
الي قتيبة كان في رواية ابي ذر في قوله فاجبرته في ذلك في رواية ابي ذر في رواية
يتفق قوله في رواية ابي ذر في قوله فاجبرته في ذلك في رواية ابي ذر في رواية
هذا ابتداء الاستفهام وتفسيره انما يكون في رواية ابي ذر في رواية
من مثل هذا قلت وفي كلام كل من هذا من التطويل لا ينبغي قوله في سلم من
قوله واسلم مكانه كما كان يعرف علامات النبي صلى الله عليه وسلم
فلا تخفها لم يتورد في الاسلام هكذا في رواية ابي ذر في رواية ابي ذر في رواية
المقال في ذر بالبي صلى الله عليه وسلم في رواية ابي ذر في رواية ابي ذر في رواية
الاصابة ان ابا ذر رآه النبي صلى الله عليه وسلم في مكة فالتفت اليه فسلمت
قال فلما فقي صلواته قلت السلام عليك يا رسول الله ورحمة الله قال فقلت
اول من حيا به بالسلام قال من اين انت قلت من بني عبد الوهاب فسلمت
علي جبهته فقلت له ان اتميتك ان اتميتك ان اتميتك ان اتميتك ان اتميتك ان اتميتك
وانما استغني بها عن الطعام والشراب ثلاثين من بيني وبينك وفيه
فتال ابو بكر اي من ابي رسول الله في طاعة الله والى طاعة الله من ربي
الطائف الحديث في قوله في رواية ابي ذر في رواية ابي ذر في رواية ابي ذر في رواية
التعريف بين ما بان له في رواية ابي ذر في رواية ابي ذر في رواية ابي ذر في رواية
عنه ما لم يحفظ الاخر فكل في رواية ابي ذر في رواية ابي ذر في رواية ابي ذر في رواية

رواية ابي عيسى ايضا من الزيادة قصته بعوا وقصة العباس وغير ذلك
وقال في الخبر في التفسير بين الروايتين تختلف في سبيل ولا سيما ان في
حديث عبد الله بن الصامت ان ابا ذر قام ثلاثين لراوله وفي حديث
ابن عباس انه كان معه فاداه وقرنة ما الى غير ذلك قلت هـ يحتمل
الجمع بان المراد بالمراد في حديث ابن عباس قوله في قوله لا يخرج من قوله
فخرج كما اقام مكة في القرحة التي كانت معه كان فيها انا كما في السفر على
اقام مكة لم يخرج اليه ولم يطرحها ويوجد ما وقع في رواية ابي قتيبة
المراد في قوله فخرجت الى مكة وانما سال عنه واشتوب من زمانه
والمراد في الحديث في قوله اجمع في قوله فاجبرته حتى يا تدا سوي
في رواية ابي قتيبة في قوله هذا المراد في قوله فاجبرته حتى يا تدا سوي
ظاهرنا في قوله فاجبرته في رواية ابي عيسى بن الصامت انه قد وجهت الى امر
ذات مثل هذا انت مبلغ من قوله عيسى بن الصامت ان ينضم بك في قصة اسلام
اخيه ابي ذر وانهم قد في قوله فاجبرته حتى يا تدا سوي في قوله فاجبرته حتى يا تدا سوي
في قوله فاجبرته حتى يا تدا سوي في قوله فاجبرته حتى يا تدا سوي في قوله فاجبرته حتى يا تدا سوي
المشهورين في رواية ابي عيسى بن الصامت في قوله فاجبرته حتى يا تدا سوي في قوله فاجبرته حتى يا تدا سوي
الاصحاب بل على سبيل الحقيقة عليه فاعلم ان به قوة على ذلك وهذا
اقدم النبي صلى الله عليه وسلم على ذلك ويوجد منه جواز قول الحق عند
من جبرته في رواية ابي ذر في قوله فاجبرته حتى يا تدا سوي في قوله فاجبرته حتى يا تدا سوي
يختلف باختلاف الروايات في قوله فاجبرته حتى يا تدا سوي في قوله فاجبرته حتى يا تدا سوي
وعند من رواه في قوله فاجبرته حتى يا تدا سوي في قوله فاجبرته حتى يا تدا سوي في قوله فاجبرته حتى يا تدا سوي
بالا التي في قوله فاجبرته حتى يا تدا سوي في قوله فاجبرته حتى يا تدا سوي في قوله فاجبرته حتى يا تدا سوي
اذ انتقل من شيء الى شيء فخره فخره حتى وجمعه في رواية ابي قتيبة في قوله فاجبرته حتى يا تدا سوي
فخره حتى يا تدا سوي في قوله فاجبرته حتى يا تدا سوي في قوله فاجبرته حتى يا تدا سوي في قوله فاجبرته حتى يا تدا سوي
فاجبرته حتى يا تدا سوي في قوله فاجبرته حتى يا تدا سوي في قوله فاجبرته حتى يا تدا سوي في قوله فاجبرته حتى يا تدا سوي
نقلته في قوله فاجبرته حتى يا تدا سوي في قوله فاجبرته حتى يا تدا سوي في قوله فاجبرته حتى يا تدا سوي في قوله فاجبرته حتى يا تدا سوي
حيث في قوله فاجبرته حتى يا تدا سوي في قوله فاجبرته حتى يا تدا سوي في قوله فاجبرته حتى يا تدا سوي في قوله فاجبرته حتى يا تدا سوي
طريق في قوله فاجبرته حتى يا تدا سوي في قوله فاجبرته حتى يا تدا سوي في قوله فاجبرته حتى يا تدا سوي في قوله فاجبرته حتى يا تدا سوي
الحديث في قوله فاجبرته حتى يا تدا سوي في قوله فاجبرته حتى يا تدا سوي في قوله فاجبرته حتى يا تدا سوي في قوله فاجبرته حتى يا تدا سوي
بمرة في قوله فاجبرته حتى يا تدا سوي في قوله فاجبرته حتى يا تدا سوي في قوله فاجبرته حتى يا تدا سوي في قوله فاجبرته حتى يا تدا سوي
عبد الله بن الصامت في قوله فاجبرته حتى يا تدا سوي في قوله فاجبرته حتى يا تدا سوي في قوله فاجبرته حتى يا تدا سوي في قوله فاجبرته حتى يا تدا سوي
في قوله فاجبرته حتى يا تدا سوي في قوله فاجبرته حتى يا تدا سوي في قوله فاجبرته حتى يا تدا سوي في قوله فاجبرته حتى يا تدا سوي
اي من قوله فاجبرته حتى يا تدا سوي في قوله فاجبرته حتى يا تدا سوي في قوله فاجبرته حتى يا تدا سوي في قوله فاجبرته حتى يا تدا سوي
في قوله فاجبرته حتى يا تدا سوي في قوله فاجبرته حتى يا تدا سوي في قوله فاجبرته حتى يا تدا سوي في قوله فاجبرته حتى يا تدا سوي

تقدرا بتي عن المشاة والمشي رايت نفسي وان عمر لم يصب على الاسلام ابي
 رباطي بسبب الاسلام ما هاته له فالزما بالرجوع عن الاسلام وقال الكوازي
 معناه كان يفتي عن الاسلام وسيد في كتابه قال وكما في ذلك عن قوله من
 قبل ان يسلم فان وقوع التثبيت منه وهو كافر يصبره على الاسلام جيد
 جدا معناه خلاف الواقع وسبب في كتابه ان كراهه ان لا يتعد الكفر
 والتكبر واليهوان على الكفر ولا في السبب في ذلك انه كان زوجه ما لم يثبت
 الخطاب اختبره وهذا اذ كثر في اخبار ابى اسلم عن رايه في قوله عمر على
 الاسلام انا واخوته واهل بيته كان الاسلام غير متناضرا عن اسلام اخته
 وزوجها لان اول ابائهم له على دخوله في الاسلام ما سمع في بيته من القرآن
 في قصة طويطة ذكرها الله في قوله قوله ولوان احد الارضين اي زان
 منوها عن الرواية الامامية انفس باليونان طائف بعد انزل القرآن اليها
 وزعم ابن ابي عمير في الرواية التي في رواية الكشي في التوثيق ان قوله عمر
 الاول قوله وكان في الرواية الاثنية كان محققا لم يفتي عن الاسلام ابي اسلم
 وكان حقيقا في ما جات في حق علي بن ابي طالب في قوله انك حقيق ان تفضله وانا
 زكته قال سعيد لعقل قتل عثمان وهو ما خوذ من قوله تعالى كما اذا استزوات ينظرون
 منه و تثشق الارض وتخر الجبال ههنا من ذلك قال ابن ابي عمير
 قال سعيد ذلك على سبيل التثليل وقال الكوازي في معناه كونه كثر في التثليل
 وطلبت بشا و عثمان لكان اهلان له وهذا ابن ابي عمير في قوله انك حقيق
 عمر بن الخطاب سببه تقدم منسبه في رواية قوله انك حقيق ان تفضله وانا
 قوله ما ازلنا اهزة منذ اسلم عمر بن الخطاب في قوله انك حقيق ان تفضله وانا
 عن سبب ان في حديث ذكره ابي اسلم بن كلاب بن سعيد وقد تقدم في كتابه عمر
 الاطام يفتي من ذلك الحديث انك حقيق ان تفضله وانا قال ابن ابي عمير
 انه معطوف على كل تقدم وقد رواه الاصحاح من طريق ابن وهب عنده فقال
 فيها من ابن وهب اجبرني عمر بن الخطاب في قوله وعليه حلة خير كسبر اهلها وتفتح
 الكوفة وهو يدعي بطرا باله في رواية حبره بن ابي عمير في قوله انك حقيق
 اسلمت بفتح الالف وتفتيت النون ابي اسلم في قوله انك حقيق ان تفضله وانا
 بعد ان قال انك حقيق انك حقيق انك حقيق انك حقيق انك حقيق انك حقيق انك حقيق
 المزة وكسما ليم وسكون النون وقم المشاة ابي اسلم في قوله انك حقيق
 بقوله ذلك وقع في رواية الاصحاح في قوله وهو حقيق انك حقيق انك حقيق
 قبل ذلك وذكره ابن ابي عمير في رواية الكشي في قوله انك حقيق انك حقيق
 وهو حقا ايضا لانه يفتي من كلام ابن ابي عمير في قوله انك حقيق انك حقيق
 كلام عمر بن ابي اسلم في قوله انك حقيق انك حقيق انك حقيق انك حقيق
 الذي بعده الحديك انك حقيق انك حقيق انك حقيق انك حقيق انك حقيق انك حقيق

الكتيبين احتمع الناموا ليقوله وانا غلام في رواية اخر كانه كان ابن حنينين
 واذا كان كذا فخرج منه ان اسلام عمر كان بعد المبعث بسنة عشر سنة
 يكون مولده بعد المبعث بسنتين قوله على ظاهر بيتي ما لا اعدا ودي هو غلام
 والمخروطا ظهر بيتنا وتقبه ابن ابي عمير بن عمير اذ اخذ ابن ابي عمير
 عند مقاتله ذلك لانه ولا يخفى عدم الاحتياج الى هذا التاويل وانما
 ابن عمير البيهقي نفسه بما زاد من مراده المكان الذي كان يروي فيه سوا ان
 ملكه ام لا وايضا ما خلا وادفنته اليه حال قتالته تلك لم يجر لان يجره
 احد كعب رهط عمر لما هاجروا واستولوا خيرة عمر على بيوتهم كما ذكره ابن ابي عمير
 وغيره فليس جميعها وايضا فان ابن عمير لم يفتي في بلاد وثمن عمر فيحتاج
 الي دعوى ان يكون استولي خصم غيره فهذا في نقله فيتميل في
 قلت قوله فاذ كان في فلا باس او لا قتل او لا معصية وقوله انا له جار
 اي اجرة من ان يظلم ظالم وقوله بعد عواي يفتروا عنه قوله قالوا
 العاصم بن ابي لهب نادى ابن عمير الموصي في رواية عن سميان قال ففتي من
 عنه وكذا سئل ابي اسلم بن ابي عمير عن سفيان في رواية ابن ابي عمير
 ابن ابي عمير عن عمر بن الخطاب في قوله انك حقيق ان تفضله وانا
 يوم اسلمت فلا ذاك العاصم بن ابي اسلم في قوله انك حقيق ان تفضله وانا
 سهم القرظي مات على كفرة قبل الهجرة بمدة والعاصم بن ابي عمير من العوصر
 لسان العاصم بن ابي عمير في قوله انك حقيق ان تفضله وانا
 فهو بالسر حزم لم يوجد اثباته الا كما لاصح في قوله انك حقيق ان تفضله وانا
 عليه على عاصم بن ابي اسلم في قوله انك حقيق ان تفضله وانا
 ما كان امره به في رواية على مصر لما ظاهره من المصلحة الحدية العام
 حدثني عمر بن ابي عمير في قوله انك حقيق ان تفضله وانا
 من رواية ابن ابي عمير في قوله انك حقيق ان تفضله وانا
 في قوله انك حقيق ان تفضله وانا
 تا في معنى عن لقوله وقال انه من كفرة اللعين اسم الوكان خيرا ما سبقونا
 البيهقي في قوله انك حقيق ان تفضله وانا
 الال وتقدم في قوله انك حقيق ان تفضله وانا
 वाद واجزه بمصلحة قارب بالالف والوحدة وهو سدوسي او
 دوسي وقد اخصر ابن ابي عمير في قوله انك حقيق ان تفضله وانا
 دخل وقيل يقال له سواد من طريق ابي اسلم في قوله انك حقيق ان تفضله وانا
 نشد تلكه هل تخشون من ان تفتي في قوله انك حقيق ان تفضله وانا
 والحاكم وغيره مما من طريق كعب القرظي قال بينا عمر قاعد في المسجد
 فذكره سواد في قوله انك حقيق ان تفضله وانا

الكتيبين

قال السهيلي قد حفظ ثلاثة من اصحاب فتاوة عنه مرتين قلب لكن اختلف عن
كل منهم في هذه اللفظة ولم يختلف على نعتيه وهو اعظمهم ولم يقع في شيء طريق
حديث في مسعود بل حفظ مرتين انما فيه فرق بين اوليها واللام وكذا في
حديث ابن عمر فلتقتين في حديث جابر بن سلم فرق بين وفي لفظ عنه
فانتفق بالفتن وفي رواية عن ابي عبيد بن عمير عن ابي بصير في الدلائل فصار
قربين وفي لفظ حقتين وعند الطبري من حديثه حتى راوا شقبة
ووقع في نكاح السيرة لسيفنا الحيا فظا ابو الفضل ما نشق مرتين
بالجامع ولا اعرف من غيره من علي الحديث تهجدوا الا نشقا في زينة
صلى الله عليه وسلم ولم يتصور لفظك احد من شواحي المصعبين ومثل
ابن التمر على هذه الرواية فقال المرات يقالها الا فظا تارة في رواية ما الايمان
اخرى فالاول اكثر وهذا الثاني انشقا القرصين وقد جني على بعض الناس
فادعي ان انشقا في الترويق مرتين وهذا مما يبطلها هذا الحديث والسيرة
انه غلط فانه لم يتم الا مرة واحدة وقد وقع للها دا بن كثير في الرواية
التي فيها مرتين نظروا لعل قائلها اراد في وقت من قلت وهذا الذي لا يجه
غيره جمعا بين الروايات ثم را حجتكم بظلم شيئا فوجدته محتالنا ولم
المذكور ولفظه مضار فترقتين فوارة علت فوارة للطور منه نزلت مقال
مرتين بالجامع والنور والنور والشمع فجم بين قوله فترقتين وبين
قوله مرتين فيلزم ان يتعلق قوله بالجامع باصل الا نشقا كما بالنقد
مع ان في نقل الجامع في نسخة الا نشقا في نظره سياتي بيانه قوله حتى راوا
حوا ابي جيل حوا بيها اي بين الفترتين وجر ان تقدم منبسطه في حديثه
الوجوه وهو على سبيل ما لسما من مكة ابي في قوله عن ابي حمزة با الهمة والاراد
هو فترقتين يهيون السكون كما الموردي قوله عن ابي جيل من ابي جيل وقع في رواية
السرخسي والكشيبي في خرا لبا بين وجه اخر من ابي جيل عن ابي جيل
قوله عن ابي جيل عن ابي جيل عن ابي جيل عن ابي جيل عن ابي جيل عن ابي جيل
عليه ليرى عن ابي جيل عن ابي جيل عن ابي جيل عن ابي جيل عن ابي جيل
خوه من طريقه عن ابي جيل عن ابي جيل عن ابي جيل عن ابي جيل عن ابي جيل
سياتي في التتبع عن ابي جيل عن ابي جيل عن ابي جيل عن ابي جيل عن ابي جيل
اخرجه مسلم من طريقه عن ابي جيل عن ابي جيل عن ابي جيل عن ابي جيل
عرو سياتي للمصنف معلقا ان ابي جيل عن ابي جيل عن ابي جيل عن ابي جيل
فانه اعلم هل عند ابي جيل في ابي جيل او قول من قال لابي جيل عن ابي جيل
ابي جيل عن ابي جيل عن ابي جيل عن ابي جيل عن ابي جيل عن ابي جيل
الله عليه وسلم عن ابي جيل عن ابي جيل عن ابي جيل عن ابي جيل عن ابي جيل
عن ابي جيل عن ابي جيل عن ابي جيل عن ابي جيل عن ابي جيل عن ابي جيل

ان ذلك كان حكمة لا تعلم بصريح بان النبي صلى الله عليه وسلم كان ليقتيد بحكمة وكل
تتوي بقرعه فني من جملة حكمة فلا نقاض وقد وقع عند الطبراني من
طريق زواين حبيبي عن ابن مسعود قال انشقا القرصين فترقتين
وهو محمول على ما ذكرته وكذا وقع في غيره من الروايات وقد وقع عند ابن
مردويه بيان المراد فا حخرج من وجه اخر عن ابن مسعود قال انشقا
القرصين عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وعن حكمة قبل ان نصيب الى
المدينة فخرجوا ان مراده في ذكر حكمة الاشارة ان ذلك وقع قبل الهجرة
وحيوز ان ذلك وقع وهم ليقتيد بحكمة يعني قوله فقالوا شهدوا ابي جيل
هذا المقدر بالمشقة فوارة فوارة فوارة فوارة فوارة فوارة فوارة
على قوله عن ابي جيل فان ابي العاصي من شيوخ الاخشاب فيكون للاعتراف
اسما وان وسجل ان يكون معلقا وهو المعتمد فتدو صله ابوداود الطيالسي
عن ابي عوانة وروى عنه في رواية ابي العاصي ان النبي صلى الله عليه وسلم
المعجزة واخرجه ابي جيل في طريقه عليهم كلاما عن فتوى
عن ابي جيل عن ابي جيل عن ابي جيل عن ابي جيل عن ابي جيل عن ابي جيل
قال انشقا القرصين هذا سحر محمد كرام من ابي العاصي فانظروا الى السفر
فان اخبركم انهم راوا مثل ما راىتم فقط صدقنا لفا قدم عليهم احد
الاخبرهم بن كلفظ ابي جيل في حديثه في رواية انشقا القرصين عنوه
وفيه فان هذا لا يستطيع ان يجهل الناس كل قوله وتا به محمد بن مسلم
هو الطالبي وابن ابي جيل احمد عباد الله واسم ابي جيل رجتا شية ثم
سلك اخفيته وفساده انه ظاهرا ابي جيل في رواية عن ابي جيل في قوله ان
ذلك كان حكمة في جميع سياقات الحديث والجمع بين قول ابن مسعود تارة
بمعنى وثاوق حكمة اما باقتدار التمدد وان يثبتوا ما باقول على حكاك يعني
وعند قال كان حكمة ايضا فيه لا من كان يعني كان حكمة من غير عكس يوتيه
ان الرواية التي فيها يعني قال فيها ونحن يعني الرواية التي فيها حكمة لم يقبل
بها ونحن وانما قال انشقا القرصين يعني ان الا نشقا كان وهو حكمة
قبل ان يهاجر والايها لم يمت وبهذا يندفع دعوى العادوك ان بين
الخبيرين متعادوا والله اعلم وان ابن ابي جيل رماه عن جاهد عن ابي جيل
وهو من الطوري وصلما عند الرباق في مصنفه ومن طريقه المستخرج
الدليل من طريقه في طريقه مسلم جيل عن ابن ابي جيل عن ابي جيل
لنظر ابي جيل عن ابي جيل عن ابي جيل عن ابي جيل عن ابي جيل عن ابي جيل
والسويدي با الهمة والتتبع في حكمة خارج مكة منها جيل وقيل من
مسعود على ابي جيل عن ابي جيل عن ابي جيل عن ابي جيل عن ابي جيل
على مكان مرتفع حيث راى لوق جيل ابي جيل عن ابي جيل عن ابي جيل

استقر منشأ حتى رجع ابن مسعود بنى في مكة فراه كذا وكذا وفيه بعد والماي
 يقتضيه غالب الروايات ان اشتقاق كان قرب قريه يدوي يد لك
 اسما وهم الروية الي عهد الجبل ويحتمل ان يكون الاشتقاق وقع اول ظهوره
 فان في بعض الروايات كان بيلة البدر والتبويرا بن قبيس بن مسعود
 بعضا لرواية لانا لفر من شجوة رويته منشأ حدك الشقيين
 على جبل والاخرى على جبل اخر ولا يفر ذلك قولنا لما وكذا خروايت
 الجبل بينهما اي بين الشقيين لانه اذا ذهبت فرقة عن يمين لرجل
 وفرقة عن يساره مثلا صدقنا بينهما واي جبالا خروايت
 يمينه او يساره صدقنا عليها ايضا وسيا في تفسير سورة القدر
 وجه اخر عن مجاهد بلطف اخوه هو قوله اشتقاق القر على عهد رسول الله
 صلى الله عليه وسلم وليس فيه تشبها المكانا ووجه ابن مسعود في من
 رواية ابن جريج عن مجاهد بلطف اخوه هو قوله اشتقاق القر عن
 رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا انهم والى كعب بن الاشج
 قبيس المكان واخره ابن مسعود في رواية ابن جريج عن مجاهد بلطف
 اخوه هو قوله اشتقاق القر قاله تعالى اقتربت بنا السكاه واشتقاق القر
 يقول كما شققت القر كذا قيم للمسا عدة قوله في حديث ابن عباس ان
 القر اشتقاق على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان اوردته غنصوا
 وعند ابن ابي عمير من وجه اخر اشتقاق القر فلقبتين قال ابن مسعود لندرايت
 جبل حرام من بين فلقتي القر ومنه بيا قول الرواية الاولى في كعب بن اشج
 انكروجهوا فلا سفة اشتقاق القر مستمكن بان الايات لا تكون في بيا
 فيها الاختلاف والالتيام وكذا قالوا في قولنا بيا السها لبيلة الاسما اي غير
 ذلك منا نثار هو لما يكون بيا لانياته من تكوير الشمس وغير ذلك وجواب
 هو ان كان اكبر لان بيا نثار والاول على ثبوت دين الاسلام في بيا كوايت
 غيرهم من انظر ذلك من المسلمين وبنى مسلم المسلم في ذلك ومن بعض
 التزم اشتقاق قريه في سبيل له اليها نثار ما ثبت في القرآن من ان حراف
 الالتيام في القيامة فيبستلزم وقوع ذلك جهرة انما من جبل الله عليه وسلم
 وقد اجاب القيامة عن ذلك فقال ابن مسعود في الزجاج في معاني القواف
 انكروجهوا لندرايت هذا قول قبيس لانا في اشتقاق القر قالوا انكروجهوا
 فيه لانا القر من قوله فيبستلزم وقوع ذلك جهرة انما من جبل الله عليه وسلم
 بعضهم لوقوع حيا متواخرا واشتقاق القر لانا في اشتقاق القر قالوا انكروجهوا
 مكة فهو وجه ان ذلك وقع لبلدنا كذا قال ابن مسعود في الزجاج في معاني القواف
 من جبل صد السها الا النادر وقد يقع بالاشتقاق في الامة ان يترك
 القر ويبدوا الكواكب العظام ويحتمل ان يكون في الجبل ولا يثبت هذا الا
 كذا

المواضع

فكذلك

فكذلك انما اشتقاق كان اية وقت في الليل ليقوم مسالوا واقتصر على علم بتا صر
 غيرهم لانه محتمل ان يكون القر كان كليلتيذ في بعض الحان لانا التي تظلم لبعض
 اهلا الاوقات دون بعض كذا في بعض النصوص ليقوم ونا قوم وقالوا كذا في
 اشتقاق القر اية عظيمة لا يكاد يبعد هنا شئ من ايات التبيين وكذا في
 في ملكوت السما خا رجائين حلة طباع ما في هذه العالم المركب من الطبائع
 فليس مما يبلغ في الوصول اليه عجيبة فكذلك صارا لبرهان في اظهر
 وقد اورد ذلك بعضهم فقالوا لوروش ذلك ان يخرج امره على عوام لانا سر لانه
 امر صدر عن حس ومثاقفة قالنا لانا في شرا كذا والدواعي متوفرة
 على روية كل شرب وفضل ما لم يهد فلولا ان كذا كذا اصل الحكمة في كتب اهل
 السمر والسخيم ولا يجوز اطبا قهم على تركوا غنا ليع جلا لانه شانه
 ووضوح امره والتجربا عنه في ذلك ان هذه القصة خرجت عن بقية
 الامور التي ذكرها لانه شئ عليه خا من الناس فوقع لبلد لانا في القر
 سلطان لانا كذا ومن شاف الكلب ان يكون اكثر انما سوية نيا ما يستلزم
 بالانية والارز بالصور انما اذا كان يظلم كذا ان يتفقا ان كان في
 ذلك الوقت مستقولا باليليه من سمر وغيره ومن المستبعد ان يقصدوا
 ايها صد فركنا القر تاطون اليه لا يقفلون عنه فقد يجوز ان وقع
 بشعر نجا اكثر الناس وانما راه من قعد في لروية من امترج وقوجه وكل
 ذلك انما كان في قدر اللحظة التي يمد وكما لبعير ثم ابدأ حكة بالفة في كذا
 المجرات اظهر في لم يبلغ شئ من ما يطلع التواش لاني ما خراع فيه الاما القران
 بما حاصره ان هجرة كذا كانت اذ او قضاة اعقبت لعل كذا من
 كتب به من قوجه لانا كذا في ادراكها بالمحسوس ما ليني صلى الله عليه وسلم
 بك رحمة فكانت بجزته التي تحدي بها عقلية فاخص بها القوم الذين
 بعث منهم لانا وقوه من فضل العقول وزيادة ايمان ولو كان ادراكها
 عاما لموجله من كتب به كما هو جيل من قبلهم وكما برقيم في لانا لانا
 ما ذكره الخطابي واد ولما سجا اذ اشتقاق القر في بيلة كان عامة اهلا
 بوسيد الكفا رقت من يعتقد ان انها من يعتقد من في اطقا قورا من
 قلنسوه هو جيد بالفضيلة اي من سال عن الحكمة في قلة من قلة ذلك من
 الصحابة وما من سال عن سبب في كون اهلا لتضميم لم يذكره في كذا
 اخلا فيقول من احد منهم انما نراه ومعنا اقا ق فان الحكمة فيمن اثبت لا فيمن
 لم يوجد عنه صرح النبي حتى ان كل من وجد منه صرح النبي يقبل عليه من
 كثرته من الصحابة وروي ذلك عنهم مثلا لهم من التابعين في نقله الح
 النبي الى ان اسما لانا وتا يندك بالاية الكريمة فلم يبق مستبعد من

استشهد وقومه عند رثم آجابه خروج اب الخطابي وقال ولقد قطع على
 قوم قبل طأوه على اخرون وايضا فان زبينا لا نشقا قلم يخلو لم تتواقر
 الوداع على غنبا بل ينظر اليه ومع ذلك فقد يبت اهل مكة الى افاق مكة
 يبسارون عن ذلك فما بنا السطار واخرها بانهم بما بينوا ذلك وذلك لان المسار
 في الليل غالبا يكون مسايرين في منوالهم ولا يبين عليهم ذلك وقال الفرطبي
 المعانيع من مشاة هدة ذلك اذا لم يحصل القضاء اليه غير مضمرة وعثر
 ان يكون الله صرف جميع اهل الارض غير اهل مكة نوبها غير ان لثقات
 الى الفرز في تلك المساعة فبينت عشا هدة اهل مكة كما اختصوا بمظلمة
 اكثر من ايات ونقلوها الى غيرهم انتهى وفي كلامه نظرا لان احد الم نقل ان
 احد من اهل افاق عجزا هلك مكة ذكره وانهم رصدوا الفرز تلك الليلة
 الحبيبة فلم يبقا هدا والنشقا فله نقل ذلك لكان الخواص الذي ابداه
 الفرز في جنة اولئك لم ينقل عن احد من اهل الارض شئ من ذلك فالاعتبار
 حينئذ على جهاب اهل مكة الخطابي من تبعها ومع واهه اعلم واما الآ
 فالمراد بها قوله اقربت اليها عتوا فتنقلوا من مكة فلبت من اهل العلم
 منا لقد نكروا ان المراد بقوله انشقوا القوم فيشق كما قال تعالى اني امرت
 ابيسباني والسنكتة في ذلك امره وانه لا يفتق في تحقق وقوع ذلك فنزل
 منزلة الواقع والذي ذهب اليه الجمهور هو كما جزم به ابن مسعود وحدثني
 وغيره ما يروي به قوله تعالى بعد ذلك وانتم من الذين لم يقرئوا سورة
 فان ذلك ظاهر في المراد بقوله انشقوا القوم وقوع انشقاقهم لان الكفار لا
 يقولون ذلك يوم القيامة واذا تبين ان قولهم ذلك انما هو في الدنيا بين
 وقوع الانشقاق وانه المراد بالآية التي ذكرها الله سبحانه في ذلك صرحا
 في حديث ابن مسعود كما بيناه قبله نقله لفرطبي في ايام النبوة والفقير
 عن الخليل بن من الناس من يقول ان المراد بقوله انشقوا القوم انهم انشقوا
 قال الخليل فان كان ذلك فقد وقع في عصرنا فنحن نرى اهل الارض انهم
 اللبلة اذ انما نية انشقاقهم من كل واحد منهما كقولهم انشقوا القوم
 او خمس اقساما فصارت في شكل اربعة اقسام قالوا خبيرين بخبرين
 اثنى به انه شاهد في مكة ليلة اخرى انتهى ولقد عجبتم من ابيسباني كيف اقر
 هذا مع ابراهه خبيث بن مسعود المصوح بان المراد بقوله تعالى وانشق
 القوم بان ذلك وقع في وقت النبي صلى الله عليه وسلم كما قد عرفت من طرق
 ابن مسعود في هذه الآيات اقربت اليها عتوا فتنقلوا من مكة فلبت من اهل العلم
 عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم في حطاف حد يكره مسعود لثقات
 اية الدخان والبروم والعلبنة وانشقاق القوم وسباني الكلام على هذا
 الاخير في تفسير سورة الدخان ان شاء الله تعالى في باب هجرة الحبشة

ابن سيرين ان اوله كانت في شرجب من سنة خمس من المبعث وان
 اول من هاجر منهم احد عشر رجلا واربع نسوة وقيل واكثر
 وقيل كانوا اثني عشر رجلا وقيل عشرة وانهم هجروا مشاة فاستأجروا
 سفينة بنصف دينار وركابا من احمقان السبب في ذلك ان النبي صلى
 الله عليه وسلم قال لا يحاج احدكم الى المشركين يودوهم ولا يستطيع
 ان يكفر عنهم ان بالحبشة ملكا لا يظلم عنده احد فلو خرجت اليه
 حتى يحل الله امره لكان اول من خرج منهم عثمان بن عفان وقعه
 زوجته رقية بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم ما حصرج بهنوب
 ابن سفيان بسند موصول الى النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله عز وجل
 علي وسلم خيرا فقد مشاواة فقالت لقد رايتما وقد حمل عثمان
 امراته على حمار فقال محمد ما الله ان عثمان اول من هاجر حيا به لملوط
 قلت وهذا نقل النكتة في ضد جوارك اياها بحديث عثمان
 وقد سرد ابن اسحق اسماء الرجال منهم عثمان بن عفان وعبد الرحمن
 ابن عوف والزهري بن الهوام واكرو حذيفة بن عتبة ومصعب ابن عمير
 وابو سفيان بن عبد الأسد وثمان بن مظعون وعامر بن ربيعة وتيسر
 بن بيشان وابو سيرة ابن ابي وهب العامري قال روي في حله ما طرقت
 عمر العامري قال لولا المشركين لاسن حرج من المسلمين الى الحبشة
 قال ابن هشام وبلغني انه كان عليهم عثمان بن مظعون واما النسوة فمن
 رقية بنت النبي صلى الله عليه وسلم وسكينة بنت سهل امرأة ابي حذيفة
 وام سلمة بنت ابي اسيد بن ابي سلمة وليليا بنت ابي حنيفة امرأة عاتق بن
 ربيعة ورافقة الواقدي في سرد هن وراثة ثنين عبد الله بن مسعود
 وحاطة بن عمرو مع انه ذكر في اول كلامهم كانوا احد عشر رجلا قاله صواب
 ما قاله ابن اسحق في حكاية من هاجر هو وابو سلمة ارحا طر
 واما ابن مسعود فخرج ابن اسحق بان كان في الحيرة الكاشنة ويرويه
 ما روي احمد بن سنان وحسن بن ابي مسعود قاله بن عثمان النبي صلى الله
 عليه وسلم الى اهلها شري وعمر بن عثمان بن عفان بن مظعون وابو موسى
 وجعفر بن ابي طالب بن عبد الله بن عمر فطقت عثمان بن مظعون وابو موسى
 الأشعري فمؤثر الحديث وقد استشكل ذلك ابي موسى فممكن المذكور
 في الصحيح ان ابا موسى خرج من بلاده هو وجماعة فاصد النبي صلى الله
 عليه وسلم بالمدنية فالتفتهم بالسبينة بارضا الحبشة فحضروا بحضرة
 النبي صلى الله عليه وسلم فحضروا ويكفران كما بان يكون ابو موسى هاجر
 اوله الى مكة فاسلم فبعث النبي صلى الله عليه وسلم مع من بعث الى الحبشة

انما

فوجه هو البلاد قومه وهم قبال الحبشة من الجانب الشرقي قبل تخلفوا
استفوا ابن النبي صلى الله عليه وسلم واصحاب بالمدينة هاجر هو وياسر
بن قومه الى المدينة فالتهم السفينة لاجل هيجان الريح الى الحبشة
فهذا المثل وفيه جمع بين الاخبار فليمتدوا بها على هذا القول
موسى بلقنا هجر النبي صلى الله عليه وسلم الى المدينة ولبيد المراد
بلقنا مبعثه ويؤيد به انه يبعد كل البعد ان شيئا خرج علم مبعثه الى
معي نحو عشر من سنة ومع طولها الى مخرجها الى المدينة فلا يكون
زيادة استقراره بها وان تصافه من عاداه وعز ذلك والا فبمداينا
ان يخفى عنهم خبر خروجهم الى المدينة ست سنين وعثمان ان اقامة ابي موسى
بارض الحبشة طالته اهل تاخر جعفر عن الحضرة الى المدينة حتى
ياتيه الاذن من النبي صلى الله عليه وسلم بالتقدم واما عثمان بن مظعون
فذكر عنهم وان كان مذكورا في كتابي اثنان بن عيسى وهو سبي ابن عتبة
من اهل السيرة ذكروا ان المسلمين بلغهم وهم بارض الحبشة ان اهل مكة
اسلموا فرجع ناس منهم عثمان ابن مظعون ارسلة فوجدوا ما اخرجوا به
من ذلك صورا فرجعوا وسادهم جماعة الى الحبشة وهي الهيرة الثانية
وسودا بن اسحق اسما هلا الهيرة اثنان فيهم زيادة على ثمانين رجلا
وقال ابن عسيرة الطبري كانوا اثنان وعشرون رجلا سوي تساهروا بينهم
ويشك في هار بن ياسر هل كان فيهم وبه تشكك العدة ثلاثة وثمانين
وقيل ان عدة نسايم كانوا اثنا عشر امرأة قوله وقالت عائشة
اريت دار هجرتم الى اخره هذا وقع بعد الهيرة الثانية الى الحبشة كما
سياتي بيانه بوصولها بطولها في باب الهيرة الى المدينة قوله في عني ابي موسى
واما ما حديث ابي موسى فسياتي في اخرها باب وما حديث ابي موسى
منه عملي فسياتي في عزوة خيبر من طريق ابي بردة بن ابي موسى
اجبه قال بلقنا هجر النبي صلى الله عليه وسلم ونحن باليمن فلما كثر
وفيه دخلت اسما بنت عميس وهي من قدام مكة الى حضنة وقد كانت
اسما ما حورت فبينما حيا اليها الغنائم للحديث ثم ذكر قصة الوليد بن
التي مضت في مناقب عثمان وتقدم شرحها مستوف في كتابه وفيه قوله
هنا ان تكلم خالد بن الفومر بنها قول عثمان وهاجرت الهيرتين الاولى
كما قلت فالاولى من الهيرة وبعثنا نيتين تثنية اولى وهو على طريق
التقليب بالنسبة الى الهيرة للحبشة فانها كانت اولى وثانية واما الى
المدينة فانها لا واحدة وعملا فان تكون الاولى بالنسبة الى اعيان
منها جرح فانهم هاجروا بتفرقين فبعد بالنسبة اليهم فان اولى
هاجر عثمان قوله وقال يونس وهو ابن يزيد اخي ابو صيرت وهو محمد بن

عبد الله ابن مسلم من الزهري بالاسناد المذكور وطريق يونس ومنها
المولف في مناقب عثمان واما طريق ابن ابي الزهري في مناقب قاسم الراسخ
في مصنفه ومن طريقه ابن عبد البر في التمهيد وهو باللفظ الذي علقه
المصنف وهذا التعليل عن من بين ولنا الذي بيده من التفسير في
رواية المسخر وحده فقلت لا يوجد عند الله بلا من رتب الى اخره وقع في رواية
المستخر وحده ايضا واورده هنا لقوله في استلزام اصحاب المراد به
الاختبار ولهذا قال ابن بلون في الاستخر جنة ما بعده واستشهد
بقوله يلو اي يختبر ويقتلهم اي يختبر لم يتم استطراد فقال واما قوله بلا
من رتب عليهم اي يفرق من الحبشة اذا اتت عليه والاول من اتيته
اذا احقنت وهذا كله من كلام ابي عبيدة في الجواز فترقه في مواضعه
وتحريم ذلك لانه لفظ البلا من الاسناد بطريق جرحا وبالنسبة وبطلان ايضا
على الاختبار ووقع ذلك في القراءان لقوله تعالى يا ايها الذين آمنوا من
النعمة والعطية وقوله بلا عليهم وهذا من النعمة ويحتمل ان يكون من الاختبار
ولما اخذوا لنبأوكم حتى يميلوا اليها من بينكم ولا يتلافوا الاقتعال يواد
ب النعمة والاختبار ايضا الكذبية لانه في حديث ما بيته ان ام سلمة
وام جليبية ذكرت اني بيته رايتها بالحبشة الكذبية كانت ام سلمة قد
هاجرت في الهيرة الاولى الى الحبشة مع زوجها ابي سلمة ابن عبد الاسد
كما تقدم بيانه بها حورت ام جليبية وهي بنت ابي سفيان في الهيرة الثانية
مع زوجها عبد الله بن جعفر فمات هناك ويقال انه كان قد تصعر
وتزوجها النبي صلى الله عليه وسلم بعده وقد تقدم شرح الحديث في كتاب
الجناب عن الحديث الثاني انك حديثا م خالد بن خالد وهو بن سعيد
ابن ابي حرا من امية وكان ابوها من هاجر في الهيرة الثانية الى
الحبشة هو بن ثله هناك فساها سنة وكذا هاجر خالد واما امية
بالتصنيف فيقال للمدينة بالهاجرة الهيرة بنت خلف الخزاعي قوله ثنا
اسحق بن سعيد بن سعيد بن هو بن عمرو بن عبد الله بن ابي
وجد ابيه سعيد بن العاص بن ابي عمرو بن خالد بن ابي كوردة وسباني
بن كروح بن محمد بن مسروق في كتاب اللباس ان ثنا انه قال الكذبية في
حديث عبد الله بن مسعود وسليمان بن الاسناد هو ابن عمر قوله
فلما رجعت من عند الغنائم قد مدت احد حديق ابن مسعود
انه كان من هاجر الى الحبشة في الهيرة الثانية وقد تقدم شرح حديث
الباب مستوف في خواص الصلاة بينت هناك ان رجوع ابن مسعود من
الحبشة في الهيرة الثانية وقع لا يبلغ المسلمين الذين بالحبشة ان
النبي صلى الله عليه وسلم هاجر الى المدينة فوصل منها الى مكة الترمذ

وذلك قبل الهجرة ثلاث سنين ومات ابو طالب بعد ان خرجوا بتقليد قال ابن
 اسحق مات وهو حركه في عام واحد قتلت قريش من رسول الله صلى الله
 عليه وسلم ما امكن قتله في حياة ابي طالب لسو لاما بقيت عند البصريين
 هذه القصة التي يرويها حديث ابي هريرة لان فيه دلالة على اصل القصة
 لان النبي اورد هذه القصة الحجازية من ذلك كما صرح لقوله في الحديث تقاسموا
 علي الكفر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم حين اراد حنيننا من قريش
 على ان نكفوا عن دين الله بخيفني كتابه حيث تقاسموا علي الكفر هكنا اورد في
 وقد تقدم في باب من طريق شعيب عن ابن شهاب بالزهرية بهذا الاسناد
 لم يظن قال حين اراد قدوم مكة وهذا كما يروى في الباب لانه يحمل عدالة قار
 ذلك حين اراد دخوله مكة في غزوة الفخ وفي ذلك التقدم عننا حنيننا وكثر
 تقدم ابن عباس بن حديث شعيب عن الزهري لم يظن قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
 من الغد يوم الغزوة هو عني كثرنا زولنا عند الحديث وهذا ظاهرا
 قاله في حجة الوداع في قوله في رواية الاوزاعي حين اراد قدوم مكة ابيها ورا
 من بني ابيها لطواف الوداع وحمل التعداد في حيا في بيان ذلك مع تهيئة شرح
 الحديث في غزوة الفتح من كتاب الحجازية ان كتابه تعالى قوله قضت
 ابي طالب بسواي عند الكعبين عند مناف وتكذ من قال عمران بل هو قول ابي طالب
 نقله ابن عثيمين في كتاب الرد على الفاضل ان بعض السلفين زعم ان قوله تعالى
 ان الله اصطفى ادم ونوحا وال ابراهيم وال عمران علي ان آل عمران هم آل ابي طالب
 وان اسم ابي طالب عمران واشتهر بكنته وكان يثنيون عبد الله واد
 رسول الله صلى الله عليه وسلم بذلك او غيره عبد المطلب عند موته اليه
 فكلمه الي ان لم يردوا حتى لم يصره كهدان بعث الي ان مات ابي طالب قد ذكرنا
 انما تنبأ خبر وجه من المشركين في هذا السنة العاشرة من الهجرة
 وكان يذب عن النبي صلى الله عليه وسلم ويعد عند وهو مقبوع ذلك على وجه
 قومه وقد تقدم قريبا حديث بن مسعود واما رسول الله صلى الله عليه وسلم
 فنعمه به واه حناره في حياتها والذب عنه معروفه مشهورة وما كثر
 من شعره في ذلك واه كما يظن اليك بحمهم حتى اوسد في التراب وبنينا
 من قوله كذبتم وبينا الله سوكتهم ولما قتلت حوله ونما صلب وقد تقدم
 من هذه القصيدة في كتاب الامتياز حديث العباس في هذا الباب
 يشهد لذلك كثرة ذكر المصنف في الباب ثلاثة اشياء احدى ان قوله هو بن
 حميد القطان وسفيان هو الثوري وعبد الملك هو بن هجر وعبد الله
 ابن الحرث هو بن نوفل ابن الحرث بن عبد المطلب والعباس هو حميد
 ما اعنيت عن ذلك يعني ابا طالب قوله كان يحوملك بعض الجاهل المملوك من الحيطة
 وهو كرامة وفيه دليل على ما ذكره ابن اسحق قال ثم ان حجة فاما طالب

هلكا في عام واحد قبل الهجرة بثلاث سنين وكانت حليجة في ذلك له ووزيرة
 صدق على الاسلام بيطنوا ليهما وكان ابو طالب له حننا ونا صورا على قومه
 فلما هلك ابو طالب ما لتقريش من رسول الله صلى الله عليه وسلم من الاذي
 ما لم يطعم به في حياة ابي طالب حتى اعترضه سفيد بن مسهرما قريش فنشرو
 على ابيه تورا با فهدني هشام ابن عميرة عن ابيه قال قد حذر رسول الله
 صلى الله عليه وسلم بيت يقول ما نالني قريش شئ اكره ما حتى مات ابو
 طالب بقوله ويغيب ككثيرا ايا كان يودعه منه من قوطو فعلى قوله هو
 في خصصنا ح بختين ودمعتين هو استقارة فان الخصصناح من الماء ما يبلغ
 اللب ويقال ايضا لما قرب من الماء وهو صند العرو المعنى انه خفف عن
 العذاب وقد ذكر في حديث ابي سعيد الثالث ما ديت اباب انه عمل
 في خصصناح يبلغ كعبه بقل ستة وما غده ووقع في حديث ابن عباس عند
 مسلم ان ابيون القار عد ابا طالب له فعلا ان يغلي سماه ما خذ ولا جد
 من حديث ابي هريرة من قوله لكن لم يسم ابا طالب ولدي ارم من حديث جابر
 قيل للمدي صلى الله عليه وسلم هل نقت ابا طالب قال لا اخرجه من القار
 ان خصصناح منها وسيا في فوا كمن الرقاق من حديث النخاع بن بغير
 نحوه وفي حقه كما يظن المرسل او التتمه والرجل كسيرا لم وفخ الجيم لهما
 الذي يظن فيه الماء وغيره والتتمه القافين وسكون الميم الا ان يعرف
 وهو الذي يخفف فيه الماء من الاثني عشر اوقعا كما يظن المرسل والقريش هذا
 اوضح ان سباعه الرواية اثنى وخمسة ان يكون الباع حتى نع وفي الرواية
 هو كسيرا كما في القار استنهي الا لخصه فان ثبتت من انزال
 الاشكال تخيه في مجال العباس عن حال ابي طالب ما يدل على ضعف ما
 احتج به ابن اسحق من حديث ابن اسحق بسند فيه من لم يسم ابا طالب
 لما تقارب سنة الموت بعد ان عرفه عليه النبي صلى الله عليه وسلم ونقل
 الى الامامه ظلمي قال فظنوا العباس من ابيه وهو حرك شفتيه ما صغى اليه
 فقال يا بني احني واسم لفتد قال احيا لك لاني امرته ان يقولها وهذا الحديث
 لو كان طريقه صحيحه لكانت هذه الحديث الذي هو اوضح منه فضلا
 عن انه لا يجرى وركب ابو داود واللساني يروان حزيمة وابن الجارود
 من حديث جابر كما مات ابو طالب قلت بار رسول الله ان عمك الشيخ الزبير
 قلما قال في حقه قوله قلما مات مسكورا قال ان هبت فوالله وقولته
 على حزمي جمع به عن ابي ابي ارضى كثر فيه من ابا حاد في الرواية العانة
 على الاسلام ابي طالب واثبت عند ذلك شرويه التوفيق وقد خصت
 ذلك في ترجمة ابي طالب من كتاب الاصابة الحمد ينصا لثاني قوله حركنا
 محمود هو ابن غيلان قوله عن ابيه هو حزن بفتح المهلة وسكون الزاي

ابن ابي وهب الخنزري قوله ان ابا طالب لما حضوته الوفاة اي قبل ان يدخل
الفرقة قوله احاج فتشددوا كسر واصله احاج وقد تقدم في او اخر
الحناني بل حفظ اشهد لك بها عند الله وكانه عليه السلام في من امتاع ابي
طالب بنو السراة في تلك الحالة انه ظن ان ذلك لا ينفعكم كسنا الموت
او الكون لم يخلو يتكلم من سائر الاموال بالصلاة وغيرها فلذلك ذكره
المجاهدة واما لفظ الشهادة فيجوز ان يكون ظن ان ذلك لا ينفعه اذ لم
حضره حينئذ احد من المؤمنين مع النبي صلى الله عليه وسلم فطبع قلبه
بانة ينفي له بها فتنفعه وفي رواية ابي حازم عن ابي هريرة عن ابي
قتال ان ابا طالب اولا ان يقربني قريشي فيقولون ما فعله عليه السلام حين
لا قدرت بها عينك واحسرت اخي اسحق بن حديد عن ابن عباس عن قوله
وعبد الله بن ابي مية ابي بن المعيرة بن عبد الله بن عمرو بن كنانة وهو
احزاب سلمة التي تزوجها النبي صلى الله عليه وسلم بعد ذلك وقتها سلمة
هذه ابوم الفتوح واستشهد في تلك السنة في غزاة حنين قوله عليه السلام
المطلب حنبر مبتدأ محذوف اي هو يثبت ذلك في طريق اخوك قوله فنزلت
ما كان النبي والله بين اموات يستغفروا للمشركين الا صاحب الجحيم ونزلت
انك لا تدري من احببت ابا خزول هذه الآية الثانية فواضح في قصة ابي
طالب واما نزول التي قبلها ففيه نظره يظهر ان المراد ان الآية المتعلقة
بالاستغفار نزلت بعد ابي طالب عدة وهي عامة في حنة وحق غيره ويوضح
ذلك ما سيأتي في التفسير بل لفظ فاخر الله بعد ذلك ما كان للنبي والذين
امنوا الآية واخره في ابي طالب انك لا تدري من احببت سمعت اكله ظاهر
في انما مات على غير الاسلام ويضعف ما ذكره السهيلي اذ روي في بعض كتب
المسعودي ان ابا طالب ان مثل ذلك لا يبايضا في الصحاح وقد فقت على جر
حمه يعني هذا الرضا الحديث في التا لخر قوله حديثي بن ابي ابياد هو يزيد
ابن عبد الله ابن اسامة بن ابي اد وهو المراد بقوله في الرواية الثانية
عن يزيد بهذا ابي الامام والحنان الا ما نبه عليه قوله عن عبد الله
ابن حناب ابي المعدي الاضاركي يرويهم وكان من ثقات المدنيين ولم
ار له رواية عن غيره ابي سعيد رضي الله عنه وروى عنه جماعة من التابعين
بنا قرانه ومن بعد قوله وذكر عنه في رواية اخرى عن ابن
المراد الاية في اوراق ابي طالب ويخرج من الحديث الاول ان التاكر
هو العباس ابي عبد المطلب كانه الذي يسأل عن قوله بل علم لعيب
قالا لسهيل الحنفي فيه ان ابا طالب كان تبا بالرسول صلى الله عليه وسلم
كلمه الا انه استمر تايتا القم على وبن قومه ضلوا المذاب على قديمه
خاصة لتبنيته ابا لها على من قومه كفا اقال ولا تخلو عن نظره في ابي

بنت وما عنده وفي الرواية التي تلخيصها يعني من ادما عنه قال الله لود يجاد المراد
ام واسبه واطلق على الراعي الذي ما مع من تسمية الشيء بما يقاربه ويجاوره
وقفي ما يحتاج الى الحق يعني من ادما عنه حتى يسيل على قدميه وفي الحديث
زيارة العريب المشرك وعبادة وان التوبة مقبولة ولو في سنة من فرغ
الموت حتى يصل اليها الجنة مثلا يتسبل نوره تعالى فركب بينهم ايمانهم
لما رواه ابان بن عثمان في الكافي ان ابا عبد الله عليه السلام قال لا تفتنوا
الاسلام بحب ما قبله وان عذاب الكفار مستأوفت وانتم الذين حصل
بها في طالب من حنانيه ببركة النبي صلى الله عليه وسلم وانما عوصو
النبي صلى الله عليه وسلم عليه ان يقول كماله الا انه لم يقبل منها محمد سوا الله
لان الكلتين ما يرا كما لكلمة الواحدة فيعزل ان يكون ابي طالب كان يفتن
انه رسول الله ولكن ظن لا يفترجوا حيد الله وهذا قال في الايات النبوية
ودعوني وعلمت انك صادق ولقد صدقت وكنت قبل اميا فاقتمروا
على امره لم يقبلوا الا الله الا الله فاذا القربا لوقيد لم يتوقف على الشهادة
بالبرهان في حجة من حجاب الاتفاق ان النبي اذ ركب الاسلام من اجرام
النبي صلى الله عليه وسلم في بيعة ابي بكر بن ابي بكر بن ابي بكر بن ابي بكر
من لم يسلم نيا في اسما الى المسلي وروها ابو طالب واسمه عبد مناف وابراهيم
اسمه عبيد الذي يختلف بينا مسلم وهي حنة والعباس قوله حديث الانبياء
وقوله تعالى انما نبي الله صلى الله عليه وسلم ابي بكر بن ابي بكر بن ابي بكر
في تفسير سورة بقره في بيان ان مثا الله تعالى قال ابن حبة في ابي بكر بن ابي بكر
ان ليلة الاسبوع كانت غير ليلة المعراج لانه افرود لكل منها ثم جعلت ولا
ذاتة قوة لكن على اختيار بسنده في كلاس في اول الصلاة طاب صروا تحادها
وذلك انه ترجم باب كيف فرضت الصلاة ليلة الاسبوع والصلاة انما فرضت
في المعراج فعلا على قوله هي عنده وانما افرود كل منها بترجمة ان كلامها
يتم على قصة منسوخة وان كانا معا وقد روي عن كعب الاحبار
ان بابا العباس الذي يقبل له مصعبا لملانة بيتا بيت المقدس فاخذ منه
بعض الصلاة في مكة في ابي بكر بن ابي بكر بن ابي بكر بن ابي بكر بن ابي بكر
ستويا من غير فقير وفيه نظره وروى ان في كل سما بيتا وهو وان ابي بكر
في العباس الذي حيا في الكعبة وان المناسبات ان يصعد على جبل ابي
البيت المقدس فيخرج من صعد من سما الى سما الى بيت المقدس وقفت
غيره بنا سبات اهرزي منسيفة وقيل الحكمة في ذلك ان جمع صلا عليه وسلم
في تلك الليلة بين ربه القبلتين او كانه بيت المقدس كما في حجة غار الانبياء
قبله فعمل له اللوح على في الحجة بيننا ثنتا في القليل اولا في جعل المشرك
دعا له ما اتفق له في تلك الليلة يناسب الاحوال الاخرى فكان المعراج

منه اليقظة لك والتفان وحصول انواع التقديس له صوابا ومفيا او ليجمع
بالانبياء جملة كما سببا في بيان وسبب ان مناسبات اخويك للشيخ ابا نوح
قربيا والمعلم عندنا له تعالى وقد اختلفت السلف حسب اختلاف الاخبار
الواردة فمنهم من ذهب الى ان الاسماء المصراع وقفا في ليلة واحدة في
اليقظة تجسد النبي صلى الله عليه وسلم وروعه بعدا لتبعث والى هذا
ذهب الجهور من علماء محدثين والنفها والاشكاليين ونوادرت عليهم ظواهر
الاحزاب والصحة ولا ينبغي لعدول عن ذلك اذ ليس في النقل ما يحيل من
صباح الا تاويله فترجا في بعض الاخبار ما يجادل بعض ذلك فخرجنا على ذلك
بعضنا هذا القدر من اليقظة ان ذلك ككبره من سبب مرة في المنام فطية وتفسيرها
ومرة ثانية في اليقظة كما وقع تظهير ذلك في استكشافها في ملكها وهي عند قلنا
في اول الكتاب ما ذكره ابو مسيعة التابع الكبير وتظهيره ان ذلك وقع في
المنام وانهم جهوا بينه وبين حديثنا يشهد بان ذلك وقع مرتين في المنام
ذهب المهلب بن ابراهيم بن ابي حنيفة عن طائفة من اصحابنا في التظهير
ومن قبلهم ابو سعيد في شرف المصطفى قال كان النبي صلى الله عليه وسلم
معا ربه في ما كان في اليقظة ومنها ما كان في المنام وحكما كما سبب في بيان
المسوي واختلفا في وجود بعض قائلين ذلك اما يكون قصة المنام فقلت قبل
المبحث لا جعل قول شريك في روايته عن ابي نوح في ذلك قبلنا تاويله في
قدمت في اخر صفة النبي صلى الله عليه وسلم في بيان ما يرفع به الاشكال ولا يحتاج
معها الى هذا التاويل ويأتي بنية كبره في الكلام على حديثك شريك وبيان
ما خالف فيه غيره من الروايات واخبارنا عن ذلك وشروطه مستوفى في
كتابنا في عهد ان نشأنا استقامت في السلفنا خبرنا كانت قصة الاسرا
في ليلة المعراج في ليلة متعسا كما ورد في حديثنا من رواية شريك بن
ترك ذلك الاسرا وكذا في ظاهر حديثك من الكتاب في صفة من اراد ذلك
يستلزم التمدد بوجهه وهو محمول على ان بعض الروايات ذكر ما لم يتركه الاخر كما
سببينه وذهب بعضهم الى ان الاسرا كان في اليقظة والمصراع كان في المنام
او ان الاختلاف في كونه يقظة او مناما تعلمنا المعراج لا الاسرا وان ذلك لما اضم
به قوسيا كذبه في الاسرا واستشهد وادقره وان يتبين من المعراج ما
فان الله سبحانه عز وجل في قوله سبحانه ان النبي صلى الله عليه وسلم
الحرام الى المسجد الاقصى فلو وقع المعراج في اليقظة فكان ذلك الجرم والذبح
فطالم يقع ذكره في هذا الموضوع كونه شاميا اعب وامر اعرب من الاسرا
بالتجويد لعل ان كان سائرا ما اسما جازما كان سائرا ما كان كونه واستلزمه
لجوار وقوع مثل ذلك وابتعد منه لا حاد الناس وقيل ان الاسرا مرتين
في اليقظة فلا ولي جمع من بيت المقدس وفي حديثنا خبر قوسيا بما وقع

والثانية

والثانية اسري به الى بيت المقدس ثم رجع به من ليلته الى السما الى اخره ما وقع
ولم يقرئ في ذلكا عن ارضه لانه في ذلكا عن ارضه لانه في ذلكا عن ارضه لانه في ذلكا عن ارضه
من السما في معراج من طرفة عين وكانوا يعتقدون ان اسما لانه ذلك مع قيام
الحي على صدقها المعجزات الباهرة لكنهم عاندوا في ذلك واستمروا على كذب
فيه بخلاف اخباره انه ما مت المقدس في ليلة واحدة ورجع فانهم صرحوا
تكذيبه في وعلمهم بان ما كان راء قبل ذلك فامكنها استقلاله صدق
في ذلك بخلاف المعراج ويوجد وقوع المعراج عقب الاسرا في ليلة واحدة
رواية ثابتة عن ابي عبد الله في اوله اعني بالبراق فقلت حتى اتيت
بيت المقدس فذكرنا القصة الى ان قال ثم عرج بنا الى السما الدنيا في حديث
ابي سعيد الخدري عن ابي بصير قال فرغت ما كان في بيت المقدس اتي
المصراع فذكر الحديث ووقع في اول حديثك ما لك من صفة ان النبي صلى
الله عليه وسلم اجدت من عن ليلة اسري به فذكر احد يشهد بان ذلك
فيه الاسرا الى بيت المقدس ففقدنا اشارات في معراج به في روايته فهو المعتمد
واخرج من ذلك الاسرا ما وقع من رواياتنا في معراج به في روايته فهو المعتمد
البيهقي في الدلائل من حديثنا ابا نوح قال قلنا يا رسول الله كيف
اسري بك قال صليت صلاة الصلوة بجملة فانما في جبريل جارية فذكر الحديث
في حقه بيت المقدس وما وقع له فيه قال ثم انصرف ليخبر ربي بعبرتي
بمكاف كما فعله قال ثم اتيت ابي في قول الصبح بجملة وفي حديثنا ما في عند
ابن اسحق قال في حديثنا في حديثنا في حديثنا في حديثنا في حديثنا في حديثنا
مناما على ان الاسرا في بيت المقدس في حديثنا في حديثنا في حديثنا في حديثنا
مرة على ان الاسرا في بيت المقدس في حديثنا في حديثنا في حديثنا في حديثنا
وقع مرتين مرة في المنام على ان الاسرا في بيت المقدس في حديثنا في حديثنا
بعثوا الى الاسرا في بيت المقدس في حديثنا في حديثنا في حديثنا في حديثنا
شريك ان سائرا في بيت المقدس في حديثنا في حديثنا في حديثنا في حديثنا
واستشهد الى ما اخرج من الاسرا في بيت المقدس في حديثنا في حديثنا في حديثنا
عن ابي نوح قال في حديثنا في حديثنا في حديثنا في حديثنا في حديثنا
فيها مشكوكا في الطائفة ففقدت في حديثنا في حديثنا في حديثنا في حديثنا
حتى سددت اخطا فقيل في حديثنا في حديثنا في حديثنا في حديثنا في حديثنا
الاعظم وانما في حديثنا في حديثنا في حديثنا في حديثنا في حديثنا
ان الدار قطن في بيت المقدس في حديثنا في حديثنا في حديثنا في حديثنا
الظواهر انما وقعت في بيت المقدس في حديثنا في حديثنا في حديثنا في حديثنا
التقدم في قصة المعراج الذي وقع فيها مسوا له عن كلابي ومسوا له اهل كل
باب من بيت المقدس في حديثنا في حديثنا في حديثنا في حديثنا في حديثنا

لا تجد فيتميزه ببعضه والبايات المختلفة التي يعبرها والترجيح الا انه لا يحدني
وقوع جميع ذلك في الكتاب فطية ثم وقوعه في النقطة على فقه كافتدته ومن
المستغرب قول ابن عبد السلام في تفسيره وكان الاسرار في النوم والنقطة
وقوع مكة والمدنية فان كان يريد تخصيصها بالمدنية بالنوم ويكون كلفه
على طريق اللذات والتميز غير المربى فيتميز ويكون الاسرار العاكيا فقلبه
المعراج وقوتت فيه الصلوات في النقطة بمكة والآخر في المنام بالمدنية
ويشفي ان يراذ فيه ان الاسرار في المنام تكلم بالمدنية بالنوم في العجيب
حديث سيرة الطويل الماضي في الجنازة وفي غيره حديث عبد الرحمن بن عمرو
الطويل في العجيب حديث ابن عباس في رواية الانبياء وحديث ابن عمر
ذلك وغير ذلك والله اعلم قوله سبحانه اصله للتخريف ويطلق في موضع
التعجب فعل الاول المعنى تنزه الله عن ان يكون رسوله كذا ما فعل الثاني
على ما به بما فرجه على رسوله وعمله ان يكون بمعنى انه مراد
الذي اسوي قوله اسوي ما حوز من الاسوي وهو سيرة النبي لقوله اسوي
وسنكي اذا ساء ولما يعنى هذا اقول ان لا يكون في اسوي سائر ليل
وسوي سائر نهارا وقيل اسوي سائر من اول الليل وسوي سائر من آخره
وهذا القرب والموا ويقوله اسوي بهيئة اسوي ليلته ليلته
انضيت كذا اسوي يعني وهذا المعنى لانه انما السواي عليه ولا ان المراد
ذكري المسوي به لانه كذا ليلته ليلته ويقوله بهيئة اسوي عليه وسلم
انما قاروا التكمير به تعالى والافان في التفسير بهيئة قوله ليلته ليلته ليلته
ليلته ليلته وقابضه ومع قوله كجارتها قد يطلق على سائر ليلته ليلته
بل هو اثباته ان ذلك ومع في بعض الاليل لا في جميعه والعبارة تقول اسوي
فكان ليلته اذا ساء بعضه وسوي ليلته اذا ساء جميعها صفا لا يقال
اسوي ليلته اذا وقع سيرة في اشغال الليل واذا وقع في اوله ليلته ليلته
ومن هذا قوله تعالى في قصة موسى هي اسوايل فانه سوي ليلته ليلته
من وسط الليل لانه سمعت جارا من عبيده كذا في رواية اخرى هو كمن
اسوي ليلته وخالفه عبد الله بن الفضل عن اسوي ليلته فقال عن اسوي ليلته
اخرجه مسلم وهو محمول على ان ليلته ليلته فيه تكثير لان في رواية
عبد الله بن الفضل زيادة ليلته ليلته في رواية اسوي ليلته ليلته في رواية
الكثيرين كذا في رواية زيادة من ثمانية وعشرا في رواية اخرى في رواية
اخري في رواية اخرى في الدلائل من غير ما في رواية اخرى في رواية اخرى
عن اسوي ليلته قال ليلته ليلته ليلته ليلته ليلته ليلته ليلته ليلته
فقد كرهوا له فقالوا ليلته ليلته ليلته ليلته ليلته ليلته ليلته ليلته
واحدة منهم ليلته ليلته ليلته ليلته ليلته ليلته ليلته ليلته ليلته

فسمى بذلك الصديق قال فسمعت جارا يقول ليلته ليلته ليلته ليلته ليلته
عيسى عند احمد واليزار باسناد حسن قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم لما كان ليلة اسوي ليلته ليلته ليلته ليلته ليلته ليلته ليلته
تقال ليلته ليلته ليلته ليلته ليلته ليلته ليلته ليلته ليلته ليلته ليلته
الليلة التي بيت المقدس قال ليلته ليلته ليلته ليلته ليلته ليلته ليلته ليلته
تومرنا عند شهر ليلته ليلته ليلته ليلته ليلته ليلته ليلته ليلته ليلته ليلته
البه الجليل ليلته ليلته ليلته ليلته ليلته ليلته ليلته ليلته ليلته ليلته ليلته
نمزين مصنف ومن بين واضع عليه ليلته ليلته ليلته ليلته ليلته ليلته ليلته ليلته
ان بيئت لنا المسجد ليلته ليلته ليلته ليلته ليلته ليلته ليلته ليلته ليلته ليلته
ليلة الاسرار ليلته ليلته ليلته ليلته ليلته ليلته ليلته ليلته ليلته ليلته ليلته
عن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلته ليلته ليلته ليلته ليلته ليلته
ودون الجليل الحديث وفيه ليلته ليلته ليلته ليلته ليلته ليلته ليلته ليلته ليلته ليلته
فصل ففعلت فقال ليلته ليلته ليلته ليلته ليلته ليلته ليلته ليلته ليلته ليلته ليلته
بيني فترا ليلته ليلته ليلته ليلته ليلته ليلته ليلته ليلته ليلته ليلته ليلته ليلته
ان اوله ليلته ليلته ليلته ليلته ليلته ليلته ليلته ليلته ليلته ليلته ليلته ليلته
فصل في قتال ليلته ليلته ليلته ليلته ليلته ليلته ليلته ليلته ليلته ليلته ليلته ليلته
قال فصل ليلته ليلته ليلته ليلته ليلته ليلته ليلته ليلته ليلته ليلته ليلته ليلته
صلية ليلته ليلته ليلته ليلته ليلته ليلته ليلته ليلته ليلته ليلته ليلته ليلته ليلته
ثم مر بارض بيضا فقال ليلته ليلته ليلته ليلته ليلته ليلته ليلته ليلته ليلته ليلته ليلته
المدنية بن ما عها اليلاني فصل في المسجد وفيه ليلته ليلته ليلته ليلته ليلته ليلته
لغيره ليلته ليلته ليلته ليلته ليلته ليلته ليلته ليلته ليلته ليلته ليلته ليلته ليلته
وان جبريل تقدم كمن يوم ليلته ليلته ليلته ليلته ليلته ليلته ليلته ليلته ليلته ليلته ليلته
في رواية يونس بن ابي مالك ثم دخلت بيته المقدس فجمع لي ليلته ليلته ليلته ليلته
جبريل حتى اتمهم في رواية عبد الرحمن بن ابي عمير ليلته ليلته ليلته ليلته ليلته ليلته
عند النبي في الدلائل ليلته ليلته ليلته ليلته ليلته ليلته ليلته ليلته ليلته ليلته ليلته
جبريل سوره ليلته ليلته ليلته ليلته ليلته ليلته ليلته ليلته ليلته ليلته ليلته ليلته
فقال ليلته ليلته ليلته ليلته ليلته ليلته ليلته ليلته ليلته ليلته ليلته ليلته ليلته
الذي ليلته ليلته ليلته ليلته ليلته ليلته ليلته ليلته ليلته ليلته ليلته ليلته ليلته
عند الطبراني واليزار ليلته ليلته ليلته ليلته ليلته ليلته ليلته ليلته ليلته ليلته ليلته
ما دما كان قال جبريل ليلته ليلته ليلته ليلته ليلته ليلته ليلته ليلته ليلته ليلته ليلته
كلما رخصت عاوت قال ليلته ليلته ليلته ليلته ليلته ليلته ليلته ليلته ليلته ليلته ليلته
لما نيا خبيثا ويعدون ليلته ليلته ليلته ليلته ليلته ليلته ليلته ليلته ليلته ليلته ليلته
خطب ما يستطيع حملها ثم هو يقيم ايتها غيرها قال ليلته ليلته ليلته ليلته ليلته ليلته

نسي

من الريحانة فلان و فلان فكان قال قال النبي ابو محمد بن ابي حمزة الحكيم في ايامها
 الى بيت المقدس اظها بالحق لعامة من يريد ان يحادده لانه لو عرج به من مكة
 الى الشام بعد طماننة الاعداء سبيلا الى البيان والاضاح حينئذ لم يزلوا عن
 حزيات من بيت المقدس كانوا اراوها وعلموا انه لم يكن واهما قبل ذلك فلما
 اخبرهم بالحصول التفتوا بعد ذلك فيما ذكر من الاسرار الى بيت المقدس في
 ليلة فاذ اخرج خبره في ذلك لم يزد تصديقه في كل ما ذكره فكان ذلك زيادة فيما كان
 سببا لتقوية ايمان المؤمنين وزيادة في شقاوة الجاهدين معا لما انتهى الى
 فند بانسب المصراع لزيد الاكثر والافسني قصة المصراع وهو كسر الحجر
 وحمل منها من عرج المصراع فكسرها لراي يروح فيها اذا صعد وقد اختلفت في
 وقت المصراع فمتلكات قبل البعوث وهو ثمانية ايام على انه وقع حينئذ
 في الحرام كما تقدم وفيه الاكثر الاية فان بعد البعث ثم اختلفوا قبل
 الهجرة بسنة قاله بن سعد وغيره ووجه حيزم الخوي وبالحق ابن حزم فنقل
 لما جمع عليه وهو مردود وكان في ذلك اختلافا كثيرا يزيد على عشرة افعال
 منها ما حكاه ابن الجوزي اية كان قبلها شيا شهور وقيل بسنة اشهر وحكي
 هذا الثاني ابو الربيع بن سالم وحكي بن حزم نقضوا القبر قبله لا خفا
 كان في رجب سنة اثني عشرة من الهجرة وقيل باحدى عشر شهرا
 حينما ابراهيم الحزني حيث قال كان في ربيع الاخر قبل الهجرة بسنة ووجه
 ابن المنصور في شرح السيرة لابن عبد البر وقيل قبل الهجرة بسنة وشهرين
 حكاه ابن عبد البر وقيل قبلها بسنة وثلاثة اشهر حكاه ابن فادوس وقيل
 بسنة وخمسة اشهر حكاه السدي واخرجه من طريق البيهقي والطبري
 نقل هذا كان في رمضان او في شوال على التقاء الكسرين وقيل كان في رجب
 حكاه ابن عبد البر ووجه الخوي في الروضة وقيل قبل الهجرة ثلاث
 سنين حكاه ابن الاثير وحكي عياض ووجه القرظي والخوي عن ابي هريرة
 انه كان قبل الهجرة بحسب سنين ووجه عياض وبن ثبته واخيه باية
 خلاف ان حذيفة صلت معه بعد فرض الصلاة واختلف انها توفيت قبل
 الهجرة اما بثلاث او نحوها اما ما يخبروا خلاف ان فرض الصلاة وكان ليلة
 الاسراف فلتفتوا جميعا فقاه من الخلاف نظرا ما اولاهن المسكرين على انها
 ماتت قبل الهجرة بسنتين سنين وقيل اربع وعشرا من الاعداء بانها ماتت عام
 الهجرة وما لا يخالفان فرض الصلاة اختلف فيه فقيل كان من اول الهجرة
 وكان ركعتين في الغداة وركعتين بالمشي وما الذي فرض ليلة الاسراف صلوات
 الحسن وما لا يخالفان فقد تقدم في حذيفة في الكلام على حديثها بيئته في
 يدرك الوجه ان ما بيئته حرمته بان حذيفة ماتت قبل ان تفرضوا الصلاة
 المكتوبة والجهنم ان مراد من قال بعد ان فرضت الصلاة ما فرض قبل الصلاة

قاله

ابو يونس وهو يطلب اخري ومريقوم تقوضوا السنتهم وشفاهم كل قرينة
 عاوت قال هو لا عظم الفتنه ومريقوم عظيم غير جرح من تقبضه في يدي ان
 يرجع فلا يستطيع قال هذا الرجل يتعلم بالكتابة فيندم فيريد ان يرها
 فلا يستطيع في حديثه ابي هريرة عند البراء بن عازب انه صلى ببيت المقدس
 مع الملايكة واذا في هناك باروا ح الانبياء فاشوا علاله وفيه قول ابراهيم
 لقد فضلكم محمد وفي رواية عبا لرحمن بن هاشم عن ابي عبد الله بعد له اودع
 فن دونه فاهم تلك الليلة اهدجه الطبراني وعنه مسلم بن رواحة عن عبد الله بن
 الفضل عن ابي سطة عن ابي هريرة رفعه عن عائنت الهلالة واهنتهم وفي حديث
 ابي هريرة عند الطبراني في الاوسط ثم اقيمت الصلاة فتدافعوا حتى قدموا
 نحو ارضيه ثم مريقوم بطونهم امثال السموات ثم انصرفوا من خروان جبريل
 قال له هم اكلوا الربا وانه مريقوم مثلكم قال بل يلقون حجرا فيخرج
 من اسفله وان جبريل قال له هو الاكلة احوال النبي في قوله تجلي الله لي
 بيت المقدس قبل معناه فكيف الحجاب بيني وبينه حتى رايتيه ووقع في
 رواية عبد الله بن الفضل المشاور لها فلو اني عن اشيا لم انبئتها فلو كنت
 كرويا لم اكون مثله قط فرفع ايه لي بيت المقدس انظر اليه ما يبالي لو نسي عن
 عبي الا انبا بهم وفي حديث ابي عباس المذکور في كسب الكسب وانا انظر
 اليه حتى وضع عند دار عقيل فنعنت وانا انظر اليه وهذا البليغ في المعجزة
 قاله في حذيفة ففقد احسن عروضة بلقيس لسليمان في طرفة عين
 وهي تتعنى انه ازيل من مكانه حتى احضر اليه وما ذلك في قدره قاله يعز بن
 روفع في حديث ام هانئ عند ابن سعد فغلب الى بيت المقدس فطقت احزم
 عن اياته فان لم يكن مخبرا من قوله فجلا وكان ثابتا احتلالا ان يكون المراد
 اية مثل قريبا منه كما تقدم نظيره في حديث ابي بصير الحبة والثار قال
 قوله جي بالمسجد ابي جي عن ابيه اياه اعلم ووقع في حديث سئد ادا بن اوس
 عند البراء والاطبراني ما يورد الا حذيفة الاول ثم يعبير لقريش فنكروا القصة
 ثم اتت احماد بن علة قبل الصبح فاقا في ابي بكر فقال ابن تمت الدبلة قال اني اتيت
 بيت المقدس فقال انه مسيرة شهر فصفه في قال ففتح لي ثورا كان انظر اليه
 لا يبيد ان عن ثور الا اياته عنه وفي حديث ام هانئ اني ايتها انتم قالوا له كم للسعد
 باب قال ولم اكن عدوتها فجهلت انظر اليه واعلمها بابا بابا وفيه عند ابي يعلى
 ان الذي سأله عن هبة بيت المقدس قاله جبريل ان سلكوا فيه من الزيادة
 فقال رجل من القوم هل سررت بابل لنا في مكان كذا وكذا قال نعم والله قد وجد
 فدا اضلوا بعيرهم فم في ملكه وسررت بابل بين فلان انكسولم ناقة حمرا قالوا
 فاحبنا عن عدتها وما فيها من الرعاة قال كنت من عدتها مشغولا فقام
 فاتي ابل ففدها وعلم ما فيها من الرعاة ثم اتي فر بيثا فقال هي كذا وكذا وفيها

من

الحسن ان ثبت ذلك وصاد عاينته بقولها ما تتقبل ان يفرضوا الصلاة اي الحشر فيجمع
 بينه القولين بن ذلك ويلزم منها انه ما تتقبل الاسماء وما واما ما في سنة موت
 خديجة اختلفا فخر كيبير فقال العسكري عن الفهردي انها ما تتسلم بخير
 من البعثة وظاهره ان ذلك قيل الهبة بسنت سنين فوجه العسكري على
 قول من قال ان الهدية بين البعثة والهبة كانت عيشة قوله عن الفهردي تقدم
 في اول جدي الخلق من وجه اخر عن فتاوة ثنا انسويه عن مالك بن ميمونة
 اي ابن وهب ابن عبد بن مالك الانصاري من بني الفزارية في الفارسي واني
 غيره سوي هذا الحديث في سيره في عنه الا ان ابن مالك قوله حديثه
 عن ليلة الاسراء كنت الاكثري للثمين اسوي به وكذا العسكري وقوله اسوي
 به صفة ليلة اي اسوي به في قوله في الخطيب وجماله في الجهر وهو شك من
 فتاوة كليب بن احمد بن عثمان ولفظه عن انا في كطيم ورواه في فتاوة في الجهر
 والحداد في كطيم والحداد بن سعد بن قال المراد به ما بين الكون والقيام او بين
 زعم والحداد هو وان كان مختلفا في كطيم هل هو الجهر او كما تقدم قرباني
 باب بيان الكلمة لكن الحداد هنا بيان البعثة التي وقع ذلك فيها معلوم
 انها اتحد لان الفضة مقدمة ما عتقوا وخرجوا وقد تقدم في اول جدي الخلق
 لفظا بينا ان عند البيت وهو اعلم ووقع في رواية الزهري عن ابن اسير عن ايذر
 فرج سقف بيتي وانا بيعة وفي رواية الواقداني باسما سنيه انه اسوي به من
 طيب ايطالب وفي حديثه ام هانئ عند الطبراني انه بان في بيتها قال لا تنفد نه
 من اللبني فقال ان جبريل ناني ما جمع بين هذه الاقوال انه نام في بيت ادهاني
 وبيتها عند طيب ايطالب فخرج سقف بيته واصناف البيت اليه لكونه كان
 ليكنه فخر لينة الملك فاخرجه من البيت الي المسجد فكان به مضطجعا واثم
 القفا ستم اخرجها الملك الي باب المسجد فاركبه البراق وقد وقع في سريسل
 الحسن عند ابن اسير ان جبريل نانا فاخرجه الي المسجد وركبه البراق وهو
 هذا الجمع وقيل الحكمة في نزوله عليه من السموات الا انها في المبالغة في مناجاة
 بذلك قال لعتيبه على ان المراد منه ان يخرج به الي حجة الملقوقوله مضطجعا زاد
 في جدي الخلق بين التام واليقظان وهو هو له على تبد الحال ثم لا اخرج به
 الي باب المسجد فاركبه البراق استمر في يقظته واما ما وقع في رواية سريسل الالية
 في التوحيد في اخر الحديث في الاستيقظان فان قلنا بالتمدد فلا انشغال
 والاحد على ان المراد استيقظان افقت اي انه افاق بما كان فيه من شغل البال
 بعينها هذة الكلمات ورجع الي العالم الديني وقال لا ينبغي ان يوحى جبريل في حجة لو قال
 صلى الله عليه وسلم انه كان يقظا لا خيرا بل هو كان قلبه في النوم واليقظة سوا
 وعينه ايضا لم يكن النوم فكيف هذا لكن قري صلى الله عليه وسلم الي الصدق في الاخبار
 بالواقع في حركته انه لا يجد له عن حقيقة اللفظ الا الصحوة قوله اذا تاتي ات

هو جبريل كما تقدم ووقع في بدا الخلق لفظه وذكر بين الرجلين وهو مختصر وقد
 اوغته رواية مسلم خطوب في سعيد عن فتاوة لفظا اذ سمعت قائلا يقول للحد
 الثلاثة بين الرجلين فان ثبت فانطلق في تقدم في اول الصلاة ان المراد بالرجل
 حزة وجمعه وان ابي صلى الله عليه وسلم كانا ثابتهما بينهما ويستفاد منه
 ما كان في صلى الله عليه وسلم من التقاض وحسن الخلق وفيه جواز نوع جماعة
 في موضع واحد وثبت انظر في الفهردي في شرطه ان لا يجمعوا في كل واحد
 قوله فقد باقاف والحداد الحنفية قالوا سمعت يقول نشقها لما يترتادة
 والمقول عنه انسويه ولاحد ما لفتاوة ورواه سمعت انسا يقول فشق قوله فقال
 الجبرود لم ارض بنسبه من الرواة ولعلما بن ابي سبوة التجريك صاحب
 انسا فقد اخرج له ابو داود من روايته عن انسا حديثه غير هذا قوله من
 فقرة عن المثلثة وسكون المبهمة وهو الموضع المنخفض الذي بين الترفوتين
 قوله اي شقوته كسوا المبهمة اي شقوا لها ثمة وفي رواية مسلم في اسفل طبع
 وفي جدي الخلق من الفهردي في رواية من شقها في اول الصلاة قوله من
 ثمة فيم القاف وتقدم في المبهمة اي واخر صدره قوله اي شقوته لمر اللرواني
 انه وقع في ثقتها بعض المثلثة وتقدم في الفهردي في رواية من شقها لمر اللرواني
 استنكر لغيره في وقوع شقها لمر اللرواني في رواية من شقها لمر اللرواني وقد
 في بيته في انظار في ذلك فقد قاروت الروايات به وثبت شقها لمر اللرواني
 عند البيعة كما اخرجها ابو يعقوب في البداية والاعمال مناهجها فالا ووقع في من
 الزيادة كما عند مسلم من حديثه في شقها خراج علقه فقال هذا حظ الشيطان
 شكر وكان في هذا في من الطفولية فنشأ على كل الاحوال من الفضة من
 الشيطان ثم وقع شقها لمر اللرواني في الكرامة ليعلم ما يوجب
 اليه بقلب قوي في كل الاحوال من التظهير ثم وقع شقها لمر اللرواني
 المبروح الي السماء لبيتها للعبادة وحفظ ان يكون الحكمة في هذا الفصل
 لتتم الكمال في ما عصى لمر اللرواني لثمة كما تقدم في شقها لمر اللرواني
 وعلم ان يكون الحكمة في شقها لمر اللرواني من الاشارة الي ما صيقت في شق
 صدره وانه سيلتزم بغيره كما في شقها لمر اللرواني في شقها لمر اللرواني
 واستخراج القلب وغيره لمر اللرواني في شقها لمر اللرواني في شقها لمر اللرواني
 دون النقص لمر اللرواني عن حقيقته لمر اللرواني في شقها لمر اللرواني في شقها لمر اللرواني
 قال القزويني في الفهردي لا يفتت لا تفتت لمر اللرواني في شقها لمر اللرواني في شقها لمر اللرواني
 ثم ذكر واما ما تقدم قوله بطسنت في اوله وبكسوة وبمشاة وقد تحذف وهو
 الثروة بالثبات لمر اللرواني في شقها لمر اللرواني في شقها لمر اللرواني في شقها لمر اللرواني
 ايات الفصل عن ما والذهب لكونه اعلى انواع الاواني الحسنة واصفاها وان
 فيه خواص ليست لغيره ويظهر انها مناسبات منها انه سوا وان الجنة

ومنها ان لا تاكله النار ولا الخاب ولا يحفه الصوري ومنها ان تغل الجواهر فنام
 تغل الوحى وقال السهيلي وغيره ان نظوا لفظا لثوب تا سب من جهة اذهاب
 الرهبس عنه ولكونه وقع هذا لنها بالي ربه وان نظوا ليضاه فلو ضاها وتنا
 وصفها بثقله ورسوبته والوحى ثقيل قال الله تعالى انا سنلقي عليك قولا
 ثقبلا ومن ثقلت حوازينه فاولئك هم المفلكون ولا تبالا سبيا في الثورنيا والقران
 هو الكتاب العزيز ولعل ذلك كان قبل ان يحرم استعمال هذه الشريعة ولا يكون
 ان يقال انما المستعمل ممن حرم عليه ذلك من الملايكة لان لو كان قد حرم عليه استعماله
 لوه ان يستعمل غيره في امر يتعلق بدينه المكره ويظن ان يقال ان حرم استعماله
 مخصوص بحوال الدنيا وما وقع في تلك الدنيا كان الغالب انما من حوال الغيب
 فيلحق حوال الاخر قوله معلومة كذا بالتأنيش وتقدم قول الصلاة الهوى في
 قوله ايما نادى في يد الخلق حكمة وهما بالنصب على التمييز قال الخوي معناه
 ان الطمست كان فيها شئ يحصل به زيادة في كمال الايمان وكال الحكمة وهذا الميل
 عقل ان يكون على حقيقته ونفسه الماني جابر اذ جازت سورة البقرة في يوم
 القيامة كانا حكمة والموت في سورة كبرى وكذا وزن الاعمال وغير ذلك من
 احوال الغيب قال البيضاوي لعله ذلك من باب التمثيل في تمثيل الكمال في قوله
 كثر اياك مثلت له الحجة والنار في عرض الحاريط فها يد تمكثف المصنوي بلحسي
 وقال ابن ابي عمير في ان الحكمة ليس بعد الايمان احد منها وقد قرنت به
 ويؤيد به قوله تعالى ومن يوفى الحكمة فقد اوتي خيرا كثيرا وادع ما قيل في الحكمة
 انها وضع الشرف في محله او الفهم في كتاب الله وعلى التفسير الثاني قد كثر بعد الحكمة
 دون الايمان وقد لا يوجد على الاول قد يتكلمان لان الايمان يولد عليه
 الحكمة من انفسه قلبى في وليه يسلم فاستخرج قلبه فوصل بما في ضم وفيه فضيلة
 ما في ضم على جميع المياد قال ابن ابي عمير انما الحكمة لا اجتمع في ضم
 من كون اصل ما يما من الجنة ثم استقر في الارض لا ربه بذلك بركة النبي صلى
 الله عليه وسلم في الارض وقال السهيلي كما كان ضم ضم حفرة جبريل روح القدس
 لا ما سماه جبريل النبي صلى الله عليه وسلم تا سب ان يفتل عند حوال
 حفرة القدس ولما جات ومن الناس من استشهد به قول بعضهم ان
 الطمست بنا سب طمس تلك ايات القرآن قوله ثم حشى ثم عبد ناد في رواية
 مسلم كان ثم حشى ايما نار حكمة وفي رواية يتركه فحشى به صدره ولفاد يده
 بلام وغيره معناه في حوقه وقدا مثلت هذه القصة من حوارق العاوق بار
 من شفق بطنه واخرج قلبه يموت لاهالة ومع ذلك لم يوت فيه ذلك حورا ولا
 وحيا فعلا من غير ذلك قال ابن ابي عمير الحكمة في شئ من الجنة مع القدر فعلى ان
 يتل قلبه ايما نار حكمة بغير شق الزاوية في قوة التمييز لا اعمل ويشق بلسه
 بعد ثمانه في كماله من جميع كتاب العاوق فلهذا كان التلخيص الناس

واعلم حاله متقلا وقت لم يتقوله تعالى ما واغ الصبر وما طغى واخفف هذا كان
 شق صكوره وغسله فغشا باود قله من الانبيا وقد وقع عند الطوري
 في قصة تايوت بن اسير ابله كان فيه الطست التي تضل فيها قلوب الانبيا
 وهذا اسما هو بالتساوية وسبب ان يظهر هذا الحديث في ركب البراق في قوله
 اتيت جباة قبيل الحكمة في الاسراج ما كبا مع المكرة على طي الارض الاشارة
 الى ذلك وقع تلميح بالمالا في مقام خرق العادة والاعادة حيث ان الملك
 اذا استدعي من عتص به يمشى اليه بما يركب حوله ووف البخل وفوق الحاريط
 كذا وكربا يتاركونه سركوب او بالنظر لفظ البراق والحكمة في كونه هذه
 الصفة الاشارة الى ان الركب كان في سلم وامر لا في حروب وخوف او لاظهار
 المعزة بوقوع الاسراع الشديد به اذ لا ترضى بذلك في العادة قوله في ان
 له الخ رقد هو البراق يابا حنة قال ابن ابي عمير ان الذي في قصة بنو اسرائيل
 لفظ ووف البخل وفوق الحاريط البراق هو البراق رفق بالحق لان انبيا
 لم يلفظ لفظ البراق في رواية قتادة قوله يخضع حظه بفتح الحة او الحكمة
 الراحدة وبعضها الفعلة قوله عندنا فاضطره بسكونه لاد بالفا في نظره اي
 ينجح رجله عند منتهى ما يركب وهو في حديثنا بن مسعود عند ابي يعلى
 والبخارا في قوله على جمل ان تقعت رجلاه واذا اصطلا رقت يداه وفي رواية
 ابن سعد عن الواقدي باسما جده له جتا خان ولم اراه لغيره وعندنا لثعلبي
 بسند ضعيف عن ابن عباس في صفة البراق لما خد كذا لانسانا وعرف
 كالغرس وقام كالاجرد والظلمة ذئب كالبقرو كان حذره يا قوتة حرا قيل
 ويوجد من تركه تسميت سيرا البراق طيرا تا ان الله اذا اكرم عبدا بتمهيد
 الطريق له حق قطع المسافة الطولية في البر من البرهان لا يخرج بذلك
 من اسم السفر وحرك عليه احكامه والبراق من الموحدة وتخفف الراس شق
 من البروق فقد جأ في لونه اذ ابيض او خال البرق لانه وصف لسرعة السير
 او من قول منة بن كاذ ان كان خلال صوفها ابيض طاقات سود ووجهه يانبه وشه
 في الحديف لانه لورا جابا لبرقا من لضم معدودة في البخل تبي ويحتمل
 ان يكون مشتقا من لبرقا في حرة خض البراق بذلك اشارة الى ان اختصاصه
 لانه لم يخلق لى احدا ملكه بخلاف غيره جنسه من الدواب قال فالقدرة كانت
 في الحة لان جهمد بنفسه من غير جبار فكلن ركب البراق كان زيادة له في
 لشربه لانه لو صعد بنفسه لكان في صورة ما خلقه الاكب اعز من الملائكة
 فقلت عليه في رواية يابي سعد في شرف المصطفى فكان النبي اسك
 سكا به جبريل بن تمام البراق في كبا له وفي رواية هو من فتادة عن انسان
 رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة اسرى به اتي بالبراق مسرجا على اسم
 عليه فقال له جبريل ما حملك على هذا فعانه ما ركبك خلق قط اكرم على ارضه

اجبا وان عليهما قد تقدم شي من هذا الوجه في اول الصلاة وقوله في
 رواية ثالثة فربطت بالحلقة انظر حديثه في شرح احمد الترمذي
 من حديث حذيفة قال لعدي بن ابي ابي ان يفرضه وقوله بغيره
 عالم القريب والشهادة قال البيهقي التثبت بقدم على التثنية في البيت
 ربط البراق والصلاة في بيت المقدس مع زيادة على ما تقدم في اول
 بالقبول ووقع في رواية بريدة عند البزار ان كان ليلة اسود به في فاق جبريل
 الصخرة التي بين بيت المقدس من موضع اصعب منها فخرتها فشد بها البراق
 وخوه للترمذي وانكر حديثه ايضا في هذا الحديث انه صل بيت المقدس
 واهي بانه لو صل فيه لكتب عليه الصلاة فيه كما كتب على الصلاة في البيت
 المتين والجواب عنه منع التلازم في الصلاة ان كان اراد كقوله كتب على
 الكفر وان اراد التثنية فيلزمه وقد شوع النبي صل عليه ونسب
 الصلاة في بيت المقدس فخرته بالجوامع وسعدته في شدة الرجل
 وذكر فضيلة الصلاة فيه وغير ما حدث في حديثه ان سعيد بن مسعود
 حتى اتيت بيت المقدس فاوقفت دابةي بالحلقة التي كانت الانبياء تربط بها
 وفيه قد خلت اثار جبريل بيت المقدس من كل واحد منا وكنتين وفي
 رواية ابي عبيدة ابن عبد الله بن مسعود عن ابي بصير وزادتم دخلت
 المسجد قرب النبيين بين قايمة وراكم وسألتهم اقيمت الصلاة فامرهم
 وفي رواية اخرى ان النبي صلى الله عليه وسلم لما دخل مكة في حجة الوداع
 اجتمع الناس كثيرين اذ نزلوا فاقبعت الصلاة فقامت منقرا منقرا فانتظر من
 يومنا فاحد بيدي جبريل فقد هي فصليت بهم وفي حديث ابن مسعود عند
 مسلم وحانت الصلاة كما منتم وفي حديث ابن عباس عن ابي هريرة قال النبي
 صلى الله عليه وسلم المسجد الاقصى قائم هيلي فاذا النبيون اجتمعوا جعلون
 معه وفي حديث عمر كندا حرا ايضا انه لا دخل بيت المقدس قال اصيل
 حين صل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقدم الي القبلية فصلى وقد تقدم
 لكي من ذلك في ابواب التي قبله قال عياض في قوله ان يكون صلى بالانبياء جبا
 في البيت المقدس ثم بعد منهم الي السماء وان من ذلك ان صل الله عليه وسلم
 راه ومحتل ان يكون صلا تهم بعد ان هبطوا من السماء فبطوا ايضا وقال
 غيره رويته اياه في السماء نحو قوله علي بن ابي طالب حرا لا عيسى كما ثبت ان في
 جسده وقد قيل في اورد ربي ايضا ذلك فاما الذي من صلوا معه في بيت المقدس
 فيصلا الارواح حفا منقرا الاخيلا ذكروا واحدا الا انهم ان جعلت به في بيت
 المقدس كان قبل الخروج وانه اعمل قوله والسماء الله نيا في حديث ابن مسعود
 في ذكر الانبياء عند النبي في باب من ابواب السماء يقال له باب الحفظة وعليه
 ملك يقال له اسماعيل تحت يده اثني عشر الف ملك فله في مستفتح تقدم في قوله

فيه في اول الصلاة فان قولهم ان الصلاة لله وحده ليس المراد اصل البيت
 بل ذلك كان قد اشتهر في ملكوت الاعلى وقبل ما لو انما من قوله الله عليه
 بنقلوا استنبطوا راجه وقد علوا ان ينشر الاثني عشر في هذا الترتيب لربا فومن
 الله وان جبريل لم يصعد بمن لم يسلا له وقوله من منكر بشعر انهم
 احسوا به برفيقه والالكاف السوا ليلفظا معك احد وذلك الاحساس
 اما بمشاهدة لكون السماء شفافة واما ما مر من كونها كثرة اوزار وعورها
 بشعر محمد وانما حسن معه السؤال بهذه الصيغة وفي قوله محمد لعل ان
 الامم اولي في التخييل من الكنية وقيل الحكمة في سؤال الملائكة وقد يملك
 اليه ان الله اراد اطلاق عليه عليا معروف عند الملائكة والملائكة الاعلى لانهم
 قالوا الويلك اليه فدل على انهم كانوا يعرفون ان ذلك سيقم له والالكافوا
 يتكلمون في منتهى مثل قوله سبحانه به اي اصاب رجا وسعة ركن من كذا عن
 اما فيشوا حواستنبط منه ابن كثير حوازي في السلام بغير لفظ السلام
 و معتق بان قولك ملكك مرحبا به ليس ردا للسلام فانه كان قبل ان ينسخ
 الباب والنسب في ريد اليه وقد شبه علي ذلك ابا جبريل جيرة ووقع هنا
 ان جبريل قال له عند كل واحد منهم سلم عليه قال فسكنت عليه فردد علي
 السلام وفيه اشارة اليها منهم رادهم قبل ذلك قوله نعم الي جبريل الخضر
 بالمدح محظوظ وفيه تقديره وتأخير والتقدير جبا فنم اليه تحية وقال من
 مالك في هذا الكلام شاهد على الاستغناء بالصلاة عن الوصول او الصفة
 عن الوصول في باب نفيها يحتاج الي فاعل هو الي والي مخصوصا معناها
 وهو مستند الخبر عنه بنهم وفا عليها في هذا الكلام وشبهه الوصول
 او الوصول جبا والتقدير نعم الي النبي جبا انما في جبريل كونه موجودا
 اهو فانه محض عنه والخبر عنه اذا كان معرفة او لم يكن كونه فله قوله فاذا
 فيها ادم فقال هذا ابوك ادم زاد في حديث الحسن عن ابي ذر راول الصلاة
 ذكرا للنبي الذي عن يمينه وعن شماله وتقدم القول في ذلك وذكرته هناك
 ا حقا لا ان يكون للقاء بالشمس كبرية ادم في التي لم تزل الا حيا بعد ثم ظهر
 لي ان احتمال اخر وهو ان يكون المراد به من خرجت من اكا حسنا وحسن
 خرجها الا انها مستقرة ولا يلزم من رويته ادم لاهو في السماء له نيا
 ان يفرها ابوا بلسم لا يلحقا ووقع في حديث ابي بصير عند البيهقي في بيت
 ولقوله قوله انما ادم نزل في حيا رواج ذرته المومنين فيقف كدود طيبة
 ونفس طيبة اعملوها في عليين ثم نقرضه عليه رواج ذرته ككفار الفجار
 فيقول روح خبيثة فيفسد خبيثتها اعملوها في سجين وفي حديث ابي
 مسيرة عند ابن ابي رافع عن ابائه ابان يخرج منه روح طيبة وعن ثمان في
 باب يخرج منه روح خبيثة الحديث يظهر من الحديثين عدم اللزوم المذكور

قلت وهذا اولي مما جرى القنطري والحقهم ان ذلك في حاله محض مستوف بالابن
 الصالح والنبى الصالح قبل اقتضاه الانبياء على وجه هذه الصفة وتواروا
 عليها لان الصلاح منفة تشتم خلافا لغيره لان ذلك هو عند كل صفة
 والصالح هو الذي يقوم بما يلزمه من حقوق الله وحقوق العباد فمن كانت
 كلته جامعة كما في الخبير وفوقه ادم بالانسان الصالح اشارة اليها فتخاره بآية
 النبى صلى الله عليه وسلم وسبب في التوحيد ببيان الحكمة في حضوره من ان
 الانبياء من السماوات فمعدني حتى في السما الثانية وفيه فاذا هي
 وهما اجناسا له قال لا تكلموا بكلام السكتي يقال اجناسا له واما بيان الانبياء
 عنه ويقال لا يباع ولا يبتاع ابنا حال انتهى ولم يبين سبب ذلك والسبب
 في بيان اجناسا له ان كل منهما حالة الاخرى وما بخلاف اجناسا له وقد توافقت
 هذه الرواية مع رواية كما يتضح ان من منسوبه ان في الاولي دم وفي الثانية
 عيسى وعيسى وفي الثالثة يوسف والرابعة ادرسيس وفي الخامسة هارون
 وفي السادسة موسى وفي السابعة ابراهيم وخالف ذلك في الرواية في
 عن ان من عن اني ذراخه ام صحت اسما هم وقتا في ابراهيم في السما السادسة
 ووقع في رواية شريك عن نسوانا دريسين في الثانية عشرة وهارون في الرابعة
 واخر في الخامسة وسبب ان يدرك على انه لم يهبط من انزل ايضا وصرح
 به الزهري ورواية من منبط اولي والسبب مع اتفاق تخالفة وثابت
 وقد وافق من عن ابن ابي مالك عن ابي اسحق الخالف في دريسين هارون
 قتال هارون في الرابعة وادريس في الخامسة ورواية يوسف في السادسة
 في رواية يوسف من في الثانية وعيسى وعيسى في الثالثة والاول اثبت وقد
 استشكل رواية الانبياء في السموات مع ان اجسادهم مستقرة في قبورهم
 بالارض وجيهم باثارها وهم تشكلت بجوار اجسادهم واوحى من اجسادهم
 كقاعة النبى صلى الله عليه وسلم تلك الهيئة تشريفية وتلويها ويديه حدة
 صلبه حوتين هاتين من انفس فيه ومثله ادم فزوج منه من الانبياء فانهم
 وقد تقدمت الاشارة اليه في الباب الذي قبله قوله في خلاصته انه يوسف
 نادى مسلم في رواية مما تتفق من انفس فاذا هو قد اعلم شطرا الحسن وفي
 حديث ابي سعيد عند ابي بصير في رواية عن ابي بصير عن ابي بصير ما اذا ان
 جرح الحسن ما خلق الله قد خلق الناس بالحسن كما خلق الله البدر على سائر
 الكواكب وهذا ظاهرا ان يوسف عليه السلام كان احسن من جميع الناس
 كغيره كما التزم من من عند ابي بصير ما بعك الله نبي الا حسن اوجه حسن
 الصوت وكان نبيهم احسنهم وجها واحسنهم صوتا فضل هذا في حديث
 المصالح على ان الجهاد غير النبى صلى الله عليه وسلم في قوله تعالى لان
 الحنكلم لا يبتخل في عموم خطاب طاب هذا الباب فقد هذا من المنير على ان

المواد ان يوسف اعلم شطرا الحسن الذي اوتيه نبيك صلى الله عليه وسلم
 واسما على وقد خلق في الحكمة في اختصاصه من كل منهم بالسطا التي التقاه بها
 نقيل في غيرهما من انهم في الراجات وقيل بنا سبب تعلق الحكمة في
 الاقتضار على هو لا دون غيرهم من الانبياء فقبيل من واما علة ان في
 ادركه في اوله وصلة ومنهم من تاخر فلهذا ومنهم من فاتة وهذا ان ينفذ السبيل
 واصاب وقيل الحكمة في الاقتضار على المذكور من للاشارة اليها ما سبق
 له صلى الله عليه وسلم من الهبة الي المدينة والنجباء من بينهما ما حصل لكل
 منهما من المشقة والراية فراق ما الله من الوطن ثم كان عاقبة كل منهما
 انه يرجع الي موطنه الذي اخرج منه وبعبارة اخرى على ما وقع له اول الهبة
 من هذا وقد ايهود دونما منهم على ليني عليه واذا دتم وصول السوا الى بيت
 ما وقع له مع اخوته بخلافه في تبصيرهم بالحرب له واذا دتم هلاكه وكانت
 العاقبة له وقد اشار الي ذلك بقوله لقد ينش يوم الفتح اقول كما قال يوسف
 لا تخرب عليكم باوريس على ربيع منزلة عند الله وهارون على ان قومه
 رجوا الي محبة بعد ان اذوه ويوحى على ما وقع له من معاجلة قومه وقد
 اشار الي ذلك بقوله لقد اوردني يوسف بالثمن من هذا فصره يا برهم في
 استناده الي ابينا كهور بما ختم له صلى الله عليه وسلم في اخر عمره من
 اقامته منسكدا كجوتنظيم البيت وهذه مناسبات لطيفة اياها السبيل
 فاورفتها منقحة من مستوف قد راد بن النير في ذلكا من انصرت عنها ان
 اثرها في المناصلة بين الانبياء والاشارة في هذه الكتاب عند يولي
 من تعلقها بالعبارة وذكر في مناسبات لقا ابراهيم في السما السابعة معنى
 لطيفا زايدا وهو ما تفقده صلى الله عليه وسلم من دخول مكة في السنة
 السابعة من طوافه بالبيت على يتفق له الوصول اليها بعد الهبة قبل هذه
 بل قصد لها في السنة السادسة فصدده عن ذلك كما تقدم بسطه في كتاب
 الشرح وعلقه بن ابي حمزة الحكمة في كون ادم في السما الدنيا لا في اولها
 واولها با وهو الاقل فكان اول في اولي وما جعل تيسر النبوة بالابوة وعيسى
 في الثانية لانه اقرب الانبياء من ادم صلى الله عليه وسلم وليد يوسف
 لان امه محمد تدخل الجنة على صورته وادريس له قوله ورغبنا مكا تا عليا و
 العاقبة من السبع وسط معتدل هارون والقريب من اخيه موسى وموسى
 ارفع منه افضل كالم ادم وابراهيم لانه الاب الاخير فبنا سبب ان يخدم النبي
 صلى الله عليه وسلم بلقيما منس لتوجه هذه الي عالم اخر واما ايضا فتوات
 الخليل فقتل ان يكون ارفع المطا ول ومن قوله الحبيب ارفع من منس لته
 فلذلك ارفع النبي صلى الله عليه وسلم عن منزلة ابراهيم الى كتاب قوسيين
 او اذني قوله في قصة موسى فلما حاوته بكى قبيله ما يتكلم قال لا ياتي لان غلاما

عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم في رواية شريفة
 عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم في حديثه
 اني اكرم على الله و زاد الكرم على الله
 و جده هان على و لكن معناه و هم افضل الامم عند الله في رواية ابي
 عبيدة ابن عبد الله بن مسعود عن ابي جابر عن ابي بصير عن ابي بصير
 في قوله اكرمته و جعلته فقال لجرير بن عبد الله بن مسعود قال قلت لابي بصير
 ربه قيل قلت و يرفع صوت علي ربه قال ان الله قد عرفه حدة و في حديث
 ابن مسعود عن ابي بصير و ابي بصير و ابي بصير سمعت جبريل يقول و تدبر انسانيات
 جبريل فقال هذا موسى قلت علي من تدبره قال علي ربه قلت قال ان
 يعرف ذلك منه قال لا اعلم ان يكون موسى حسدا ما قال ابن مسعود
 في ذلك العالم من روع عن احاد المؤمنين فكيف بين اصطفاه الله تعالى بل كان
 اسفا على ما فاتته من الاجر ان يترتب عليه رفق الدرجة بسبب ما وقع
 من امته من كثرة مخالفة مقتضياتها و هو هم المستلزم لتتبعهم
 اجره لان لكل شي مثالا و كل من اتبعه و لهذا كان من اتبعه من امت
 في العدد و من اتبعه نبي صلى الله عليه وسلم مع طول مدته بالنسبة لمدته
 هذه الامم و انما قوله غلام فليس على سبيل التخصيص بل على سبيل التثوية
 بقدره الله و عظيم كرمه اذا اعطى لمن كان في ذلك السن ما لم يعط احد قبله
 ممن هو اسنى منه و قد وقع من موسى من الصلوات هذه الامم ما لم يقع لغيره
 و وقت الامتداد لذلك في حديث ابي بصير عن ابي بصير و ابي بصير عن ابي بصير
 السلام كان موسى شديدا على جبريل و جبريل لم يهين و همت اليه
 و في حديث ابي بصير قال قلت لابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
 سلم من علي ربه في الحديث فقال جبريل في حجة جعل الله الرحمة في قلبه الانبيا
 اكثر مما جعل في قلوب غيرهم خلف ذلك بكنز من الامم و ما قوله هذا الغلام في حجة
 ابي بصير بنه بالنسبة اليه قال الخطابي في العرب تسمى الرجل قلاما ما فانت
 فيه بقية من القوة التي و يظن ان موسى عليه السلام اشار الى ما انما به
 علي بنينا عليها السلام استمررا القوة في الكهولة الى ان دخل في اول سن
 الشيخوخة و لم يدخل على من بعدهم و الا عنزك قوته تقهر حتى ان الناس
 في قدومه المدينة كما سياتي من حديث ابي بصير لما راوه مروفا في كلبيا طلعت
 عليه اسم الثياب و علي بن بكر اسم الشيخ مع كونه في الهرا من من ابي بكر الله
 و قال الخطابي الحكمة في تخصيص موسى بها حجة النبي صلى الله عليه وسلم في ابو
 الصلوات لعلها تكون امة موسى كلفت من الصلوات بما لم يخلق غيره كما
 الامم ثقلت عليهم فاشفق موسى على امتهم من مثل ذلك و يشهد اليه قوله
 اني خبوت اناس قبلك اتني و قال غيره لعلها من جهة انه ليس في الانبيا من

له اتباع الثمان مائة و ما سئله كتاب الكبر و لا اجمع للاحكام من كما به فكان
 من هذه الحجة مضاهيا للنبي صلى الله عليه وسلم فبما سبب ان تخفى له مثل
 ما انعم به عليه من غير ان يريد زواله عنه فما سبب ان يعلمه علي ما وقع له
 و يجهه فيما يتخلفه و محتملا ان يكون موسى لما غلب عليه في الاستدراك
 على نقص حفا امتبا لنسبة كانه حتى تخفى ما تخفى ان يكون استدراك
 ذلك ببدل النصيحة لهم و الشفقة عليهم ليزيل ما عساه ان يتوهم عليه
 ما وقع منه في الاستدراك او ذكرا لسبب ان الحكمة في ذلك انه كان راى في مناجات
 صفة محمد علامه ان عمله منهم فكانوا اشفاقه عليهم لئلا يمتنع من هو
 منهم و تقدم في اول الصلاة حتى من هذا و تخفى ما يتخلف يا موسى بالترجيح
 ملدا و العلم عند الله تعالى و قد وقع من موسى عليه السلام في هذه الغفلة
 من مواعاة جاب النبي صلى الله عليه وسلم انما استلهم من جميع ما وقع له حتى
 فارقه النبي صلى الله عليه وسلم و ايا بعد و حسن عشرة فلما فارقه بلى فقال
 ما قال قوله يا ابراهيم في حديث ابي بصير في ابي بصير خليا الرحمن فتدا
 ظهره الى البيت المهور و كل حسن الرجال و في حديث ابي بصير عن ابي بصير
 فاذا هو بوجه اسنح جالس عند باب الجنة على كرمي تكلمة اختلف
 في حال الانبياء عند النبي صلى الله عليه وسلم اياهم ليلة الاسراء لا يروى
 باجسادهم للملاقاة النبي صلى الله عليه وسلم تلك الليلة او ان ارواحهم مستقرة
 في كل ما كن التي لقبهم النبي صلى الله عليه وسلم و ارواحهم متشكلة بظلال
 اجسادهم كل جزم ابي بصير من حقيب ما اختار الاول بعض شيو خنا و اوقع
 بما ثبت في مسلم عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال يا ايها موسى ليلى
 اسرى في قايما جعل في قبره قد اهل انما اسرى به لا موجه قلت و ليس
 ذلك بل ادم بكر يجوز ان يكون لروحه اتصال بجسده في الارض و ذلك تخلف
 من الصلاة و روحه مستقرة في السما قوله ثم رفعت لي سدرية المتروكة
 للاكثر بعن الراء و سكرن الهين ضمنا من رفعت فغير المتعلم و بعد عرف
 الجبريل للكنهين رفعت بنفخ الهين و لم يكن الظاهر السدرية لي باللام اي من
 احل و كذا تقدم في حديث الخطابي و يحتمل بين العمدة بين ان الحوادث رقع ابيها
 اي ان تخفى و ظهرت له و الرفع الى الكشي يطلق على التقريب منه و قد قيل
 في قوله فقال و فرش من رفعة اي تقرب لهم و وقع بيان سبب تسميتها
 سدرية المتروكة في حديث ابي بصير عن مسعود عند مسلم و انظره لما اسرى بكر رسول
 الله صلى الله عليه وسلم قال اني الى سدرية المتروكة وهي في السما السادسة
 و اياها التي ما يفرخ من الارض فيبخر منها و اليه ينقي ما يهبط من فوقها
 فيتبخر منها و اورد النووي هذا بصيغة التثنية فقال لو تخلى عن لرسود
 انها هبت بدلك ابي اهلها هكت او رده و انكسر بفضنه عند راسي ولم

يصح بانه رفته وهو صريح فوج وقال القوطي في المنهم ظاهر حديثنا ان
 انها في السابعة لقوله بعد ذلك السابعة ثم ذهب الى السدرة وفي
 حديث ابن مسعود في السابعة وهذا انما رخصت في حديثنا وهو
 هو قول الاكثر وهو الذي يقتضيه ومنها بانها التي ينتهي اليها علم كل نبي
 من رسول وكل ملك مقرب على ما قاله الكعب وما خلفها فيبلا يبعده الا الله
 او من اعلمه وهذا جزم اسماء بن احمد وقال غيره ايها ينتهي ارواح
 الشهداء قال ويخرج حديث النسيان من روضة حديث ابن مسعود وهو قوله
 كذا قال ولم يبرح علي الجمع بل جزم بالتفارض قلت قال بها رخص قوله بانها
 في السابعة ما دلته عليه بنية الاخبار انه وصل اليها بعد ان دخل
 الى السابعة لانه حمل على ان اصلها في السابعة السادسة واخصها بها وهو
 في السابعة وليس في السادسة منها الاصل سابقا وتقدم في حديثنا في
 اول الصلاة فبقيها الوان لا اورد ما هي بنية حديث ابن مسعود والمناظر
 قال انه اذ بقيت السدرة ما بقيت قال فما علم من ذلك فكيف فسروا لهم قوله
 بل بقيت بالقداس ووقع في رواية يزيحها من اي مالك عن اناس جريا من ذهب
 قال البغدادي وذلك في الفرائض وقع على سبيل التثنية لان بين شان الشهر
 ان يقطعها عليها الكبراد وشبهه وجعلها في ذهب لقسما لونها واصنافا فبقيتها
 انما يجوز ان يكون من الذهب حقيقة فيخلق فيه الطيران والقدرة
 ما لخصه لذلك وفي حديث ابي سعيد عند ابي بصير وان صاحبها
 الملكية وفي حديث ابي سعيد عند ابي بصير على كل رفته منها ملك ووقع في رواية
 حكيمة ثابت عن انس عند مسلم فلما غشبهما من امر الله ما غشبهما
 تغيرت فلما احدث خلفا الله يستطبع ان يبعثها من حسناتها وفي رواية
 حميد بن اسود عن ابن مسعود في قوله تعالى ان تحولت يا قوتا وخوفه ملك
 وقال النووي سمعت سدره المنتهى لان علم الملكية يتمايز بها ولم يجلوها
 احدا الا رسول الله صلى الله عليه وسلم قلنت هذا لا يبارك في حديث
 ابن مسعود والمتفقون لكن حديث ابن مسعود ثابت في الصحيح فوادى بالاعتقاد
 قوله فاذا سبق بفتح النون وكسرها الموحدة ويسمونها ايضا قال ابن دحية
 الاول هو الذي ثبت في الرواية اي التحريك المعروف وهو نحو الصدر
 مثل قلال ههنا قال الخطابي القلال بالكسر جمع قلة بالضم هي الجبال ويريد
 شمها في اللؤلؤ مثلا القلال وكات مصرقة عندها كذا طين قلنت لانه
 التثنية بها قال وهو الذي وضع عند جلال الكثيرها قوله اذ بلغ الماء قلتين
 وقوله ههنا يفتح الهمزة لانه لا يتصرف للتثنية والعلمية وهو نال من
 قوله واداء رخصا مثلا اذ ان الكنية بكسر الهمزة وفتح القاف نية بعد فالام
 جمع فيل ووقع في جملة الخلق مثلا اذ ان القبول وهو جمع فيل ايضا قال ابن دحية

اختيرت السدرة دون غيرها لانها ثلاثة اصناف طيل مديد وطعام لذيق
 وراحة ذكية فكانت بمنزلة الايمان الذي يجمع القول والعمل والنية فالظن
 بمنزلة العمل والعلم بمنزلة النية والبرهان بمنزلة القول وقوله واذا ارادة
 انهار في بيده اكل خلقه فاذا في اصلها اي في اصل سدره المنتهى اربعة انازل وحلم
 يخرج منها ملاء وفتح في صحيح مسلم من حديث ابن مسعود اربعة انازل من
 الجنة اثنى عشر الفرات وسبعون وجوهان فيصغر ان يكون سدره المنتهى
 مفرقة في الجنة والانايل يخرج من اصلها فيصغر انها من الجنة قوله
 اما الباطنان ففي الجنة قال ابن ابي عمير في ان الباطن اهل من الظاهر
 لمن علم طوف جعل في دار النقا والظاهر جعل في دار النقا ومن ثم كان الاحتجاج
 على ما في الباطن كما قال الامام عليه وسلم ان الله لا ينظر الى صوركم ولكن
 ينظر الى قلوبكم قوله واما الظاهران فالنيل والفرات وفتح في رواية شريك
 كما سبقت في التوضيح انه راي في اسماء الدنيا نهرين يطير فان فقال له جبريل
 هي النيل والفرات عنصرهما وجمع بينهما انه راي هذين النهرين جبريل
 سدره المنتهى مع نهرين الجنة ولما في اسماء الدنيا دون نهرين الجنة فاذا
 بالعنصر عنصران في اسماء الجنة في اسماء الدنيا قال ابن دحية ووقع في حديث
 شريك ايضا وفتح في اسماء الجنة هو نهر اخر عليه مفرق من اوله ووزن جبر
 فخر بيبه فاذا هو مسكلا وفرق قال ما هذا يا جبريل قال هذا الكون
 النقي حيا لك وبك ووقع في رواية يزيحها من اي مالك عن انس عند ابي بصير
 انه بعد ان راي ابراهيم قال في انطلقت في علي ظهر السبع السابعة حتى انتهى
 الي نوح عليه خيام الياقوت واللؤلؤ والزمرد وعليه طير خضر ارفع
 طيور رابت قال جبريل هذا الكون ثم انما عطا لاله فان فيه انية الارب
 والفضة تخبرني على رحمتها من الياقوت والزمرد وما سجدت يا ضامن
 اللين قال فاخذت من انيته فاعترفت بهن ذلك الما فتلذت بما اذ اهلوا
 من المسك والعود واللبان من المسك في حديث ابي سعيد فاذا اقرها عين
 تخبرني يقال لها السبل سبل فينشق منها لؤلؤ واحد هي الكون ثم روي في حديث
 له نورا لوجه قلنت فيمكن ان يمد بها النيران الباطنان المذكوران في حديث
 الباقين وكنا روي عن مقاتل قال الباطنان السبل والكون فاما الحديث
 الذي اخرج به مسلم لجنط سبعان وجوهان والنيل والفرات من انايل الجنة
 فلا يبارك هذا الا في انايل الجنة في الارض اربعة انايل اصلها من الجنة وحينئذ
 لم يثبت اسمها وان وجوهان انما يبعثان من اصل سدره المنتهى فيمتاز
 النيل والفرات عليهما لانه واما الباطنان المذكوران في حديثنا الباقين
 غير منحوتين وجوهان واما علم قال النووي في هذا الحديث بان اصل النيل
 والفرات من الجنة وانما يخرجان من اصل سدره المنتهى ثم يسيران حيث

شاهه ثم نزلت الارض فبيد ان فيها تغير جان فها وصفا لا يبعثه العقل قد
خديده ناطق الحيز فليقتدر واما قول علي بن ابي طالب ان سدة
المنتهى في الارض يكونه قال ابن النبل والفوات يجوز جان من اصلها و
يجوز جان من الارض فيلزم منه ان يكون اصلا اسدرة في الارض وهو مقتدر
فان المراد يكونها غير جان من اصلها غير خروجهما بالبيع من الارض وان
ان اصلها في الجنة وهما يجوز جان اولها من اصلها ثم يبيد ان ان لا يستقر
في الارض ثم يتبعان واستدل به على فضيلة ما النبل والفوات لكونها
متا لجنه وكذا سبحان و جيجان في الاثرتي لعل يتوكل في لهما في حديث
الاسرا لكونها كلبيا اصلا براسها وانما جعل ان يتفرغا عن النبل والفوات
فانك وتبلا الى اطلق على هذه الايام انما من الجنة تنظيها لها بانها را الجنة
لما فيها من بركة العذوبة والحسن والبركة ترا اول اولها وما على تنبيه
العزوات بالمشاة في حالتي الوصل والوقف في القرات المشهورة ورجا كني تارة
شادة انها هاتان حيث وشبهها ابوا لظنوا ان البيت بالتأبوت والتابوه
قوله رفع في البيت المهور زاد التوسيع في حله كقولهم مسجون الف سد
وقدمت هذه الزيادة في بوم الخلق بزيادة اذا خرجوا لم يوردوا اخر
ما عليهم كذا وقع معوما الي رواية فتادة عن النبي صلى الله عليه وسلم
وقد ثبت في بدي الكلق انه ندرج وذكوت من فصله من رواية فتادة
عن الحسن بن علي بن هريزة قدمت ما يتلقوا بالبيت المهور هناك وقت
هذه الزيادة فابننا عند مسلم بن طريق ثابت عن انس وفيه ايضا ثم
يعودون اليه وزادنا محقق في حديث ابي سعيد اليوم التياية في حديث
ابي هريزة عند البزاره راسها لانا فاما بجزا او حوزة واقاما في الوانم
عنى فقد خلوا انرا طاعتسوا فخرجوا وقد خلصت الوانم ففان له جبريل
هو من حتى خلطوا غلا حكاوا وخرسبيا وفي رواية ابي سعيد عند
الاموي والتهقوا انهم دخلوا مع البيت المهور فخلوا فيه جميعا واستدل
بعل ان الملاية اكثر الخلق فانما لا يعرف من جميع العوام من يتخذ
جنسه في كل يوم مسجون الفنا غير ما ثبت من الملاية في هذا الخبر قوله ثم
اتي با تاس خيروانا من لبن وانما من عملنا فاخذت اللبن فقال في الفطرة
التي نلت عليها اي وجزا لا سلام قال القولي عذرا ان يكون سبب تسمية اللبن
فطرة لكونه اول خلقه في خلق بطون الخلود ويشق اياه والسر في سبب النبي
صلى الله عليه وسلم ووز غيره لكونه كان مالوفه ولا انه لا ينشأ عن جنسه
مفسدة وقد وقع في هذه الرواية ان اتاه لانية فان بعد موته الي سدة
المنتهى وسما في الاثر يتبين طريق شعبة عن فتادة عن اسرا لقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم رفعت لي سدة المنتهى فانها ربة انهار فذوبه

قال ما تبيته بثلاثة اقداح الجديف وهذا ما افتقدت ابا بهران بضمه لم
يدكر في الاسناد وما لك من مصدقة وفي حديث ابي هريزة عند ابن عدي في
حديثه لمعراج بعد فكارا جهم قال ثم انطلقنا تا ذا نحن بثلاثة انية
مخطاة فقال لي جبريل يا محمد انشرب بما سقاك بك فتناولت احداها فاذا
هو عسل فشربت منه قليلا ثم تناولت لآخرها فاذا هو لبن فشربت منه
حتى رويت فقال لي انشرب من الماء لسطت فذرويت وفتلا وهو في
رواية البرار من هذا الوجه ان الثالث كان خواكز وقمع عنده ان ذلك
سكان بيت المقدس وان الاول كان ماء ولم يذكر الفصل في حديث ابن
عباس عند احمد في الاصحاح الاصحى قام يصلي في الاضيق في بيت المقدس
فما انصرف في احداهما لبن وفي الاخر عسل فاذا هذا الحديث وقد وقع عند
مسلم بن طريف فكانت عن ابن ابي عمير ان اتيته بالانية كان بيت المقدس
قبلا لمعراج فلفظه ثم دخلت المسجد فضليت فيه وكفنتين ثم خرجت
فجاءني جبريل با تاس خيروانا من لبن فاخذت اللبن فقال جبريل اخذت
الفطرة ثم خرج الي السماء في حديث سداد ابن ابي عمير فقلت من المسجد
حيث ساء الله من احد بني من العطش اسدما اخذ لي فاقبت با تاس احدها
لبن والاخر عسل فقلت بيها ثم هداني اياه فاخذت اللبن فقال لي من
يدي بيبي جبريل اخذ ما عندك الفطرة وفي حديث ابي سعيد ابن اسحق
في قصة الاسرا فصل بهيبي الانبياء ثم اني بكلا ثنية انية انا فيه لبن وانما
فيه خروا با تاس فخذت اللبن الحديث وفي رواية عن ابي سعيد عند
عوه كلف لم يذكر انما ووقع بيان مكان من من الاضية في رواية سعيد
ابن المسيب عن ابي هريزة عند الكهنف كاسيا في في الاثرتي ولنظفه
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة اسرى به با تاسيا فاقبت با تاس
فيه لبن فنظر اليها فاخذ اللبن فقال له جبريل ان شرب هذا الفطرة
لو اخذت كل الخرافات انك وهما عند مسلم وفي رواية عبد الرحمن بن ابي عمير
عن ابي سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم في حبه الماء والخمر واللبن فاخذ اللبن
فقال له جبريل يا محمد انشرب من الفطرة ولو شربت الماء لفرقت وعرفت انك
ولو شربت الخمر لظويت وعرفت انك وجمه بين هذا الاختلاف ما حمل
فعل فيروا بها من الترتيبا ما هي معنى الواو فنادوا ما يوقع عوض
الانية مرتين مرة عند فراضه من الصلاة بيت المقدس وسببه ما وقع
له من العطش ومرة عند وصوله الي سدة المنتهى ومرة في انها والاربية
واما الاختلاف في عدد الاضية وما فيها فيقول على ان بعض الرواة ذكر ما لم
يذكره الاخر وجموعها اربعة اضية فيها اربعة اشيا من الاية الا اربعة التي
راها يخرج من اصل سدة المنتهى ووقع في حديث ابي هريزة عند الطبري

هل على انه اعيد فلو تاكلها وصرع على ان الاول كان مناسبا وهذا يقتضيه بالعكس
 والله اعلم وروى الحديث من التواتر بعد غير ما تقدم ان للسرا ابا حنيفة
 وحفظه وهو كقولها وفيه اثبات الاستيفان وانما يثبت في كونه من ان
 يتولى انا فلان ولا يقتصر على اناسه نيا في مطلوب الاستيفان وانما قيل
 على القاعد وان كان الماراض من القاعد وفيه استحباب تلقي هذا الفصل
 بالشمس والترتيب واجب وانما والدها وهو ان مدح الاستيفان المأمون عليه
 الاقتتان في وجهه وفيه جواز الاستيفان في القليلة بالظاهر وبغيره ما هو
 من استيفان ابراهيم الى النبي لم يوردوه وكانا في القليلة من كل جهة
 وفيه جواز منقح الحكم قبل وقوع الفصل وقد سبق في الحديث في اول الصلاة
 وفيه فضل التمسير في الليل على السير بالليل وروى في الاستيفان بالليل وكنه
 كانت اكثرها وانه صلى الله عليه وسلم بالليل وكان اكثر من غيره صلى الله عليه
 بالليل وقال صلى الله عليه وسلم عليكم بالليل فان الارض تنكح بالليل وفي
 ان القبرية اقرب في تحصيل المطلوب من المعرفة القبرية يستفاد ذلك من
 قوله موسى النبي صلى الله عليه وسلم انما عالج الناس قبله وجردهم ويستفاد منه
 ظنكم العادة وانتبه بالاعلى على الادي من ذلك من سلف من ابراهيم كما في قوله ابراهيم
 بن هذيل في قوله قال موسى في كلامه انما عالجكم على اقل من ذلك فما واقتوه
 اشار الى ذلك ان ابراهيم قال في استيفان ومنه ان من اكل من اكل من الرضى والتسليم
 ومقام التكليم مقام الادي والاعلى من سلف من ابراهيم صلى الله عليه وسلم
 الله عليه وسلم بطريق التفسير دون ابراهيم صلى الله عليه وسلم مع انه صلى الله عليه وسلم
 عليه وسلم من اختلفا من ابراهيم صلى الله عليه وسلم من اختلفا في الادي وفيه
 المحنة وهو ما يباع في الحلة وفيه غير ذلك في ذلك ما اشار اليه موسى عليه السلام
 في نفس الحديث من سيرة النبي صلى الله عليه وسلم في هذه العبادات والعبادات
 خالفوه ويصومون وفيه ان الجنة والنار قد خلقتا المثل في بعض طرقه
 التي لم يسمها مننت على الجنة والنار وقد تقدم البحث في باب الخلق
 وفيه استحباب الاكل من سوال الله تعالى وتكريم الشياخية في هذه المادحة
 منه صلى الله عليه وسلم في اجابت مشورة موسى في سهره التحفيف
 وفيه فضيلة الاستيقاظ وبنوا في الجنة لمن عتاج اليه ولو انكم يستشرون
 الناصح في ذلك الحديث في الثاني قوله صلى الله عليه وسلم من اكل من اكل من الرضى
 في تفسير قوله تعالى وما جعلنا القريتين الا اثنتي عشرة قرية قال في رواية
 عن ابراهيم النبي صلى الله عليه وسلم في ليلة ابراهيم صلى الله عليه وسلم في قوله
 وارجو هذا الحديث في باب المعراج بعد ان يورد في قوله صلى الله عليه وسلم
 والمعراج مختلف ما فهم منه من ايراد التمر جنتين وقوله قد منعت من جنته
 في اول الصلاة من لعل ذلك حيث قال في منعت الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم

ليلة الاسراء وقد تمسك بكلام من هذا من قال ان الاسراء كان في الحاشا
 ومن قال انه في البيضة فالاول اخذ من لفظ الرواية قال في هذا
 اللفظ فحتم برويا المنام وما من قال بالاشارة في لفظ قوله ابراهيم ليلة الاسراء
 والاسراء انما كان في البيضة منته لو كان مناسبا ما كان في القاعد وفيه بعد
 منه كما تقدم في تفسيره واما كان ذلك في البيضة وكان في المعراج في تلك الليلة
 تعيين ان يكون في البيضة ايضا ذلك لانه تام الى المصلا الى بيت المقدس ثم
 عرج به وهو نائم واذا كان في البيضة فاضافة الرواية الى المصلا للاحتراز
 عن رواية التلب وقد اثبت انه في القاعد ورواية التلب في ما كذب القاعد
 ما روي عن النبي فقال ما من اقل لغيره وما طلع في القاعد روي روي الطبراني
 في الاوسط بسنا وروى عن ابن عباس قال روي محمد بن سيرين في
 وجه اخر قال في قوله صلى الله عليه وسلم في قوله صلى الله عليه وسلم في قوله
 وانظر لوجه فاهه اتقروا ذلك فلما ان مراد من عباس بن رواة الصناعات المأثورة
 جميع ما ذكره صلى الله عليه وسلم في تلك الليلة من الاعلى التي تقدم ذكرها
 وفي ذلك روي قال المراد بالرواية في هذه الرواية صلى الله عليه وسلم
 انه دخل المسجد الحرام المشارة بها بقوله صلى الله عليه وسلم في قوله صلى الله عليه وسلم
 بالحق قال من التابل والمراد بقوله فتسعة للعا من وقع من هذا المصركين
 له في الحديث عن دخول المسجد الحرام انتهى وهذا لانه كان يظن ان يكون
 مراد الامة كذا الاعتقاد في تفسيره وعلى ترجمان القرآن اولى والله اعلم في ذلك
 السلف صلى الله عليه وسلم في تلك الليلة ام لا على قولين مشهورين وانكوت ذلك
 على بيعة رضى الله عنها منها وطلائقة واثبتها ابن عباس وطائفة من سلف ذلك
 في الكلام على حديثك عابته حيث ذكرها المصنف رحمه الله في تفسير سورة الضم
 من كتاب التفسير في كتابه المصنف في قوله تعالى قال والنجم واللمعة في القرآن
 قال في سورة الزقوم في تفسيره المشهورة المذكورة في بيعة الاية وقد قيل
 فيها غير ذلك كما سياتي في موضعه في التفسير ان شاء الله تعالى والله اعلم في ذلك
 الاخبار الى النبي صلى الله عليه وسلم بركة وسيرة العتبة ذكرها ابن اسحق وغيره
 ان النبي صلى الله عليه وسلم كان بعد موت المطالب قد خرج الى ثقيف
 بالطائف به عودهم الى بصره فلما استقروا منه كما تقدم في قوله صلى الله عليه وسلم
 رجع الى مكة فكان يقصد على قبائل العرب في مواضع كثيرة كما سياتي في تفسيره
 انه ان تكدت وحي طه وحي حنينة وحي عامر بن صعصعة وغيرهم فله وجه
 اهلهم الى ما سلكه وقال موسى بن عتبة من الزهر بن هان في تلك
 السنين التي التي قبلا المهرة يعرف نفسه على القبائل في كل شهر فيقوم
 لا يسلكهم الا ان يوردوه ويمنعوه ويقول لا اكره احدا سلك على ثمنى بلا ريد
 ان تمنعوا من يورديني حتى يلغ رسالة ربي فلا يتبله بل يقولون قوم ارجل

اعلم يا خراج البيهقي واصل هذا جرح وجهه جاز من حديث ربيعة بن عمار
 كسر الهمزة وتخفيف اللام وحدة قال رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم يسوق
 ذكرا كغناز يقيم الناس في سائرهم يدعونهم الى الله عز وجل الحديث وروى
 احمد واهل البيت والسنن وهي الحكاية من حديث جابر بن عبد الله بن جابر بن
 يونس بن عمار عن ابي الحسن باكون فيقول هل من رجل يجلي الى قومه فان قومه
 في شدة من ان اللمح كلام يروي فاناه واهل البيت هم ان لا يتبعه قومه
 فما اليه فقال اني قد خسرهم ثم اتيتك من الهمام المتبيل فالنعم فانطلق الرجل
 وحيا وقد الاضار في رجب وقد خسر الحكاية من حديث جابر بن عبد الله بن جابر
 باسنان وحسن عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا انا انتم ان
 يعرض نفسه على قبائل العرب فخرج وانا معه وايركوا لي مني حتى دفعتنا الى مجلس
 من مجالس العرب وتقدم ايركوا وكان نساءه فقال لست اذنوا من ربيعة
 قال من ابي ربيعة اتم قالوا من ذلك فذكروا حديثا طويلا في مراسلتهم
 وتوقفهم اخيرا عن الاطاعة قال لهم دفعتنا الى مجلس الاموي والخذرج وهم
 الذين سماهم النبي صلى الله عليه وسلم الاضار تكونونم اجابوه ابي يونس بن عمار
 قال في بعضنا طعن يا يعزوا النبي صلى الله عليه وسلم انتهى وذكر ابن اسحق ان اهل
 العقبة الاولى كانوا عشرة نفر وهم ابو اسحق سمع من ذرارة الهاركي ورافع
 بن مالك بن الهلال بن الهلال بن وطلحة بن عمار بن حديدة وجابر بن عبد الله
 بن رباب وعقبة بن عامر بن ماري في الثلاثين من غزوة بدر وهو من الخزرج
 بن وفاق عتق بني مالك بن الجارية قاله موسى بن عقبة عن الزهري واهل الاسود
 عن عروة بن سعد بن زمارة ورافع بن مالك وما فاجد عفا وبنها بن ثعلبة
 واهل اليمن ابن التيهان بن عويهم بن ساعدة وقيال كان فيهم عباد بن الصامت
 وذكوان قال ابن اسحق حديثي عامر بن عمرو بن قنادة عن استيخاق قومه قال لاراهم
 النبي صلى الله عليه وسلم في يوم الهمام اتم قالوا ابن الخزرج قال لا انا فليس من اهلهم قالوا نعم
 فدعاهم للاسه وعرض عليهم الاسلام وتلا عليهم القرآن وكان مما صنع لهم
 ان ايهود كانوا معهم في بلادهم وكانوا اهل كتاب وكان لاوس والحذرج اكثرهم
 فكانوا اذا كان بينهم شئ قالوا ان نبيا سيبعث الآن قد اطل زمانه فبعثت قنادة
 فمضى فلما كلمهم النبي صلى الله عليه وسلم عرفوا انهم من قبائلهم لبعض
 من قبائلهم الا يهود فامروا صدقوا وانصرفوا اليهم فادعاهم لبي عواقرهم
 فلما اخبروهم لم يبعثوا ومن قومه كانوا فيها ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم
 حتى اذا كان الكوسم واناهم النبي صلى الله عليه وسلم فذكر المصنف في الباب ثلاثة
 احاديث احدها حديث جابر بن عبد الله بن جابر بن عبد الله بن جابر بن عبد الله بن جابر
 مطول في مكانه والقبض من قوله فالتد شديت من النبي صلى الله عليه وسلم عليه
 لبلبة العقبة وعقبته هو ابن خالد ابن يزيد الايلي يروي عن محمد بن يوسف

ابن يزيد وقوله قال ابن بكير في حديثه جرد ان اللفظ المساق لعقبة بن يوسف
 وقوله فواتتتاريا لثلاثة واقطاف ابيون من قبائل الحنق اعلمنا قبناه
 عليه وقوله وما احب ان لي بها مشهد جرد كان من شهد بمرأه او كان
 فاضلا يبيها رها اول من رفته بضر فيها الاسلام لكن بيعة القبة كانت
 سببا في فتشوا الاسلام ومنها نشأ مشهد بدموقلا ذكرها باهوا مشهد
 التقصيل بمعنى المذكو راين اكثر ذكوا بالفضل وشهوة بين الناس وكان
 كعب بن مالك العقبة الثانية وقد تعد ثالثة لما اشترت اليه قبل ذلك
 ولعل المصنف لم يهاجر جدا من اصنف وصحة ابن حبان من طريقه بطوله
 قال ابن اسحق حدثني محمد بن كعب بن مالك ان اخاه عبد الله وكان
 من اهل الاضار حدثه ان انا ركبا حدثه وكان ممن شهد الفتنة وباع
 بها قال خذ جناحها ما هم كسرتي قومنا وقد علمنا وقتنا وفتنا وفتنا
 البرا بن عمرو بن عبيدنا وكبرنا فذكر شأن صلواتنا في الكعبة قال فظننا
 وصلنا الى مكة ولم نكن راينا رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل ذلك
 فسالنا عنه فقيل هو مع الصابون في المسجد فدخلنا فسلمنا اليه فساله
 البرا عن القبلة ثم خرجنا الى مكة وواعدنا العقبة وبعنا عنده
 بن محمد والمجاورون لم يكن اسلم قبل فخرنا امرنا اسلام فاسلم
 جيتييد وصار منها ثقبيا قارفا جتمنا عند العقبة ثلاثة وسبعين
 رجلا ومعنا امران ام عارة اهدى نسا بني مازن واسما بنت عمرو بنت
 عليك احدي نسا بني سلمة قال جادومع الصابون فتكلم فقال ان همرا
 ساهن حيث علمت وقد منعناه وهو في عز فان كنتم ترون انكم راؤونه
 بما دعوتوه اليه وما نعوه ممن خلفه فاقموا ذكرا ولا فورا ان قال فقلنا
 تكلم يا رسول الله فخذ لنفسك ما احببت فتكلم فدعا اليه وخررا القرآن
 ورغب في الاسلام ثم قال يا ايكم علي ان تنصوني مما تنصون منه نساكم
 قال فاصف البرا بن عمرو بيده فقال نعم فذكر الحديث وفيه فقال
 رسول الله صلى الله عليه وسلم اسلم من نساكم فارب من حاربتم
 ثم قال لا خرجوا اليكم اثني عشر رجلا فبنا وذكر ابن اسحق العقبة وهم
 اسعد بن ذرارة ورافع بن مالك والبراء بن عمرو وعباد بن الصامت
 وعبد الله بن عمرو بن عبد الله بن الربيع وعبد الله بن رواحة وعبد
 ابن عباد بن عمرو بن عبد الله بن خنيس بن زيد بن حنيفة وعبد
 بن حنيفة واهل البيت من النبي صلى الله عليه وسلم وقيل جلد رفاعة بن عبد المظفر وفي
 المستند ذلك عن ابن عباس كان البراء بن عمرو راوا من بايع النبي صلى الله
 عليه وسلم ليلة العقبة قال ابن اسحق حديثي جابر بن عبد الله بن جابر بن جابر
 ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال للعقبة اتم كغنا علي قومه لثلاثة

السبعين من الارض عن المعتبر فقال له ايها ما تة بيننا بعد ان وزارة رسول
يا محمد لو تكلمت ما شئت ثم اخبرنا ما لنا من الثواب قال لا يا محمد لو ان
تعبوه ولا تشركوا به شيئا واسما لكم نفسي ولا صوابي ان تقولوا وتصوروا
وتخضعوا لما تصنعون من انفسكم قالوا فما لنا قال لا الجنة لو ان ذلك واخرجه
احد من الوجهين جميعا فله في الووايك ثمانية ولا تقضي بالقاف والضاد والمجزة
للاكثر من بعض النسخ عن كجوح ابي ذر روى عن ابي بصير والصاد والمهلبين
وقد بينت الصواب من ذلك في اواخر كتاب الاميان وذكر ابن اسحاق ان النبي
صل الله عليه وسلم بعث مع الاثني عشر رجلا مصعب ابن عمير الصدري
وقيل بعثه اليهم بعد ذلك بطلبهم ليقتلهم ويقتلهم فنزل على بعد ان وزارة
فروي ابو داود عن طريق عبد الرحمن بن كعب بن مالك قال كان ابي اذا سمع
الان ان فلان ما جئت فغفروا لاسعد ابن وزارة فمما لته قتال كان اول من جمع بينا
بالمدينة وللدارقطني من حديث ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم
كتب الي مصعب ابن عمير ان جمع بهم انتهى فاسلم خلق كثير من الانصار على
يد مصعب ابن عمير وما وثقا سعد ابن وزارة حتى فشتا الاسلام بالمدينة
فكان ذلك سبب ر لهم في السنة المقبلة هني ما فاقهم العقبة سبعون
مسلي او زيادة فما بهوا كما تقدم وانه اصل قوله ما بتروج النبي صلى الله عليه
وما بينة سقطت كتابا بي ذر قوله وقد روى في المدينة اي بعد الهجرة قوله وبنار
بها اي بالمدينة وكان دخولها عليه في سوال من السنة الهول ويقل من الكافية
وقد تعد قوله وناور بها اعتماوا على قول صاحب العنبر العامة تقول
بناها لعله وهو خطأ وانما يقال بني على لعله ولا اصل فيه ان العا مثل على صله
يخرب عليه في ليلة الدهر قول ثم قيل لكل واحد با صله بان انتهى ولا هي
لذ لك التماس للثورة استمال المصالحه وحسبك بقوله عايشة بن يروي قوله
عروة في خبر الحديث الثالث وبنى بها وقوله في الحد بينتروني وانما انة سمع
سمن اي عقد علي وقوله في قولنا في جيا كبرت اس اخذ رج اي لما قدمته
وامها واختمها سما بنت اي بكر كما سابعينه واما ابوها فتقدم مثل ذلك مع النبي
صل الله عليه وسلم قوله فتخزق شعري بالزاي اي تنظح وللشعبي فتخزق
بالواي انتفع قوله نوفا اي كبر وفي الكلام حذف تقديره ثم فصلت بنو الوعد
فتخزق شعري فكثر وقولها جميعه بالجيم مصفرا لجة بالضم وهي جمع شعرا لثا
وتقول للشعرا اذا سقطت من التليبين جذوا فان كان الي شحمة الا ذنين وفوة
وقولها في ارجو صة بها وله معروفة وهي التي يلعب بها الصبيان وقولها
انج بالنون اي اتفنى بنفسها فالبا وقول من على خير طاب اربا خير حفظ
ويصعب وقولنا فلم ير مني بعن الهاء وسكون الهمزة اي لم يفرقني شيء الا دخل
علي فلتت بذلك من المفاجاة باله خول علي غير عالم بذلك فانما فيضهم غالبا واول

احد من وجه اخر هذه القصة مطولة طالت ما يشاء قد بينا الطائفة قولنا
في الحكوت فها رسول الله صلى الله عليه وسلم قد دخل بيتنا فجات في ابي
وانا في ارجو مستورا حيث فصدتهما وسعت وكبري بلي من ما وتم افعلت
به تقول في حتى ففتني عند الباب حتى حلق نفسي الحديك وفيه فاذا
رسول الله صلى الله عليه وسلم على سريره وسنده وحالها
من الانصار فاحلبني في حجره ثم قلت هو لا اهلك يا رسول الله يا اول
الله فكفرهم فوثب الرجال والنساء في رسول الله صلى الله عليه وسلم
في بيتنا وانا يومئذ بينت تسع سنين الكنديين التي في قوله ارجو
بضم اوله قوله سرقة فتجا الكهنة والرا والقف اي قطعة اى تربة صور بها
قذبه وبقوله في رواية الكهنة وقال ابو ياتي في النكاح لم يظفقت هذه
اي انك قولنا ذاهي انت وياتي الكلام على شرحه في كتاب النكاح ان شاء الله
تعالى الحد بيثثة الثا لشعوتة عن ابيه هذا صورة تروى في
لا كان من رواية عروة مع كثرة خبرته باحوال ما بينة حمل على
حمله من قوله فوضعت حد حجة قبل يخرج النبي صلى الله عليه وسلم بجلا ث
سنتين فلبث سنتين او قريبا من ذلك وتلها بيثثة وتقرنت بنت
سنتين ثم بنى بها وهي بنت شقيقه اشكال ان كانا صوة يتقيا اهل بين
بها بعد قد هذه المدينة بسنتين واخو ذلك كان قوله فلبث سنتين
ادخو ذلك اي بعد موت خديجة وقوله وتلها بيثثة اي عند علي بقوله
بعد ذلك وبنى بها وهي بنت شقيقه يخرج من ذلك انه بنى بها بعد قد وجه
المدينة بسنتين وتليها بيثثة في هذا المصنف في النكاح من رواية
الثوري عن هشام ابن عروة في هذا الحديث ويكنف عنده نسفا وبيان
ما قيل في اراج النكاح في هذه الطريق وهو الحديث صحيح فان من
مسلم عن حديثه الزهر كيعن عروة عن ما بينة في هذا الحديث يظفر
اليه وهي بنت تسع ولما بنتها معها بنت عروة بنت عروة بنت
من طريقه الا يورد عن طائفة عروة ومن طريقه بنتا له ابن عروة عن
ابيه عن عايشة تزوجني رسول الله صلى الله عليه وسلم في ثوب او بنى
في ثوب او في ثوب هذا بقوله فلبث سنتين اقتربنا من ذلك اي لم يدخل
على احد من النساء ثم فعل على عروة بنت زهدة فلبثان بها سنتين
بعائنة بعد ان لها حين كان في بيوتة فيقول علي بعض روايتي
وذكره احمد والطبراني باسناد حسين عن ما بينة طائفة فوفيت
حد حجة قالت ففولة بنفسها مرة جثمان من مظهره ان رسول الله
الاتزوج قال ففها عندك قالت لم يركبني الكون بنت اجد فخلق الله اكل
عايشة والطيب عروة بنت زهدة قال فاذا هي فانكلم بها علي ففقت

صانفة تروية من المدينة وهو خطأ فان الذي يصاب ان بها حواله
لابد وان يكون بلكه اكثر لا هل و هذه القوية التي قيل انها كانت قرب
المدينة يقال لها بصيرة يعرفها احد وانما زعم ذلك بعض الناس في قوله قللال
بصر الخمر المراء بها قريه قرب المدينة كانت حينئذ بها الغلال وجزم اخرون
بأن المواد بها هي التي بالهريين وكان الغلال كانت تقدرها وتجلب الى المرات
او علفت بالمدينة على ما لها واذا قوت ان بصرها صلب بالهريين
فخذ اولها بالترود بينها وبين اليمامة باه اليمامة بين مكة واليمامة
وقوله فاذا هي المدينة يثرب كما ان ذلك قبل ان يسميها صل الله عليه وسلم
طبيعة ووقع عند النبي صلى الله عليه وسلم في حديق مدينته رقبه ارضه دار بصره
بسببته بين ظهروا في حريته فاما ان تكون الحصار او يثرب ثم يدكر اليمامة
وللترويدي من حديثها من قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عليه وسلم
ان الله اوحى الي ابي هو الا الثلاثة نزلت في دار بصرته المدينة او الهمريين
او قنصرين امثله الهمريين وفي ثبوتها نظر لانه كان في الحديج
بن ذكوان اليمامة بين قنصرين من ارض الثمام من جهة حلي وهو كسور
انقاد وفتح النون الثقيلة بعدها صيغة مملوكة بخلاف اليمامة فانها
الي جهة اليمامة ان جعل على ختلا فالما عند فان اول جركي على تقضي
الروية التي ارباها والثاني تخير بالروية فمقتلا ان يكون ارضي او لا ثم خيرة بنا
غلختا والمدينة الحديث الرابع حديث حباب ما جرتا مع النبي صلى الله عليه وسلم
اي باذنه والافلجرا فقال النبي صلى الله عليه وسلم يارب ابي بكر وعامر بن
خيرة كما تقدم وقد اهداه المصنف لهذا الحديث وهذا الباب بومستأثر
الاشارة اليه بعد بضعة عشر حديثا وسيا في شرحه مستوفى في كتاب
الرقاق ومضى شيء منه في كتاب الحنا من الحديث انما هو حديث بصرته انما
بالنيات اوردته مختصرا وقد تقدم شرحه في كتابي في اول الكتاب وهو
هو بيت عبد الاضار وهو الذي يثبت هذا الحديث ان من طريق
لمصنفه المساد من قول النبي صلى الله عليه وسلم اني انزلت في حديق
ابن ابراهيم بن يزيد الفراء يبي الرمشم ابراهيم بن ابراهيم بن ابراهيم
ولكن ذلك في الزكاة وفي الجهاد وجزم باه الفراء في الكلاوي واخرون وتقدم
الباغي فاخروه مترجمة ونسبه خراسا ما اول تقدم في من حاله زايقة على ذلك
وقول الجماعة اولي قول من عبادة ابن ابي ابي بن بصرته والاموال حديقته اول
حقيقته الاسدي كوفي من كوفي وكنت ابا ابي بكر في الجهاد اسم ابيه
قال الا واعي بتقديم علينا من العراق انزل بنقول ان طرقت الله بن عمر كان
يقول الهمرة عند الفوق وهذا موقوف وسيا في شرحه في الذي بعده الحديث
التسايق قوله قال علي بن حمزة وهذا في الاوراع هو موقوف على الذي قبله

وقد اوردتها في اواخر سورة الفتح وورد كل منهما عن اسحق بن يزيد الملائك
باسناده واخرج ابن حبان في من طريقه لوييد بن سنان عن
ابوزاعي قال سالت عن انقطاع فضيلة الحجرة الى الله ورسوله فقال
فذكره قوله عن عطاء في رواية ابن حبان ثنا عطاء بن يونس عن عاصم بن عبيد
بن عمير الليثي تقدم في ابواب الطواف من اني انا كانت حينئذ بها اورد
في جبل ثبير قولنسا لها من الهرة اي التي كانت قبل الفتح واجبة الى
المدينة ثم نضحت بقوله لا هجرة بعد الفتح واصلا للهجرة هي اوطان
والثريا يطلق على من رحل من اليمامة الى القريه ووقع عند الكوفة
في المفازي من وجه اخر عن عطاء بن الاثما كانا نسا للهجرة قبل فتح مكة
ما النبي صلى الله عليه وسلم بالهجرة قوله لا هجرة بعد اليوم اي بعد
الفتح قوله كانا الكوفة بنون بغير احد من بني ابي حنيفة عاصم بن ابيان
مكرو عنه الهرة وان سبها كقوف الفتن والحكم بيه ووقع غلقت
فتفتنا انما قدر على عبادة الله في ارضه بوضع اتفقوا بحب لله
منه والواجب من ثم قال لما وروي ان قدر على انطابا والدين في بلد من
بلاد الفرس فقد هارت اليلد به دار اسلام فالقائمة فيها ففضلت ارضه
عنها كما يخرج من دخول غيره في الاسلام وقد تقدمت الامارة الى ذلك
في باب الجهاد في باب جوب التفسير في الجمع بين حديثي ابن عباس في هجرة
بعد الفتح وهو بيت عبد الله ابن السعدي لا تقطع الهرة وقال الخطابي
انما يروي النبي صلى الله عليه وسلم في اول الاسلام بطلونة ثم افرصت لما
بها جراكه المدينة الى حضرة له للقتال معه وتعلم بقرابيع الدين وقد اكدت
ذلك في عدة ايات حتى قطع الموااة بين من ما جرد من ارضه جردت
والسنة انما ما الكوفيين ولا بينهم من شيء حتى يكفروا فلا تقطع مكة ودخلت
في الاسلام من جميع القبائل فظلمت الهجرة الواجبة وبقوا لا مستحباب
وقال البيهقي في شرح السنن كقول الجرم بينهما بطريق اخر في قوله لا هجرة
بعد الفتح اي من مكة الى المدينة وقول كقولنا تقطع ارض من دار الفرس في حق من
اسلم في دار الاسلام كما له تحتل وها اخر وهو ان قوله لا هجرة اي الى
النبي صلى الله عليه وسلم حيث كان بيته علم الرجوع الى الموطن المباح
منه الا بان وقوله لا تقطع اي الهرة من ها جرد على غير هذا الوصف من
الامراب وعونه قلنت الذي يظن ان المواد التي تعلق اولها هو النبي ما
فكره في الاحتمال الاكثير وبالمنطق الاخرى لمثبت ما ذكره في الاحتمال الذي
قبله وقد نص ابن كثير في المواد في اخرجه الا حصيل بلفظا تقطعت الهجرة
بعد الفتح الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا تقطع الهرة ما قولنا الكلام وام في
الذي اوردته الهرة واجبة منها على من اسلم حتى ان يفتخر عن دينه

ان لو قدر ان لا يبقى في الدنيا داو كثر ان الصرة تنقطع لانظما هو جها واد اعلم
 واطلق بن النيرة ان الصرة من مكة الى المدينة كانتا جبة وان ساقا قام مكة
 بعد هجرة النبي صلى الله عليه وسلم الى المدينة بنير عذرا كان كما فر او هو اطلاق
 واسه اعلم الخد بن نيرة اننا من قعدة نحن من مكة هو من عموه قوله اننا سعدا هو
 ابن معا ذكر حيا في شرح هذا في وعنه وبنو قريظة او يورده هنا مختصرا لما
 يتعلق بقوله النبي الذي هو جها التي صلى الله عليه وسلم الى الخروج مما وطن
 قوله وقال بان ابن نيرة هو المطار المخرجه يعني ان الما بقا فحين بنير فر رواية
 عن هشام بن عمار الكندي شيئا من قوم بنيامين القوم الذين بنواهم واولهم قريش وزعم
 الدارقطني ان المراد بالقوم قريظة ثم قال في الرواية المعلقة هذا ليس هو قوم
 وهو اقدم منه على الروايات الكا جنة بالظن الخايب وانه لكان في رواية
 ابن منبج ايضا ما يدل على ان المراد بالقوم قريش واثبتوا بان فذكر فرانس
 في الموضع الاول ما لا يسيان في المفازي في بقية هذا الحديث من كلام سعيد
 وقال الكندي ان كان من حرب قريش كما يقوله الحديث وايضا في الموضع الذي
 اقتصر الحديث ويكفي على الظرف فيه ما يدل على ان المراد قريش لان فيه من قريش
 كذا بوارس وولك واخرجوه فان هذه الصيغة مختصة بقريش لانهم الذين خرجوا
 مما قريظة فلا يجد في التامع حديث ابن عباس قوله هكذا في المطار
 هو بن حسان قوله قلت ثلاث عشرة هذا مع ما اخرج احمد عن عبي
 ابن عمير عن هشام بن حسان بهذا الاسناد قال انزل على النبي صلى الله عليه
 وهو ابن ثلاث واربعين قلت عكة عشرا او هو ما اخرج مسلم من وجه اخر
 ابن عباس ان اقامة النبي صلى الله عليه وسلم كانت خمس عشرة سنة وقوله
 تقدم بيان ذلك في كتاب المبعوث وايضا في بيتة الكلام عليه في الرواية ان ساء الله تعالى
 وقوله هنا ما اخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم عنك من بني ابي اقام
 بها حرا عنك منين وهو كقوله تعالى طمات امة ما في عام الحديثة العاشرة
 حديث ابي سعيد تقدم شرحه في مناقب ابي بكر مستوفى وقوله فهو قتال
 الناس انظر والى هذا الشيخ في حديث ابن عباس عند البلاد روي في قوله
 القصة فقال له ابو سعيد الخدري يا ابا بكر ما بيكيك فذكر الحديث الحديث
 الحادي عشر قوله لم اعقل ابوي يعني ابا بكر وام رومان في الحديث ان الدين
 بالنص على نزع ابي افضراي بن بيان يدعيان الاسلام وهو مقوله على
 الخو زكوه على اجلي اسلمون ابي باذكي المشركين لا حصروا بني هاشم والمطير
 في شعب ابي طالب واذن النبي صلى الله عليه وسلم لا يورده في الحيرة الى الحبشة
 كما تقدم نسبيا فقولهم خرج ابو بكر مهاجرا من الحبشة اي يبعث بنو سبعة
 اليها من المسلمين وقد قدمت ان ابن نيرة جها التي صلى الله عليه وسلم الى
 حبة وهي سا حل مكة فركبوا منها الجهاد الى الحبشة فذكر انما ما برك فهو

بنخ الموحدة وسكون الرا بعد ما كافر وكله كسر اوله واما الفاد فهو كسر
 المجهة وقد تضمنت تخفيفا لم يركض ضم الفين موضع على جنسها لانه لكة
 اليمين وقال الكندي في المصنفين قالوا لهما في في انساب البنين هو في انقي
 المير والاول اوي وقال ابن فارس فيها ضم العين قال ابن خالويه خضرت لعلم
 الخامل في ربه وها لفة فامل عليهم حديثا فيه قتالت الاضار وورد حوتنا
 الي برد اليا د قالها بال كسر فقلت للسائل في بال ضم فذكر له ذلك فقال هو لي
 وما هو فقلت سالت ابن دريد عنه فقال هو بضم في جهم فقال الخامل ولي وكذا
 في كتاب ابي علي الصين ضمت قال ابن خالويه وانشد ابن دريد واد اسكرت
 البلاد فاولها لينا لبعاد واحمل مقامك او يقول حيا من برد الفاد لست
 اجنام الفاطميين واول ابن عم للبلاد وقال ابن خالويه سالت ابا عمر يعني غلام
 فقلت فقال هو وبال كسر وبالضم موضع بالين قال هو موضع بالين اوله بال كسر
 لكن خروءا معلق هو عند كبر برهوت الذي يقال ان ارواح اليهود يكون
 فيها انتهى واستبعد بعض المتأخرين ما ذكره ابن دريد فقال القول بان في موضع
 بالين لا يثبت كان النبي صلى الله عليه وسلم لا يدعي جهم الى جهم وخر عليه اذ ذلك
 بطريق المبالغة فلا جرم الحقيقة ثم ظهر ان انا في من انقول كبر فيجل
 قول جهم على جازا الماوية بناء على القول بان برهوت ما وكما رواج الكفار وهم
 اهل النار وقوله ابن الدغنة بعين الململة والمهم وتشد يد التوت عند اللقطة
 وعند الرواة فيخ اوله ولسونا نيه وتخفيف التوت قال الاصمعي وقراه
 لنا المروزي بفتح الفين وقيل ان ذلك كان مسترخا في لسانه بالصواب
 الكسر وثبت بالتخفيف والتشديد من طرفي قوله وهي من قبل ام ابي
 وتيل فاس ومعنى الدغنة المسترخية واصلها الغامة الكليوة المطر
 واختلاف في اسم ففقط البلاد روي من طريق الواقدي عن يهرق ان زهرري
 ان اجناسه في سماه وسمه بن ربيع وهو من تان ربيعة المذكور اخر
 يقال ان الدغنة ايضا لكت سلى والمذكور هكا من التارة فاختلنا وايضا
 السلي كما ذكره ابن اسحق في غزوة حنين وانه مما في ثالث فقال له ابن
 الدغنة لكن اجها بس وهو طي له قصة في سبب اسمها معوانه وايضا
 من الحين فقال له ياها لس ابن الدغنة يا حاسي في بيان وهو مما يجر روايته
 التخفيف في الدغنة فهو هو سيدا لقارة بلحظت في تخفيف اليايات في
 وتخفيف اليايات في سبب مشهورة من بني لوزن بالضم والضم في ابن خزيمه
 ابن مدركة ابن ابي سحر بن بصر وكا فاختلنا بن زهرة بن قيس بن كان
 يجر بهم لثقل في قوة الرمي قال الشاعر عسر قد اضف القارة من رماها
 قوله اخرجني قومي يي بسببوا في اخرجني قولي لقا ريد ان اسبح بالملطيين بعد

ابا بطرطوب عن ابناء الدغنة يقين حجة مقصده لكونه كان كافرا والافتد تقدم
انه قصد النوحه الي ارض الحبشة وهذا المعلوم انه لا يصلح لها من الطرفين التي
قصدها حتى يسيروا في الارض وهذه زمانا فيجيد قائله ساك لكن حقيقة
السياحة ان لا يقصد موضعها بينه ليستقر فيقول له وتكلم بالمدوم وفي
رواية اللشمهي الممدوم وقد تقدم شرح هذه الكلمات في حديثه بر الخلق
اولا الكتاب وفي موافقة وصف ابن الدغنة لا يكون مثلا ما وصفت به خدي
التي صلى الله عليه وسلم لها على عظم فغسل ابي بكر واصفاه بالصفات
البارقة في انواع الكلال قوله وانا لك جاري جباري مني هو وتكلمه فرجع
ابي ابو بكر وارخلكه ابن الدغنة وقع في الكفالة وارخلك ابن الدغنة فرجع
مع ابي بكر فالكلام في الرواية ينطلق المعاشرة والى التحقيق ما في هذا الباب
فانه لا يخرج من ابي من وظف باختباره على نية الاقامة في غيره مع ما فيه
من المنفعة المتعدية لا فله طبعه ولا يخرج ابي ولا يخرج احد بغير اختياره
للمنى المذكور واحتياط بعض المالكية من هذا ان من كان تشبهه بمنفعة
متعدية لا يمكن من الانتقار من السلبا في غيره بغير ضرور وقوله فلم
كف بقرينك ابي ابراهيم عليه قوله في امان ابي بكر فكذلك كنت بقرينك فقولك
فالمالك التذويب واراد ان يسهل في الكفالة تلفظ فانفذت قرينك جوار
ابن الدغنة وامنت ابا بطرطوب جوار ليسرا جبريها وقد تقدم بيان المراد منه
في كتاب الكفالة قوله هو ابا بكر فليجدر به وحلقتا القاع على شئ عذوق لا يجني
تقديره قوله فقلت ابي بكر تقدم في الكفالة تلفظ فطلق ابي جعله لم يتبع لي
بيان المدة التي اقام فيها ابو بكر على ذلك قوله ثم جرد لي ابي بكر في ظهوره وابي بكر
الراي الاول قوله فناداه بلسم القاء وتغيب النون والياء ما مره قوله
فيقذف بالكتابة والقاف والذال الهمزة الثقيلة تقدم في الكفالة تلفظ
فيقذف ابي يزدحمون عليه حتى يكلموا يسقط بعضهم على بعض فيكاد يسقط
واخلق فيقذف ساكنة قال الخطابي هذا هو المعنى وما يتقذف فلا
منه الا ان يكون من القذف ابي يتقذف افعول فيقذف بعضهم بعضا
فيقذفون عليه فيرجع الى معنى اوله وللشمهي بنون وسكون الكاف وكسر
القاف ابي يسقطون بكاء التشديد ابي كثيرا الكاف قوله لا يملك عينيه ابي
بجليق اسما كهي عن الكفا من رقة ظلمه وقوله اذا قرا اذا ظرفية والعامل
فيه لا يملك وهي غوطية والحزب مقدر قوله فافزع ذلك ابي اخاف الكفار طابوا
من رقة قلوب النساء والشباب ابي عيلون الريد بن الاسلاف قوله تقدم عليهم
في رواية اللشمهي تقدم عليه ابي بكر ابي بكر قوله ان تقفن نساءنا بالمصعب على
المفعولة وقوله ابي بكر كذا الذي ذكره عليا فيمن ان نتمن بغير اوله نساءنا بالرفع
على السب اللشمهي وقوله ابي بكر والاولا اكثر للقاسي بالزاي ابي اجماله والاول

اوجه والاولا المنصوبة في الرواية يتيقن انما ساله في رواية اللشمهي في نفسه
قوله وتكلم ابي امانا كذا قوله يتيقن بغير اوله وبالجملة المصححة وكسر القاف يغير
يد يقال خبره اذا حفظه واخبره اذا غدر به قوله خبره في الرواية يتيقن
اير لا سمعت عن الانكار عليه للمعنى الذي ذكره من الحثية على نساءهم
وايتباهم ان يدي حلكوا في دينة وارحى جوار اياه ابي امانا وجملة
جوار ابي بكر بالاشارة في الدين وقوله يقين ابي بكر قوله والنبي صلى الله عليه وسلم
يو منيف بمكة في هذا الفصل من فضائل النبي صلى الله عليه وسلم
بها غير سواء ظاهرة بين ثاملا قوله لا يتبين وهما الحوتان هذا
مدرج في الخبر وهو من نفس ابراهيم في الحرة ارض حيارتها سود
وهذه الرواية غير الرواية السابقة اول الباب من حديث ابي بكر التي ترد
صلى الله عليه وسلم فيها كما سبق قال ابن التين كان صلى الله عليه وسلم
اربي دار الهجرة بصفة تجمع المدينة وغيرها ثم اركي الصفة المختصة بالمدينة
بصفتها ورجع عامته من كان لها حرم بار من الحبشة الى المدينة فجمعوا
باستيطان المسلمين المدينة رجوعا الى مكة فاجل الى المدينة فمظلم
جميعهم لان حرمها من معد عطفها بالحبشة وهذا السبب المذكور في علي
من جميعهم ابي بكر والحرة الاولى لذلك كان سببه محجوا لشمه لير
مع النبي صلى الله عليه وسلم في المسلمين في سورة الفم فتشاع ان المشركين
المدوا وحدهم وافرغ من كسب من الحبشة فوجدوا كذا ما كانوا
كاسيا في شرويه وبيانه في تفسيره ابي بكر قوله بو عجز ابي بكر قبل المدينة
كسرا لقا فوقف المفردة ابي جنة فقدم في الكفالة تلفظ وخروج ابي بكر
مهاجرا وهو مستحب عز الخيال المقدره والمضى ارا والخرج طالبا للهجرة
وفي رواية فشقنا من عروة من ابيه عينا من حبان استاذن ابي بكر
التي صلى الله عليه وسلم في الخروج الى مكة قوله على يملك كسرا ولما ابي
على يملك والرسول استرا الرقيق وفي رواية ابن حبان فقال اصبوا قوله
وهي ترجو ذلك باي انت لفظات متبدا وخبره بل يبي يخذ ابا بكر
ان يكون انت طالب الفاعل برحوم وياي في قوله فبصر نفسه ان منها
من الهجرة وفي رواية ابن حبان فانظروا ابي بكر رضي الله عنه قوله ووق
السير يفتخر لهمة وخم المجهولة وهو الخط مدوح ابي بكر في الخبر وهو
بن تشبه ابي بكر لهرك وفتياك السمر اسم شجرة ام عيلان وقيل كرماله
قال عثمن وقيل السمر ورق الطلح والخط مدوح الحجة والموحدة ما يجب
بسطا بالهني فيسقط من ورق الكسرة قاله ابن فارس قوله اربعة
اشترق فيه بيان المدة التي كانت ابتداء الهجرة الصحابة بين العتبة
الاولى والاساءة وبين هجرة النبي صلى الله عليه وسلم وقد تقدم في اول

باب ان بين العقبة الثانية وبين الحجرة صلي عليه وسلم شهرين وبعض شهر
 علي بن ابي طالب قال بن شهاب الي اخره هو الا سنادا واذا كان كورا ولا وقتا ففرد
 بن عاصم في المغازي بن طريق الوليد بن محمد عن الزهري ووقع في رواية هشام
 ابن عروة عند بن حبان وهو ما الي ما قبله وعند موسى بن عتبة وكان
 رسول الله صلي عليه وسلم لا يخطب يوم الا اني منزل في كبا والاهار
 او اخره قوله في عكره لظهوره لا يرا ولا يزداد الا وهو انما ما يكون من حرارة
 النهار والغالب في ايام الحرا القليلة فيها وفي رواية ابن حبان فانها في ذلك
 يوم ظهروا في حديثها مما بينت الي بكر عند الطبراني كان اعني صلي عليه وسلم
 ما فيها بمكة كل يوم بكرة وحشية قتل كان يرد من ذلك حبان في الظهيرة فقل
 باجة هذا رسول الله قوله هذا رسول الله تنقنها الي مخطبا راسه وفي
 رواية موسى بن عتبة عن ابن شهاب قالت غابينة وكثير من عند ابن بكر
 الا نادوا اسمها فبقيت جوار ثقبس الطيليسان وجزم من الغيم بان النبي
 صلي عليه وسلم لم يلبسه ولا جد من الصحابة واجاب عن كل ما
 بان التفتيح في الفاتيليس قالوا لم يكن يجعل التفتيح عادة في الحج
 وتفتيح بان فوجدت انس ان النبي صلي عليه وسلم كان يكثر
 التفتيح اخره به وفي طبقات ابن سعد من سلاوة ذكر الطيليسان
 لرسول الله صلي عليه وسلم فقال هذا ثوب لا يردك بشكره قوله
 فيدي له كبريا لثا وبالفصوف في رواية الكشي في ثوبها بالبرق فها جابني
 رواية يعقوب ابن سفيان ان جاب وان هي الصافية بمعنى ما في رواية
 موسى بن عتبة فقال ابو بكر يا رسول الله ما هذا الا امر جد في قوله اما
 هم اهلك انما ربه الي ما يشاء وما قصده موسى بن عتبة في رواية
 قال اخرج من عندك لا غير عليا فلما انتا في وقتك في رواية هشام
 ابن عروة في رواية في رواية الكشي في ثوبه قوله الصافية بالثوب اي اريد
 الصافية وبوجه الرض على انه غير متفاحيد وقوله نعم زاد ابن اسحق في
 روايته قالت عائشة فرائت ابا بكر يبكي وما كنت احسب ان احدا يبكي من
 الفرح وفي رواية هشام فقال المحبت يا رسول الله قال الفصنة قوله احدي
 وا حليها تين قال بالثوب زاد ابن اسحق انه قال لا اركب بصيرا ليس هو لي
 قال في قوله قال لا ولكن بالثوب الذي ابتغتها به قال اخذ ثوبا كذا وكذا
 فذا اخذ ثوبا خذلك قاله في حديث اسماء بنت ابي بكر عند الطبراني
 فقال ثوبها يا ابا بكر فقال ثوبها ان شئت وفضل السهيل في الروض عن
 بعض شيوخ المغرب انه سئل عن امتناعه من اخذ الثوب الا حلة من ان
 ابا بكر اتفق عليه ماله فقال احب ان لا يكون حجرتي الا من ماله نفسه
 واخذوا قدي ان الثمن ثمانية فانما لثري اخذها رسول الله صلي

انه عليه وسلم من ابي بكر هي القمصا وانها كانت من ثوب من قشيرة وانها كانت
 بعد النبي صلي عليه وسلم قليلا وماتت في خلافة النبي بكر وكانته رسول
 تنعى بالستيم وذكر ابن اسحق انها الحز عا من ثوب من النبي الحديث
 وكذا في رواية اخذها من حبان بن طريق هشام عن ابي حنيفة
 انها الحديثا قوله اخذها كجهاز بالجملة والمنكثة وهو الاسراع وفي
 رواية ابي ذر راجب بالموحدة والاولا مع واكجهاز بفتح الجيم وقد تكلم
 ومنهم من اخذ اللبس وهو ما محتاج اليه في السفر فقله وضعنا لها سفرة
 في جراب ابي زادا في جراب لان اصل السفر في اللغة الزاد الذي يعين
 للمسا فتركه مستقل في واما الزاد ومنه الزيادة لئلا يكون الزاد الذي يعين
 في هذا الحيز على اصل اللفظ وافاد الراء في ان كان في السفر طاه
 سبط حقه قوله ذات النطاق فكيسوا النوا واللبس من النوا قس بالثنية
 والنطاق ما يشد به الوسط فقل هو ان اردفه ثكة وقيل ثوب تلبسه
 المرأة ثم تشد وسطها بحبل ثم ترسل الاعلى الاسفل فله ابو عبد
 الصروي قال سميت ذات النطاقين لانها كانت تحفظها فاعل نطاق
 وقيل كان لها نطاقان تلبس احدهما وتخل في الاخر الزاد انتهى والحفوظ
 كما سياتي بعد من الحديث انما شئت نطاقا فها مضين فتشدت
 باحد هما الزاد واقتصرت على الاخر فنم قيل لها ذات النطاق وذات
 النطاقين بالثنية والامراء هذين الاعتبارين وهو بن محمد في
 حديث الباب شقت نطاقا واوكت بقطفة من الجراب وشدت
 في القربة بالبا في سميت ذات النطاق قس قوله قالت ثم لحق رسول الله
 صلي عليه وسلم بقار في جبل ثور بالمنكثة ذكرا لواقديك انها فرط
 من خوخة في ظهر بيت ابي بكر وقال المالك فارت الا حصار كان خروجه
 كان يوم الاثنين الا ان محمد بن موسى الخوارزمي حوم قال انه خرج من مكة
 يوم الخميس قلت هو بينهما بان خروجه من مكة كان يوم الخميس وخروجه
 من الغار كان ليلة الاثنين لانه اقام فيه ثلاث ليا وليلة السبت وليلة
 اما حد وخرج في اثنا ليلة الاثنين ووقف في رواية هشام ابن عروة
 عند ابن حبان فركبا حتى اتيا الغار وهو في ثوب فتواريا فيه وقل موسى
 ابن عتبة عن ابن شهاب قال فرقد علي بن ابي بكر رسول الله صلي عليه وسلم
 يودي عنه وبانت قور يثوب مختلف وتامر ايم يعجم على صاحب الفواش
 في وقتها حتى اصبروا فاذ ايم هي فسالوه فقال لا علم لي بمطو انهم
 وقتلوا ابن اسحق بن عروة ورواه ابن جبريل موه ان بيت علي فرائد وتيسر
 برده الا خضر فضلكم خبيخ النبي صلي عليه وسلم على القوم ومعه
 حفنة من تراب جعل يثربها على رؤسهم وهو يفر الى قبر ابي بكر

وذكر احمد بن حنبل بن عباس باسناد حرمين في قوله تعالى لها ذمير بكما ان
 كثر والاية قال انتاد رقت قمرين ليلة مكة فقال بعضهم اذ اصبحت فاستوه
 بالونكاق يريدون رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال بعضهم قتلوه
 وقال بعضهم بكما اخرجوه فاطلوا الله سبحانه على ذلك فبات على فراش النبي
 صلى الله عليه وسلم تلك الليلة وخرج النبي صلى الله عليه وسلم حتى
 لحق بالغار وبات المشركون يحرسون عليا كحرسون النبي صلى الله عليه وسلم
 يعني ينتظرونه حتى يقوم فيفعلون به ما اتفقوا عليه فلما اصبوا اوراوا
 عليا واداه مكرهم فقالوا اني لصاحك هذا اقالا ادرى فانتقموا اثره
 فلما لحقوا الجبل اخطط عليهم فصدوا الجبل فمروا بالغار فمروا على باب
 المتكوت فقالوا لو دخلنا هنا لم يكن نسج المتكوت على بابي فقلت فب
 ثلاث ليل واذ لم يحوز ذلك موسى بن عتبة عن ابن نهرى قال قلت لرسول
 الله صلى الله عليه وسلم بعد الحج بنية ذي الحجة والجهنم وصنعتم ان
 مشركي قريبتا جنتوا فقد ذكر الحديث وفيه ويات على حدائق النبي صلى
 الله عليه وسلم يوري عنه وياتت قريش تخلفون وياتترونا بهم
 بهم عما حلفوا ان شيئا منكم فلما اصبوا اذ هم بعلي وقالوا اخره
 فخر جوا في كل وجه يظلمونه وفي مسند ابى بكر الصديق لا يكره علي
 المروزي شيخ السنائي بن رسول الحسن في قصة نسج المتكوت
 نحوه وذكر الواعدي ان قريشا بعثوا في اثرهما فاصيب احداهما كره
 ان علقته فابي كرز على الغار نسج المتكوت فقال همنا انقطع الاثر ولم
 ينم الاخر وسماه ابو نعيم في المدائيل من حديث زيد بن ارقم وعيوه سوات
 بن جشم وقصة سراقة المذكورة في هذا الباب ولقد تقدم في مناقب
 ابى بكر حديث النيس عن ابى بكر قوله قلنا فيه بنحاحيم وهو زكسرها ابى
 اختفيا قوله ثلاث ليل في رواية عميرة ابن ابي نويليين قلعه
 لم حسب اول ليلة وروي احمد والحال من رواية طلحة ابى جبري قال
 قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لئن كنت معي لئن كنت معي لئن كنت معي لئن كنت معي
 بضعة عشر يوما ما لنا طعام الا تمر الكبر قالوا لئن لم يمناه قلنا فاختفيا
 من المشركين في الغار في الطريق بضعة عشر يوما قلنا لم يقع
 في رواية احمد ذكر الغار وهي زيادة في الخبرين بعض رواة ولا يبعث على
 حاله الصبر كما في الصحيح كما تراه من ان عامرا بن قيسية كان يروح عليا
 في الغار باللبن وكان وقع في الطريق من لقي الناعمي في حديث ابى
 في هذا الباب ومن الدول كتيبة ام شعيب وعيونك فالكه يظن اننا
 قصة اخرى والله اهل وفي دلائل النبوة بن رسول الله صلى الله عليه وسلم
 وعند ابى القاسم الجعفي من رسول ابى مليكة ان ابى بكر ليلة انطلق

مع النبي صلى الله عليه وسلم الي الفاركان يبي بين يديه ساعة ومن خلفه
 ساعة فمنا ان ذكرنا لطلب فاشي خلفك واذكر الرصد فاشي
 اما لم فتال لو كان شيئا حين ان تقتل دوني قال اي والله يبي بكر
 فلا تخفينا الي الفارقال مكانك يا رسول الله حتى استغري لك الفار فاستغراه
 وذكما بوالقاسم الجعفي بن رسول ابى مليكة نحوه وقرئ من ههنا بن زياد
 عن الحسن بن بصري بلاغا نحوه قوله بعد الله ابن ابى بكر وضع في سجن عبد
 الرحمن وهو وهم ثقفت بنت المثلثة وكسرا القاف فخرنا سكانا وفخرنا
 وبعدها ما القادى نقول فبالحق اذا اقتنعوه قوله لعمر بن قاسم
 وكسرا القاف بعد هاتون اللقن السورم الهم قوله فبدا بتشديد
 الداء بعها جيم ابي جريح بسعوا الي مكة قوله فيصح مع قريش كانت
 اي مثلا بايت ثلثه بن ابى بكر حقيقه اسرم فلهذا رجوعه قلنا
 قوله يبيد ان في رواية اللشمي بن عمار ان مضير مناة اربط بليها
 في المكره وهو من الكيف قوله عامر بن ضيرة تقدم ذكره في باب اشترا
 المشركين من قبا باليوع وذكر موسى بن عتبة عن ابن نهرى ان ابى بكر
 اشتراه بنما اللطيل بن صبرة فاسلما غنقه قوله نسخة كسرا الميم
 مسكون النود بعد لها لعملة تقدم في الهكوسم لوق ايضا على كل مكان
 وفي رواية موسى بن عتبة عن ابن نهرى ان الفهم كانت لا يكره كان
 يروح عليها الضم كل ليلة فعملان ثم يسرح بكبرة فيصبح في رعان
 الناس فلا يظن لعوله في رسول كسرا الرا بعد هاتمة كنة اللين
 الطر بيقوله ورضينها بفتح الراء وكسرا الحيم بوزن رضى ابى اللبن الموهوب
 اي وضعت فيه العجارة الحجة بالكس اوانا ر لينتقدون واخطاوت
 وهو بالرفع ويجوز الجوز له حتى يعق با عامر يعق كسرا العيون لعله
 اي يصبح بنحى والنفق صوت الرا هي اذ ارجوا الفم ووقع في رواية ابى ذر
 حتى يفتك بها بالثنية اي لسيهما صوته اذ ارجو عنقه ووقع في حديث
 ابن عباس عن ابن عابد في هذا القصة فيسرح عامرا بن ضيرة فيصح
 في رعيان الناس كما يبت فلا يظن به وفي رواية موسى بن عتبة عن ابن نهرى
 شهاب وكان عامرا مينا بوننا حسن الا سلام قوله من نيا ليدل بكسرا
 الدال وسكون القافية وتل بجز اوله وكسرا نيه مهور من نى
 عد بن عدي اي ابن الدليل بن كثر بن عبد مناف بن كنانة ويقال من بنى
 عدي ابن عمرو بن خزاعة ووقع في نسخة من اسحق بن عمار بن مسلم
 اسمه عبد الله بن ارمدة وفي رواية الاموي عن ابن اسحق بن عمار بن مسلم
 رواه في الفار بنى باسناد رسول في غير هذه القصة قال وهو دليل
 رسول الله صلى الله عليه وسلم الي المدينة في الهجرة وعند موسى بن عتبة

المائة الناقصة وفي حديث ابن عباس عن ابن عمار في سرقة فلان البصر
 ان ثار علي غير المرفق وهو وجل انكرا لا ثار فقال ما من هذا ما ثار وبقا
 وابتا ما فتحوهم حتى ادرك قوله حتى اذا سمعت في حديث البراء بن ابي بكر
 الا في عتب هذا فدعا عليه النبي صلى الله عليه وسلم وفي رواية اخرى
 في حديث البراء عند الامام سمع النبي فقال اللهم اغفاه عما تكلمت في حديث
 من عباس بن مالك وعنه في رواية الحسن بن سراقه وفي حديث اخر
 وهو ان كان عشرين حاديا في باب فالتفت النبي صلى الله عليه وسلم
 فقال اللهم امره فصرعه فرسه فوله ما حث بالحق المجهلي ما حث
 وفي حديث اسماء بنت ابي بكر فوفقت لخصر ياقوله حتى بلغت اترق بين في
 رواية البراء وتطبت به فزسه اليطرها وفي رواية اخرى خليفة فوفت عنها
 زنا ما بن اسحق نقلت ما هن اثار اخر حث في عوار ولقوله ثم زهرتها
 فنهضت ولم تكدر في رواية اخرى انتم قانت كفي الحجة عمليتين هو صوت
 القوس قوله عثمان بن ميم المملة بعد ما مثلت خفيفة اي دخان قال
 بعد قلت يا اي عمرو بن الاملا ما العثان قال لا دخان من عجزنا وفي رواية
 الكشميني عيار ومهية ثم مو حدة ثم داو الا ولا انكسر ثم فداوا بو عبيد في عرس
 قالوا انما اراد بالعتار والفتار نفسه شبه عمار فقام بها بالدخان وفي
 رواية موسى بن عتبة والاسمعيلى واسفها دخان مثل الضبار وزاد نقل
 انه من بني قولة ووقف نفسي حين تفتت ما لقيت من الحسد عنهم ان سئل
 اموه وكفي رواية ابن حنيفة فليس مني قولنا ديتهم بالانمان في رواية اخرى
 خليفة فذعلت يا محمد ان هذا عملك فادع الله ان يجنبني مما اتا فيه واثقه
 لا عين عليك من وراي لطلب وفي رواية اخرى اسحق قبا بيت القوم اننا
 سراقه ابن مالك ابن جهم انظر في الكلام فداه كالتبر ولا يتكلم في شي
 تكلمه ونه وفي حديث ابن عباس بنكله وزاد وانا لكم نافع غير ضار واني
 ١٣ ادرى لصل الحكي يعني قومه فرعوا لركوى وانا ارجع ورا دهم عنكم قوته
 واهنرهم اخا زنا سرى به اثنا سواي من الحرس على الظفر كهم وبن ل
 المال لمن حسدكم لهم وفي حديث ابن عباس وعاهدهم ابا ليعا تلهم
 وما صد عنهم وان يكتف عنهم ثلاث ليل قولهم وعرضت عليهم الزاد والمطامع
 في مرسل عمر بن اسحق عند ابن ابي شبة فلفتم قال هذا الى الزاد والمطامع
 فقال لا حاجة لنا في ذلك وفي حديث ابن عباس ان سراقه قال لهم وان
 ابل على طريقكم فاحلوا من اللبس وحذوا سهر من كنانتي ما رة الى الراء
 قوله فلم يرد ابن جبر ان ابي لم يخضمان مما هو شيئا في رواية اخرى خليفة
 وهذه كنانتي فخذ منها سهر فانك تمهرا بل وعظم مكان كندا اولنا انخذنا
 حاجتنا فقال حاجتنا لنا في الجك ودعا لقولنا حث عظام بينه جوابه ووقع

فروايت البراء في حاله فما فعل لا يلقي احدا الا قال قد كنت ما هنا
 فلا يلقي احدا الا ارده قال وفي رواية اخرى في حديث ابن اسحق قال يا بني الله سرني بما
 ثبتت قال قد تقف مكانك لا تخزن احدا الجوبنا قال فكان اول النهار جاز هذا
 على رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان اخرا النهار مسطرة له اي حارسا
 له سلاحه وذلك ان سعد بن ابي وقاص قال للفريرين قد عرفتم تطوي بالظنون
 وبالانكر وقد استبرأت لكم فلم ارضيا فرجوا قوله كتاب لمن كسلفنا لم
 وفي رواية الكشميني كتاب معادعة وفي رواية اخرى اسحق كتابا بكون
 اية بيني وبينك قوله فامر من هيرة فكتب له رقعة من ادم في رواية
 البراء صحت فكتب لكتابا في عظم ورقعة او حرقه في القاه الي قا حذته فعملته
 في كاشي ثم رجعت وفي رواية موسى بن عتبة نحوه وعندهما فرجعت
 فسكت فلما ذكر شيئا بما كان حتى واخرج من حين بعد فتح مكة خرجت
 لانه ومعها الكلب فلقيته بالحمرواية حتى اذ اذوت منه فرقت يدني بالكتاب
 نقلت يا رسول الله هذا كله تك في اليروم وفا وجرادنا واسلمت وفي رواية
 صلح بن كيسان نحوه وفي رواية الحسن بن سراقه قال بلغني انه يريد
 ان يعقب خالد بن الوليد الى قومه فانيته فقلنا احب ان نؤادع قومي فان
 اسلم قومك اسلموا وانا الامنت منهم ففعل ذلك قال فظهر نزلة الال الذين
 يصلون الى قوم بينك وبينهم ميثاق الاية قال لجز اسحق كذا قال ابو جهم
 لا يلفه ما في سرقة فلامه في تركهم فانشده ابا حكر واللات لو كنت
 شاهرا لمر حوادك اذ تسبخ قوايمه بحيث علم تنكك بان حها
 نبي ورضان فني قبا حكا نتمه هو فداوا بن سعدان سرقة عارضهم يوم
 الثلثا بقدي الحديتة الثلثا لثمة عشر قوله لقي الزبير في ريب
 متفلا الى اخي منها ببالسناد والمدكور اوله وقد افردوا الحاكم من وجاخر
 عن يحيى بن بكير بالاسناد المذكور ولم يبيح خوجه الا سمع الى حله صوته
 برسلكن وصله الحاكم ايضا من طريق اخر عن الروصركي قال اخبرني
 عروة انه سمع الزبير به واقاد ان قوله وسمع المسلمون الى اخوه بين
 بقية الحديث المذكور واخرجه موسى بن عتبة عن ابن شهاب بن وانم
 شه وذا وقاله بن النان من المدينة كان طلحة قد قدم من الشام فخرج
 عامدا الى مكة اما ملعبا واما معزوا معه ثياب اهداه لاني بكر من
 ثياب الشام فلما لقيه اعطاه فلبس منها هو واولادته من هذا ان
 كان يحفظ ذلك اشكر ان يكون كل من طلحة وابن جبر اهدى لاني من الثياب
 والدي في كسبه حوانا في مال الدسبا طلي لي ترجيبه على عادته في ترجيب
 ما في السيرة على ما في الصحيح والاولى الجمع بينهما والاقوال في الثياب
 الرواية التي فيها طلة من طريقها بن ابي حنيفة عن ابي الاسود عن عروة واكثر

المسجد قال هذا النبي اثنى على النبي صلى الله عليه وسلم من احد من الخرحون وقد يمشي
 ولقد اتيته لقليله لا يجوزون في الاغتسال في حيا ولا في الاغتسال في حيا ولا في الاغتسال في حيا
 والوجه الثاني انهما اختلعا في الاغتسال في حيا ولا في الاغتسال في حيا ولا في الاغتسال في حيا
 الحواشي في هذا الحديث في حيا ولا في الاغتسال في حيا ولا في الاغتسال في حيا ولا في الاغتسال في حيا
 تشدد فيه نظرا في حيا ولا في الاغتسال في حيا ولا في الاغتسال في حيا ولا في الاغتسال في حيا
 انشورا واكثرا في حيا ولا في الاغتسال في حيا ولا في الاغتسال في حيا ولا في الاغتسال في حيا
 يختلف التاثير بل يتغير باختلاف التاثير في حيا ولا في الاغتسال في حيا ولا في الاغتسال في حيا
 سهل من حيا ولا في الاغتسال في حيا ولا في الاغتسال في حيا ولا في الاغتسال في حيا
 موزون وعين التاثير ان التاثير في حيا ولا في الاغتسال في حيا ولا في الاغتسال في حيا
 ولا يسهل على منع التاثير من حيا ولا في الاغتسال في حيا ولا في الاغتسال في حيا
 ولو ثبت عين حيا ولا في الاغتسال في حيا ولا في الاغتسال في حيا ولا في الاغتسال في حيا
 يكون في حيا ولا في الاغتسال في حيا ولا في الاغتسال في حيا ولا في الاغتسال في حيا
 سليمان عن عمرو بن الزهري قال لا يسهل على حيا ولا في الاغتسال في حيا ولا في الاغتسال في حيا
 ان حيا لا يسهل على حيا ولا في الاغتسال في حيا ولا في الاغتسال في حيا ولا في الاغتسال في حيا
 يسهل على حيا ولا في الاغتسال في حيا ولا في الاغتسال في حيا ولا في الاغتسال في حيا
 من المسالك في حيا ولا في الاغتسال في حيا ولا في الاغتسال في حيا ولا في الاغتسال في حيا
 والتاثير في حيا ولا في الاغتسال في حيا ولا في الاغتسال في حيا ولا في الاغتسال في حيا
 وتغيرت على حيا ولا في الاغتسال في حيا ولا في الاغتسال في حيا ولا في الاغتسال في حيا
 من المسالك في حيا ولا في الاغتسال في حيا ولا في الاغتسال في حيا ولا في الاغتسال في حيا
 اخرجه عن ام سلمة بن حيا ولا في الاغتسال في حيا ولا في الاغتسال في حيا ولا في الاغتسال في حيا
 المسالك في حيا ولا في الاغتسال في حيا ولا في الاغتسال في حيا ولا في الاغتسال في حيا
 لم يثبت في حيا ولا في الاغتسال في حيا ولا في الاغتسال في حيا ولا في الاغتسال في حيا
 شاهه تعالى في حيا ولا في الاغتسال في حيا ولا في الاغتسال في حيا ولا في الاغتسال في حيا
 هذا الحديث في حيا ولا في الاغتسال في حيا ولا في الاغتسال في حيا ولا في الاغتسال في حيا
 الفتحة بين حيا ولا في الاغتسال في حيا ولا في الاغتسال في حيا ولا في الاغتسال في حيا
 منها قلت هي ذواتها ما كثر من حيا ولا في الاغتسال في حيا ولا في الاغتسال في حيا
 ودخلت في حيا ولا في الاغتسال في حيا ولا في الاغتسال في حيا ولا في الاغتسال في حيا
 فيه من حيا ولا في الاغتسال في حيا ولا في الاغتسال في حيا ولا في الاغتسال في حيا
 وقد بينت في حيا ولا في الاغتسال في حيا ولا في الاغتسال في حيا ولا في الاغتسال في حيا
 قوله عن حيا ولا في الاغتسال في حيا ولا في الاغتسال في حيا ولا في الاغتسال في حيا
 حيا ولا في الاغتسال في حيا ولا في الاغتسال في حيا ولا في الاغتسال في حيا
 السفر او يسهل حيا ولا في الاغتسال في حيا ولا في الاغتسال في حيا ولا في الاغتسال في حيا
 هذا ان حيا ولا في الاغتسال في حيا ولا في الاغتسال في حيا ولا في الاغتسال في حيا

الغريب انما كانا في حيا ولا في الاغتسال في حيا ولا في الاغتسال في حيا ولا في الاغتسال في حيا
 اثبت وقد جمع باكثر من حيا ولا في الاغتسال في حيا ولا في الاغتسال في حيا ولا في الاغتسال في حيا
 واحد وذكر ابن سعد ان اسعد ابن زرارة قال في حيا ولا في الاغتسال في حيا ولا في الاغتسال في حيا
 صلى الله عليه وسلم قوله في حيا ولا في الاغتسال في حيا ولا في الاغتسال في حيا ولا في الاغتسال في حيا
 كانا في حيا ولا في الاغتسال في حيا ولا في الاغتسال في حيا ولا في الاغتسال في حيا
 من ان حيا ولا في الاغتسال في حيا ولا في الاغتسال في حيا ولا في الاغتسال في حيا
 اثبت عنه منها وذكر ابن سعد عن الواقدي عن عمرو بن الزهري ان ابن حيا
 اسد عليه وسلم امره بان يسهل حيا ولا في الاغتسال في حيا ولا في الاغتسال في حيا
 عشرة دنانير وثلثون درهم في حيا ولا في الاغتسال في حيا ولا في الاغتسال في حيا
 اسد عليه وسلم قال يا بني الحارث بن ابي اسد قالوا لولا ان حيا ولا في الاغتسال في حيا
 الا ان حيا ولا في الاغتسال في حيا ولا في الاغتسال في حيا ولا في الاغتسال في حيا
 كما قالوا لولا ان حيا ولا في الاغتسال في حيا ولا في الاغتسال في حيا ولا في الاغتسال في حيا
 فاستاعه حيا ولا في الاغتسال في حيا ولا في الاغتسال في حيا ولا في الاغتسال في حيا
 تجلوا عنه للقتال بين حيا ولا في الاغتسال في حيا ولا في الاغتسال في حيا ولا في الاغتسال في حيا
 وطفق ابي حيا ولا في الاغتسال في حيا ولا في الاغتسال في حيا ولا في الاغتسال في حيا
 عطا فلحق حيا ولا في الاغتسال في حيا ولا في الاغتسال في حيا ولا في الاغتسال في حيا
 شاهه واستغفره وعند الزبير في حيا ولا في الاغتسال في حيا ولا في الاغتسال في حيا
 بالحجر بين حيا ولا في الاغتسال في حيا ولا في الاغتسال في حيا ولا في الاغتسال في حيا
 المسورة وتكثف اليها في حيا ولا في الاغتسال في حيا ولا في الاغتسال في حيا
 واكثر ثوابا وادوم منفعة واشهد طهارته من حيا ولا في الاغتسال في حيا ولا في الاغتسال في حيا
 والرجب وتكون ذلك مدفع في حيا ولا في الاغتسال في حيا ولا في الاغتسال في حيا
 الجيم وقوله ربنا مناوي منا قوله اللهم ان اجرا حيا ولا في الاغتسال في حيا ولا في الاغتسال في حيا
 والمهاجرة كما في حيا ولا في الاغتسال في حيا ولا في الاغتسال في حيا ولا في الاغتسال في حيا
 اللهم لا حيا ولا في الاغتسال في حيا ولا في الاغتسال في حيا ولا في الاغتسال في حيا
 بتغيير حيا ولا في الاغتسال في حيا ولا في الاغتسال في حيا ولا في الاغتسال في حيا
 كان يقف على اخره والمهاجرة بالثابتة لغير حيا ولا في الاغتسال في حيا ولا في الاغتسال في حيا
 او ايل كتاب الصلاة ولم يذكر حيا ولا في الاغتسال في حيا ولا في الاغتسال في حيا
 فتمثل بثلث حيا ولا في الاغتسال في حيا ولا في الاغتسال في حيا ولا في الاغتسال في حيا
 الرجز المنكور وحيا ولا في الاغتسال في حيا ولا في الاغتسال في حيا ولا في الاغتسال في حيا
 المشهور المنكور حيا ولا في الاغتسال في حيا ولا في الاغتسال في حيا ولا في الاغتسال في حيا
 كراهية البنية مختص بما زاد على الحاجة او لم يكن في حيا ولا في الاغتسال في حيا ولا في الاغتسال في حيا
 ابن شهاب لم يثبت ان النبي صلى الله عليه وسلم تمثل بيت شعرا غير هذه
 الابيات في حيا ولا في الاغتسال في حيا ولا في الاغتسال في حيا ولا في الاغتسال في حيا

ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يكره انما هو انت قال انت اكرم يا رسول الله
 مني والذين اتوا مني منكم قال ابو عمرو هذا هو رسول الله صلى الله عليه وسلم
 كما ظنوا بما عرفوا من اللباس وما ابو بكر فثبت في صحيح مسلم عن عروة
 انه لما حضره الموت قال لعنه الله من كان مني بعد النبي صلى الله عليه وسلم
 وانتهوا فليكن علي التبع في من ابى بكر وان يكون اصفوه من النبي صلى الله عليه وسلم
 بالثمن من سنتين قوله بهد من السبيل بين سبب ذلك ان سعد بن رباح
 له ان صلى الله عليه وسلم قال لا يكره انما هو انت قال انت اكرم يا رسول الله
 انت قال يا علي جاعة فاذا تكلمت من هذا فمكرك ذلك هو الذي السبيل
 يريد الهداية في الدين وفي حديثنا كما ثبت في تليق عن النبي صلى الله عليه وسلم
 وحده معروفا في الناس ما ذا النبي لا يقول لا يكره من هذا انما يكون هذا
 بهدي بيبي الهداية في الدين وتكسبه ابراهيم ذلك قوله فقال يا رسول الله
 ان هذا فارس هو سراقه فقد تقدم كسبه في الحديث الجاهلي
 وقد علم النبي صلى الله عليه وسلم ابو بكر في منزه ذلك فغنا يا من نزلهم خبيثي
 ام بسك وقصتها اخرجها من خزنة والحاكم لم يطولها وانما يخرج ابي بكر في
 اللابل من طريق عبد الرحمن بن ابي ابي بكر في حديثه في حديثه في حديثه
 قصتها في ابن النخاعة المرولة دون ما فيها من قصته صلى الله عليه وسلم
 لكنه لم ينسها في هذه الرواية واسماها فاشتمل التعلد وسر لم يبدى في حديثه
 وقد تقدم في حديث البراء بن ابي بكر ومعه ابو سعيد بن عوف المصطفى في طريق
 ابي ابي بكر بن مالك بن ابي بكر قال لما قالوا من رسول الله صلى الله عليه وسلم
 وانوا بكر من اهل البيت فقتلوا من هذه قالوا في حديثه في حديثه في حديثه
 فقال سلمة قال يا محمد قال سمعوا وقالوا في حديثه في حديثه في حديثه
 والطبا فيمن ايام من ابيه عن حدة اوس بن عبد الله بن جعفر بن جعفر
 مطوقة وشبه ان اوس اعطاها في الجاهلية وارسلها معها فحلت في حدة
 ان لا يبار بها حتى يخلوا المدينة وهذا في حديثه في حديثه في حديثه
 الصحابة ولعله جملها عن ابي بكر الصديق فقد تقدم في حديثه في حديثه في حديثه
 عنه بطرف من حديث الفاروق وهو قوله قلت يا رسول الله لو ان احد من
 نظر الى قدمه لا يجرنا الحد بئ وفعله فيه فوجه من فرقة ثم قال
 قال ابن التين في نظرنا في الفريسة اذا كانت في غلا يجوز في حرمه وان كان
 ذكرا فلا يقول ثم قلت وانكاره من الهياك والحواسم انه ذكره
 لفظ الفريسة وانما يفتننا وما في نفسنا لا من انما كانت ابي وذكر ابن
 اصح ان النبي صلى الله عليه وسلم لما قدم المدينة فبدا في حارة فاح
 زوجه سودة بنت زعمه وابنته فاطمة وارثه في حارة فاح
 حارة وابنها اسامة وخرج معهم عبد الله بن ابي بكر في حارة فاح
 حارة

عاشته واجلها فتقدموا على النبي صلى الله عليه وسلم وهو مني مسجود ومجموع
 قولها فوالله ما بدلتها بشيء الا على ان عبد الله بن الزبير ولي في السنة الاولى
 من الهجرة وهو خلاف ما حيزم به ابو بكر في حديثه في حديثه في حديثه
 اعولك سنة اثنين فوالله ما بدلتها بشيء الا على ان عبد الله بن الزبير
 وابي بكر في حديثه في حديثه في حديثه في حديثه في حديثه في حديثه
 الحديث في قصة اقا منته عليه السلام تقبلا وقد تقدم بيانه في الحديث
 انما في حديثه في حديثه في حديثه في حديثه في حديثه في حديثه
 اقامها وبني بها المسجد ثم بعثت الى حرة فوالله ما بدلتها بشيء الا على ان
 ابي بكر تقدم بيانه سنة في في الحديث الثالث عشر في حديثه في حديثه في حديثه
 التاويح الضمير نشا موسى ابن اسمعيل بن اسمعيل بن اسمعيل بن اسمعيل بن اسمعيل
 عن ابن عباس قال لا يكره انما هو انت قال انت اكرم يا رسول الله
 حتى اقبل ومسا به فكتبا في بعض حروب المدينة ومسا وحديث اهل
 البادية يورث بها ما يستقبلها خشيته من ان يفسد رفقها انطلقا
 امين من مظلما من الحديث في حديثه في حديثه في حديثه في حديثه في حديثه
 قوله اذ سمع عبد الله بن سلام بالتحريف ابن الحوشن بن ابي بكر بن ابي يوسف
 يقال كان اسم الكعبين فسمى عبد الله في الاسلام وهو من حلفاء بني هوف
 ابن الحنفري فوالله ما بدلتها بشيء الا على ان عبد الله بن الزبير
 وهو يمه ابي الخثرة التي اجننا بها في بعض حروب المدينة التي اجنناها قوله
 فسمع من بني عبد الله عليه وسلم رجعا الى اهله وقع عندهم جملنا فوالله
 ومعه هو والحكام من طريق زارة بن اذ في من عبد الله بن سلام قال لما
 قدر رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة فخلها الناس اليه فحينئذ
 الناس لا ينظروا اليه فيما استفتتكم بركه عرفتم ان وجهه ليس بوجه كتاب
 الحديث قالوا له من كثير من هذا السبب في حديثه في حديثه في حديثه
 عبد الله وانظروا فقدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة وانظروا الناس
 لقدومه فكلت فيونا فخلنا انما اجتمع به لما قدم قبا وظاهر حديث السنن
 انما اجتمع به بعد ان نزل في دار ابي ابي بكر في حارة فخلها فخلها فخلها
 ليس في اهل المدينة فخلها فخلها فخلها فخلها فخلها فخلها فخلها فخلها
 قوله امي بيوت اهلنا اقرت تقدم بيان ذلك في اواخر الحديث الثالث عشر
 واخلاق عليهم اهل القرية ما بينهم من النساء والدة عبد المطلب حده
 وهو سبب ما ثبت في حديثه في حديثه في حديثه في حديثه في حديثه في حديثه
 انه عليه وسلم نزل على اخرا له انا حدة من بني الحارث قوله في حديثه في حديثه
 ابي مكانا يقع فيه القبيل في حارة فخلها فخلها فخلها فخلها فخلها فخلها
 فقد وقع صرحا في رواية الحارث بن ابي سفيان قال لما نزلت في حارة فخلها
 حارة

خصها بالمراد والحية وان لم يتبع لها ذكورها والكنز بفتح الكاف والمثناة
 الخفيفة وحل تثقيبها ورق تحضبه كما لا من كفى ثبات نيت فاصغر
 الصغور بتدليل خطا بالطاغا ومجتناه صعب وكنه هو قليل وقيل
 انه غلط بالثوبه وقيل ان الوجة وقيل هو النيل وقيل هو جني فريش
 وصيغه اصغر قوله في الرواية الثانية فقال وهو عبد الرحيم بن
 ابراهيم الدمشقي وصله الامم على عن الحسن بن ابي بكير بن ابي
 قنابح القاف واليون والهمزة اي انكسدت جمرتها وغنيا في زيادة
 في الكلام عن فضل النعم في كتاب اللباس ان ثلثه تعالى الحدس
 الرابع والعشرون قوله انما بكر تزوج امرأة من كلبا يمين بني كلب
 وهو كلب بن عوف بن غامر بن لبيث بن بكر بن عبدمناة ابن كنانة
 ويدل عليه ما وقع في رواية الترمذي الحكم بن طريف بن ابي زيد بن
 الزهري في هذا الحديث ثم من بني عوف فاما النكاح المشهور فهو من
 بني كنانة ابن وجره بن بعلب ابن قضاعة قوله ام بكر لم اقف على اسمها
 وكانت كنيته المذكورة فوالله اني لم اجد لها غير ما قلنا فتزوجها ابن عمها
 هذا الشاعري هو ابو بكر بن داود بن ابي عبد شمس بن مالك بن
 جمونه ويقال له ابن شعوب بنحوا ليهتوضر المهلة وسكون الواو وبداها
 موحدة قال ابن حبيب هي ابو وكفي خراعية كوفي سماه عمرو بن عمرو
 وانتدله اشعار كثيرة قالنا في الكفر قال ثم اسلم وذكر مثله من الاعرابي
 في كتاب من ينسب اليه وزعم ابو عبيدة انه ارتكب هذا اسلامه حكاة
 عنه ابن هشام في رواية السيرة والاولى وراهم الناكى في هذا
 الحديث من الوجه الذي اخرج منه البخاري قال قلت لعائشة والله
 ما قال ابو بكر بيت وشعر في الجاهلية ولا الا سلاما ولقد شكك هو وعثمان
 بن عفان في الجاهلية وهذا المصنف ما اخرج في الناكى ايضا من طريق
 عوف عن ابي القاسم قتل شرب ابو بكر كثر قبل ان يخرجه قال هذه الابيات
 فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فغضب فبلغ ذلك عمر بن الخطاب فقال
 من غضب رسول الله صلى الله عليه وسلم واهله فانه يرد سنا بعد هذا
 ابن قال فكان اول من حرره في هذا قد حاربته قوله ما كذبتوه هي اعلم بسان
 ابنا من غيرهما وبعنا لقوم لم يدركوا بكرا بالعدة على الواستة قلعله
 كان من الروافض والحدس عائشة الى ان نسبها الي بكر ابي بكر ذلك اصلا
 وان كان غير ثابت عنه والله اعلم وكان كافر قوريشي يعني يوم يدر لما
 قتلوا والناسم النبي صلى الله عليه وسلم في القليب وهي البيرا التي يطلقون
 قوله من انكسرت كسيرا المهمة وسكون الفتنة بعد هازاي منصور
 وهو شجر يتخذ منه الجفان والقصاع الخشب التي يعمل فيها التريد وقال

الاصمى

الاصمى هي من شعوب الكور ريسودا ليدسم والشبيري جمع شيزو والكثير بقلنا
 حتى حرم منه قارا دبا ليعتيز بها يتخذ منها وما لخصنة صا جها كما نفع
 ما اذا بالقلب من احطاب الجفان الخلاي بطيرون اخنة الا يلو كما نرا بطيرون
 على ارجلها المظلم جفنة لكثرة اطعامها لنا من فيها ما حارب اله اوردى
 فقال الشبيري الخال قال لان الايراد اسمنت تقطع اغصنها ويغظم جها لها
 وغلطه من اثنين قال وانما اراد الجفنة من التريد من من بالقطع الحرم
 السننا بقوله الفسنان جمع قينه بفتح الفاء وسكون الثمنا يتبعها
 نون هي لينة ومطلقا ايضا على الامة مطلقا والشعوب بفتح الميم وسكون
 الراجح ثواب وهو اسم جمع وجزم ابن التين بالاول فقال هو كثر وتاجر
 والمراد بهم الندا في قوله عسا في رواية اللشمسي بحسب الاقراء وقوله تمسكي
 في رواية اللشمسي وهل لي بالواو وقوله من سلام اي سلامة وفي قوة
 لن قال المراد بالسلام اله عابا بسلامة والواو خبار رها والتم صدق جمع صدي
 وهو ذكر اليوم وهام جمع هامة وهو الصدي عا ايضا وهو عطف تفسير
 وقيل الصدي الطاس الذي يطير بالليل والهامة حنة الراس وهي التي يخرج
 منها الصدي من عموه اراد الشاعري انكار البعث بهذا الكلام كانه يقول اذا
 صار الانسان كمثل الطائر كيف يصير مرة اخري انما او قال اصل اللمة
 كان اصل الجاهلية يزعمون انما روح القليل الذي لا جوارح بشاره تفسير
 هامة فترقوا وتقول اسبقوني اسقوني فاذ اذرك بشاره طارت
 فق همت قال الشاعري انك ان لا تدر شئك ومنقصتي اضربك حتى
 تقول انها مة اسقوني وقد اورد ابن هشام هذه الابيات في السيرة
 بزيادة حنة ابيات وروى عن الامم بن ابي بكر اخري عن ابن وهب
 عن عنبسة ابن خالد ايضا كلامه عن ثوبه الا سنادا لمن اوردان عائشة
 كانت دعوا علي من يتوله اذا بكر قال القصيدة المذكورة قد كرا الحديث
 والشعر معلولا عند الترمذي الحكي من طريق الزبيدي عن الزهري
 مشهورا قالت عائشة فحملها النابغ ابا بكر الصديق من اجل مواته
 ام بكر التي طلق وانما ما بها ابو بكر ابن شعوب قلت هو ابن شعوب المذكور
 الذي يقول فيه ابو سفيان ولو شئت صبي لمك طوره ولم اجد النفا
 لابن شعوب وكان حنظلة بن ابي عامر حنظلة احد علي ابي سفيان
 فاذا ان يقتله فحمل من شعوب على حنظلة من وراءه فقتله فمضى ابو سفيان
 فقال في ذلك ابيا تأميرا هذا البيت الحدس الحناس والشعوب
 تقدم شعره في مناقب ابي بكر ومعنى قوله الله كما كثرني ابي معاوية وناصرها
 فالوف مع كل اثنين بعلمه كما قال لما يكون من عوي ثلاثة الهمودا بهم الامة
 الحدس الحناس والشعوب معا في سجد جاعرا ابي الكبي

صلى الله عليه وسلم فسأله عن الهبة المهدية ما ورد من طريقين بوضوئه ومعلته
 والموصل احصاه في كتاب الزكاة والمعلق اخرجه في كتاب الهبة بالاستناد
 المذكورين هنا ومن كثره في كتاب الزكاة والاعمال وما عرفت اسمه والهبة
 المسوولة من اشارة دار المنزلة اذ اذك والتمام اختتام المهاجرين مع النبي
 صلى الله عليه وسلم وكان ذلك وقع بعد فتح مكة لانها كانت اذ ذاك فخر
 عين كمنه ذلك يقول صلى الله عليه وسلم لا هبة بعد الفتح وقوله
 لن يتزل بفك القنانية وكسوا المشاة ثم اذك فأي تقيصك وقوله
 اعلم من ذكرا الحبيب الجار بيا لفة في علمه فان علمه لا يبيح في اي وضع
 كان قوله باب تقدم النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه المدينة تقدم
 بيان الاختلاف في اخر شرح محمد بن عابد في الطويل في شأن الهجرة
 اخبرني عن طريقين عن ابن سليمان من ابيه قال قدم رسول الله صلى
 الله عليه وسلم وابوكرد عليها ثياب بياض فثاب عليه فمر على عليه
 ابن ابي فوقف عليه ليرعوه الى النزول فظنوا له فقالوا انظروا صحابكم
 الذين هموك فانزل عليهم فنزل على سعد بن حنيفة قال الحكيم الاول
 انزع ما من ثياب اعرف بذلك من غيره فلفظ ويقوي قول ابن شهاب
 ما اخرجنا من سعد في تصرف المصطفى من طينته الحاك من طريق ابن
 حجر لما خذ رسول الله صلى الله عليه وسلم على كل يوم ابن الهدي هو
 وابوكرد وعاصم بن فهيرة قال كلثوم يا جريح كولي له فقال النبي صلى
 الله عليه وسلم اني كنت في مكة من الحبيبة في رواية في احبنا المدينة
 نزل على كلثوم وهو يبيد مشرك وهو يبيد المشرك ما اخرجني ابو سعيد
 ايضا ويجمع بين الحديثين بانه نزل على كلثوم وكان فجلس مع صحابه
 عند سعد بن حنيفة لانه كان اعزب وانا كنت قول ابن رواية فكان منزل
 ام كلثوم في بيتها وبها يراها منه عند سعد لانه كان اسلم
 ثم ذكر المصنف فيه احاديث الاول كحدثنا البرقي في الطريق الاول ابو
 اسحق سمع البراءة في قوله اذك حذف قال من الطريق الثاني عن ابي حنيفة
 سمعت البراءة كان شعبة سري ان ابانا واخونا وصداقنا وقد
 تقدم الحديث فيه في كتاب الفقه قوله اول من قدم علينا مصعب في رواية عن
 شعبة عند الحاكم في الاكليل اول من قدم علينا المدينة زاد في رواية عبد
 ابن جراح عن سواد بن ابراهيم عن ابي اسحق عن ابي عبد الله دار قوله
 محمد بن عبد الله بن عبد مناف بن عبد الله دار زاد عبد الله بن رباح فقلت
 له ما فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم قال هو واهله على اتركه وذكر
 موسى بن عقبة انه لما قدم المدينة نزل على حبيب بن عدي وذكر ابن اسحق
 ان النبي صلى الله عليه وسلم ارسل مصعبا مع اهل العقبة فيقول قوله مصعب بن عمير

في رواية ابن ابي شيبه اخو بني عبد الدار و اجام كلثوم هو عمرو ويقال عبد
 العامري من بني عامر بن لوكة ووقع في رواية ابن ابي شيبه ثم اتانا بعد
 عمرو بن ام كلثوم الاعرج اخو بني عمرو فقلنا له ما فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم
 واصحابه قال هم على اتركه في رواية عبد الله بن رباح من وراك زاد في رواية
 عند بعض شعبة ثم عامر بن ربيعة ونعم امراته ليلي بنت ابي حنيفة وهي
 اولها حبرة وتبكي لدار لها حبرة ام سلمة لقولها لما ماتت ابرسكة
 اول بيت هاجر ونجدها بان اولية ام سلمة بقيد المثبت وهذا ظاهر
 من اطلاق لقولته في الرواية الثانية عن عند عن شعبة وكانوا امرؤ
 الناس في رواية الاصيل وكريمة فكانا امرؤ الناس وهو اوجه وتوجيه
 الاول اما ان اقل الجمع اثنان واما ان من كان بقراءة كان فقريهما ايضا
 قوله ثم قدم علينا عامر بن ياسر وبلال في رواية عند فقد قد تقدم
 الاختلاف في عمار هلهما حوا الى الحديث ام لا فان يكون فكان ايضا من
 قدم الي مكة من الحديث فمكروه الهيرين قوله وسعد زاد في رواية
 الحكيم ابن مالك وهو ابن ابي فخر وروي الحكيم من طريق موسى بن
 عقبة عن ابن شهاب قال وزعموا ان من حضر من قدم سعدا بن ابي وقار
 في عشرة فنزلوا على سعد بن حنيفة وقد تقدم في اول الهجرة ان اول من
 قدم المدينة من المهاجرين عامر بن ربيعة ونعم امراته ام عبد الله بنت
 ابي حنيفة وابو سلمة بن عبد الاسد وامراته ام سلمة وابو حذيفة ابن
 عتبة ابن ربيعة وثياب بن عثمان ابن الشريد وعبد الله بن جابر
 ولعل هؤلاء كانوا في المنكر من الذين قدموا مع عمرو وجزم موسى بن عقبة
 بان اول من قدم المدينة من المهاجرين مطلقا ابو سلمة بن عبد الاسد
 فكان رجح من الحبيبة فاوذي بمكة فبلغه ما وقع للاخي عند من
 المنار في العقبة الاولى فدخل الى المدينة في اثنا السنة يجمع بين ذلك
 ويحيى ما وقع هنا بان اباسطة خرج لا يقصد الاقامة بل يفرار
 من المشركين بخلاف مصعب بن عمير فانه خرج اليها للاقامة بها وتعليم
 من اسلم منها هلهما بما رواه النبي صلى الله عليه وسلم فلكل اولية من جهة
 الرواية الثانية ثم تقدم عمرو بن الخطاب في عشرين من اصحاب النبي صلى
 الله عليه وسلم وذكر ابن اسحق بن عمير بن زيد ابن الخطاب مصعب بن زيد
 ابن عمرو وهو من سرافة وعبيد الله بن سرافة وحنيفة ابن
 هذا فوافوا من عبد الله وحنيفة ابن ابي حنيفة واخاه هلالا وعائش
 ابن ابي ربيعة واخاه عبد الله وخالد واباسا فصاروا قلائد الكبر
 قالوا فنزلوا جميعا على رفاة ابن عبد المنذر يعني بقيا فكلت فقلنت
 المشركين كانوا منا ثيابا عنهم وروي ابن علقمة في المفازي باسناد له عن

حج او عمرة قوله شاحا ثم هو من احمل المدين قوله سمعت عمر بن عبد العزيز
 يقول ان اسباب ابن يزيد قوله ابن اخت النور تقدم قريبا في المناقب النبوية
 قوله الامام ابو الخطاب الحنفي اسم عبد الله بن عمر وكان هليلج بن امية وكان العلا
 صاحبيا جليل وراه النبي صلى الله عليه وسلم البعيرين وكان غيا بالندوة وطاف
 في خلافة عمر وما له في البخاري الا هذا الحدك في قوله ثلاث نزل بها جبريل
 العبد وفتحه المملكتين اي بعد الرجوع من بني وفتح هذه الحديثان
 اطلاقا فانه بركة كانت حوائجا على من بها جبريل فكل الفتح لكن ايجو لمن تصراها
 بنهم حج او عمرة ان يتيم بعد قضا نسكه ثلاثة ايام لا ينكح عليها ولا يخطب فيها
 التي صلى الله عليه وسلم اسعد ابن خولة ان ماتت تحتك ويستتبط من ذلك
 ان اقامة ثلاثة ايام لا تخرج ما جها عن حكم المسافر وفي كلام الداودي
 اختصاصا بذلك بالها جبر من الاولين ولا معنى لتقييده بالاولين قال
 الخوي معنى هذا الحديث ان الذين هاجروا حرم عليهم استيطان مكة
 وحسب قيا من انما قول الجمهور وقالوا جازاه جماعة لهم بعد الفتح يعني فلما
 هدوا القوم على ان الذي كانت الهجرة المذكورة واجبة فيه قال
 وانتقل جميع على ان الهجرة قبل الفتح كانت واجبة عليهم ولما سكنوا المدينة
 كان واجبا للهجرة النبي صلى الله عليه وسلم وهو اساتة بالنفس وما في
 اهلها جبريل فيصوزه سكني اي يلد ارا دسوكي مكة وغيرها بالرفق ان اتى
 كلام القاضى ويستثنى من ذلك من اذن له النبي صلى الله عليه وسلم بالان
 في غير المدينة واستدل بهذا الحديث على ان طواف الواج عبادا سنة
 ليس من ما سكا في وهما هو الوجهين في المذهب لقوله في هذا الحديث
 بعد قضا نسكه ان طواف الواج اقامة بعده وبني اقام بعده خرج
 كونه طواف فدواع مقدسها قبله فامنيا المناسكة فخرج طواف الواج
 عن ان يكون من مكة سكا في واه اعلم وقال المنطوق بالمراد بهذا الحديث
 من مكة الي المدينة النبي صلى الله عليه وسلم ولا معنى من هاجروا غير
 لا تخرج جوابا عن سوالهم لا يخرجوا من الاقامة مكة ان طواف قد تركوه
 به تعالى فانها بهم منكروا عليهم ان اقامة الثلاثة ليس باقامة طواف والاختلاف
 الذي اشار اليه عميا من كان فيمن مضى من قبل يبنى عليه خلاف فيمن يريد
 من موضع جناه ان يفتن فيه في ويند فطوله ان يرجع اليه بعد انقضاء
 تلك الفتنة فيقال ان كان تركها به تعالى كما فعله اهلها جبرون فليسا
 ان يرجع بشئ من ذلك وان تركها فورا بينه وبين مكة ولم يقصد التردد
 لذاتنا فله الرجوع انتهى وهو حسن بخبره اذ ان خصره في عمر رسول وام
 اوردوه لاجلها حتى ان يفتن من المسجد المذكور اعلم قوله باب سياتنا
 قال الجمهور في التاريخ تعريف الوقت والتاريخ مثله قولنا رخت كورخت

اي في مكة

وتحليل

وتبلى شتقا قه من الارخ وهو الاخي من بقرا لو حشر كانه على حدث كما حدث
 الولد وقيل هو محروب ويقال اول ما حدث التاريخ من الطواف وقوله من
 ابن ارجوا التاريخ كما ينبغي من الاختلاف في ذلك وقد روي الحاكم في
 التكميل من طريق ابن مبرج عن ابي سلمة عن ابن شهاب الزهري ان النبي
 صلى الله عليه وسلم لما قدم المدينة امر بالتمتع فكانت في ربيع الاول
 وهذا معضل والمشهور خلافه كما سيأتي وان ذلك كان في خلافة عمر واذا
 السهيلي ان الصباغة اخذوا التاريخ بالهجرة من قوله تعالى ليسوا بمرس
 على التقوى من اول يوم لانه من المعلوم انه ليس اول الايام مطلقا فحين
 انما صنف اليه يسمو وهو اول الذين الذي عن فيه الاسلام وعقد فيه
 النبي صلى الله عليه وسلم واسما وابتدأ بتأسيسه فوافق راي الصباغة
 استدا التاريخ من ذلك اليوم فمنها من فعلهم ان قوله تعالى من اول يوم اتم
 اول ايام التاريخ الا سلا في كذا قالوا لم يتبادر ان معنى قوله من اول يوم اي
 دخل النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه المدينة وابتدأ على قوله عليه
 اي ابن ابي حازم سلمة بن دينار عن عبد الله بن مسعود النبي صلى الله عليه وسلم
 فرما انما حكاه عن طريقه صعب الزبيري عن عبد العزيز اخطا الناس العذر
 لم يجدوا من سبكت ولا من قد ومن المدينة فاعادوا من وفاته قال الحاكم
 هو وهم ثم ساقه على الصواب لم يفظ ولا من وفاته انما عدوا من مقبره الملائكة
 فالما ويكفونه اخطا الناس العذر واي اهلوه وتزلوه ثم استدر لوه ولم
 يرد ان الصواب على ما علوا وهو ان يريدوه وكان يريد ان البداية بالمبيت
 افا لوقاة لوليه اقباه لكن التاريخ خلافه ما به اعلم قوله مقدمه اي زمن
 قدومه ولم يرد شئ من ذلك لان التاريخ انما وقع من اول السنة وقد ابدى
 بعضهم للبيعة بالهجرة مناسبة فقالوا كانت الفضايا اتفقت له ويمكن
 ان يورخ بها اربعة مولده ومبعثه وهجرته ووفاته فمعه من جعلها
 من الهجرة من ان المولد والمبعث لا يجزوا احد منها من التاريخ في تعيين
 سنة واما وقت الوفاة فاعرفوا عنه لما وقع بذكره من الاسباب عليه
 ما يخصها للهجرة واذا اهو ومن ربيع الاول الحرام لان ابتداء العزم على
 الهجرة كان في الحرام اذ البيعة وقعت في كذا في الهجرة وهي مقدمة الهجرة
 فكان اول هلال استل بهدا البيعة والعزم على الهجرة فكان لا يجوز فاسب
 ان يجعل مبتدا ههنا الاول بها وقيمت عليه من بنا سببا لتبلي بالحرم
 وذلك في سبب هل هو انما في اشيا فاما ما اهو من ان يفرق المفضل من
 وكبي في تاريخه ومن طريقه الى كوان ابا موسى كتب الي عمر انه ياتين اسك
 كتب لبيد لما تراجح فخرج عمر الناس فقال بعضهم ارجع بالمبعث وبعضهم ارجع
 بالهجرة فقال عمر الهجرة فرقت بين الحق والباطل تاريخها وذلك سنة سبع

مشفرة فلما اتفقوا قال بعضهم ابدوا برضان فقال عبد بل بالبحر من ان مشرف
 الناس من جهنم تنقوا عليه وقبيل اول من ارخ النار في ابيها من اسية حيث
 كان باليمن اخرجها اهل بن هبل بن سنا وخرج كلف فيه انتكاع بين عمرو بن
 عمرو بن دينا روي يرويها جد وابو عمرو بن في الاوائل والبخاري في الاو
 والحاك من طريق سجون ابن مهران قال رفع له وصل محله بسبب ان فقال ان
 شيطان الما مني او التي تحرف فيه او الامم صعدوا للناس شيئا بعد فونه فذكر
 عن الاول ورويها الحاك من سعيد بن المسيب قال جمع الناس عمر فسال
 بني يريم بكتبت النار فقال علي بن يريم ما هو رسول الله صلى الله عليه وسلم
 فنزلوا منها لسا ففعله عمرو بن عبد الله بن ابي حنيفة من طريق ابن مسير بن
 قال قدم رجل من اليمن فقال رايته يا يمن شيئا يسمى به النار في كيتونه
 بن عام كن او سهر كن فقال عمر بن عبد الرحمن قال جمع على ذلك قال
 قوم اذ هو اللولود وقال قابل للبعث وقال قال بل من حين خرج بها حيا وقال
 في بل من حين توفي فقال عمر بن عبد الرحمن قال في مكة الي المدينة ثم قال ان
 عمر بن عبد الله قال قومه من رجب وقال قال بل من رمضان فقال عثمان ارضوا
 فانه شهر حرام وهو اول السنه ونصر في الناس من التي قال وكان ذلك في سنة
 سبع عشرة وتبيل ستة ست عشرة في ربيع الاطلس فاستعدنا من نجوم
 هذه الاثار والنبي اشار بالحرم عمرو بن عثمان وعلم روي انهم قوله فرضت
 الصلاة ركعتين ابي بكرة وقوله تركت علي ما كانت ابي من عدم وجو الزايد
 بخلاف صلاة الحضرة فانها في ثلاثين ركعتان قال لمضي اقرت صلاة
 السفر على جواز الاقام وان كان الاصل الفسوق قد تقدم ما فيه من الاشكال
 في اول الصلاة قوله عليه السلام ان رزاق عن عمرو بن عبد الله بن مسعود
 ابن ذهير عن عبد الرزاق بن بظنه وذكر ابن جرير عن الواقدي ان الزيادة في
 صلاة الحضرة كانت بعد قدوم المدينة بشهر واحد قال فيهم انه لا خلاف بين
 اهلا الحجاز في ذلك قوله بآب قال النبي صلى الله عليه وسلم اللهم انظر لي صحابي
 يحسنهم ويربب لهم ما نكلمه بخصيف القنانية وهو عطف على قول والركبة
 تغدق لها من الميت والحرا ادهنا التوجع فونه مات بالبلد التي هاجرتها
 وقد تقدم بيان الحكمة في ذلك قبل باب قوله ورتك كن الاكثر والاشبه
 والقبلي في ريتك ورواية الجماعة اولى لان هذه اللفظة قد بين البخاري
 انها الغيرة بين قزعة بغيره فلهذا ولست بان قالوا انما والله النبي
 بمنقده والاصواب قوله ان مات بكرة فونه من المنة للتعليل واعرض
 الذاودي في تزود فيه فقال ان كان بالفخ ففنيه دالة على انما قام بكرة بعد
 الصدور من حينه ثم مات وان كان بالفسوق ففنيه دليل على انه قبله انه
 يريد التعليل بعد الصدور ففنيه ان يتركه اجملة بكرة ففنيه والمنجوط

المحفوظ بالفتح كل من ليس ولا لة على انه اقام بعد حجه لان السبب في كل على
 انما كانت قبل الحج واسم اهل قوله وقال كل من بن يونس وموسى عن ابراهيم
 يعني ابن سعد الذي تذكر في ريتك امارا فاية احمد بن يونس فاخرجها المرفق
 في حجة الوداع في واخرها لما زكي وما رواه يونس بن عمارنا احمد بن
 فاخرجها المولف في الدعوات قوله بآب كيف اخذ النبي صلى الله عليه وسلم
 حيا اصحابه تقدم في ما قرب الاضمار بآب اخذ النبي صلى الله عليه وسلم
 بين الما جريه والاضمار قال ابن عبد البر انت الما حاة مرتين
 مرة بين الما جريه خاصة وذلك بكرة ومرة بين الما جريه والاضمار
 هي المنقوصة وهن لو ذكر ان سعد باسا سيد الواقدي في جماعة من
 اتا بعين قالوا لما قدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة اخي بين
 الما جريه واخي بين الما جريه والاضمار على الموازنة وكانوا يتناوون
 وكانوا اتهمين لنفسا بعضهم من الما جريه وبعضهم من الاضمار وقيل
 كانوا امسية على تولدوا ولوا الارحام بطبقت الموارد في بينهم تلك الموازنة
 قلت وسبب في في الفرائض من حديث ابن عباس لما قلموا المدينة كان
 يرت الما جريه الاضماري دون ويوجه بالاحوة التي في رسول الله
 صلى الله عليه وسلم بينهم فنزلت وعند احمد من رواية عمرو بن شعيب
 عن ابيه عن حبه نحوه قال لا سهمي اخي بين اصحابه ليدهب عنهم
 وحشة الغربة ويتناسوا من مفاضة الاهل والشيرة ويسند
 بعضهم اذ يرضف فلما عن الاسلام واجتمع المشركو ذهبت الوحكة
 اطلاق الما ريت محمدا لموسى كهم احوة وانزل الله تعالى المؤمنون
 اخوة يعني في التوادد ومحول الدعوة واحتلف في استراها ففتل
 الهرة خمسة اقله وقيل بسبعة وقيل وهو بين المسجد وقيل قبل
 بناه وقيل بسبعة وثلاثة اقله وقيل بحدرو عند ابي سعد في يثرب
 المصطفى كان اهلها بينهم في المسجد ذلك قوله بن احمد الكواخلة فقال
 قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا صحابة بعد ان هاجرتنا خوا اخوين
 اخوين فكان هو وعلما اخوين وهجرة وسويد بن هارثة اخوين
 وحمزة بن المطالب وعاذ بن جبلة اخوين وتمتجه بن هشام بان
 جميعا كان يربط بالحبشة وفي هذا نظر وقد تقدم ووجهها الذي
 بن كثير يانه ارصد له هوة حتى يقدم في تفسيره سيد ابي يعقوب
 وابن مسعود وابوبكر وها رثة ابن زبيرا اخوين وحمزة بن عبد المطلب
 اخوين وقد تقدم في رواية ابي بكر الصلاة قول عمر كان لي اخ من الاضمار فوضو
 بعقبان وتمكن ان تكون اخوته له تراختا في البيت في بلاد ابي بكر
 اخوين وابو عبيدة وسعد بن معاذ اخوين فنزلت في هذا نظر ان في

صحيح مسلم من رواية ثابت بن ابي اسحق بن عمار بن ابي بصير
 وعبد الرحمن بن عوف وسعد بن الربيع اخو بن الربيع والنزيدي وسليمان بن
 سعد اخي بن مائة منهم عمنون بن المهاجر بن وحنون بن ابي بصير
 وقيل كان ذلك فريق منهم خمسة واربعون نفسا وكان ذلك قبل الهجرة
 اشتهر في دار ابي اسحق كما تقدم ذلك في وا حذر القنطرة من طرف عامر بن ابي
 وفتنك بيان الموادبه وقد سرد ابن اسحق اسما لكثير من المهاجرين
 والاضراب من اخي بنهم النبي صلى الله عليه وسلم وعدة من ذكره اثنان
 وثلاثة ثوب رجلا وروي محمد بن طريف عمرو بن شعيب عن ابيه عن عده
 قال كتب النبي صلى الله عليه وسلم كتابا بين المهاجرين والاضراب فيقولوا
 معا قتلهم وان بعدوا غناهم فلما تزلت داود لوراها رحام بعضهم اولي بعضهم
 انتظمت الموازنة بالمواخاة وعنا بن سعد في معرفة المصطفى اخي بنهم
 في المسجد وروي اخي اكرم من طريق جميع عن ابن عمير قال اخي النبي صلى الله
 عليه وسلم بين ابي بكر وعمر وبين طلحة والزبير وعثمان وعبد الرحمن
 بن عوف فقال علي يا رسول الله انك اخيتهم اجمعين فقال لا اخوتهم
 في زيادات المفازي عن يونس ابن بكير عن اسعد بن عبيد بن عاصم قال اخي
 رسول الله صلى الله عليه وسلم بين امها اخوة كانوا بنو ثور بن قديز
 الله اية الميراث وقد تقدم في الفرائض حديثا بن عباس قال المهاجرون لما
 قدموا المدينة يريث المهاجرين الا نصاري دون ذويهم للاخوة الحريث
 الا ولهم قوله وقال عبد الرحمن بن عوف اخي النبي صلى الله عليه وسلم بيني وبين
 سعد بن الربيع هو طريف بن حليل تقدم فوهولا في رواية ابي بصير بن
 طريف ابراهيم سعد عن ابيه وهو سعد ابن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف
 لما قدمنا المدينة اخي النبي صلى الله عليه وسلم بيني وبين سعد بن الربيع
 فقال سعد اني اكثر الاضراب ما لا فاستمك ما الى الجحيم وطين الشيخ عمار بن
 ابن كثير ان الضراب في هذا التعليق الى حديثنا ان قال فيه عبد الرحمن
 ابن عوف لا يعرف سنده الا عن انس ثم قال فلعل الضراب ان اسما
 حمله عن عبد الرحمن بن عوف فقلت وطوفني عبد الرحمن الكومولته من غير
 طريق انس والله المستعان الحمد بغيره الثاني قوله وقال ابو حفصة اخي النبي
 صلى الله عليه وسلم بين ابي الدرداء هو طريف بن عبد بنك وصله تجامه في كتاب
 الصيام والغرض منه التثنية على تسمية بن وقع الاضراب بينهما من المهاجرين
 والاضراب فذكر هذا الذي بعده بن اسحق سعد بن الربيع وعبد الرحمن بن عوف
 وسلم من طريق ثابت بن عمار اخي النبي صلى الله عليه وسلم بين ابي طلحة
 وابي بصير وقد تقدم في الايمان حديثك عمر كان في اخ من الاضراب وكان اثنان
 الخول وذكرا ابن اسحق ان عثمان بن مالك وكان ابو بكر الصديق وخارجه ابن

زيد اخو بن قيس فذكر ابن اسحق ايضا الحديث انما التحدث انس فوضه
 اخا سعد بن الربيع وعبد الرحمن بن عوف وسليمان بن عوف في كتاب الكناج
 قوله بالنسب كذا بغير ترجمته قول عن انس مخرج به الا بنو قيس فقال لزيد
 بن عوف حديثنا ان اسحق اخا بن عوف بن عوف بن عوف بن عوف بن عوف بن عوف
 ابن الفضل قوله ان عبد الله بن سلام بلغه تقدمه في ذلك فقدمه ان
 صلى الله عليه وسلم المدينة من وجد اخر قوله فان عدوا ليهود من
 الملايكة تسمياتي شرح هذا في تفسير البقرة قوله ما اول اسرا ملايكة
 فنادي حشرهم بين المكشوف الى المكشوف في رواية عبد الله بن كبر عن جريد
 في التفسير حكوا لنا وسليمان بن عوف في رواية اخرى كابر
 الرقاق قوله اما اول طعام ياكلها الحنة فزيادة كبر الحوت هي المنطقة
 المنفردة الملحقة بالكبد وهي في المطوف غاية اللذة وتيال ان هذا طعام
 وامراة ووقع في حديث ثوبان تخبر حين ياكلون الحنة زيادة كبر الحوت
 والنون هو الحوت وتيال هو الحوت الذي عليه الارض والاشارة بذلك
 اربعة دالت على وجود ثوبان زيادة وهما حضرم عقيد لكثرت
 الحنة الله يمان ياكل من اطرافها وكسوا بهم عليه من عين تسمى سلبسبلا
 وذلها الطير من طريق الضحاك عن ابن عباس قال اشعل الثور الحوت يقره
 في كل سنة اصل الحنة ثم يحيى في حصر الثور يذبحه فيا كونه ثم يحيى فيستمر ان
 كن كذو هذا منتقل ضعيف قوله ما الولد في رواية الفزاركي عن حميد
 في ترجمة ادم واما شيخ الولد قوله لا اسبق ما الرجل في رواية الفزاركي
 فان الرجل اذا غلبت المرأة فسميتها ما و قوله من ع الولد بالصب على الحنة
 اي حده به اليه وفي رواية الفزاركي ان التثنية له وقع عند مسلم من
 حديث عائشة اذا علمت المرأة شيئا مما فعلت في ايامها طاعتا المرأة
 ما الرجل يثيبه احواله وهو لا يزاو عن ان يسمود وفيه ما الرجل يثيب
 غلبت وما المرأة اصغر رقيق فابها على ان له التثنية ما لولا باله
 هذا السبق لان كل من سبق فقد غلبا بظانته وهو معلوم في رواية ما
 وقع عند مسلم من حديث ثوبان رفعه ما الرجل يثيب المرأة اصغر
 فاذا اجتمعوا فليكن في الرجل يثيب المرأة اذكر ما ذنابه واذا علمت المرأة
 شيئا من الرجل ما يثيب الله فهو مستكمل من جهة انه يلزم منه ان التثنية
 للاعلام ان الرجل يثيب الرجل فلو ان التثنية على الصفة خلاف
 ذلك لانه فليكون ذكرا ويثيبه اخواته او عكسه قال القوي تميم
 تاويل حديث ثوبان بن المراد بالعلو السبق فليكن وان يثيب ما فتمت
 وهو تاييد الظاهر في حديث عائشة ولما حديث ثوبان فيسبق العلو على ظاهره
 فيكون السبق على من التثنية والتثنية والعلو علامة التثنية فيرتفع

موتك على بي الحلم وهو سيد اهل الوديع فتعنا رضا النبا وكان كل منهما سيدا
 فوجه قوله فلم يجلد به ابرو جمل بين ابناء الصفا التي كذا بها ابو جمل اسيرة
 حتى خالف رايي فحسم فقتل كالمخرج من مكة فقتل هو بنو ابي عبيد ان اسيرة
 ابن خلف كان فجمع على عدم الخروج وكان ما فيها جسيما وانما هي عقبة ابن ابي
 عبيد فقتلها حتى وضعتها بين يديه فقتل اخا انت من النساء قتال فقتل الله
 وكان ابا جمل سله عقبة عليه حتى صيغ به ذلك وكان عقبة معها فقتلها
 لا شتر من ابرو بسبب علة بيني فاستقر عليه الهروب اذا خفت شيئا فقتلها
 اسيرة في الكلام حذف تقديره فان شتر في البعير الذي ذكره قال الامراء فقتلها
 ينزل من لا يحل عليه في رواية الكشي من شتره بنون ولا في رايي ولا من التول
 وهو وجه من رواية غيره بنون بمقتضى رواه واقتضاه فقتلها كذا في ذلك
 قوله حتى قتله الله بعد تقديره في الرواية حديثك عبد الرحمن بن عوف في نسخة قتله
 ومثاني الاشارة اليه في هذه الفقرة وذكر الرواية ان ابن عوف قتلها فقتلها
 وهو بالهجرة وموحدة بصفحة احوال كسيرة الهجرة ومثلة بصفحة الاضار
 قتال ابن اسحق قتله رجل ابي ما زنا من الاضار وقال ابن اسحاق ان
 معاوية بن عمار ورجل ابن زيد جيب الحذوة وذكروا الحذوة في المستدرک ان
 رجالة بن رافع طمسه بالسيف وبنا لقتله بلال واما ابن اسحق في اسيرة قتله
 عمار وفي الحديث بغير ان النبي صلى الله عليه وسلم ظاهرا في مكة وما كان عليه سعد
 اجماعا من قوة النفس واليقين وفيه ان شأن الهجرة كان قد عياد ان
 انما هي كما نوا ما ذونا الامور والاعتقاد من قول ابن اسحاق النبي صلى الله عليه وسلم
 بخلاف ابي قوله فقتله فقتله عزوقا بعد ركنه اذ لا كذا في باب في رواية
 كرمه قوله في قوله الله تعالى ولقد نكروا الله جدر رواه انما ذلقة فاقول الله لعلم
 تشكروا الى قوله فقتلوا ابا عبيد وساق ابيات كلها في رواية كرمه
 قوله بعد روي في نسخة مشهورة نسبت اليه رايه في قتله من الاضار انما
 كان نزله ويقال به رايه الحركت ويقال له رايه اسم البعير التي بها سميت بنو كذا
 لا مستدارتها واصفا بها فكان البدر بين يديها وهي التي اقرت في اقطار ذلك
 كله عن غير واحد من مشيخنا في خطه رايها وانما ومانا ومانا ومانا ومانا
 قط بقباله بدرونا هو علم يلهي للغيرها من التبا وقولوا انتم اذلة اي فكلوا
 بالنسبة الى هذا فقتلهم من المشركين من جهة ابرو كذا في نسخة ١٢١ فقتلها
 ومن جهة انهم كانوا من ابناء الصفا فقتلها من المشركين من جهة ابرو كذا في نسخة
 و المسبب في ذلك ان النبي صلى الله عليه وسلم عليه السلام في مكة من ذلك
 ما حدث ما معه من مال فقتلها وكان من فقهه فقتلها في مكة كذا في نسخة
 قال ولم يفت بعد من الاضار ولم ياخذوا الصفا لا مستدرک في كل جيبه بخلاف
 المشركين فانهم خرجوا مستدرکين فاجاب عن سواله ما قوله ان تقولوا في

فاختلف فيها اهل النوا ويل فمنهم من قال ان مقتضى قوله ولقد نكروا الله فعل هذا
 هي حصة جبر عليه على المصنف وهو قول الاثر وهو من حزم لداودي وانكر ان
 اثنين فذمهم وقيل من مقتضى قوله تغلبوا وان غدت من اهل مكة تبوءوا كونه
 متاهد للقتال فعل هذا هو مقتضى بقوله واخذوا من اهل مكة تبوءوا كونه
 وتلا بقره ويومئذ اول ما روي ابن ابي حاتم بسند صحيح الا ان شجرنا المسلمين
 لتمام يوم بدر ان كوز من جابر بن المشركين فانزل الله تعالى ان يمدكم ربكم بثلاثة
 ارف ارفية قال فلم يمدكم كذا المشركين ولم يمد المسلمين بالحنة ومن طريق
 مسدد عن قتادة قال امد الله المسلمين بخمسة الاف من الخلائق وهذا ربيع
 ابن انس قال امد الله المسلمين يوم بدر بالثلاثة الاف من الخلائق وهذا ربيع
 زادهم فصاروا خمسة الاف وكان جمع بين ذلك وبين ابي عمير انما كان في
 لم المصنف بالاختلاف في النزول فذكر قوله تعالى واخذوا من اهل مكة تبوءوا
 بخزوة احد وليس قوله ليس لك سب الا امرتني بذكرها عدا ذلك في خزوة احد
 وهو المختد وقوله فوهم غضبهم بقتلهما ابي رواية الكشي وهو قول مكره
 ويما بعد فوهم غضبهم بقتلهما ابي رواية الكشي وهو قول مكره
 وجه قوله فقال له حتى ابرو ابن حور بقتل خزوة بن عبد المطلب طيبة بن عويك
 ابن الحنبار ويوم بدر كذا وقع في ابن الحنبار وهو يوم وصلوا مكة من قبل ما بين
 ذلك في الكلام على مقتضى خزوة في خزوة احد انما الله تعالى قوله واخذوا من
 الله احد كذا الطائفة بين انما لم يقدروا في غير ذات الشكوة تكون كرهه
 الاية من ذلك في نسخة بدر بلا خلاف بل جميع سورة الانفال او معطرا تزلت في
 فقتل روي في تفسير قول حميد بن جبير قلت لا بد من سورة
 الانفال قال تزلت في رايها وبالطائفتين العير والنزول فكان في العير
 صفيان ومن معه ككروا من العاصر ونزولها من قبل وما معه من الاضار
 وكان في الخبر ابرو جمل وعقبة ابن ربيعة وغيرهما من روي في تفسيره بين
 بالصلاح منها هي بين القتال وكان سبل المسلمين الاحصول المبرور وهو
 المراد بقوله ويؤذون ان غير فقات المشوكة تكو ذلك والمراد بقات المشوكة
 الطائفة التي فيها السلاح قوله المشوكة الحد هو قول ابي عبيد قال في كتاب
 الجواز يقال ما اشد حوكة بني قلان ابرو جمل وكانها مستنارة من حدة
 المشوكة وروي في الطبري وابو يعقوب في ابرو جمل من طوفت على ابن ابي طلحة من
 ابن عباس قال قلت لعروة بن كذا المشوكة فخرج النبي صلى الله عليه وسلم
 يريد مكة فقتل اهل مكة فاسرعوا اليها وسيفت العير والمسلمين
 وكان الله وعتق اهل مكة فاسرعوا اليها وسيفت العير والمسلمين
 مشوكة واحضر معهما من ان يلقوا التغيير في فاتهم العير نزل رسول الله صلى
 الله عليه وسلم بالمسلمين بدر ففزع القتال ثم ذكر المصنف طرفا من حديث

فاختلف

قوله بانسعة اصابه بخرابي ان من سجدوا الوقعة مع النبي صلى الله عليه وسلم
 ومن اخطى به قوله استصفوت من اوله ومراد البراءة ذلك وقع عند حضور
 القتال فعرض من يتاخر من لم يكلفه وكان ذلك عمادة النبي صلى الله
 عليه وسلم في المواظفة له انا وابن عمه قال عياض هذا يرويه قول ابن عمر
 استصفوت يوم احد وكنه لدا عثر من جده ابن التين وزاد بان اخبار
 ابن عمر نفسه اولى من اخبار البراءة انتهى وهو مترجم من روى اذ لا يتاخر
 بين الاخبار في جعلها استصفوت يوم احد استصفوا بعد جاهد ذلك
 صرحا عن ابن عمر نفسه فانه عرض يوم بدر وهو ابن ثلاث عشرة سنة
 فاستصفوا وعرض يوم احد وهو ابن اربع عشرة سنة فاستصفوا وسياق
 بيان ذلك في غزوة الخندق ان شاء الله تعالى ثم وجد نسخة في ابن ابي شيبة
 بن طريق مطرف عن ابي اسحق عن البراءة مثل حديثك الباب وفيه
 اخره ونههنا احداهن للزيادة ان حملت هلي ان الكرا وبقره ونههنا
 احد اثنته وصدرة دون ابن عمر والاقا في الصحيح اعقوله وحديثي
 محمود بن عيلان ورواه عن جبريل بن جابر حازم ووقع في نسخة وفيه
 ابن جبريل قوله عن البراءة في رواية اسحق بن راوية يوم بدر من روى
 بن جبريل بسنده سمعت البراءة قوله وكان المهاجرون يوم بدر نيفاً على
 ستين كذا في هذه الرواية ونسباً في هذا الكلام على هذا في الغزوة انهم
 كانوا ثمانين او زيادة ويأتي وجه التوفيق بينهما فقال ان ثمانمائة
 واما ما وقع عند يعقوب بن اسحاق بن سفيان من سجد عبد الله السلامي
 ان الاضار كانوا سبعين وما تين فليس بثابت وقد وقع عند الحاكم
 من طريق عبد الملك بن ابراهيم الحدي عن كعبه في هذا الحديث ان المهاجرون
 كانوا ثمانين وثمانين وهو خطأ في هذه الرواية لا طباق اصابه بنسب
 علي ما وقع في اخباره قوله والاضار نيف واربعون وما تان النيف
 بنحو ثمانين ولتشد يد القتيبية وقد عتذرت هو ما بين المتقدمين وقال
 في كتابه ولينها فنسبه علي بن ابي خريز قال وقال في الثاني نيف فرعه علي بن خريز
 المبتد او قد وقع عند السهقي بنسب فيها وهو وادفع وهذا الثاني في
 رواية شعبة ابن فضال عنده المهاجرون والاضار في اثنى عشر ما وقع
 في رواية زهير واسرايل وسفيان انهم كانوا ثمانين وبنسبة عشر
 لكن الزيادة على العشرين بنحو قد سبق في الباب قبله ان في حديث عمر بن عبد
 انها تسعة عشر لان اخرجه ابو عوانة وابن حبان بسند مسند
 بلنظ بنسبة عشر والبراءة من حديث ابي موسى ثلاثاً وسبعة عشر واهم

والبراز

والبراز والطبراني من حديث ابن عباس كان اصله رثماً ثامه وثلاثة عشر
 وكنه ذلك اخرجه ابن ابي شيبة والبيهقي بنسب رواية عبدة بن عمرو السلامي
 احد كتابنا بنسب بنسب منهم من وصله بنسب هذا هو المشهور عند ابن اسحق
 ورواه ابن اهل الفارزي ويقال عن اسحق بن اربعة عشر وروي بسند ابن
 منصور من سجد ابي لحيان عامر الهويكي ووصله الطبراني والبيهقي
 بن وجه اخر عن ابي ابيوب الاضار قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم
 ابيد رثماً لاهما به نقادوا فوجدهم ثلاثاً واربعة عشر رثلاً قال
 لم نقادوا انتصاراً فامتنعوا فاقبل رجل على لولم صنفهم بتعادون
 فتمت اربعة وثلاثون وجمعة عشر وروي البيهقي ايضا باسناد حسن
 عند عبدة بن عمرو بن العاص قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم
 يوم بدر وجمعة ثلاثاً وجمعة عشر وجمعة الرواية الثانية التي قبلها
 الاحتمال ان تكون الاولي لم يبدئها النبي صلى الله عليه وسلم ولا الرجل الذي
 اتى اخرها واما الرواية التي فيها وتسعة عشر فعمل علي بن ابيهم بنسب
 ولم يبدئ له في القتال يومئذ كالبراءة ابن عمر وكنه انفس فقد روي احمد
 بسند صحيح عنه انه شيل هل شهدت بدر ا فقال وا بن ابي بنسب من بدر انتهى
 وكانه كان حفيظ في حديث النبي صلى الله عليه وسلم لما نكبت عنه اخذ
 عشر سنين و ذلك يقتضي ان استأخذ منه له حين قدومه المدينة
 فكانه خرج معه الي بدر وخرج مع غيره زوج امه ابي طلحة وحلي السهيلي انه حضر
 مع المسلمين بسفوف نساء من اهل بدر وكان المشركون الفا وقيل ثمانمائة
 وخمسون وكان منهم سبعمائة ببيرو مائة فارس ومن هذا القبيل جابر بن
 عبد الله فقد روي ابو داود وابو اسحق عنهما قال كنت ابيح الكا لاهما بي
 بعيم بدر فاذا اقترب هذا اجمع فليعلم ان اجمع لم يتكلموا والقتال وانما
 شهده منهم ثلاثاً وجمعة او ستة كما اخرجه ابن جبريل بنسب في حديث
 اسرايل بن خديجة حارثة بن سراقه خرج نظاراً وهو غلام يوم بدر فاصاب
 سهم فقتل وعند ابن جبريل بنسب حارثة بن عباس ان اصله جدر كانوا ثمانمائة
 وستمائة رثماً بين ذلك ابن سعد فقال انهم كانوا ثمانمائة وجمعة فكانه
 لم يبدئهم رسول الله صلى الله عليه وسلم وبين وجه اجمع بان ثمانية انفس
 عدوا في اصل بدر ولم يتكلموا واهل الاضار لم رسول الله صلى الله عليه وسلم
 بهم بسببهم لكنهم تعلقوا المشركوات لهم وهم ثمان ابن عمار بن خلف عن زوجته
 رقية بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم باوت وكانت من ربيعة في مرض الموت وطلعت
 وسعيد بن زيد بنسب ثمانين من حارثة بنسب ثمانين واهل بدر

مخالفة لها واستقله على المدينة وعاصم ابن عدي حفظه على اصلها
والكارت بن حاطب على بن عمرو بن عوف واخبار ابن الصم وفتح فليس
بالروحا فوجه الى المدينة وخوات بن جبير كذا هو الذي ذكره محمد
وذكر غيره سعد بن مالك الساعدي والسهل مات في الطريق وممن
اختلف فيه هل شهد بها او ردحاجة سعد ابن عباد ووقع ذكره في مسلم
وصبح مولى ابي حجة رجع لرضه فما قيل وقيل ان حفص بن ابي طالب بن حذاف
له بسهم نقلها كما نقله يحيى بن عبيد بن اسباب طالوت هو طالوت بن عبيد
بن ذرية نيا من ابن يعقوب بن يعقوب بن يوسف عليه السلام يقال انه كان ابن
سنان ويقال دياغا قول اجازوا في رواية الكشي جازوا بعير الف وفي رواية
اسمايل التي بعد حاجوز واقوله لا والله هو جواب كلام حفص بن ابي حجة
دعوي واما استنهاج هل كان بعضهم جرم من وحق ان تكون لازمة وانما
خلف تأكيد الخبر وقد ذكره قصة طالوت ورجالوت في القرآن في الحفوة وقد
ذكر اصل العلم بالخبار ان المواد بالنهر ينزلون وان رجالوت كان راس
الجبارين وان طالوت بعد من قتل رجالوت ان يروجه ائت وقيل ان الملك
قتله داود بنو في له طالوت ومن لم يرد داود بنو في استغلبا بالملكة
بعد ان كانت نية طالوت تفويت كذا وقد ثبت له عليه قاتل غلام
من الملك وخرج بجاهد بن عبيد بن ولده حتى ماتوا اكلهم شهدا وقد ذكره
ابن اسحق في المستدقصة مطولة قوله باب وقال النبي صلى الله عليه وسلم
على قاتل قد يثني نبي بن ربيعة بن ربيعة بن ربيعة بن ربيعة بن ربيعة بن ربيعة
جبل وهلاككم المراد دعاه صلى الله عليه وسلم السابق وهو بيعة وقد مر
بيانه في كتاب الطهارة حديثا ورد المصنف حديثا بن مسعود اذ ذكر في هذا
الباب با تم سه سياقا وورده في الطهارة لقصة سلا الخبز ووصفه على
طاهر لم تضد صلاة وفي الصلاة مستدل بن علي ان ملائكة المرأة في الصلاة
لا يتسدد لها وفي الجهاد في باب الدعاء على المشركين وفي الجزية مستدلا به على ان
جميع المشركين لا يفاوي بها وفي المصنف في باب ما لقي المسلمون من المشركين بيعة
وقوله في هذه الرواية فاستشهد بانه اي قسمها عما خلف على ذلك مما لقي في تأكيد
خبره فتولاه قد غيرتم الشمس اي غيرت الوانم الى اسواد او غيرت اجسادهم
بالانتعاش وقد بين سبب ذلك قولهم ان يومها حاز النبي بيت هذه
الترجمة لانها سقطت لا يرد عن المشركين والكسبي وثبوتها اوجه اذ لا تخلو بها
باب عدة اهل بدر وثبت في حديثها باب لظن ابي حنبل وسقط لا يرد
وهما وجه لان فيه فكره لال ابي حنبل هو ما في بالترجمة المذكورة واما علم على هذا

فقد

فقد اشتملت الترجمة على ثلاثة عشر حديثا الثاني والثالث حديث
ابن مسعود وان بن في قتل ابي حنبل قولنا غير هو محمد بن عبد الله بن غير
ولم يدركه الخاروي اباه واحفيل هو ابن ابي خالدا وقليبي هو ابن ابي حازم
والاسناد كله كذا فيون قوله عن عبد الله هو بن مسعود قوله ان ابي
حنبل به رمقه كان ابو حنبل ضرب في المعركة بالسوف حتى خر صريحا فالتا في
بيته قوله فقال ابو حنبل من اعز في الكلام حدثتني به فكله ابي بكلام يشقني
فاحل به فلكه ووقع بيان ذلك في رواية عمرو بن سمون عند الطبراني عن ابي مسعود
قال ادركت ابا حنبل يوم بدر صريحا فقلت اي عدوا به فداخرا كانه قال فوما
اخرا في من رجل قتلته قوله الحديث وهذا تفسير المراد بقوله فلا عد من رجل
قتله قوله من اعد بالهامة افضل تقضيل من اعدا هلك يقال اعد العير يهتك
عيا بالتركيب او رم سنامه من عن القتب فهو جمد ويكنى به كذا في الملوك
وقيل هو ان يكون سنامه وارما فيجل عليه الشئ الثقيل فكسره فهو تفت
ثمنه وقيل اعد بمعنى اعد وقيل بمعنى اعقب وقيل بعناه هل زاد على سيد
قتله فوجه قاله ابو حنبل فلا وكان ابو حنبل عن العرب اعد من كل نحو
اي هل زاد على مكيا لم يقر كليله واشهد في ذلك واعلم من قوم كفاهم اخوه
صدام الهادي حين قتل ثبوتها ابي لازيادة على فعلنا فاننا كنا اخواتنا
اعد ديهم وفي هذا زيل حمد بن محمد بن ابيوب قلت هذا نسخ ما اعد من رجل قال
يقول هل هو اذ رجل قتلته ووجه السهيل الاول ويورد تفسير ابي حنبل
ما وقع في حديث ابي حنبل بعد له لفظ وهل فوق رجل قتلته ووجه في رواية
التي هي في حديث ابن مسعود واخذ رجل اعد فان ثبت فلا اشكال
في قوله ان اسما حدثهم قال كان النبي صلى الله عليه وسلم وقع في رواية
الاسهيل بن طريق عي القفطان عن سليمان التيمي ان اسما سمعه من ابن
مسعود ولفظه عن ابي قال قال النبي صلى الله عليه وسلم يوم بدر من يا ثنا
خبر ابي حنبل قال يعني ابن مسعود فانطلقت فانطلق ابن مسعود في رواية ابن خنبة ومن
فاخذت بلعينة الحديث قوله فانطلق ابن مسعود في رواية ابن خنبة ومن
طريق ابي بنيم في المسخر في فقال ابن مسعود وانا فانطلق قولنا بنا عنواها
بعد ومعها كما مسياتي بيانه قوله حتى يروى في الموحدة والمراد مات هكنا
فسره ووقع في رواية السمرقندي في مسلم حتى يركب كما في بدل انما ابي
سقط وكذا هو عند احمد عن الامصار في كذا ان قال في من هذه الرواية
اولي لانه قد علم بن مسعود فلو كان مات كذا كان بجمله انتهى معطل ان يكون المراد
بقوله حتى يروى في حاله من مات ولم يتخيه سوي حركة مذبح فاطلق

عليه باعتبار ما سئل اليه ومنه قولهم للسيوف براداي قوا تل وقيل عن قتل
 براداي صاحب من الحديد لان طبع الحديد البرودة وقيل معنى قوله حتى برد
 اي فتر وبرد اي سكن عليا فقولته قتلته فوه او رعد قتلته فوه مثل
 اجواويب بنه ابن علي بن علي بن النعمان ان المشرك من النبي في اسيا في
 او اخو الفزوة وفيه من الزيادة قال سليمان اي النبي قال لا بو مجلز هو التام
 المشهور قال ابو جهم فلو غير اكار قتلني هذا رسول الاكابر في الجاهلية
 الزراع وعني بذلك ان الاضار اصحاب زرع فاشارة الي تنقيص من قتلته منهم بذلك
 ووقع في رواية مسلم لو غيرك كان قتلني وهو تصحيح قوله انت ابا جهل كذا لاكثر
 والمستعمل هذه انت ابو جهل الاول هو المعتمد في حديثه انس هذا فقد
 صرح اسمعيل بن علي بن سليمان النبي انه هكذا نطق بها انس وسيا في ذلك
 في ارضه من ذمة بدر ولفظه قال انت ابا جهل انتهى وقد اخرج ابن خزيمة ومن
 طريقه ابو نعيم عن محمد بن المنكي مخرج ايضا روي فيه فقال لني انت ابو جهل فكانه
 من اصلاح بعض الرواة وكذا نطق بها النبي في القبطان اخرجها الاحمد بن حنبل
 المغذي عن عبي القبطان عن النبي في ذكر الحديث وفيه قال انت ابا جهل قال لا لقتله
 ركنه اقال عبي القبطان وقد وجهت الرواية المذكورة باكمل على لغة من ثبتت
 اللفظ في الاحكام الستة في ذكر كل حاله كقوله انا باها وانا باها وتقبل وهو محبوب
 باهرا عني وتقبضه ابن التين بان شرطه من الاحتمال ان تكلم انعمت وقال
 الداوود كان من سمعوه من النبي لنيبط ابا جهل كما لخص قوله وما بعد ما
 قاله القليل ان قوله انت مستألفه وف الجبر وقوله ابا جهل مستألفه
 الافة والتقدير انت المقتول با ابا جهل وخطابه من كك معذ عالاه وثقة نفي
 منه لانه كان يود نبيه بكلمة الاذكي وفي حديثه بن عباس عن عبد الله بن اسحق
 والحاكم بن اسحق بن سمعون في حديثه باهرا من قوله فقلت خراك
 الله يا عدو الله قلا وبما اخرا لي هل عدا رجل قتلته وقاله وزعم رجال من بني
 منزوم انه قال لقد ارتقيت يا روي القتم مرتقا صعبا قال ثم احتوزت راسه
 فحيت به رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت هذا اراسه ابا جهل فقال
 والله الذي لا اله الا هو فحلف لعوفي في رواية الفارسي روي بن بكير بن طريق
 الكشي عن عبد الرحمن بن عوف عن ابي جهم الذي بيده مفرقه فحلف له فاخذ
 رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده ثم انطلق حتى اتاه فقام عنده ثم قال الحمد لله
 الذي اعز الاسلام واهله ثلاث مرات قوله حديثنا سليمان هو النبي المذنب وقيل
 قلا احبنا الناس ابن مالك نحوه قد ساق ابن خزيمة ومن طريقه ابو نعيم لفظه فاحرفه
 عن محمد بن الكشي شيخ البخاري فيه فقال بن سمعون انا يا نبي الله وقال فيه فاخذت

لحيته ولبا في خوسر كله وقوله قال فاخذت لحيته يريد الرواية الماضية
 للاسمعيل بن طريف هي القطان وان انسا احده عن ابن مسعود الجوهري
 السامع قوله حديثنا علي بن عبد الله هو ابن المدني فوك كقبت عن يوسف بن
 الملا جملون فاصره انه كتب عن مولد اسمه منه وقد تقدم في الحسن مطول عن مسدد
 عن يونس بن موهوب لا قولهم صالح ابن ابراهيم عن ابيه هو ابراهيم ابن عبد الرحمن
 ابن عوف قوله عن حبه في جبراي في قصة غزوة بدر قوله بيني حديث ابن عوف
 اني لجهل المقتول فذكره في الحسن عن مسدد عن يوسف ابن الملا جملون بهذا
 ابن مسعود وسيا في في باسئل با بشهرو الملايكة بدران وجه اخر من ابراهيم
 ابن عبد الرحمن ابن عوف مفضا وحا صله ان كلام ابن عوف با عبد الرحمن
 ابن عوف من لهما عليه فسد اعليه فضرباه حتى قتلاه في اخر حديث مسدد
 وهما معا ذين عمرو ابن الجوح ومعاذ ابن عوف وان النبي صلى الله عليه وسلم نظر
 في سيفيهما فقال كلاهما قتله وانه قضى بسلبه لمعاذ بن عمرو ابن الجوح انتهى
 وعفوا والدة معاذ واسم ابيه الحارث واما ابن عمرو بن الجوح فليس باسم
 اسمه عفا وانما اطلق عليه تغليبيا وصحتم ان يكون ام بعد ايضا تسمى عفا
 اما له كما كان لهوذ اخ يسمي معاذا باسم الذي يخبره في قتله في جهل طه الواوي
 اخاه وقتل عفرج الحكم من طريق ابن اسحق حديثه في جزير ابن بن تميم عن عكرمة عن
 ابن عباس قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول اني كنت في مكة فخرجت من مكة
 ابن الجوح جمعتم يقولون واو جهل في مكة الجرحه ابو جهل لا تظلموا
 فعملته من شاتي فهدت عنوه فلما امكنني جلت عليه فضربت ضربة
 اطلب قدمه وضربتني اجهه عكرمة على ما نفي فطرح بي في قال ثم عا شوماذ
 الي زين عثمان قال وسراي جهل يقول ابن عوف ضربه حتى اثبتت به رمق
 ثم قاتل بهوذ حتى قتل فرع عبد الله ابن سمعون باي جهل فوجهه با خورق
 فذكر ما تقدم بهذا الذي رواه ابن اسحق جمع بين اهل حاديف كان مخالف لما في
 الصحيح من حديثك عهد الرحمن ابن عوف انه راي معاذا معاذا اطلق عليه
 حتى طرحاه وانه اسحق يقول ان ابن عوف هو مود وهو بنته يد الواد
 والله عني النصح معاذ وهي اخوان فيجوز ان يكون معاذا ابن عوف اطلق عليه
 مع معاذا بن عمرو كما في الصحيح ومنه بعد ذلك مود حتى اثبتت ثم حوز راسه
 ابن سمعون فجمع الارقا وكلاهما مطلقا كونها قتلاه مخالف في الظاهر حديث
 ابن سمعون انه وحده وجه رمق وهو مود على انها لمفافة بضربها اياه
 بسيفيهما فخرلة المقتول حتى لم يبق له الا مثل حركة المذبح وفي تلك الحالة لتيه
 بن سمعون وضرب عنقه والله اعلم واما ما وقع عند موسى ابن عقيب وكنا عند

لحيته

ابن اسود عن عمدة ان ابن مسعود وحدا با جهل وصروا بينه وبين المعركة عمر
كثير يتقنما في الحدي واصفا سيفه على فخذ لا تجد كمنه عضو فظن عباد الله
انه مئيت حرا حيا فانا من وراية قتنا ولقائم سيف ابي جهل فاستلمه ورفع بيته
ابي جهل عن قتاه مضربه فوقع راسه بين يديه فجهل على ان ذلك وقع له معه
بعد ان خاطبه بما تقدم والله اعلم الحمد لله الخ ما سار من حديث علي
واي ذرونا لمبارزة اوردته بن طريق واوب محليز كسيرا لم يسكنوا الجيم ففتح اللام
بعد هار ابي هو لاحق ابن حيد تايهي وكذا اشبهه والراوي عنه قتيبوا بن عباد
بضم الملهمة وتختلف الموحدة تقدم في مناقب عبد الله ابن سلام وليس له في
الضاري مسوي كمن الحديث وحد ث الباب مع الاختلاف عليه صلواته عن
علي ادا يذرونا الذي يظهر انه سمعه من كل منهما ويذكر عليه اختلاف السياتين
قول من يجتوا بالجم والمثلثة اي يقعد على كبتيه فاحاد المراد بهذه الولاية
تقيده بالجمي بعد من هذه الامة لان المبارزة المذكورة اول مبارزة وقت
في اسلافه قال قتيب بن عوين حاد المذكور وهو موصول بالاسناد المذكور قوله
وقدم انزلت اهلنا اوقع في رواية معتز بن سليمان بن ابيه مرسلا وفتح في رواية
يعتق ابن يعقوب بعد هار عن سليمان بن القيس عن ابي محليز عن قتيب قال قال علي بن ابي
نزلت وسياقي في تفسير الجان مفسورا رواه من ابي هاشم عن ابي محليز فوقف عليه
قوله في سنة من قريش في ثلاثة من المسلمين من بني مسعود واثنين من بني
هاشم واحد من بني المطلب ولاثة من المشركين من بني عبد شمس ابن مناف
قوله وعلي حجة ابي عبد المطلب وعبيدة ابن الحرث ابن المطلب قوله
وشيبة ابن ربيعة ابي ربيعة بن عتبة هو اخوه هو الوليد ابن عتبة وكذا
ولم يقع في هذه الرواية تفصيل المبارزة وذلرا اجناس من ارض عبيدة ابن
الحرث وعنتية ابن ربيعة كانا من القوم فوز عبيدة لعنتية وحمزة لسبي
وعلي للوليد وعند موسى ابن عتبة برز حمزة لعنتية وعبيدة كسبيه وعلي
للوليد ثم اتفقا فقتل علي الوليد وقتل حمزة الذي بارزوا اختلف عبيدة
ومن بارزة بضر بنين ففقت الصرعة في ركبة عبيدة فقاتنها لاربعوا
بالصفر او مال حمزة وعلي الى الذي بارز عبيدة فاعاناه على قتله وعلم الحام
من طريق عبد خير عن علي مثل قول موسى ابن عتبة وعند ابي الاسود عن
عمرو بن مثنى واورد ابن سعد بن طريق عبيدة السلمي ان شبيبة حمزة
وعبيدة لعنتية وعلي للوليد ثم قال النبي ان عنتية حمزة وشيبة لعبيدة
انتهى قال بضمين لعنتية اتفقت الروايات على ان عليا للوليد عابا اختلف
في عنتية وشبيبة انما لعبيدة وحمزة والكثر على ان شبيبة لعبيدة قلت

ذاته

وفي دعوى الاتفاق نظر فتدبر حصر اورد او من طريق حاربه ابن مسعود عن
علي قال تقدم عنتية وتبعها ابنه واحوه فان تدرب له ثياب من الايضاتقال
لا حاجة لنا فيكم انما اردنا من عنتية فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم يا حمزة
ثم يا علي ثم يا عبيدة فاذا نزل حمزة الى عنتية واقبلت الى شبيبة واختلفت بين
عبيدة والوليد ضربتان فاشحن كل واحد منهما صاحب ثم ملنا على الوليد
فقتلناه واختلفنا عبيدة قلت وهذا صحيح الروايات لكن الذي في السير
من ان النبي بارزه علي هو الوليد هو المشهور وهو اللاتق بالمقام لان عبيدة
وشبيبة كانا شخصين لعنتية وحمزة بخلاف علي والوليد فكانا شخصين
وقدموك بالطبراني بلينا وحسن عن علي قال لا عنتية ناو حمزة عبيدة ابن
الحارث علي الوليد بن عنتية فلما مات النبي صلى الله عليه وسلم عليا فذكر هذا
موافقا لرواية ابي داود قاله اعلم وفي الحديث جواز المبارزة خلافا لمن اكراهها
سالم الحسن الصريخي ومطرو الاوزاعي والثوري واجد واسحق للجواز اذ قال امير
علي الجعفي وجواز اعاقبة البارز وفيه تقييد ظاهرا لحمزة وعلي وعبيدة
ابن الحارث وشيخنا عنهم قوله حديثنا يوسف ابن يعقوب كان ينزل في بني
شبيبة بالمهجة والموحدة مفسوقا وهو مولد لبني مسعود وتختلف وكذا
كان يقال له ايضا صاحب السلعة شبيبة الى سلمة كانت بتفاه وليس له في
الضاري مسوي هذا الحديث قوله فينا نزلت هذه الامة هذا ان خصمان
اختلفوا في ربه هكنا اوردته مختصرا او اخوجه الامم على عن ابن مسعود عن هلال
ابن ابي ربيعة عن يوسف بن يعقوب المذكور بلنظا فينا نزلت هذه الامة وفي مبارزة ثنا
يوم بدر واخوجه من وجها اخر عن سليمان بن القيس بن عبيدة بن جهم بن
قبي لفر بنين وسماه قوله في طريقه وكيع عن سفيان بن عيينة في قوله بدر قوله
الصريخي يهودا الى سبيات في جملة عن سفيان بن عيينة في قوله بدر قوله
وهما اخر عن وكيع فانه ذكر الذي هنا وذا وتسمية الستة وعنده من طريق
عبد الرحمن بن مهدي عن سفيان بن عيينة اخبروا في يوم بدر قوله حديثا يعقوب بن
ابراهيم زادوا بورد في رواية الدور في الحد بيضا السابع حديثا لبراهن عازب
قوله اصح ابن مسعود هو السلوي وابراهيم بن يوسف ابي اسحق ابن ابي
اصحق العبيدي قوله سال رجل اقف على اسمي وخطا ان يكون هو الراوي باسم
اسم حمزة استخام قوله اشهد بهمة استخام قوله بارزوا لصر يلفظ الغفل
الماضي فيها وقد قدم حديثا المبارزة في الذي قبله وقوله ظاهر ليس
دوعا على درج وقوله في الجواب قال البارز ظاهر فيه حديثا تقديره قال فيتم
شهد هار بن ابيها و ظاهره وفتح رواية الامم على شهد علي بدر اقال حقا

تنبيه حديث البراهمة من مراسيل الصحابة لانه لم يثبت بدرا فكانه تلخ ذلك
مخالفة او سمع من النبي صلى الله عليه وسلم ما يدل على ذلك الحد يثالثا من
قوله عن الامير هو بن جبر بن جبر انه قال والختم تقدم الكلام عليه في سجود القرآن
وفي المبعوثين في تفسير سورة البقره التفسير بان المراد بقوله ابن مسعود قلند
رايته بعد قتل كافر امية بن خلف وبه توقف من سبب الترجمة الحديث
الطحا سمع والما سمر قوله عن هشام هو بن مروان قوله كان في الزبير ثلاث
ضربا بالسيف احداهن في عاتقه تقدم في منا قتب الزبيرين طريق عليه
ابن المبارك عن هشام ان الصربا تالكالات كن في عاتقه وكذا هو في رواية
التي بعد هذه قوله اصا بوفيا في رواية الكشميين فمن زاد في الثالث في
الرواية التي بعد هادانا صغير قوله ضربت يوم يوم واحد يوم البروك
في رواية ابن المبارك انه ضرب يوم البروك ضربتين على عاتقه وبنيها مشربة ضربا
يوم بعد رطاف في كلنا اختلافا على هشام في رواية ابن المبارك اثنان في حديث
عن هشام مقاتلا ولا يفتل ان يكون كان فيه في غير عاتقه ضربتان ايضا
من ذلك بين الحنين ووقفه البروك كانت في اول خلافة عمر بين المسلمين والروا
بالكلام حنة ثلاث عشرة وقيل ستة احو او يريد الاول قوله في الذي بعد
ان سفي عبدالله ابن الزبير كان عشر منين والبروك بنته التختا نيقو بينهما ايضا
وسكون الروا موضع من نواحي فلسطين ونقال انه نورا القريه ان موضع
بين ادر عاتود مشوق كانته الوقفة المشهورة وقتل في تلك الوقفة بن الروم
سبعون الثاني مقام واحد لانهم كانوا سلسوا انفسهم لجل الثبات فلا وقت
عليهم المرمية قتل اكثرهم وكان اسمهم البروك من قبل هزقما هان اوله حقة
مقتال ميم وكان عبيده سير المسلمين يوسيد و يقال انه شهد هاجن اهل بدر
ماية نفس وانه اهل قومه في الرواية الثالثة الا تشد بجم المجهن اي تحك على المنكر
فقوله كذا بجم اي خلفه وقوله فهاور وهو ما مع احد من الذين قالوا له الا تشد
فتشد معك وقوله فاخذوا اي البروك لجهده اي يلجأ فريسه وقوله وكان
عه عبدالله بن الزبير وهو ابن عشر سنين هو عصب القائل للسر وال
فمن حينئذ كان على الصبح اغتبا عشرة سنة قوله وكربه رجلا
لم اقف على اسمه وكان الزبير اسوس ولده عبدالله شجاعه وفرو سبة قارب
الفريسي وخلى عليه ابنه بجم بتلك الفريسية على ما لا يطيقه فحمل به رجلا ليا
عليه من كبد المدوا اذا شغل هو عنه بالقتال وروى ابن المبارك في الجهاد
عن هشام ابن عمرو عن ابيه عن عبدالله ابن الزبير انه كان مع ابيه يوم
البروك فلما انهم المتشركون جمل بجم بجم على جبر حاتم وهو له بجم بجم

اوله وجيم وزايم اي بجم قتل من وجده محروحا وهذا مما يدل على قوة قلب وشجاعته
مع صفه قوله في الرواية الاول في قال لي عبدالله الملك الاخره هو موصول الامنا
المذكور وكان صرورة مع اخيه عبدالله ابن الزبير كما حاصره الحجاج عكة فلما قتل عليه
احد الحجاج ما وجد له فارسل به الى عبدالله الملك فكان من ذلك حين الزبير القدي
يا عبدالله الملك عمروة عنه وخرج عمروة الى عبدالله الملك بن مروان بالسام قوله فلة
شتم الفنا فلما حضر الفنا اي اسرت قطعة من حده قوله قال صدقت من فلور من
فناغ الكتاب فكذا كطوطيت مشهور من قصيدة مشهورة للنافع الراسي
اولها كساي لم يا امه ناصبه وللبيا قايه على الكواكب يقول فيها ولا
عيبانهم غير ان سيوتهم بين فلور من قراع الكناك وهو من الملاح في صوف
الذخ لان السهل في السيف تنصر حسي لكنه لا كان وليلا على قوة ساعد صاحبه
كان من جملة كالمقوله قال هشام هو بن عمروة وهو موصول ايضا وقوله فاقناه
اي ذكرنا قيمته تقول قد من الشراقة اي ذكرت ما يقوم مقامه من المنز قول
واخذ بعضنا اي بعض الزينة وهو عثمان ابن عمروة اخو هشام وقوله
فلودت الاخره هو من كلام هشام قوله حدثني هشام هو ابن نفا بنخ الميم
وتكون المجهه مدود وعلى هو بن مسعود هشام هو بن عمروة وقوله فملي
بالهامة وتشديد اللام من الحلية الحد يثالثا في مشقوله حدثنا علي
بن محمد هو بجمي قول جمع ورجع صادة اي اسمع ولفظانه حذف خفا كالحديث
قال من قوله كذا سعيد قوله ذكر لنا انس بن مالك فيه بفرج لتادة وهو رواية
صحا اي عن صها اي انس بن ابي طلحة وقد رواه شيبان عن قتادة فلم يدكر ابا طلحة
اخر جاد ورواية سعيد اوله كذا اخبره مسلم بن طريق حاد بن مسلمة عن
ثابت عن انس بن جبر في كراي طلحة قوله اربعة وعشرين من حنادي بالهامة والنون
جمع صنديد بورن عفر بجم وهذا لسيد الشجاع ووقف عند ابن عاصم عن سعيد
ابن بشير عن قتادة بجمعة وعشرون وهي لانتها في رواية الباب لان البضغ
يطلق على الاربع ايضا ولم اقد على تحية هو لاجمهم بل ضياني تنبيه بعضهم وتكين
اكالهم بما سرده ابن اسحق من احما من قتل من الكفار بدمر بان يقتصر على
من كان يكرههم بالترايسة ولو لا لتبعية لاسبه وسياقي من حديث البراهمة
بدر من الكفار كانوا سويين فكان الذي طرحوا في القليب كانوا الروميا منهم ثم
من قريش وخصوا بالخطبة المذكورة لانهم تقدم منهم من المعاندة وطرح
باني القتل في مكة اخري وانما قالوا قد كبر ان القليب المذكور كان قد حفره
رجل من بني الكارضا سب ان يلقي فيه هو لا الكفار وقوله على نفسه اي في اي
طرف البروك في رواية الكشميين على شفيرا تركي بالبروك بجم الراد كسر الكاف و

وقد وجدنا غيره البير قبل ان يطوى والاطوا جمع طوى وهو البير التي طويته وخبثت
 بالخبث لا لتفتت ولا لتفترج وجمع بين الروايتين بانها كانت مطوية فاستهوت
 فعدت كالركن قوله فجعلنا بهم باسما هو اسم ابائهم فلان ابن فلان في رواية
 حميد عن انس فنادي يا صنتبة بن ربيعة ويا شيبه ابن ربيعة ويا اسبة ابن
 خلف ويا اباجيل بن هشام اخرجه ابن اسحق جده وغيرهما وفي بعضه نظر
 لان اسبة بن خلف لم يكن في القليب لانه كان فنيا وكنا وقع عند احمد بن اسحاق من طريق
 ثابت عن انس فسمى الاربعة لكن تقدم واخر وساقه اتم قال في اوله تركتم ثلاثة ايام
 حتى حينوا فذكروه وفيه من الزيادة فصح هو صوته فقال يا رسول الله انا وهم
 بعد ثلاثة واهل بيوتهم ويقولون انهم لا يسمعون الموتى فقالوا اني بيده
 ما انتم باسمع لما افوتكم منهم لكانوا يستطيعون ان يجيبوا او في بعض نظر لان اسبة
 ابن خلف لم يكن في القليب لانه كان فنيا فالتفت فالتفت فالتفت فالتفت فالتفت
 ما فيه وقد اخبرنا عن ذلك ابن اسحق ايضا من حديث عائشة لكن جمع بينهما
 بانه كان قريبا من القليب فنودي فيمن يودي لكونه كان من جملة رؤسائهم وسؤد
 قد ليس من جريح الحفافة بمن سمى من بني عبد شمس ابن عبد مناف عبده والماضي
 وكذا ابي حنيفة وسمي عبد بن العاصي ابن امية وخطلة ابن ابي سفيان والوليد
 ابن عتبة ابن ربيعة بن بني فزارة بن عبد مناف المحرث ابن خاسر ابن نوفل
 وطبيعة ابن عبد بن سيار فديش ففاز بن عبد هو وليد بن اسد وزمعة
 ابن الامو واجنا لعليل بن اسد واخوه عقيل والعاصي بن صفوان اخو ابي حنيفة
 وابي قيس ابن الوليد اخو خالد بن ربيعة وبنو ابي الحجاج السهمي وعلي بن
 امية ابن خلف وعمرو بن عثمان بن طلحة اهد المشركه وسموه وبنو امية
 اخوان سلة وقيس بن الفاكه ابن المغيرة والاسود ابن عبد الاسد اخوان سلة
 و ابي العاصي بن قيس بن هدي السهمي واسم ابن ربيعة فمولا عمنون تخم
 اليه الاربع ففتكلا المدة ومن جملة من طعنهم ما ذكره اسحق حديثي بعض اهل البيت
 انه صلى الله عليه وسلم قال يا اهل القليب ليس عشيرة النبي انتم كذبتوني وصلى
 لنا من الحديث قوله قال فتادة هو يوم وصل بالاسنة والمنكوف قوله احياهم
 فاذا سمعوا يا حياهم قوله فبجنا وبصغير او نعمة وحسوة ونجد ما وولدت
 وصفار او الصغار المذلة والموان واراد فتادة بهذا التاويل الرد علي من
 اتلواهم بسبهم نكاحا عن عائشة لانهما استكرهت بقوله انك لا تسمع الموتى
 وسباني المحك في ذلك فتمت في الحديث فبجنا بعد الحديث الثاني وهو قوله
 كما عيروهم وبنو دينار وعطاهم من ابي رباح قوله من اخيه من رواية ابي رباح
 المستخرج تحت ابن عباس قوله هم وامه لقا وقرئ في تفسيرهم كما راها

مكة ورواه عبد الرزاق عن ابن عيينة قال لا تكفار قرئين واهل مكة وللطبراني مروي
 عن ابن عيينة هم وامه اهل مكة قال ابن عيينة يعني كفا وهم وعبد بن حميد في
 التفسير من طريق ابي الطفيل قال قال عبد الله بن الكوا لصلح حيا له عن ابن اسحق
 بدوا نعمة الله كفا قالهم الا فخران بن قريش بنو امية وهو مخزوم وقد اتيهم يوم
 بدر واخرجه الطبراني بنحوه اخر عن علي بن غنوه كلز فيه فلما جف من قطع الله وابهم
 يوم بدر واما بنو امية فمشتوا حتى حينوا واخرج الطبراني عن عمر بن عبد
 وحده عن نصيب بن ابي سفيان قال هم جيلة بن ابراهيم والذبيح بن ابي سفيان
 فمقتوا بالكرم والاول المعتمد ومقتل ان يكون مراده ان هو الاية بنتا وولدهما
 ان يلقوه قاله عمرو بن دينار وهو جده بنو امية بالاسنة والذبيح بنو امية
 انه من اهل بيت علي بن عمرو بن دينار وكنا قوله وار الجوار النار يوم بدر وكذا
 رويته في تفسير ابن عيينة راوي سميد ابن عبد الرحمن المخزومي عن عمرو
 بن دينار في قوله المقتل الذي بدلوا نعمة الله كفا واحلوا قومهم دار الجوار حين
 قالهم قريش من كفا نعمة الله ودار الجوار يوم بدر وانما وقوله يوم بدر ظرف لقوله
 احلوا اليها نهم اهل بيتهم يوم بدر فاحلوا النار والجوار الملاك رحمتهم
 دار الجوار اهلها من يد حنظلة وعند الطبراني من طريق ابن جريح عن ابن عباس
 قال الجوار الملاك ومن طريق عبد الرحمن بن ابي سفيان قال قد منى بها اهل
 تعالى فمقتل جريح يملونها الحد بيثية انك لا تسمع الموتى وكرهوا قوله وعلموا
 ان ما يشتهى فيها ولم اقف على اسم المبلغ لكن هذه من روايات اخريتها يثيرون
 عمرة هو ان يجرى في جرحها ذلك قوله قل من اهل الجوار الكسراي فلفظ وزنا
 ومعنى وبالفتح معناه فزع ونسب جريح فلقوا لالفارابي والاذهري وابن
 القطاع وابن فارس واقابسي وغيرهم وصلت اليه بنسخ اليا اهل الكسرا
 واهل الكسراون اذا ذهبوا هكذا اليه زاد القائل والاذهري وانت تزيده غيره
 وادبر القطاع قوله ان الميت في قبره الحد بيثية تقدم شرحه في الحنا بنو قولها
 من ذلك من قوله ابي بن عمرو قولها فقال لهم مثل ما قاله في واحدة لاحاجة
 اليها قوله بنو امية بنو امية في انا راها فلي يقول هو هو مرة يريد ان
 يبين مرادها من قوله فاسكاوا الى ان اطلاق المنفى في قوله انك لا تسمع الموتى
 ما استغفروا وهم في النار وعلى هذا فلا مطرعة بيثية انكارها يثيرون انما من عمر
 كما تقدم توضيحه في الحنا بنو قولها لرواية التي بعد هذه قد علم ان ما كانت
 تظن ذلك مطلقا لقولها ان الحد بيثية انما هو لفظ انهم يملون وان ابن عمرو في
 قوله ليس همون قال البيهقي العلم لا يمنع من السماع واكثروا من ان لا يسمون
 وهم موتى ولكن الله اصابهم حتى سمعوا كما قال فتادة ولم ينفرد عمرو وابنه كما

ذلك بل وانما البطلان لا تقدم وللطبراني من حديث ابن مسعود مثله باسناد صحيح
ومن حديث عبد الله بن مسعود ان نحوه وفيه تلاوا يا رسول الله وهل يسمعون
قال يسمعون كما تسمعون ولكن لا يجيبون وفي حديث ابن مسعود ولكنهم القوم
لا يجيبون ومن القريب ان في الحجازي لا يحق رواية يونس ابن بكير باسناد
صحيح عن عائشة بنت ابي طالب في حديث ابي طلحة وفيه ما اتم باسناد صحيح
اجمدا باسناد حسن فان كان محفوظا فكانا رجعت عن الابتكار لما ثبت عنها
من رواية هؤلاء المعاصرين لكونها لم تنته القصة قال لا يسمعون كان عندنا بيت
من القوم والذكاة والنبوة والرواية والقوم عن غواصنا العمل بالآخرة عليه لكن
لا سبيل الي رواية الثقة الا بغير مثله بل لهلي نصح او تحميمه او استغناء
قلبه واجمع بين الذي انكرته وانجته غيرهما يمكن ان قوله تعالى انك لا تسمع
الموتى لا جبا في قوله صلى الله عليه وسلم انهم ان يسمعون لان السامع هو الالام
الصوت هنا المسمع في اذن السامع فانه تعالى هو الذي يسمعهم بان الالام صوت
نبيهم صلى الله عليه وسلم بذلك واما جوا بهما به انما قال لهم انهم ليجلون فان كانت
سمعت ذلك فلا تنافي في رواية يسمعون بل توحيدها فاقوال السبيل ما يحصله ان في
نفس الجبر ما يدل على خرق العادة بذلك للذي صلى الله عليه وسلم لقوله الحيابة
له انما طب قرما قد جيبوا فا جا بهم فقالوا ما ذا جاز ان يكونوا في تلك الحالة عالمين
خاز ان يلوفا ما سمعوا ذلك ما يا ذان رويهم على قول الاكثراء ان قلوبهم وقد
تمسك بهذا الحديث من يتولد ان السؤال يتوجه على الروح والبدن ورد من
قالا فما يتوجه على الروح فنقل بان السامع عتلا ان يكون لاذن الاراس واذن
القلب فلم يبق فيه حجة قلت اذا كان الذي وقع حينئذ من خوارق العادة
للذي صلى الله عليه وسلم حينئذ لم يحسن التمسك به في مسألة السؤال اصلا وقد
اختلفت اهل التاويل في المواد بالموثوق في قوله تعالى انك لا تسمع الموتى ولكنك المراد من
في القبور فعملته عايشة على الحقيقة ووجهها صلاا حقا جت معه الى التاويل
قوله ما اتم باسناد صحيح لما اقول منهم وهذا قول اكثر وقيل هو جاز المواد بالموثوق
النبوة والكفار سبوا بالموثوق وهم جباوا كمن في حال الموتى وفي حال من يسلط
الفتور وعلى هذا لا يتبين في الآية دليل على ما افنته عما يشترط في هذه الآية اعلم
قوله بل وفضل من تكلم بدرا اي مع النبي صلى الله عليه وسلم من المسائل في مقابلة
المكسرين وكان الخرا وبيان افضلينهم مطلق فضلكم قوله اصبحت جارية يوم
بدر وهو بالهجرة والمثلية ابي سرة بن الحارث بن ابي عبد ربه البصري من بني
عدي بن ابي ابي وهو سواقه له هبة واستشهد يوم حنين قولها في ايه هي الربيع
بالشديد بنتا لفضيلة النخاس بالهجرة في ابي الجاهل من طريق شيبان بن قتادة

من اصابه فام الربيع بالتخفيف في البراءة وهو امر حار حموقا لانه هو وهو وانما الصواب
انما حار به الربيع عمة البراءة وقد ذكرت ما حدث ذلك مستوفاة هنا كمن شرح
الحديث وقوله ويجكر وهي كلمة رجمة من عم الدوديها للتوحيج وقوله هبليته
الها بعد ما موحدة من سورة اي بكلك وهو بوزنه وقد تفتح اليا يقال هبلت
ايه هبلت جحر يكا ايا اي يتكلمه وقد ترد بمعنى المدح والاعجاب قالوا اصله اذا
ما ت الولد في الليل وهو مومض الولد من الرحم فكان اسمه وجمع هبلها بورت الولد
فيه وزعم اليا اودي ان المعنى جعلت له يقع عند احد من اهل اللغة ان
هبلت بمعنى جعلت ياء ذكر المصنف حديثه على في قصة طاب اجنا لي بلفظه وساق
كجرح الفتنة في فتح مكة مستوفى وقلنا من البراءة ان اسما اخرج من هذا الحديث
من طريق ابن عباس عن عمر مستوفى والمراد منه هنا الاستدلال ما في اصل
جدر فتوه صلى الله عليه وسلم ان يكون هبلت اية عظيمة لم تقع لغيره ووقع
الجبر بانفاظ منها فقد غفرت كل ذنوبها فقد وجهت لكم الجنة وكلها لمقتضى لفظ الله
اطلع لكن قال صلى الله ان اخرج في كلام الله وكلام رسوله لانه قد وقع وقد وقع عند
احد واي باود واجنا بي شيبان من حديث ابي هريرة بالجهد ولفظه ان الله
اطلع على اهل بدر فقال اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم عند احد يا سوا وعلى شوط
مسلم من حديث جابر بن عبد الله بن جابر بن عبد الله بن جابر بن عبد الله بن جابر
قوله اعملوا ما شئتم فان ظاهره انه لا ياحه وهو خلاف عنك لشرع في
بانه اخبار عن الاماني التي كان لا يظن مفذروا يديه انه لو كان لا يتقبلوه من
العمل لم يقع بل يظن الما حق ولقال ما غفرت لكم وتغيب بانه لو كان لا يظن الما
الاستدلال به في قصة حاطب كما صلى الله عليه وسلم حاطبه عمر منكر عليه
ما قال في مر حاطب وهذه الفتنة كانت بعد جدر سنت سنين فدل على ان
المواد ما سياتي واورده لفظا للماضى بالفتنة في تحقيقه وقيل ان صيغة الماضى
قوله اعملوا الكشوف والتكريم فالمراد عدم المواحدة بما يصيد منهم بعد ذلك
وانهم حضوا بذلك لما حصل لهم من الحالة المظلمة التي اقتضت نحو فتورهم
السالفة وتاهلوا لانه يقع ما لم الغنوب اللاهنة ان وقعنا اي كلما علمتوه
جدهن الواقعة من اي عمل كان فهو مضمون وقيل هي بكارة بعدم وقد ع
الفتنة منهم وفيه تظن ان سياتي في فتنة فدا من مخلصون حين يتكرب
الجن في ايام عمر فها جره بسبب ذلك فذكر في الخبر في المنام من يامر به حاطب وحقا
قد انة جدر واولئك في فهم من سياتي الفتنة لا حتى انما في وهو الذي فهم ابو عبد
الرحمن السلي التابو الكبر حيث قال الحيات بن عطية قد علمت الذي جبراه حبد
على العاصم كونه هذا الحديث وسياتي في باب استجابة الموتى وانفقوا على ان

البشارة المذكورة فيما يتعلق باحكام الاضرة لا باحكام النجاس من اقامة الحد ووجوبها
 فانه اعلم قولها وكذا في الاصول بعين الترجمة وهو فيما يتعلق برباها وايضا واياها
 وهو من عبد الله بن الزبير كما نسبته في الرواية التي بعد ما قوله عن حمزة ه
 ابن ابي اسيد بالتفسير وهو ما يك من ربيعة الكندي الساعد فيقول في الكتاب
 بحالته ثم موحدة اي اذا قربها منكم ووقف في الرواية الثابتة يعني انك لو اردت
 تفسيرها يعرفه اهل اللغة وقد قد متخاها وان الله اودى تفسيره من كتابه
 انك عليه فعرفنا ان سنده في ذلك هو ما وقع في هذه الرواية لكان يتجه الانكار
 لكنه تفسير الا يعرفه اهل اللغة وكان من بعض رواة فقد وقع في رواية ابي داود
 في هذا الموضع يعني غشوا كبريوني ومهتزين والقتيل وهو ما علمه بالمراد ويرون
 ما وقع عن ابن ابي عمير ان رسول الله صلى الله عليه وسلم امرهم ان لا يحلوا على
 المشركين حتى يامرهم وقال النبي صلى الله عليه وسلم انك لو ساروا الهرة في فوه
 الكوكب كلفنك حية بن كثر منعتك وهذا يقرب قال ابن ابي عمير انك لو ساروا الهرة في فوه
 اذا امل من نفسه فالعقوبة اذا قربوا مثل ما كثر من انفسهم في ربه في قوله
 واستيقوا بكم بسبلون المرحة فعلا امر بالا استيقا يطلب الايقا قال العاود
 معني قوله امرهم اي بالجباية لانها لا تكتفي اذ ارضى بها في الجماعة فالمرحون
 واستيقوا انك اي الى ان تحصل المصادمة كذا قال لوقا كضربه المعنى ارجعهم
 بعزم نيكلم لا يجيبها والذبح يظهر لي ان معنى قوله واستيقوا بكم اي اقموا
 كانوا بعيد الا يجيبهم السهام غالبها المعنى استيقوا بكم في الحالة التي اذا اقيم
 ان تصيب غالبها واذا اقلوا الي الحالة التي يكون فيها الالهة غلبها في ربه في قوله
 انك اني حديثا البراءة في قصة الرماة يورد احد ذكر طرفا منه وسيا في حياضه في عزوة
 احد والمراد منه قوله اصحاب من المشركين اربعين وما به سببين قتيلا
 وسببين سيرا هذا هو الحق في عدد القتلى وطبق اهل السير على انهم جنون
 قتيلا اربعون قتيلا ويقتصون فسرود ابن اسحق اسما هو قتلوا اربعين
 واذ اذ الفاعل كذا في رواية واطلق كثير من اهل اللغة انهم يقتصون اربعون
 لكن يلزم من معرفة اسلم من قتلوا هم اهل النجسين ان يكونوا جميع من قتل وقول
 البراء ان عدتهم سبعمون قد وافقه على ذلك ابن عباس واخرون واخرج ذلك
 مسلم بن حديث ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم انك لو ساروا الهرة في فوه
 فانفق اهل العلم بالتفسير على ان المعنى طيبين من اهل احد وان المراد باهل النجس
 كبرها يوم بن وعلى ان عدته من استشهد منه المسلمين باحد سبعون فساوونك
 هو ابن هشام وانستدل به بقول كعب ابن مالك من قصيدته له ما كان باللسان
 المعطى منهم سبعون متبنة منهم والاسود يعني عتبة ابن ربيعة ابن عبد العباس

وقفتكدم احسن قتله والاسود من عبد الاحد من هلال الخنزوي قتله حمزة بن عبد
 المطلب ثم سرور ابن هشام انها اخبرني من قتله يد رغب من ذكره ابن اسحق
 فدا وواعلى السنين فتوكي ما قلناه وانه اعلم الحديث انك لذكره حيا
 الى موسى في رواية النبي صلى الله عليه وسلم اوردته مختصرا احد او قد تقدمت
 انك سارة اليه في الصخرة فانه علق بكروفا منه هناك واورده في علامات النبوة بنما
 فاحلت شرحه على خزوة احد ولم ينكر في عزوة احد منه هذه القطعة
 التي ذكرها هنا وسأذكر غيرها في كتاب التفسير ان شاء الله تعالى الحديث
 الرابع حديثك عبد الرحمن بن عوف في قصة قتلى ابي جهل فوحدتني يعقوب ابن ابراهيم
 لنا الا يذروا حيا في ابي جهل فوحدتني يعقوب ابن ابراهيم
 حميد بن كاسب وبه جزم الحالك من سنا عنة ثم جذا ان يكون يعقوب ابن ابراهيم
 وسيا في ما يتوجه قال الحالك فقالنا ظننا شجنا ابوا حمدا كرم في ان الجاري روك
 في المعجزة عن يعقوب بن حميد قتلته انا روي عن يعقوب بن محمد فلم يرجع عن
 ذلك فقلت وجرم ابيهم قتلوا بحق الحبال وغير واحد بما قالوا لا جرم هو
 بما وقع في رواية الاصلي عاني ذوقا لا يوغل الجيا في وقع عن ابن اسكز هنا
 ثنا يعقوب بن محمد عن ابي ذر والاصلي ثنا يعقوب بن ابراهيم واهل الباقون
 وجزم ابو مسعود في الطرفا فبان ان ابا ربه وجوزانه يعقوب ابن ابراهيم سعد
 قال وهو غلام فانه يعقوب مات قبل ان يرحل الجاركي وقلنا روي له الكثيرها سطة
 وخطا لكرمان عليا يعقوب ابن ابراهيم سعد فقال هذا سلسل الرواية
 والابو مالك المزني اليه يعقوب ابن ابراهيم الدورقي انه وقفتكدم في اخر الصلاة
 في باب الصلاة في سعد قبا في المناقب في باب قول النبي صلى الله عليه وسلم لا
 انتم احب الناس الي الله في الرواية عن يعقوب ابن ابراهيم الدورقي وقال البرقاني
 في المسالك في يعقوب بن حميد ليس من شرط الصبح وقد تبلى يعقوب بن
 ابراهيم ابن سعد ولكن سقطت الواسطة من النسخة لان الجاركي لم يسم منه
 انك والراجح عدم السقوط هاهنا اما الدورقي فاما ابن محمد الدورقي فانه اعلم
 قوله عن ابيه عن جده ابوه هو سعد ابن ابراهيم ابن عبد الرحمن ابن عوف وقد
 نقلت الامثارة في المناقب الي ان صاحب ابن ابراهيم ابن عبد الرحمن ابن عوف روي
 عن الحد ثنا ايضا عن ابيه وانه ساقه في الحشر تجامه وقوله في هذه الرواية
 فكان لم اسن بكما هما اي من العدد وعندك ما كياية منها كما لم يتفق بها لانك يعرفها
 فلم يامن انة يلوتان من العدد ثم وجد نفسه في منا زيميا بن عابد ما يرفع الاشكال فانه
 اخرج هذه القصة مطولة بسناد مستقطع وقالها ما تشفتت ان يورث الناس من
 حياض الكوني بين غلامين حد يتيسر قوله الصفح جين بالهامة ثم القاف تشنية صفر

وهو من سباع الطير واحد الجوارح الاربعون البازي والشماسين والقاب
 وبغيره كما اشتهر عنه من الشعاع وانما هذه الالف واللام على الصيد ولا غا
 تشيخ لبني لم يبارقه حتى ياخذوا اوله من صا دبه من الصرب الكورث بن موية
 ابن قنور الكندي ثم اشتهر الصيد به بعد ما احدثت بها الحما من حديث ابي هريرة
 فرقة اصحاب بيوموتة وسياقي بخرجه تمامه في فزوة والرجميع والفرقة
 هنا قول فب وكان قد قتل عظيم من عظمى بن فله سياتي في الطريق الاخري
 القصرح بان ذلك كان يوم يد رواله في قتله حاهم المذلول يوم يد من المثلث
 فرقت بن اخذ من معه حفنة ابن ابي صبيح بن ابراهيم بن مية قتله صبرا بامر
 النجاشي ام عليه وساقوله اخبرني عمرو بن جارية بالبحر في رواية الكشي
 عمرو بن اسيد اجن جارية وكذا للاهليلج وهو نسب الى جده بل هو حايه
 لانه اج اسد ابن الملا اجن جارية ومتم في غزوة الرجميع كما سياتي في عمرو بن ابي
 سفيان وهي كنية ابيه اسيداه اعلم واسيد بن فتح الغزوة للهمم واكثر اصحاب
 الزهري قالوا فيه عمرو بن فتح امين وقال بعضهم عمرو بن امين وروى الجاريد
 وكان وقع في الجهاد في باب سهل بن عتار الرحيل لالاكرو عمرو اما اللسفي والوزيد
 المروزي فلم يسميا قالوا اجن جارية اسيد وقالوا اجن اسكن في رواية غيره
 بالتصغير والتمار عمرو بن فتح امين وسياقي مزني لذلك في غزوة الرجميع قوله
 مشقة صبا سياتي في بيانهم في غزوة الرجميع قوله وامر عليهم عامر بن ثابت
 عامر ابن عمرو بن الخطاب بنين لانه قالوا وهو من بعض رواياته فان عامر بن
 خالد عامر بن عمرو بن عبد الله والد عامر بن جيلة بنت ابنته عامر كان
 اسمها عامرية فغيرها النبي صلى الله عليه وسلم قال عياض اذ اقرى جده بالاسم
 انه صفة لثابت استقام الكلام وارتفع الرفع كالحديثك السادس قوله وقال
 كتب اجن ما لا تدركوا مرارة ابن الربيع وهلالا بن اسيد الواسطي رجلين صالحين
 قد شهدوا اجد را هذا طرف من حديث كعب الطويل في قصة تويته وسياقي موصوفان
 غزوة بتول مطولا وكان المصنف عوف ان بعض الناس سئل ان يكون مرارة وهلالا
 شهد بدرا ونسب الوهم في ذلك الي الزهري فهو ذلك بنسبة ذلك الي كعب ابن مالك
 وهو الظاهر من السابق فان الحديث عنه قد احدث وهو عوف بن شهد بدرا
 من لم يشهد بها من جابيه والاصل عدم الادراج فلا يثبت الا بالليل صريح ورويد
 تعرف منها جاك من كلام كعب ابن اسيد في مقام التام فيهما وصفهما بالمالا
 وبنه ووجد والتي هي اعظم المشاهد فلما وقع له ما وقع له من القعود عن غزوة
 تنوك ومن الامم بعدهما كما وقع له ما وقع له وما قول بعض المتأخرين كالسباط
 لم يشهدا مرارة وهلالا فين شهد بدرا فردوه عليه فقد جزموا ايضا في هذا

جماعة واما قوله وانما ذكرهما في الطبقة الثانية فمن شهد احدا فخصم من دون فان
 الفيم ذكرهما كذلك هو من شهد وليرد ما اقتضيه منجبه حجة على مثل هذا
 الحديث الصحيح المتيقن لشهودها وقد ذكره تمام ابن الكلبي وهو من شيخ محمد
 ابن سعد ان مرارة بن شهد بدرا فانه ساق لنسبه اليه الاوس ثم قال شهد بدرا وهو
 احد الثلاثة الذين تيب عليهم وقد استقرت اول من انكر شهودها بدرا فوجده
 الاثرو صاحب الامام احمد واجه احمد بن محمد بن هاني قال بن الجوزي لم ازل استنقها
 من هذا الحديث حويها على كنفه هذا الموضع وتحقيقه حتى رايت الاثر من ذلك
 الزهري وفضله وقال لا يكاد يحفظ عنه غلطا الا في هذا الموضع فانه ذكر ان
 مرارة وهلالا شهدا بدرا وهذا المتيقن احدوا لفظه لا يصح من انسان قلت
 وهذا ينبغي على قوله شهد بدرا مدح في الخبرين كلام الزهري في شوقه وكذا نظر
 يحيى بن عمار قدسنا واحسن ابن القيم في المدي بالمالا شهد بدرا ما عوقبا بالهجران
 الذي وقع له ما لكانا سياتي ان ذلك كما سويح ما طب ابن ابي بلتعة كما وقع في
 المشهورة قلته هو سياق في موضع الضر ويكن الفرق وبالله التوفيق الحديث
 السابق فلو لم يسمي هو بن سعيد الانصاري قوله ذكره من اوله ولم اقتطع على اسم ذكر ذلك
 والفر من منه قوله فكان بن ريلوا فانسب الي بدرا وان كان كمنضرا لقتال لان كان
 ممن ضرب لهم النبي صلى الله عليه وسلم بسيفهم لا تقدم قريبا وكان النبي صلى الله عليه وسلم
 يثب فوقه فليس ساقا لاعتبار فوضع قتال قبلا ان ير جعانا محققا النجاشي
 الله عليه وسلم من شهد له او ضرب له ما يسهله واجره المحدثين الثاني
 وقال الليث بن سعد شئ يورسنا الاخره ياتي بحمد مستوف في الممد وفيه الكمال
 والفر من منه ذكر سعد بن خنوخة وانه شهد بدرا وقد وصل طريق الليث بن سعد
 قاسم ابن اصبح في مصنفه فاخرجه عن طلب ابن شهاب عن عبد الله بن صالح
 الليث بن سعد قوله تابعه ابن شهاب عن ابن شهاب عن عبد الله بن صالح
 ابن زنجويه عن اصبح ابن الفرج الحديث الثالث قوله قال الليث بن سعد المصنف في
 التام وخ الكبير قال قال لنا عبد الله ابن صالح بن خنوخة الليث بن سعد قوله
 وسالناه فقال حدثني رواية الكشي عن ابن شهاب عن الليث بن سعد قوله
 ليسوا لمصنفه وبتكدي الكاف قوله وكان ابوه شهد بدرا وفي التام انه سال
 ابا هريرة واجن عباس وعبد الله ابن عمرو وشله يعني مثل حديث قوله اذا طلق
 ثلاثا لم تصلي له اي المرافقا تقصرا لمصنف من الحديث على موضعها جته منه
 وهي قوله وكانا يره شهد بدرا وقد روي عن الليث بن سعد قوله عن الليث بن سعد
 ابن شهاب بنيس واسطة وساقه مطولا والله اعلم قوله يا رسول الله الملائكة جبر
 تقدم القول في ذلك قبل باين واحسن جبر بن يسابن بن بكر في ذيات المغازي واليسابن

ثقيلة مفتوحة وقد تسمى ايضاً بالسلاح لا يظهر منه شيء قوله قاله المشاهير
 حروقة وهو موصول بالاسناد المذكور وقوله فا حنرت بضم الحزة على انبا
 للجهر ولعمري انقذ على نقيين ا كثر من ذلك قوله ثم طالت قيلاً لسواب تمطيت
 بالقتالية غير موزون فكان كجهد بنوع الجبر وبها ان فتحة الحزة ان سرعها
 قوله قال حروقة وهو موصول بالاسناد المذكور وقوله اخذت ا يعني ان يفتحها
 ابو بكر اي من الزبير وقوله وقفت عند ال على اي عند علي نفسه فعدا واده
 قوله فطلبها عبد الله ابن الزبير اي من علي الحد بيته الرابع ذكر طرفة من حروقة
 عباد اجد الصامت في البيعة لقوله فيه وكان شهد جنازة او قد تقدمت بمات
 في الايمان الحديث اخذت فعله ان ابا حذيفة هو بين بنته ابن ربيعة الذي
 تقدم وصفه قبل والده قريبا وقوله يعني سائلما اي ادعى انه ابنه وكان ذلك قبل
 نزول قوله تعالى دعوه لهم با ايم فانها لا تخلت ما روي عن يولي في حذيفة قد
 شهد سالم يد راع بولاه المذكور والوليد بن عتبة والده عند قتل ابي بكر
 تقدمت هذه باسم عمته همد بنت عتبة قاله ميا طي رواه يونس وهو ابن عم
 وشعيب بن عمرو بن الزبير فتا لولا همد ورواه مالك عن قتال فاطمة واقتر
 ابو عمر في الصحاح على فاطمة بنت الوليد في ترجمته عند بنت الوليد وذكرها
 محمد بن سعد في الصحاح ووقع عند فاطمة بنت عتبة فاما نسبها الي حدها
 واما ما كان لها اخت اسمها فاطمة وحكي ابو عمرو عن غيره ان اسم حبة فاطمة بنت الوليد
 الصغيرة طان ثبت فليست هي بنت اخي ابي حذيفة ويمكن الجمع بان بنت ابي حذيفة
 كان لها اسمان واسمها اعلم لم يولي لامرأة من الانصار وهي تميمية مصفونت ليعار
 بنسخ القتالية ثم محلة غفيفة وقد تقدم في مناقب ال انصار ان سالما يولي
 ابي حذيفة نسبة محباً زينة باعتبار ملازمته له وهو في الحقيقة يولي لامرأة
 المذكور قول الامراء بن عبد الله في قتل زبير بن عاصم ابي المشهور وسهلة
 هي بنت سهيل بن عمرو زوج ابي حذيفة وقوله منكر الحديث نسباً في بيان ذلك
 في كتاب النكاح ان ساء الله تعالى الحديث الكسوف في قوله حدثنا علي هو بن عبد الله
 والربيع بالثبوت بنت معوذ وهو بن عمرا الذي سبب ذكره في قتال ابي جهل
 قوله بندين بن قتل سبباي ببدر ممن يد حنك في هذه الاخبار والاولى بالجهار
 ابو جلال وعرف او عود ومن يقرب لها من الخنزير كما رتة بن سوا قد قولها ينيح
 ان ذبها الميت با حمن او صافه وهو ما يبيعها لسوق بالبيع والبا طيب والذ
 مصروف وواله مصنوعة وهو زفقها ونج جوار سماع الضرب بالذ صبيحة
 العريس وكراهة نسبة عم الغيب كاحد من الخلق بين الحروب يلبس السابح حديث
 ابي طرفة الانصار في الصور وبتياتي سره في اللباس واورده هذا القول في

وكان قد شهد جدهما التحدي بيته ايقان بن حديك على في قصة الطاووسين وحروقة ابن
 عبد الحليب من كنيته في حروقة في الحرس واورده هذا القول من نصيب بن ابي الحسن
 بن يونس بن ابي حنيفة وكان النبي صلى الله عليه وسلم اعطاني طبا ويط بها
 اقا الله من الحرس يومئذ ان عتيبة بن ربيعة جدهم جليل في حب اليها ابو عبد الله
 كتاب الاموال لان ابي الحسن لما نزلت بعد قصة عياض بن جبر ووضعت الاموال من
 قوله يومئذ ما كان في ذلك من كتاب الحسن لفظ واعطاني طبا ويط بها
 الحنيفة والحمد لله على ان ابي الحسن بن ابي حنيفة بن حديك التماس في حروقة حدثنا
 محمد بن عباد وهو ملكي زبيل بعد اوقعة مشهور ويروي عنه عند البخاري وغيره
 هذا الحديث قوله ان عتيبة بن ابي حنيفة بن ابي حنيفة بن حديك التماس في حروقة حدثنا
 السبيات فنفذ فيه فقولك ان عتيبة بن ابي حنيفة بن حديك فاصبت وقتل المراء
 بتعلمه فنده لينا اي ارسله فكانه جله عنه مكانة واهل حارة واجل اصحابها فهو
 عبد الرحمن بن عبد الله الكوفي وعبد الله بن مفضل بكونه المصنف والمؤلف
 قال ابو مسعود بن الحديك من كان ابن عيينة جدينا جدينا جدينا جدينا جدينا
 من الشجعون عن عيينة بن مفضل ثم اخذته عالي ابي بدر جدينا بن الاموي
 عن عباد بن من مفضل فذكر عن ابي حنيفة بن حديك التماس في حروقة وقال في حروقة
 هذا لينا في اهل حروقة بن حديك التماس في حروقة او قد روي عن ابي حنيفة بن حديك
 البخاري في حروقة بن حديك التماس في حروقة او قد روي عن ابي حنيفة بن حديك
 محمد بن عباد بن حديك التماس في حروقة او قد روي عن ابي حنيفة بن حديك
 اورد ما البخاري في التماس في حروقة بن حديك التماس في حروقة او قد روي عن ابي حنيفة بن حديك
 ابن عيينة واورده ايضا لفظ حنيفة بن حديك التماس في حروقة او قد روي عن ابي حنيفة بن حديك
 من اهل حروقة بن حديك التماس في حروقة او قد روي عن ابي حنيفة بن حديك
 في كل شيء في تكبيرات الحنيفة وانه كان مشهوراً عند من ان التكبير في
 وهو قول النخلة له من بعضهم التكبير حشود في حروقة بن حديك التماس في حروقة
 حديث مرفوع عن ذلك وقد تقدم في الحنيفة ان التكبير في الحنيفة ثلاثة
 وانا والاسلاف استفتاح حروقة بن حديك التماس في حروقة او قد روي عن ابي حنيفة بن حديك
 الاما وحشا وسنا وسبعا ونما يا عتيبة ما ان الحنيفة بن حديك التماس في حروقة
 عتيبات وقتل ابو عمرا فقتل اجماع على اربع ولا يعلم من قتل الامصار من قال حنيفة
 ابن ابي حنيفة بن حديك التماس في حروقة او قد روي عن ابي حنيفة بن حديك
 ان كان تاسبا وكان ما كان ما دعا على الصحيح لكونه تاسبا بعد الامام علي الصديق ابيها
 والله اعلم الحديث في الاما شحور حديث مرفوعين تأييد حنيفة وتأييد الحنيفة
 الثقيلة اي صارت ايلوهم من مات زوجها وخلفه بن حنيفة ثم نوت ثم محلة

وكان

مصدقها خو صد انه من حد امة ابن قلوب السهرى سياتي شرح هذا الحديث
منه في كتاب التكاثر والفرقة منه هذا قوله قد شهد به راو ثوبه ابو جند
من عليه اي اخذ عن صاحب الوحد واما قال عمرو ذلك لا كان الا في
عنده وله صد ان يكون من حجة الحجة والفرقة ولذا كان غرضه منه
اسكبه من غرضه من صغى ان الحجة بينه الكماوي عن حجة من يظن بسعود
نقطة الرجل على اهله صدقة وسيا في كتاب التكاثر والفرقة من اهل الجاف
كون ابي سمعون وشهد به راو ثوبه حجة من ساهوا من ابي سمعون وعدي هو بن ابي
قور سمع ابا سمعون السدي في سياتي اسما في الكنية وانكلف في شهوده
بدا ما لا لشرع ان لم يتخذها ولم يكن له من اسحق ومن اتبعه من اهل
المغازي في السدي بن وقاتلوا في جملته الحزبي ابي جند بن ابي
بها فنسب اليها وتناقا لا اسمعيل لم يهتكم وواي سمعون جند او ابا جند
منكته فقبله السدي بن فاما سياتي ابن ابي سمعون فانه سياتي
الروايات اهل السدي بن فواتي لانه في سياتي ان تها ليل من سياتي
وليس ذلك بطور في سياتي ليل في سياتي ليل من سياتي
بقوله في الحديث الثاني ليل في سياتي ليل من سياتي ليل من سياتي
الذي هو حجة في ذلك كونه ادر ابا سمعون وان كان روي عنه هذا الحديث
بواسطة وخرج احتيارا ليل في ذلك فتولنا فع حجة من سياتي ليل من سياتي
فانه نسب اليه في سياتي ليل من سياتي ليل من سياتي ليل من سياتي
في هذا ذكره الباقين في سياتي ليل من سياتي ليل من سياتي ليل من سياتي
وسلم في الكوفي وقال السدي بن ابي جند في كتابه ان سياتي ليل من سياتي
لم يهتكم ابن اسحق في السدي بن و في غير حديث انه شهد بها انتهى جملته
ان الكوفة مقدم على الناف في الخارج من بني سمعون جند او ابا سمعون
اثبت ذلك وصفه بالسدي بن و ان تلك نسبة الغزول يدري ان سياتي ليل من سياتي
ذلك فتخرج من جند بن سياتي ليل من سياتي ليل من سياتي ليل من سياتي
قال فيه قد جمل عليه ابي سمعون بعقبه بن عمرو الانصاري جند بن جند
شهد به راو قد مضى شرح الحديث في الحاقية من الصلاة عنده بن الحسن
على ابن ابي طالب كان اسم ام بغير بنت ابي سمعون وكانت قبيلة الحسن عند
عبد ابن زيد ثم بعد الحسين عند عبد الله بن عبد الله ابن ابي ربيعة
الحديث الثاني ليل من سياتي ليل من سياتي ليل من سياتي ليل من سياتي
مخرج في فضائل القوم في سياتي ليل من سياتي ليل من سياتي ليل من سياتي
اربعة من الساتين في سياتي ليل من سياتي ليل من سياتي ليل من سياتي

طرقا
١

طريقا من حديث عتبان ابن مالك في صلاة النبي صلى الله عليه وسلم في بيته وشرح
احمد بن حنبل في صحيحه وهو بن خالد ويروي عن جند بن زيد ولم يورد
الصحيح في صحيحه الحجة من الكندي هو في قوله في اوله ان عتبان ابن مالك
وهو من اهل بدر رسول الله صلى الله عليه وسلم من بيته به وامن الا انصار
وقد تقدم به في ابواب المساجد من كتاب الصلاة فكان اكثر الاما
اليه كما وتنا حد سياتي ليل من سياتي ليل من سياتي ليل من سياتي
قوله وكان اكثر من عدي ابي جند كلب ابن لوي ولم يكن منهم واما كما فليلها لهم
وهنا يكونه اكثر من سياتي ليل من سياتي ليل من سياتي ليل من سياتي
بدا راو عما سياتي ليل من سياتي ليل من سياتي ليل من سياتي
سبق بالاصح فورا ان عمرا استعمل قدامته بن مظلوم ابي ابن حبيب ابي
ان حجة امة ابن جند وهو حجة عتبان ابن مظلوم احد الساتين
ولم يذكر الساتين القصة فكلها موقوفة ليست على يد وطه لان غرضه ذكره
بجند بعد اقطعوه قد اوردها عبد الرزاق في مصنفه عن عمرو بن ابي
نرا و قد قدم الجارود ابي العفدي على غير فقال ان قدامته سكر فقال من
يتبعها قال ابو هريرة فنهض ابو هريرة انا راه سكر ان بقي فارسلنا الى قدامته
فقال له الجارود اقم عليه الحد فقال له عمر اخبر انت ام يجاهد فضمت
ثم طرده فقال لا تمسكوا ولا سرك فقال لعبيد بن الحنف ان يشرب ابن جند
ويتبعني فارسلهم ابي زوجته عند بنت الوليد فتهدت على زوجها
فقال عمر لانه ان اريد ان احرك فقال ليس لك ذلك ففولاه عن رجل ليس
على الثاني اسوا وعلوا الاصلحان جناح الالة فقال اخذت الثوبيل فان
بنيه الا جازة اما اتفدا فابا نكاد اتقيت اجنبت ما حرم الله عليك ثم امر بخلد
نفاضه قدامته ثم هاجمها فاستيقظ عمر من نومته فزعما فقال عجلوا لقتل
اناني انت فقال صالح ففانته فانه اخوك فاجعل الحديث السادس عشر
قوله اخبر رافع بن خديج بالرفع على الظاعلية عبادة بن عمرو النقيب على المنعوية
وقدم في رواية المستنير اخبرني رافع بن خديج النوزوا لينا وهو خطا وكذا في حجة
هنا ليرى ومطهر وقد تقدم في المنازعة مع شرح الحديث بقوله وسما سياتي
بدا راو ذلك السياتين وقال انما شهد الاحد اولا عتبان على ابن سعد في ذلك ومن اخذ
شبهه بها ثبتت من في الحديث سياتي ليل من سياتي ليل من سياتي ليل من سياتي
الانصار روي ان سياتي ليل من سياتي ليل من سياتي ليل من سياتي
وبتبعه من الحديث سياتي ليل من سياتي ليل من سياتي ليل من سياتي
سمع رجلا من اهل بدر في اهلهم رفاعه ابن رافع كبر في صلاة حين دخلها ومن طريق

فما طردوا

احد ابي عبدك عن ثمانية ولفظه عن رفاة رجل من اهل جزان دخل في الصلاة فقال له
 ائتني ببولك حتى اقول لك ما اريد ووقف له من غرضه احد من بني العباس
 عندهم قولهم ائتني ببولك حتى اقول لك ما اريد ووقف له من غرضه احد من بني العباس
 سميها في كتاب الجزية وفي الامانة وما يان ونا ببيان ومسيان في الرقاع
 في اللباس وابلها في معنى ضرب له لسهمة واحده ولم يعضد القتال الحديث العشر
 قوله ان رجال من الانصار ابي من عهد جبر الا ان العباس كان اسود وراسه
 وكان المشركون اخروه من ابي بكر فخرجوا من ابي بكر فخرجوا من ابي بكر فخرجوا من ابي بكر
 ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تصاب يوم بدر قد عرفت ان رجلا من بني العباس
 قد اخرجوا كرهها في لقي احد منهم فلا يقبله وروى احمد من حديثه السرا قال جاء
 رجل من الانصار الى العباس قال سمعته فقال العباس من لست هذا اسود في برك اسود
 رجل اخر من فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا تصاب يوم بدر قد عرفت ان رجلا من بني العباس
 الانصار كرهوا ان يلقوا النبي صلى الله عليه وسلم في يوم بدر وقد عرفت ان رجلا من بني العباس
 وروى الطبراني عن حديث ابي العباس انه قال سمعته في حديثه ان العباس
 قلت لابي كيف امرك ابو العباس في يوم بدر قال لا تقبله في يوم بدر
 فليقول بصيغة الامور اللام للبا لفة قوله في اختنا عباسي ابن عبد المطلب
 واهم العباس لبيته من الانصار في يوم بدر المطلب عبيد الانصار بنتا طلقوا
 على حدة العباس اختنا لكونها منهم وعلى العباس انها لكونها حدة منهم
 بنت عمرو ابن زيد ابن ابي سفيان بن عبد المطلب في يوم بدر المطلب عبيد الانصار بنتا طلقوا
 في قبيلة بنون وبنو ثعلبة من فوق ثم لام بصغر بنت جابر بن عبد الله بن جهم
 وبنو الكلف موحدة من ولد تيم اللات ابن الفراء بن قاسط وبنو بكر ماني
 فقال ام العباس ابن عبد المطلب كانت اختنا من الانصار واخذت ذلك من ظاهر
 قول الانصار ان اختنا ولعيسى كما فهمه بل فيه تجاوز كما بينته وروى كعب بن عابد
 في الحفا ذك من طريق سوسل ان عمر طلاقها في يوم بدر في يوم بدر في يوم بدر
 فسمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في يوم بدر في يوم بدر في يوم بدر
 فاطمعتوا العباس فكان الانصار لما سموا زنى رسول الله صلى الله عليه وسلم
 بك وثان في سالوه ان يتولوا له عند اطلاق التمام رضا في يوم بدر في يوم بدر
 ابن اسحق بن حبيب ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال يا عباس ان
 تصفك واخي فهو كصفك واخي اني طالب ومخول من الحرب واهل بيتك غيبة بن
 عمرو وائله في مال قال ان كنت مستملا ولكن التوم اسكر من مال اهل بيما
 قول ان يلبسوا تقول حقا فان الله عز وجل ولكن ظاهرا سر كما انك كنت علينا وذك

موسى بن عفيفه ان قد ابره قالوا وبعين اوقية ذهبها عند ابي يعقوب في الدليل باسناد
 حسن من حديث ابن عجلان كلنا فدا كل واحد اربعين اوقية فعمل على العباس
 ما في اوقية وعل عجلان كما بينت فقال له العباس من اللقاة صنعت هذا فخره
 يا ابي العباس قلنا في ابي بكر من الانصار في الايقية فقال له العباس وودت لو كنت اخذت
 مني اضعافها لقره تعالى في يوم بدر ما اضعافها لقره تعالى في يوم بدر ما اضعافها لقره
 ابي بكر بن عجلان من الانصار في الايقية فقال له العباس وودت لو كنت اخذت
 ثلث اضعافها لقره تعالى في يوم بدر ما اضعافها لقره تعالى في يوم بدر ما اضعافها لقره
 وفيه ايضا انكار قال اني ان القريب لا ينبغي ان يتظاهر بما يروى في قريبه وان كان
 في الملبس يلبس ما يهد به فخره في قول ما يتبرع له الاضار به من العبادات بسبب
 لمن يقع منه مثل ذلك الحديث الظاني والمشهور عن عبيد بن جهم في الامور
 وفي اسناده ثلاثة من اهل البيت في حديثهم في يوم بدر في يوم بدر في يوم بدر
 مع بيان ما يرفع الاشكال في قوله فاكيد بن عجلان في يوم بدر في يوم بدر في يوم بدر
 من يوم بدر في يوم بدر في يوم بدر في يوم بدر في يوم بدر في يوم بدر في يوم بدر
 فوا في يوم بدر في يوم بدر في يوم بدر في يوم بدر في يوم بدر في يوم بدر في يوم بدر
 تقدم شرحه في اهل البيت في يوم بدر في يوم بدر في يوم بدر في يوم بدر في يوم بدر
 بين المحدثين في يوم بدر في يوم بدر في يوم بدر في يوم بدر في يوم بدر في يوم بدر
 منه ذكره في يوم بدر في يوم بدر في يوم بدر في يوم بدر في يوم بدر في يوم بدر في يوم بدر
 ابن جهم في يوم بدر في يوم بدر في يوم بدر في يوم بدر في يوم بدر في يوم بدر في يوم بدر
 ابن عوف واما بعض من يفتخر اليم وكون الامامة بن علي بن ابي طالب بن عبد المطلب
 اخرها من جهم في يوم بدر في يوم بدر في يوم بدر في يوم بدر في يوم بدر في يوم بدر في يوم بدر
 اسود ووقف من شرح حديث الاستبينة في المثلث في يوم بدر في يوم بدر في يوم بدر
 قول عبيد بن جهم في يوم بدر في يوم بدر في يوم بدر في يوم بدر في يوم بدر في يوم بدر في يوم بدر
 خمسة الاف ابي المطلب الذي يخطاه كل واحد منهم في كل سنة في عهد عمر بن عبد
 قولهم قال محمد بن جهم في يوم بدر في يوم بدر في يوم بدر في يوم بدر في يوم بدر في يوم بدر
 عن عمر بن عبد المطلب في يوم بدر في يوم بدر في يوم بدر في يوم بدر في يوم بدر في يوم بدر في يوم بدر
 ان ما في اليوم من ابي جهم في يوم بدر في يوم بدر في يوم بدر في يوم بدر في يوم بدر في يوم بدر في يوم بدر
 والفسر وبن حبيب بن جهم في يوم بدر في يوم بدر في يوم بدر في يوم بدر في يوم بدر في يوم بدر في يوم بدر
 الصلاة وقد عرفنا في الاطراف طريقا اخرجت من بيوتهم في يوم بدر في يوم بدر في يوم بدر
 في يوم بدر في يوم بدر في يوم بدر في يوم بدر في يوم بدر في يوم بدر في يوم بدر في يوم بدر في يوم بدر
 بدنا في يوم بدر في يوم بدر في يوم بدر في يوم بدر في يوم بدر في يوم بدر في يوم بدر في يوم بدر في يوم بدر

بعد باب شهود الملائكة برأيه قد اتفقوا من مضمون تقدم في قوله قتلوا ابن النعمان
تقدم في اول باب في حديث ابي بصير قوله منا في قوله من اخرج يفتح الجهم تخفيف
اليها المصنوعة واخوه بهيمة تقدم في قتل ابي جهل قوله معاذ بن عوف بن عمرو اسم
ابيه الكوث ومعه بنت شيبان الراوي ففتحها على الاشهر وجزم الوقتي بانها الكسر
قوله واخوه عوف بن الحارث تقدم في قوله لعلنا لا نرى من ابي بصير تقدم في اول
باب من شهد براء بنه عبد الله بن علي بن ابي بصير تقدم في قوله قد يتبعهم انما كانا اخوة
لان سياق الخبر كما يمكن انما في قوله اخوه ما كان بين ربيعة ونسبه لعله
يلقبه اخوه ابي عوف بن ربيعة ثم استأنف قتل لعلنا بن ربيعة ولو كتبه بواو
القطعة ارتفع اللبس وكنا وقع منه في الرواية قوله سبوا ابا ثالثة تقدم
في واخوه الاخير ووقع هنا لا يري في نسبه عباد بن عبد الله لطلب الصواب
حذف عبقولة مائة بن لقب تقدم في حديث كعب بن مالك قوله معاذ بن عبد الله
مع مريم ابن مسعود قوله كذا من عمرو تقدم في رواية الكشيبي في استخدام
يقيم في اخوه وهو غلط قوله لعلنا ابن امية تقدم في مع مراه قلنت جملته من ذكر اول
بدر هنا او بقوله بوز وجلا وقد سبق الخبر الى ترتيب اهل بدر على عيون
المعروف هو انبساط استجاب اسماء بهم والكنية اتمت على ما وقع عنده منهم
استنوعهم كما نقله في الدين المقدس في كتاب الاحكام وحي اختلاف اهل السير
في بعضهم وهو اختلاف غير فاعش وادروا في سبب الناس اسماء في عيون الاثر
اكتفى على التباين كما صنع ابن اسحق وعقود غيره واستوعب ما وقع له من ذلك فذا روا
على ثلاث ايام وثلاثة عشر خمسين رجلا قال وسبب الزيادة الاختلاف في بعض
الاسما قلت في اخشية النكاح لسرور اسماء لم يطول مفصلا بيننا للواج
لكن في هذه الاسكارة كفاية واعد المستعان قوله حديثه في التفسير يفتح
النون كسر الصا والمهجة هم قبيلة كبيرة من اليهود قد هنت الاسكارة الى التعرف
بهم في اول الكلام على حاويك الهرة وكان الكفار يبعثوا الهرة مع النبي صلى الله عليه وسلم
على الاشياء قسم ما لا يعلم على ان لا يركبوه ولا يجالوا عليه عدوهم هو اهل ابي بصير
الطلائع فنبذوا والخصم يوقنقا عوقم حاصره ويضربونه العداوة كثر بشير وقتم
تكرهه وانتظروا لما يولاه امره كطوا بن من العرب فهم من كان يحب ظهوره في
الباطن كثر عنه وبالعلمس كثر يكرهونهم من كان معه ظاهرا ومع عدوه باطنيا وهم
المنافقون فكان اول من نفقوا اليهم من اليهود بنوا قينقا عوقم ربه في شطال فزوا
على حكمه فادقت لهم فاستوهم سنة عبد الله بن ابي وكانوا اهل ناه فوجههم له
واخرجهم من المدينة الى ادرجات ثم نفقوا اليهم بنوا قينقا عوقم ربه في شطال فزوا
حيث ابا عطف ثم نفقت قريظة كما سياتي في شرح حالهم بعد غزوة الخندق ان

ان شاء الله تعالى فمخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم اليهم فويته الرجلين وما ارادوا
بنا لنفسهم رسول الله صلى الله عليه وسلم سياتي في شرح ذلك في شرح كلام جناحت في هذا
البا بقوله وقالوا لعلنا من عروة كانت على رأس بنت اشهر من ربيعة بن ربيعة
وهو في حديثه عن عروة في مصنفه عن ابي بصير عن النبي صلى الله عليه وسلم ان ربيعة بن ربيعة
وهو في حديثه عن عروة في مصنفه عن ابي بصير عن النبي صلى الله عليه وسلم ان ربيعة بن ربيعة
مت اهل من ربيعة بن ربيعة في مصنفه عن ابي بصير عن النبي صلى الله عليه وسلم ان ربيعة بن ربيعة
اصه صلى الله عليه وسلم حتى تزوا على الجلاء على ان له ما اقلت ان ربيعة بن ربيعة
ما اقلت بين السلاح فاذل الله فيهم بجهنم الى قوله لاول الحشر وقاتلهم حتى يهلكهم
على الجلاء جلاهم الى السكاه وكانوا من سبط لم يقبهم جلاهم خلا وكان الله عز وجل
عليهم الجلاء لاول ذلك بعد في الدنيا بالقتل والسبا وقوله لاول الحشر فكان
جلاهم اول حشرهم في الدنيا الى السكاه وحل ابن التين عن ابي بصير ان ربيعة بن ربيعة
قال ابن اسحق من ان غزوة بني النضير فانت بعد بيروموتة مستد لا قوله تعالى
وانزلنا من ظاهروهم من اصل الكتاب من صياصيةهم قالو ذلك في قصة الاخراب
قلت وهو استكراه في فان الآية خلت في بيان في قريظة فانها لذي
ظاهروا الاخراب فاما بنوا النضير فلم يكن لهم في الاخراب بذكر بل كان من اعظم اسباب
في هجر الاخراب بل وقع من اجلهم فانه كان من ربيعة بن ربيعة بن ربيعة بن ربيعة
لبن قريظة الفدر ربيعة الاخراب كما سياتي حتى كان من هلاكهم ما كان فكيف
يسير السابق لاختلاف قوله وقوله من جلاهم هو الذي اخرج القريظة كثره الى قوله ان
مخرجوا قتلوا من الموام من ذلك في ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
تفسيرها لادرك هذه الغزوة والقتل اصل العلم على انها نزلت في هذه الغزوة قاله
السبيل قال ولم يمتثلوا في ناهالي بن النضير كانت مظنة برسول الله صلى الله
وان المسكين لم يوجعوا عليهم بحيل ولا ركاب وانهم لم يقع بينهم قتال اطلاقه وجعله
ابن اسحق بعد بيروموتة فانه هو في الحجازي لابن اسحق بن ربيعة بن ربيعة بن ربيعة
انما سوي جعله اسحق قال عباد بن ربيعة بن ربيعة بن ربيعة بن ربيعة بن ربيعة بن ربيعة
ووقع في شرح اكله ما في محمد بن اسحق ابن نضر وهو غلط وانما سمع حبه لبيار وقد
ذكره ابن اسحق عن عبد الله بن ابي بكر بن حزم وغيره من اهل العلم انهما من
الطريق اعتقدهم وبن امية لا قتل اهل بيروموتة عن ربيعة كانت على ابي مخرج
عمرو الى المدينة فصا ودر جليل بن بني عامرهما عقد وعهد من رسول الله
صلى الله عليه وسلم لم يكسبه عمرو وقتا لهما عمرو من اتقا فنكر له انهما من بني
عامر فقتلها حتى قاتلها فقتلها عمرو وطلب انة ظفر ببعض فاعها به يا خير رسول
اصه صلى الله عليه وسلم بن ذلك قتال لقتل قتيلين لا يبينها انتهى وسياتي

ذلك وفي رواية عروبة فسكت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله
 اقرب صامت ومثله عند من هو في فوائده فان ثبتنا حتملا ان يكون سكت اولا
 ثم اذن له فان في رواية عروبة في رواية قال له ان كنت فانا فلا نقول حتى
 تشاور رسول الله بن معاذ قال فما وجدته فقال له فوجدته اليه واشتكرنا الله الحاشية
 وسئل ابن ابي عمير عن كذا ما قاله فاذا ان اقول ان ثوبا قال ثوبا استأذنت
 ان اقبلت فلا يجازي به ومن ثم يوجب عليه المصنف الكذب للرب وقد ظهر
 من سياق ابن سعد للقصة انهما استأذنا ان يشكها منه وانما يبينوا ذلك
 ولما قتله قال له كذا قد وهدى هذا الرجل علينا من ابلا حاربنا العرب وهذا
 عن قوس واحدة وعنا ما يحق باسناد وجيز عن ابن عباس ان النبي
 صلى الله عليه وسلم بشي منهم الي يتبع المرفقة في وجههم فقالوا انك لا تعلم
 اللهم اعني قوله ان هذا الرجل يعني النبي صلى الله عليه وسلم كونه قد سلكنا صفة
 في رواية الواقدي سألنا الصدقة وعنه عن عبد بن كمال وفي رواية اخرى
 بالابن سعيد ان ثوبا ارادنا الصدقة وليس لنا مال نصده قوله فوعنا
 بالهكمة وتشدد بن النون الاول من الصنا وهو التيقن له قال وايضا في زيادة
 على ذلك وقد فسره بعد ذلك قوله والله اعلم انه في قوله المشاة والجمع في تشدد
 اللام والون من الكلال وعند الرازي ان ثوبا كان في ليلة اخبرني ما في
 نفسك ما الذي تريد وفي رواية اخرى قال له انه والصدق عنه قال سرور في
 قوله وقد اردنا ان نسلطنا وبقا او وسقين وحدثنا غير مرة فلهي كذا
 وقد اردنا وسقين قابل ذلك في الحديث والرواية في رواية اخرى في رواية
 عروبة وحب ان تسبنا طعنا ما قال ابن بطيحا قال ان ثوبا على هذا الرجل
 وعلى احبائه قال لا يمان لك في تصفوا ما اخرج عليه من الباطل فيسبوه ولم في
 هذه الرواية الجبيته ان الذي يخاطب له ما يدركه من ثوبا في ثوبا
 عن ابن اسحق وغيره من اصحابنا في ثوبا في ثوبا في ثوبا في ثوبا في ثوبا
 ومثلا ان يكون كل ثوبا كذا في ثوبا في ثوبا في ثوبا في ثوبا في ثوبا
 مسكته من اخذته في ثوبا في ثوبا في ثوبا في ثوبا في ثوبا في ثوبا
 مكرمة واذا في ثوبا في ثوبا في ثوبا في ثوبا في ثوبا في ثوبا في ثوبا
 اما ما في ثوبا في ثوبا في ثوبا في ثوبا في ثوبا في ثوبا في ثوبا في ثوبا
 معاذ في ثوبا في ثوبا في ثوبا في ثوبا في ثوبا في ثوبا في ثوبا في ثوبا
 على القوم الذي تروي ونقولها انت اجلا من ثوبا في ثوبا في ثوبا في ثوبا
 بل هو الذي استوت اليه من ثوبا في ثوبا في ثوبا في ثوبا في ثوبا في ثوبا
 السجين المصلين وان كان هو في ثوبا في ثوبا في ثوبا في ثوبا في ثوبا في ثوبا

حكوت وانا ناسك وامي امراة تمتع منك بما لكفد ولما ندمت منك الامة بتشديد
 اللام وسكون المرفقة قال سفيان يعني السلاح كذا قال في غيره من
 اصل اللغة الامة الدرع على هذا الاطلاق السلاح عليها من اطلاقها كل
 على البعض وفي رواية اخرى في ثوبا في ثوبا في ثوبا في ثوبا في ثوبا
 قالوا نعم وفي رواية اخرى في ثوبا في ثوبا في ثوبا في ثوبا في ثوبا
 قوله في ثوبا في ثوبا في ثوبا في ثوبا في ثوبا في ثوبا في ثوبا في ثوبا
 حلا مرفقا وان اخاه من الرضا عة يعني كان ابنا ليه اخا لم يذكر وان
 كان نديبه في الجاهلية فكان يبرهن اليه ان محمد بن مسلمة ايضا كان
 اخاه زوا والحميدي في روايته وكانوا اربعة سمي عمرو منهم اثنى عشر قتل في
 تسميتهم قريبا وعنه لثوبان في رواية اخرى في ثوبا في ثوبا في ثوبا في ثوبا
 السلاح فقالوا يا ابن اسيد فقال ما معاه وهو ثوبا في ثوبا في ثوبا في ثوبا
 في اول الترجمة ان اسما عقيب ثوبا في ثوبا في ثوبا في ثوبا في ثوبا في ثوبا
 منه الدم في رواية اخرى الكلي في ثوبا في ثوبا في ثوبا في ثوبا في ثوبا
 الدم مع الصوت وبين الحميدي في روايته عن سفيان ان الضياع في ثوبا
 سفيان في هذه القصة هو النفسى وانه حدثه عن كذا عن مكرمة من صلا
 وعنه اسحق في ثوبا في ثوبا في ثوبا في ثوبا في ثوبا في ثوبا في ثوبا في ثوبا
 فحدثت امراة بنا حيتها وقالت انت امي محارب لا تغزل في هذه السرا
 فقال لانه ابنا ليه ثوبا في ثوبا في ثوبا في ثوبا في ثوبا في ثوبا في ثوبا
 الشكر في ثوبا في ثوبا في ثوبا في ثوبا في ثوبا في ثوبا في ثوبا في ثوبا
 اني لا سمع صوتا يظن منه الدم قال ويذكر في ثوبا في ثوبا في ثوبا في ثوبا
 قوله وقال غير عمرو بن عيسى بن خبير والحديث ابن ابي عمير وعباد ابن بشر
 قلت وفي رواية اخرى في ثوبا في ثوبا في ثوبا في ثوبا في ثوبا في ثوبا
 عيسى بن خبير والحديث ابن معاذ ابن كذا في ثوبا في ثوبا في ثوبا في ثوبا
 على ابن المدي في ثوبا في ثوبا في ثوبا في ثوبا في ثوبا في ثوبا في ثوبا في ثوبا
 كذلك في رواية اخرى في ثوبا في ثوبا في ثوبا في ثوبا في ثوبا في ثوبا
 نشور في ثوبا في ثوبا في ثوبا في ثوبا في ثوبا في ثوبا في ثوبا في ثوبا
 عيسى بن خبير وكان ابنه ساد سنا قاسا بانهم نعمة ما عرضوه وهو اولي
 مما وقع في رواية اخرى في ثوبا في ثوبا في ثوبا في ثوبا في ثوبا في ثوبا
 عتيق ولم يكن في ثوبا في ثوبا في ثوبا في ثوبا في ثوبا في ثوبا في ثوبا
 الجرح يبين بانهم كانوا في ثوبا في ثوبا في ثوبا في ثوبا في ثوبا في ثوبا
 وهو من اطلاق القول على الثوبا في ثوبا في ثوبا في ثوبا في ثوبا في ثوبا

ذند
 ت

وقد تميز في التفسير أحدهما عن الآخر لأن الخلع هو ذوال الحظ من غير مينة
 أي خلاف التمسك والتمسك بالكل على وقوعهما معا لم يوقع في رواية ابن
 فويت به وهو وهم والصواب رطله وإن كان محفوظا فوقع جميع ذلك وإذا تم كذا
 في خبره وإن قومه أو فذلوا النيران ونفسوا في كل وجه يلبون حتى إذا عيوا رجوما
 إليه وهو يتفق عليه قام الدواعي في رواية يوسف صعدا لتاعت قولها في بابها فمكنا
 ثبت في الروايات بنتها ليعن قال ابن النجاشي هي أفتدوا المعروف أنفوا والتقى حرمها
 وإسمها الناعم وذكر الأحمدي أن العرب كانوا إذا ماتت فيهم الكبير ركبوها كركبوا
 فتلا ربي فلان ثم فذلوا النجاشي بالنسبة أي سرعوا في رواية يوسف في التبعث
 فذلوا فذلوا فبشره رسول الله صلى الله عليه وسلم وقوله أجهل هو محمد بن
 الجمل هو أن يرفع رجلا ويضع على أذنيه من الفرج وقد يكون بالرجلين معا إلا أن
 ليس قضاة أو شيئا وإنما الجمل في شبيهه إذا سئل شيئا لم يقدر أي قارب ظهوره وفي
 عند ابن أبي عمير قال وقد جئنا من غير فذلنا نكفن الهنا وتسمى الليل وإذا
 بالنهاز قد نسا واحدا كرسنا فإذا ركبنا غنما فذلنا بالليل وإذا كنا
 كانت نوتني فاشكرت إليهم فذلوا سرا حاتم لمقتهم فدخلنا المدينة فقالوا ماذا
 رأيت قلت ما رأيت شيئا ولكن خشيت أن تكونوا عبيتم فاحسبت أن يكون الفزع
 فسيها فكانت الماشككا قط ووقع في رواية يوسف ما سموا الناعي قال في وقت
 ما في قلبه وهو بنتها الفنا واللام والموحدة أي علة قلبها وقال الفراء أصل
 انقلاب كسر الفاء في أبي حنيفة البصير فيقول من يومه فتقبل لكل مسلم من علة
 ما به قلبه أي لعبيته به علة بملكة فقولها ذكرت أصحابي فذلنا بالليل صلى الله
 عليه وسلم فبشرته فذل على ما سقط من الدرجه وقوله جميع وان تقدم لأنه من شدة
 ما كان فيه من الاهتمام بالأمر ما أحس بالالم وأعين على المشي ولا يريد لعله قوله
 ما في قلبه ثم لما نادى عليه المشي أحس بالالم فذل أصحابه كما وقع في رواية ابن
 عمير لما أتى النبي صلى الله عليه وسلم مسج عليه فزال عنه جميع الآلام ببركة صلوات الله
 وفي هذا الحديث من الغوايب إذا غلبت المشرك لا الذي بلغته الدعوة وأهرو وقتل
 من أعان على رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده أو ما له أو لسانه وجوار النجاشي
 على أهل الحرب وتطلب غوثهم والاحتد بالشددة في محاربة المشركين وجواناهم القوا
 للمصلحة ونقضوا التليل من المسلمين للكثير من المشركين والتكلم بالهداية والملا
 لا مستدلال بن عتيق على أبي رافع صوته وأعتاد على صوت الناعي بوجهه والله أعلم
 قوله بأب عنزة أحد سقط لفظ باب من رواية أبي ذر واحد من لمة والمهمل
 جبل معروف بينه وبين المدينة أقل من فرسخ وهو الذي قال فيها النبي صلى الله عليه
 وسلم جبل عينا وعنه كما سياتي في أخبار باب من هذه الفزوة مع سزيب فزاد فيها يعلق

من قبل السهمي عن ابن عباس بن بكار في فضل المدينة أن قبرها روى عليه السلام بأحد
 وأنتم قدم مع موسى في جحمت من بني إسرائيل فحطوا فأتوا هناك فقلت وسنبا لزيير
 فذلنا من قبله من حمة بنجته ثم من الحسن بن زبالة ومنقطع أيضا وليس
 بمفجع وكان تحت هذه الرقعة المشهورة في شمال المدينة ثلاث بائناق الجهور وشيد من
 قال سنة أربع قال ابن السكيت أحسن عشرة حلت منه وقيل ليسم ليال وقيل لثمان
 وقيل لثسع وقيل في ريفه وقال مالك لم يدور رقة بد ريبتم وقيل عورمان بن رمان
 في رمضان بائناق في عهد ما لبسته وشهر لم يكمل وهذا قال مرة أخرى كما نتجد
 الهجرة بأحد فلان ثين شهره كان السبب فيها ما ذكر ابن اسحق عن شيبان ومولى بن
 عتبة عن ابن شهاب وأبو بكر أسود عن عمرو قالوا وهذا الخصى ما ذكره موسى بن عقب
 في سياق القصة كلها قالوا وحدثت قريشاً سخطوا من استطلاعها من العرب
 وسار بهم أبو سفيان حتى نزلوا بسطفا لواءه من قبل أحد وكان رجال من
 المسلمين أسفوا عليها فاتهم من مشركهم ورضوا أن يهدوا ركب رسول الله
 صلى الله عليه وسلم ليلة الجمعة روي في الأصل الصحيح قال رأيت المارحة في منامي بغرا
 تخرج والله خير ورأيت سفيان في الفنا وانضم إلى عند منبته أو قال في فلو فذكرت
 وهو مصيبتان ورأيت في منامي حمنة فإني مرف كفتها قالوا وجملاً أكلتها قلا
 أدلت البقر ففرا يكون فينا وأبلى الكلبين الكلبية وأولت الله مع الكصبة
 المدينة فامكتوا فأن دخل الفنا المذمومة قاتلنا هو وأروا من فوق البيت فقال
 أو قبل القوم يار رسول الله قاتلنا في هذا اليوم وأبي بكر من الناس إلا الخروج فظاهلي
 الجمعة وأضرف دعا بالآلة فلهذا يوم أذن بالناس بالخروج فقدم ذو والراي
 خيم فقالوا يا رسول الله ما كنتك فموتنا فقال ما بيني وبينك إذا أخذت الحروب
 ان يرجع حتى يقاتلني فخرج بهم فذلوا فذلوا فذلوا فذلوا فذلوا فذلوا فذلوا فذلوا
 ورجع عبيد بن جراح بن أبي بكر في شول في كفايه فبقي في سبها فظاهري عبيد
 سخط فهاجوا كيتابين من المشركين وهم بنو حارثة وبنو حليمة وبنو مسكين
 بأصل جد وجه المشركون بالهجرة وتصبوا للقتال وعلى خيل المشركين وهي مائة
 فرس وخال من أولادهم مع المسلمين فرس وجاحب لواء المشركين طفت جوقان
 وأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم عبد الله بن جابر على الرماة وهم جنود رجلا
 عهد إليهم أن لا يتولوا منكم فذلوا فذلوا فذلوا فذلوا فذلوا فذلوا فذلوا فذلوا
 طمحة بن عثمان بن قتيبة وجملة المشركين على المشركين حتى أجهنوا هم من أكلهم
 وحلت خيل المشركين فعضوا الرماة بالسبل ثلاث مرات فدخل المشركون
 عسكر المشركين فانتبهوا فموتوا في ذلك الرماة فموتوا فكانت منهم دخلوا المشركين
 ما بهر في ذلك خالد وبنو سعد بن أبي بكر في المشركين فموتوا فموتوا فموتوا فموتوا

زهير قال اي ابو سفيان يوم روي الحرب بحال وفي رواية اخرى انما انت
 قتال ان الحرب بحال انتهى ونعال بنو النوا وكفيت المصلحة قارا معناه انفت
 الازلام وكان استنقشهم بها حين خرج الي احد ووقع في ضرب السد كي غدا الطبراني
 امد صل حنظلة عتظلة في يوم احد بيوم جرد وقد استنقش ابو سفيان علي اعتقاد
 ذلك حتى قتاله لهر قلا لا سائله كيف حركت معالي النبي صلى الله عليه وسلم كما
 تقدم بسطه في بد الوحي وقد اقر النبي صلى الله عليه وسلم ابو سفيان على ذلك
 بل نطق النبي صلى الله عليه وسلم بعدة اللفظة في حديثه او سوا بن ابراهيم
 عند ابن ماجه واصله عند ابي داود والحرب بحال في يوم ذلك قوله تعالى ذلك
 الايام نداء ولما بين الناس بين قوله ان يمسك قروح فقد س القوم خرج حنظلة
 فانه خزلت قوا حديا لا تقاها القروح الجراح واحضر ج ابن ابي حاتم بن موسى
 بحكمة قال لما سعد النبي صلى الله عليه وسلم الجبل جيا ابو سفيان فقال الحرب بحال
 فذكر القصة قال لما نزل الله تعالى ان يمسك قروح فقد س القوم قروح مثله وتلك
 الايام نداء ولما بين الناس وزاد في حديثه بن عباس فقال عمر بن الخطاب في
 الجنة وقتلواكم في النار قالا انكم لتزعمون ذلك فقد خبت اذانهم وقرئوا
 في رواية الكشي بنين وسعد بن قول سكرة بن سكر بن المثلثة وبعث في
 اوله وقال ابن التين بفتح الميم وهم المثلثة قال بن فارس مثل بالتحليل حزمه
 قال ابن اسحق حديثي صالح بن ليسان قال خرجت هذرا المشورة بها يملكن
 ما تقتل عبيد عن الازان والاذن حيا تجذت هذرا من ذلك عند بلو قلا بلو اعطت
 حذرها وقلابها ابي الله الذي كون عليها لو حنظلة حزمه على قتل حنظلة وبعثت عركه
 فلاكتها فلما استسلمت ان تستغيا قلن ظنننا قوله لم اربها حيا بسون ابي بكر
 وان كان وقوعها بغير امره في حديث ابن عباس لم يكن في ذلك عن راي سواتنا
 ثم ادرت حمية الجاهلية قالا ما انه اذا كان لم يكن هذرا في رواية ابن اسحق
 هذا والله ما رويت وما حفظت وما ابيت وما ابيت وما ابيت من الفوائد
 منزلة ابي بكر وعمر من النبي صلى الله عليه وسلم وحضرة وصيته في حديثه كان اعداوه
 لا يبرون في ذلك غيرهم اذ لم يسأل ابو سفيان عن غيره لانه في الحديث ان يكره
 نعم الله ويعترف بالتقصير عن اذنا يتكلم بها فيه بحكم ان كتاب النبي وانه يبرون
 من لم يبر منه كما قال تعالى وان تقوا الله لا يفتن من الذين تلكوا بكم طاعة وان
 يخلفون شاه اصويها من امرته ولم تحصل له وتبناه واستغفرت الله في الكفاية
 احد الصحابة الجند ومن اليهود الي مثلها واليه الفة في الصحابة القدر من اعدو
 الذين كانوا يظهرون انهم مسلمين ولبسوا منهم الي في الكفاية في حديثه وفيه
 في سورة العمران ايضا وتلك الايام نداء ولما بين الناس حيا في حديثه

الفخرنا سوا وعجونا كما فيمن وقال ما كان الله ليذرا لو شجر علي انتم علي حتى يبر
 الكهيف من الطيب الحديك انما لظهوره من غير وهو بن دينار قوله اصطلح
 الجرحا في يوم احد ثم قتلوا اسير جاس منهم فيها رماه وصب من كيسان عن
 اياه عبد الله بن عمرو حرمه الحاك في الاكليل وذكر ذلك على ان حزم الحوكا زهد
 احد فصرح صدقة بن الفضل عن ابن عيينة قال سميت في تفسيره كالاية بذلك
 فقال في احد الحدي شيو ذلك مثل عورمها وقد تقدم التثنية على غي من فوايه في
 اذيل الجهاد الحدي في اذيل قوله احضيا عبدا له هو بن المبار قوله عن سعد
 ابن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف قوله ان عبد الرحمن بن عوف بطعام من ذمات
 لفر من ايا من ان الطعام كان خبز او حلال حرمه الترمذي في الثمالي قوله وهو
 ما يم ذكر بن عبد البر ان ذلك كان في مؤرخه قوله بار قتل مصعب ابن عمير
 تقدم منه وذكره في اول الهرة وان كان من السابقين الي الاسلام والالهرة
 قالا في يترك الناصب بالذنية قتلان تقدم النبي صلى الله عليه وسلم وكان قتل
 يوم احد ذكر ذلك ابي اسحق وغيره وقالا بن اسحق وكان الذي يقتل مصعب ابن
 عمير عمرو بن قسه الذين فلق انه رسول الله صلى الله عليه وسلم فرجع الي قرين
 قتالهم قتلته حرمه في الجهاد لابن المنذر ومن رسول الله صلى الله عليه وسلم فرجع الي قرين
 رسول الله صلى الله عليه وسلم علي مصعب ابن عمير وهو يجف على وجهه وكان
 صاحب لواء رسول الله صلى الله عليه وسلم الحدي في قوله هو خير من امله قال
 ذلكوا معنا وبعثوا ان يكون ما استنقر عليه الامم من تفصيل العشرة على
 غيرهم بالظلم الي من لم يقتل في زمن النبي صلى الله عليه وسلم وقد وقع من ابي
 بكر الصديق من ذلك في كتاب ابن هشام ان رجلا دخل على ابي بكر الصديق وعنه
 بنت سعد بن الربيع وهي صغيرة فقال من هذه قال هذه بنت رجل خير
 تقدم شرحه في كتاب الجنا بقره لوقتل حنظلة ابي ابن عبد المطلب سيابى كيفية
 قتله في هذا الباب بقوله لانا ما بسط لينا ما بسط لينا ما بسط لينا ما بسط لينا
 وحصل لهم من الاموال لو كان لعبد الرحمن من ذلك الحدي الوافر قوله في حديثنا
 ان تكون حسنا تنافي رواية الجنا بن طيبان في رواية في رواية في رواية
 انا انا انا انا هو خير من قولهم لكن حرمه في ذلك الطعام في رواية احمد بن حنبل وعن
 شعبة واحسبه لم ياكله وفي الحديث فضل الصدقات انما تنافي ابن عيينة
 له ان يخشى من التوسع في الدنيا لئلا تنقص حسنة والي ذلك اشار عبد الرحمن
 بقوله خشيتم ان تكون حسنا تما قد جعلت وسما في مزيج لفي كتاب الوراق
 ان غسا الله تعالى قال بن بطال وفيه انه ينبغي ذكر سيرة الصحابة وتصلهم في الدنيا

نقطة

تتكرر فيه بها قال وكان عبد الرحمن شقيقا ان لا يلحق بين مقدمه الحارث بن ابي
 قولي عن عمرو بن دينار قال لما نزل عليه لم اقف على اسمه و زعم ان سبطا لانه هجر
 ابيهم وهو يومئذ الامامة وتخصيف المير وسبقه الى ذلك الخطيب واخرج ما اخرج
 بسلم من حديث ابن ابي عمير ان ابا جهم اخذ من ابي بكر بن ابي عمير قال
 انا حبيب بن ابي عمير في هذه الايام طويبت ثم قال حتى قتلت بكر بن
 المتخرج في حديث ابن ابي عمير في يوم بدر واقعة الكوفة في ابي جهم الخضر
 في حديث جابر بن ابي عمير ان ابا عمير قال في يوم احد فالت في ظهر ابي قحطان وقتل جليل
 ما به اهل و فيما كان الصلابة عليه من حب جنود الاسلام والرغبة في الشهادة
 انتقام من مات الله الكذب السار من حديث جابر وقد تقدم شرحه
 في الجاهل ورواه ايضا بعد نسخة ابواب رواية في شرحه في كتاب التوفيق الحديث
 السابق قوله حديث جابر بن ابي عمير ان ابا عمير قال في يوم احد فالت في
 ابي جهم بن ابي عمير وهو من جملتهم من جملتهم من جملتهم من جملتهم من جملتهم
 مات سنة ثلاث عشرة ومائة عنده بنو جهم بن ابي عمير قال في الجاهل في يوم
 فحدث من طلبة ابي بن عمر بن ابي عمير في يوم احد فالت في يوم احد فالت في يوم
 بهذا عن حميد بن قيس بن ابي عمير في يوم احد فالت في يوم احد فالت في يوم
 هذا السيلاني وفيه عن حميد بن قيس بن ابي عمير في يوم احد فالت في يوم
 ثم القتا في يومئذ في النون واما بالوضع من ذلك في يوم احد فالت في يوم
 روحه وقلنا لا نعرف في رواية ثابتة وخشي ان يقول غير ما ابي جهم هذه الكلمة
 وذلك على سبيل الادب من طهوف ليل المير من له عارض فلا يبي ما يقول كمن عد
 بما خلف قوله فلقي يوم احد فالت في يوم احد فالت في يوم احد فالت في يوم
 من الباب الذي بعده قوله لهما اجد من اوله وكسرا لغيره وتشد جبال الاللاك
 الرباعي يقال احب في الشيء بعد ان اذ بان فيه فقال لا احب اليه من اوجه يفتح المنة
 وهو الجهم يقال بعد عبد اذا اجتمع في الامر واما احب فاما هو من سار في امر
 مستوية قال معنى هذا قال ومنبسطه جهم بن ابي عمير وكسرا لغيره وتشد جبال
 الاللاك من الوجدان اي ما التقي من الشبهة في الاللاك قوله اني اهدى من الجنة
 ورواه حميد بن قيس بن ابي عمير في يوم احد فالت في يوم احد فالت في يوم
 على بعد فصرف ان كان مع الجنة وكسرا لغيره وتشد جبال الاللاك قوله اني اهدى
 حتى كان القابض حيا وفسر به ما صدره والحق ان الاللاك من اهل مكة قال في يوم
 يوم لهما حيا الى الجنة قوله من متصل في رواية عبد الله بن ابي عمير بن معاذ
 قال استطعت ان اري رسول الله صلى الله عليه وسلم في الجنة هذا يفسر بان انما
 مع هذا الحديث من سبيلين معاذ لانه لم يصر في قول ابن ابي عمير في يوم احد فالت

ذلك على جماعة من طلبة فرائس بني النضر عبيد ان سعد بن معاذ مع جماعة يوم احد
 وكان لجماعته ما جسر على ما صنع ابن ابي عمير النضر قوله فما عرفته حتى عرفته
 اخته بئس ما فعلت او بينا نه كذا هذا بالشك والاول بالجملة والمير والثاني هو
 ونزيبا بينهما الف والثاني هو المعروف وهو حميد بن ابي عمير في رواية
 وكذا وقع في رواية جابر بن ابي عمير في يوم احد فالت في يوم احد فالت في يوم
 وخرجه في رواية جابر بن ابي عمير في يوم احد فالت في يوم احد فالت في يوم
 بالروح اورد سبعة بالسهم ورواه في رواية عبد الله بن ابي عمير في يوم احد فالت في يوم
 قد فكل جبال النضر لوف ومنه قال ابن ابي عمير في يوم احد فالت في يوم احد فالت في يوم
 انشاها من المؤمنين رجال صدقوا ما عاهدوا الله عليه الى اخرها في رواية
 وفي رواية ثابتة المذكورة قال ابن ابي عمير في يوم احد فالت في يوم احد فالت في يوم
 الله عليه وكانوا يرون انها من لثامه وفي رواية جابر بن ابي عمير في يوم احد فالت في يوم
 ذكر عننا كصنف في تفسير الاحزاب من طرقتا من عن ابن ابي عمير في يوم احد فالت في يوم
 بن لثامه النضر من كرها وفي الحديث جواز الاخذ بالثقة في الجهاد
 ورجال المؤمنين في طلبة لثامه واولها بالهدى وتقدمت بقية فوايد في كتاب
 الجهاد الحمد في يومئذ في يوم احد فالت في يوم احد فالت في يوم احد فالت في يوم
 في الخليل اللذان مع شجرة الحمد في يومئذ في يوم احد فالت في يوم احد فالت في يوم
 من هذا الحديث في يومئذ في يوم احد فالت في يوم احد فالت في يوم احد فالت في يوم
 عبيد بن ابي عمير في يومئذ في يوم احد فالت في يوم احد فالت في يوم احد فالت في يوم
 وان عبيد بن ابي عمير في يومئذ في يوم احد فالت في يوم احد فالت في يوم احد فالت في يوم
 بالحد بنيت فلما ابتكار خيره بالخراب واجابهم بن ابي عمير في يومئذ في يوم احد فالت في يوم
 عبد الله بن ابي عمير في يومئذ في يوم احد فالت في يوم احد فالت في يوم احد فالت في يوم
 الناس قال ابن ابي عمير في يومئذ في يوم احد فالت في يوم احد فالت في يوم احد فالت في يوم
 حاجر عبيد بن ابي عمير في يومئذ في يوم احد فالت في يوم احد فالت في يوم احد فالت في يوم
 بعد كرامته قوله وكان اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يجمعوا قلوبا فقال
 اي في الحكم فيمن انصرف مع عبد الله بن ابي عمير في يومئذ في يوم احد فالت في يوم احد فالت في يوم
 نزلوا بها واخرج ابن ابي عمير في يومئذ في يوم احد فالت في يوم احد فالت في يوم احد فالت في يوم
 ابن معاذ وقال نزلت هذه الاية في الانصار خطيب رسول الله صلى الله عليه وسلم
 فقال من لي من يوديني فهاكم من اذعت سعد بن معاذ وسعد بن معاذ بن عتبة
 واسيد ابن عبيد بن معمر بن مسيلة قال فانزل الله هذه الاية في يومئذ في يوم احد فالت في يوم
 نزلوا قولها خيرا فخرجوا من طريق ابي مسيلة ابن عبد الرحمن بن ابي
 ان قوما اتوا المدينة فاسروا قوما منهم الوباء فوجروا استقبالهم باسم من اهلها

فاحترقوا فقال بعضهم ما نقوا وقال بعضهم لا نقوا لثقتهم واخرجوا ابا جابر من
 وجه اخر عن ابي سلمة بن بلال ان كان صوفيا احتل ان تكون نزلت في مريضا
 قوله وقال ابا طيبة الى اخره هو حديثنا حر تقدم في واخره وقد فرقوا
 حديثين فذكر ما يتعلق بهذه القصة في باب ذكر المناقبين وهو في اخر
 كتابه وذكر قوله ابا طيبة الى اخره في فضل الخلد نبيهم او اخره في باب الجوه
 شيئا وروى عنه خلاف البخاري في فانيه في حديث قيس بن ابي ابيان
 تنفي ان يوجب كذا في هذه الرواية وقد مر في الجوه في لفظ تنفي الرجال وان في التفسير
 لفظ تنفي الحديث وهو المحفوظ وقد سبق الكلام عليه في اخره في مستوفي
 كما في البنا
 تم الجزء الرابع وبتبليغه في الجزء الخامس
 بادىء اذ هي متطابقتان في كل ان تستلذا واه وليها الآية
 وصل على الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم
 وحسبنا الله ونعم الوكيل
 ولا حول ولا قوة الا بالله
 الصلي على العظيم

Hamed el-Safi. Commentarium in librum el-bejari
 Celeberrimi, ac vetustissimi, maximae auctoritatis Auctoris
 apud Mahometanos post Alcoranum. Hic Auctor scripsit
 Historiam vite, morum, doctrinae Mahometi, nec non eius
 sectae, revelationum, miraculorum, prophetiarum &c. qui
 primus interpretatus est Alcoranum. Saepe quinta, sine
 era. Aujus titulus est: Testamentum praeceptorum
 Mahometi

Num. 202.

Cod. 2006

475

2002.507

س

26

475